

# تَرْوِجُ الْكَلْبِضَاتِ

(وهي منكر المأخوذة عند الذين النصارى في كل شخص الفلاح لا خطيبا القرويا)  
(ومولود الفلاح في شرح الكلبض الفلاح ليرى تصدق العنبري)  
(ومعنى الأوقات في شرح الكلبض الفلاح ليرى البرون السبكي)

الجزء الرابع

دار الفنون  
بيروت - لبنان



014510380

المكتبة  
عوامله في الدير

# شُروحه التلخيص

(وهي مختصر العلامة سعد الدين النفثازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني)  
(ومؤلفه الفقيه الفاضل شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي)  
(مدرس الأوقاف في بيروت) تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي



## الجزء الرابع

دار الفوائد  
بيروت - لبنان

مؤسسة  
دار البيان  
الطباعة والنشر والتوزيع

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الرابعة

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

مؤسسة  
دار البيان العربي  
للطباعة والنشر والتوزيع

تلفون وفاكس: ٨٢٤٢٦٥ - ٣١٧٤٢٥ - تلکس: ٧٧٧ - MCS٢٠٧٧ - بلوغ -  
ص ٢٥ / ٢٨٦ - عميري - بيروت - لبنان.

مؤسسة  
دار البيان العربي  
للطباعة والنشر والتوزيع

حارة حربك / حلف مك بيروت والسلاة العربية - سانة مسبي ط ٣  
ص ٢٥ / ٩٧ - ٢٥ / ٥٧٨٩ - ١١٣ / ٥٧٨٩ - تلفون ٨٢٦٥٥٧ - ٨٢١١٤٢

## شرح التلخيص

\* وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب الفزويني \*  
\* ومواهب الفتحاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي \*  
(وعروس الأفرح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي)

« وقد وضع بالهامشي »


كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« تفهيم »

\* قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد \* وثمينا بمواهب الفتحاح \* وثلثنا بعروس \*  
\* الأفرح \* وصدرونا الهامش بالايضاح \* وبعده حاشية الدسوقي \*

« موهظة »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرف النفس  
والنفيس حتى جمعت من أفاضى البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير  
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصولا بعضها عن بعض بمجداول مع اتفاق اجماها




﴿تقول في الحقيقة، والمجاز﴾

﴿الحقيقة والخبر﴾

لما فرغ من التشبيه الذي هو أصل المجاز الاستعارية التي هي نوع من مطلق المجاز شرع في الكلام على مطلق المجاز وأضاف إليه ذكر الحقيقة لكامل تعريفه بها لا لتوقفه عليها (قوله هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان) أي بالمقصد الأول التشبيه والمقصد الثالث الكناية

وذلك لان فن البيان مشتمل على ثلاث مقاصد باب التشبيه وباب المجاز وباب الكناية ولما فرغ من المقصد الأول وهو باب التشبيه شرع الآن في المقصد الثاني وهو المجاز وقد تقدم وجهه التشبيه مقصدا مستقلا ووجهه تقديمه على المجاز (قوله أي هذا الخ) إشارة الى توجيه التركيب بأنه حذف فيه المبتدأ والمضاف الى الخبر وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله والمقصود الأصلي) أي من هذا المبحث



﴿الحقيقة والمجاز﴾

هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان أي هذا بحث الحقيقة والمجاز والمقصود الأصلي بالنظر الى علم البيان هو المجاز اذ به يتأتى

﴿الحقيقة والمجاز﴾

أي هذا مبحث الحقيقة والمجاز قد تقدم أن فن البيان اعتبرت فيه ثلاث مقاصد باب التشبيه وباب المجاز وباب الكناية ولما فرغ من باب التشبيه شرع الآن في المجاز وقد تقدم وجهه التشبيه بامستقلا ووجه تقديمه على المجاز وإذا كان المقصود في هذا المبحث هو المجاز لأن مقصد البيان وهو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة إنما يتأتى بالمجاز والكناية لا بالحقيقة وقد تقدم بيان ذلك مع

ص (الحقيقة والمجاز وقد يقيدان بالانواعين) ش هذا هو القسم الثاني من علم البيان والتقصود فيه بالذكر أنها هو المجاز لكنه احتاج الى ذكر الحقيقة لان المجاز فرغ عن الوضع للحقيقة على قول وعن الوضع والاستعمال المستزمين لوجود الحقيقة على قول ولانه لا بد من انتقال الذهن في المجاز فاحتاج الى الحقيقة وحاصله أن ذكر الحقيقة في هذا العلم تع ليجاز بخلاف غيره من العلوم ولذلك يقال المجاز في علم البيان أصل وأيضا للمجاز يشير تعريفه الى تعريف الحقيقة لا اشتغال تعريفه على العلم وهو قولنا غير ما وضع له واشتمال تعريف الحقيقة على الملائكة وهو قولنا ما وضعت له وتصور العلم يلزم منه تصور الملائكة وأنما قدم تعريفها على تعريف لانها الاصل لعمدة وانما تقدم تصور الملائكة على تصور العلم (قوله الحقيقة والمجاز)

اختلاف

(قوله اختلاف الطرق) أي التي يؤدي بها المعنى المراد والمراد اختلافها في الوضوح والحفاء (قوله دون الحقيقة) أي ولا يتأتى فيها اختلاف الطرق التي يؤدي بها المعنى المراد في الوضوح والحفاء، وذلك لعدم التفاوت فيها لانها وضعت لشيء بينه لتستعمل فيه فقط فإن كان السامع عالما بالوضع فلا تفاوت والافلا يفهم شيئا أصلا وفي قوله دون الحقيقة (٣) أشار إلى أن حصر تاتي اختلاف الطرق

في الجار نسي فلا يتأتى أن السكناية يتأتى بها اختلاف الطرق أيضا (قوله الأناها الخ) جواب عما يقال حيث

كان المقصود الأصلي من هذا المبحث بالنظر لعلم البيان

أما هو الجواز فما وجه

ذكر الحقيقة معه وتقديمها

عليه (قوله كالأصل

للجواز) أي بالكاف إشارة

إلى أنها ليست أصلا حقيقة

للجواز والألسان لكل مجاز

حقيقة وليس كذلك إذ

التحقيق أن الجواز لا يتوقف

على الحقيقة ألا ترى أن

رحمن استعمل مجاز في المنعم

على العموم ولم يستعمل في

المعنى الأصلي الحقيقي أعني

رفيق القلب فلنظرحمن

مجاز لم يتفرع عن حقيقة

لكن قول الشارح بعد

ذلك فرع الاستعمال الخ

يقضى أن الجواز فرع عن

الحقيقة وأنها أصل له فينأى

ما تقدم إلا أن يقال إن

في قوله فرع الاستعمال الخ

حذف مضاف أي فرع

قبول الاستعمال وليس

المراد فرع الاستعمال بالفعل

اختلاف الطرق دون الحقيقة إلا أنها كانت كالأصل للمجاز إذا الاستعمال في غير ما وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالمبحث عن الحقيقة أولا (وقديقيديان باللغو بين) لتمييزا عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين هما في الاسناد والاكثر ترك هذا التقييد لثلاثتهم أنه مقابل للشرعي والعرفي

ما يتعلق به فذكر الحقيقة مع الجواز المناسبة بينهما وإذا نظر إلى مفهوميهما يوجد بينهما شبهة لعدم والمسلكة إذا الحقيقة لفظ استعمال فيما وضع له الخ والمجاز لفظ استعمال في غير ما وضع له الخ فقد اعتبر في حدها ثبوت الموضوع له وفي حده نفيه وإذا نظر إلى ذاتهما خارجا فهو كالفرع عنها لأن غالب الجواز له حقيقة وإنما قلنا غالب الجواز لأن التحقيق عدم توفقه عليها كما في الرحمن فإنه استعمال مجاز في المنعم على العموم والاطلاق ولم يستعمل في المعنى الأصلي والحقيقة يشترط فيها الاستعمال فهو مجاز لم يتفرع عن حقيقة فلماذا قلنا كالفرع عنها ويحتمل أن يقال أنه فرع عنها أي عن ساحتها لأنه لا يوجد إلا فيما تقدم له وضع يصح أن يستعمل فيه حقيقة ولما كان كالفرع عنها باعتبار ذاته وكالعدم مع

المسلكة باعتبار المفهوم والأصل سابق على الفرع والمسلكة سابقة على عدمها جرت العادة بالمبحث عنها أولا (و) الحقيقة والمجاز حيث ذكر كثيرا ما يذكران مطلقين كما تقدم وربما (يقيدان باللغو بين) ويراد بكونهما اللغويين ثبوت الحقيقة والمجازية لهما باعتبار الدلالة الوضعية لتمييزا بذلك عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين ثبتت لهما الحقيقة والمجازية باعتبار الاسناد الذي هو أمر عقلي كما تقدم في صدر الكتاب وإنما أكثر إطلاقهما عن التقييد باللغويين لأمرين أحدهما أن ما ذكر

من فائدة التقييد وهي الاحتراز عن العقليين حاصل بالاطلاق لانها إذا أطلقا أنصرفا إلى غير العقليين وإذا أراد العقليين قيدا بالنسبة للعقل وأذا حصلت الفائدة بالاطلاق فلا حاجة إلى التقييد والآخر أن التقييد يوهم اختصاص المبحث بغير الشرعيين والعرفيين ثم إن الحقيقة لما كان المقصود اثبات غيرها وإنما ذكرت استطرادا لما تقدم اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر

أقسامه وهي المفردة دون المركبة بناء على أن التركيب موضوعة فلماذا عرف المفردة أي هذا باب الحقيقة والمجاز (قوله وقديقيديان باللغو بين) يشير إلى أن منهم من تكلم في هذا الباب على الحقيقة والمجاز مطلقا فدخل اللغويان والعقليان ومنهم من تكلم على الحقيقة والمجاز اللغويين ولم يتكلم على العقليين بل جعلهما في علم المعاني كما فعل الصنف فالقيد باللغو بين يخرج العقليين قال الخطيب لا حاجة إلى التقييد باللغوي لأن العقلي وقع الكلام عليه فيما سبق بل التقييد باللغوي يخرج الشرعي والعرفي ولا يصح لأن هذا الباب معقول للكلام عليهما أيضا كما سياتي ولا يحسن أن يجاب عن ذلك بأن يقال الشرعية والعرفية يدخلان في اللغوي باعتبار أن لهما نسبة إلى اللغة

فيسميان حقيقيين لغويين أيضا لانهما قول قولنا الشرعية حقيقة لغوية من المعالطة السمية في المنطق اشتراك القسمة وتركيب المفصل وهو ما يصدق من القول مفردا ولا يصدق مركبا كقولك طيب

أو يقال قوله فرع الاستعمال أي كالفرع عن الاستعمال فهو على حذف الكاف أو المراد أنه فرع بالنظر إلى الغالب أن كل مجاز يتفرع عن حقيقة قررته شيخنا العدوي (قوله أولا) ظرف للمبحث أي فلذا قدمها عليه (قوله وقديقيديان) أي الحقيقة والمجاز لا بمعنى الترجمة ففي عبارته استخدام (قوله اللذين هما في الاسناد) ظرفية العقليين في الاسناد من طرفية الجزئي في الكلبي أو الخاص في العام (قوله والأكثر الخ) أشار به إلى أن قديني كالمصنف للتقليل (قوله لثلاثتهم) أي القيد بما ذكره مقابل للشرعي

والعرفي أي غيبه رجاء بالتقييد مع أن القصد ادخالها وإنما قال بثبوتها لأنه في التحقيق لا يقابلهما لأن المراد باللغوي اللغة فيسه مدخل والعرفي والشرعي يصدق عليهما أنهما كذلك وعروض بأن الإطلاق يقتضى دخول العقليين مع أنهما خارجان وأجيب بأنهما

أولاً قوله فرع الاستعمال أي كالفرع عن الاستعمال فهو على حذف الكاف أو المراد أنه فرع بالنظر إلى الغالب أن كل مجاز يتفرع عن حقيقة قررته شيخنا العدوي (قوله أولا) ظرف للمبحث أي فلذا قدمها عليه (قوله وقديقيديان) أي الحقيقة والمجاز لا بمعنى الترجمة ففي عبارته استخدام (قوله اللذين هما في الاسناد) ظرفية العقليين في الاسناد من طرفية الجزئي في الكلبي أو الخاص في العام (قوله والأكثر الخ) أشار به إلى أن قديني كالمصنف للتقليل (قوله لثلاثتهم) أي القيد بما ذكره مقابل للشرعي

والعرفي أي غيبه رجاء بالتقييد مع أن القصد ادخالها وإنما قال بثبوتها لأنه في التحقيق لا يقابلهما لأن المراد باللغوي اللغة فيسه مدخل والعرفي والشرعي يصدق عليهما أنهما كذلك وعروض بأن الإطلاق يقتضى دخول العقليين مع أنهما خارجان وأجيب بأنهما

لا يدخلان عند الاطلاق اذ لا يطلق عليهما حقيقة ومجاز الا عند التقييد بالعقل بخلاف العرفي والشرعي فانهما يدخلان عند الاطلاق لانهما اذا دخلا عند التقييد قد خولهما عند الاطلاق اولى (قوله في الاصل فمفعول بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول) أي أن حقيقة في اللغة وصف بزنة فمفعول ما بمعنى اسم الفاعل (ع) أو بمعنى اسم المفعول فعلى أنها وصف بمعنى اسم الفاعل يكون مأخوذاً من حق الشيء

بمعنى ثبت وعلى أنها وصف بمعنى اسم المفعول يكون مأخوذاً من حقت الشيء بالتخفيف بمعنى أثبتته بالتشديد فمعنى الحقيقة على الأول الثابت وعلى الثاني المثبت (قوله من حق) ياب ضرب ونصر (قوله نقل الى الكامة الخ) أي نقل ذلك اللفظ من الوصفية الى كونه اسماً للكامة الثابتة في مكانها الأصلي بالاعتبار الأول وهو أنها في الاصل بمعنى فاعل أو المثبتة في مكانها الأصلي بالاعتبار الثاني وهو أنها بمعنى المفعول فتقول الشارح الثابتة أو المثبتة لف ونشر مرتب والمراد بمكانها الأصلي معناها الذي وضعت له أولاً وجعل المعنى الأصلي مكاناً للكامة تجوز ثم ان الظاهر من كلام الشارح أن نقل هذا اللفظ من الوصفية الى كونه اسماً للكامة المذكورة بلا واسطة والذي في بعض كتب الأصول أن هذا اللفظ أعني لفظ حقيقة نقل أولاً من الوصفية الى

(الحقيقة) في الاصل فمفعول بمعنى فاعل من حق الشيء ثبت أو بمعنى مفعول من حقيقته أثبتته نقل الى الكامة الثابتة أو المثبتة في مكانها الأصلي والتناء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وهي في الاصطلاح

وأتبعها بتقسيمها فقال (الحقيقة) هي في الاصل فعيلة بمعنى فاعل من قولهم حق الشيء بمعنى ثبت أو بمعنى مفعول من حقت الشيء بتخفيف التاء أي أثبتته نقلت الى الكامة الثابتة في معناها الأصلي بالاعتبار الأول أو المثبتة في ذلك المعنى بالاعتبار الثاني والتناء فيها اما للنقل عن الوصفية للاسمية لان التناء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيت فاذا روعي نقل الوصف عن أصله الذي هو التذكير الى ما كثر فيه استعماله فصار اسماً اعتبرت التناء فيه وأتى بها اشعاراً بفرعية الاسمية فيه كما كانت في الوصفية اشعاراً بالتأنيت وذلك كقولهم ذبيحة فانها بالتناء وصف في الاصل لكل مذبوح من إبل أو بقراً وغنم كثر استعمالها في الشاة واعتبر نقلها اسمائها لجملة التناء فيها للنقل من الوصفية للاسمية وكذلك لفظ الحقيقة هنا لما اختص ببعض ما يوصف به وصار اسماً له جعلت للنقل فيه وقيل ان التناء فيه للوصفية الأصلية وانه نقل من التأنيت كذلك أماعلى الاعتبار الأول فالتناء في تأنيده صحيحة لان فعلها اذا كان بمعنى فاعل يؤث بالتناء كظريف وظريقة وأماعلى الاعتبار الثاني فيكون نقلها بالتناء عن المؤنث بتقديره غير تابع لموصوفه لان التناء انما تتمتع من المؤنث فيه ان تبع موصوفه ولا يخلو هذا الاعتبار من التكلف

ماهر تر يدماها في الشعر وكذلك حقيقة لغوية معناها اذا أريد الشرعية لغوي أصلها ص (الحقيقة الخ) ش شرع في حد كل منهما فالحقيقة هي الكامة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب فقوله الكامة جنس وأورد أنه يخرج عنه المركب فانه ليس بكامة فينبغي أن يقول اللفظ يشمل المركب فانه ينقسم أيضاً الى الحقيقة والمجاز الا أن يرد بالكامة ما يقابل الكلام أو أعم فانها حينئذ تتناول المركب أيضاً أو يقال للمركب ليس بموضوع قلت فيه نظر فان المركبات الاسنادية ولولنا انها موضوعة فقد يقال انما تسمى حقائق ومجازات باعتبار العقل فهي عقلية لا لغوية لان للعقل فيها تصرفاً فاذا قلنا ان العرب وضعت بدقائم لافادة نسبة القيام بدفكون ذلك حقيقة أو مجاز اليعرف الا بتصرف العقل في تحقيق الاسناد وعدمه ثم قول الخطيبى الا أن يرد بالكامة ما يقابل الكلام فيه نظر لانه اذا أراد ما يقابل الكلام دخلت المركبات الاضافية وخرجت المركبات الاسنادية والقائل بأن المركبات موضوعة قائل به في المركبات الاسنادية قطعاً وقوله المستعملة فصل أخرج الكامة قبل الاستعمال فانها لفظ موضوع وليس بحقيقة ولا مجاز ومقتضى هذا الاحتراز أن يكون اللفظ قبل الاستعمال وبعد الوضع يسمى كامة ويشهد له قولهم الكامة لفظ وضع لمعنى مفرد وفيه احتمال وفي كلام كثير ما يقتضى تقييدها بالمستعمل وقوله فيما وضعت له قال الصنف هو احتراز عن شئيين أحدهما ما استعمل في غير ما وضع له غاطاً كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب شيراً الى كتاب بين يديك فغلطت فقات خذ هذا القرس (قات) فيه نظر لان الغاط ليس بكلام لغوي فلا يسمى كامة كما أن

الاعتقاد المطابق لثبوتها في الواقع ثم نقل للقول الدال عليه ثم نقل للكامة المستعملة والظاهر أنه منقول الى كل واحد (الكامة منها بلا واسطة لتتحقق العلاقة بينهما وبين المعنى اللفظي فتأمل (قوله والتناء فيها للنقل) أي للدلالة على نقل تلك الكامة من الوصفية للاسمية وبيان ذلك أن التناء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيت فاذا روعي نقل الوصف عن أصلها الى ما كثر استعماله في معنى الاسمية اعتبرت التناء فيه وأتى بها اشعاراً بفرعية الاسمية فيه كما كانت في الوصفية اشعاراً بالتأنيت فالتناء الموجودة فيه بعد النقل غير الموجودة قبله (قوله لنقل) أي وليست للتأنيت باعتبار أن الحقيقة اسم للكامة بدليل أنه يقال لفظ حقيقة ولو اعتبر كونها للتأنيت حذف

كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الكلمة المستعملة الخ) اعترض بأن هذا التعريف غير (٥) جامع لأفراد المعرف لانه لا يشمل الحقيقة

(الكلمة المستعملة فيما) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له في اصطلاح التخاطب) أى وضعت له في اصطلاح به يقع التخاطب بالكلام للمشمول على تلك الكلمة فالظرف أعنى في اصطلاح متعلق بقوله وضعت وتعلقه بالمستعملة على ما توهمه البعض

فالحقيقة في الاصطلاح هي (الكلمة المستعملة) خرجت المرحلة وخرجت الكلمة قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا (فما) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له) أى لذلك المعنى (في اصطلاح التخاطب) أى وضعت لذلك المعنى في الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أى المخاطبة بالكلام الذى اشتمل على تلك الكلمة فالجور وهو قوله في اصطلاح التخاطب متعلق بالفعل المولى هو له وهو قوله وضعت وخرج به أعنى قوله فيما وضعت له الكلمة المستعملة فيما لم يوضع له وهى أعنى المستعملة فيما لم يوضع له قسما \* أحدهما الشكوة المستعملة غلطا في التلفظ مع القصد لغير ما استعملت فيه كقولك خذ هذا الكتاب مشيرا لفرس فلا تسمى حقيقة لانه أعنى الكتاب لم يوضع للفرس واحترزنا بقولنا مع الفصد الخ من الغلط بدون القصد لغير ما استعملت فيه كما اذا رأيت عمرا وظننته زيدا فقلت جازم يدا فذا هو عمرو فالغلط هنا في القصد فقد استعملت فيما وضعت له في زعم التسكلم ولو غلط في قصده فهى حقيقة ولا يقال في الوجه الأول استعمال وضع فيحتاج الى أن يراد فيما وضعت له قصدا لاخراج الغلط لانها وضعت للمعنى الذى وقع الغلط فيه بذلك الاستعمال الا أنه لم يقصد لانا نقول الوضع اما تعيين اللفظ للمعنى قبل الاستعمال واما كثرة الاستعمال فى الشيء حتى صار حقيقة فيه وكلاهما منى عن الغلط بالمعنى الأول \* والآخر من القسمين المجاز المستعمل فى غير مالم يوضع له مطلقا أعنى لم يوضع له في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كقولك رأيت أسدا فى الحمام فان استعمال الأسد فى الرجل الشجاع استعمال فيما لم يوضع له فى اصطلاح ما ولا يقال الاسد استعمارة وسيا فى أيها موضوعه بتأويل دخول الرجل الشجاع فى جنس الموضوع فيصدق أنه كلمة استعملت فيما وضعت له فى الجملة لانا نقول اذا أطلق الوضع ولم يقيد بتأويل ولا تحقيق انصرف الى الوضع بالتحقيق وهو الذى لا تأويل فيه فلا يتوهم دخول هذه الاستعاره فى اصطلاح التخاطب المجاز المستعمل فيما يوضع له لكن لافى اصطلاح التخاطب بل يوضع له فى اصطلاح آخر باعتبار اصطلاح التخاطب صار مجازا لانه فيه أعنى اصطلاح التخاطب مستعمل فى غير ما يوضع له كالصلاة اذا استعملها الشارع فى الدعاء فانها مجاز لانه استعملها فى غير ما وضعت له فى اصطلاحه وان كانت موضوعة

كلام النائم لا يسمى كلاما قال والثانى أحد قسمى المجاز وهو ما استعمله فيما لم يكن موضوعا له لافى اصطلاح التخاطب ولا فى غيره كلفظ أسد فى الرجل الشجاع نعم قد خرج بقوله فيما وضعت له الأعلام فانها مستعملة فى غير ما وضعت له فليست حقيقة ولا مجازا وقد صرح بهذا الاحتراز القشبرى وغيره وقال الشيرازى فى شرح المختصر وخرج به ما استعمل فيما لم يوضع له كالوضع الجديد كما اذا قلت لخطابك هات السكين مشيرا الى الكتاب فان استعمال السكين فى الكتاب وضع جديد غير مندرج تحتها لان اللفظ فى ابتداء الوضع ليس حقيقة ولا مجازا وفيه نظر لان هذا القائل ان أراد وضعا جديدا وهو ممن له أن يضع فقوله ذلك وضع واستعماله فيكون حقيقة وان كان هذا القول غلطا فقد تقدم الكلام عليه وقولنا فى اصطلاح التخاطب أخرج به القسم الثانى من المجاز وهو ما استعمل فيما يوضع له لكن لافى ذلك الاصطلاح الذى وقع به التخاطب عند الاستعمال كاستعمال الصلاة بعرف الشرع فى الدعاء فانه كلمة مستعملة فيما وضعت له ولكن لافى هذا الاصطلاح الذى وقع به التخاطب فهو مجاز شرعى وان كان حقيقة

المركبة كقام زيد فكان الواجب أن يبدل الكلمة باللفظ فيقول اللفظ المستعمل الخ واللفظ بهم المفرد والركب وأجيب بأن المركب وان كان موضوعا باعتبار الهيئة التركيبية على التحقيق لكنه لا يطلق عليه حقيقة ولو سلم اطلاق الحقيقة على المركب فنقول لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود فى هذا الفن بل ذكر استطرادا اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر أقسامه وهى المفردة دون المركبة (قوله تلك الكلمة) الاولى أن يقول أى تلك الكلمة بأى التفسيرية ليشير الى أن نائب الفاعل ضمير مستتر عائد على الكلمة لا محذوف فان قلت حيث كان نائب الفاعل ضميرا عاندا على الكلمة لافى ما الواقعة على معنى كانت الصفة أو الصلة جارية على غير من هى له فكان الواجب الازرار كما هو مذهب البصر بين قلت لم ير زان الصفة فعل وهو يجوز فيه الاستتار باتفاق البصريين والكوفيين والخلاف بينهما اذا كانت الصفة وصفا كذا قال بعضهم وقال بعضهم الخلاف بين الفريقين فى الفعل والوصف وعلى هذا فيقال

انه لم يبرز جريا على المذهب الكوفى من عدم الوجوب عند أمن اللبس كما هنا تأمل (قوله فى اصطلاح التخاطب) المراد بالتخاطب التسكلم بالكلام المشتمل على تلك الكلمة (قوله أى وضعت فى اصطلاح به) أى بسببه يقع التخاطب أى التسكلم بالكلام المشتمل الخ وأشار الشارح بذلك الى أن اضافة اصطلاح للتخاطب من اضافة السبب للسبب وحينئذ فلاضافة على معنى لام الاختصاص لان الاصطلاح اذا كان



فقولنا المستعملة احتراز عالم يستعمل فان الكامة قبل الاستعمال لاتسمى حقيقة وقولنا فيما وضعت له احتراز عن شيئين أحدهما ما يستعمل في غير ما وضعت له غاطا كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب مشيرا الى كتاب بين يديك فغلطت فقلت خذ هذا الفرس

سببا في وقوع التخاطب كان مختصا به والمراد بوضع الكامة لذلك المعنى في الاصطلاح أن يظهر ذلك على السنة أهل ذلك الاصطلاح بحيث يطلقون اللفظ على ذلك المعنى اطلاقا كثيرا حتى صار حقيقة فيه سواء كانوا هم الواضعين اللفظ لذلك المعنى أو كان الواضع له غيرهم (قوله مما لا معنى له) أي مما لا معنى له صحيح لان جهة اللفظ ولان جهة المعنى أما من جهة اللفظ فلا أنه لا يجوز تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد (٦) وأما من جهة المعنى فلأن استعمال الشيء في الشيء عبارة عن أن يطلق الشيء

مما لا معنى له فاحترز بالمستعملة عن الكامة قبل الاستعمال فانها لاتسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له

له في اصطلاح اللغة وأما خرج نحو هذا لانه لا يصدق عليه أنها كلمة استعملت فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اصطلاح الشارع لانه هو المخاطب إذ المعنى الذي وضع له لفظ الصلاة هو الأركان المخصوصة من إحرام وركوع وسجود وقراءة ولم يستعملها فيه وإنما استعملها في غيره الذي هو الدعاء فهي باعتبار اصطلاح مجاز وباعتبار اصطلاح اللغة حقيقة والمراد بنسبة الكامة لاصطلاح التخاطب كون التكلم بها كانت في لغته وظهرت على لسانه سواء كان هو الواضع لها أو كان الواضع لها غيره كما هو الراجح أن اللغة توقيفية لاصطلاحية فلا يرد أن يقال نسبة الكامة لاصطلاح تقتضى اقتصار التعريف على القول بأن الأوضاع اصطلاحية وإنما جز منها بأن قوله في اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله فيما وضعت لاقوله المستعملة كما قيل لانه لا يصح الا بتكلف وذلك أن المهود كون الاصطلاح ظرفا للوضع أو سبب لانه لا لا استعمال فيقال وضع هذا اللفظ في اصطلاحهم لكننا أي وضع في جملة ما اصطلاحوا على وضعه لكننا أو بسبب اصطلاحهم لكننا ولا يقال استعمال في اصطلاحهم لكننا الا أن يكون استعمال بمعنى وضع وأمان بقى على أصله وهو التكلم والنطاق بالمستعمل فلامعنى له إذ لا معنى لقولك نطق فلان بهذا اللفظ في اصطلاحهم لان النطق ليس معه اصطلاح بل النطق بالقصد أصله اصطلاح على وضع المنطوق به وذلك الأصل سابق فلا يقال استعمال فيه إلا أن يراد استعمال بسببه وبرايتها فيعود الى معنى أن الاستعمال الذي إنما يحصل بحال النطق له تعلق بما وضع بالاصطلاح وأيضا المتبادر أن اللفظ المستعمل في كذا معناه أن اللفظ أطلق على ذلك لكننا فيلزم أن الكامة أطلقت على الاصطلاح ولا معنى له وأيضا اذا علق قوله في اصطلاح التخاطب بالمستعملة بقى الوضع عاما فيلزم دخول المجاز المستعمل في اصطلاح التخاطب أي في خطاب التكلم فيما وضع له لكن في اصطلاح

لغوية وقد يقال اذا استعملت الصلاة بعرف الشرع في الدعاء لم تستعمل فيما وضع له لأنها وان وضعت للدعاء فلم تستعمل فيه بالوضع الشرعي فلا توصف حال استعمالها بعرف الشرع أنها استعملت فيما وضعت له بوجهما واللازم أن يكون المجاز موضوعا وسيأتي أنه غير موضوع وقد دخل في هذا الحد الحقائق الأربعة اللغوية والشرعية والعرفية العامة والعرفية الخاصة ويمكن أن يقال فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب فصل بخرج المجازات كلها والكلام في اشتقاق الحقيقة والمجاز معروف في كتب

بالأول فلم يلزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد بل بعاملين لان المطلق غير المقيد وتوقف في كفاية هذا عن الجواب بعض من كتب على الأسموني وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة المعنى ومن جهة اللفظ بأن هذا الاعتراض إنما يتوجه اذا أجريت في على الظاهر المتبادر منها وأما اذا جعلت في معنى على أي استعمالا لاجرا على اصطلاح التخاطب أي جعلت للسببية أي بسبب اصطلاح التخاطب أو قدر أن المعنى المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب وبالنظر اليه بحمل الظرفية مجازية فلا يلزم ذلك المحذور الا أنه صرف للكلام عن المتبادر منه فالحمل عليه تكلف على أن وضعت فعل فهو أو في العمل من الوصف الذي هو مستعملة خصوصا وهو أقرب منه للممول تأمل (قوله عن الكامة قبل الاستعمال) أي وبعد الوضع

الأول ويراد ذلك الثاني وظاهر أنه نطاق الكلمة المستعملة ويراد بها اصطلاح التخاطب بحيث يكون ذلك الاصطلاح مدلولاً لكونه مستعملاً على أنه يلزم عليه التخالف لان قوله أولاً فيما وضعت له يفيد أن المدلول هو المعنى الموضوع له وقوله في اصطلاح يفيد أن المدلول هو الاصطلاح والحاصل أن مادة الاستعمال تتعدى بقى للمعنى المراد من اللفظ فدخول في هو مدلول الكلمة فلو علق قوله في اصطلاح بالمستعملة لفسد المعنى ولزم التخالف ولزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة اللفظ بأن الجار الاول تعلق بالعامل في حال كونه مطلقاً والثاني تعلق به حال كونه مقيداً



أقوله بالتأويل) أى وهو كما أتى ادعاء دخول الشبهه فى جنس المشبه به وكونه فردا من أفرادها بعد اعتبار معنى التشبيه كما تقول فى الحمام أسد فتجعل أفراد جنس الاسد قسامين متعارفا وهو الذى له غاية الجراءة ونهاية قوة البطش فى ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذى له تلك الجراءة والقوة لافى ذلك الهيكل المخصوص (قوله من اطلاق الوضع) أى من الوضع عند اطلاقه وعدم تقييده بتأويل أو تحقيق (قوله انما هو الوضع بالتحقيق) أى الذى لا تأويل فيه وهذا القدر غير موجود فى الاستعارة أى والمصنف قد أطلق الوضع فيكون مراده الوضع بالتحقيق فصيح اخراجها بهذا القيد (قوله عن المجاز المستعمل الخ) الاولى أن يقول عن الكلمة المستعملة فيما وضعت له فى اصطلاح غير الاصطلاح الذى به التخاطب فانها ليست بحقيقة لكنه عبر بما ذكره للتنبية من أول الامر على أن تلك الكلمة الموصوفة بما ذكر مجاز (قوله اذا استعملها المخاطب) بكسر الطاء أى التكلم بعرف الشرع والمراد بالتكلم بعرف الشرع المراعى لأوضاع ذلك العرف فى استعمال الالفاظ (قوله فى الدعاء) متعلق باستعملها وذلك بأن قال ذلك المستعمل لشخص صل أى ادع (قوله فانها) أى الصلاة بمعنى الدعاء (قوله لاستعماله) أى المخاطب ذلك اللفظ وقوله فى غير ما أى فى غير معنى وقوله وسع أى اللفظ وضميره عائده على ما وقوله (٨) أعنى أى بما وضعه فى الشرع وكما أن هذا اللفظ مجاز اذا استعمله

المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء هو مجاز أيضا اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة فى الاركان المخصوصة لانه كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له فى اصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له فى غير الاصطلاح الذى وقع به التخاطب والحاصل أن الصور أربع استعمال اللغوى الصلاة فى الدعاء واستعمال الشرعى لها فى الاركان وهاتان حقيقتان داخلتان فى التعريف بقوله فى (١) اصطلاح به التخاطب واستعمال اللغوى

بالتأويل الآن المفهوم من اطلاق الوضع انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله فى اصطلاح التخاطب عن المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذى به التخاطب كالصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء فانها تكون مجازا لاستعماله فى غير ما وضع له فى الشرع أعنى الاركان المخصوصة وان كانت مستعملة فيما وضع له فى اللغة (والوضع) أى وضع اللفظ اصطلاح التخاطب فيرد الى الصحة بأن يراد بالاصطلاح المصطلح عليه عند المخاطب بكلامه أو يجعل فى السببية أى استعملت فى موضوع لها وذلك الاستعمال بسبب رعاية اصطلاح لهذا المخاطب بمعنى أن الاستعمال فى ذلك الموضوع له لولا الاصطلاح الذى للتخاطب بهذا الكلام لم يصح أنها استعملت فيما وضعت له ولكن هذا التصحيح تكلف كما تقدم بغنى عنه تعلقها بوضعت فتعين المدلول اليه وقد أطنبت هنا لما فى الحل من الحاجة الى مزيد تدقيق وبسط فليستأمل ولما اشتمل تعريف الحقيقة على الوضع الذى اذا أطلق انصرف الى الوضع بالتحقيق عرف الوضع بالتحقيق بقوله (والوضع) أى مطلق وضع اللفظ وانما قلنا لغيره وقال بعض الشارحين ان قوله فى اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله المستعملة ثم قال ولو قال على اصطلاح سلم من أن يرد عليه أن جار بين متعدين لفظا ومعنى لا يتعلقان بشئ واحد وليس مقاله مراد المصنف لما ذكره ومن جهة المعنى أيضا فانه يلزم أن يكون اطلاق الصلاة على الدعاء باصطلاح الشرعى حقيقة لانها كلمة مستعملة فى اصطلاح وقع به التخاطب ومستعملة فيها وضعت له لغة وهو عكس مقصوده ص (والوضع)

تعيين

لها فى الاركان واستعمال الشرعى لها فى الدعاء وهما مجازان خرجا بقوله باصطلاح به

التخاطب بقى شئ آخر وهو أن اللفظ قد يكون فى الاصطلاح مشتركين معنيين ويستعمل فى أحدهما من حيث انه ملابس لاخر لمن حيث انه موضوع له وهذا داخل فى التعريف مع أنه مجاز كما لو استعمل الشرعى الصلاة المشتركة بين الافعال المخصوصة وسجدة التلاوة لوقيل بالاشتراك فى سجدة التلاوة من حيث انها بعض من المعنى الاول وقد يجاب بأن هذه الوردة خارجة بقيد الحيثية للحوطة فى التعريف اذ المراد الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له واستعمال لفظ الصلاة فى سجدة التلاوة من حيث انها بعض الافعال المخصوصة ليس من حيث انها وضعت له تأمل قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله والوضع الخ) عرف الوضع لتوقف معرفة الحقيقة والمجاز على معرفته لاخذ المشتق منه فى تعريفهما ومعرفة المشتق تنوقف على معرفة المشتق منه (قوله أى وضع اللفظ) أى لامطلق الوضع الشامل اوضاع الكتاب والاشارة والنصب والقد والالزام التعريف بالاخص فيكون غير جامع لان الوضع المطلق تعيين الشئ بالدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك الشئ لفظا أو غيره فبالقيد الذى ذكره الشارح حصلت مساواة الحد للحدود فى كلام المصنف والمراد وضع اللفظ المفرد لأن الكلام فى وضع الحقائق الشخصية أعنى الكلمات لا ما يشمل المركب لان وضعه نوعى على القول

(١) قوله فى اصطلاح به التخاطب هكذا فى بعض النسخ وهى التى كتب عليها الاطول وبني الحثى عليها كلامه هنا هو صحيحه

بأنه موضوع فهو خروج عن الموضوع ويحتمل أن يكون المراد باللفظ أعم من أن يكون مفردا أو مركبا بقطع النظر عن الموضوع (قوله تعيين اللفظ) أي ولو بالقوة لتدخل الضمائر المستترة والمراد بتعيين اللفظ أن تخصص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص (قوله على معنى الخ) فيه أن الأولى أن يقال للدلالة على شيء لأن المعنى إنما يصير معنى (٩) بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ

والشيء لا اللفظ والمعنى وقد يقال مسلم أن الوضع إضافة بين اللفظ والشيء وأنهما طرفاه لكن الإضافة إنما تتضح غاية الاتضاح بتعيين طرفيها إن قلت لك أن تستغني عن ذكر هذا القيد في التعريف وتقتصر على ما تقدم قلت ذكره ارتكابا لما هو الأولى من اشتغال التعريف على العلة الأربع فإن التعيين لا بدله من معين فيدل عليه بالالتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ والمعنى بمنزلة العلة الصورية والدلالة على المعنى بنفسه هو العلة الغائية فتأمل (قوله على معنى) أي ولو كان لفظا كدلول كلمة (قوله أي يدل بنفسه) أشار إلى أن قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كما يدل عليه قول المصنف في الحجاز لأن دلالة بقرينة وليس متعلقا بالتعيين والآن أقدم على قوله للدلالة دفعا للدلباس (قوله لا بقرينة تنضم إليه) أي بحيث تكون تلك القرينة محصلة

(تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه) أي يدل بنفسه لا بقرينة تنضم إليه ومعنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف أيضا

مطلق الوضع ليكون ما بعد مخرجا للوضع بالتأويل وفيدنا باللفظ ليعلم كإدخاله عليه كلامه بعد أن المراد تعريف وضع اللفظ لا تعريف الوضع الشامل لوضع الإشارة والامارة ونحو ذلك وهو (تعيين اللفظ للدلالة على معنى) خرج بقوله تعيين اللفظ تعيين نحو الإشارة باليد والرأس للدلالة فلا يراد هنا كما ذكرنا معنى تعيين اللفظ أن تخصص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص ليقوم منه عند ذكره العلم بالوضع (بنفسه) خرج به التعيين للدلالة بواسطة القرينة وهو وضع الحجاز كما سيخرجه المصنف وكون الدلالة على المعنى بالنفس لا بالقرينة يفيد أن العلم بوضع ذلك اللفظ كاف في فهم معناه عند اطلاقه عليه فيشمل وضع الحرف كالاسم والفعل لأن وضع الحرف إنما هو على أنه أن سمع حرف فهم معناه من غير توقف على قرينة إذ وضعه واحد ولم تصحبه قرينة فلا يحتاج في فهم معناه إلى قرينة وإنما يحتاج إلى القرينة فيما أريد به غير ما وضعه أولا كالحجاز لكن يرد أن يقال فما معنى قولهم إذا ان دلالة الحرف باعتبار مدخوله فإن هذا أمر مشهور في الحرف حينئذ يتحقق بذلك توقفه على غيره فلا يفهم معناه بمجرد العلم بوضعه فكيف يصدق عليه الحد والجواب عن ذلك كما أشرنا إليه أن سماع الحرف كاف بعد العلم بوضعه في فهم المعنى بالنظر إلى نفسه بمعنى أنه لم تصحبه القرينة ولا جعلت شرطا عند الوضع في فهم معناه وهذا هو المراد بالدلالة بالنفس وإنما جاء التوقف بالنظر إلى المعنى لسكونه نسبيا لا يفهم إلا باعتبار ما يتعلق به و يتم ذلك بأن يدعى أن معنى كونه نسبيا كونه ملحوظا لغيره لا كونه ذاتية متعلق بين شيئين فقط والالزم كون نحو البتوة والأبوة حرفا وبيان ذلك أن يقال الحرف وضعه الواضع للمعنى الملحوظ ليتوصل به إلى غيره فإنه كما يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى الملحوظ لذاته نسبيا كان بأن توقف فهمه على فهم غيره أو غير نسبي بأن لم يتوقف كذلك يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى النسبي الملحوظ لغيره حينئذ يكون الحرف بالنظر إلى نفسه وضعه كافيا في الدلالة لأن الواضع لم يعتبر لذلك المعنى الانفصالي الحرف دون قرينة ولا يضر كون نفس المعنى نسبيا لا يفهم إلا باعتبار معنى آخر يدل عليه لفظ سوى الحرف لأن ذلك أمر عارض انجرالي الأمر عند الاستعمال فعدم كفايته عند الاستعمال بالنظر إلى الوضع الأصلي لأن الحرف لم يوضع مقرونا بالجزور كالم يضر في وضع الاسم للمعنى النسبي المقتصر إلى ملازمة الإضافة لانها عارضة تابعة كون الاسم احتاج في الفهم عند الاستعمال إلى التضاف إليه وإنما قلنا عند الاستعمال لأن لزوم الإضافة لا يقتضي وضع الاسم معها إذ غاية ما يقتضيه لزومها أن الاستعمال لا ينفك عنها لأنه وضع كذلك ويكون الفرق بينه وبين الاسم الموضوع للمعنى النسبي الملازم للإضافة

تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه

(٣ - شرح النسخة رابع) للدلالة على المعنى وهذا أي قوله لا بقرينة تنضم إليه محصلة للدلالة صادق بأن لا يكون هناك قرينة أصلا أو كان هناك قرينة غير محصلة للدلالة على المعنى بل معينة للمعنى المراد عند مزاحمة المعاني كما في المشترك (قوله ومعنى الدلالة بنفسه) أي ومعنى دلالة اللفظ المقيدة بكونها بنفسه وقوله أن يكون العلم بالتعيين أي أن يكون علم الخاطب بتعيين اللفظ لتلك المعنى وقوله كافيا في فهم المعنى أي من ذلك اللفظ وقوله عند اطلاق اللفظ أي عند ذكره مطلقا عن القران المذكورة والظرف متعلق بقوله كافيا (قوله وهذا) أي تعريف وضع اللفظ الذي ذكره المصنف (قوله شامل للحرف) أي شامل لوضع الحرف كما يشمل وضع الاسم والفعل

(قوله لانا نفهم معاني الحروف) (١٠) أي الافرادية كالاتي: والاستفهام والتعريف وقوله عند اطلاقها أي عند ذكرها

لانافهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا بأوصافها الا أن معانيها ليست تامة في أنفسها بل يحتاج الى الغير بخلاف الاسم والفعل نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف

حتى صح أن يخبر عن الاسم دون ما ذكر من كون معناه روعى ولو حظ لغيره لانداته فان الملاحظ لغيره لا يقدر أن يحكم عليه ولا يصلح لذلك ويتضح ذلك بما قالوه وهو أن البصر في ادراك المبصرات كالبصرة في المعاني المدرجات فكما أن الناظر الى الصورة في المرأة متوجها لتلك الصورة بخصوصها لا يقدر أن يحكم على المرأة حال توجهه الى الصورة ولو كانت المرأة مدركة في تلك الحالة لتوغله في الصورة واقباله عليها ووجه المرأة امرأة لتلك الصورة وسيلة اليها فلا يستطيع أن يراعى جوانبها وأحوالها ليحكم عليها كذلك الناظر في حال الاسم والفعل مقبلا على شأنهما يجعل معنى الحرف الذي هو الابتداء في من مثلهما اذا قيل سرت من الدار وسيلة اليها والى حالهما ليفهم السامع أن مضمون الأول ابتدئ من مضمون الثاني ولا يقال الابتداء هو الوسيلة وهو المتوسل اليه لانه وسيلة من حيث انه ابتداء من شيء ما ومتوسل اليه من حيث انه ابتداء السير من مكان مخصوص ولهذا لا يستطيع أن يحكم على معنى الحرف حيث انه لو حظ لغيره ولو لاحظ لانداته لغيره بالاسم ولو جوب صحة الحكم عليه كما يصح الحكم على المرأة اذا لم تجعل وسيلة بل جعلت مقصودة للاحاطة حينئذ بأحوال كل منهما حيث قصدت بالاندات فتقول المرأة مجلوبة مثلا وابتداء السير من البصرة أحسن من ابتدائه من الكوفة وبمثل هذا لا يصح الحكم على الفعل فاذا قلت قام فهم ومن حيث دلالاته على القيام ملحوظ لانداته وبذلك فارق الحرف ومن حيث ان فيه نسبة مقصودة للفاعل لانها لا يصح الحكم عليه اذا لا يستطيع الحكم على غير ملحوظ لانداته كإفهمته في المرأة ولما كانت دلالة الحرف الحقيقية هي دلالاته على المعنى المتوسل اليه وهو الخاص لكون معناه الاصلى نسبي مقصودا لغيره ولا تحصل تلك الدلالة الا عند ذكر الدال على المعنى المقصودة أحواله وهو الاسم والفعل قيل ان معنى الحرف مخصوص وهو في من مثالا ابتداء سير من البصرة مثلا فاذا أضاف الحرف هذا المعنى ردت عن الاستنزام وهو استنزام الأخص لا الأعم الى المستقل الذي هو مطلق الابتداء وفيه يقع التشبيه والاستعارة على ماسياتي وانما اعتبر هذا الخاص الذي لا يستفاد الا في وقت الاستعمال وان كان الحرف موضوعا للسكلي لانه لما لاحظ الواضع ليكون وسيلة لغيره صار كأنه لغو في البين لتوغل النفس في طلب المتوسل اليه فسمى معنى الحرف وعاء المعنى الاصلى الموضوع له كاللازم فقولهم ليس الابتداء في من مثالا معنى الحرف والا كان اسما وانما هو لازم يعنون بذلك أنه لم يوضع له استقلال بل مع ملاحظة التوسل به الى غيره وهذا أعني كون الحرف وضع بمعنى نسبي كلي ملحوظ لغيره الذي يقصد لخصومه فعاذ المتوسل اليه مسمى معنى الحرف وصار هو كاللازم أعيد ما يتكف في بيان معنى الحرف وفي بيان كيفية وضعه اذ هو وفق لقاعدة الوضع وهي أن الموضوع يدل على الموضوع له كليا أو جزئيا والافعال الحرف ان جعل لسكلي فلامعنى لما يقال من أن السكلي المستقل لازم لعنايه وان وضع لماسمي معناه وهو الجزئي لم يزل في غير ذلك الجزئي مجازا أو منتقلا وهو أيضا أبقى للاشكال بأنه ان وضع كليا يصح الحكم عليه كالمردف له من الأسماء وكذا ان وضع جزئيا وقيل ان الحرف يشترط في دلالاته على معناه الافرادى ذكر متعلقة بخلاف الاسم فانه انما يحتاج الى غيره في معناه التركيبي فان كون زيد في قولك قام زيد فاعلاه معنى تركيبي لا يستفاد منه الا بالتركيب مع قام على أن هذا لا يحتاج الى الاحتراز عنه لان كونه فاعلا لم يستفد الا من نفس التركيب فلا دخل لنفس الاسم فيه موقوفا على التركيب حتى يحتز عنه الا يقال له دخل في ذلك لانه متعلق التركيب

مطلقة وقوله بعد علمنا بأوصافها أي بأوضاع الحروف لتلك المعاني مثلا اذا علمنا أن من موضوعة للابتداء فبمناه منها عند سماعها (قوله الا أن معانيها) أي التي تستعمل فيها وقوله ليست تامة في أنفسها أي ليست مستقلة بالمفهومية بل هي معاني جزئية (قوله بل يحتاج) أي تلك المعاني المستعملة فيها الى الغير أي الى ذكر الغير وهو التعلق مع الحروف لفهم تلك المعاني الجزئية والحاصل أن الحرف على مذهب الشارح موضوع لمفهوم كلي ولا يستعمل الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم فهو يدل بنفسه على ما وضع له من المفهوم وذكر التعلق لفهم الجزئي الذي يستعمل فيه وهذا مبني على ما قاله العلامة الرضوي في قولهم الحرف كلمة دلت على معنى في غيرها ان في ظرفية أي كلمة دلت بنفسها على معنى ثابت في غيرها فاللام في قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذي هو في الرجل أي متعلق به وهل في قولنا هل قام زيد يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة

قام زيد ومن في قولنا سرت من البصرة يدل على الابتداء الذي هو في البصرة وهكذا (قوله بخلاف الاسم والفعل) عند أي فان معنى كل منهما الذي يستعمل فيه تام في نفسه فلا يحتاج في فهمه منه الى الضمائم لغيره (قوله لا يكون هذا) أي تعريف الموضوع

المكتبة  
عبدالمجيد

(قوله عند من يجعل الح) أى وهو ابن الحاجب وحاصل ذلك أن ابن الحاجب جعل فى النسبية فى قولهم الحرف كلمة دلت على معنى فى غيرها أى بسبب غيرها وهو التعلق فعنده دلالة الحرف على معناه مشروط فيها ذكر متعلقة وحينئذ فلا يكون العلم بتعيين الحرف لمعناه كافياً فى فهم معناه منه بل لابد من ذكر التعلق فعلى هذا القول لا يكون تعريف الوضع الذى ذكره المصنف شاملاً لوضع الحرف والحاصل أن الحرف فى مذهبنا أحدهما أنه يدل بنفسه والثانى أنه لا يدل إلا بضميمة غيره فعلى الأول يكون تعريف المصنف للوضع شاملاً لوضع الحرف لاعتبار الثانى ومنشأ هذا الخلاف قول النحاة الحرف مادل على معنى فى غيره وقال الرضى إن فى النظرية وإن العنى مادل بنفسه على معنى قائم بغيره فالحرف دال على المعنى بنفسه إجمالاً ولكن ذلك المعنى الذى دل عليه الحرف لا يتم ولا يتعين الأبدى كالتعلق لقيامه به وقال ابن الحاجب إن فى سببية وإن المعنى مادل على معنى بسبب غيره (١١) فهو لا يدل على المعنى بذاته بل حتى

يذكر المتعلق فمن مثلاً يفهم منها الابتداء ولكن لا يعلم تعيينه إلا بذكر السير والبصرة مثلاً على الأول وعلى الثانى الدال على الابتداء من بشرط ذكر السير والبصرة مثلاً (قوله على معناه الأفرادى) أى كدلالة من على الابتداء ولم على التنبؤ وهى على الاستفهام وقيد بالأفرادى لأن اشتراط التنبؤ فى الدلالة على المعنى التركيبى مشترك بين الحرف والأسم الأخرى أن دلالة زيد فى قولك جاءنى زيد على الفاعلية بواسطة جاءنى ودلالة الضمير على المفعولية بواسطة ذكر الفعل والفاعل والحاصل أن اشتراط التنبؤ فى الدلالة على المعنى الأفرادى مختص بالحرف وأما اشتراطه فى

عند من يجعل معنى قولهم الحرف مادل على معنى فى غيره أنه مشروط فى دلالاته على معناه الأفرادى ذكر متعلقه (فخرج المجاز) عن أن يكون موضوعاً بالنسبة إلى معناه المجازى (لأن دلالاته) على ذلك المعنى ويلزم على هذا القول خروج الحرف عن الحد الوضع الحقيقى لعدم كفايته فى الدلالة بالنظر لاصل وضعه ويلزم عليه صحة الأخبار عنه عند من متعلقه إليه لأنه دال دلالة كدلالة الملازم الإضافة ويلزم كون ملازم الإضافة حرفاً لوجود توقف دلالاته على المضاف إليه فان قيل ملازم الإضافة شرط فيه المضاف إليه لصحة الاستعمال لافى أصل الوضع قلنا فكذا الحرف إذا لم يرد عن الواضع نص فى كون الحرف شرط اتصاله بمدخوله فى أصل دلالاته وملازم الإضافة شرط اتصاله بالمضاف إليه فى صحة الاستعمال فهذه دعوى بالموجوب وبالبدليل عليها بخلاف اعتبار مادلولة معنى كإيا ليتوصل به لغيره فإنه يدل عليه عدم صحة الحكم عليه وقد بينا وجهه المناسب حساً ومعنى وبه يفهم ما ذكرنا فيما أتى من عدم صحة الاستعارة والتشبيه فى معنى الحرف لأن ذلك من الحكم عليه وهو لا يقبل الحكم ما ذكرنا وقيل إن معنى قولهم يدل الحرف على معنى فى غيره أنه يدل على معنى كأن فى غيره فاللام مثلاً تدل على معنى التعريف الكائن فى لفظ رجل من قولنا جاءنى الرجل وهذا أيضاً بظاهره فاسد دلالاته يلزم عليه أن الاستفهام من قولنا هل زيد قائم دلت عليه هل فى اللفظ الذى هو زيد قائم ومعلوم أن الاستفهام قائم بالمتكلم لا باللفظ وإن أريد أنه متعلق به بدخول فيه دلالة الفعل لانا إذا قلنا ضربت دلت على معنى متعلق بزيد مثلاً وإن أريد أنه دال على معنى موجود فى معنى لفظ آخر لزم كون نحو البياض والسواد من الحروف لأنه دال على صفة موجودة فى معنى لفظ آخر وهى ذات زيد فلا يتم إلا أن يرد لما ذكرنا من أنه يدل على معنى ملحوظ لغيره فتأمل هنا فإن البحث فى شأن دلالة الحرف من دقائق إبحاث الوضع وفيما ذكرنا عند الانصاف ما فيه كفاية والله الوفى بمنه وكرمه (فخرج) عن الحد المذكور للوضع (المجاز) بمعنى أنه إذا كان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فيخرج وضع المجاز لأنه موضوع نوعه على الصحيح وأما خروج (لأن) تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة حيث جعل الواضع (دلالاته)

فخرج المجاز لأن دلالاته

الدلالة على المعنى التركيبى فهو مشترك بين الاسم والحرف فلذا قيد الشارح المعنى بكونه أفرادياً أه فزى والمعنى التركيبى هو مادل عليه اللفظ بسبب التركيب (قوله فخرج المجاز) هذا مفرع على التقييد بقوله بنفسه أى بفاعتبار هنا القيد خرج اللفظ المجازى عن كونه موضوعاً بالنسبة لمعناه المجازى أى وإن كان موضوعاً بالنسبة لمعناه الحقيقى وفى كلام المصنف مساحة إذ الخارج بالقيد المذكور فى الحقيقة إنما هو تعيين المجاز عن كونه وضاعاً فقوله المصنف فخرج المجاز على حذف مضاف أى خرج تعيين المجاز وقول الشارح عن أن يكون موضوعاً عما جازاً لظاهر المصنف من أن الخارج نفس المجاز فتأمل وكما خرج تعيين المجاز عن كونه وضاعاً خرج أيضاً تعيين السكنانية بناء على أنها غير حقيقية لأن كلام المجاز والسكنانية إنما يدل على المعنى بواسطة القرينة وإن كانت القرينة فى المجاز مانعة وفى السكنانية غير مانعة

بقرينة أعنى المجاز فان ذلك التعمين لا يسمى وضعا ودخل المشترك في الجحد لان عدم دلالة على أجد معنييه بلاقرينة امارض أعنى الاشتراك لاينافي تعيينه للدلالة عليه بنفسه وذهب السكاكي الى أن المشترك كالقرء معناه الحقيقي هو ما لا يتجاوز معنييه كالظهر والحبيض غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل على نفسه مادام منتسبا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد ما صير محاميا مثل أن تقول القرء بمعنى الظهر واما استازاما مثل أن تقول القرء لا بمعنى الحبيض فانه حينئذ ينتصب دليلا لا بنفسه على الظهر بالتعيين كما كان الواضع عينه بارانه بنفسه ثم قال في موضع آخر وأما ما يظن بالمشترك من الاحتياج الى القرينة في دلالاته على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الباطرين الوضعين وفيما ذكره نظرا لأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على أنه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل (١٢) القرء بمعنى الظهر أولا بمعنى الحبيض فهو دال بنفسه على الظهر بالتعيين سهو

ظاهر فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الظهر وقوله لا بمعنى الحبيض قرينة

(قوله امانكون بقرينة)

أي بواسطة قرينة فالدال اللفظ بواسطة القرينة

(قوله دون المشترك) حال

من المجاز أي حالة كون

المجاز مغاير للمشارك (قوله

فانه لم يخرج) أي فهو

حقيقة ولو استعمل في

معنييه بناء على جوازه

وقال بعضهم انه يكون

مجازا في هذه الحالة فان

كان المصنف يقول بذلك

حمل قوله دون المشترك

على ما اذا استعمل في

أحدهما والمراد بالمشارك

ما وضع لمعنيين أو أكثر وضعا

متعددا متحد واضعه أو

تعدد (قوله لانه قد عين

للدلالة على كل من المعنيين

بنفسه) أي لفهمهما منه

انما تكون (بقرينة) لا بنفسه (دون المشترك) فانه لم يخرج لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم فهم فهم أحد المعنيين بالتعيين لعارض الاشتراك لاينافي ذلك فالقرء مثلا عين مرة للدلالة على الظهر بنفسه ومرة أخرى للدلالة على الحبيض بنفسه فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو لانه ان أراد أن الكناية بالنسبة الى معناها الأصلي موضوعة

أي دلالة المجاز على المعنى الموضوع هو له انما هي (ب) شرط (قرينة) معتبرة في وضعه لانه قد خرج عن حدود الحقيقة وضع المجاز وانما يحتاج الى اخراجه بناء على أن الدال هو اللفظ والقرينة شرط للدلالة كما قررنا واما ان بنينا على أن الدال في المجاز هو اللفظ والقرينة معا فلا يحتاج الى اخراجه بزيادة قوله بنفسه لان اللفظ في المجاز لا يصدق عليه حينئذ أنه دال بل هو جزء الدال وعلى أن المخرج هو وضع المجاز كما قررنا يكون اسناد الخروج الى المجاز مجازا او محتمل أن يكون معنى فخرج المجاز عن حد الحقيقة لاشتماله على ذكر الوضع الذي لا يشتمل عليه مفهوم المجاز وعليه يكون اسناد الخروج الى المجاز حقيقيا وكذا تخرج الكناية لان تعيينها للدلالة على المعنى الذي صار به اللفظ كناية انما هو بالقرينة نعم يبقى ما استعمل منها في المعنى الأصلي مع الفرعي بالقرينة يصدق عليها انها كلمة استعملت فيما وضعت له لأنه لم يشترط الخصوص بأن يقول فيما وضعت له فقط حتى تخرج ولعله لسكون اللفظ لا يسميه كناية بذلك الاعتبار وعلى اخراج الكناية كما ذكرنا يكون المراد بالقرينة المخرجة عن الدلالة بنفس اللفظ القرينة العينية لارادة غير الاصل لا المانعة من ارادته والاي يخرج الالمجاز لانه هو المصحوب بالقرينة المانعة عن ارادة الاصل دون الكناية فان قرينتها بقي معها جواز ارادة المعنى الأصلي مع الفرعي على ما يأتي ان شاء الله تعالى فقد علم بما ذكر أن المجاز والكناية يخرجان عن الحد (دون المشترك) فلا يخرج لانه وضع وضعين فأكثر على وجه الاستقلال بمعنى أنه عين أولا ليبدل

بقرينة دون الكناية) ش لمجعل الوضع قييدا في الحقيقة احتاج لتعريفه فقال انه تعيين اللفظ للدلالة على معنى وهذا حسن وقوله بنفسه يخرج تعيين اللفظ للدلالة على معنى بقرينة فهو والمجاز فذلك التعمين لا يسمى وضعا وأورد أن المراد بالتعيين تعيين الواضع والمجاز ليس فيه تعيين واضع بل فيه استعمال فلم يدخل في قوله تعيين فلا حاجة لخرجه فلذلك أتى بفاء السببية فقال فخرج

بدون القرينة وحينئذ فقر بنسبة اعماهي لتعيين المراد وفهمه بخصوصه بخلاف المجاز فان القرينة فيه يحتاج اليها نفس الدلالة على المعنى المجازي (قوله أحد المعنيين) أي على أنه مراد (قوله بالتعيين) أي حالة كون ذلك الأحد متلبسا بالتعيين (قوله لمارض الاشتراك) اضافته بيانية أي لعارض هو اشتراك المعاني في ذلك اللفظ الذي عين للدلالة عليها وهو علة لعدم الفهم (قوله لاينافي ذلك) أي تعيينه للدلالة على كل من المعنيين بنفسه والجملة خسر عن قوله وعدم فهم الخ (قوله فيكون موضوعا) أي فيكون المشترك موضوعا لكل منهما بوضعين على وجه الاستقلال فاذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة العينية للمراد لم يضر ذلك في كونه حقيقة لان الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لأجل وجود أصل الدلالة على المراد (قوله وهو سهو) أي من النسخ أو من المصنف (قوله ان أراد أن الكناية) أي اللفظ الكنائي

(قوله فكنا المجاز) أي وحيث فلا وجه لخر وج المجاز عن كونه موضوعا دون السكناية (قوله وان أريد أنها) أي السكناية بمعنى اللفظ السكناي (قوله لانه لا يدل عليه بنفسه) أي لانه لو كانت السكناية موضوعة للازم المذكور لسكانت السكناية خارجة عن فن البيان لان دلالتها حينئذ ليست عقلية بل وضعية (قوله بل بواسطة القرينة) أي (١٣) فالقرينة في السكناية من جملة الدال

كالمجاز وحيث فلا وجه لاجراء أحدهما دون الآخر (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على هذه النسخة أو لا يقال

في دفع السهو عليها وحاصله جوابان تقرير الاول أن يقال نختار الاحتمال

الثاني ولانسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف الوضع بنفسه أي

من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وليس معناه من غير قرينة مطلقا

كما تقدم وحيث كان معناه ما ذكر فيخرج المجاز دون السكناية لان المجاز فيه

تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة المانعة عن ارادة الموضوع

له وأما السكناية فيها تعيين اللفظ ليدل بنفسه بواسطة

القرينة المانعة لان القرينة فيها ليست مانعة

عن ارادة الموضوع له فيجوز فيها أن يراد من اللفظ معناه الأصلي ولازم ذلك المعنى

فقول المعارض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة ممنوع وتقرير الثاني أن يقال نختار الثاني

ولانسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف

فكنا المجاز ضرورة أن الاسدي قولنا رأيت أسدا يرمى موضوع للحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه وان أريد أنها موضوعة بالنسبة الى معنى السكناية أعني لازم المعنى الأصلي ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو من غير قرينة لفظية فعلى هذا يخرج من الوضع المجاز دون السكناية لأننا نقول

على المعنى بنفسه أي بالقرينة ثم عينه غير الواضع الاول لمعنى آخر ليدل عليه بنفسه أيضا أو عينه واضعه أولا نسيانا للاول أو بلا نسيان فالقرء مثلا موضوع تارة ليدل بالاستقلال على معنى الخيض وتارة ليدل كذلك على الطهر فإذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة المعينة للراد لم يضر ذلك في كونه حقيقة لأن الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لاجل وجود أصل الدلالة على المراد فقرينة

المشترك تفارق قرينة المجاز في أن قرينة المشترك لبيان دلالة عين لها اللفظ أو لا بدونها فرضت الحاجة لتعيينها بزحاجة وضع آخر مستقل وقرينة المجاز لبيان دلالة لم يكن اللفظ عين لها ولا بدون القرينة بل عين لها مع القرينة هذا في المشترك المستعمل في أحدهما معنويه وأما المستعمل في معنويه معا أو أكثر بناء

على جوازه فان قلنا انه حقيقة فيهما كما قيل فالقرينة أيضا لبيان دلالة كان اعتبر لها ولا بدونها وان قلنا انه مجاز فيهما فالقرينة لبيان دلالة اعتبر الوضع لهامع القرينة وعليه فلا يبقى في الحد جميع أفراد

المشترك بل بعضها فليفهم فتقرر بما ذكر أن الخارج عن الحد هو المجاز والسكناية دون المشترك كلا أو بعضا وأما ما يوجد في بعض النسخ وهو قوله فخرج المجاز دون السكناية فهو سهو من الناسخ أو من الأصل لان أن أراد أن السكناية يتناول الحد المذكور للوضع وضعا فيصدق عليها أنها موضوعة وضعا حقيقيا

فيتناولها حد الحقيقة المشتمل على الوضع فهي كلمة استعملت فيها وضعت له ولكن كونها موضوعة كذلك انما هو باعتبار معناها الأصلي فهو فاسد لأن هذا الاعتبار يصح في المجاز اذ له وضع حقيقى باعتبار معناه الأصلي فان قولك رأيت أسدا يرمى استعملت فيه الاسد مجازا ولا شك أن له في الأصل معنى حقيقيا

المجاز لان دلالة بقرينة ولا يرد عليه ما يوهمه كلامه في حد الحقيقة من أن المجاز موضوع لان المعنى هناك أنه موضوع في اصطلاح آخر والخطيبى ادعى أن هذا الحد تدخل فيه الاستعارة وانما موضوعة وأن تعيين اللفظ للدلالة بنفسه ينقسم الى وضع حقيقى ومجازى وفيما قاله نظر وانما الجأء الى ذلك أنه

قصد أن يجعل هنا مقدمة للجواب عن اعتراض المصنف على السكاكى الذى سياتى فى وأخر الباب وللأصوليين خلاف فى أن المجاز موضوع أولا ذكرناه فى شرح المختصر (قوله دون السكناية) يرد أن السكناية لا تخرج عن الوضع فانها وضعت لانها تدل على معنى بنفسها لا بقرينة وتقريره يظهر لمن

راجع ما حققناه فى السكناية من أنها أريد بها موضوعها استعمالا وأريد لازمه افادة فالسكناية موضوعة لان اللفظ عين فيها للدلالة على معناه الذى هو موضوع اللفظ بنفسه فكانت موضوعة وكونها دالة على لازم ذلك المعنى بقرينة حاله كدلالة طول النجدا على طول القامة يحتاج الى قرينة

لكن ذلك ليس المعنى الذى استعملت الكلمة فيه وقد علم من كلامه أن السكناية تقسم من أقسام الحقيقة لكونها قسما من أقسام الموضوع وهذا هو الحق وسيأتى فى كلامه ما يخالف هذا وتعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه تارة يكون مع افادة شئ آخر بقرينة فيسكون حقيقة كناية وتارة لا يكون فيكون حقيقة فقط وبهذا التحقيق ظهر أن ما ذكره الخطيبى من الاعتراض على المصنف والجواب وقوله ان

الوضع بنفسه أي من غير قرينة لفظية وحيث فيخرج المجاز دون السكناية لان المجاز قرينته لفظية والسكناية قرينته معنوية فقول المعارض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة مسلم لكن المراد القرينة المعنوية لا اللفظية المتبعة فى المجاز فتأمل (قوله فعلى هذا) أي ما ذكر من الجوابين (قوله "لانا نقول الخ) هذان للجواب الاول وقوله وكذا حصر الخ للجواب الثاني



(قوله أخذ الموضوع) أي اللازم من كون المراد قرينة مانعة عن ارادة الموعوع (قوله لازم الدور) وذلك لتوقف معرفة الوضع على معرفة الموضوع لأخذ جـ راي تعريفه وتوقف معرفة الموضوع على معرفة الوضوع لان الموضوع مشتق من الوضع ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه نعم لو قيل ان معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى لاندفع الدور لكن ذلك لا يفهم من عبارة التعريف كذا في الاطول قال العلامة القاسمي التعريف المذكور لا يفهم منه بطريق المخالفة سوى نفي الوضع عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى لا بنفسه بل بانضمام شيء آخر الى النفس وهذا المقدار لك أن تعبر عنه بعبارة شتى منها أن تقول معنى قوله بنفسه أي من غير انضمام شيء آخر اليه أو من غير انضمام قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى أو من غير قرينة مانعة عما عين له أو لا ونحو ذلك الم يعبر فيه بالموضوع له الذي (١٤) عبر به الشارح اللازم عليه الدور على أن لك أن تقول ان الدور مدفوع ولو صرح

بالموضوع في التعريف لان المراد به ذات الموضوع لامع وصف الوضع فالواجب لضرورة التعريف بالموضوع ادراكه لكن ادراكه ممكن بغير وصف الموضوعية وهذا الدفع للدور نظير الدفع في تعريف العلم بأنه معرفة المعلوم (قوله وكذا حصر القرينة في اللفظي) أي الذي هو مفتضى قواكم من غير قرينة لفظية لاجراء المجاز دون الكناية فانه يقتضى أن قرينة المجاز دائما لفظية وهو فاسد لان قرينة المجاز قد تكون معنوية وحينئذ فيكون داخل في التعريف فكيف يخرجها أي والكناية قد تكون قرينتها لفظية وحينئذ فتكون خارجة منه فكيف يدخلها فيه والحاصل أن الجواب الثاني يستلزم انحسار قرينة

أخذ الموضوع في تعريف الوضع فاسد لازوم الدور وكذا حصر القرينة في اللفظي لان المجاز قد تكون قرينته معنوية لا يقال معنى الكلام أنه خرج عن تعريف الحقيقة المجاز دون الكناية فانها أيضا حقيقة على ما صرح به صاحب المفتاح لانا نقول هذا فاسد على رأي المصنف لان الكناية وضع له وهو الحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه الآن فعليه لا يخرج المجاز أيضا ومعلوم أنه بذلك الاعتبار لا يسمى مجازا فالكناية بذلك الاعتبار أيضا لا تسمى كناية فاذا لم يصح دخوله باعتبار ما هو به مجاز فالكناية كذلك باعتبار ما هي به كناية وان أراد أن الكناية موضوعة وضامتها حقيقة بما بالنسبة للمعنى الذي باعتبارها كانت كناية وهو لازم معناها الاصلى فهو فاسد لان وضعها باعتبارها لا يتناولها الوضع المحدود حتى يدخل ضرورة أن الوضع الحقيقي المحدود (١) وهو تعيين للدلالة بالقرينة وأما التحمل في تصحيح ما ذكر بتفسير قوله بنفسه بأن يقال أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو بأن يقال من غير قرينة لفظية فكأنه قال في حصد الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له أو من غير قرينة لفظية فيخرج وضع المجاز عن هذا الحد لانه هو الذي يكون قرينة مانعة على ما يأتي أو قرينة لفظية ولا يخرج وضع الكناية لان قرينتها غير مانعة من ارادة المعنى الحقيقي بل يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي وعلى هذا يكون حد الحقيقة شاملا لما له وضع بدل باللفظ بلا قرينة أصلا وماله وضع بدل باللفظ بقرينة غير مانعة من المعنى الاصلى أو بقرينة غير لفظية لأننا أخرجنا بالنفس ما يكون بقرينة مانعة أو بقرينة لفظية فلذلك التحمل الكناية لاحقيقة ولا مجاز بعيد عن الصواب لاحصل له وقد أورد على المصنف أن قوله بنفسه لا يصح أن تعلق بالدلالة لخرج الحرف فانه عين ليدل بغيره على معنى لا بنفسه وأول على أنه تعلق باللفظ على أنه حال التقدير تعيين اللفظ كأننا بنفسه أي مع نفسه أي لا بصاحب ذلك اللفظ غيره وفيه تيسر وقد يلزم الأول ويقال الحرف وضع لمعنى بعينه ليدل بنفسه على معنى في غيره فان الحرف دل بنفسه على معنى لا يعقل الامتعلقا بغيره بخلاف المجاز فانه لا يدل بنفسه على معناه أما يدل على معناه بالقرينة والى ما ذكرناه يشير كلام ابن الحاجب في أماليه **تنبيه** قد يورد على ما ذكرناه من حد الوضع أنه يخرج عنه المشترك فانه عين فيه اللفظ للدلالة على المعنى لا بنفسه بل بقرينة وهذا السؤال استشره السكاكي

المجاز في اللفظية وكذا يستلزم انحسار قرينة الكناية عن غير اللفظية وكل منهما ممنوع فقد تكون قرينة المجاز معنوية **لم** فيكون داخل في التعريف فلا يصح اخراجه حينئذ منه وقد تكون قرينة الكناية لفظية فتكون خارجة من التعريف فلا يصح ادخالها حينئذ فيه (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على نسخة فيخرج المجاز دون الكناية ان معنى كلامه أنه يخرج الح والخصاله أن معنى قوله فيخرج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق أنه يخرج التعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده وأما على هذا التوجيه فمعناه فيخرج المجاز عن تعريف الحقيقة دون الكناية فانها لم تخرج من تعريفها لانها من أفراد الحقيقة لاستعمالها في الموضوع له عند السكاكي وهذا الجواب مبني على أن قوله فيخرج مفرع على تعريف الحقيقة لا على تعريف الوضع بخلاف الجواب الاول (قوله على رأي المصنف) أي وان كان محييا على رأي السكاكي

(١) قول ابن يعقوب وهو تعيين للدلالة الخ كذا في الاصل وفي العبارة نقص ظاهر فخر ر كسبه مصححه

لم تستعمل فيما وضع له بل إنما استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة اللزوم وسيجيء لهنا زيادة بتحقيق

لا عبرة به لأوجه به أحدها أن فيه الدور في التعريف لا نأخذنا الموضوع وهو مشتق من الوضع في تعريفه لأنه آل الامر الى أن صار التعريف بذلك التحمل هكذا والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى من غير قرينة مانعة من ارادة الموضوع له والموضوع المذكور في التعريف لا يفهم الا بالوضع وقد ذكر لي فهم به الواضع بخلاف الدور وهذا الوجه يجب عنه بأن المراد صدوقه والغرض بيان المعنى في الجملة ولا يتعين التعبير بلفظ الموضوع وإنما عبر به لأنه لم يقصد التعريف وإذا أريد التعريف عبر عن صدوقه بعبارة أخرى فيقال مثلا الوضع تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى كما قيل وفيه أن الاصلى هو ما وضع له اللفظ أولا والمعنى له غير ذلك فعاد الدور وتبيننا أن المقصود من قولنا دل اللفظ بنفسه أنه دل بلائشي وآخر وراءه وليس فيه ما يشير بأن المراد بلائشي هو القرينة المانعة وباعتبار ذلك في الحد يحتاج الى بيان فيه ولم يوجد به وثالثها أن قوله من غير قرينة لفظية يقتضى حصر قرينة الجواز في اللفظية وهو فاسد فانك لو قلت رأيت أسدا عند قول القائل لك ما أربك في مكان لا يتحرك فيه الاسد الحقيقي فهم المعنى الجازي بلا قرينة لفظية به وراهبها أن غاية تصحيح هذا التحمل أن تكون الكناية حقيقة وهو فاسد على مذهب الصنف فلما معنى التحمل ما يبطل مذهبه فلهذا على السهوا واجب وهذا يعلم أن ما يقال لانها منها دون العجاز لا يصح لانه لا يتم الا بنحو التحمل المذكور وقد تبين فسادها وانما قلنا كذلك لانه ان لم يتم حمل بنحو ما ذكر خرجت الكناية لانها من حيث معناها التي صارت به كناية لا تدل بنفسها بل بقرينة كما تقدم وعلى تقدير تسليم صحة ذلك التحمل لا يرتكب الا بدبوت كونها حقيقة والمصنف لا يقول بذلك وان صرح بالسكاكي فلا يحمل كلامه على ما خالف مذهبه بل يحمل على السهومي ومن الناسخ وذلك أن المصنف إنما يقول بأن لفظ الكناية استعمل فيما لم يوضع له وهو لازم معناه مع جواز ارادة اللزوم فليس عنده من الحقيقة وسنحقق مذهبه فيما يأتي ان شاء الله تعالى . وللاعرف الوضع ومعلوم أن الحاجة الى تعريفه إنما هي بناء على الحق وهو أن دلالة الالفاظ وضعية يصح تبدلها وتختلف اللغات بحسب أوضاع تلك الدلالة أشار الى ما يخالف

(قوله لم تستعمل فيما وضع له) أي عند الصنف خلافا للسكاكي لانه يقول الكناية لفظ استعمل في معناه مراد منه لازم ذلك المعنى فهي عنده حقيقة لاستعمال اللفظ في معناه وان أريد منه لازم ذلك المعنى وأما عند المصنف فهي واسطة بين الحقيقة والجواز (قوله مع جواز ارادة اللزوم) أي الموضوع له ومن المعلوم أن مجرد جواز ارادة اللزوم لا يوجب كون اللفظ مستعملا فيه (قوله وسيجيء) أي في باب الكناية بتحقيق ذلك أي تحقيق أن ارادة اللزوم وهو المعنى الحقيقي في الكناية جائز لا لازم والمفتاح يفيد ذلك في مواضع وفي موضع آخر يفيد اللزوم

حين حد الوضع بأنه تعيين اللفظ بازاء معان بنفسها فقال ان المشترك كالقرء معناه الحقيقي ما لا يتجاوز معنياه كالطهر والحيض غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منسبا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد اما صرحا كقولك القرء بمعنى الطهر واما استازا كما قولك القرء لا بمعنى الحيض فانه حينئذ يتصعب دليلا لا بنفسه على الطهر بالتعيين كما كان الواضع عينه بازائه بنفسه ثم قال وأما ما يظن بالمشترك من الاحتياج الى القرينة دلالة على ما هو ومعناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائر بين الوضعين واعتراض المصنف عليه بأننا لنسلم أن معناه الحقيقي ذلك وبأن قوله اذا قلنا القرء بمعنى الطهر أولا بمعنى الحيض فهو دال بنفسه على الطهر بالتعيين سهوا ظاهرا فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض قرينة (قلت) أصل السؤال انما يتوجه اذا وقع الاشتراك من واضع واحد أو من واضعين لا يشتر أحدهما بالأخر فلا وقول السكاكي معنى المشترك ما لا يتجاوز معنياه معناه أنه عند الاطلاق صالح اشكل منهما فهو عند الاطلاق يدل بنفسه على معناه الذي هو أحدهما وذلك بما كان مقصودا لقصد الابهام وقد صرح بذلك ابن الحاجب في الامالي وان كان كلامه في المختصر يوهم خلافه حيث قال أو رد المشترك فان أوجب بأنه يتبادر غير معين لزوم أن يكون المعين مجازا وقوله أما اذا خصصته بواحد صرحا كقولك القرء بمعنى الطهر فانه دال بنفسه بالتعيين كما كان الواضع عينه فيه نظر فان القرء في هذا التركيب ليس مشتركا فانك ذكرت كنه القرء وشرحت معناها بقولك الطهر ان أردت بالقرء الذي ذكرته الطهر فليس فيه استعمال القرء بمعنى

وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه أن يمنع نقله الى المجاز وجعله علما ووضعه للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالتغير ولا اختلاف اللغات باختلاف الامم

(قوله والقول الخ) قال في الاطول لماعرف المصنف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وبنافيه ما ذهب اليه البعض من أن دلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه يلغى الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة تحصيل الحاصل عقبه بقوله والقول الخ فقول شارح في المطول هذا ابتداء بحث ليس كذلك وحاصل ما في المقام أن دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من محقق لتساوي نسبتها الى جميع المعاني فذهب المحققون الى أن المحقق لوضعه لهذا المعنى دون ذلك هو ايراد الواضع والظاهر أن الواضع هو الله تعالى على ما ذهب اليه (١٦) الشيخ أبو الحسن الأشعري من أنه تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما

(والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد) يعني ذهب بعضهم الى أن دلالة الالفاظ على معانيها لا يحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة كل لفظ على معناه لذاته فذهب المصنف وجميع المحققين الى أن هذا القول فاسد مادام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا لأن دلالة اللفظ على المعنى لو كانت لذاته كدلالاته على الالفاظ لوجب أن لا تختلف اللغات باختلاف الامم

ذلك وأن ظاهر ما قيل مما فيه مخالفة لكون الدلالة وضعية فاسد فقال (والقول بدلالة اللفظ) أى وقول القائل وهو عباد الصيمرى من المعتزلة ان دلالة اللفظ (لذاته) لا يوضع الواضع بل اللفظ بينه وبين معناه ارتباط اقتضته مناسبة ذاتية له مهادل على ذلك المعنى (ظاهرة) أى ظاهر هذا القول (فاسد) بمعنى أن هذا القول بما يتفق على فساده مادام محمولا على ظاهره لان ظاهره أن اللفظ يفهم منه المعنى بالنظر لذاته ويلزم بحصول ذاته عند السامع حصول المعنى لديه لان الامر الذاتي لا يتخلف عن الذات فاذا تصور العقل ذات اللفظ تصور معه مدلوله فتكون دلالاته عقلية كدلالاته على وجود الالفاظ به واذا كانت عقلية استوت فيها العقلاء فيلزم أن يفهم كل واحد كل لفظ في كل لغة فيرتب على ذلك أنه لا يختص بلغة قوم على قوم واذا فرض نقل لفظ الى معنى مجازى بقرينة ليفهم منه ذلك المعنى المنقول اليه بالقرينة لم يصح وكذا اذا نقل ليدل بالقرينة لان النقل عرضى فاذا اطلق ليفهم منه المعنى المنقول

الظاهر بل هو اخبار عن المجهول بالعلوم كما اذا قلت الانسان ناطق ليس مدلوله الناطق ناطق والا لا تحدا بل ان مدلول الانسان هو الناطق وأما اعتراض المصنف عليه بأن الانسليم أن معناه الحقيقي ذلك فان أراد أن الانسليم أنه وضع ليفيد الابهام بين العنيين عند الاطلاق فهو موافق لكلام ابن الحاجب في المختصر والحق خلافه لان المشترك يتبادر الذهن منه الى أحد العنيين ولا يلزم ما ذكره من كونه للعين مجاز لأنه دائرة بين معنييه بقيد التعيين للبهام كما حققناه في شرح المختصر فالقرينة إنما يحتاج اليها لتعيين أحد المعنيين عند السامع وهو ليس معنى المشترك من حيث هو مشترك واعتراض المصنف الثاني كان مستغنيا عنه لما ذكرناه من الاعتراض نعم يصح أن يعترض به المصنف في نحو قولك اعتدت فلانة بقره طهر فله أن يقول كلام السكاكي يقتضى أن هذا دل على الطهر بنفسه وليس كذلك بل بقرينة وصفه بالطهر وأجيب عنه بان الطهر هنا ليس قرينة لدلالة اللفظ على المعنى بل لتعيين دلالاته على أحد معنييه بخلاف قرينة للمجاز فانه يعينه للدلالة على معناه ص (والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد)

بالوحي أو يخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحد أو جماعة من الناس أو يخلق علم ضرورى في واحد أو جماعة وذهب عباد ابن سليمان الصيمرى ومن تبعه الى أن المحقق لدلالة هذا اللفظ على هذا المعنى دون غيره من المعاني ذات السكامة بنى ان بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة اللفظ على هذا المعنى فشكل من سمع اللفظ فهم معناه لما بينهما من المناسبة الذاتية ولا يحتاج في دلالاته على معناه للوضع للاستغناء عنه بالمناسبة الذاتية التي بينهما قال المصنف وهذا القول ظاهره فاسد وسيأتى تأويله (قوله بدلالة اللفظ) أى على معناه وقوله لذاته أى لا يوضع له اذ لا يوضع (قوله ذهب بعضهم) أى وهو عباد بن سليمان

وان

الصيمرى من المعتزلة (قوله لا يحتاج للوضع) أى التعيين (قوله طبيعية) أى ذاتية

(قوله على ما يفهم منه) أى وهو عدم الاحتياج للوضع لان دلالة اللفظ لذاته (قوله كدلالاته على الالفاظ) أى على وجوده وحياته فان هذه الدلالات الالفاظ لانها عقلية لا تنفك أصلا (قوله لوجب أن لا تختلف اللغات) أى فى معنى اللفظ الواحد لان ما بالذات لا يختلف لكن اللازم باطل فبطل المزوم وبيان بطلان اللازم أن لفظ سومعناه بالتركيب مامو بالفارسية جانب آب وبالرعية قبيح فلو كان بين هذا اللفظ وبين معنى من هذه المعاني مناسبة ذاتية تنفى عن وضعه لما اختلفت اللغات فى معناه بل كانت تنفق على المعنى الموجود فيه المناسبة

وتأوله السكاكى رحمه الله على أنه تنبيه على ما عليه أئمة علمى الاشتقاق والنصر يف من أن للحروف فى أنفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدّة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك مستدعية أن العالمها إذا أخذ فى تعيين شىء منها المعنى لا يهمل التناسب بينهما فضاء لحق الحكمة كالقصر بالفاء الذى هو حرف دخول كسر الشىء من غير أن يبين والقصر (١٧) بالقاف الذى هو حرف شديد لكسر الشىء

حتى يبين وأن للتركيبات كالفعلان والفعل بالتحريك كالزوان والحيدى وفعل مثل شرف وغير ذلك خواص أيضا فيلزم فيها ما يلزم فى الحروف وفى ذلك نوع تأثير لأنفس السكلم فى اختصاصها بالمعنى

(قوله وأن يفهم كل أحد) عطف على قوله لأن لا تختلف أى ولوجب أن يفهم كل أحد معنى كل لفظ أى بحيث أنه متى سمع انسان أى لفظ كان فهم معناه ولا يتعسر عليه ولا يحتاج لسؤال الترك مثلا عن معنى كلامهم لكن اللازم باطل فبطل المزموم وقوله لعدم الخ بيان للضرورة التى احتوت عليها الشرطية (قوله لعدم انفكاك الدلول عن الدليل) أى لان الدليل ما يلزم من العلم به العلم بشىء آخر الذى هو الدلول (قوله ولا يمنع أن يجعل اللفظ الخ) يعنى أن لفظ الحجاز مع القرينة يمنع فهم المعنى الحقيقي منه فان أسد مع برى لا يفهم منه المعنى الحقيقي أصلا فلو كان اللفظ دالا بذاته فلا يكون أسد دالا الا على المعنى الحقيقي (قوله ولا يمنع نقله الخ) أى

وأن يفهم كل أحد معنى كل لفظ لعدم انفكاك المدلول عن الدليل ولا يمنع أن يجعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث يدل على المعنى الحجازى دون الحقيقي لان ما بالذات لا يزول بالغبر ولا يمنع نقله من معنى الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه عند الاطلاق الالمعنى الثانى (وقد تأوله) أى القول بدلالة اللفظ لذاته (السكاكى)

اليه دون معناه الأصل لم يصح لانه يقتضى المعنى بذاته وما بالذات لا يتخلف بالعارض من نقل مجرد أو قرينة و يلزم منه أن لا يصح وضعه للضدين لانه وان أمكن أن يناسب الشىء الضدين معا بمجهتين مختلفتين يلزم عليه اجتماعهما عند الاخبار باللفظ الموضوع لهما عن شىء واحد فالجون مثلا الموضوع للابيض والأسود اذا قيل هو جون فهم أنه ابيض وأسود معا واللوازم كلها فاسدة هذا اذا كان معنى قوله يدل بذاته أنه يدل بذاته الظاهرة أى من حيث انه لفظ يدرك عند سماعه بخصوصه وأما أن أريد أنه يدل بأمر يرجع الى حال فى ذات اللفظ الخاص فيكون ظاهرا مدركا عند السماع أو خفيا فلا ترتب هذه اللوازم ولكن يلزم عليه أن من أدرك ما صارت به ذات اللفظ دالة فهم المعنى فلا يتأتى النقل باعتبار هذا المدرك والى هذا الاعتبار يشير من يقول ان ادراك الدلالة الذاتية يخص الله به من يشاء ويدركه غيره منه بالتعلم ويناسب هذا ما يحكى أن بعضهم كان يزعم أنه يفهم معنى اللفظ بطبعه فقيل له ما معنى أدغ فقل أجديه يبسا طنه الحجر وهو كذلك فى لغة البربر قيل ان هذا المعنى هو الذى صح عن عبادة فان أراد حينئذ ان اللغة على هذا النمط وأن الأصل فى الادراك الطبع المناسبة ثم تدرك تلك المناسبة من تعليم المدرك من غير صحة النقل فالمشاهدة تكذبه ضرورة صحة نقل الألفاظ ووضعها بحيث لا يفهم منها غير ما وضعت له كما قلنا فى الازام الأول وان أراد ذلك مع صحة النقل والوضع باعتبار غير المدرك لها بالطبع لزم صحته أيضا باعتبارها اذ لافرق بين أفراد الانسان فى أن ما يصح باعتبار فرد منها يصح باعتبار الآخر لصحة جهل الشكل لتلك المناسبة فيلزم بطلان كون الدلالة طبيعية لصحة تخلفها فتخلفها الوضعية وغاية ما فيه تجوز منع النقل لبعض الافراد لعارض ولا حكم للاندثار لعارض وان أراد أن اللفظ لا يد أن تكون فيه مناسبة ولا تنكفى فى الدلالة ولكن تحمل الواضع على الوضع والا فلم يختص هذا اللفظ بأن يوضع لهذا المعنى دون هذا حينئذ ان كان مراده مناسبة غير موجبة للوضع بل مرجحة للوضع عند الواضع ولو شاء لأهلها يرجع الى نحو ما تأوله به السكاكى كما أتى وهو خلاف الظاهر وان أراد مناسبة موجبة للوضع فهو فاسد كما تقرر فى الحكمة أن الختار لا يجب عليه شىء والاتقى الاختيار ان كان الواضع هو الله تعالى وهو الراجح وان كان الخلاق فمن المعلوم أنه انما يضع باختيار الله تعالى على أن المشاهدة تكذبه فان الخلاق يضع ألفاظا وينقلها بالاختيار بالرعاية مناسبة أصلا وان أراد أن الاختيار من الخلاق محال بل مناسبة فهو فاسد فان اختياره لا يتوقف جزما كما أخذ أحد الرغيفين ليكسر سورة الجوع بلا مرجح لاحدهما على الآخر فقد تبين أن هذا القول على ظاهره لا يصح (وقد تأوله) أى القول بأن دلالة اللفظ انما هى لذاته (السكاكى) أى حملة السكاكى على غير ظاهره وذلك أنه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وضعا ذاتيا يناسب

(وقد تأوله السكاكى) شىء لا شك أن دلالة كل لفظ على معناه مع استواء المعانى بالنسبة اليه لا يمكن لانه ترجيح من غير مرجح فاختصاص بعضها ببعض لا بدله من مرجح وذلك إمادات اللفظ أو غيره وذلك الغير اما أن يكون وضع الله تعالى أو وضع العباد على أقوال حقاقتها بأدلتها فى شرح المختصر

(٣ - شروح التامخيص - رابع) لانه يدل على معناه بذاته وطبيعته وما بالذات لا يزول (قوله بحيث لا يفهم الخ) كفى الاعلام المنقولة وغيره من المنقولات الشرعية والعرفية كزيد والصلاة والدابة فلو كانت دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا تمنع

نقل لفظ يزمن المصدرية العلمية ونقل لفظ صلاة من الدعاء الى الأفعال والأقوال المخصوصة ونقل لفظ دابة من كل مآذب على وجه الأرض لدوات الأربيع لكن اللازم باطل فكذا المتروم والحاصل أن دلالة اللفظ على معناه لو كانت لذاته لازم عليه أمور أربعة كلها باطلة واعلم أن اللازم الأول نظريه للغة والثاني نظر للاشخاص وان كان لازما لمقابلته والثالث نظريه للقرائن والرابع نظريه للاحقاق للنقولة واذا علمت أن اللوازم أربعة تعلم أنه كان الأولى للشرح اعادة اللازم في قوله وأن يفهم كل أحد الخ كما فعل في بقية المعطوفات لان ترك اعادته يشعر بأن قوله وأن يفهم الخ من تنمة ما قبله تفسيره كما قيل اه سم (قوله أى صرف عن ظاهره) أى حملة على خلاف الظاهر منه وذلك لانه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وصفا ذاتيا يناسب أن يوضع بسببه لمعنى دون آخر لأن المناسبة بسببها يدل اللفظ على المعنى بدون الوضع كما هو ظاهر واعلم أن هذا التأويل خلاف المصحح نقله عن عباد والمصحح في النقل عنه هو ظاهر من كلامه قال في جمع الجوامع وشرحه للعلامة الحلي مانصه ولا يشترط مناسبة اللفظ للمعنى خلافا لعباد الصميرى حيث أثبتا بين كل لفظ ومعناه قال والأفلم اخصص به فقيل بمعنى أنها حاملة على الوضع على وفقها فيحتاج اليه وقيل بل بمعنى أنها كافية في دلالة اللفظ على المعنى فلا يحتاج الى الوضع يدرك ذلك (١٨) من خصه الله تعالى به كفى الثقافة ويعرفه غيره منه قال القرافى حكى أن بعضهم يدعى أنه

يعرف السميات من الأسماء فقيل له مامسمى آذغاق وهو من لغة البربر فقال أجد فيه يساسشيدا وأراه اسم الحجر وهو كذلك قال الأصفهاني والثاني هو الصحيح عن عباد اه بلفظهما فأنت تراه كيف نقل القولين وصحح الثاني منهما عن عباد وهو يخالف تأويل السكاكى (قوله وقال انه) أى القول المذكور (قوله تنبيه) أى ذنبيه أو المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله علمى الاشتقاق والتصريف) هذا يدل على أن كلامهما علم على حدته وهو الحق لامتياز موضوع كل منهما

أى صرفه عن ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه أئمة علمى الاشتقاق والتصريف من أن للحروف فى أنفسها خواص بها تختلف كالجهر والمهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك أن يوضع به معنى دون آخر مناسبة لا تؤدي الى حد الاجاء وقد تقدمت الاشارة لهذا التأويل آنفا فقول هذا القائل على هذا تنبيه على ما عليه أئمة التصريف المشتمل على الاشتقاق وهو ما ذكره من أن للحروف فى أنفسها خواص وأوصافها تختلف أجناس الحروف كما اختلفت فى مخارجها وذلك مثل كون الحرف مجهورا للمقابل لكونه مهموسا أى معه خفاء طبيعى ومثل كونه شديدا للمقابل لكونه رخوا ومثل كونه متوسطا بين الشدة والرخاوة وغير ذلك كالتصحيح والاعلال والاستعلاء والانخفاض وأجناس ذوات هذه الأوصاف معاومة فى محلها واذا كانت الحروف كذلك فمن مقتضى حكمة الواضع أن لا يهمل المناسبة عند الوضع ولو جاز عقلا تركها فيضع مثلا ما شتمل على ما فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة ومقاربة وسهولة كالقصم بالفاء الذى هو حرف رخو وقبوض لكسر الشىء بلا ينونة لانه أسهل مما فيه بينونة ولذلك وضع له القصم بالقاف الذى هو حرف شديد لان الكسر مع الينونة أشد وكذا يضع ما فيه مستعمل لما فيه علو وضده وعلى هذا القياس وما ذكره أيضا من أن لتركيب الحروف فى الكلمة هيئة ولما كانت متقاربة وكان الواضح فى الفساد هو القول بأن دلالتها لذاته اذ كرهه فقال والقول بدلالة اللفظ أى على معناه لذاته أى لذات اللفظ ظاهره فاسد انما قال ظاهره لان له عنده تأويلا وهذا المذهب منسوب الى عباد بن سليمان المعتزلى وتأوله السكاكى على أن المراد أن للحروف خواص تناسب معناها من شدة وضعف وغيره فان الحروف تنقسم الى مجهورة ومهموسة وغير ذلك ووجه فساد هذا

عن موضوع الآخر بالحينية المعتبرة فى موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الألفاظ من حيث أصالة وتلك حروفها وزادتها وصحتها واعتلالها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عن مفردات الألفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالإصالة والفرعية كذا ذكره السيد فى شرح المفتاح قال الفترى وفيه أن هذا منقوض بالكلمات الغيرة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال فى قال أصله قول فان هذا من علم التصريف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالإصالة والفرعية وأجيب بأن مراده الإصالة والفرعية الخصوصان أى اللذان بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان فى قال وقول وأملت وأملت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل والمصدر تأمل (قوله من أن للحروف الخ) هذا بيان للماعلىه أئمة الاشتقاق (قوله فى أنفسها) أى باعتبار ذاتها (قوله خواص) أى صفات وقوله أى بسببها (قوله كالجهر) هو خروج الحرف بصوت قوى ويعلم ذلك بالوقف على الحرف بعد همزة كآب وأخ والمهمس هو خروج الحرف بصوت غير قوى والحروف المهموسة يجمعها قولك فئنه شخص سكت وما عداهما مجهور (قوله والشدة والرخاوة) الشدة انحصار صوت الحرف عند اسكانه فى مخرج غير مخرجها عند اسكانه فى مخرجه انحصار تاما فلا يجرى فى غيره والرخاوة عدم انحصار صوت الحرف فى مخرجه عند اسكانه فيجى الصوت فى غير مخرجه جريا تاما والتوسط أن لا يتم الانحصار والجري والحروف الشديدة يجمعها قولك أجد قط بكت والمتوسطة بين الشديدة والرخوة يجمعها قولك ابن عمر وهما اهدا حروف رخوة (قوله وغير ذلك) أى كاستعلاء والاستفال والتصحيح

والاعلال (قوله وتلك الخواص) أى الاوصاف (قوله اذا أخذ في تعيين شئ) أى اذا أخذ في وضع لفظ. وقوله مركب منها أى من هذه الحروف (قوله لمعنى) متعلق بتعيين (قوله بينهما) أى بين الحروف والمعنى فيضع مثلا اللفظ المبدوء بحرف فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة وسهولة كالنصم بالفاء الذى هو حرف رخو فانه قد وضع لكسر الشئ بلايينوته وانفصال لانه أسهل ما فيه بينوته ويضع اللفظ المبدوء بحرف فيه شدة لمعنى فيه شدة كالنصم بالقاف الذى هو حرف شديد فانه قد وضع لكسر الشئ مع بينوته لان الكسر مع البينونة أشد من الكسر بلا بينونة ويضع ما فيه حرف استعلاء لما فيه علو وضده اضده وعلى هذا القياس (قوله قضاء لحق الحكمة) الاضافة بيانة أى أداء الحكمة اتصاف الحروف بتلك الخواص وليست هذه الخواص علة مقتضية لذاتها هذه المعاني فانه حرق للاجماع قال العلامة الفارسي ولا يخفى أن اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف (١٩) والتركيبات إنما يظهر في بعض الكلمات

كأذكره وأما اعتباره في جميع كلمات لغات واحدة فتعذر لها ظنك باعتبارها في كلمات جميع اللغات قال الشيخ يس وعبارة الجويني في المسألة هل للحروف في الكلمات خواص تحمل على وضعها لمانها أو وضعت لمانها اتفاقا فوضع الباب لمعنى والتاب بالنون لمعنى آخر ولو عكس لم يمتنع ونبي المسئلة على مسئلة حكيمية وهي أن الفاعل المختار هل يشترط في اختياره وجود مرجح أولا والظاهر لا كاختيار الجائع لنفع جوعه أحد الرغيفين (قوله لكسر الشئ) أى الذى وضع لكسر الشئ وقوله من غير أن يبين أى ينفصل

وتلك الخواص تقتضى أن يكون العالم بها اذا أخذ في تعيين شئ مركب منها لمعنى لا يسهل التناسب بينهما اقتضاء لحق الحكمة كالنصم بالفاء الذى هو حرف رخو لكسر الشئ من غير أن يبين والتنصم بالقاف الذى هو حرف شديد لكسر الشئ حتى يبين وأن لهيئات تركيب الحروف أيضا خواص كالغعلان والفعلى بالتحريك لما فيه حركة كالنزوان والحيدى وكذا باب فعل بالنصم مثل شرف وكرم للأفعال الطبيعية اللازمة (والمجاز) في الاصل مفعل

خاصة تناسب معنى فتوضع له تلك الكلمة كإني النزوان فانه على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما هو من جنس الحركة ولذلك وضع لضراب الذكرو نزوه على الأثني وهو من جنس الحركة وكإني الحيدى فانه على هيئة حركات متوالية فوضع للحمار الذى له نشاط في حركته وخفته حتى انه يحيدو يفر من ظله وكذا هيئة فعل بضم العين للزوم بمعنى عدم التعدي للفعول لان الانضمام يناسب عدم الانبساط فجعلت دالة على الافعال الطبيعية اللازمة لذواتها ككرم وجبن وشرف ويناسب ما ذكر من رعاية خواص الحروف ما يقوله أرباب علم الحروف من أن لها حرارة وبرودة ورطوبة ويؤسوسة تناسبها ما موضعت له الالفاظ المركبة منها وما يقوله المنجمون من أن حروف الاسم تستعمل على مناسبة تدل بها على أحوال مسماها وما يقع له من الحوادث طول عمره وعند أهل الحق أن كل ذلك لله تعالى فعلى تقدير وجود دلالة عادية في شئ من ذلك فهى بالجعل من الله تعالى يمكن تخلفها أو كون الحرف مشاحرا أو يبارد احرارة وبرودة تقتضى برودة أو حرارة في طبع مسماها بلس بالذات بل بالجعل ويمكن أن يجعل ذلك الربط في حرف مضاد له \* ولما عرف الحقيقة المقابلة للمجاز أشار الى تقسيم المجاز ثم الى تعريفه فقال (والمجاز) في الاصطلاح القول أنه يفضى الى عدم نقله الى المجاز والى عدم وضع اللفظ للشئ وضده أو التقيضان فداعى الامام فخر الدين أنه لا يجوز أن يكون اللفظ موضوعا له ما معالان ذلك لا يقيده غير تردد الذهن وهو حاصل قبل استمال اللفظ وفيما قاله نزاع ذكرناه في شرح المختصر ص (والمجاز

ذلك الشئ) (قوله حتى يبين) أى ولا شك أن كسر الشئ مع البينونة أشد وأقوى من الكسر الذى لا بينونة فيه (قوله وأن لهيئات الخ) عطف على قوله أن للحروف في أنفسها خواص فقوله أيضا أى كما أن للحروف في أنفسها خواص وهذا بيان لما عليه أئمة التصريف (قوله بالتحريك) أى تحريك العين (قوله لما فيه حركة) أى فانهما وضما لما فيه حركة (قوله كالنزوان) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما فيه حركة ولذلك وضع لضراب الذكرو نزوه على الأثني وهو من جنس الحركة (قوله والحيدى) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فلذا وضع للحمار الذى له نشاط في حركته وخفته حتى انه اذا رأى ظله ظنه حمارا حادته أى فرمته ليسبقه لنشاطه وفي الفنى الحيدى صفة مشتقة من حاد اذا مال يقال حمار حيدى أى مائل عن ظله لنشاطه (قوله وكذا باب فعل) عطف على قوله كالغعلان (قوله للأفعال الطبيعية) أى الذى وضع للأفعال الطبيعية وذلك لان الضم يناسب عدم الانبساط فجعل دالا على أفعال الطبيعة اللازمة لذواتها قاله ابن يعقوب وفي شرح السيد للفتح وقيل الضم يحتاج الى انضمام الشفتين فناسب أن يكون مدلوله مضموم مع الشخص أى لازماله (قوله في الاصل مفعل) أى أنه باعتبار أصله مصدر مبيح على وزن

مفعل فأصله مجوز نقلت حركة الواو للساكن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الأصل وانفتح ما قبلها بحسب الآن فصار مجاز الان المشتقات تتبع للماضي المجرد في الصحة والاعلال وهم قد أعلا فاعله الماضي وهو جاز فلذلك أعلا المجاز (قوله من جاز السكان) أي مشتق من جاز السكان وهذا ظاهر على أن الاشتقاق من الأفعال كما يقول السكوفيون وأما على مذهب البصريين من أن الاشتقاق من المصدر فيقدر مضاف أي مشتق من مصدر جاز وهو الجواز لان المصدر الزيد يشق من المجرد ويصح أن يقدر مأخوذاً من جاز السكان ودائرة الاخذ أوسع من دائرة الاشتقاق (قوله نقل) أي لفظ مجاز في الاصطلاح الى السكامة الخ وحاصله أن لفظ مجاز في الأصل مصدر معناه الجواز والتعدية تم انه نقل في الاصطلاح من المصدرية الى السكامة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار أنها جائزة ومتعدية مكانها الاصل فيكون اسم فاعل أو باعتبار أنها مجوز بها ومتعدية مكانها الاصل فيكون اسم مفعول اذا علمت هذا فقول الشارح الجاز بيان للنسبة بين المنقول والمنقول اليه لانه من تنمة المنقول اليه لان النقول اليه السكامة المستعملة في غير ما وضعت له فمراد الشارح أنه نقل الى السكامة باعتبار كونها جائزة ومتعدية مكانها الاصل وكذا يقال في قوله الآتي أو المجوز بها أي أو نقل الى السكامة باعتبار كونها مجوزاً بها (قوله على معنى الخ) أي حالة كون السكامة المجوز هامة لتسبب معنى أنهم الخ وآتى الشارح بهذا اشارة الى أن البناء في قوله المجوز بها للتعدية لا للسببية (قوله وذكر الصنف الخ) حاصله أن لفظ مجاز في الاصل مصدر ميمي بمعنى مكان الجواز والسلوك وهو نفس الطريق مأخوذاً من قولهم جعلت كذا مجازاً حاجتي أي طريقاً لها ثم نقل ذلك اللفظ في الاصطلاح الى السكامة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار كونها طريقاً يقال في تصور المعنى المراد منها (٢٠) لانصافها بمعناها الاصل لان المجاز بمعنى السكامة المذكورة طريقاً الى تصور

المعنى المراد منها والحاصل أن لفظ مجاز مصدر ميمي يصلح للزمان والسكان والحدث فانفق المصنف والشيخ عبدالقاهر على أنه لا يصلح أن يكون المجاز المستعمل في الزمان منقولا هنا لعدم النسبة بينه وبين المنقول اليه أعني السكامة المستعملة في غير ما وضعت له ثم اختلفا فقال

من جاز للسكان بجوزها اذا تعداه نقل الى السكامة الجائزة أي التعدية مكانها الاصل أو الجوز بها على معنى أنهم جازوا بها وعدوها مكانها الاصل كذا في أسرار البلاغة وذكر المصنف أن الظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً الى حاجتي أي طريقاً لها على أن معنى جاز السكان سلكه فإن المجاز طريقاً الى تصور معناه فالجواز (مفرد ومركب)

قبلمان (مفرد ومركب) وهو في الاصل من جاز السكان بجوزها اذا تعداه فهو مصدر ميمي على وزن مفعل قبلت فيه الواو ألفا بعد نقل حركتها للساكن قبلها كقائم ثم نقل السكامة انصفت بمعناها وهي السكامة المستعملة في غير معناها الاصل لانها متصلة بالجواز إما على أنها جائزة مكانها الاصل وهو ما (مفرد ومركب الخ) ش المراد بالمجاز هنا ما ليس عقلياً فانه سبق في المعاني فدخل فيه المجاز اللغوي والشعري والعرفي ولم يذكر المصنف حداً للمجاز الذي هو أعم من مفرد ومركب اما لانها مختلفان

وهما

المصنف المنقول هنا هو المستعمل اسم مكان وقال الشيخ عبدالقاهر المنقول هنا هو المستعمل في

الحدث وأما استظهر المصنف ما ذكره لان استعمال المصدر الميمي بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول مجاز بخلاف استعماله اسم مكان (قوله أنه) أي لفظ مجاز مشتق أو مأخوذاً من قولهم على مامر (قوله على أن معنى) أي بناء على أن معنى جاز السكان سلكه ووقع جوازه فيه لا بمعنى أنه جاوزه وتعداه وحيث أنه مجاز معناه محل الجواز والسلوك وهو نفس الطريق (قوله فان المجاز الخ) علة لخروج أي ثم نقل للسكامة المستعملة في غير ما وضعت له لان المجاز بمعنى السكامة المذكورة طريقاً الى الخ فهذا اشارة لبيان النسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه والحاصل أنه على هذا القول لم يعتبر في السكامة المنقول اليها كونها جائزة أو مجوزاً مهابل كونها محلاً للجواز بخلاف القول الاول لا يقال الحقيقة كذلك طريقاً الى تصور معناها فلنتم مجازاً بهذا الاعتبار لأننا نقول ما ذكر وجه التسمية وترجيح لهذا الاسم في هذا المعنى على غيره وهو لا يقتضي اطراد التسمية في كل ما وجد فيه ذلك الوجه للمعتبر لانه إنما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالمسمى كما لا يلزم انتفاء ذلك الوجه بخلاف اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء فإنه يقتضي اطراد الوصف في كل ما وجد فيه ذلك المعنى ويتفق وصفه به عند انتفاء ذلك المعنى لان ذلك المعنى اعتبر لصحة اطلاق الوصف والحقيقة وان وجد فيها المعنى المذكور وهو كونها طريقاً الى تصور معناها لا تسمى مجازاً الا يطلق المجاز على معناها ليشعر بالمعنى الذي اشتق منه فبمعنى ثبوتها ونقياً كما في الاوصاف بل اعتبر المعنى فيه لترجيح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوضعي وملخصه أن اعتبار المعنى في تسمية شيء بشيء يغير اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء كتسمية شيء له حمرة بأحمر ووصفه بأحمر فاعتبار المعنى في التسمية أعم وترجيح الاسم على غيره حال وضعه للمعنى وبيان أنه أولى بذلك المعنى من غيره وفي الوصف لصحة اطلاق الوصف على الشيء.

تستعمل فيه بالاصالة الى غيرها فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف الفاعل فهو مصدر أطلق على الفاعل أو على معنى أنها يجوز بها أي جاز واهما مكانها الأصلي وعدوها إياه فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف المفعول فهو مصدر أطلق على المفعول ونحو هذا ذكره الشيخ عبدالقاهر في أسرار البلاغة في وجه تسمية الكلمة بالمجاز واستظهر المصنف أنه نقل من اسم المكان الى الكلمة من قولهم جمعت كذا مجازا لاحتجتي أي طريقا لاحتجتي لأن الكلمة جمعت طريقا لفهم معناها الذي نقلت اليه فلم يعتبر فيها كونه جائزة ولا مجوزا بها بل كونها محلا للجواز وإنما استظهره لأن استعمال المجاز في المسكن أكثر ونقله لما يشبهه بالمسكن ويتخيل فيه الحماية أنسب وعليه فيكون في الاصل من قولهم جرت المسكن لا بمعنى تجاوزته بل بمعنى سلكته ووقع جوازي فيه ولو كان منزلا لتجاوز أيضا وما ذكره الشيخ عبدالقاهر لا ينافي أن ينقل من المسكن للفاعل أو للمفعول لوجود التلبس بالفعل في كاهيها السكن نقل المكان الى ما يؤول بالمكان تأويلا غير بعيد أنسب ولا يقال اذا كان المرعي في الكلمة على ما استظهره المصنف أنها جمعت طريقا لفهم المعنى فالحقيقة جعلت طريقا معناها أيضا فلنسم مجازا بهذا الاعتبار بخلاف اعتبار أسرار البلاغة اذ لم يتجاوز بالحقيقة عن أصلها فيلوح من هذان جرحان الاعتبار الاول وان كان هذا الاخير قريب المناسبة لانا نقول ما ذكر لبيان وجه التسمية ووجه ترجيح هذا الاسم في المعنى على غيره ولا يقتضي ذلك اطراد التسمية في كل ما وجد فيه المعنى المتبهر لانه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالمسمى كما لا يلزم انتفاؤها عند انتفاء المعنى فانك اذا سميت رجلا بخصوصه بأحمر لوجود الحمرة فيه لم يلزم تسمية غيره بالأحمر لان التسمية الخاصة لا تتعدى ولو كانت لسبب كما لا تنتفي بانتفاء السبب فيسمى أحمر ولو انتفت الحمرة وانما يلزم الاطراد والانتفاء بالانتفاء في الأوصاف التي انما يقصد بها الاشعار بالمعاني دون الذوات بخصوصها فنتسقت من المعاني وتوضع وضما كليا فالقائم والأحمر مثلا اذا كانا وصفين فيما ووضعا لوصف بالقيام والحمرة من غير رعاية خصوص الموصوف فينبع وجود المعنى في الشيء صحة الاطلاق عليه ويتبع عدمه عدم صحة الاطلاق بالحقيقة ولو وجد فيها المعنى المذكور لانسى مجاز اذ لم يطلق المجاز على معناه ليشعر بالمعنى الذي اشتق منه فيتبهر ثبوتها ونفيا كما في الاوصاف واسماء الاماكن بل اعتبر المعنى اترجيح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوصفي وكذا الحقيقة تختص بمعناها ولا يسمى المعجاز باسمها لوجود معنى الحق والثبوت فيه باعتبار المعنى المنقول اليه\* ثم لما كان المجاز قسما من كذا كرمفرد ومركب وهما متباينان وجمع التباينين في حد واحد غير ممكن الا بما يشعر بواحد منهما بخصوصه والقصود الخصوص عرف

بالحقيقة فلا يمكن حدهما بحد واحد وكان يمكنه أن يحد الاعم منهما ثم يذكر لكل واحد حدا وبدأ المصنف بحد العجاز المفرد فقال أما المفرد فهو الكلمة وهي جنس فلم يدخل المجاز المركب لا كما قال الخطيب أي أنه أخرج بها المركب فان الجنس لا يخرج به نعم يرد عليه الاستعارة بالتمثيل نحو فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى فان العجاز فيه مجموع الكلام لا الكلمة واطلاق الكلمة على أعم من الكلام مجاز لا دليل يجوز دخوله في هذا الحد ولا يقال هذا مركب وكلامنا في العجاز المفرد لانا انما نريد بالمجاز المفرد ما يقابل مجاز الاسناد وليس في التمثيل مجاز اسنادي وقوله المستعملة مخرج للكلمة قبل الاستعمال وبعد الوضع وهو مراد المصنف بقوله يخرج غير المستعمل وقوله في غير ما وضعت له يخرج الحقيقة فانها مستعملة فيا وضعت له وقوله في اصطلاح التخاطب يخرج استعمال الصلاة للاركان بعرف الشرع فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لانه ليس غير ما وضع له في عرف الشرع

الموصوف ولهذا شرط بقاء المعنى في الموصوف عند اطلاق الوصف عليه ولم يشترط بقاء المعنى في المسمى عند اطلاق الاسم عليه فعند نزول الحمرة لا يصح وصفه بأحمر حقيقة ويصح تسميته بذلك أي استمرار اطلاق ذلك الاسم عليه (قوله وهما) أي المجاز المفرد والمجاز المركب مختلفان أي حقيقة كل منهما تخالف حقيقة الآخر



(قوله فمرفوا كالأعلى حدة) أي لان الحقائق التباينة لا يمكن جمعها في تعريف واحد على سبيل التفصيل لسلك منها بحيث يحصل معرفة حقيقة كل منها بخصوصه وأما على سبيل الاجمال فيمكن كأن يبر هنا بدل السكامة باللفظ أو القول وكان يقال في تعريف الانسان والفرس الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة (قوله السكامة) أي سواء كانت اسما أو فعلا أو حرفا وخرج عنها المركب ولا يقال خرج بها لأنها جنس والجنس لا يخرج به وكذا (٣٢) قيل ولك أن تقول لافرق بين خرج به وعنه إنما الذي يناسب أخرج به بالهمزة

فتأمل (قوله احتترز بها) فمرفوا كالأعلى حدة (أما المفرد فهو السكامة المستعملة) احتترز بها عن السكامة قبل الاستعمال فانها ليست بمجاز ولا حقيقة (في غير ما وضعت له) احتترز عن الحقيقة

كلامهم على حدة وقدم المفرد منها البساطة فقال (أما المفرد) أي المجاز المفرد (فهو السكامة المستعملة) فالسكامة جنس خرج عنه الكلام بناء على أصل اطلاقها والمستعملة فصل خرج به الكلمة الموضوعه قبل الاستعمال فلا تسمى مجازا كما لا تسمى حقيقة (في غير ما وضعت له) فصل خرج به الكلمة المستعملة فيما وضعت له على الاطلاق وهي الحقيقة سواء كان لها ظاهرا متجلا بأن لا يتقدم له وضع كسعاد وأدد أو منقولا بأن تقدم له وضع كزبد علم على شخص وسواء كان الارتجال والنقل في العملية كما مثل أوفى الجنسية كالعين في المعنى الثاني اذ لا بد أن يتقدم أحد الرضمين وكلاسد في الأول ودخل في النقل المشترك مطلقا اذ ليس من شرط النقل وجود المناسبة نعم المشترك اذا تعدد فيه الوضع مع عدم الشعور بالوضع الأول فلا يسمى منقولا وهو من الحقيقة كما تقدم اللهم الآن يعني بالنقل تقدم الوضع ووجود آخر بعده بلا قرينة فلا يخرج ما ذكر عن النقل ولكن العروف في النقل هو أن يكثر استعمال الاسم في بعض ما يصلح له حتى يتناسى الاصل ويهجر ويصير لا يفهم منه الا ذلك الحاصل أو ينقل مناسبة مع هجران الاول وعليه يكون المنقول مبينا للمعنى المشترك وادخال مرتجل الاعلام بناء على أن العلم يسمى حقيقة وأما على أنه لا يكون حقيقة كالايادون مجازا فيردد خوله في الحقيقة مع كونه لا يسمى بها تأمله وكذا يدخل ما ليس مرتجلا ولا منقولا كالمشتقات فليست مرتجلة محيضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة

الذي وقع به التخاطب ويحتمل أن يكون قوله في غير ما وضعت له فضلا وقوله في اصطلاح التخاطب قيديا في هذا الفصل لادخال لا للاخراج كأنه يقول ليس كل مستعمل في غير موضوعه مجازا انما يكون مجازا بشرط أن يكون استعماله في غير موضوعه بالاعتبار الذي وقع به التخاطب وتقريره على هذا الوجه مقتضى عبارة الايضاح لسكن هلا صنع ذلك في حملها حقيقة فجعل قوله في اصطلاح التخاطب يدخل ما أخرجه قوله فيما وضع له من اطلاق الصلاة لغة على الدعاء فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له بحسب الشرع واسكنه حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح وقولنا على وجه يصح بخرج الغلط كما تقدم وعليه ما سبق ومنه يعلم اعتبار العلاقة فيخرج أيضا اطلاق الكلمة على غير معناها للعلاقة عمدا فان ذلك ان كان وضعها جديدا فهو حقيقة ولا يقال انه في غير موضوعه وان لم يكن وضعا والفرض أنه عمده ومن المتعجب به عنه كذب ويمكن أن يخرج بقوله على وجه يصح الاعلام فانها ليست لعلاقة والمراد بقوله على وجه يصح اعتبار العلاقة ويمكن أن يخرج أيضا ما منعت العرب من استعماله لمع وجود العلاقة كمنخلة اطويل غير انسان ونحوه ان ثبت ذلك وقد تسكنا عليه في شرح المختصر بقى أن يقال اعتبار العلاقة شرط للمجاز لاجزء من ذاتياته وشرط الشيء لا بد كرفي حده وقوله

فتأمل (قوله احتترز بها) أي بالمستعملة عن السكامة قبل الاستعمال أي وبعد الوضع كما احتترز بها عن السكامة المهله التي لم توضع أصلا حتى انها تستعمل (قوله فانها) أي السكامة التي وضعت ولم تستعمل لامن الوضع ولا من غيره ليست بمجاز ولا حقيقة (قوله في غير ما وضعت له) أي في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت السكامة له فضمير وضعت ليس راجعا لما فكان الواجب ابراز الضمير لبيان الصلة على غير من هي له ثم انه ان أريد الوضع الشخصي خرج عن التعريف التجوز فيما هو موضوع لعناء الاصلى بالتوع كالاشتقاقات وان أريد الوضع النوعي خرج عن التعريف التجوز فيما كان الوضع فيه لعناء الاصلى شخصيا كالاسد مثلا وان أريد ماهو أعم من الشخصي والنوعي لم يشمل شيئا من أفراد المجاز الا أن

يجاب بأن المراد الوضعان ويرتكب التوزيع أي في غير ما وضعت له وضعه شخصيا في الموضوعه بالوضع الشخصي وفي غير ما وضعت له وضعه نوعيا في الموضوعه بالوضع النوعي فتأمل ويرد على التعريف اللفظ المشترك اذا استعمل في أحد معانيه فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له كالعين مثلا اذا استعملت في الباصرة كان معناها مغاير المعناها اذا استعملت في عين الشمس مثلا اللهم الآن يحمل ما في التعريف على العموم والمعنى حينئذ المستعملة في مغاير كل وضعت له وحينئذ فلا يرد المشترك فتأما

(قوله مرتجلا كان الخ) تعميم في الحقيقة فضمير كان المستتر يعود على الحقيقة و ذكر الضمير باعتبار أن الحقيقة لفظ والضمير المستتر اسم كان ومرتبلا خبر مقدم ومنقولا وعطف عليه والمرتبجل هو اللفظ الموضوع لمعنى ابتداء من غير نقل عن شيء كسعاد وأدد وأسد والمنقول هو اللفظ الموضوع لمعنى بعد وضعه لآخر لمناسبة مع هجران المعنى الأول كالدابة والصلاة فان دابة اسم لكل مادب على الأرض ثم نقل لذات القوائم والصلاة اسم للدعاء ثم نقلت للأركان المخصوصة والمناسبة موجودة فيهما وقد هجر المعنى الأول (قوله وأغيرهما) أى مالم يس منقولاً ولا مرتجلاً كالاشتقاقات فانها ليست مرتجلة محضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة لعدم وضعها بنفسها قبل ما اشتقت له أى وكالمشترك فانه تعدد فيه وضع اللفظ من غير ملاحظة مناسبة بين العنيين (٣٣) مثلا ولا يشترط فيه هجران المعنى

الأول فهو مغاير للمرتجل والمنقول كالاشتق (قوله في اصطلاح التخاطب) أى فى اصطلاح الذى يقع بسببه التخاطب والتكلم (قوله متعلق بقوله وضعت) يعنى أن المعنى الذى وضع له اللفظ فى اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ اذا استعمل الخطاب ذلك اللفظ فى غيره كان مجازا قال الفنارى ليس المراد من تعلقه بوضعت أن يعتبر حدوث الوضع فى ذلك الاصطلاح والازم أن لا يكون لفظ الأسد الذى وضع فى اللغة للحيوان المفترس وأقر ذلك الوضع فى الاصطلاح والعرف عندما استعمله النحوى أو غيره من أهل الاصطلاحات الخاصة حقيقة بل

مرتجلا كان أو منقولاً أو غيرهما وقوله (فى اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت قيد بذلك ليدخل المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر كلفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء مجازا فانه

لعدم وضعها بنفسه قبل ما اشتقت له وقوله (فى اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت له يعنى أن المعنى الذى وضع له اللفظ فى اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ اذا استعمل الخطاب ذلك اللفظ فى غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالمستعملة بعد تقييده بقوله فى غير ما وضعت له فيكون المعنى أن السكامة المقيدة بكونها استعملها فى غير ما وضعت له اذا استعملت فى اصطلاح أى بسبب اصطلاح التخاطب يعنى أن مصحح استعمالها فى ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم فى تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثانى لا يخلو من محمل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد مثلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح المستعمل وقد استعمل فى اصطلاحه فى غير ما وضع له كلفظ الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء فانه مجاز ولولا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل فى غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذى استعمل فيه كان موضوعا فى الجملة أعنى فى اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له فى اصطلاح الشرع فهو كلمة استعملت فى غير ما وضعت له فى اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما اذا استعمله اللغوى فى الأركان المخصوصة لعلاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها فى عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعنى قوله فى اصطلاح التخاطب ليخرج عن الترييف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا فى اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة اذا استعمل بعرف الشرع فى الأركان المخصوصة فانه حقيقة ولولا

مع قرينة عدم ارادته أى ارادة ما وضع له قال فى الايضاح يخرج به الكناية وقد تبع فى ذلك السكاكى وقد قدمنا ما يتضح به فساد قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار اليه السكاكى

المراد بذلك كونه موضوعا له فى ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع فى ذلك أولا وهذا وما ذكره من تعلق الظرف بقوله وضعت غير متعين بل يصح تعلقه بالغير لاشتماله على معنى الغائبة والمستعملة بعد تقييده بقوله فى غير ما وضعت له والمضى حينئذ أن السكامة المقيدة بكونها استعملت فى غير ما وضعت له اذا استعملت فى ذلك الغير بسبب اصطلاح التخاطب يعنى أن مصحح استعمالها فى ذلك الغير والسبب فى كونه غيرا هو اصطلاح التخاطب تكون مجازا ولكن هذا الوجه لا يخلو عن محمل كما تقدم فى تعريف الحقيقة (قوله ليدخل) أى فى التعريف على كل من الاحتمالات الثلاثة التى ذكرناها فى متعلق الظرف وقوله المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر أى غير اصطلاح المستعمل أى والحال أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاحه (قوله الخطاب) بكسر الطاء أى التلكام بهذه السكامة (قوله مجازا) أى لان الدعاء غير الهئية المخصوصة الموضوع لها لفظ الصلاة فى عرف الشرع لاشتمالها عليه وكذا اذا استعمله الخطاب بعرف اللغة فى الأركان المخصوصة فانه يكون مجازا والحاصل أنه يصدق على كل منهما أنه كلمة مستعملة فى معنى مغاير لما وضعت له فى اصطلاح التخاطب كما أشار لذلك الشارح بقوله أى فليس بمستعمل الخ

(قوله وان كان مستعملا الخ) جملة حالية معترضة بين اسم ان وخبرها وهو قوله فليس يستعمل الخ والغاء فيه زائدة (قوله فيما) أى فى معنى (قوله فى الجملة) أى فى بعض (٢٤) الاصطلاحات وهو اللفظ (قوله فليس يستعمل فيما وضعه فى الاصطلاح الذى وقع

به التخاطب أعنى الشرع أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى اصطلاح اللغة فهو مجاز شرعى بمقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لسمية بمقتضى اصطلاح أهل اللغة فان قلت اذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجب العلامة ابن قاسم فى شرح الورقات بما نصه لانسلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما اه (قوله وليخرج) عطف على قوله ليدخل أى وليخرج من تعريف المجاز ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر الذى هو من أفراد الحقيقة فصله يخرج محذوف وقوله من الحقيقة بيان لما بعدها وهو قوله ما يكون الخ والحاصل أن الصنف زاد قوله فى اصطلاح التخاطب لاجل أن يدخل فى التعريف بعض أفراد المجاز ولأجل أن يخرج من التعريف بعض أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا

وان كان مستعملا فيما وضع له فى الجملة فليس يستعمل فيما وضع له فى الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أعنى الشرع وليخرج من الحقيقة ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة المستعملة بحسب الشرع فى الاركان المخصوصة فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو اللفظ لا بحسب اصطلاح التخاطب وهو الشرع (على وجه يصح) متعلق بالمستعملة .

هذا القيد ليدخل فى المجاز لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فى غير ما وضع له اذا لكان غير الموضوع له باعتبار اللفظ ولما زاد فى اصطلاح التخاطب خرج اذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير المعنى الذى وضع له فى اصطلاح المستعمل ضرورة أن الاركان وضع لها فى اصطلاح المستعمل فلا يكون مجازا باعتبار اصطلاحه فيخرج عن التعريف ثم المراد بالوضع ما يصدق عليه مطلق الوضع فى الجملة الشامل للوضع النوعى والشخصى لانه لو أريد به الوضع الشخصى لم يصدق الحمد على التجوز فى المشتقات اذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير الموضوع الشخصى لها وذلك أن المجاز يقتضى تقدم الوضع فاذا قيد بالشخصى لم يصدق أن ما هو وضعه شخصيا استعملت فى غيره ضرورة أن اسم الفاعل مثلا ما وضع نوعه لا كل شخص من ألفاظه التى يصح أخذها من الفعل وكذا اذا أريد به الوضع النوعى لم يدخل نحو الاسد مجازا اذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير موضوعه النوعى لان تقدم الوضع فشرط فاذا خصص بالنوعى لم يصدق عليه أنه وضع نوعى استعمل فى غيره واذا أطلق الوضع التنى مجهما فان قلت يصدق على كل منهما أنه استعمل فى غير ما وضع له ولا يلزم منه تقدم الوضع لأن السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فيصدق على كل منهما الحد ولو خصص الوضع فلنا هذا اعتبار على محض ليس كثيرا فى العربية بل للدلول عرفا فى قولنا استعمل فى غير الموضوع هو له أن موضوعا نوعيا أو شخصا فيلزم ما ذكر ثم لو اعتبر ذلك لم يصح حد المجاز لانه ذكر فيه ما يقتضى شرط العلاقة بين الموضوع له وألوانا وبذلك يفيد سبق الوضع فلوجهل على ما يقتضى وجود وضع سابق كان فى الكلام تناقض وتخاذل اذ يصير التقدير المجاز كلمة استعملت فيما لم توضع له من غير شرط تقدم الوضع لعلاقة بين الموضوع له وألوانا ولا يخفى تخاذله فليتأمل وقد ورد على هذا الحد أيضا دخول المشترك الذى استعمل فى معناه الثانى اذا كان وضعه فى اصطلاح واحد لانه كلمة استعملت فى غير ما وضعت له أولا فى اصطلاح التخاطب وأجيب بأن المراد استعملت فى غير كل ما وضعت له وضعا حقيقيا والمشارك بهذا الاعتبار لم يستعمل فى غير كل ما وضع له وضعا حقيقيا بل استعمل فى بعض ما وضع له وضعا حقيقيا ولا يخفى ما فى هذا الجواب من اعتبار الغاية الخالية الكلام عن دليلها وأجيب أيضا برعاية الحيثية أى المجاز هو السكامة المستعملة فى غير ما وضع له من حيث انه غير ما وضع له والمشارك فى المعنى الثانى انما استعمل من حيثية الوضعية لامن حيثية غير الوضعية ولكن هذا الاعتبار ان تم أغنى عن قوله فى اصطلاح التخاطب لان ما أريد اخله به يخرج ويدخل بالحيثية كما لا يخفى فافهم (على وجه يصح) هذا فصل خرج به أيضا حيث قال بعده هذا الكلام ومن حق السكامة فى الحقيقة التى ليست بكناية فافهم ذلك أن الكناية حقيقة وعليه جرى قول السكاكى وكثير من شارحيه وقد أشار اليه المصنف فيما سبق فانه صرح

فى اصطلاح التخاطب وأسماءه باصطلاح آخر (قوله لا بحسب اصطلاح التخاطب) يعنى فلان تكون (مع) الصلاة المستعملة فى الاركان المخصوصة بحسب الشرع من المجاز اذ تعريفه ليس صادقا عليها (قوله على وجه يصح) يؤخذ منه انه لا بد فى المجاز من ملاحظة العلاقة لان صحة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له تتوقف على ملاحظتها ولذا صرح فى قوله بد فلا بد الخ عليه

مع قرينة عدم ارادته فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل لان الكلمة قبل الاستعمال لانسمى مجازا كما لا تسمى حقيقة وقولنا في اصطلاح به التخاطب ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه وان كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس بمستعمل فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب

(قوله مع قرينة عدم ارادته) أى حال كون تلك الكلمة المستعملة في الغير مصاحبة لقرينة دالة على عدم ارادة التكام للمعنى الموضوع له وضا حقيقيا فقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل واشترط القرينة المذكورة في المجاز واخراج الكناية بها فيما يأتى انما هو عند من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز كالبيانيين امامن جوزوه كأصوليين فلا يشترط في القرينة أن تكون مائة عن ارادة المعنى الحقيقي كما صرح بذلك العلامة المحلى فعند هؤلاء يجب اسقاط القيد المذكور من التعريف لأجل سلامته وصدقه على المعرف واذا سقط القيد المذكور لأجل ادخال المعرف دخلت الكناية أيضا (قوله من العلاقة) المراد بها هنا (٣٥) الأمر الذي به الارتباط بين المعنى

الحقيقي والمعنى المجازي وبه الانتقال من الأول للثاني كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز المرسل وقوله فلا بد من العلاقة أى من ملاحظتها فلا يكفي في المجاز وجودها من غير أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها فالمصحح لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له ملاحظتها لا مجرد وجودها والمعتبر من العلاقة نوعها ولذا صح انشاء المجاز في كلام المولدين فاذا عرفنا أن العرب استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه أو في المشابهة لمعناه جاز لنا أن نستعمل لفظا مغايرا لما استعملوه لمثل تلك العلاقة لان العرب قد اعتبروها رابطا ولا تقتصر على خصوص

(مع قرينة عدم ارادته) أى ارادة الموضوع له (فلا بد) للمجاز (من العلاقة) ليتحقق الاستعمال على وجه يصح وانما قيد بقوله على وجه يصح

اللفظ كما يأتى (مع قرينة عدم ارادته) أى المجاز هو الكلمة المستعملة على الوجه المذكور مع مصاحبة قرينة دالة على عدم ارادة التكام للمعنى الموضوع له وضا حقيقيا فقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل وهو فصل خرج به الكناية كما يأتى ولما أعان ذلك كرقبوا الحقيقة على فهم ما يراد اخرجها بغير هذين القيدين الآخرين لم يتعرض لما يخرج غيرها وهو أنواع الحقيقة التي تقدم تعريفها ولما لم يتقدم ما يدل على ما يخرج بهذين القيدين تعرض لذلك مع بيان ما أفاده قوله على وجه يصح لاجتماعه فقال وحيث شرطنا في المجاز أن يكون على وجه يصح (فلا بد) له أى معنى المجاز (من العلاقة) وهى ما أوجب النسبة والمقاربة المقترنية لصحة نقل اللفظ عن المعنى الأصلي الى المعنى المجازي كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز المرسل ليتحقق بتلك العلاقة أن الاستعمال على وجه يصح عند العقلاء لجرى ان اعتبار ذلك الاستعمال لديهم وبه يعلم أن العلاقة لا يكفي في المجاز وجودها بل لابد من وجودها من أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها وتسكون هى السبب في الاستعمال لان ذلك هو المرعى عند العقلاء في كلامهم والمعتبر من العلاقة النوعية ولذلك صح انشاء المجاز في كلام العرب والمولدين معنى أنا اذا عرفنا أنهم استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه جاز لنا أن نستعمل لفظا آخر لمثل تلك العلاقة أو لمكسها لوجود الربط في كليهما ولا تقتصر على ما استعملوه فقط فان لم تكن العلاقة واستعمل اللفظ في غير معناه لا تنفاه هذا المعنى خارجا فان كان عمدا فهو كذب وهو مما يلائمفت لاجراجه من الحدوان كان حقيقة لان المفهوم منه معناه الأصلي ولو كان غير مطابق وان كان غلطا فان كان الغلط في الاعتقاد كأن يقول انظر هذا الاسد مشير للفارس معتقدا أنه الرجل الشجاع صدق عليه حد المجاز

في حد الحقيقة بأن الكناية موضوعة فكيف يقول هنا انها غير موضوعة وهذا نهافت ظاهر فاخرجها من القسمن لا تخفى له وسيا فى في حد المجاز تحرير الأقوال في هذه المسئلة اه فان قلت هب أن الكناية مستعملة في غير موضوعها فكيف يقال انها خرجت باشتراط القرينة ولا شك أن الكناية

(٤ - شرح التاخييص - رابع) اللفظ الذي استعملوه ولو كان المعبر شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل عن العرب في تلك الصورة مع أنه ليس كذلك والعلاقة بفتح العين سواء كانت في المعانى كعلاقة المجاز والحب القائم بالقلب أو المحسوسات كعلاقة السيف والسوط وقيل انها بالفتح في المعانى وبالسكر في الحسيات وانما اشتراط في المجاز ملاحظة العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الأصلي ولم يصح أن يطلق اللفظ عليه بلا علاقة ويكتفى بالقرينة الدالة على المراد لان اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلي وتقلده على أن يكون الأول أصلا والثاني فرعا تشرىك بين المعنيين في اللفظ وتفرغ لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعى وجه التخصيص المعنى الفرعى بالتشريك والتفريع دون سائر المعانى وذلك الوجه هو المناسبة والا فلا حكمة في التخصيص فيكون محكما ينافى حسن التصرف في التأصيل والتفريع

وقولنا على وجه يصح احتراز عن الغلط كما سبق وقولنا مع قرينة عدم ارادته احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله واشترط العلاقة الخ) يؤخذ من هذا أن المراد بالغلط الخارج من التعريف ما استعمل في غير ما وضع له لالعلاقة من غير تعدد لذلك الاستعمال وهو الغلط اللساني كما إذا أشار إلى كتاب وأراد أن يقول خذ هذا الكتاب فسق لسانه وقال خذ هذا الفرس وأما الغلط في الاعتقاد فإن استعمال اللفظ في معناه بحسب اعتقاده كان يقول انظر إلى هذا الأسد معتقداً أنه الحيوان المفترس المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وان استعمل في غير معناه بحسب اعتقاده كأن يقول انظر إلى هذا الأسد مشيراً للفرس معتقداً أنه فرس شجاع (٢٣٦) صدق عليه حد المجاز لانه في اعتقاده الذي هو العتبر استعماله في غير معناه

واشترط العلاقة (ليخرج الغلط) من تعريف المجاز كقولنا خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب لان هذا الاستعمال ليس على وجه يصح (و) أما قيد بقوله مع قرينة عدم ارادته لتخرج (الكناية) لانها مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز اعادة ما وضعت له (وكل منهما) أي من الحقيقة

لانه في اعتقاده الذي هو العتبر استعماله في غير معناه لعلاقة وان لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه ولهذا إذا استعمله في معناه في اعتقاده فقال انظر إلى الأسد معتقداً أنه هو الحيوان المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وإن كان الغلط في اللفظ فهو خارج عن الحد وهذا هو المراد بقوله واشترط العلاقة التي اقتضاها كون الاستعمال على وجه يصح بأن يكون لا ينكر عند العلاء أما هو (ليخرج الغلط) عن تعريف المجاز وأراد بالغلط اللفظي كما بينا فإذا قال خذ هذا الفرس مشيراً للكتاب ومريده أنه صدق عليه أنه استعماله في غير معناه لكن لا على وجه يصح لانه بلا علاقة فيخرج عن حد المجاز ثم أشار إلى ما يخرج بقوله مع قرينة عدم ارادته بقوله (و) اشتراط وجود قرينة مانعة عن ارادة المعنى الأصلي لتخرج (الكناية) حيث يصدق عليها أنها لفظ استعمل في غير معناه قرينة لكن ليست مانعة من ارادة المعنى الأصلي لانها كإسباني لا بد أن يكون استعمالها في غير ما وضعت له مقارناً لتحقيق جواز ارادة المعنى الأصلي والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي أن لا ينصب القرينة على انتفائه فعلى هذا إذا اتفق المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب علم المخاطب بانتفائه قرينة لم ينتف عنها اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصبي معاداً لها فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد وذلك حيث لا تقصد جعل علم المخاطب بأن لا نجاد له قرينة على عدم ارادة المعنى الأصلي لكن إنما تخرج الكناية فقط بالقيد المذكور ويبقى الحد سالماً للمجاز إن بيننا على أن لفظ المجاز لا يستعمل في معناه الأصلي والمجازي معاً وإن جوزنا ذلك لم يشمله الحد لان القرينة فيه لا تمنع من ارادة المعنى الحقيقي ثم إذا أسقط القيد المذكور لادخاله دخلت الكناية أيضاً وهو ظاهر ثم أشار إلى أقسام الحقيقة والمجاز فقال (وكل منهما)

تحتاج إلى قرينة وانك لو قلت زيد كثير الرماد ولم يكن معاً قرينة تصرف إلى الكرم لما فهمت الكناية وكان الذهن يبتدر إلى أنه غام أو طباطب أو فران قلت لاشك في احتياج الكناية للقرينة الآن تشتهر الكلمة في الكناية فتستغنى عن القرينة كالحقائني العرفية ولكنها ليست قرينة تصرف الاستعمال إلى غير الموضوع كما تصرف للمجاز بل تصرف قصد الافادة (قوله وكل منهما) أي من الحقيقة والمجاز منقسم فالحقيقة تنقسم إلى لغوية وشرعية وعرفية عامة وعرفية خاصة ومنهم من يسمى العرفية

لاستحاطة الوجه لا يصح وحاصل الجواب أن عرفهم تخصيص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحققت معه العلاقة فتأمل (قوله ليس على وجه يصح) أي لعدم ملاحظة العلاقة بين الفرس والكتاب (قوله والكناية) إخراجها بناء على أنها واسطة لاحقيقة وللمجاز أما أنها ليست حقيقة فلائها كما سبق اللفظ المستعمل فيما وضع له والكناية ليست كذلك ولهذا أخرجها من تعريف المجاز (قوله مع جواز الخ) أي حالة كون استعمالها المذكور مقارناً للجواز الخ وذلك لكون القرينة فيها ليست مانعة من ارادة المعنى الأصل والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي في الكناية أن لا ينصب المستعمل قرينة على انتفائه فعلى هذا إذا اتفق المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب المستعمل علم المخاطب بانتفائه قرينة على عدم ارادته لم ينتف عنها اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معها دائماً فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد حيث لم يقصد جعل علم المخاطب

\* والحقيقة لغوية وشرعية وعرفية خاصة أو عامة لان واضعها ان كان واضع اللغة فلعنوية وان كان الشارع فشرعية والاعرفية والعرفية ان تعين صاحبها نسبت اليه

بأنه لا يجادل فرينة على عدم ارادة المعنى الاصلى والا كان مجازا لا كناية (قوله والمجاز) أى الفرد (قوله يتعين ناقله) أى يكون ناقله عن المعنى اللغوى طائفة مخصوصة من الناس ولا يشترط العلم بشخص الناقل والا قرب أن اختصاص أهل البلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى عرفا خاصا وإنما يسماهان كانوا طائفة منسوبة كإهل الكلام وأهل النحول والدخول في جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر يضبط أهلها ثم ان ظاهر الشارع أن النقل لا بد منه في (٢٧) العرفى وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه

وقيل ان النقل هو كثرة الاستعمال للفظ في بعض أفراد معناه أو في معنى مناسب للمعنى الاصلى وذلك لان كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا هو المحقق في معنى النقل ولا دليل على وجود نقل مقصود أولا (قوله وغير ذلك) أى معادلا للشرعى كالتكلمين بقرينة المقابلة وإنما لم يجعل الشرعى من العرفى الخاص تشريفا له حيث جعل قسما مستقلا (قوله لا يتعين ناقله) أى عن اللغة أى أن ناقله عن اللغة لا يتعين بطائفة مخصوصة وان كان معنا فى نفس الامر فاندفع ما يقال أصل الناقل يتعين كواحد أو ألف غير أنا جهلنا عينه وحيث آتينا فهو خاص فأين العام وحاصل الجواب أن المراد

والمجاز (لعوى وشرعى وعرفى خاص) يتعين ناقله كالتحوى والصرفى وغير ذلك (أو) عرفى (عام) لا يتعين ناقله وهذه النسبة فى الحقيقة بالقياس الى الواضع فان كان واضعها واضع اللغة فلغوية وان كان الشارع فشرعية وعلى هذا القياس وفى المجاز باعتبار الاصطلاح الذى وقع الاستعمال فى غير ما وضعت له

أى من الحقيقة والمجاز أقسام أربعة (لعوى وشرعى وعرفى) ثم العرفى إما (خاص أو عام) فى الحقيقة أى به اللغوية والشرعية والعرفية الخاصة والعرفية العامة وفى المجاز مثل ذلك فالحقيقة اللغوية ما وضعها واضع اللغة والشرعية ما وضعها الشارع والعرفية الخاصة ما وضعها أهل عرف خاص كالتحويين فى لفظ مخصوص والعرفية العامة ما وضعها أهل العرف العام أى الذى لم يختص بطائفة مخصوصة من الناس وستأتى أمثلتها ويقال فى الخاص ماتعين ناقله وفى العام ماتم يتعين والمراد بالتعين أن يكون غير خارج عن طائفة خاصة وليس شرطه أن يعلم الشخص الناقل وبه يعلم أن ليس المراد اتفاق جميع أهل العرف أولا لافى العام ولا فى الخاص وظاهر هذا أن النقل لا بد منه وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه وقيل النقل كثرة الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى واشترط النقل منظور فيه الى أصل دلالة الالفاظ وعدم اشتراطه بأن يجعل هو اتفاق كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا منظورافيه الى أن ذلك هو المحقق فى معنى المنقول ولا دليل على وجود نقل مقصود أولا ثم النقل قيل لا بد فيه من المناسبة وقيل لا وقد تبين بهذا أن نسبة الحقيقة الى اللغة والشرع والعرف عاما وخاصة بالماهى باعتبار الواضع فان كان الواضع واضع اللغة فلغوية أو الشارع فشرعية أو أهل العرف فعرفية خاصة أو عامة والا قرب أن اختصاص أهل البلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى اللفظ به خاصة وإنما يسماهان ان كانوا طائفة منسوبة كإهل الكلام وأهل النحول لان الدخول فى جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر متسكف يضبط أهلها ولان الغالب انتشار عرفهم فى الكثير المتقارب لعموم أهل البلدان وأما نسبة المجاز الى ما ذكر من الشرع واللغة والعرف عاما وخاصة فتسكون باعتبار الاصطلاح المنسوب اليه الشخص المستعمل فى غيره بمعنى أن مستعمل اللفظ ان استعمله فى غير ما صطلح هو أو مقلده على وضعه فان كان ذلك

الخاصة اصطلاحية والمجاز لعوى وشرعى وعرفى عام وعرفى خاص

بالخاص ما كان ناقله طائفة بخصوصهم كالصرفى والنحوى والعام ما كان ناقله ليس طائفة بخصوصهم بل يكون الناقل من جميع الطوائف وقد أشار الحقيد لهذا الجواب بعد اراد الاشكال بقوله وكانهم أرادوا بذلك أن لا يتعين النقل بجماعة مخصوصة كالتحوى والصرفى وأهل الشرع بل يكون الناقل من الجميع (قوله وهذه النسبة) أى فى لعوى وشرعى وعرفى وقوله فى الحقيقة أى الكائنة فى الحقيقة بأن يقال حقيقة لغوية حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله بالقياس) أى بالنسبة والنظر الى الواضع (قوله فان كان واضعها) أى واضع الحقيقة (قوله فالغوية) أى فهمى حقيقة لغوية (قوله وان كان الشارع) أى وان كان واضع تلك الحقيقة الشارع فهمى حقيقة شرعية (قوله وعلى هذا القياس) أى وان كان واضع تلك الحقيقة أهل العرف فهمى حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله وفى المجاز) عطف على قوله فى الحقيقة أى وهذه النسبة الكائنة فى المجاز فى قولهم مجاز لعوى أو شرعى أو عرفى خاص

أو عام وقوله باعتبار الاصطلاح أى باعتبار أهل الاصطلاح

كقولنا كلامية ونحوية والا بقيت مطلقة مثال النحوية لفظ أسد اذا استعمله المحاطب بعرف اللغة في السبع للخصوص ومثال الشرعية لفظ صلاة اذا استعمله المحاطب بعرف الشرع في العبادة للخصوصة ومثال العرفية الخاصة لفظ فعل اذا استعمله المحاطب بعرف النحو في السكامة للخصوصة ومثال العرفية العامة لفظ دابة اذا استعمله المحاطب بالعرف العام في ذى الاربع وكذلك المجاز للمفرد لغوى وشرعى وعرفي مثال لغوى لفظ أسد اذا استعمله المحاطب بعرف اللغة في الرجل الشجاع ومثال الشرعى لفظ صلاة اذا استعمله المحاطب بعرف الشرع في الدعاء ومثال العرفي الخاص لفظ فعل اذا استعمله المحاطب بعرف النحو في الحدث ومثال العرفي العام لفظ دابة اذا استعمله المحاطب بالعرف العام في الشاة (٢٨) \* والحقيقة اما فعيل بمعنى مفعول من قولك حققت الشيء أحقه اذا أثبتته

في ذلك الاصطلاح فان كان هو اصطلاح اللغة فالمجاز لغوى وان كان اصطلاح الشرع فشرعى والافعري عام أو خاص ( كأسد للسبع ) المخصوص (والرجل الشجاع) فانه حقيقة لغوية في السبع مجاز لغوى في الشجاع ( وصلاة للعبادة ) للخصوصة ( والدعاء ) فانها حقيقة شرعية في العبادة مجاز شرعى في الدعاء ( وفعل للفظ ) المخصوص أعني مادل على معنى في نفسه مقترن بأحد الازمنة الثلاثة (والحدث) فانه حقيقة عرفية خاصة أى نحوية في اللفظ مجاز نحوى في الحدث ( ودابة لذى الاربع والانسان ) فانها حقيقة عرفية عامة في الاول

المستعمل في غير اصطلاحه لغويا فالمجاز لغوى أو كان شرعيا فالمجاز شرعى أو كان من أهل العرف العام فالمجاز عرفي عام أو كان من أهل العرف الخاص فالمجاز عرفي خاص وان شئت قلت النسبة فيه باعتبار العلاقة فان كان اللفظ باعتبار المعنى الذى نقل عنه الى هذا العلاقة ولولاها حينئذ لم يصح اطلاقه لغويا فالمجاز لغوى وان كان شرعيا فشرعى أو عرفيا فعرفي خاص أو عام ثم أشار الى مثال الحقيقة والمجاز لكل نوع وبدأ بمثلهما لغويا بين ثم الشرعيين ثم العرفيين خاصين وعمامين بقوله ( كأسد ) فانه وضع (للسبع) وهو الحيوان المعروف لئسفه فهو حقيقة لغوية (و) هو بالنسبة (لرجل الشجاع) مجاز لغوى للعلاقة بينه وبين المعنى الاول (و) ك(صلاة) فانه لفظ وضع (للعبادة) للخصوصة شرعيا فهو حقيقة شرعية فيها (و) هو بالنسبة الى (الدعاء) حيث يستعمل فيه للعلاقة بينه وبين العبادة مجاز شرعى (و) ك(فعل) فانه وضع في عرف النحويين (للفظ) لمخصوص وهو مادل على أحد الازمنة الثلاثة وحدث وقع أو يقع أو مطلوب الوقوع فيه فهو حقيقة عرفية خاصة في ذلك (و) هو بالنسبة (للحدث) الذى هو وصف قائم بالموصوف صادر منه كالضرب أو غير صادر كالحجرة مجاز عرفي خاص حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين المعنى الذى وضع له في النحو (و) ك(دابة) فانه في العرف العام (لذى الاربع) كالحمار فهو حقيقة عرفية عامة فيه (و) هو بالنسبة (للانسان) مجاز عرفي عام حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين ما وضع له في العرف العام والعلاقة

(قوله كأسد للسبع) مثال للحقيقة اللغوية وقوله والرجل أى وكأسد للرجل الشجاع مثال للمجاز اللغوى وقوله وصلاة للعبادة أى العروفة مثال للحقيقة الشرعية وقوله والدعاء مثال للمجاز الشرعى والاحسن أن يمثل بمجاز ليس حقيقة لغوية وهو اطلاق الصلاة على الطواف في قوله صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة الا أن الله قدر أحل فيه الكلام يشهد لكونه مجازا شرعيا صححة الاستثناء وهو مثال حسن عزيز الوجود لان الاستثناء عينه لذلك (قوله وفعل للفظ) هو مثال للحقيقة العرفية الخاصة وقوله

في الامر من أهل الشرع واما اذا كان الذى استعمل لفظ الصلاة في الامر من لغويا كان مجازا لغويا فى الاول مجاز وحقيقة لغوية فى الثانى (قوله وفعل للفظ والحدث) يعنى أن لفظ فعل اذا استعمله المحاطب بعرف النحو في اللفظ المخصوص وهو مادل على معنى في نفسه واقترب زمان كان حقيقة عرفية خاصة نحوية وان استعمله في الحدث كان مجازا لغويا (قوله في الحدث) أى الذى هو جزئى من جزئيات مدلوله لانه لفظ فعل مدلوله لغة الامر والشأن والحاصل أن الفعل بالكسر في اللغة اسم بمعنى الامر والشأن نقل في النحو للسكامة المخصوصة لاشتمالها عليه فاذا استعمل الفعل بالكسر في جزء معناه أعنى الحدث كان مجازا لغويا وليس الفعل حقيقة لغوية في الحدث كما يتوهم (قوله لذى الاربع) أى لذى القوائم الاربع المعهود وهو الحمار والبغل والفرس وقوله والانسان أى المهان كفى الاطول (قوله فانها حقيقة عرفية عامة في الاول) أى أن المحاطب بالعرف العام اذا استعمل لفظ دابة في ذى

أو فعيل بمعنى فاعل من قواك حن الشيء يحق اذا ثبت أى المثبتة أو الثابتة في موضعها الاصل فأما التاء فقال صاحب المفتاح هي عندي للتأنيث في الوجهين لتقدير لفظ الحقيقة قبل التسمية صفة مؤنث غير مجرأة على الموصوف وهو السكامة وفيه نظر وقيل هي لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية الصرفة كما قيل في أكلة واطيحة ان التاء فيها لتعلم ما من اء صفية الى الاسمية وذلك لا يوصف بهما فلا يقال شاة أكلة أو اطيحة والمجاز

(قوله في ذلك الاصطلاح) من وضع الظاهر موضع الضمير والاصل فيه (قوله والدعاء) أى يخبر (قوله) فانها حقيقة شرعية في العبادة مجاز شرعى في الدعاء هذا اذا كان الذى استعمله





فهو استعارة والافهوسرسل وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه به في المشبه

(قوله والافاستعارة) أى والابان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة (قوله هي اللفظ الخ) أى لأن المفعول المجاز وهو لفظ (٣٠) وقوله فيما أى في معنى شبه ذلك المعنى المستعمل فيه بمعنى ذلك

(والافاستعارة) فعلى هذا الاستعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى لعلاقة المشابهة كما سدد في قولنا رأيت أسدا يرمى (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) على فعل المتكلم اعنى (على استعمال اسم المشبه به في المشبه) فعلى هذا تكون بمعنى المصدر

جر بأنه في عدة من العلاقات كما تبين ذلك فيما يأتي من أمثله ان شاء الله تعالى (والا) بان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة كما في اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع (ف) ذلك اللفظ الذى كانت العلاقة بين معناه الاصلى والمجازى المشابهة (استعارة) فالمسمى بالاستعارة على هذا هو نفس اللفظ الذى استعمل في غير معناه الاصلى للمشابهة ولذلك تعرف الاستعارة بانها هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى للعلاقة التى هي المشابهة كلفظ الاسد في قولنا رأيت أسدا يرمى فانه استعمل في الرجل الشجاع للمشابهة بينه وبين الحيوان المفترس المعروف بالجرأة واطلاق لفظ الاستعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الاصلى للمجاز من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى المنسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) في العرف أيضا على غير اللفظ المستعمل الذى هو المفعول وذلك بأن يطلق لفظها (على استعمال اسم المشبه به في المشبه) وعلى هذا يكون مطلقا على فعل المتكلم الذى هو المصدر وهو الاستعمال وذلك هو الاقرب الى الاصل في الاطلاق وبرعاية هذا الاطلاق أعنى اطلاقه على المعنى المصدرى يصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة كما هو شأن كل مصدر بخلاف اطلاق لفظ الاستعارة على نفس اللفظ المستعمل فانه لا يصح فيه الاشتقاق لان المفعول لا يشتق منه اذ هو بمثابة الجوامد

قسم المجاز خمسة أقسام خال عن الفائدة وقد ذكره المصنف في الايضاح قسما من المرسل وستنكلم عليه ومجازى في حكم الكلمة بالزيادة أو النقص وقد ذكره المصنف في آخر الكلام على المجاز وعقلى وقد ذكره في علم المعانى والى مرسل مفيدوا استعارة وهما المذكوران هنا والالف واللام في قوله المجاز يحتمل أن تعود الى المجاز بنوعيه المفرد والمركب ويحتمل أن تعود الى المفرد فقط وهو ظاهر عبارة لانه قد قدم هذا التقسيم على الكلام في المجاز المركب وسياً في الكلام في تقسيم المجاز المركب لذين القسمين في موضعه ان شاء الله تعالى وعلى تقدير أن يريد بالمجاز المجاز المفرد قال انه ينقسم الى مرسل وغيره فالمرسل ما كانت علاقته غير المشابهة وغير المرسل ما كانت علاقته المشابهة وغير المرسل يسمى استعارة وقيل المجاز والاستعارة مترادفان على معنى واحد حكاه عبيد اللطيف البغدادي والمشهور الاول فالاستعارة مجاز مفرد علاقته مشابهة معناه بما هو موضوعه والمرسل مجاز مفرد علاقته غير مشابهة معناه بما هو موضوعه هكذا قال المصنف وهو مخالف لكلام السكاكى ولتحقيق فقد قدمنا أن التحقيق وهو مقتضى كلام السكاكى أن العلاقة اذا كانت المشابهة ولم تقصد المبالغة فلا يكون ذلك استعارة وان قصدت المبالغة كان استعارة وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه به في المشبه فيقال الاستعارة استعمال اللفظ وهو توسع فان المجاز هو اللفظ المستعمل لا الاستعمال وهذا ليس خاصا بالاستعارة بل كثيرا ما يطلق المجاز على استعمال اللفظ في غير موضوعه فلذ كر المصنف هذا التوسع في المجاز بجملة لكان أصوب (قوله فهما) أى اذا أردنا بالاستعارة الاستعمال فلا بد لهما من

اللفظ الاصلى به واعلم أن ما ذكره المصنف من أن الاستعارة قسم من المجاز وقسمة للمرسل منه هذا اصطلاح البيانين وأما الاصوليون فيطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين كيلا تقع في العنت اذا رأيت مجازا مرسلأ اطلق عليه الاستعارة قاله الفنى (قوله رأيت أسدا يرمى) كأنه قال رأيت رجلا يشبه الأسد يرمى بالنشاب فقد استعمل لفظ أسد في الرجل الشجاع والعلاقة هي المشابهة في الشجاعة والقربة هي قوله يرمى واطلاق لفظ استعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الاصلى للمعنى المجازى من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى المنسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (قوله وكثيرا ما تطلق الاستعارة) أى وكثيرا ما يطلق في العرف لفظ الاستعارة والمراد أن هذا كثير في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق

أقل (قوله على فعل المتكلم) أعنى المعنى المصدرى لاعلى اللفظ المستعمل

كإذ كره قبل (قوله اسم المشبه به) أى لفظه ليشمل استعارة الفعل والحرف فمراده بالاسم ما قابل المسمى لا ما قابل الفعل والحرف

و يصح

ويصح منه الاشتقاق (فهما) أى الشبه به والنسبة (مستعار منه ومستعار له واللفظ) أى لفظ المشبه به (مستعار)

بخلاف المصدر وإذا صح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على إرادة المعنى المصدرى به فيشتق منه لمعلقاته وهى المشبه به والمشبه واللفظ والمستعمل للفظ فيقال للمشبه مستعار له لأنه هو الذى أتى باللفظ الذى هو لغیره وأطلق عليه فصار كالإنسان الذى استعير له الثوب من صاحبه وألبسه و يقال للمشبه به مستعار منه أذهو كالإنسان الذى استعير منه ثوبه وألبسه غيره حيث أتى منه بلفظه وأطلق على غيره ويقال للفظ مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغیره كاللباس المستعار من صاحبه للألبسة وينبغى أن يقال على هذا للإنسان المستعمل للفظ فى غير معناه الأصلى مستعير لأنه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآلاتى باللباس من صاحبه ولكن هذا الاشتقاق أعنى الاشتقاق للمستعمل لم يجز به العرف والى هذا أشار بقوله (فهما) أى الشبه به والمشبه يقال فيهما (مستعار منه ومستعار له) تشبيها للاول بصاحب الثوب والثانى بلباسه من صاحبه كما بينا (واللفظ) أى لفظ المشبه به يقال فيه (مستعار) تشبيها باللباس المستعار من صاحبه لغیره كما بينا وهذا يعلم أنه فى هذا الاطلاق أيضا مجاز صار حقيقة عرفية وعلى هذا فهو مشترك عرفى والاول أكثر وهو الذى يجزى فى التعاريف فإن قيل ما موجب كون المعنى المجازى لا بد فيه من علاقة بينه وبين المعنى الأصلى ولم يصح أن يطلق اللفظ على غير معناه الأصلى بلا علاقة ويكتفى فيه بالقرينة الدالة على المراد قلنا اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلى ونقله على أن يكون الاول أصلا والثانى فرعاً تشرىك بين المعنيين فى اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعى وجها لتخصيص المعنى الفرعى بالتشريك والتفريع دون سائر المعانى وذلك الوجه هو المناسبة والافلا حكمة فى التخصيص فيكون تحكما ينافى حسن التصرف فى التأصيل والتفريع ولا يقال المشترك لامناسبة فيه فيكون تحكما لانا نقول لا تفرع فيه ولا تشرىك بالقصد الأولى وأيضاً من حكمة الوضع أمران أحدهما الرمز الى المعنى باللفظ مع ضرب من الحفاء فى الدلالة عند الحاجة للاخفاء والآخر الاشارة اليه به مع الوضوح فيها عند اقتضاء اللقاه للوضوح وهذا المقصد انما يكون فى رعاية الانتقال من معنى لا يخرلن فيه يتصور الحفاء تارة دون أخرى كما تقدم وانما ينتقل من معنى لا يبينه وبينه مناسبة والمناسبة هى العلاقة فوضع المجاز لاعتبار العلاقة لافادة هذا المقصد فان قيل الانتقال فى المجاز من معنى لا يخرلن مناسبة قد يدعى ظهوره فى المرسل لان فيه الانتقال من ملابس للملابسه على ما بأتى وذلك بأن يختلف فى مصدر السامع المعنى الأصلى عند اختطاف اللفظ ثم يصرف بالقرينة الى غيره ويجد أقرب الاشياء اليه ملابس العنى بالقرينة فالملابسة صححت الاستعمال وأعانت على الفهم لانه كثيرا ما يلتفت الذهن الى ما فى أطراف الشئ والقرينة أعانت أيضا على الفهم وأكده وعينت المراد وأما مجاز الاستعارة مما بمعنى الانتقال فيه فانك ان استعملت الاسد لم ينتقل منه الى الرجل الشجاع من حيث انه رجل شجاع اذ ليس لازمالاسد وملابسه وانما ينتقل منه الى وصف الشجاع ولم يقصد اذ لا مشابهة بينه وبين معروضه ولو قصد كان من المجاز المرسل قلنا الانتقال من الاسد الى لازمه الذى هو نفس الشجاع الذى هو عارضه ولازمه ولما كان ملابساً أيضا وعارضا للرجل انتقل منه الى الرجل الموصوف لانه لا يراد هنا اللزوم

مستعار ومستعار منه ومستعار له فالمستعار منه المشبه به والمستعار له المشبه والمستعار هو اللفظ ويشق للمستعار له منه أى من الاستعارة لانها معنى يصح الاشتقاق منه أما اذا أطلقنا الاستعارة على اللفظ فلا يشتق منه مستعار له ولا مستعار منه ولا مستعار لكونه اسماً للفظ لا لا يحدث كذا قال المصنف وأضاف ان

فيسمى المشبه به مستعاراً منه والمشبه مستعاراً له واللفظ مستعاراً وعلى الاول لا يشتق منه لكونه اسماً للفظ لا لا يحدث

(قوله ويصح منه الاشتقاق) أى ويصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على اطلاقها بالمعنى المصدرى كما هو شأن كل مصدر فيقال المتكلم مستعير والمشبه به مستعار منه والمشبه مستعار له ولفظ المشبه به مستعار بخلاف اطلاق الاستعارة على نفس اللفظ المستعار فانه لا يصح منه الاشتقاق لان اسم المفعول لا يشتق منه (قوله أى المشبه به) وهو معنى الاسد مثلاً والمشبه وهو معنى الرجل مثلاً وقوله أى لفظ المشبه به كلفظ الاسد مثلاً وقوله مستعار أى لمعنى المشبه

• الضرب الاول المرسل وهو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملازمة غير التشبيه كاليذا اذا استعملت في النعمة لان من شأنها ان تصدر عن الجارحة ومنها تصل الى المقصود بها ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال اتسعت اليد في البلد أو اقتنيت يدا كما يقال اتسعت النعمة في البلد أو اقتنيت نعمة وإنما يقال جات يده عندي وكثرت أيادي لهدي ونحو ذلك ونظير هذا قولهم في صفة راعي الابل ان له عليها اصبعاً أرادوا أن يقولوا له عليها أثر حذق فدلو اعلمه بالاصبع لانه ما من حذق في عمل يد الا وهو مستفاد من حسن تصرف الاصابع واللطف في رفعها ووضعها كما في الخط والنقش وعلى ذلك قيل في تفسير قوله تعالى بل قادرين على أن نسوي بنانه أي نجعلها كخف البعير فلا يتمكن من الاعمال اللطيفة فأرادوا بالاصبع الأثر الحسن حيث يقصد الإشارة الى حذق في الصنعة لا مطلقاً حتى يقال رأيت أصابع الدار وله اصبع حسنة واصبع قبيحة على معنى أثر حسن وأثر قبيح ونحو ذلك وينظر الى هذا قولهم ضربته سوطاً لانهم عبروا عن الضربة الواقعة بالسوط (٣٢) باسم السوط فجعلوا أثر السوط سوطاً وتفسيرهم له بقولهم المعنى ضربته

ضربة بالسوط بيان لما كان الكلام عليه في أصله ونظير قولنا له على يدقول النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه أسرعن لحوقاً ويروي لحاقني أطولكن يدا وقوله أطولكن نظير ترشيح الاستارة ولا بأس أن يسمى ترشيح التجاز والمعنى بسط اليد بالعطاء وقيل قوله أطولكن من الطول بمعنى الفضل يقال فلان على فلان طول أي فضل فاليسد على هذين الوجهين بمعنى النعمة ويحتمل أن يريد أطولكن يدا بالعطاء أي أمدهن خذف قوله بالعطاء للعلم به

لانه بمنزلة اللباس الذي استعير من أحد فألبس غيره (والمرسل) وهو ما كانت العلاقة غير المشابهة (كاليد) الموضوعه للجارحة المخصوصة اذا استعملت (في النعمة) لكونها

العقل بل مطلق الملازمة الصحيحة لمطلق الاتقال ولو في أحيان وذلك كاف في الاعانة على فهم المراد مع القرينة فصار وجه شبه في التشبيه البني عليه الاستعارة كالألة للاتقال في مجاز الاستعارة فليتامل ثم أشار الى أمثلة المرسل والى أنواع علاقته فقال (والمرسل) الذي تقدم أنه هو المجاز الذي ليست علاقته المشابهة (كاليد) التي وضعت في الاصل للجارحة المعلومة فانها استعملت مجازاً مرسل (في النعمة) والعلاقة كون اليد كاملة الفاعلية للنعمة في أن العلة الفاعلية يترتب عليها المفعول وجوداً كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها عن حركة اليد ويترتب وجودها بوصف كونها نعمة على الغير بالفعل ولا شك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها المقتضية للاتقال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان الترتيب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وإنما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل هي نفس العلة لان الترتيب عليه وصف اليد وحركتها لانفس اليد والترتيب أيضاً وصول النعمة وانصافها بكونها نعمة لانفس وجودها في ذاتها لکن الملازمة الفهمية موجودة كما لا يخفى في الترتيب الوصفي كما في الذاتي ويحتمل أن تعتبر اليد للنعمة كالعلة الصورية اذ بها تظهر كما يظهر المعلوم بصورته أو كالعلة للمادية لترتيبها على اليد كما يترتب الشيء من مادته وعلى كل حال فالعلاقة هنا تعود الى السببية الفاعلية أو

(قوله لانه) أي لفظاً المشبه به وقوله من أحده والمعنى المشبه به وقوله فألبس غيره هو المعنى المشبه فالتشبيه

المجاز لا يشتق منه كما صرح به جماعة وان كان لنا فيه نظر وأيضاً فان اللفظ سميناه استعارة فكيف نسميه مستعاراً ص (والمرسل كاليداخل) ش شرع في تقسيم المرسل وهو ما بينه وبين موضوعه علاقة غير المشابهة وينبغي أن يقال غير البالغة في المشابهة كما سبق ومثله المصنف باطلاق اليد على النعمة والقدرة أي على النعمة تارة وعلى القدرة أخرى ولم يبين المصنف العلاقة في هذا الاطلاق ويظهر أنها اذا أطلقت على القدرة من اطلاق السبب على السبب واذا أطلقت على النعمة كذلك لان اليد سبب النعمة أو من اطلاق المحل على المحل لان اليد محل النعمة ومنها تحصل وهي سبب القدرة على البطش

بين المعاني والاستعارة للافظاظ والحاصل أنك اذا قلت رأيت أسدا يرمي فقد شبه الرجل الشجاع بالحيوان بمنزلة المقترن واستعير اسم المشبه به للشبه فالعنى المشبه وهو ذات الرجل الشجاع مستعار له لانه هو الذي أتى باللفظ الذي لغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذي استعيره الثوب من صاحبه وألبسه ويقال للعنى المشبه به وهو الحيوان المقترن مستعار منه اذ هو كالانسان الذي استعير منه ثوبه وألبسه غيره من حيث انه أتى بلفظه وأطلق على غيره ويقال للفظ أسد مستعار لانه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس المستعار من صاحبه لا لبسه ويقال للانسان المستعمل للفظ في غير معناه الأصلي مستعير لانه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآتى باللباس من صاحبه (قوله كاليد في النعمة) أي كأنه اليد اذا استعمل في النعمة مثل كثرت أيادي فلان عندي وجلت يده لدى ورأيت أيادي عمت الوجود فاطلاق اليد على النعمة فيما ذكر مجاز مرسل من اطلاق اسم السبب على مسببه لان اليد سبب في صدور النعمة ووصولها الى الشخص المقصود بها (قوله لكونها) أي اليد بمعنى الجارحة لا بمعنى اللفظ ففيه استخدام

وكاليد أيضا اذا استعملت في القدرة لان أكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش والضرب والقطع والاختذ والدفع والوضع والرفع وغير ذلك من الأفعال التي تنبئ عن وجوه القدرة ومكانها وأما اليد في قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تنكأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يدعى من سواهم فهو استعارة والمعنى أن مثلهم مع كثيرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة فكما لا يتصور أن يتخذ بعض أجزاء اليد بعضا وأن تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تضادهم على المشركين لان كلمة التوحيد جامعة لهم كالراوية

(قوله بمنزلة العلة الفاعلية) أي لكون الاعطاء صدر منها وإنما تمكن علة فاعلية حقيقة لان العلة الفاعلية في الحقيقة الشخص المعطى واليد آلة لاعطاء كذا قرر بعض الأشياخ وفي ابن يعقوب أن العلاقة في اطلاق اليد على النعمة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة من جهة أن العلة الفاعلية يترتب عليها وجود المفعول كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها (٣٣) على حركة اليد ويترتب وجودها

بوصف كونها نعمة على حركة اليد والوصول للغير بالفعل ولاشك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها المقضية للاتصال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وإنما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل نفس العلة لان المترتب عليه وصف آخر غير اليد وهو حركتها لانفسها والمترتب أيضا وصول النعمة واتصافها بكونها نعمة لانفس وجودها فالعلاقة هنا ترجع الى السببية الفاعلية (قوله وكاليد في القدرة) أي وكاليد اذا استعملت في

بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة لان النعمة منها تصدر وتصل الى المقصود بها (و) كاليد في (القدرة) لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة يكون في اليد وبها تكون الأفعال الدالة على القدرة من البطش والضرب والقطع والاختذ وغير ذلك (والراوية) التي هي في الأصل

الصورية أو المادية قيل ان التجوز في اليد عن النعمة يشترط فيه الاشارة الى النعم فيقال لزيد يد عندى ولا يقال في البلد يد وورد عليه أن الاشارة الى النعم ان كان لكونه قرينة لم يخص ذكر النعم بكونه قرينة وان كان لشيء آخر فلا وجه لصحة أن يقال عندى الأيدي التي لا يقام لها بالشكر من غير ذكر النعم ويكون مجازا قطعاً (و) كاليد أيضا اذا استعملت في (القدرة) فانها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة وسلطانها تظهر باليد غالباً مثل البطش والضرب والقطع والاختذ وغير ذلك كالدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار والآثار يصح اطلاقها مجازاً عن القدرة ولما منع من انبناء تجوز على آخر تقديراً فالعلاقة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذا لا تظهر الا بها كما لا يظهر المصور الا بصورته أو كون القدرة كالعلة المادية لآثارها لانها أصلها كالمادة للصورة ولاشك أن العلة نستلزم معلولها في الجملة ويفهم منها أو تفهم منه فكذا ما هو بمنزلة أحدهما في الترتيب المقضى للاتصال والفهم وان لم تكن هنا علة مادية ولا صورية لاستقلال كل من القدرة واليد والآثار في حقيقة ذاته فقد طادت العلاقة هنا أيضا الى معنى السببية (و) ك(الراوية) التي وضعت في الأصل للبعير الذي يحمل المزايدة وهي سقاء

ونحوه قال في الايضاح ويشترط أن يكون في الكلام اشارة الى المولى لها فلا يقال اتسعت اليد في البلد أو اتسعت يدا كما يقال اتسعت النعمة وافتتحت نعمة وإنما يقال جلت يده عندى وكثرت أياديه لبي وفيما

(٥ - شروح التلخيص - رابع) القدرة كما في قولك لا أريد أي قدرة فان استعملها في مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة تظهر باليد غالباً مثل الضرب والبطش والقطع والاختذ والدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار من اطلاق اسم السبب على المسبب والآثار يصح اطلاقها مجازاً على القدرة من اطلاق اسم السبب على السبب ولما منع من بناء مجاز على مجاز آخر تقديراً فالعلاقة في اطلاق اليد على القدرة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذا لا تظهر القدرة وآثارها الا باليد كما لا يظهر المصور الا بصورته فرجعت العلاقة هنا الى معنى السببية (قوله لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة) مامصدرية أي لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة أي سلطانها وتأثيرها وقوله في اليد أي باليد (قوله وبها) أي باليد تكون الأفعال الدالة على القدرة أي غالباً بدليل قوله السابق أكثر وهذا عطف تفسير لما قبله وحاصله أن الأفعال الدالة على القدرة لما كانت لا تظهر الا باليد صارت القدرة وآثارها كل منهما لا يظهر الا باليد وان كان ظهور أحدهما مباشرة والآخر بواسطة وحيث كان كل منهما لا يظهر الا باليد صارت اليد كالعلة الصورية لها وهذا كله بناء على أن المراد بالقدرة الصفة التي تؤثر في الشيء عند تعلقه بها وأما اذا أريد بها أثرها كما قال السكال بن أبي شريف فالعلاقة حينئذ السببية في الجملة اذ قد اطلق اسم السبب وهو اليد وأرى بد السبب وهو آثار الصادرة عنها (قوله وغير ذلك) كالدفع والمنع

للمزادة مع كونها للبعير الحامل لها لجملة اياها وكالحفص في البعير مع كونه لمتاع البيت لجملة اياه و ه لسا في الغيث كقولهم أصابتنا السماء  
 لكونه من جهة المظلة وكالا كاف في قول الشاعر \* يأكلن كل ليلة إكافا \* أي علفا بمن الاكاف وهذا الضرب من المجاز يقع  
 على وجوه كثيرة غير ما ذكرنا \* منها تسمية الشيء باسم جزئه

(قوله اسم للبعير الذي يحمل المزادة) الذي في الصحاح الراوية البعير والبغل والحمار الذي يستقى عليه والعامة تسمى المزادة راوية وذلك  
 جائز على الاستمارة اه فقول الشارح اسم للبعير لا مفهوم له (قوله المزادة) بفتح الميم والجمع مزاييد والمراد بها كما في شرح السيد على  
 المفتاح ظرف الماء الذي يستقى به على الدابة التي تسمى راوية وقال أبو عبيد الزادة سقاء من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها طلبا لتحملها  
 كثرة الماء فهي سقاء الماء خاصة وأما لزود بكسر الميم فهو الطرف الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ للسفر وجمعه مزود والراوية  
 الذي هو اسم للدابة الحاملة لعاء أما يستعمل عرفا في الزادة لا في الزود كما في سم وابن يعقوب فإذا علمت مغايرة المزادة للزود تعلم أن تفسير  
 الشارح الزادة بالزود غير صحيح (قوله حاملا لها) أي مجاور لها عند الحمل فسميت المزادة راوية للمجاورة والتجاوران ينتقل من أحدهما  
 للآخر (قوله وبمنزلة العلة للمادية) عطف (٣٤) على قوله حاملا لها أي والعلاقة كون البعير حاملا لها وكونه بمنزلة العلة للمادية

لها وهذا إشارة إلى علاقة

أخرى وهي مطلق السببية  
 كما قبلها بأن يجعل البعير  
 بمنزلة العلة للمادية للمزادة  
 لأنه لا وجود لها بوصف  
 كونها مزادة في المادة الا  
 يجعل البعير لها فصار  
 توقعها بهذا الوصف على  
 البعير كتوقف الصورة  
 على المادة في أن لا وجود  
 لأحدهما الا مع صاحبه  
 والتوقف في الجملة يصحح  
 الانتقال والفهم وأما  
 قال بمنزلة العلة الخ لان  
 العلة للمادية ما يكون  
 الشيء معه بالقوة كالخشب  
 للسري فإن الصورة السريية  
 موجودة مع الخشب

اسم للبعير الذي يحمل المزادة اذا استعملت (في الزادة) أي المزود الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ  
 للسفر والعلاقة كون البعير حاملا لها وبمنزلة العلة للمادية ولما أشار بالمثل إلى بعض أنواع العلاقة أخذ  
 في التصريح ببعض الآخر من أنواع العلاقات فقال (ومنه) أي من المرسل (تسمية الشيء باسم جزئه)

من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها طلبا لتحملها كثرة الماء فانها مجاز مرسل اذا استعملت (في المزادة) التي  
 هي سقاء الماء ولا يستعمل الراوية الا في جمع مزاييد كسطيحة وسطائح ووزنا (١) ومعنى وأما المزود  
 الذي هو إناء الطعام للسفر وجمعه مزود فلا يستعمل فيسه الراوية الذي هو اسم البعير الحامل  
 لعاء والعلاقة كون البعير حاملا مجاور لها عند الحمل والتجاوران ينتقل من أحدهما إلى الآخر  
 ويحتمل أن ترد هذه العلاقة إلى مطلق السببية كما قبلها بأن يجعل البعير بمنزلة العلة للمادية للمزادة  
 لان المزادة لا وجود لها بوصف كونها مزادة في العادة الا يجعل البعير لها فصار توقعها بهذا الوصف  
 على البعير كتوقف الصورة على المادة في أن لا وجود لأحدهما الا مع صاحبه والتوقف في الجملة  
 يصحح الانتقال والفهم ولما أشار بالمثل إلى بعض أنواع العلاقة وهي ما يكون كالعلاقة السببية  
 في التوقف والابتناء على ما قررناه شرع في التصريح ببعض أنواع العلاقة البيانية فقال (ومنه)  
 أي ومن المجاز المرسل ما كانت علاقته ملازمة للجزء للكل وهو قبان أحدهما (تسمية الشيء  
 باسم جزئه) وثانيهما العكس أعني تسمية الجزء باسم الكل ولا يخفى ما في العبارة من التسامح لان  
 ذكره نظرا لان كل مجاز فلا بد له من قرينة كما سبق فلاحاجة إلى تقييد هذا النوع ثم الإشارة إلى المولى لها  
 لا يتعين بل بد كقرينة ما فقد تحصل القرينة من غير إشارة إلى المولى كقولك رأيت يد اعمت الوجود

بالقوة والبعير وان كان محصلا للمزادة من حيث وصفها فهي من حيث هذا

في

الوصف معه بالقوة لكن المزادة لم تجعل منه بحيث يكون جزءا لها (قوله بالمثل) ال جنسية (قوله إلى بعض أنواع العلاقة) قيل  
 انها تعتبر وصف للمقول عنه كما في الأمثلة وهو التحقيق وقيل تعتبر وصف للنقول اليه وقيل انها تعتبر وصفا لهما معا (قوله أخذ في  
 التصريح ببعض الآخر) أي وان صرح في ذلك الآتي بما يشمل بعض ما ذكر أولا فان حصل العلاقة في اليدا اذا استعملت في النعمة  
 والقدرة السببية في الجملة وهذا داخل في قوله الآتي أو باسم سببه الأنا يقال ان السببية الآتية غير المتقدمة لان المتقدمة سببية  
 تنزيلية بخلاف الآتية فانها حقيقية

(١) قول ابن يعقوب وزنا هكذا في الأصل ولا مشابهة بينهما في الوزن فان مزادة مفعلة ومزاييد مفاعل وسطيحة فاعلة وسطائح فمائل  
 كتبه ١٠٢٠٢٠٠

كالعين في الر بيثة لسكون الجارحة المخصوصة هي المقصود في كون الرجل ربيثة اذ ما عداها لا يعني شيئا مع فقد ما فصارت كأنها الشخص كله وعليه قوله تعالى قم الليل الا قليلا أى صل ونحوه لا تقم فيه أبدا أى لا تصل وقول النبي عليه السلام من قام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه أى من صلى

(قوله في هذه العبارة نوع من التسامح) أى لان ظاهرها أن المجاز نفس تسمية الشيء باسم جزئه مع أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على الكل للابسة لكن لما كان السبب في كون ذلك اللفظ مجازاً تسمية الكل به مع كونه اسماً لجزئه تجوز في جعل التسمية من المجاز (قوله والمعنى) أى المراد من هذه العبارة (قوله أن في هذه التسمية مجازاً) (٣٥) في معنى مع أى أن مع هذه التسمية مجازاً أى

أن هذه التسمية يصاحبها المجاز المرسل فالجواز المرسل مصاحب لتلك التسمية لا أنه واقع فيها كما هو ظاهر الشارح ولا أنه نفس التسمية كما هو ظاهر المصنف ويمكن أن يوجه كلام المصنف أيضاً بحذف المضاف أى ومن وجوه المجاز المرسل وطرقه تسمية الخ (قوله وهو اللفظ الخ) أى والمجاز المرسل المصاحب لتلك التسمية هو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على

في هذه العبارة نوع من التسامح والمعنى أن في هذه التسمية مجازاً مرسل وهو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء (كالعين) وهي الجارحة المخصوصة (في الر بيثة) وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه ويجب أن يكون الجزء الذي يطلق على الكل مما يكون له من بين الأجزاء مزيداً ظاهرها أن المجاز نفسه هو تسمية الشيء باسم الجزء وقد علمت أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على الكل للابسة ولكن لما كان سبب كونه مجازاً معتبراً تسمية الكل به لكونه اسماً لجزئه تجوز في جعل التسمية نفس المجاز فالاول وهو الذي صحه كونه مجازاً انما هي باعتبار كونه اسماً للكل لكونه اسماً لجزئه (كالعين) التي هي الجارحة المخصوصة في أصلها فانها تستعمل مجازاً مرسل (في الر بيثة) والر بيثة اسم الشخص الرقيب والعين جزء منه وقد أطلق اسم جزئه عليه ولكن لا يصح اطلاق كل اسم جزء على الكل وانما يطلق اسم الجزء الذي له مزيداً اختصاصاً بتحقيق ما صار به ذلك الكل حاصل بوصفه الخاص فان الر بيثة انما تحقق كونه شخصاً قريباً بالعين اذ لولاها لا تنفت عنه الرقبيية فلذلك يقال فيه يجب قتل العين واتخاذ الحذر منه ولا يقال يقتل يدو ولا يقتل رجل مراداهما الرقيب وقيل ان الاستناد الى العين لهذا المعنى من المجاز العقلي وان جعل الكل ينسب الى الجزء لكثرة

وقد تحصل الإشارة الى المولى ولا قرينة تصرف الى المجاز كقولك يعجبني بذي يدو وتشمل المصنف بقوله جلت يده عندي فيه نظر لان ذلك ليس فيه ما يعين المجاز اذ لا مانع أن تقول جلت يده عندي مراداً الجارحة وأما كثرت أياديه عندي ففيه قرينة تصرفه الى المجاز ولكن ليست الإشارة الى المولى بل لفظ كثرت بالهاء المثلثة لان الجارحة لا تكثر وكذلك لفظ الأيدي اذ قلنا ان اليد بمعنى النعمة تجتمع على أيادٍ وبمعنى الجارحة على أيدي المصنف وأما قوله صلى الله عليه وسلم المؤمنين تنكفأوا وهم يسعون بدمهم أذناهم وهم يدعون من سواهم فهو استعارة أى هم مثل اليد وما قاله هو الصواب على ما نتخذه الا أنه لا يحسن منه لانه يرى أن مثل ذلك تشبيه لاستعارة الا أن يريد بقوله استعارة أنه ليس بمجاز مرسل ونظير اطلاق اليد على القدرة اطلاق اليمين وقد ادعى ذلك في قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وليس كذلك بل هو استعارة بالتخييل واليه أشار الزمخشري بجعله ذلك خارجاً عن الحقيقة وعن المجاز أى المجاز المرسل والترض من قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه اذا أخذ بمجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على كنهه جلالة لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقية وأوجه مجازية فان السامع لذلك اذا كان له فهم يقع على الر بيثة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الأفعال العظيمة التي تتعبر فيها الأذهان هيثة عليه هواناً لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا بما تؤديه هذه العبارة من

نفس ذلك الشيء وعلم أنه لا يصح اطلاق اسم كل جزء على الكل وانما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بالكل بحيث يتوقف تحقق الكل بوصفه الخاص عليه كالرقبة والرأس فان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان وأما اطلاق العين على الر بيثة فليس من

حيث انه انسان بل من حيث انه رقيب ومن المعلوم أن الر بيثة انما تحقق كونه شخصاً قريباً بالعين اذ لولاها لا تنفت عنه الرقبيية والى هذا أشار الشارح بقوله ويجب الخ (قوله وهي الجارحة المخصوصة) أى بحسب أصل وضعها (قوله في الر بيثة) أى فانها تستعمل مجازاً مرسل في الر بيثة ما أخذ من ربا اذا شرف (قوله وهي الشخص الرقيب) أى المسمى بالجاسوس الذي يطعم على عورات العدو (قوله والعين جزء منه) أى فقد أطلق اسم جزئه عليه لملاقة الجزئية (قوله بما يكون) أى من الأجزاء التي يكون لها مزيد اختصاص بالمعنى الذي يقصد من الكل كالاطلاع في هذا المثال حالة كونه متجاوزاً غيره من الأجزاء

اختصاص بالمدعى الذى قصد بالسكك مثلا لا يجوز اطلاق اليد أو الاصبع على الريةثة (وعكسه) أى  
ومنه عكس المذكور يعنى تسمية الشئ باسم كاه (كالاصابع) المستعملة (في الانامل) التى هى أجزاء  
من الاصابع

اللابسة وفيه بعد (و) أما (عكسه) أى عكس ما كان فى تسمية الشئ باسم جزئه وهو ما كان فى تسمية  
الجزء باسم السكك (كالاصابع) الموضوعه للاعضاء المعالومة فانها تستعمل (فى) أجزائها التى هى  
(الانامل) مجازا مرسل كقوله تعالى يعملون أصابعهم أى أنامل أصابعهم للعلم بأن جعل الاصابع بتأثيرها  
فى الآذان غير واقع وقيل ان هذا من باب نسبة الفعل (١) الذى فى نفس الامر للسكك لجزئه ولا يسمى  
مجازا كقوله ضربت زيدا ومسحت بالمدى فلا يكون مجازا اولولم تضرب كادولا مسحت بالسكك وفيه

ب ومنها عكس ذلك نحو  
يعملون أصابعهم فى  
آذانهم أى أناملهم وعليه  
قولهم قطعت السارق وانما  
قطعت يده

التخييل ولا ترى بابا فى علم البيان أدق ولا أظرف من هذا الباب ولا أنفع وأعون على تماطى تأويل  
الشتبهات وما أتى من زل الامن قلة عنايتهم بالبحث والتنقيب حتى يعلموا أن فى عداد العلوم الدقيقة علما  
لو قدر وحق قدره لما خفى عنهم أن العاصوم كلها مفتقرة اليه لا يحل عقدة من عقدها الأور به ولا يفك  
قيودها السكر به الا هو وكم من آية أو حديث قد ضيم وسيم الحسب بالتأويلات البعيدة لأن من تأويل ليس  
من هذا العلم فى غير ولا نفي ولا يعرف قبيلانه من دبير هذه نبذة من كلام الزمخشري ذكرتها الحسن اغير  
أنه وقع فى أثنائها وهم فانه ذكر أن سبب نزولها أن جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اذا  
كان يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والشجر على اصبع وجميع  
الخلائق على اصبع ثم يقول أناملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تصديقه ثم قرأ هذه الآية وهذا  
وهم من الزمخشري وتصحيح وانما القائل ذلك خبر من أخبارهم وقد قصد بذلك التجسيم ولهذا راد عليه  
بقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره وأما قوله فى الحديث تصديقه فهو مؤول وإما على معنى التصديق  
بحسب اللفظ الذى له محمل صحيح وان لم يرد حقيقة التى أرادوها هم أو غير ذلك ومن اطلاق اليد بمعنى  
النعمة إخبار النبي صلى الله عليه وسلم أن أسرع أزواجه لحقوقه أطولهن يدا فأخذوا قصبه يذرعونها  
وفى البخارى كانت سودة أطولهن يدا وفى مسلم فكانت أطولنايدا زينب وجمع بينهما بأنهما مجلسان  
فالمجلس الذى حضرته زينب غير المجلس الذى حضرته سودة وكانت سودة على الاطلاق أسرعهن  
لحوقه على أن فى جعله مجازا نظرا لجواز أن يكون كناية كدناقه بعضهم وفيه نظر لان طول اليد الخارجة  
لاناسبة فيه لكثرة الصدقة كالمنااسبة فى طول النجاد اطول القامة وتطلق أيضا اليد على الاتقياد كما  
يقال نزع يده من الطاعة وقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ويحتمل النعمة والقدره  
والاتقياد أى يعطوها صادرة عن نعمة حاصله منكم عليهم وهى ابقاء أرواحهم أو صادرة عن قوة واستعلاء  
لكم أو عن قوة لهم لانهم اذا أعطوا الجزية فقد تجاوزوا قوتهم الى الضعف وهو حسن أو عن اتقياد  
وطاعة منهم \* ثم مثل المصنف أيضا للمجاز المرسل باطلاق الراوية على الزيادة فانها حقيقة فى الحامل لها  
فأطلق عليها وهو من مجاز الجاورة وظاهر كلام السكاكى أنها من اطلاق السبب على السبب لان الراوية  
سبب لمل الزيادة \* ثم أخذ المصنف فى تعداد العلاقات وكان يبنى أن يذكر هذه الأمثلة فى مواضعها  
فأشار الى النوع الاول بقوله ومنه أى ومن المرسل تسمية الشئ باسم جزئه أى اطلاق اسم جزءه  
الحقيقة على الحقيقة كلها وقوله تسمية فيه نظر فان المجاز الاسم لا التسمية ومثاله اطلاق العين على  
الريثة فان الريةثة اسم للشخص الجاسوس سمي عينا وهو اسم جزئه فأطلق الجزء على السكك  
وفيه نظران أحدهما أن العين اسم لجزء الانسان مطلقا لا بقيد كونه ريةثة فلم يطلق اسم جزءه  
الريثة عليه بل أطلق اسم جزءه الانسان المطلق على الريةثة اذ ليس فى قولنا لريثة عين ما يميزها عن عين

(قوله الذى يطلق على  
السكك الخ) وأما اطلاق اسم  
السكك على الجزء فلا يشترط  
أن يكون الجزء فيه بهذه  
المناسبة

(١) قوله الذى فى نفس الأمر  
المسكك لجزئه هكذا فى الاصل  
ولعل الصواب من باب  
نسبة الفعل الذى فى نفس  
الأمر للجزء الى كله فتأمل  
كتبه محمد حجة

\* ومنها تسمية السبب باسم السبب كقولهم رعبنا الثيب أي النبات الذي سببه الغيث وعليه قوله عز وجل فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم سمي جزاء الاعتداء اغتداء لانه مسبب عن الاعتداء وقوله تعالى ونبأ أخباركم تجوز بالبلاء عن العرفان لانه مسبب عنه كأنه قيل ونعرف أخباركم وعليه قول عمرو بن كاشم

ألا لا يجهلن أحد علينا \* فنجهل فوق جهل الجاهلينا

الجهل الأول حقيقة والثاني مجاز عبر به عن مكافأة الجهل وكذا قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها تجوز بلفظ السيئة عن الاقتصاص لانه مسبب عنها قيل وان عبر بها عما ساء أي أحزن لم يكن مجاز لأن الاقتصاص محزن في الحقيقة كالجنابة وكذا قوله تعالى ومكروا ومكر الله تجوز بلفظ المكرو عن عقوبته لانه سببها قيل ويحتمل أن يكون مكر الله (٣٧) حقيقة لان المكرو هو التدبير فيما يضر

الخصم وهذا محقق من الله تعالى باستدراجهم ايهم بنعمهم ما أعد لهم من نعمه

في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم (وتسميته) أي ومنه تسمية الشيء (باسم سببه نحو رعبنا الغيث) أي النبات

تسبب لان نسبة مطلق الجهل الى الأصابع كثير ما يراد به الكل فلولا الآذان لجرى على الأصل وأما نحو الضرب فلا يتجاوز من صورته على الكل فجعل من باب الحقيقة واللام يحل كلام عن مجاز غالباً وهو

(قوله يجعلون أصابعهم) أي أناملهم والقريضة

استحالة دخول الأصابع بتأمها في الآذان عادة

وفيه مزيد مبالغة كأنه جعل جميع الأصابع في

الآذان لتلايمع شيئاً من الصواعق ويجوز أن يكون

التجوز في الاستناد وأن يكون على حذف مضاف

أي آتملة أصابعهم وذكر بعضهم ان هذا من باب

نسبة الفعل الذي في نفس الأمر للجزء الى الكل ولا

يسمى هذا مجازاً كقولك ضربت زيدا ومسحت

بالمنديل فلا يكون مجازاً ولولم تضرب كاه ولا مسحت

بكاه وفيه تعسف لان نسبة مطلق الجعل للأصابع

كثير ما يراد به الكل فلولا الآذان لجرى على الأصل

غيره \* الثاني أن العين لم تطبق على ماهو كل لها وهو الانسان مطلقاً بل على انسان خاص فهو من اطلاق جزء الشيء على أخص من كاه (ثم أقول) ان أراد المصنف أن العلاقة هي الجزئية ففيه نظر لانه لم يطلق

العين على الربيثة لانها جزء مطلقاً لانها جزء مخصوص هو المصود في كون الرجل ربيثة وما عداها لا يفتي شيئاً مع فقدتها كما صرح به في الايضاح وان أراد أن هذا فيه اطلاق الجزء على الكل والعلاقة

ليست مطلق الجزئية استقام لكنه بعيد من عبارته وعبارته غيره ونظير اطلاق العين على الربيثة اطلاق الرقبة على الانسان في نحو قوله تعالى فتحرر رقبة ثم قيد بالمال الذي صرف ذلك عن أن تكون

علاقته المشابهة فيكون شبه الجزء بالكل ألا ترى الى قول المصنف في الايضاح صارت العين كأنها الشخص كاه ولفظ كأن للتشبيه وبذلك أن تنقل هذا السؤال الى غالب المجاز المرسل وترد الى الاستعارة

فاعتبره فيها ثم الذي يظهر أن الربيثة لم يطلق عليه عين لانها جزؤه بل سمي عيناً باسم مرسله لانه يشبه عين مرسله في الاطلاع على الحال كما يقال أرساوعينهم وبذلك توضح الاستعارة فيه وأن يقال سمي

الربيثة عيناً لانه يشبه العين أي عين من أرسله وان أبيت الا ان تقول انه من اطلاق الجزء على الكل فقل سمي عيناً من اطلاق اسم جزء المرسل على كاه ويكون جعله عين من أرسله بمعنى هو الذي أرسله ومثل

في الايضاح بقوله تعالى قم الليل فاطلق القيام وهو جزء الصلاة عليها لكونه أظهر أركانها وكذلك قوله تعالى لا تقم فيه أبداً وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان من قام ليلة القدر ومنه تسمية

النافلة سبحة وقوله وعكسه اشارة الى القسم الثاني وهو اطلاق الكل على الجزء كاستعمال الأصابع في الأنامل في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم أي أناملهم دل عليه ان العادة أن الانسان لا يضع

جميع أصابعه في أذنه ومنه قطعت السارق وانا قطعت يده ومثله الأصوليون بقوله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين أي الفأخة (قوله وتسميته باسم سببه) اشارة الى القسم الثالث وهو

تسمية الشيء باسم سببه نحو رعبنا الغيث أي النبات فسمى النبات غيثاً لان الغيث سبب النبات ومنه

وأما نحو الضرب فلا يتجاوز من صورته على الكل فجعل من باب الحقيقة واللام يحل كلام عن مجاز غالباً وهو مذهب مردود (تنبية) تكلم المصنف على استعمال اسم الكل في الجزء وسكت عن اسم الكل اذا استعمل في الجزئي هل يكون مجازاً أيضاً أم لا فذهب الكل ابن الهمام ومن وافقه الى أنه حقيقة مطلقاً وعلة بان اللام في قولهم في تعريف الحقيقة السكامة المستعملة فيما وضعت له لام التعليل ولا شك

أن اسم الكل انما وضع لأجل استعماله في الجزئي وعلة غيره بأن المجاز هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له أولاً والجزئي ليس غير الكل كما أنه ليس عينه وذهب بعضهم الى التفصيل وحاصله أن استعمال اسم الكل في الجزئي ان كان من حيث اشتباهه على الكل فهو

حقيقة وان كان استعماله فيه لا بالنظر لما ذكر بل من حيث ذاته كان مجازاً (قوله أي ومنه تسمية الشيء الخ) جعله هنا وفيما يأتي التسمية

المدكورة مجازاً تسامح كما تقدم



وكذا لفظ الاسنمة في قوله

يصف غيثا

أقبل في السنتن من ربابه

أسنمة الآبال في سحابه

وكذا تفسير أنزال أزواج

الانعام في قوله تعالى وأنزل

لكم من الانعام ثمانية

أزواج بانزال الماء على

وجه لانها لا تعيش الا

بالنبات والنبات لا يقوم

الا بالماء وقد أنزل الماء

فكانه أنزلها ويؤيده

ماورد أن كل ماق الأرض

من السماء ينزله الله تعالى

الى الصخرة ثم يقسمه قيل

وهذا معنى قوله تعالى أم تر

أن الله أنزل من السماء ماء

فلسكه ينابيع في الأرض

وقيل معناه وقضى لكم

لان قضاياه وقسمه موصوفة

بالنزول من السماء حيث

كتب في اللوح كل كائن

يكون وقيل خلقها في

الجنة ثم أنزلها وكذا قوله

تعالى وينزل لكم من السماء

رزقا أي مطرا هو سبب

الرزق وقوله تعالى إنما

بأكلون في بطونهم نارا

وقولهم فلان أكل الدم

أي الدابة التي هي مسببة

عن الدم قال

أكلت دما لم أرعك

بضرة

بعيدة مهوى القرط طيبة

الشر

(قوله الذي سببه الغيث)

جعله الغيث سببا في النبات

بالنظر للجملة والا فالسبب في الحقيقة الماء مطلقا وان لم يكن مطرا (قوله وأورد) من الورد وهو المذكور

الذي سببه الغيث (أو) تسمية الشيء باسم (مسببه نحو أمطرت السماء نباتا) أي غيثا لكون

النبات مسبب عنه وأورد في الايضاح في أمثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان أكل الدم أي

مذهب مردود ولا يخفى صحة الانتقال بعلاقة الجزئية والسكائية (وتسمية) أي ومن الجواز تسمية

(الشيء باسم مسببه) والتسامح هنا وفيما بعده كما تقدم وذلك (نحو) قولهم (أمطرت السماء نباتا)

تسمية اليد القدرة فان اليد سبب القدرة وجعل منه في الايضاح قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا

عليه سمي جزاء الاعتداء اعتداء من اطلاق اسم السبب على المسبب ومنه قوله تعالى ونبلوا أخباركم البلاء

مجاز عن العرفان ومنه قول عمرو بن كاثوم ألا لا يبجلن أحد علينا فنجعل فوق جهل الجاهلينا

فالجعل الأول حقيقة والثاني مجاز وفي الآية لطيفة ليست في البيت وهي ذكر لفظ التشبيه ولفظ

الاعتداء فانهما منفردان عن القصاص ومرغبان في العفو الذي هو مقصود الشارع بخلاف فنجعل في

البيت فانه يخالف مقصوده من طلب الجهل والانتقام وما يوضح التجوز في هذا كله قوله تعالى ولن

انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس فانه يشير الى أن المجازي

ليس ظلما ثم أكد ذلك بقوله تعالى إنما السبيل على الذين يظلمون فخلص من مجموع الجملة أن المجازي غير

ظالم وجعل من ذلك قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فانه أطلق السيئة التي هي سبب القصاص عليه

وقيل ليس مجازا فان السيئة كل ما يسوء الشخص من حق وباطل فتكون حقيقة كذا قال المصنف

وهذا الذي قاله هنا من كونه حقيقة جار بعينه في فاعته وعلية وفي فنجعل فلو وجه تخصيصه بالسيئة

ثم نقول فنجعل فوق جهل الجاهلينا حقيقة قطعا لان الجهل فوق جهل الجاهلينا ليس مكافأة لانه

ليس مثله بل زائد عليه والزيادة على مقدار القصاص جهل بخلاف مثل ما اعتدى عليكم وبعده

أن خطر لي هذا السؤال رأيت في الانتصار في إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر الباقلاني ما يشير اليه وقد

يجاب عنه بأن مقابلة التأديب بأكثر منه عند الجاهلية كان محمودا يمتدحون به فليس جهلا حقيقة



وقوله تعالى فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت القراءة بقرينة الفاء مع استفاضة السنة بتقديم الاستعاذة وقوله تعالى ونادى نوح به أي أراد بقرينة فقال رب وقوله تعالى وكم من قرية أهلكناها أي أردنا هلاكها بقرينة فجاءها بأسنا وكذا قوله تعالى ما آمنت قبلكم من قرية أهلكناها بقرينة أفهم يؤمنون وفيه دلالة واضحة على الوعيد (٣٩) بالاهلاك اذ لا يقع الانكار في أفهم يؤمنون في الحزب الا بتقدير ونحن على أن نهلككم

الدية المسببة عن الدم وهو سهو بل هو من تسمية السبب باسم السبب

أي أمطرت غيثا ولما كان النبات مسببا عن الغيث سموا الغيث بالنبات الذي هو اسم مسببه وقد ذكر في الايضاح من أمثلة تسمية السبب باسم السبب قولهم أكل فلان الدم وهو بحسب الظاهر سهو اذ الدم اسم السبب وأطلق على مسببه الذي هو الدية الحاصلة عن الدم وزاد اشكالا بقوله في تفسيره أي الدية المسببة عن الدم فبين أن الدية التي أطلق عليها الدم مسببة والكلام في النكس أي في اطلاق اسم المسبب على السبب كما في أمطرت السماء نباتا لافي اطلاق اسم السبب على السبب كما ذكر في أكل الدم وأجيب بأن المعنى على اعتبار العلة الحاملة وهي سبب فأطلق عليها اسم السبب لان الدية ترجأها هو السبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو المسبب باعتبار العلة الحاملة على السبب الذي هو الدية وان كان الواقع في الخارج ترتب الدية على الدم لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها ولا يخفى ما فيه من التعسف لانه اعتبار عقلي بين الرعاء والاقدام وهو خلاف مدلول اللفظ مع ما فيه من الخروج الى الاعتبارات العقلية المحضة التي لا راعيا للبلاء وأجيب أيضا بأن المعتبر هو الأكل وأخذ الدية ولا شك أن الأكل مسبب أطلق على السبب الذي هو الاخذ وهو في التعسف كالاول مع زيادة أن الدم لم يتعرض لوجه اطلاقه حينئذ على الدية مع أن الكلام في ذلك لافي الاخذ

السبب باسم السبب نحو أمطرت السماء نباتا فذكر النبات وأريد الغيث لان الغيث سبب النبات وهو عكس ما قبله وعليه قوله تعالى وأنزلنا لكم من الانعام ثمانية أزواج وجعلنا المصنفة منه « كاتدين تدان » أي كات فعل تجازى وكذا قوله تعالى وينزلنا لكم من السماء رزقا وأمطرنا هو سبب الرزق وقد يقال ان المطر نفسه رزق لان الرزق بمعنى المرزوق وكذلك قوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا وقال الشاعر

أ كات دما ان لم أرك بضره \* بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

كنا في الايضاح والرادأ كات الدية والذي يظهر أنه معكوس وانه من اطلاق المسبب على السبب نظرا الى دية مور وانه المقتول وكان المصنف أراد دية القاتل كأن من أكل الدية أكل دم القاتل لكن نقول الدية ليست سببا للدم بل سببا لعصمه ومنه فاذ قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت هذا المشهور وعليه سؤال وهو أن الارادة ان أخذت مطلقا لم استعجاب الاستعاذة ليجرد ارادة القراءة حتى لو أراد ثم عن له أن لا يقرأ يستحب له الاستعاذة وليس كذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحالة تحقق استحباب الاستعاذة قبل القراءة وفي البخاري أن معنى فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي اذا استمعت فاقرا وجعل المصنف منه ونادى نوح به أي أراد بقرينة فقال رب وكذلك وكم من قرية أهلكناها أي أردنا بقرينة فجاءها بأسنا وفيه نظر لان الأخص من القمابين قد يعطف بالفاء على الاعم تقول أكرمني زيد فجاء على ﴿ تنبيهه ﴾ اعلم أنه دخل في قولنا اطلاق السبب على السبب أو عكسه الاسباب الاربعة السادى ويسمى القابلى كاطلاق الحشب على السير ومثله الامام

(قوله بل هو من تسمية السبب) أي وهو الدية وقوله باسم السبب أي الذي هو الدم فالدية مسببة عن الدم والدم سبب لها وقد أطلقنا السبب الذي هو الدم على مسببه وهو الدية فصار المراد من الدم في قولهم فلان أكل الدم أي أكل مسببه وهو الدية وما يؤيد سهو المصنف في الايضاح تفسيره بقوله أي الدية المسببة عن الدم فانه قد بين أن الدية المطلق عليها الهم مسببة والكلام في اطلاق اسم المسبب على السبب ويمكن أن يوجه كلامه بأنه جعل الدية علة حاملة على القتل حتى لو لم يكن رجاء النجاة بالدية لم يقدم القاتل على القتل فهي سبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو المسبب عليها ولاتنافي بينه وبين تفسيره لان المعول من وجهه قد يكون علة من وجه فالدم وان كان مسببا عن الدية باعتبار التعقل الا أنها في الخارج

مرتنة عليه لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها فكلامه أو لا منظور فيه للتعقل وتفسيره منظور فيه للترتب الخارجي ولا يخفى ما في هذا الجواب من التعسف لانه اعتبار عقلي وهو خلاف مدلول اللفظ وأجاب بهضهم بجواب آخر وحاصله أن مراد المصنف أن الأكل مجاز عن الأخذ وهو سبب في الأكل فهمون تسمية السبب باسم المسبب وأما قوله أي الدية المسببة عن الدم فقد أشار الى مجاز آخر في الدم باعتبار آخر ولا يخفى بعده هذا الجواب عند صاحب الذوق السليم

\* ومنها تسمية الشيء باسمه ما كان عليه كقوله عز وجل وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى اذ لا يتم بعد البلوغ وقوله انه من يأت ربهم مجرماسم مجرما باعتبار ما كان عليه فى الدنيا من الاجرام \* ومنها تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه كقوله تعالى انى ارانى أعصر خرما

(قوله أى تسمية الشيء) أى كالأولاد (٤٠) البالغين فى المثال الآتى وقوله الذى كان هو عليه أى على صفته أو على معنى من وقوله

(أو ما كان عليه) أى تسمية الشيء باسم الشيء الذى كان هو عليه فى الزمان الماضى ولكنه ليس عليه الآن (نحو وآتوا اليتامى أموالهم) أى الذين كانوا يتامى قبل ذلك اذ لا يتم بعد البلوغ (أو) تسمية الشيء باسم (ما يؤول) ذلك الشيء (اليه) فى الزمان المستقبل (نحو انى ارانى أعصر خرما

والا كل (أو ما كان عليه) أى ومن المجاز المرسل عند الجمهور خلافا لمن جعل وجود المعنى فيما مضى كفايا فى الاطلاق الحقيقى تسمية الشيء باسم الذى أطلق على الشيء باعتبار الحال الذى كان عليه أولا وليس ذلك الحال الذى باعتباره أطلق اللفظ موجودا الآن وذلك (نحو) قوله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم) فقد أطلق اليتامى على البالغين لان ايتاء المال بعد البلوغ واطلاق ذلك على البالغين انما هو باعتبار الوصف الذى كانوا عليه قبيل البلوغ لانه محل اليتيم وليس موجودا الآن اذ لا يتم بعد البلوغ ولا يخفى أيضا صحة الانتقال لعلاقة ما كان عليه المسمى كما فى السببية لان الوصف مشعر بالموصوف فى الجملة والموصوف كالسبب المؤدى للشيء لان الصغر يؤول الى البلوغ الا لعرض (أو ما يؤول اليه) أى ومن المجاز المرسل تسمية الشيء باسم الذى يطلق على ذلك الشيء باعتبار ما يؤول اليه يقيناً وظناً لاحتمال أو أمانى فى الحال فلم يوجد سبب التسمية ولا شك أن الارتباط موجود بين الحال وما يؤول اليه صاحبه وذلك مصحح للانتقال للمصحح لتنجو زوذلك (نحو) قوله تعالى حكاية (انى ارانى أعصر خرما) أى أعصر عنبا يؤول الى أن يصير خرما بعد العصر فقد سمي

بقوله مسال الوادى وفيه نظر لان الوادى ليس مادة للسيل ولا لاسائر وهذا القسم أعنى السبب المادى يدخل فى علاقته السببية ويدخل فى علاقة اطلاق الشيء على ما يؤول اليه فان المادة تؤول الى مسببها ودخل السبب الصورى وهو أيضا يدخل فى اطلاق الشيء على ما يؤول اليه لان المادة تؤول الى الصورة ومثل الامام فخر الدين هذا بتسمية اليد بالقدرة واعتراض عليه الاصحافى بأن القدرة ليست صورة اليد بل لازمة لصورة اليد وجوابه أنها صورة معنوية قال القرافى انعكس الامر على الامام وصوابه كتسمية القدرة باليد فان اليد سبب القدرة وفيما قاله نظر لان القدرة هى سبب اليد اذ لا يوضع الا بها لان من الواضح أن المعنى باليد هنا انما هو المعنى السوخر للتصرف لا العجاجة ودخل السبب الفاعلى سواء أكان فاعلا حقيقة أم لا كتسمية الطرساء وقد ذكرنا أمثله فى شرح كلام المصنف ودخل السبب الفاعلى مثل تسمية العصور خرما وهى من تسمية الشيء بما يؤول اليه (قوله أو ما كان عليه) اشارة الى القسم الخامس وهى تسمية الشيء باسم ما كان عليه كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى لان الرشيد لا يسمى بيا حقيقة ومنه انه من يأت به مجرما \* واعلم أن قولنا تسمية الشيء باسم ما كان عليه عبارة قاهلها من لا أحصيه عددا وهى عند التحقيق فاسدة فان اسم ما كان عليه اليتيم والمجرم اليتيم والاجرام لا اليتيم والمجرم واصلاح العبارة أن تقول باسم بالتونين وما صفة له به واعلم أن فى جعل هذا مجازا فى المشتقات التفاتا على ان اطلاق اسم الفاعل باعتبار الماضى مجازا أولا وفيه خلاف محله كتب الاصول (قوله أو ما يؤول اليه) اشارة الى السبب السادس وهو تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه

لكنه أى الشيء الاول ليس عليه أى على الشيء الثانى اى ليس على صفته أو ليس منه وغوله الآن أى عند الاطلاق \* واعلم أن ما ذكره من أن تسمية الشيء باسم ما كان عليه أولا مجاز هو مذهب الجمهور خلافا لمن قال ان الاطلاق المذكور حقيقى استصحابا للاطلاق حال وجود المعنى فوجود المعنى فيما مضى كافى فى الاطلاق الحقيقى عنده وقيل بالوقف فيه ثلاثة أقوال محكية فى كتب الاصول لكن فى المشتق كالتال المذكور ثم ان قول المصنف أو ما كان عليه أو ما يؤول اليه ظاهره أن العلاقة نهائى السكينونة وفيما بعده الايلولة والمناسب أن يقال انها هنا اعتبار ما كان وفيما يأتى اعتبار ما يؤول اليه (قوله قبل ذلك) أى قبل دفع المسال اليهم لان ايتاء المسال اليهم انما هو بعد البلوغ وبعد البلوغ لا يكونون يتامى اذ لا يتم بعد البلوغ وحينئذ فاطلاق اليتامى على البالغين انما

هو باعتبار الوصف الذى كان هو عليه قبل البلوغ (قوله اذ لا يتم بعد البلوغ) علة لمحدوف كما علمت مما قرأناه أى (قوله باسم ما يؤول ذلك الشيء اليه) أى تحقيقا كما فى انك ميت أو ظنا كما فى أيلولة العصور لا تخمر لاحتمال كأيولة العبد للحرية فلا يقال لعبد هذا حر لان الحرية يؤول اليها العبد فى المستقبل احتمالا والمراد الظن والاحتمال باعتبار استعداد الشيء وحاله فى نفسه فلا يراد أنه قد يظن عتق العبد فى المستقبل بنحو وعد وأن العصور قد يحصل اليأس من تخمه لعراض فينتفى ظن تخمه

بـ ومنها تسمية الحال باسم محله كقوله تعالى فليدع ناديه أى أهل ناديه \* ومنها عكس ذلك نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي  
رحمة الله أى فى الجنة

(قوله أى عصيرا يؤول الى الخمر) هذا تفسير لقوله خمرًا والداعى له عدم صحة المعنى الحقيقي لان العصير حالة الغصير لا يخامر العقل وإنما  
يخامره بعد مدة فأشار بهذا التفسير الى أن المراد بالخمر العصير (٤١) وأن العصير يسمى خمرًا باعتبار ما

يؤول اليه لكن كان الاول  
للشارح أن يقول أى عنبا  
يؤول عصيره الى الخمر لان  
العصير لا يبصر الا أن يقال

أى عصيرا يؤول الى الخمر (أو) تسمية الشيء باسم محله نحو فليدع ناديه (أى أهل ناديه الحال فيه  
والنادى المجلس (أو) تسمية الشيء باسم (حاله) أى باسم ما يحل فى ذلك الشيء (نحو وأما الذين ابيضت  
وجوههم ففي رحمة الله أى فى الجنة)

أراد أن أعصر بمعنى  
أستخرج وهذا بناء  
ماهو التحقيق الذى يسبق  
الى الذهن من أن نسبة  
الفعل وما يشبهه الى ذات  
موصوفة بوصف أما  
تكون بهذا تصافها بذلك  
الوصف بحيث يكون  
اتصافها سابقا على ثبوت  
الفعل لها فيلزم وقوع  
العصر على العصير أى  
المعصور وأما أن قلنا ان  
الفعل يقرن تعلقه وصف  
المفعول به وأن المعنى هنا  
أنى أعصر عصيرا حاصل  
بذلك العصر فلا حاجة الى  
تأويل أعصر بأستخرج  
(قوله باسم محله) أى باسم  
المكان الذى يحل فيه ذلك  
الشيء (قوله فليدع ناديه)  
قال الفيزرى يحتمل أن  
تكون الآية من قبيل المجاز  
بالنقصان على حذف  
المضاف واعطاء اعترابه  
لصاف اليه كما قيل فى قوله  
تعالى وأسأل القرية (قوله

العنب باسم الحال الذى سيحدث ويؤول اليه السمي وأعلم أقدر أعصر عصيرا يصير خمرًا لانه يحتاج  
الى نكاف فى نسبة العصر الى العصير كنسبة القتل الى القتل فانه لا يصح الالبتر أن الفعل يقارن  
تعلقه وصف المفعول به كما يقال فى المفعول المطلق والتحقيق أن المفعول يتعلق به الفعل قبل وصفه  
بالمشتق و يترتب عليه صحة الاشتقاق وعليه يكون التقدير فى أعصر خمرًا أستخرج عصيرا يصير خمرًا  
والتقدير الاول يعنى عن التأويل فليتأمل وما يشبه الاطلاق بحسب التأويل اطلاق اللفظ على الشيء  
لكونه فى قوة الاتصاف بمعنى ذلك اللفظ كقولك هذا الخمر مسكر فى اللد واتصافه بذلك على وجه  
الاحتمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالفة لما ذكر فى الملاقة الآلية (أو) تسمية الشيء باسم محله  
أى ومن المجاز المرسل تسمية الشيء باسم المكان الذى يحل فيه ذلك الشيء ومن ذلك (نحو) قوله  
تعالى (فليدع ناديه) فان النادى اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين  
يحلون فيه فالعنى فليدع أهل ناديه أى أهل مجلسه لينصروه فانهم لا ينصرونه والاتقال من النادى  
الى أهله موجود كثيرا فصح التجوز بذلك الاعتبار (أو) تسمية الشيء باسم محله عكس الذى  
فرغ منه بمعنى أن من المرسل تسمية المكان باسم ما يحل فيه ويقع ضمنه (نحو) قوله تعالى  
(وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أى فى الجنة) هم فيها خالدون والرحمة فى الاصل الرقة  
والحنانة والراد بها فى جانب الله تعالى لازمها الذى هو الانعام واستعمل فى الجنة لخالوله على أهل الجنة  
فيها ثم ان الانعام أمر اعتبارى اذ هو عبارة عن تعلق القدرة بايجاد النعم به واعطائه للنعم عليه وليس  
حالا فى الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متملة فمذا مجاز مرسل عن مجاز ضمى وهو ارادة النعم

كتسمية العنب خمرًا فى قوله تعالى انى أرانى أعصر خمرًا أى عنبا ومنه همدى للثمين ومنه من قتل  
فتيلا كذا قالوه وفى ذلك نظر لان القتل اسم مفعول واسم المفعول لا يصدق حقيقة الاحال تلبس  
الفعل به كالمقتول قتل وهو قتل لا وهو صحيح كما أن القتل يدل ينكسر مكسورا لاصححها لان الكسر  
والقتل سبب كونه قتيلا ومكسورا والسبب مع السبب فى الزمان لا يتقدم عليه فليتأمل فانه حق وان  
كان مخالفا لكلام كثيرين بيد وأشار الى السابع بقوله أو محله أى من أقسام المجاز تسمية الشيء باسم محله  
نحو قوله تعالى فليدع ناديه أى أهل ناديه وفيه نظر فقد قيل انه من مجاز الحذف كقوله تعالى وأسأل  
القرية وقد ذكره المصنف فى باب الايجاز فيلزمه أن يقول بمثله فى فليدع ناديه والافعال الفرق (قوله أو حاله)  
هو القسم الثامن وهو اطلاق اسم الحال على المحل نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أطلقت  
الرحمة وهى حالة على محلها وهى الجنة وأشار الى التاسع بقوله أو أى تسمية الشيء باسم له نحو

(٦ - شروح التلخيص رابع) والنادى المجلس) أى أن النادى اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله  
الذين يحلون فيه والمعنى فليدع أهل ناديه أى أهل مجلسه لينصروه مع أنهم لا ينصرونه فى ذلك اليوم (قوله الحال فيه) ينصب الام  
وتشديد هاءة لأهل أى الحال ذلك الأهل فى ذلك النادى ويصح قراءة الحال بالجر صفة للنادى جرت على غير من هى له لكن كان  
عليه ابراز الضمير (قوله أو تسمية الشيء باسم حاله) هذا عكس ما قبله لان ما تقدم يسمى الحال باسم المحل وما هنا يسمى السكان باسم ما يحل فيه

بـ ومنها تسمية الشيء باسم آله كقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه أى ببلغة قومه وقوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الاخرين أى ذكرا جميلا وتساء حسنا وكذا غدير ذلك مما بين معنى اللفظ وما هو موضوع له تعلق سوى التشبيه قال صاحب المفتاح وللتعلق بين الصارف عن فعل الشيء والداعى الى تركه يحتمل عندى أن يكون المراد بمنعك فى قوله تعالى مامنعك أن لا تسجد اذ امرتك دعاك ولا غير صلة قرينة المجاز وكذا ما منعك اذ رأيتهم ضلوا الا تتبع وقال الراغب رحمه الله قال بعض المفسرين ان معنى مامنعك ما حاك وجعلك فى منعة منى فى ترك السجود أى فى معاقبة تركه وقد استبعد ذلك بعضهم بأن قال لو كان كذلك لكان يجب بأن يقول أناخير منة فان ذلك ليس بجواب السؤال على ذلك الوجه وإنما هو جواب من قيل له ما منعك أن تسجد ويمكن أن يقال فى جواب ذلك ان ابليس لما كان أزم ما لم يجد سبيلا الى الجواب عنه اذ لم يكن له من كالى يحرسه ويحميه عدل عما كان جوابا كما يفعل المأخوذ بكظمه فى المناظرة انتهى كلامه بـ وقسم الشيخ صاحب المفتاح الجواز المرسل الى الخال عن الفائدة ومفيد وجعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى أعم مما هو ووضع له كالمرسن فى قول العجاج \* فاحما ومرسنا مسرجا \* فإنه مستعمل فى الانف لابقيد كونه لمرسون مسع كونه موضوعا له بهذا القيد لا مطلقا وكالمشفر فى نحو قولنا فلان غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد هو الشفة لا غير وقال سمي هذا الضرب غير مفيد لقيامه مقام أحد المترادفين من نحو ليث وأسد وحبس ومنع عند التصير الى المراد منه وأراد بالمفيد ما عدا الخالى عن الفائدة والاستعارة كما مر والشيخ عبدالقاهر رحمه الله جعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى شىء يقيد مع كونه موضوعا لذلك الشىء يقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض ما مثله الشيخ صاحب المفتاح ونحوه مصرحاً بأن الشفة والانف موضوعان للعوضين المخصوصين من الانسان فان قصد التشبيه صار (٤٣) اللفظاً ستارة كقولهم فى مواضع الدم غليظ المشفر فإنه بمنزلة أن يقال كأن

شفته فى العاظم مشفر  
البعير وعليه قول  
الفرزدق  
فلا كنت ضييا عرفت  
قرايتى  
ولكن زنجي غليظ المشافر  
أى وليكنك زنجي كأنه جعل  
لا يهتدى لشرفى وكذا  
قول الحطيئة يحاطب  
البرقان

التي تحمل فيها الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى  
ذكرا حسنا) واللسان اسم لآلة الذكر

به بالانعام الذى هو الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو) قوله تعالى حكاية عن السيد ابراهيم  
صلى الله على نبينا وعليه وسلم (واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكرا حسنا) فقد أطلق  
اللسان الذى هو اسم لآلة الكلام والذكر على نفس الذكر لأن اللسان آله ولا يخفى أن الانتقال من

قوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكرا حسنا فأطلق اسم الآلة وهو اللسان على  
الذكر ولك أن تقول هنا من باب اطلاق الحل على الحال لان الذكر حال فى اللسان فهو كقوله تعالى  
فليدع ناديه **تنبيه** \* فذكر المصنف تسع علاقات وذكر قبلها الراوية للمزادة وهومن مجاز المجاورة

ولما

قروا جارك العيان لما جفوته بـ وقاص عن برد الشراب مشافره

فانه وان عني نهسه بالجار جاز أن يقصد الى وصف نفسه بنوع من سوء الحال ليزيد فى التمسك بالزرقان ويؤكد ما قصده من رمية باضاعة  
الضيف واسلامه للضر والبؤس وكذا قول الآخر  
سأمنعها أو سوف أجعل أمرها \* الى ملك أظلافه لم تشقق

(قوله التي تحمل فيها الرحمة) أى الامور النعم بها لانها هى التي تحمل فى الجنة واطلاق الرحمة على الامور النعم بها مجاز وتوضيحه كما  
فى ابن يعقوب أن الرحمة فى الاصل الرقة والحنان والمراد بها فى جانب الله لازمة الذى هو الانعام واستعمل فى الجنة لخلوه فيها على أهلها  
ثم ان الانعام اعتبارى اذ هو تعلق القدرة بايجاد النعم به واعطائه للنعم عليه وليس حالاً فى الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متعلقه  
فوسد الجواز مرسل مبنى على مجاز ضمنى وهو ارادة النعم به بالانعام الذى هو الرحمة (قوله آله) فرق بعضهم بين الآلة والسبب بأن  
الآلة هى الواسطة بين الفاعل وفعله والسبب ما به وجود الشىء فاللسان آلة لذلك لاسببه قاله سم واعترض بأن هذا الفرق لا يظهر  
اذ قد يقال ان الآلة بهاء حود الشىء ولذا أدخل بعضهم الآلة فى السبب فيجعلها من جملة أفرادها (قوله ذكرا حسنا) أى فيهم أخذ  
الحسن من اضافة اللسان للصدق هنا ويحتمل أن يكون المراد واجعل لى كلاما صادقا باقيا فى الآخر بن أى اجعل لسانى متكلاما  
بكلمات صادقة باقية فى الآخر بن لانسى ولانقطع ولا تحرف (قوله واللسان اسم لآلة الذكر) أى فأطلق اللسان على الذكر  
لكونه آتله فالعلاقة الآلية والمراد بالآخر بن المتأخرون عنه من الانبياء والامم ولاستجابة للمولى دعاه صارت كل أمة بعده تنسب اليه  
وتقول أبونا ابراهيم سواء كانوا يهودا أو نصارى أو غيرهم (قوله ولما كان الخ) جواب عما يقال لاشىء ذكر المصنف المعنى المجازى فى  
الثابن الأخير بن دون ما عداهما من الامثلة وهما صرح به فى الجميع أو حذفه من الجميع

(قوله في الاخيرين) أى في مجازية الاخيرين (قوله نوع خفاء) أى لان المعنى لا يظهر فيهما ظهوره في الامثلة السابقة لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام ولذا حمل الكشف الرحمة على الثواب الخلد والظرفية على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى اجعل لى لسانا ينطق بالصدق في الآخرة (قوله صرح به) (٤٣) أى بالخفاء أى بزيه وهو ما بعد أى (قوله في الكتاب) أى في المتن حيث قال أى في الجنة وأى ذكرا حسنا (قوله فان قيل الخ) حاصله أن اعتبار العلاقة انما هو لينتقل الذهن من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازى والانتقال فرع الزوم وأكثر هذه العلاقات لا يفيد الزوم بالمعنى الذى مر في المقدمة وهو أن يكون المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ بحيث يلزم من حصوله في الذهن حصول المعنى المجازى إما على الفور أو بعد التأمل في القرائن وان كان أكثر هذه العلاقات لا يفيد الزوم فلا وجه لجعلها علاقات هنا حاصله وقد يقال انه لا حاجة الى السؤال والجواب بعد ما مر في المقدمة من أن الاعتبار الزوم المعنى ولو لا اعتقاد المخاطب بعرف أو غيره وله اعاده تذكرا مسبقا (قوله أن مبنى المجاز الخ) أى بخلاف الكناية فانها مبنية على الانتقال من اللازم الى الزوم فهمى بعكس المجاز وقوله مبنى

ولما كان في الاخيرين نوع خفاء صرح به في الكتاب فان قيل قد ذكر في مقدمة هذا الفن أن مبنى المجاز على الانتقال من المزموم الى اللازم وبعض أنواع العلاقة بل أكثرها لا يفيد الزوم

الحال الى المحل ومن الآلة الى ماهى له آلة ؟ : فصح التجوز في هذين أيضا ولما كان فيهما نوع خفاء لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام فسر المراد بهما فان قيل قد ذكر المصنف في مقدمة هذا الفن أن مبنى المجاز انما هو على الانتقال من المزموم الى اللازم كأن الكناية بالعكس وبعض أنواع علاقته على ما ذكرها المصنف لا يفيد الزوم بحيث يكون مدلول اللفظ الاصلى لا ينفك عن معناه المجازى بل أكثرها لا يفيد ذلك فان معنى التياحى لا يستلزم معناه المجازى الذى هو البالعون وكذا العنب لا يستلزم الحجر وكذا النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كافي الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم مطلق الذكر لصحة السكوت هذا اذا اعتبر الزوم في الوجود الذى هو الاصل في الفهم وان اعتبر الزوم فيما يتحقق الا في نحو الكل مع الجزء فلنا قد تقدم أيضا أن المعنى بالزوم هنا الزوم في اعتقاد المخاطب ولولم يعرف ولو في بعض الاحيان لثلايق التنافر والبعد بين المنتقل منه واليه ولا شك أن هذا الزوم حاصل بين كل شيئين بينهما ارتباط مالمصلحة الانتقال في بعض الاحيان من أمر لآخر بينهما التصاق ماوارتباط ما ولو

وكأنه استغنى بمثاله عن ذكره فافصل ما ذكره عشرة الأخرى منها السابعة كما سبق وقد زاد غيره علاقات كثيرة تقاربها وما ذكرناه أكثر من ثلاثين وبعضهم يعددها علاقات وبعضهم يعدد أقسام المجاز بحسبهاور بما جمعوا بين العبارتين فأخطأوا بأن يقولوا من العلاقات اطلاق الجزء على الكل وهذه ليست علاقة بل العلاقة المبنية منها العشر المذكورة ومنها مجاز اطلاق اسم المزموم على اللازم كقوله تعالى أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا يشركون أطلق الكلام على الدلالة لأنها لازمة له وفيه نظر لانه دخل في اطلاق السبب على المسبب ومنها مجاز اطلاق اللازم على المزموم كقول الشاعر

قوم اذا حار بواشدا واما رزهم \* دون النساء ولو بانت بأطهار

أطلق شد المتر على الاعتزال لان الاعتزال يلزمه شد الازار وفيه نظر لانه من اطلاق المسبب على السبب ومنها مجاز اطلاق المطلق على المفيد كقوله تعالى فتحرير رقبة والمراد مؤمنة وهو يرجع الى التعبير بالجزء عن الكل لان المطلق جزء المفيد الا أنه أخص منه لان الجزء أعم من أن يكون جمليا كالماضي أو غير جملي كسقف الدار ومنها عكسه وهو أيضا يرجع الى التعبير بالكل عن الجزء ومنها الخالى عن الفائدة وسنفرده بالذكر ومنها مجاز اطلاق العام وارادة الخاص ومثله بقوله وحسن أولئك رفيقا ولا يتعين لان لفظ رفيق يستعمل للواحد والجمع ثم هذا القسم هو من التعبير بالجزء عن الكل ومنها عكسه وهو أيضا من مجاز اطلاق الكل على الجزء ومنها مجاز تسمية المتعلق باسم المتعلق كتسمية المعلم عاما ومنها عكسه وهما يدخلان فيما سبق ومنها مجاز اطلاق أحد الضدين على الآخر وان شئت قلت تسمية أحد المتقابلين باسم الآخر وهو أعم من الاول كتسمية اللديغ سلما

المجاز على الانتقال من المزموم الى اللازم أى وذلك الانتقال بسبب العلاقة (قوله بل أكثرها) أى كالتياحى فان معناه الحقيقي لا يستلزم معناه المجازى وهو البالعون وكذلك العصير لا يستلزم الحجر وكذلك النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كافي الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم الذكر لصحة السكوت (قوله لا يفيد الزوم) أى واذا كان لا يفيد الزوم فلا وجه لجعلها علاقات لأن العلاقة أمر يحصل بسببه الانتقال من المعنى الحقيقي للمعنى المجازى لاستلزامه

فلنا ليس معنى اللزوم ههنا امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل تلاصق واتصال ينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر في الجملة وفي بعض الاحيان وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط

جزئيا ولولمعرفة ولو لآلة ولذلك يحتاج في الفهم في المجاز غالبا إلى معونة القرينة بقولنا قد تقدم أيضا أن المعنى باللزوم هنا الخ يعلم أنه تقدم ما يعني عن هذا السؤال والجواب فافهم \* وما فرغ من القسم الاول

والبرية الهللكة مغازة ومثله الاصوليون وكذلك المصنف فيما سيأتي من البديع بقوله تعالى وجزا سبئية سبئية مثلها ونحوه وقد تقدم التمثيل بذلك لعلاقة السببية وتقدم أنه لا يصح تمثيله بقوله تعالى ومكروا ومكر الله \* واعلم أنه لا يشترط في مجاز المقابلة أن تقدم الكامة الحقيقية بل قد تقدم مثل ومكروا ومكر الله وقد تأخر كقوله تعالى يد الله فوق أيديهم وقوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تقع في يد الله تعالى قبل وقوعها في يد المسكين وليس منه يد الله مغالوة غلت أيديهم لان يد الله مغالوة محكي عنهم لم يؤت به للقبالة بل قد أعرب الخفاجي فقال في سر الفصاحة ان قوله تعالى فبشرهم بمذاب أليم من مجاز المقابلة لانه لما ذكر البشارة في آية أخرى ذكرت في الكافر ين وهذا يقتضي أن مجاز المقابلة لا يشترط فيه ذكر الطرف الحقيقي لفظا بل يسمى كل اسم ثبت لاحد للتقابلين حقيقة أطلق على مقابلة مجازا وفي هذه التسمية نظر لأنها مخالفة لاصطلاح الناس \* ومنها مجاز تسمية المستعد لأمر باسمه كتسمية الحجر في الدن مسكرا كذا قالوه وليس بشي لان هذا من تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه وقد سبق \* ومنها مجاز تسمية الشيء باسم مبدله ومشاوئه بقولهم أكل الدم أي الدية وقد تقدم التمثيل بذلك للسببية ومشاوئه أيضا بقولهم

إن لنا أحمره عجافا \* يأ كان كل ليلة أكافا

ولا يصح الابأن نقول أطلق الاكاف على بدل بدله لان نحن الاكاف بدله والعلف المأكول بدل للثمن والافيدل الاكاف وهو الثمن ليس مأكولا لان بيع الاكاف بالعلف يندرو ويحتمل أن يقال تجوز بالاكاف عن الثمن لدلاقة البدلية وتجوز تقدير الثمن عن العاف من علاقة السببية وبه يحسن أن يقال ان هذا مثال لعلاقة البدلية وأن يقال هو مثال لعلاقة السببية \* ومنها مجاز اطلاق العرف واردة المنكر كقوله تعالى وادخلوا الباب سجدا لان المراد بابا من الابواب كذا قيل وهو كلام ضعيف لان الانفي واللام تأتي للمهد النهي ويؤيده أن مصحوب هذه نكرة معنى وان كان معرفة لفظا ومنها مجاز اطلاق النكرة واردة العموم كقوله تعالى علمت نفس ما قدمت وأخرت وقولهم أمر أو ما اختار أي كل نفس ودع كل امرئ وفيه نظر لجواز أن تكون كل هنامضا فاحمدوفا ويحتمل أن يقال أي يد حقيقة النفس التي هي أعم منها بقيد الوحدة والتعدد \* ومنها مجاز اطلاق العرف بالالف واللام واردة الجنس نحو الرجل خير من المرأة وهو كلام ضعيف أيضا لان الف واللام للجنس حقيقة الآن يخرج ذلك على أنها حقيقة في العموم فاستعملها في غيره مجاز ويلزم على هذا أن تكون الاداة المهدية مطلقا مجازا ويفسده قول صاحب المحصول وغيره الف واللام للعموم عند عدم المهود \* ومنها مجاز النقص والزيادة وسبب ان في كلام المصنف و يتمين أنهم ليسا مجازين في الحقيقة ومنها مجاز المشابهة وهو الاستعارة وسبب أن مفردا بالذكر \* تنبيه \* قسم السكاكي الجازل المرسل إلى مفيدوخال عن الفائدة وجعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في أعم من موضوعه كالمرسنة فانه مستعمل في الانف لا بقيد كونه لمرسونا وهو في الاصل موضوع له بقيد كونه مرسونا وكالمشرف في قولنا غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد الشفة لا غير قال المصنف والشيخ عبد القاهر جعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في شيء بقيد كونه موضوعا لذلك الشيء بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض ما مثل بالسكاكي ونحوه مصرحاً بأن

(قوله قلنا الخ) حاصله أنه ليس المراد باللزوم هنا اللزوم الحقيقي أعني امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل المراد به الاتصال ولو في الجملة فينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر وهذا متحقق في جميع أنواع العلاقة (قوله تلاصق) أي تعلق وقوله واتصال أي ارتباط وعطف الاتصال تفسير وقوله في الجملة متعلق ينتقل وكان الاولى أن يقول ولو في الجملة وقوله وفي بعض الاحيان تفسير للاتصال في الجملة (قوله وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط) أي فثبت أن أنواع العلاقة كلها تفيد اللزوم و بطل ما قاله السائل

\* الضرب الثاني من المجاز الاستعارة وهي ما كانت علاقته تشبيه معناه بما وضعه

(قوله والاستعارة) مبتدأ وقوله قد تعدي خبره والجملة عطف على قوله والمرسل كاليد وأعد الشارح فيما يأتي المستدأ طاول الفصل وكتب شيخنا الحنفى أن الظاهر حذف أو اومن قوله وهي مجاز ليكون مدخولها خبر الاستعارة لأن الشارح قد خبرها في المتن وهو قد تعدي خبر المبتدأ محذوف اه ثم ان المراد بالاستعارة في كلام

(٤٥)

وهي التي يذكري فيها المشبه به دون المشبه وأما المكتبة وهي التي لا يذكري فيها الا الشبه فيأتي يفرداها المصنف في فصل ويأتي حكمته ذلك (قوله أي قصد الخ) أشار بهذا الى أن وجود المشابهة في نفس الأمر بدون قصدتها لا يمكن في كونه اللفظ استعارة بل لابد من قصد أن اطلاق اللفظ على المعنى المجازي بسبب التشبيه بمعناه الحقيقي لا بسبب علاقة أخرى غيرها مع تحققها (قوله فاذا أطلق المشفر) بكسر المشفرفة البعير (قوله وان أريد أنه من اطلاق المقيد أي اسم المقيد وهو مشفر فانه اسم المقيد وهو شفة البعير وتوضيح المقام أن المشفر اذا أطلق أي جرد عن قيده وهو اضافته للبعير واستعمل في شفة الانسان من حيث انها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلًا بمرتبته وهي التقييد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول

(والاستعارة) وهي مجاز تكون علاقته المشابهة أي قصد أن الاطلاق بسبب المشابهة فاذا أطلق المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل في اللفظ والتدلي فهو استعارة وان أريد أنه من اطلاق المقيد على المطلق

من قسمي المجاز وهو الذي تكون علاقته غير المشابهة ويسمى المرسل كما تقدم أشار الى الثاني وهو الذي تكون علاقته المشابهة ويسمى استعارة كما تقدم أيضا وهو أكثر القسمين مباحث ولذلك أخره ليطفرغ بسطه فقال (والاستعارة) فتدلى فتعرف بأنها مجاز أي لفظ استعمل في غير معناه الأصلي بشرط أن تكون العلاقة بين ما استعمل فيه الآن وبين ذلك الأصلي المشابهة والمراد بكون علاقته المشابهة كون السبب الذي من أجله قصد له مستعمله هذا المعنى الذي ليس بأصلي له هو نفس المشابهة بمعنى أنه لولا المشابهة ما نقله مستعمله الى هذا المعنى الثاني لان وجود المشابهة في نفس الأمر اذا لم يقصد الوصل بها لا يكفي في تسمية المجاز استعارة ولذلك يكون المجاز مرسلًا ولو وجدت المشابهة اذا لم يقصد جعلها علاقة فان المشفر الذي هو في الأصل شفة البعير اذا نقل عن هذا المعنى الذي هو الشفة المقيمة بكونها للبعير وأطلق على شفة أخرى من حيث انها مطلق شفة كشفة الانسان لا يقيد كونها للانسان بله من حيث انها شفة كان مرسلًا وان وجدت المشابهة بينها وبين شفة البعير في اللفظ والانحلال عن اللثة مثلاً وهو من باب اطلاق اسم المقيد على المطلق والمقيد شفة البعير والمطلق شفة الانسان لان الغرض

الشفة والأشرف موضوعان للعضو من الانسان وان قصد التشبيه صار اللفظ استعارة كقولهم في موضع الدم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن شفتيه في اللفظ مشفر البعير \* تشبيه \* اذا كان للمجاز علاقة أو أكثر واحتمل التجوز عن كل فقتضى كلام الأصوليين أن أقوى العلاقات اعتبار الجزئية أن يطلق الكل ويراد البعض ألا ترى أنهم جعلوا التخصيص خيراً من المجاز والتخصيص من اطلاق الكل واردة البعض على ما ذكره الامام غفر الدين وان كان فيه خدش فان دلالة العموم كفاية لا كل ومرادنا بالتخصيص اطلاق العام واردة الخاص ولا اشكال في أن اطلاق الكل على الجزء أولى من عكسه لاشتغال الكل على الجزء فان اطلاق السبب على السبب أولى من عكسه لاقتضاء السبب مسبباً معينا بخلاف العكس وأن أقوى الأسباب السبب الفاعلي لاجتماع السببية والسببية فيه وأن اطلاق اللزوم على اللازم أولى من العكس لعدم اقتضاء الثاني الأول الا أن يكون لازماً مساوياً وأن اطلاق الحال على المحل أولى من عكسه لاستحالة وجود الحال دون محل \* واعلم أن للحقيقة والمجاز مباحث شريفة وتحقيقات لطيفة ذكرتها في شرح المختصر فعليك بمراجعتها ( والاستعارة قد تعدي بالتحقيقية الخ) ش هذا هو القسم الثاني من قسمي المجاز وهو ما كانت علاقته تشبيه معناه وبخوضه كما قال المصنف وعلى ما حققناه ما كانت علاقته التشبيه بشرط قصد البالغة ومن الناس من يطلق الكلام على الاستعارة ومنهم من يقيدها بالتحقيقية وإنما كان كذلك لأن الاستعارة تنقسم الى استعارة بالكناية وغيرها والاستعارة بالكناية تنقسم الى مصرح بها وغيره فالمرح بها تنقسم الى

عنه أما على القول باعتبار العلاقة وصف المنقول اليه فهي الاطلاق وان أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالانسان كان مجازاً مرسلًا بمرتبته التقييد ثم الاطلاق لاستعمال المقيد أولاً في المطلق ثم استعمل ثانياً المطلق في مقيد آخر فقول الشارح وان أريد أنه من اطلاق اسم المقيد أي شفة البعير وقوله على المطلق هو شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة فمشفر أطلق على شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة لا من حيث كونها شفة مقيدة بالانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد



(قوله كاطلاق المرسن على الانف) المرسن بفتح الميم وكسر السين وفتحها أيضا وأما ضبط الجوهرى له بكسر الميم فهو غلط والمرسن مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا ومكان الرسن هو الانف لأن الرسن عبارة عن حبل يجعل في أنف البعير فالمرسن في الأصل أنف البعير فإذا أطلق عن قيده واستعمل في (٤٦) أنف الانسان باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا ومرسلا وإذا استعمل في

أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع ونسطيح كأنف الدابة كان استعارة والمرسن كالمشفر يجوز فيه الأمران بالاعتبارين خلافا لما يوجهه كلام الشارح من أن اطلاق المرسن على الانف يتعين أن يكون من المجاز المرسل (قوله) فاللفظ الواحد) أى كمشفر قد يكون استعارة الخ بحث فيه بأنه مجاز مرسل بالنسبة الى المفهوم الكلى وهو مطلق شفة واستعارة بالنسبة الى خصوص شفة الانسان ولا شك في تعابر المعنيين وتعدددهما وحيثئذ فلم يتم قول الشارح بالنسبة للمعنى الواحد وقد يقال مراد الشارح أن اللفظ الواحد اطلاقه على المعنى الواحد قد يكون سبيله الاستعارة وقد يكون سبيله المجاز المرسل فشفة الانسان لها اعتباران خصوص كونها شفة الانسان وكونها تحقق

كاطلاق الرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مجازا ومرسلا والاستعارة (قد تقييد بالتحقيقية)

أن الاطلاق لا من حيث التقييد بكونها للانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد واذا أطلق المشفر على شفة الانسان لا من حيث انها مطلق شفة بل من حيث ان شفة هذا الانسان فيها من الغلظ والآنحلال مثلا ما أشبهت به شفة البعير كان استعارة لابناء الاطلاق على التشبيه وبهذا يعلم أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون باعتبار ما يصدق عليه على وجه التجوز استعارة لافادته أن معناه شبه بمعناه الاصلى ومجازا مرسلا لافادته معنى مطلقا باعتبار أصله فاللفظ الواحد يكون استعارة ومرسلا باعتبارين ومعلم أن مفهومه مختلف بالاعتبارين ومصدوقه هو المتحد فإذا كان المشفر استعارة كان مفهومه شفة نستازم غلظا وانحلالا هما كنفس غلظ وانحلال شفة البعير واذا كان مرسلا فمفهومه مطلق الشفة المستلزمة لكونها من حيث الاطلاق بعض معنى أصلها والمصدوق في الخارج متحد في بعض الأوقات، وأما قلنا في بعض الأوقات لان شفة الانسان يجوز أن لا يكون فيها وجه شبه فيصدق فيها الارسال دون الاستعارة لا يقال المفهوم من الارسال مطلق الشفة وأما استازمها لما ذكر فهو رعاية واعتبار للعلاقة لاننا نقول متى لم تفهم العلاقة ولو بالزوم صارت حقيقة عرفية وكذا الاستعارة متى لم تفهم المشابهة صارت حقيقة عرفية وأما قلنا فيما بالاستئزام لما ذكر ولم نقل ان ما ذكر داخل فيما نقله اللفظ لان المنقول له اللفظ في الاستعارة هو الطرف الشبه وحده ولا يدخل فيه وجه الشبه الاتبع بحيث يكون داخلا في مفهوم الطرفين وسيأتى تحقيقه والمنقول اليه في المرسل هو نفس المطلق والعلاقة هي السبب ومثل المشفر المرسن الذى هو فى الأصل مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا فإذا استعمل في مطلق الانف كأنف الانسان من حيث انه مطلق باعتبار المقيد الذى هو أنف الدابة فهو مرسل واذا استعمل في أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع ونسطيح كأنف الدابة فهو استعارة فيكون لفظا واحدا يصح فيه الارسال والاستعارة في مصدق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كما تقدم في المشفر وذلك ظاهر ثم هذا التعريف للاستعارة انما هو اذا أطلقت كما تقدم (وقد تقييد بالتحقيقية) فيكون تعريفها ما استعمل في غير ما وضعت له للعلاقة للمشابهة مع تحقق ما استعملت

تحقيقية وتخيلية فالاستعارة ثلاثة أقسام مصرح بها تحقيقية وهي أن يذكر المشبه به مرادا به المشبه ويكون المشبه أمرا تحقيقيا إما حسا أو عقلا ومصرح بها خيالية وهي أن يكون المشبه المتروك أمرا وهميالا تحقق له في الخارج واستعارة غير مصرح بها وهي الاستعارة بالكناية وهو ذكر المشبه مرادا به المشبه به مثل \* واذا النية أنشبت أظفارها \* هذه طريق السكاكى فالاستعارة عنده حينئذ ثلاثة أقسام كلها مجاز والمصنف يرى أن الاستعارة على التحقيق مع التحقيقية أما

فيها المفهوم الكلى وهو مطلق شفة فاستعمال مشفر في شفة الانسان بالاعتبار الاول سبيله لتمييز

الاستعارة واستعمالها فيها بالاعتبار الثانى سبيله المجاز المرسل فظهر أن اللفظ الواحد يصح فيه الارسال والاستعارة في مصدق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كما علمت (قوله قد تقييد) قد لا للتحقيق كقوله تعالى قديم ما أتم عليه وليست للتقليل لان تقييدها بالتحقيقية كثير في نفسه ويحتمل أن تكون للتقليل لان اطلاق الاستعارة عن التقييد المذكور هو الاكثر وعند اطلاقها تكون شاملة للتحقيقية والتخيلية والمكنى عنها

لتحقيق معناها حسا أو عقلاى التي تتناول أمر معلوما يمكن أن ينص عليه

(قوله لتمييز عن التخيلية والمكنى عنها) لان معنى التحقيقية محققة المعنى فتخرج التخيلية لانها عند المصنف كالسلف ليست لفظا فلان تكون محققة المعنى وأما السكاكى فهى وان كانت لفظا (٤٧) عنده الأناغير محققة المعنى لان معناها عند أمر

وهى وتخرج المكنية أيضا عند المصنف لانها عنده التشبيه الضمر فى

النفس وهوليس بلفظ فلا تكون محققة المعنى وأما عند السالف فهى داخلة فى التحقيقية لانها اللفظ

الستعار الضمير فى النفس وهو محقق المعنى فكأنها هى داخلة فيها على مذهب

السكاكى لانها عند لفظ التشبيه ومعناه محقق وهو المشبه به كالاسد (قوله

أى معانى بها) وهو المعنى المجازى لالمعنى الحقيقى كما قد يتبادر من المتن (قوله

واستعملت فى فيه) صفة جرت على غير من هى له فلذا أرى الضمير بخلاف ما قبله (قوله حسا أو عقلا)

منصوبان على نزع الخافض أو على الظرفية المجازية والعامل فىهما تحقق والمراد بتحقيق معناها فى

الحس أن يكون معناها بما يدرك باحدى الحواس الحس فيصح أن يشار اليه

إشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العنسى أن لا يدرك معناها بالحواس بل

بالمقل بأن كان له تحقق وثبوت فى نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه فى نفس الامر والحكم ببطالانه فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك

الثابت عقلا هو الذى نقل له اللفظ وهذا بخلاف الامور الوهمية فانها لا تثبت لها فى نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها ثابتة ويحكم ببطالانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أى بسبب أن يكون (قوله الى أمر معلوم) أى وهو المعنى المجازى

لتمييز عن التخيلية والمكنى عنها (لتحقق معناها) أى معانى بها واستعملت هى فيه (حسا أو عقلا) بأن يكون اللفظ قد نقل الى أمر معلوم يمكن أن ينص عليه

فيه نفس الأمر فتمييز عن المكنى عنها والتخيلية (لتحقق معناها) حيث نأى حين استعملت فيه وعنى بها (حسا أو عقلا) دونهما والمراد بالتحقق الحسى أن يكون معناها بما يدرك باحدى الحواس الحس فيصح أن يشار اليه إشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العقلى أن لا يدرك

بالحواس ولكن يكون متحققا فى نفسه بحيث يدركه العقل ثابتا بثبوتنا لا يصح للعقل نفيه والحكم ببطالان معناها فى نفس الامر باعتبار نظره أى نظر العقل خاصة بخلاف الامور الوهمية فان العقل يحكم ببطالانها دون الوهم فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذى نقل له اللفظ أما خروج التخيلية بالتحقق فظاهر على مذهب السكاكى كما يأتى ان شاء الله تعالى

فى قوله بئزاد النية أنشبت أظفارها بئزاد لان الاظفار عنده استعيرت لصورة وهمية لاحقيقة لها وأما على مذهب المصنف فالمراد بالاظفار حقيقة فلا يصح اخراجها إلا أن يعتبر أن الاستعارة إنما هى باعتبار انبائها للنية فيكون وهميا وأما خروج المكنى عنها فلا ينافى لانها عند المصنف هى اضرار التشبيه فى النفس

والاضرار أمر وهمى كما قيل وفيه بحث لان الاضرار وان كان اعتبارا يالانه عبارة عن عدم الاظهار لسكن لا يخرج بذلك عن تحققه عقلا والاخرجت الاعتباريات التى تصف بها المقولات والحسوسات عن صحة الاستعارة الحقيقية فيها فتختص بالامور الوجودية ولا قائل به فانها من جملة ما تجرى فيه

العدميات وأما عند السكاكى فالنية أرى يدها الطرف الآخر على ما يأتى وهو محقق بل حسى فلا يصح اخراجها على مذهبه ولكن هذا مبنى على الامر الظاهر فى مذهبه والتحقق أنه أراد أن النية أرى يدها الطرف الآخر وهو الاسد ادعاء لاحقيقة فتكون المكنى عنها على مذهبه وهمية لاحقيقية أيضا لان

كون النية أسدا غير محقق عقلا وفى كونها غير حقيقية ولو على هذا الاعتبار نظر لان المعنى الذى أطلق عليه اللفظ محقق وادخاله فى جنس الاسد لو كان يكون به المعنى وهميا كانت كل استعارة وهمية فان الاسد اذا أطلق على الرجل باعتبار الشجاعة لم يطلق عليه حتى أدخل فى جنس الاسد فتكون

الاستعارة بالسكناية فليست عنده استعارة فى الحقيقة لان النية عنده مستعملة فى موضوعها كما سيأتى وأما التخيلية وهو ما اذا كان التشبه وهميا فلائها عنده لاستعمال الاتبعاء للاستعارة بالسكناية وسيأتى افرادها بالذكر فلذلك أطلق هذا الفصل ثم قال وقد تقيد بالتحقيقية أى بناء على انقسامها الى

النوعين فيفيد حيث نأى التخصيص لافراد تلك بفصل أو بقيد لا يوضح ان مشينا على رأيه وعلى القولين فيجعل هذا الباب مقصورا على الاستعارة الحقيقية وأما تقيد بالتحقيقية لتحقق معنى الاستعارة فيها لان التشبه فى غيرها ليس محققا وما ليس محققا ليس جديرا بأن يستعارة لفظ موضوع لغيره

ويحتمل أن يكون التقدير سميت تحقيقية لتحقق معناها أى معنى الاستعارة وهو التشبه وتحقق ذلك المعنى تارة يكون حسا وتارة يكون عقلا فالحس كاطلاق الاسد على الرجل الشجاع فى نحو قول زهير

وثبوت فى نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه فى نفس الامر والحكم ببطالانه فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذى نقل له اللفظ وهذا بخلاف الامور الوهمية فانها لا تثبت لها فى نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها ثابتة ويحكم ببطالانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أى بسبب أن يكون (قوله الى أمر معلوم) أى وهو المعنى المجازى



وأما العقل فكقولك أبديت نورا وأنت تريد حجة فإن الحجة بما يدرك بالعقل من غير وساطة حسن إذا المفهوم من الاماظ هو الذي ينور القلب ويكشف عن الحق لا الالفاظ أنفسها وعليه قوله عز وجل اهدنا الصراط المستقيم وأما قوله تعالى فأذاقوا الله لباس الجوع والخوف فعلى ظاهر قول الشيخ جار الله العلامة استعارة عقلية لانه قال شبهه باللباس لاشتماله على اللباس ما غنى الانسان والتبس به من بعض الحوادث وعلى ظاهر قول الشيخ صاحب الفتح حسية لانه جعل اللباس استعارة لما يلبسه الانسان عند جوعه وخوفه من امتناع الاون ورثثة الهيمية فلاستعارة ما تضمن تشبيهه بمعناه وما وضع له والمراد بمعناه ماغنى به أى مااستعمل فيه فلم يتناول مااستعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به يجوز زيد أسد ورأيت أسدا وتحو رأيت به أسدا لاستحاله تشبيهه بشئ بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها (٤٩) والمجاز لا يكون مستعملا فيها وضع له وهنائي لا بد

من التنبيه عليه وهو أنه إذا أجرى في الكلام لفظ دلل القرينة على تشبيهه بشئ بمعناه فيكون ذلك على وجهين أحدهما أن لا يكون المشبه مذكورا ولا مقدار كقولك غنت لناظبية وأنت تريد امرأة ولقيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا ولاخلاف أن هذا ليس بتشبيه وان الاسم فيه استعارة والثاني أن يكون المشبه مذكورا أو مقدرا فاسم المشبه به ان كان خبرا أو في حكم الخبر كخبر كان وان والمفعول الثاني لباب علمت

(قوله أى قذف) بكسر الذال مخففة في المحلين لا مشددة كما قيل والا صار قوله كثيرا ضائعا (قوله ورمى به) تفسير لما قبله أى زاد الله أجزاء لحمه حتى صار لحمه كثيرا قالبا،

أى قذف به كثيرا الى الواقع وقيل قذف باللحم ورمى به فصار له جسامته ونباله فالاسد هم نامستعار للرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى والعقل كقوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق) وهو ملة الاسلام وهذا أمر متحقق عقلا قال المصنف رحمه الله تعالى فالاستعارة

فيوصف بالنباله في تلك الحروب وجسامته أى قوة وعظمة خطر فيها من قولهم هذا الأمر جسيم أى عظيم وثانيهما أنه فذف في تلك الحروب بسبب اللحم الذى فيه الدال على قوته وبسبب عقله الدال على أنه أهل لها فصار من جملة من له جسامته بسببها فذف في الحروب ونباله بسببها يقوم لها وهذا الوجه يخالف الاول فى معنى الجسامته وفى ترتب النباله والجسامته فى الاول على القذف وتقدمهما على الثانى ويحتمل أن يكون اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف باللحم ورمى به عند تقطيع اجسام الاعداء فصار من جملة المعدودين من أهل الجسامته أى القوة الاسديه التى بها توصل وتمسك من تقطيع لحم الحيوانات والرمى به عنها ومن أهل النباله التى بها توصل الى ذلك التقطيع فان القوة تحتاج الى حيلة التوصل الأترى أن الاسد يحتاج الى تحيل ونخيل يتمكن بهما من المراد لذلك قيل ان الوجه الاول أعنى كون مقذف بصيغة اسم المفعول باحتياله على ما تقدم ملامح المستعار له فيكون تجر يد والثانى أعنى كونه بصيغة اسم الفاعل على ما تقدم ملامح المستعار منه فيكون ترشيعا ولا يحلو كونه ترشيعا من تمحل ما وقد علم فاعلم أن النباله لا تختص بتقدير كونه اسم فاعل ولا بكونه اسم مفعول بل تجرى فى الاحتمالين تأمله ولاشك أن الاسد فى المثال مستعار لما يصدق عليه الرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى مثال المتحقق عقلا قوله تعالى فى تعليم العباد دعاه (اهدنا الصراط المستقيم) فان الصراط المستقيم فى الاصل هو الطريق الذى لا عوجاج به حتى يوصل الى المطلوب واستعير لمعنى متحقق عقلا وهو القواعد المدلولة بالوحى ليؤخذ بمقتضاها اعتقادا وعملا ولاشك أن تلك القواعد أمر معنوى وهو المسمى بالدين الحق ولهذا فسر الصراط المستقيم بقوله (أى الدين الحق) ووجه الشبه التوصل الى المطلوب بكل منها قال المصنف فى الايضاح فالاستعارة ما تضمن تشبيهه بمعناه بما

حسية بل الالفاظ دالة على الحجة وكذلك قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق فان الصراط حقيقة فى الطريق الجادة واختلفوا فى قوله تعالى فأذاقوا الله لباس الجوع والخوف فظاهر كلام

(٧ - شروح التلخيص رابع)

للتعبية (قوله جسامته) أى سمن ونباله أى غلظ وهو عظف لازم (قوله) اهدنا الصراط المستقيم) أى فالصراط المستقيم فى الاصل هو الطريق الذى لا عوجاج فيه استعير للدين الحق به تشبيهه باستعارة تصريحية تحقيقية ووجه الشبه التوصل الى المطلوب فى كل وانما كانت تحقيقية لان الستار له وهو الدين الحق محقق عقلا وذلك لان الدين الحق المراد به ملة الاسلام بمعنى الأحكام الشرعية وهى لها تحقق وثبوت فى نفسها (قوله قال المصنف) أى فى الايضاح والقصد من نقله لكلام المصنف افادة أن المصنف يجعل زيد أسد تشبيها بليغالا استعارة لان حد الاستعارة لا يصدق عليه والاعتراض عليه بما سأتى بقوله وفيه بحث (قوله فالاستعارة) أى مطلقا من غير تعقيد بكونها تحقيقية بدليل أنه لم يذكر فى هذا التعريف تحقق المعنى حسا أو عقلا

والحال فالأصح أنه يسمى تشبيهاً وان الاسم فيه لا يسمى استعارة لان الاسم اذا وقع هذه المواقف فالكلام موضوع لاثبات معناه لما يعتمد عليه أو نفيه عنه فاذا قلت زبد أسد فقد وضعت كلامك في الظاهر لاثبات معنى الاسد لز يدو اذا امتنع اثبات ذلك له على الحقيقة كان لاثبات شبه من الاسد له فيكون اجتنابه لاثبات التشبيه فيكون خليقاً بأن يسمى تشبيهاً اذ كان انما جاء ليفيده بخلاف الحالة الاولى فان الاسم فيها لم يجتنب لاثبات معناه للشيء كما اذا قلت جاءني أسد ورأيت أسداً فان الكلام في ذلك موضوع لاثبات المحبىء واقام من الاسد والرؤية واقعة لم عليه لا لاثبات معنى الاسد لثىء فلم يكن ذكر المشبه به لاثبات التشبيه وصار قصد التشبيه مكنوناً في الضمير لا يعلم الا بعد الرجوع الى شيء من النظر ووجه آخر في كون التشبيه مكنوناً في الضمير وهو انه اذا لم يكن للمشبه مذكوراً اجازاً يتوهم السامع

(قوله ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له) أى لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه حين تطلقه وهو المعنى المجازى بمعناه الحقيقي الذى وضع هو له فالضمير في وضع راجع للماوى لاثباته فالصلة جارية على غير من هو له والمراد بتضمن اللفظ لتشبيه معناه بشيء افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة لعدم صحة الحمل حينئذ قال في الاطول وقد أفاض هذا التعريف الذى ذكره المصنف أن اللفظ لا يستعار (٥٠) من المعنى المجازى وان كان مشهوراً فيه لمعنى مجازى آخر لأن المعنى المجازى

لم يوضع له اللفظ اه أى وأما تشبيه المعنى المجازى بشيء آخر واثبات لازمه له فهذا لا ضرر فيه كما في قوله تعالى فاذا قرأها الله لباس الجوع والخوف فإنه شبه ما غشى أهل تلك القرية التى كفرت بنعم الله عند جوعهم وخوفهم من الصفرة واتتقاع اللون والنحول باللباس بجماع الاشتغال فى كل واستير اللباس لذلك استعارة تصريحية تحقيقية ثم شبه أيضاً ما غشاهم عند جوعهم وخوفهم بطعموم مريض تشبيهاً مضمراً فى النفس على طريق الاستعارة

ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه معنى باللفظ واستعمل اللفظ فيه فعلى هذا يخرج من تفسير الاستعارة نحو زبد أسد ورأيت زبداً أسداً وصحرت زبداً أسداً كما يكون اللفظ مستعملاً فيما وضع له وان تضمن تشبيهه شيء به وذلك لانه اذا كان معناه عين المعنى الموضوع له وضع له ومعنى اللفظ تشبيه معناه بشيء افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة وبالنظر الى المعنى من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة وعلى تقدير صلاحية سواه فالقرينة مانعة من ذلك ثم قال والمراد بمعناه معنى به اللفظ واستعمل اللفظ فيه يعنى بالمعنى الذى وضع له اللفظ وضعا مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة فى التعريف لان هذا هو المراد عند الاطلاق فالتشبيه عليه لزيادة البيان ثم قال فعلى هذا أى على ما ذكر من أن الاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج عن تفسيرها ما استعمل فيما وضع له نحو زبد أسد ورأيت زبداً أسداً ومررت بزبد أسداً لان لفظ الاسد فى هذه الامثلة وان تضمن تشبيه معناه بشيء بواسطة اجراءه على غير معناه لا يصدق عليه على وجه يصح أنه تضمن تشبيه معناه بما وضع له وانما قلنا لا يصدق عليه ما ذكر على وجه يصح فلا يدخل لان المعتاد فى دلالة الكلام ما يصح وبيان عدم صحته أنه لو دخل والغرض أنه مستعمل فى معناه الذى وضع له كان التقدير أن لفظ الاسد فيها تضمن تشبيه معناه الذى وضع له بمعناه الذى وضع له فيكون معنى الاسد فى تلك الامثلة مشبهاً بنفسه ضرورة أن معناه هو المستعمل فيه اللفظ وهو الموضوع له ذلك اللفظ وفى ضمن ذلك أنه مشبه وهو فى نفس الأمر مشبه به وحاصله أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه ما وضع له الرخصى أنهم اعلمة لانه قال شبه ما غشى الانسان من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللباس وظاهر كلام السكاكى أنها حسبة لانه جعل اللباس استعارة لما يلبس الانسان عند جوعه وخوفه من

بالكتابة واثبات الاذقة تخييل فى الآية ثلاث استعارات تحقيقية وممكنة وتخييل (قوله والمراد بمعناه معنى باللفظ) لى واستعمل اللفظ فيه) يعنى الآن حال اطلاقه أى وليس المراد بمعناه المعنى الذى وضع له اللفظ وضعا مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة فى التعريف وان كان المراد بالمعنى عند الاطلاق ما ذكر لأن التشبيه عليه لزيادة البيان (قوله فعلى هذا) أى فاذا فرغنا على هذا الحد المذكور وهو أن الاستعارة لفظ تضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج من تفسيرها أسد ونحوه كحجر وبدرة قولك زبد أسد أو حمار أو بدير فلا يكون استعارة بل هو تشبيه بليغ بشذف الأداة فقول الشارح نحو زبد أسد فيه حذف كما علمت أى نحو أسد من قولك زبد أسد (قوله بما يكون اللفظ) بيان للنحو وكان الاولى أن يقول من كل لفظ استعمل فيما وضع له (قوله وان تضمن) أى ذلك اللفظ المستعمل فيما وضع له وقوله به أى بمعناه الموضوع له ولولا ذلك أن لفظ الاسد فى الامثلة السابقة مستعمل فى المعنى الذى وضع هو له وهو الحيوان المعتاد وان تضمن تشبيه شيء وهو زبد به لكان ذلك الشيء ليس معنياً بذلك اللفظ وحينئذ فلا يكون ذلك اللفظ مجازاً فلا يكون استعارة (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى خروج لفظ الاسد فى الامثلة المذكورة عن حد الاستعارة (قوله لانه) أى الحال والشأن وقوله اذا كان معناه أى معنى لفظ الاسد المستعمل فيه فى الامثلة المذكورة (قوله عين الموضوع له) أى لانه المعنى المجازى

في ظاهر الحال أن المراد باسم التشبيه ما هو موضوع له فلا يسم قصد التشبيه فيه إلا بعد شيء من التأمل بخلاف الحالة الثانية فإنه يمنع ذلك فيه مع كون المشبه مذكورا أو مقدرًا \* ومن الناس من ذهب إلى أن الاسم في الحالة الثانية استعارة لأجرانه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه وهذا الخلاف لفظي راجع إلى الكشف عن معنى الاستعارة والتشبيه في الاصطلاح وما اخترناه هو الأقرب لما أوضحنا من المناسبة وهو اختيار المحققين كالفاضل أبي الحسن الجرجاني والشيخ عبد القاهر والشيخ جلال الدين العلامة والشيخ صاحب المفتاح رحمهم الله غير أن الشيخ عبد القاهر قال بعد تقرير ما ذكرنا فإن أبيت إلا أن تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فإن

وهو الرجل الشجاع (قوله لم يصح تشبيهه معناه) أي المستعمل فيه وهو عين للوضع له أي لا يصح أن يقال فيه شبه معناه المستعمل فيه معناه الموضوع له لمافي من تشبيه الشيء بنفسه وتشبيهه بشيء بنفسه محال والحاصل أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه معناه بما وضع له يقتضي أن ههنا معنى استعمال في اللفظ وآخر وضع له شبه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد المشبه والمشبه به وهذا فاسد وحينئذ فيؤخذ من تعريف الاستعارة السابق أن نحو الاسد في الأمثلة المذكورة خارج بطريق اقتضاء التعريف للغايرة فيكون هذا الخارج من قبيل التشبيه البليغ لا من (٥١) الاستعارة (قوله لاستحالة الخ) أو رد عليه أن كون

اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه ألا ترى أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه اعطى استعمال في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه وأجيب بأن لا نسلم أن المشترك إذا استعمل بتلك الحثية يصدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له لان المشترك موضوع بأوضاع متعددة

لا يصح تشبيهه معناه بالمعنى الموضوع له لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على أن ما في قولنا ما تضمن عبارة عن المجاز بقريفة تقسيم المجاز إلى الاستعارة وغيرها وأسدى في الأمثلة المذكورة ليس بمجاز لكونه مستعملا فيما وضع له وفيه بحث لا نالنا لم أنه

يقتضي إذا حمل على الصحة التي هي أصل العبارة أن هنا معنى استعمال في اللفظ وآخر وضع له ليصح تشبيه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد المشبه والمشبه به وهو فاسد فاخذ من التفسير السابق أن نحو الاسد في هذه الأمثلة خارج بطريق اقتضاء التعبير للغايرة فيكون هذا الخارج من التشبيه لا من الاستعارة ويقوم من تعريف الاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له أنه لا يصح تشبيهه معناه بالمعنى المجازي إذ لم يوضع له فلا يصح معنى النقل في الاستعارة من المجاز وهو ظاهر أن لم يصح حقيقة عرفية بالشهرة ويرد على ما قرر أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه حتى يتشكل عليه في إخراج نحو ما تقدم عن التعريف وقد أجب عنه بما هو غير مرضي ولكن هذه مناقشة في مجرد اقتضاء ما ذكر لتشبيه الشيء بنفسه والأفلاحي يخرج نحو زيد أسد عن التعريف إذا ليس فيه تشبيه معناه بما وضع له بل فيه تشبيه غيره بمعناه ومسألة المشترك داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث يستعمل بتلك الحثية تأمل ثم قال على أن الاحتياج في إخراج تلك الأمثلة إلى اقتضاء التشبيه للغايرة بين المعنى وما وضع

انتفاع اللون ورتانة الهيئة قلت وليس كلام الزمخشري واضحا في أن المشبه عقلي لانه جعل المشبه ما غشى الإنسان من بعض الحوادث فقدر يرد به ما يحصل من الجوع والخوف من انتفاع اللون كما قال

فهو من حيث وضعه معنى يكون ما عداه غير ما وضع له من حيث ذلك الوضع وإن كان موضوعا له بوضع آخر وحينئذ للمشارك المذكور داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث استعمل المشترك بتلك الحثية (قوله على أن ما الخ) هذه العلاوة من نعمة كلام الصنف مقوية لما ذهب إليه من إخراج الاسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة وحاصلا أنه لا يحتاج في إخراج الاسد في تلك الأمثلة عن الاستعارة إلى اقتضاء التشبيه للغايرة بين المعنى وما وضع له والالزم تشبيه الشيء بنفسه لان لنا شيئا يفيدنا عن هذا التطويل المذكور وهو أن نقول إن لفظ الاسد في الأمثلة كلها خارج عن التعريف بقوله ما تضمن لان ما واقعة على المجاز وأسدى في الأمثلة ليس بمجاز وليست واقعة على لفظ حتى يحتاج للإخراج بما ذكر وإن صح الإخراج به أيضا وإنما كانت ما واقعة على مجاز لا نادا إذا قسمنا المجاز أولا إلى استعارة وغيرها ثم أردنا تفسير الاستعارة من القسمين بعد التقسيم فلان نسب أن يؤخذ في تعريفها الجنس الجامع لقسمي المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطابق المجاز وإنما كان الأنسب أن يؤخذ المجاز جنسا لانه هو الأقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله وحينئذ تكون ما عبارة عنه (قوله لكونه مستعملا فيما وضع له) هذا آخر كلام الصنف في الإيضاح (قوله وفيه بحث) أي في كلام الصنف بحث من حيث إخراج الاسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة (قوله لا نسلم أنه) أي الاسد في الأمثلة المذكورة

حسن دخول أدوات التشبيه لا يحسن اطلاقه وذلك كأن يكون اسم التشبيه به معرفة كقولك زيد بالاسد وهو شمس النهار فانه يحسن أن يقال زيد كالاسد وختله شمس النهار وان حسن دخول بعضها دون بعض هان الخطب في اطلاقه وذلك كأن يكون نكرة غير موصوفة كقولك زيد أسد فانه لا يحسن أن يقال زيد كاسد ويحسن أن يقال كأن زيدا أسداً ووجدته أسداً وان لم يحسن دخول شيء منها لا بتغيير الصورة الكلام كإن اطلاقه أقرب لعموم تقدير أداة التشبيه فيه وذلك بأن يكون نكرة موصوفة بالايلائم المشبه به كقولك فلان بدر يسكن الأرض وهو شمس لا تغيب وكقوله شمس تألق والفرق غروبها \* عناو بدر والصدود كسوفه

(قوله مستعمل فيما وضعه) أي الحيوان المفترس (قوله بل في معنى الشجاع) أي وحيث نلفظ أسد له معنيان شبه معناه المراد منه وهو الشجاع الذي يذفر من أفرادها بالمعنى الموضوع له وهو الحيوان المفترس واستعماله فيكون أسد حيث نلفظ مجازاً بالاستعارة لصدق تعريفها الذي ذكره المصنف عليه (٥٣) وليس هناك جمع بين الطرفين لما علمت أن زيدا ليس هو المشبه بالاسد

مستعمل فيما وضعه بل في معنى الشجاع فيكون مجازاً واستعارة كافي رأيت أسداً يرمي بقرينة حملة على زيد ولا دليل لهم على أن هذا له فتخرج تلك الامثلة والالزم تشبيه الشيء بنفسه لان ما في قولنا ما تضمن تشبيه معناه بما وضعه لا نريد بها اللفظ تضمن حتى نحتاج الى الاخراج بمجاز كروان صح الاخراج به أيضاً وانما نريد به المجاز بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها فاذا أردنا تعريف الاستعارة من القسمين بعد التقسيم أخذنا حدها الجنس الجامع لتسمى المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق المجاز واذا كان المناسب أن يؤخذ جنس هو المجاز لانه هو الاقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله فأتاكون عبارة عنه فيخرج نحو الاسد في الامثلة السابقة لانه حقيقة اذ هو مستعمل فيما وضعه وللمجاز مستعمل في غير ما وضع له ويدل على أنه مستعمل فيما وضع له اجراءه على ما لا يصدق عليه فوجب تقدير أداء التشبيه ليصح الكلام والا كان كذباً وحذف الاداة لافادة التشبيه بالبلغ وعلى هذا يكون معنى قولنا زيد أسداً كالاسد فيكون المحمول كونه شبيهاً بالاسد لا كونه ذاتاً نفس الاسد بمبالغة أو حقيقة و الفرق بين المعنيين اه كلامه مع بسط وفيه بحث لان اخراج تلك الامثلة مبنى على أن الاسد فيها مستعمل في معناه الذي هو الحيوان المعروف وان الاداة مقدره قبل الاسد ونحن لانسلم ان الاداة مقدره حتى يكون المراد بالاسد معناه الحقيقي لان المقدر كالمذكور فيلزم انتفاء المبالغة في التشبيه وحيث كان المراد بنحو هذا التركيب اجراء الاسدية على زيد كقضاء الحق المبالغة المقصودة وجب كون الاسد منقولا لمعنى هو المشبه ثم أجرى على زيد فالمراد بالاسد ذات مصدوقة للشجاع ثم أخبر بمفهومها عن زيد واذا تحقق هذا صدق ان الاسد لفظ تضمن تشبيه معناه وهذات مصدوقة للشجاعة بما وضعه اصالة وهو الحيوان المفترس ولا يقال فقد جمع بين المشبه وهو زيد والمشبه به وهو الاسد المعروف والاستعارة يجب السكاكي \* واعلم أن قولنا ان المشبه هنا عقلي أو حسي اعلم ان زيد بالحسي فيه الحس الحقيقي لا الخيالي فان الخيال داخل هنا في حكم الوهمي فيكون من قسم الاستعارة التخيلية ونريد بالعقلي أعم من

الحقيقي بل المشبه كلي زيد المذكور وهو الشجاع وقوله بل في معنى الشجاع أي بل يختار ويرجح انه مستعمل في معنى الشجاع فالشارح لا يعمج جواز أن يكون مستعملاً فيما وضع له وأن يكون التركيب من باب التشبيه البليغ بأن يكون سوق الكلام لاثبات تشبيه زيد بالاسد كذا قيل وهذا بعيد من عبارة الشارح المذكورة فتأمل \* واعلم أنه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها ووصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهها بالاسد قطعاً مع أن التشبيه معتبر في الاستعارة بل المراد به الذات المبهمة المشبهة

بالاسد وتملق الجار بالاسد على هذا باعتبار أنه انما يطلق على تلك الذات ما أخوذة مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهوماً المجازي اه فترى (قوله فيكون مجازاً) أي لانه مستعمل في غير ما وضعه وقوله واستعارة أي لانه لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه بالمعنى الذي وضع له (قوله بقرينة حملة) متملق بمستعمل المقدر في قوله بل في معنى الشجاع أي بل مستعمل في معنى الشجاع بقرينة حملة و يصح أن يكون متعلقاً بقوله فيكون مجازاً وحيث نلفظ يكون جواً واعلم ان المجاز مشروط بوجود القرينة المانعة من ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا وحاصل الجواب أن لانسلم عدم القرينة هنا بل هنا قرينة وهي حملة على زيد ولا يقال انه دلالة للحمل على كون الأسد مستعملاً في معنى الشجاع لجواز أن يراد به المعنى الموضوع له وتقدير الاداة لا ناقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر ومسوخ الكلام بالتقدير مما لا يلتفت اليه (قوله ولا دليل لهم) أي للقوم التابع لهم المصنف أي لا دليل لهم صحيح منتج لدعواهم من أن أسداً في الامثلة المذكورة مستعمل في حقيقةه وعلى هذا فلا نفاة بين قوله ولا دليل لهم وبين قوله بعد واستدل لهم الخ تأمل (قوله على أن هنا) أي نحو زيد أسد

فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه في شيء من هذه الامثلة ونحوها الا بتغيير صورته كقولك هو كالبدرا لأنه يسكن الارض وكالشمس  
الأنه لا يغيب وكالشمس المتأفة الآن الفراق غروها وكالبدرا الآن الصدود كسوفه وقد يكون في الصفات والصلوات التي تجبى في  
هذا النحو ما يحيل تقدير أداة التشبيه فيه يقرب اطلاقه أكثر وذلك مثل قول أبي الطيب

أسد دم الاسد الهز برخصابه \* موت فريص الموت منه يرعد

فانه لا سبيل الى أن يقال المعنى هو كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل أنه دونه أو مثله

(قوله على حذف أداة الخ) أي محمول على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كالاسد حتى يكون أسد مستعملا فيما وضع له (قوله  
واستدل لهم) مبتدأ خبره فاسد الآتي وقوله على ذلك أي على ما ذكر من (٥٣) . أن أسدا ونحوه في الأمثلة المذكورة مستعمل في

حقيقته وأنه محمول على  
حذف أداة التشبيه (قوله  
بأنه قد أوقع الاسد على  
زيد) أي حمل عليه وأخبر  
به عنه (قوله أن الانسان

على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كأسد واستدل لهم على ذلك بأنه قد أوقع الاسد على زيد ومعلوم  
أن الانسان لا يكون أسدا فوجب الصير الى التشبيه بحذف أداته قصدا الى المبالغة فاسد لان الصير  
الى ذلك انما يجب اذا كان أسد مستعملا في معناه الحقيقي وأما اذا كان مجازا عن الرجل الشجاع فحمله  
على زيد يصحح ويدل

لا يكون أسدا) أي فقتضاه  
أن يكون حملا عليه غير  
صحيح لوجوب كون المحمول  
عين الموضوع في المعنى  
(قوله فوجب المصير) أي  
الرجوع (قوله بحذف  
أداته) الباء للملابسة أي  
الملابس لحذف أداته  
(قوله قصدا الى المبالغة)  
علة للحذف أي وأما  
حذف الأداة لاجل قصد  
المبالغة في زيد بايهاً أنه  
عين الاسد (قوله لان  
المصير الى ذلك) أي التشبيه  
بحذف الأداة (قوله  
فحمله على زيد صحيح) لان  
المعنى زيد رجل شجاع  
والحاصل أن قولنا زيد  
أسد أصله زيد رجل شجاع  
كالاسد فحذف المشبه وأداة

فما وجد المشبه لأنقول المشبه هو ذات اتصفت بالشجاعة ولم يذكر لفظها وقد ذكر المشبه به مكانها  
فأخبر معناها عن زيد وأما زيد فليس مشبهه بالامن حيث كونه ذاتا صادقة عليها الشجاعة وبذلك الحثية  
أخبر عنه وأما من حيث انه شخص عين بهذا العلم فليس مشبهه وانما قلنا ان النقول له الاسد هو الذات  
الصدوقه للشجاعة لمفهوم الشجاع لانه بحسب الظاهر فاسد ضرورة أن الاستعارة مبنية على تشبيه  
أحد الطرفين بالآخر في وجه ثم ينقل لفظ المشبه به الى المشبه ومفهوم الشجاع وجه شبه خارج عن الطرف  
النقول اليه من طرفي التشبيه ولو أدخل مفهوم الشجاعة في النقول اليه لزم محسة الاستعارة في المشبه  
مع عدم صحة التشبيه فيه ضرورة أن التشبيه لا يصح مع ادخال الوجه في الطرف المشبه والا لزم  
الحاجة الى وجه آخر وهو باطل ولكن هذا انما هو في جمهور التشبيه وجهه والا فقد يكون الوجه  
داخلا في مفهوم الطرفين فيلزم دخوله في الاستعارة لكن تكون الدلالة عليه باللفظ المستعار تبعا اذا  
الاصلي في النقل أن يكون للطرف بخصوصه لامن حيث الوجه فافهم واذا تبين هذا ظهر أن الاستدلال  
على حذف الأداة بكون الاسد أجرى على زيد ومعلوم أن الانسان لا يكون أسدا فتعين تقدير الأداة  
مبنى على أساس تبين انهدامه وهو أن يراد بالاسد معناه الاصلي فعلى هذا اذا قلنا زيد أسد فهو بمنزلة  
رأيت أسدا يرمي في كونه استعارة وأنه لفظ نقل من المشبه الى المشبه وانما يتعين كونه تشبيها لو كان  
بحيث لو جعل في مكان المشبه لم يصح فان اسناد التشبيه هو أن لا يصح ايقاع المشبه موضع لفظ المشبه به  
وسواء جازم كان السطح بحيث يتأني فيه تقدير الأداة كقوله تعالى وهي تمرر المسحاب أو لا يمكن الا  
بالتأويل والمظر الى المعنى كقوله تعالى وما يستوى البحران اذا لو جعل مكان البحرين المؤمن والكافر  
الذين هما المشبهان أو فليهما وقيل في غير القرآن مثلا وما يستوى المؤمن والكافر لم يصح مع قوله ومن

الوجداني ألا ترى أن الجوع والخوف وجدانان وقد سموا عقليين وتريد بالوهمي أعم من الخيالي  
وهذا كله على خلاف الاصطلاح السابق في أركان التشبيه فانا لحقنا الخيالي بالحسي والوهمي

التشبيه ونوسى التشبيه واستعمل المشبه به في معنى المشبه على سبيل الاستعارة لان المشبه وهو الذات المتصفة بالشجاعة لم يذكر  
المشبه به كانه مخبر به عن زيد وأما زيد فليس مشبهه بالامن حيث كونه ذاتا صادقة عليها الشجاعة وبذلك الحثية أخبر عنه وأما من حيث  
شخص عين بهذا العلم فليس مشبهه هذا وقد ضعف بعضهم ما قاله الشارح من البحث بأنه لا بد من المبالغة في الاستعارة ولا مبالغة في قولنا زيد  
رجل شجاع كالاسد فان الحكم بما جازم زيد بالرجل الشجاع والتشبيه بالاسد يفيد تشبيهه بالاسد ولا مبالغة فيه ورد بأنه اذا استعمل لفظ  
المشبه به في المشبه وهو الرجل الشجاع كان تشبيهه به وفر وغامته مساموا والمقصود الحكم بالاتحاد كما في رأيت أسدا يرمي فان تشبيه الرجل  
الشجاع بالاسد مفروق منه والمقصود ايقاع الرؤية عليه فخصت المبالغة في الرجل الشجاع باستعمال لفظ المشبه به فيه وجهه فردا ادعائه له فتأما



وجعل دم الهزبر الذي هو أقوى الجنس خضاباً يده دليل أنه فوقه وكذلك لا يصح أن يشبه بالموث المعروف ثم يجعل الموت يخاف منه وكذا قول الباحثرى

و بدرأضاد الأرض شرفاً ومغرباً \* وموضع رجله منه أسود مظلم

ان رجوع فيه الى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كالبدر لزم أن يكون قد جعل البدر المعروف موصوفاً بما ليس فيه فظهر أنه إنما أراد أن يثبت من الممدوح بدره هذه الصفة (٥٤) العجيبة التي لم تعرف للبدر فهو مبتنى على تخييل أنه زاد في جنس البدر واحداً له

تلك الصفة فالكلام موضوع لا لاثبات الشبه بينهما ولكن لاثبات تلك الصفة فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت لم تقصد اثبات كونه رجلاً لكن

على ما ذكرنا أن التشبه به في مثل هذا المقام كثير ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامه \*

كل تأكلون لخاصة الى آخر الآية فتعين أن يكون تشبيهاً من جهة المعنى لاستعارة أى المؤمن والكافر كالبدرين هذا عذب الخ وههنا ان جعل لفظ المشبه مكان لفظ المشبه به صح أن يكون التقدير زيد ذات صدقت عليها الشجاعة كالأسد يدل على أن الاسد منقول للشبه وهو المجترى تعاق المجرور به لان المنقول اليه مشتق بخلاف لفظ الاسد في الاصل وذلك كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامه \* أى يجترى على كاجتراء الاسد وفي الحروب هو نعامه أى جبان لان النعام من أجبن الحيوانات ومثل هذا قوله \* والطير أغرته عليه \* أى باكية عليه فان الاغرة جمع غراب وهو جامد في الاصل وإنما صح تعاق المجرور به باعتبار المعنى المنقول اليه وهو باكية وإنما نقل لفظ الاغرة الى معنى الباكية لان الغراب يشبه الباكية الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموث ومن لزم ذلك التحزن فقد تقرر أن هذا مثل زيد بأسد ليصح أن يكون استعارة وقد بينا كما بسطه في المطول أنه لا يرد عليه أن فيه الجمع بين طرفي التشبيه لأننا حققنا أن المنقول اليه لفظ الاستعارة هو المعنى الخبز به لا زيد وفيما تقرر نظر من وجهين أحدهما أن ما ذكر في الاستدلال على أن أسد على قولنا زيد بأسد استعمال في غير معناه الاصل ثم حمل على زيد ليكون استعارة وهو تعاق المجرور به لنقله الى المشتق وهو المجترى اذ لو بقي على أصله كان جامداً فلا يصح التعاق به رده على أن الاسد استعمال في مفهوم المجترى على أن يكون المجترى هو المشبه كما هو ظاهر العبارة فهو فاسد كما تقدم لان المستعار له هو الطرف المشبه والمجترى وجه شبه ولا يدخل في الطرف حيث لا يكون داخل في المفهوم كما هنا والا طلب وجه آخر لصحة التشبيه فتتمعه الاستعارة ولا وجه سوى الاجتراء واذا بطل التشبيه على هذا الاعتبار بطلت الاستعارة البنية عليه وان استعمل في مصدوقه لم يتعلق به المجرور والاعتبار وصفه التابع للمدلول عليه بالالتزام حينئذ يصح التعاق اذا ريد به المعنى الاصل لوجود الوصف فيه بالتبع أيضاً لا يقال أى مانع من أن يعتبر الوجه ثالثاً لاطرفين في التشبيه ثم يستعار لفظ المشبه به الى المشبه مع الوصف فلا يقال فهم الوصف بطريق لازم لانا نقول هو خلاف ما صرحوا به من أن المنقول له هو الطرف من غير ادخال الوصف في الدلالة الا على طريق الازم والتبع حيث يكون داخل في مفهوم الطرفين وأيضا نقل اللفظ الى مفهوم الوصف من غير رعاية الموصوف لزم كونه هو المشبه وهو فاسد وان نقل له مع الموصوف كما فرض في البحث لم يصح التعاق بالمجموع لمجرد الطرف وإنما يصح التعاق حينئذ باعتبار يضمن الوصف والاسد في الوصف يتضمنه أو يدل عليه بطريق الازم والواضح فيصح التعاق به أيضاً وقد يجاب عن هذا بأن المراد بالتعاق بالمعنى ثم اعلم أن هذه الآية سيأتي ذكرها عند الكلام على تحقيق معنى الاستعارة التخيلية وسيأتي على كون المشبه هنا عقلياً اشكال وعلى جعل هذا استعارة اشكال وكلاهما يناقض هذا فليطلب من

(قوله على ما ذكرنا) أى من أن أسداً مستعمل في الرجل الشجاع لا في الحيوان المفترس الذي وضع له (قوله في مثل هذا المقام) أى في هذا المقام وما مائله من كل تركيب ذكر فيه المشبه به والمشبهه بحسب الصورة ولم تذكر الأداة (قوله كثيراً ما يتعلق به الجار والمجرور) أى وتعلق الجار والمجرور به دليل على أنه مؤول بمشتق كشجاع ومجترى ونحوهما فان الشجاع مشتق من الشجاعة والمجترى من الجراء ولو كان المشبه به مستعملاً في معناه الحقيقي مانعاً به الجار والمجرور لكونه جامداً حينئذ والجامد لا يتعلق به الجار والمجرور (قوله كقوله أسد على) أى كقول عمران بن قحطان

مفتى الخوارج وزاهدهم خطاباً للبحجاج تو بيخاله أى أنت أسد على وأنت نعامه في الحروب

أى فعلى متعلق بأسد لكونه بمعنى مجترى صائلاً وفي الحروب متعلق بنعامه لكونه بمعنى جبان لان النعام من أجبن الحيوانات وتام البيت فتعاقب نفر من صفيير الصافر \* والفتحاء بالهاء المهملة والمد المسترخية الجناحين عند النزول والمراد من قوله تنفر من صفيير الصافر أنه ينزعج من مجرد الصدى وبعد البيت المذكور هلا برزت الى غزالة في الوغى \* بل كان قلبك في جناحى طائر الخطاب في برزت للبحجاج وغزالته هي امرأة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتهما نقل أنها هجمت السكوفة ليلا في ثلاثين فارساً

المسألة

اثبات كونه متصفا بما ذكرت فاذا لم يكن اسم المشبه به في البيت مجتلبا لاثبات الشبه تبين أنه خارج عن الأصل الذي تقدم من كون الاسم مجتلبا لاثبات الشبه فالسكلام فيه مبني على أن كون الممدوح بدرا أمر قد استقر وثبت وإنما العمل في اثبات الصفة الغربية وكما يمنع دخول السكاف في هذا ونحوه يمنع دخول كأن ونحوه تحسب لاقضاهما أن يكون الخبر والمفعول الثاني أمرائنا في الجملة لأن كونه متعلقا بالاسم والمفعول الأول مشكوك فيه كقولنا كأن زيدنا أسدا وكقولنا كأن زيدا منطلقا بخلاف الظاهر كقولنا كأن زيدا أسدا والتكررة فيما نحن فيه غير ثابتة فدخول كأن وتحسب عليها كالتعبير على المجهول وأيضا هذا النحو إذا فليت عن سره وجدت محصولة أنك تدعى وكان الحجاج في السكوفة وصحبه ثلاثون ألف مقاتل فخرج هاربا بهم فصارت صلاة الصبح فيها وقرأت في تلك الصلاة سورة البقرة (قوله أي مجترى) تفسير للتعني المجازي المشبه بالأسد وذلك لأن أسدا لا يصح تعاق الجار والمجرور به الا اذا كان فيه معنى الفعل ولا يكون فيه معنى الفعل الا اذا قصد منه الاجتراء والاجتراء لا يكون مقصودا منه الا اذا استعمل (٥٥) فيه مجازا وأما عند استنباطه في المعنى الحقيقي فلا يقصد منه الاجتراء وان كان الاجتراء حاصلًا وفرق بين حصول الشيء قصدا وحصوله من غير قصد نعم يمكن أن يقال من طرف المصنف ان الجار والمجرور متعلق بالاداء لما فيها من معنى الفعل وهو أشبه كما قيل في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون فان بمجنون متعلق بما فيها من معنى الفعل أي اتقى ذلك بنعمة ربك وكذا يقال هنا المعنى أنت تشبه الأسد بالنسبة الى وحذف ما يتعلق به الجار والمجرور شائع (قوله والطير أغربة عليه الخ) هذا بعض يدت لأبي العلاء العربي من قصيدة يرثي بها

أي مجترى صائل على وكقوله الطير أغربة عليه \* أي باكية وقد استوفينا ذلك في الشرح \* واعلم أنهم قد اختلفوا في أن الاستعارة مجاز لغوي أو عقلي

التعلق المعنوي لا النحوي بمعنى أن الجورر وإنما يناسب المشبه للمشبه به فان قوله أسد على لا يصح فيه أنه هو الأسد الحقيقي الذي كان مجترنا على بل المعنى أنه انسان مجترى على وثانيهما أن هذا الاستدلال يفيد أن حموز يدأسد مختار فيه كونه استعارة لا تشبها بليغا وقد بين ذلك بأن الاداء ان قدرت لم توجد المبالغة وان لم تقدر فقد وجد نقل اللفظ الى معنى آخر تحقيقا لحق المبالغة فيقال هب أن فيه المبالغة فلا يقتضي ذلك كون اللفظ استعارة الاموجب نقل اللفظ لكن النقل المدعى غير مسلم وان أمكن بحسب الظاهر وذلك أن صورة الذي سميناه تشبها بليغا من باب ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وذلك يكفي فيه اجراء اللفظ في الصورة الظاهرة و ثم مرتبة أخرى وهو سوقه مسلما المدعى فقوله مثلا زيد أسد فيه ادعاء دخول المشبه في المشبه به والصورة الظاهرة كافية في ذلك وقولك رأيت أسدا يرمى فيه اظهار تسليم الدخول بواسطة جحد المشبه في التركيب بالكافية ولا شك أن المرتبة الثانية أقوى من الاولى فهي أولى بالاستعارة الاولى ينبغي أن تسمى تشبها بليغا ولا يصح المستدل انكار المرتبتين لذكر المشبه في الاولى على وجه يصح فيه تقدير أدائه لفظا وذكر المشبه به في الثانية على وجه لا يصح فهم المشبه معه الا بالتأمل في القرآن فكأنه سلم دخوله في الجنس ولذلك حذف ومقصرا الاستعارة على المرتبة الثانية لا يجهل معنى الاولى ولكن يرى أن الثانية أولى بالاستعارة وحينئذ يعود الاستدلال الى البحث في المذهب الاصطلاحى ولا حرج في المذاهب الاصطلاحية لاسيما وقد ظهر وجهه فكأن المستدل يقول لم يجعل من الاستعارة لامكانها فيقال اقتصر على الثانية للأولوية المذكورة فجعل الأسد لغناه مع إمكان نقله في هذا التركيب وذلك أن حاصل التشبيه البليغ الادعاء والادعاء لا يخرج الشيء

موضعه \* واعلم أن ما جزم به المصنف من كون الاستعارة في اللباس تحقيقية امعقلية أو حسية مخالف لما قاله السكاكي من أنها تخيلية والحق أنها عقلية لان الضرر الحاصل بالجوع والخوف محقق قال في

الشر يف الظاهر الموسوى مطلعها أودى فليت الحادثات كفاف \* حال المسيف وغير المتناف وتام البيت المذكور في الشرح \* بأسرها \* فتجح السراة وما كذات اصاف أودى أي هلك وفاعله حال المسيف وكفاف اسم معدول مثل قطام أي ليت الحادثات تسكف الأذى واستاف الرجل اذا ذهب ماله والفتح بالضم جمع فتجحاه من القتح وهو اللين يقال عقاب فتجحاه لانها اذا انحطت كسرت جناحها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين المهملة جبال بالين يكون فيها هنا وغيره وبضم الشين المعجمة جبال بالشام واصاف جبل طيء والشاهد في قوله والطير أغربة عليه فانه ليس المراد بالأغربة الطير المعروف الاذ معنى هنا بل المراد الطير باكية عليه فعليه متعلق بأغربة وهى في الأصل اسم للطير المعروف وهو جامد ولا يصح تعلق الجار به فاستعمله الشاعر في الباكية فصح تعلق الجار به وإنما نقل لفظ الأغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبهه به الباكى الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن وعلى ما قال المصنف فالمعنى أن كل الطيور في الحزن على ذلك المرثى مثل الأغربة الباكية عليه (قوله واعلم الخ) أشار الشارح هذا الى أن كلام المصنف رتب على محذوف (قوله أو عقلي) أي لا معنى الاسناد الى غير من هو له بل بالمعنى الآتى

حدوث شيء هو من الجنس المذكور إلا أنه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها على ذلك الجنس فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى وان لم يكن اسم المشبه به خبرا للمشبه ولا في حكم الخبر كقوله طم. آيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد سمي تجريدا كإسيان أن شاء الله تعالى ولم يسم استعارة لأنه إنما يتصور الحكم على الاسم بالاستعارة إذا جرى بوجه على ما يدعى أنه مستعار له أما باستعماله فيه أو بآثار معناه له والاسم في مثل هذا غير جار على المشبه بوجه ولا يهجم على هذه الطريقة ما لا يتصور فيه التشبيه فيظن أنه استعارة كقوله تعالى لهم فيها دار الخلد اذ ليس المعنى (٥٦) على تشبيه جهنم بدار الخلد اذ هي نفسها دار الخلد وكقول الشاعر

ياخير من يركب المطى ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فانه لا يتصور فيه التشبيه وانما المعنى أنه ليس ببخيل ولا يسمى تشبيها أيضا لان اسم المشبه به لم يجتلب فيه لا ثبات التشبيه كما سبق وعده الشيخ صاحب المفتاح تشبيها والخلاف أيضا لفظي \* والدليل على أن الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأمر أعظم منها كالأسد فانه موضوع للسمع الخصوص لا للرجل الشجاع ولا للشجاع مطلقا لأنه لو كان موضوعا لأحدهما لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقق لامن جهة التشبيه وأيضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لاسم جنس (قوله فالجمهور على أنها مجاز لغوي) أي وعليه

فالجمهور على أنها مجاز لغوي بمعنى أنها لفظ استعمل في غير مواضع له لعلاقة المشابهة (ودليل أنها) أي الاستعارة (مجاز لغوي) كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأمر أعظم منها) أي من المشبه والمشبه به فاسد في قولنا رأيت أسدا يرمي

عن أصله فروعى فيه تقدير الادارة في نفس الأمر واكتفى بالادعاء بالصورة الظاهرة المفيدة لمطلق المبالغة فأبقى كل لفظ على معناه كما قدمنا بخلاف المرتبة الثانية فقد صير فيها المشبه من مسميات اللفظ فروعى فجعل اللفظ منقولا ولا حرج في الاصطلاح واذا تبين أن الأمر اصطلاحى فمن رأى ادخال المرتبة الأولى فله ذلك ويجب عليه أن يزيد ما يفهم به دخولها ومن لم يرد ذلك أشار الى الخراج ما ذكر بأن شرط الاستعارة أن لا يذكر المشبه على وجه يتمكن التشبيه فيه ومن ثم كان الخلاف لفظيا اذ حاصله أن هنا تراكيبا أجرى فيه المشبه على المشبه به وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وهل يحول فيه لفظ المشبه به استعارة ويسمى بها نظرا للادعاء أولا يسمى ولا يقدر النقل ولو أمكن نظرا الى أن الأولى بها ما هو أعلى فقد اتفق على المعنى واختلف في انتسمية اصطلاحا بتقدير النقل وعدمه وأما الحاصل من المعنى في نفس الأمر فسلم من الفريقين فالاستدلال على هذا بمبحث في أمراض الاصطلاحى تبين وجهه وعليه لا يدق تشبيهه ببيع الاعتبار الصورة اللفظية كما تقدمت الإشارة الى نحو ذلك في صدر هذا الفن من غير اعتبار الادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به أصلا لما فتأمل في هذا المقام والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل ثم لما اختلفوا في الاستعارة هل هي مجاز عقلى أو لغوي أشار الى ذلك والى توجيه القولين فقال (ودليل أنها مجاز لغوي) أي ودليل كون الاستعارة مجازا لغويا (كونها موضوعة) أي كون اللفظ المسمى بالاستعارة موضوعا (المشبه به لا) أنه موضوع (المشبه به ولا) أنه موضوع (ل) معنى (أهم منها) أي أهم من

الايضاح ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلالة يصف بغلته أرى الشهباء تعجن ان غدونا \* برجليها وتخبز باليدين (ودليل أنها مجاز لغوي الخ) ش قد علمت ان هذا الباب معقود للاستعارة التحقيقية والاستعارة لفظ تضمن تشبيهه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني به أي ما استعمل فيه وبهنا علم أن الاستعارة لا بد لها من الاستعمال في غير موضوع اللفظ فخرج بهذا نحو يد أسد فانه تشبيه على رأى المصنف ونحوه رأته أسدا فكل منهما تشبيه كما سبق وخرج به نحو رأيت به أسدا فليس استعارة ولا تشبيها بل هو تجريد

مشى المصنف سابقا حيث قال فإمر وقد يقيدان أي الحقيقة والمجاز باللغويين ثم قسم المجاز اللغوي الى استعارة ومجاز مرسل فتكون الاستعارة حينئذ مجازا لغويا (قوله بمعنى الخ) أي بهذه العناية دفعا لنوهم أن المراد باللغوي ما قابل الشرعى والعرفى والمعنى فأفادها أن المراد باللغوي ما قابل اللفظى فقط (قوله ودليل الخ) حاصل ما ذكره من الدليل أن تقول الاستعارة لفظ استعمل في غير مواضع له علاقة وقرينة وكل ما هو كذلك فهو مجاز لغوي فالاستعارة مجاز لغوي ودليل كل من الصغرى والكبرى النقل عن أئمة اللغة وأشار المصنف بقوله كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه الى الصغرى لان هذا في قوة قولنا الاستعارة لفظ استعمل في غير مواضع له لانها موضوعة للمشبه به لا للمشبه المستعمل فيه اللفظ (قوله أي الاستعارة) يعنى المصرفة لان الكلام فيها (قوله للمشبه به) أي كالأسد بالنسبة الى السبع الخصوص وقوله لا للمشبه أي كالرجل الشجاع (قوله ولا لأمر أعظم منها) أي وهو الشجاع مطلقا أي رجلا كان أو أسدا اذ لو كان اللفظ موضوعا للأمر أعظم منها لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة لسلك منها واذا كان اللفظ لم يوضع للمشبه وللقدر المشترك بين المشبهين المستلزم لكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا اذ يصدق

موضوع لسبع المخصوص للرجل الشجاع ولا المعنى أعم من السبع والرجل كالحيوان المجترى، مثلا ليكون اطلاقه عليها حقيقة كاطلاق الحيوان على الأسد والرجل

من المشبه والمشبه به فاذا لم يوضع للمشبه ولللقدر المشترك بين المشبهين الذي هو أعم منهما المستلزم ليكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا اذ يصدق عليه حينئذ أنه لفظ استعمل في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي مثلا لفظ أسد في قولنا رأيت أسدا رمى السهام موضوع للسبع وان استعمل الآن في غيره فليس موضوعا لما استعمل فيه وهو مصدوق الرجل الشجاع والأعم من مصدوق الرجل الشجاع والسبع المعروف وهو القدر المشترك بينهما كالحيوان المجترى وإنما قلنا كذلك لأنه لو وضع للقدر المشترك بينهما كان استعماله في كل منهما حقيقة لاستعمال الحيوان الموضوع للقدر المشترك بينهما وبين غيرهما من أنواع الحيوانات فإنه حقيقة في كل منها حيث يستعمل فيهما من حيث الحيوانية بحيث لم يوضع لمصدوق الرجل الشجاع وللأعم من الرجل الشجاع والأسد كان مجازا في الرجل الشجاع اذ لم يوضع له عموما ولا خصوصا وكونه لم يوضع لما ذكر مسلم بالاجماع من أهل اللغة وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم إذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث ذلك الأعم أى ليشعر فيه بذلك الأعم ويدل عليه فيه كما وضع له فهو حقيقة فاذا قلت رأيت انسانا وأردت بالانسان زيدا ولكن من حيث انه انسان لا من حيث انه زيدا أى شخص مسمى بهذا الاسم مستعمل على الانسان فإنه يكون حقيقة وكذا قولك رأيت رجلا زيدا من حيث وجود الرجولية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعملت العام في الخاص من حيث خصوصه أى للاشعار بخصوصه وجعلت ارتباطه بمعنى العام الوجود فيه واسطة للاستعمال وجعلت اطلاق اللفظ من استعمال لفظ الأعم في الأخص بسبب ملازمة الأعم للأخص في الجملة كان مجازا ومن ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا فكذا المتواطىء اذا استعمل في الفرد ليدل على خصوصه أى من غير قصد إشعار بالأعم فيه ولا يضر في الجزوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استنزامه اياه من حيث خصوصه لأنه تقدم أن الملازمة في الجملة تسكن في الجزوز ولذلك يستعان على الفهم بالقرينة وقد تقدمت الاشارة الى هذا في بحث التعرّيف باللام والحاصل أن استعمال الأعم في الأخص من حيث العموم أى ليفهم منه في ذلك الأخص معناه الأعم حقيقة اذ لم يستعمل اللفظ الا في عهد العام الذي وضع له وصدق اللفظ عند الاستعمال على ذلك الخاص المفهوم بالقرينة لا يضر في كونه حقيقة لان خصوصه لم يقصد نقل اللفظ له للعلاقة والاتباس بينه وبين الأعم وإنما يكون مجازا اذا قصد من حيث خصوصه ودلت القرينة على قصد النقل بخصوصه للعلاقة فتأمله ليندفع به ما يتوهم من أن اطلاق لفظ العام على الخاص مشكل اذ منه قولنا مثلا رأيت رجلا زيدا وقد عدوه في

وسياق الكلام عليه ان شاء الله تعالى وحاصله أن الكلام اذا اشتمل على المشبه به فالمشبه اما أن يكون أيضا مذكورا لفظا أو تقديرا أو لافان لم يكن فالكلام استعارة وليس تشبيها بلاخلاف مثل لقيت أسدا ترى يشجعانا كذا قال المصنف وليس كما قال فالخلاف فيه موجود قال أبو الحسن حازم بن محمد بن حازم في كتاب منهاج البلغاء وسراج الأديب التشبيه بغير حرف شبيه بالاستعارة في بعض المواضع والفرق بينهما أن الاستعارة وان كان فيها معنى التشبيه فتقدير حرف التشبيه لا يسوغ فيها والتشبيه بغير حرف على

خلاف ذلك لان تقدير حرف التشبيه واجب فيه ألا ترى الى قول الواوالمشقي

فأمطرت أو لؤلؤا من نرجس وسقت \* وردا وعضت على العناب بالبرد

يسوغ لك أن تقدره وعضت على مثل العناب بمثل البرد وكذلك سائر ما في البيت ولا يسوغ ذلك في

عليه حينئذ أنه لفظ استعمل في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي (قوله موضوع للسبع المخصوص) أى والقرينة السانعة من ارادة المعنى الموضوع له كبرى في المثال لا تمنع من الوضع له وإنما تمنع من ارادة المعنى الحقيقي الموضوع له (قوله كالحيوان المجترى) مثال للمعنى الأعم والمجترى مأخوذ من الجراءة (قوله ليكون الخ) عسلة المعنى أعنى الوضع للمعنى الأعم وقوله عليهما أى على السبع والرجل الشجاع (قوله كاطلاق الحيوان الخ) أى حيوان موضوع للمعنى الأعم من الأسد والرجل وهو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وحينئذ فاستعماله في كل من الاسد والرجل حقيقة

(قوله وهذا) أى كون الأسد موضوعا للسمع الخصوص وليس موضوعا للرجل ولأن المعنى الأعم منه ومن السبع (قوله فاطلاقه) أى الأسد فى قولنا رأيت أسدا برى (قوله فىكون مجازا لغويا) أى لا عقليا (قوله وفى هذا الكلام) أعنى قول المصنف وللأعم منهما (قوله بل باعتبار عمومته) أى تحقق العام فيه وأنه فرد من أفرادها وهل هذا شرط حين الإطلاق أو الشرط إنما هو إطلاقه عليه من غير ملاحظة الخصوص كذا نظر ريس والظاهر من اضراب الشارح الأول (قوله فهو ليس من المجاز فى شيء) أى وأما لو أطلق عليه باعتبار خصوصه كان مجازا وعبارة ابن يعقوب وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم إذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث أنه متحقق فيه فهو حقيقة فإذا قلت رأيت انسانا وأردت بالانسان زيدا ولكن من حيث أنه انسان لا من حيث أنه زيد أى شخص مسمى بهذا الاسم فإنه يكون حقيقة وكذلك قولك رأيت رجلا ترى زيدا من حيث وجود الرجولية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعمل العام فى الخاص من حيث خصوصه أى للأشعار بخصوصه وجعل ارتباطه بمعنى العام الموجود فيه واسطة للاستعمال وجعل إطلاق اللفظ من حيث استعمال لفظ العام (٥٨) فى الخاص بسبب ملاسبة العام للخاص فى الجملة كان مجازا ومن

ثم كان العام الذى أر يده بخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا ومثل العام المتواطىء إذا استعمل فى أحداً فرداً من غير قصد اشعار بالأعم فيه ولا يضر فى التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استلزامه إياه من حيث خصوصه لما تقدم أن الملازمة فى الجملة تكفى فى التجوز اه وما ذكره من أن استعمال العام فى الخاص باعتبار عمومته حقيقة وأما استعماله فيه من حيث خصوصه فمجاز مثله فى بحث المعرف باللام فى المطول حيث قال ما حصله أن اسم الجنس وعلم الجنس

وهذا معلوم بالنقل عن أئمة اللغة قطعا فاطلاقه على الرجل الشجاع إطلاق على غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له فىكون مجازا لغويا وفى هذا الكلام دلالة على أن لفظ العام إذا أطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومته فهو ليس من المجاز فى شيء كما إذا لقيت زيدا فقلت لقيت رجلا أو انسانا أو حيوانا بل هو حقيقة إذ لم يستعمل اللفظ الا فى معناه الموضوع له (وقيل انها) أى الاستعارة (مجاز عقلى) بمعنى أن التصرف

الحقيقة مع أنه استعمل فى غير ما وضع له ووجه الدفع ظاهر لانه استعمل فى زيد ليدل يفهم منه معناه العام الموجود فى زيد وفهم الخاص بالقرينة من غير قصد نقل اللفظ له لا يضر فى كونه حقيقة وذلك ظاهر (وقيل انها) أى الاستعارة بمعنى أن الكلمة السهية بالاستعارة قيل انها (مجاز عقلى) ولما كان فى تحقق كونها مجازا عقليا غموض أشار الى ما يعنيه القائل من سبب التسمية بالعقلى بقوله (بمعنى أن التصرف)

الاستعارة نحو قول ابن نباتة

حتى اذا بهر الأباطح والربا \* نظرت اليك بأعين النوار

لانه لا يصح أن تقدر نظرت اليك بمثل أعين النوار اه والتحقيق أنه ان لم يصح تقدير أداة التشبيه فهو استعارة وان صح فيحتمل أن يكون استعارة وأن يكون تشبيها فإذا قلت رأيت أسدا جاز أن يكون تشبيها والمشبه به باق على حقيقته على تقدير الحذف وأن يكون استعارة ولا نقدير وعليه أنشد الأديب بيت الواو لانه مقصود الشاعر وذلك يفهم من كل مكان على حسبه والغالب عند قصد المبالغة ارادة الاستعارة كقوله تعالى فقد أنذرتمكم صاعقة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وان كان المشبه مذكورا فالمشبه به ان كان خبر مبتدأ أو نحوه مثل كان وان أو المفعول الثانى من باب علمت

إذا أطلقا على الفرد باعتبار الخصوص كان مجازا وإذا أطلقا على الحقيقة فى ضمن الفرد كان حقيقة ونقل

فى شيخنا الحنفى فى حاشيته على رسالة الوضع عن السكالك بن المهام أن استعمال العام فى الخاص حقيقة مطلقا بناء على أن اللام فى قولهم فى تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له لام الأجل أى فيما وضعت لأجله واسم السكالكى إنما وضع ليستعمل فى الجزئى وتأمله (قوله بمعنى أن التصرف الخ) الأولى بمعنى أنها تصرف عقلى أى ذات تصرف عقلى وأشار المصنف بقوله بمعنى الخ الى أنه ليس المراد بالمجاز العقلى هنا اسناد الشيء لغير من هو له لانه إنما يكون فى الكلام المركب المحتوى على اسناد وهو غير متحقق هنا بل المراد هنا بالمجاز العقلى التصرف فى أمر عقلى أى يدرك بالعقل وهو المعانى العقلية والتصرف فيها بادعاء أن بعضها وهو المشبه داخل فى البعض الآخر وهو المشبه به وجعل الآخر شاملا له على وجه التقدير ولو لم يكن كذلك فى نفس الأمر وحسن ذلك الادخال وجود المشابهة بينهما فى نفس الأمر ثم انه يان من كون التصرف فى أمر عقلى كون التصرف نفسه عقليا لان جعل ما ليس بواقع واقعا فى التقدير والاعتقاد بناء على مناسبة المشابهة أمر عقلى وعلم بما ذكرنا أن المجاز العقلى يطلق على أمرين أحدهما اسناد الشيء لغير من هو له والثانى التصرف فى المعانى العقلية على خلاف ما فى الواقع (قوله أن التصرف) أى وهو الادعاء المذكور

فها في أمر عقلي لغوي لانها لاتطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به لان نقل الاسم وحده لو كان استعارة  
لكانت الاعلام المنقولة كيزيد وبشكر استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة لانه لا بلاغة في اطلاق الاسم المجرد  
عرايا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا يعني زيدا أنه (٥٩) جعله أسدا كما يقال لمن سمي ولده

أسدا انه جعله أسدا  
لأن جعله اذا تعدى الى  
مفعولين كان بمعنى صير  
فأفاد اثبات عطفة للشئ  
فلا تقول جعلته أميرا الا  
على معنى أنك أثبت له  
صفة الامارة وعليه قوله  
تعالى وجعلوا الملائكة  
الذين هم عباد الرحمن  
إنانا المعنى أنهم أثبتوا  
للملائكة صفة الانوثة  
واعتمدوا وجودها فيهم  
وعن هذا الاعتقاد صدر  
عنهم اطلاق اسم الاناث  
عليهم لأنهم أطلقوه من  
غير اعتقاد ثبوت معناه لهم  
بدليل قوله تعالى أشهدوا  
خلقهم واذا كان نقل  
الاسم تبعا لنقل المعنى

وقوله في أمر عقلي أي وهو  
جعل الرجل الشجاع فردا  
من أفراد الاسد حقيقة  
(قوله لا لغوي) أي لافي  
أمر لغوي وهو اللفظ  
بمعنى أن المتكلم لم ينقل  
اللفظ الى غير معناه وانما  
استعمله في معناه بعد أن  
تصرف في تلك المعاني وصير  
بعضها نفس غيرها وبعد  
تصيير المعنى معنى آخر  
جاء باللفظ وأطلق على  
معناه بالجمل وان لم يكن

في أمر عقلي لا لغوي لانها لما لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله) أي دخول المشبه (في  
جنس المشبه به)

الواقع لمن أطلق بتلك الاستعارة انما هو (في أمر عقلي) ويلزم من كون التصرف في أمر عقلي كون  
التصرف نفسه عقليا ولو عبر به كان أظهر والامر العقلي التصرف فيه هو المعاني العقلية والتصرف  
فيها هو جعل بعضها نفس الآخر ولو لم يكن كذلك في نفس الامر وادخال بعضها تحت جنس غيرها  
على وجه التقدير والاعتقاد الباطل وحسنه وجود المشابهة في نفس الامر (لا) في أمر (لغوي)  
وهو اللفظ بمعنى أن المتكلم لم ينقل اللفظ الى غير معناه وانما استعمله في معناه بعد أن تصرف في تلك  
المعاني وصير بعضها نفس غيرها كما ذكرنا وبعد تصيير المعنى معنى آخر جى باللفظ أو أطلق على معناه  
بالجمل ولو لم يكن معناه في الاصل وجعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد المبني على مناسبة  
المشابهة أمر عقلي واليه أشار بقوله (لأنها) أي لان السكامة السمة بالاستعارة (لما لم تطلق على  
المشبه) الذي لم توضع له في الاصل (الا بعد ادعاء دخوله) أي دخول ذلك المشبه (في جنس المشبه به)  
بحيث صير حقيقة المشبه بها الموضوع لها اللفظ شاملة للمشبه بادخاله في جملة أفراده بالادعاء العقلي  
وبالاعتقاد التقديرى المبني على المشابهة فالاسد مثلا لما لم يطلق على الرجل الشجاع حتى جعل فردا من

فقد تقدم الكلام عليه وان رأى المصنف أنه تشبيهه والخارج جواز الامرين فيه فنحن ننازع في تعيين زيد  
أسدا لتشبيهه كما ذكرناه فيما سبق وننازع في تعيين رأيت أسدا للاستعارة كما ذكرناه الآن وان لم يكن  
المشبه به كذلك فهو تجر يدوس أي الكلام عليه اذا تقرر هذا فالاستعارة اختلف فيها هل هي مجاز لغوي  
أو عقلي والشيخ عبدالقاهر يردد القول بينهما فالجمهور على أنها مجاز لغوي واليه ذهب المصنف والحائمي  
شيخ السكاكي بمعنى أن أسدا من قولك رأيت أسدا مستعمل في غير موضوعه واستدل عليه بأن القرينة  
منصوبة معه ولو كان حقيقة لما احتاج الى القرينة وهو ضعيف فان القرينة قد تكون لارادة الاسد  
الذي هو انسان بالدعاء واستدل المصنف عليه بأنها أي لفظها أي اللفظ المستعمل فيها موضوع  
للمشبه به فان لفظ الاسد موضوع للحبوان المفترس لالمشبه به وهو الرجل الشجاع ولانثى له الشجاعة  
أعم من أن يكون الرجل الشجاع أو الحبوان المفترس فاذا لم يكن موضوعا للرجل الشجاع ولا أعم منه  
ومن غيره كان مستعملا في غير موضوع له وهو شأن الجواز وانما قال ولا لأعم منه لان اللفظ لو كان موضوعا  
لأعم منهما كان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة اليهما وقد يعترض على هذا بأن يقال  
اطلاق المتواطئ على أحد نوعيه مجاز على قول مشهور ولكن ليس هذا موضع تحقيق هذا البحث وقد  
حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب وأيضا فالمصنف قال في الايضاح لو كان موضوعا لاحدهما  
لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وهذا المعنى وهو لزوم عدم  
التشبيه لازما لتواطؤ سواء كان استعماله في أحدهما حقيقة أم مجازا لان التجوز في اطلاق الأعم  
على الاخص باعتبار زيادة قيد الشخص لا باعتبار تشبيه معناه بأصله فهو للتحقيق أي ليس للتشبيه  
سواء أكان حقيقة أم مجازا وهمناظهر الجواب عن قول الخطيب لاناسلم أنه لا تحقيق اذ الوضع لأعم  
منهما واستدل المصنف في الايضاح بأنه لو كان موضوعا للشجاع مطافا لكان وصفا لاسم جنس وفيه نظر

معناه في الاصل (قوله لانها الخ) هذا دليل لكونها ليست مجازا لغويا وحاصله أن الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بعد الادعاء  
وكل ما هو كذلك لا يكون مجازا لغويا ينتج أن الاستعارة ليست مجازا لغويا بل عقليا لان الكلام في المجاز لافي الحقيقة وسندا الصغرى  
قوله لانها لما لم تطلق الخ (قوله لانها) أي الاستعارة بمعنى السكامة كلفظ أسد وقوله على المشبه أي كالرجل الشجاع



(قوله لما كانت استعارة) أى لان حقيقة الاستعارة نقل اللفظ بمعناه لاستعمار لانقل مجرد اللفظ خاليا عن المعنى (قوله لان مجرد نقل الاسم) أى لان نقل الاسم عن معناه لمعنى آخر مجردا عن المبالغة والادعاء (قوله لسكانت الاعلام المنقولة) أى كز يدسمى به رجل بعد تسمية آخر به استعارة لمجرد وجود النقل فيه ولا فائله ويرد بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التى هى من الحقيقة استعارة وذلك لان النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها (قوله) ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة) أى انه يلزم لولم تراعى المبالغة المقتضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذى بنى عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لا تكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة بل تكون مساوية له مع أنهم جازمون بأن الاستعارة أبلغ من الحقيقة (قوله ادلا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد) أى عن الادعاء وقوله عاريا عن معناه أى الحقيقي ولو بحسب الادعاء والمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما في الحقيقة المشتركة والمنقولة فانه لما لم يصحبه (٣١) معناها الاصلى انتفت المبالغة في الحلق المعنى

المنقول اليه بالغير ورد ما ذكره من أن نفي الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة بأنه ان أريد بنى المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كما لا تشبيه فيه أصلا ففسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة حيث علل الشيء بنفسه لأن نفي المبالغة في التشبيه يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة

لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لسكانت الاعلام المنقولة استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة ادلا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا وأراد به زيدا انه جعله أسدا كما يقال لمن سمي ولده أسدا

المنقول اليه بالغير والوجه الاول من هذين ينظر الى أن عدم الادعاء المذكور يوجب صحة الاستعارة فيما لا تصح فيه ومن لازم ذلك مساواة تلك الحقيقة التى لا تصح فيها الاستعارة للاستعارة والثانى ينظر الى التسوية بين الحقيقة والاستعارة في عدم المبالغة عند انتفاء ذلك الادعاء ومن لازم ذلك صحة الاستعارة في تلك الحقيقة المساوية للاستعارة في نفي المبالغة وإنما قلنا كذلك لانه لا يخفى أن صحة كون المنقول حقيقة مبنية على نفي المبالغة التى هى من الخواص التى تفارق به الاستعارة الحقيقة وأن نفي كون الاستعارة أبلغ في التشبيه يقتضى التسوية بين الحقيقة والاستعارة فيصح كون احدهما نفس الأخرى فالوجهان متلازمان اختلفا بالاعتبار ويرد الأول بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التى هى من الحقيقة استعارة وذلك لأن النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها وأما الثانى وهو أن نفي

ليس فيها غير نقل الاسم وحده وليس نقل الاسم المجرد استعارة لأنه لا بلاغة في مجرد نقل الاسم لان الاعلام المنقولة نحو زيد ويشكر ليست استعارة فلم يبق إلا أن يكون مجازا عقليا بمعنى أن العقل جعل

لان الابلية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة هى الابلية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهى كون المجاز كادعاء الشيء بالدليل على ماسيا حتى وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كانت تشبيها أو غير وان أريد بنى المبالغة شىء آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه (قوله ولما صح أن يقال الخ) يعنى أنه يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به في الاستعارة أن من قال رأيت أسدا يرى وأراد بالاسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا الاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم مع أن من قال رأيت أسدا يرى وأراد بالاسد زيدا على سبيل الاستعارة يقال فيه انه جعل زيدا أسدا قطعاً وما ذلك الا باعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به فبنت المدعى وهو أن الاستعارة لم تطلق الا بعد ادخال المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا فان قلت تحدى هذا الوجه الثالث في كلام الشارح أن قولهم جعله أسدا مجرى في زيدا سدمع أنه لم يوجد فيه الادعاء المذكور ضرورة أنه تشبيه وليس باستعارة وجوابه أن الادعاء المذكور متحقق أيضا في زيدا أسدا اذ ليس المعنى على تقدير أداة التشبيه لماسبق تحقيقه بل جعله فردا من أفراد الأسداء فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في العرف يعنى زيدا بالاسد بل المعنى على تقدير أداة التشبيه مع أنه يقال لمن قاله أيضا جعل زيدا أسدا قلت ان ثبت قولهم بذلك في الصورة المذكورة كان مرادهم أنه جعله شبيها بالاسد فهو على حذف مضاف ولا يجرى هذا في الاستعارة اه فزنى (قوله وأراد الخ) أى بالاسد زيدا



(قوله انه جعله أسدا) أى صيره أسدا وإنما كان لا يقال لمن قال ذلك انه جعل زيدا أسدا لان جعل اذا كان بمعنى صير كما هنا تعدى الى مفعولين و يفيد اثبات صفة لشيء فيكون مدلول قولك فلان جعل زيدا أسدا أنه أثبت الاسديته ولاشك أن مجرد نقل لفظ الأسد لز يد وإطلاقه عليه من غير ادعاء دخوله في جنسه (٦٢) ليس فيه اثبات أسديته (قوله أنه جعله أسدا) أى صيره (قوله لا يقال جعله

أمره الا وقد أثبت فيه صفة الامارة) أى ومن سمي ولده أسدا لم يثبت فيه الاسدية بمجرد إطلاق لفظ الاسد عليه (قوله واذا كان) هذا مرتبط بما أنتجه الدليل السابق وحاصله أنه رتب على اتقاء الادعاء المذكور في الاستعارة ثلاثة لوازم وكل منها باطل فيكون ملزوما وهو اتقاء الادعاء المذكور في الاستعارة باطلا فثبت نقيضه وهو اعتبار الادعاء المذكور في الاستعارة اذا كان الادعاء المذكور معتبرا فيها فيكون اسم المشبه به إنما نقل للمشبه تبعا لنقل معناه اليه واذا كان الخ (قوله بمعنى أنه الخ) أى لانك لما جعلت الرجل الشجاع فردا من أفراد الحيوان المفترس كان ذلك المعنى الكلي وهو الحيوان المفترس متحققا فيه حينئذ يكون نقل لفظ الاسد للرجل الشجاع بعد نقل معناه فيكون استعمال اسم الأسد في الرجل الشجاع استعمالا لفظيا وضع له وظهورك من هذا أن المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به بجعل حقيقة المشبه به أى حقيقة المشبه ولما تبع ذلك إطلاق اللفظ سمي استعارة تبعا لاستعارة المعنى (قوله ولهذا) أى ولأن إطلاق اسم المشبه به ولاجل أن إطلاق اسم المشبه به المسمى بالاستعارة (قوله إنما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به) أى المترتب عليه كون الاستعارة مستملة فياوضعت له وأما مجاز عتلى فهذا له مدخل في صحة التعجب عندهذا القائل وسياً تى الجواب عنه وأنه لا مدخل له في الصحة

الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة فبدأ بأبأنه ان أر يد بنفى المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كما لا تشبيه فيه أصلا ففاسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة لان نفي المبالغة يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة لان الإبلانية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة نقول انها هي الإبلانية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهي كون اللجان كادعاء الشئ بالدليل على ماسياً تى وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كان تشبيهاً أو غيره فان أر يد بنفى المبالغة شئ آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه ويلزم أيضاً من عدم اعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به أن من قال رأيت أسدا يرمى أراد بالأسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا وذلك لاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم وإنما يقال فيه سماه أسدا فثبت المدعى وهو ادخال المشبه في المشبه به فأطلق عليه لفظه فكان مجازاً عقلياً ويرد على هذا الوجه أيضاً أن قول القائل فما اذا قيل رأيت أسدا انه جعله أسدا بادعاء الاسدية له لو استلزم كونه مجازاً عقلياً لزم مثله في نحو زيد أسدا يقال فيه جعله أسدا أيضاً وهو حقيقة وليس به مجازاً أصلاً فضلاً عن كونه عقلياً وأجيب بأننا لزم كونه مجازاً كما تقدم فان قدرت الاداة لم يقل فيه جعله أسدا بل جعله شبيهاً بالاسد فلا يكون حينئذ الاحقيقة فاذا تقرر بما ذكر أن زيدا جعل أسدا في قولك رأيت أسدا يرمى لزم كما قررنا فيما تقدم أن اللفظ حقيقة لغوية لا إطلاقه على معناه وإنما جعل التجوز في كون الشئ غيره وهو أمر عقلي وينبغي أن يعلم أن ما تقدم من الاستدلال على جعل المشبه غيره اذ بذلك يصح كون المجاز عقلياً يعني عنه اطلاق البلغاء على رعاية المبالغة في التشبيه حتى يجعل المشبه نفس الآخر نعم يرد أن يقال هذه المبالغة وهذا الادعاء لا ينكره من جعله لغوياً وكون اللفظ أطلق على غير معناه الحقيقي لا ينكره من جعله عقلياً وإنما النزاع في أنه هل يسمى بالاول نظراً للإطلاق على غير المعنى الاصلى أو بالثاني نظراً لذلك الادعاء فعاد الخلف لفظياً اصطلاحياً تأمل ثم أشار الى ما يتأ كدبه كون الاستعارة إنما أطلقت على معناه الاصلى بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازاً عقلياً لا لغوياً كما تقدم فقال (ولهذا) أى ولأجل أن إطلاق الاسم على المسمى بالاستعارة وهو اسم المشبه به إنما هو بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فصح بذلك كونه مجازاً عقلياً كما قررنا (صح التعجب) الذى أصله حقيقة الأسد أهم من الرجل الشجاع وأطلقه عليه فنقل الاسم تبع لنقل المعنى قالوا ولذلك صح التعجب

الشجاع استعمالاً لفظياً وضع له وظهورك من هذا أن المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به بجعل حقيقة المشبه به أى حقيقة المشبه ولما تبع ذلك إطلاق اللفظ سمي استعارة تبعا لاستعارة المعنى (قوله ولهذا) أى ولأن إطلاق اسم المشبه به ولاجل أن إطلاق اسم المشبه به المسمى بالاستعارة (قوله إنما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به) أى المترتب عليه كون الاستعارة مستملة فياوضعت له وأما مجاز عتلى فهذا له مدخل في صحة التعجب عندهذا القائل وسياً تى الجواب عنه وأنه لا مدخل له في الصحة

قامت تظلمني من الشمس \* نفس أعز على من نفسي قامت تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس والنهي عنه

(قوله في قوله) أي قول ابن العميد في غلام جميل قام على رأسه يظلمه من حر الشمس وهو أبو الفضل محمد بن الحسين كاتب ديوان الانشاء والرسائل للملك نوح بن نصر مدحه الصاحب بن عباد بقصائد كثيرة منها قالوا رببعك قد قدم \* فلك البشارة بالنعم قلت الربيع أخو الشتا \* أم الربيع أخو الكرم قالوا الذي بنسواله \* يعني المقل من العدم قلت الرئيس ابن العمية \* د اذن فقالوا لي نعم (قوله أي توقع الظل على) فسر به ذلك لان الظليل على ما في التاج ايقاع (٦٣) الظل (قوله من الشمس) أي

من حرها وضمن التظليل معنى المنع فلذا عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (قوله نفس) فاعل قامت ولذلك اتصلت به ناء التأنيث وان كان القائم غلاما (قوله أعز على) صفة لنفس وجملة تظلمني في محل نصب على الحال والتقدير قامت نفس هي أعز على من نفسي مظلمة لي من الشمس (قوله قامت) فاعله ضمير يعود على النفس والجملة مؤكدة لما قبلها وقوله ومن عجب خبر مقدم وشبه مبتدأ مؤخر والجملة حال والتقدير قامت تلك النفس مظلمة لي وشمس مظلمة من الشمس

في قولك قامت تظلمني) أي توقع الظل على (من الشمس) \* نفس أعز على من نفسي قامت تظلمني ومن عجب \* شمس) أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء (تظلمني من الشمس) فلولا أنه ادعى لذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجهه شمس على الحقيقة لما كان لهذا التعجب معنى إذ لا تعجب في أن يظلم انسان حسن الوجه انسانا آخر (والنهي عنه) أي ولهذا صرح النهي عن التعجب

أن يشاهد وقوع أمر غريب أو يدرك (في قوله) في غلام قام على رأسه يظلمه من الشمس (قامت) حال كونها في وقت تمام القيام (تظلمني) أي توقع الظل على (من الشمس). وضمن التظليل المنع من حر الشمس ولذلك عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (نفس) فاعل قامت ولذلك اتصلت به ناء التأنيث وان كان القائم غلاما من وصف تلك النفس أنها (أعز على من نفسي قامت) تلك النفس (تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس) فقد أطلق الشمس على نفس هذا الغلام ولو اعتبر أن لفظ الشمس استعير في غير معناه الأصلي وذلك الغير هو الغلام الحسن الوجه ولم يدع دخول هذه النفس في جنس الشمس وانما اعتبر كون اللفظ أطلق على الغلام وهو لم يوضع لم يكن معنى للتعجب إذ لا غرابة في تظليل انسان حسن الوجه كالشمس انسانا آخر بخلاف ما إذا جعل نفس الشمس فيستغرب كون الشمس ومن شأنها طي الظل وادها به أوجبت ظلالها على تقدير حيولتها بين الشمس وبين الانسان المظلل لا يرسم ظل تحتها على ذلك الانسان لان الفرض أن لا مظلل سواها وبه يعلم أن التعجب من كون الشمس توقع عليه ظلالها موجبة لنفيه لاثبوتها لا من كون شمس تحول بين انسان وشمس أخرى وان كان يمكن التعجب أيضا من ذلك من جهة أفرادها في الوجود (و) لهذا أيضا (صح النهي عنه) أي عن التعجب

من العجب (قوله أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء) أي فقد شبه الغلام بالشمس وادعى أنه فسررد من

في قول ابن العميد قامت تظلمني من الشمس \* نفس أعز على من نفسي قامت تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس وضح النهي عنه أي عن التعجب في قوله

أفرادها وأن حقيقة البهاء نحققه فيه ثم استعاره اسمها (قوله وجعله شمساً على الحقيقة) أي من حيث انه جعله فرداً من أفرادها وأن حقيقة موجودة فيه (قوله ادلا تعجب في أن يظلم انسان الخ) أي لعدم الغرابة بخلاف تظليل الشمس الحقيقية انساناً من الشمس فانه مستغرب وذلك لان الشمس لا يرسم ظل تحتها على انسان مثلاً الا اذا حال بينه وبينها شيء كشيء يحجب نورها وأما إذا كان الحائل بينهما شيئاً له نور فلا يرسم ظل تحتها على الانسان المظلل لان النور لا يحجب النور فاذا جعل ذلك الغلام شمساً حقيقة استغرب ايقاع الظل على من ظلمه الاستغراب كون الشمس التي من شأنها طي الظل وادها به توجب ظلاً على تقدير حيولتها بين الشمس وبين الانسان المظلل (قوله لما كان لهذا التعجب معنى) قال العصام فيه نظر لانه يجوز أن يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس أو من انقياده له وخدمته له

في قول الآخر

لا تعجبوا من بلى غلاته \* قد زر أزراره على القمر

وقوله

ترى الثياب من السكتان يلمعها \* نور من البدر أحيانا فيلبيا

فكيف تنسكرا ن تلبى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

(قوله في قوله) أي في قول الشريف أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم طباطبا بن اسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن

علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو شاعر مفلح وعالم محقق مولده بأصبهان وبها مات والبيت من المنسرح وقوله

يا من حكى الماء فرط رفته \* وقلبه في قساوة الحجر \* ياليت حظي كحظ ثوبك من \* جسمك يا واحد من البشر لا تعجبوا (الح)

(قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) البلى بكسر الباء مقصورا من بلى الثوب يبلى إذا فسد أي لا تعجبوا من تسارع بلى وفساد غلاته ففي

الكلام حذف مضاف (قوله هي) أي الغلالة شعار أي ثوب صغير ضيق السكمين كالقميميص يلقى البدن بلبس تحت الثوب الواسع ويلبس

أيضا تحت الدرع سمي شعارا لأنه يلى الشعر (قوله قد زر) أي لأنه قد زر أي شد وهو بالبناء للفاعل والفاعل ضمير المحبوب وضمير

أزراره المنصوب على الفعولية راجع (٣٤) للمعجوب أيضا أول الغلالة وذكره باعتبار أنها قميص أو شعار شبه المحبوب الذي

هو مرجع الضمير المستتر

في الفعل بالقمر واستعار

اسم المشبهه للمشبهه استعارة

تصريحية والباي ترشيح

ويحتمل أن زر بالبناء

المفعول وأزراره نائب

فاعل والضمير للغلالة وعلى

هذا فالشبه هو المحبوب

الذي هو مرجع الضمير

في غلاته (قوله تقول الح)

أفاد بهذا أن تعدية زر الي

الأزرار فيه ضرب من

التسامح لأنه إنما يتعدى

للقميميص ويتضمن الدلالة

على الأزرار ولا يتعدى الي

الأزرار والشاعر قد عدها

اليها (قوله فلو لا أنه جعله الح)

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) هي شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا (قد زر أزراره

على القمر) تقول زررت القميميص عليه أزره إذا شدت أزراره عليه فلو لا أنه جعله قرا حقيقيا لما كان

للهي عن التعجب معنى لأن السكتان إنما يسرع اليه البلى بسبب ملاسمة القمر الحقيقي لا بما لاسمة

انسان كالقمر في الحسن لا يقال القمر في البيت لبس باستعارة لأن المشبه مذكور وهو الضمير في غلاته

وأزراره لا نا تقول لأن سلم أن الذر على هذا الوجه يناقى الاستعارة المذكورة

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) أي لا تعجبوا من تسارع الفساد والبلى الي غلاته وهي شعار تلبس

تحت الثوب ضيقة السكمين كالقميميص والشعار ما يلبى الجسد وتلبس أيضا تحت درع الحديد (قد زر)

أي شد (أزرار) قميص (ه) أي غلاته (على القمر) يقال زررت القميميص عليه أزره إذا شدت

أزراره عليه وبه يعلم أن تعديته الي الأزرار فيه ضرب من التسامح لأنه إنما يتعدى الي القميميص

ويتضمن الدلالة على الأزرار فالقمر في البيت استعارة للشخص صاحب الغلالة بعد أن صيره

نفس القمر فنهي عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثياب السكتان يتسارع اليها البلى عند

بروزها للقمر ومباشرة ضوته لها وذلك أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة انسان تسارع

لا تعجبوا من بلى غلاته \* قد زر أزراره على القمر

ومنه قوله

ترى الثياب من السكتان يلمعها \* نور من البدر أحيانا فيلبيا

فكيف تنسكرا ن تلبى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

كما

حاصله أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة انسان تسارع البلى لغلاته فيتعجب من ذلك لأن

العادة أن غلالة الانسان لا يتسارع البلى اليها قبل الأمد المعتاد لبلاها نهي الشاعر عن ذلك التعجب وبين سبب النهي وهو أنه لم يبق في

الانسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتعجب من سرعة بلى ما يباشر ضوهه لأن هذا من خواصه ومتى ظهر السبب بطل التعجب

ولكون ما ذكر من خواص القمر قيل ان من جملة عيوب القمر أنه يهدم العمر ويحل الدين ويوجب آجرة المنزل ويسخن الماء ويفسد

اللحم ويقرض السكتان ويعين السارق ويفضح الماشق الطارق (قوله لان السكتان) أي الذي كانت منه الغلالة (قوله لا نسلم أن الذر

على هذا الوجه يناقى الاستعارة) أي لأنه لا ينبغي عن التشبيه والمناقاة إنما هو الجمع بين الطرفين على وجه يتبىء عن التشبيه بحيث

يكون المشبه به واقعا خيرا عن المشبه كما في زيد أسد أو حاله منه أو صفة له نحو مررت بزيد أسدا وجاءني رجل أسد فذلك الجمع ينبغي عن

التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدير أداة التشبيه نفيا لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما إذا ذكر

المشبه لا على وجه يتبىء عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظرا للعنى فهو استعارة وقد سبق

كل من هذا البحث وجوابه في بحث المجاز العقلي وأنت خيرير بأن هذا الجواب يقتضى أن نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه

تشبيها الا أن يقال نصريحهم بكونه تشبيها لا يناقى صحة كونه استعارة فتأمل

والجواب عنه أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له

(قوله كما يقال) أي كقولنا أي كعلم المنافاة قولنا سيف ز يد في يد أسد المراد في يده فقد شبهه ز يد بالأسد وادعى أنه فرد من أفراده واستمير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستشارة التصريحية فقد جمع بين المشبه وهو زيد والمشبه به وهو الأسد على وجه لا يني عن التشبيه لأن هذا التركيب ونحوه لا يأتي في تقدير الأداة الإبزيمية أو نقص منه بحيث يتحول الكلام عن أصله كأن يقال رأيت في يدر رجل كالأسد سيفا (قوله ورد هذا الدليل) حاصله منع الصغرى (٦٥) الفائلة الاستعارة لفظ مستعمل فيما وضع له بعد

الادعاء أي لا نسلم ذلك وهذا الادعاء لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له هذا وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند القائل بأن الاستعارة مجاز لغوي ومعالم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الأصلي في نفس الأمر مسلم عنه القائل بأنها مجاز عقلي وبقي النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الأمر أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء فالخلاف على هذا عائذ الى اللفظ والتسمية فتأبر (قوله مستعمل في الرجل الشجاع) أي وان ادعى أن الرجل الشجاع فرد من أفراد الأسد بعد تشبيهه به اذ تقدير الشيء نفس الشيء لا يقتضي كونه آياه حقيقة (قوله وتحقيق ذلك) أي تحقيق أن الادعاء المذكور لا يقتضي كون الاستعارة مستعملة

كما يقال سيف ز يد في يد أسد فان تعريف الاستعارة صادق على ذلك (ورد) هذا الدليل (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (لا يقتضي كونها) أي الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) للعلم الضروري بأن أسدا في قولنا رأيت أسدا رمي مستعمل في الرجل الشجاع والموضوع له هو السبع الخصوص وتحقيق ذلك أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مبني على أنه جعل أفراد الأسد

البلى لغالته فيتعجب من ذلك لأن العادة أن غلالة الانسان لا يتسارع اليها البلى قبل الامد المعتاد لبلاها نهي عن ذلك وبين سبب النهي وهو أنه لم يبق في الانسانية بل دخل في جنس القهورة والفر لا تعجب من بلى ما يباشره ضوءه فلولا أنه صيره نفس القمر ثم أطلق عليه اللفظ مراعاة لكونه قمر حقيقة لم يكن معنى للنهي عن التعجب من بلى غلالته لان من جملة ما يتعجب منه بلى غلالة الانسان قبل أمد بلاها المعتاد وانما يتعجب من بلى السكتان اذا لابس القمرا الحقيقي لا الانسان و ربما يتوهم أن القمر هنا لا يصح أن يكون استعارة لذكر طرفي التشبيه في التركيب الذي وجد فيه لان صمير الغيبة فيه عائذ الى الشخص الذي أطلق عليه القمرا والجواب أن ذكر الطرفين انما ينافي الاستعارة بناء على ما تقدم من كون نحو قولك ز يد أسد من باب التشبيه ان جرى لفظ المشبه به على المشبه على أنه خبر كالمثال أو نعت أو حال لأن ذلك يني عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدر أداة التشبيه نفيا لما يترجم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما اذ كر المشبه لاعلى وجه يني عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقرير الأداة نظرا للمعنى ولما جرى به الخطاب كثيرا من وجودها انطافه فوه استعارة كقولك سيف ز يد في يد أسد وكذا قولك لقبني ز يد رأيت السيف في يد أسد فان نحو هذا التركيب لا يأتي في تقدير الأداة الإبزيمية في التركيب أو نقص بحيث يتحول الكاظم عن ظاهره كان يقال رأيت في يدر رجل كالأسد سيفا وما يكون كذلك لا تقدر الأداة فيه فيكون لفظ المشبه به مطاوعا للمشبه به فصدق عليه حقيقة الاستعارة بخلاف ما يني عن التشبيه فتقدر فيه الأداة على الاصل فيبقى كل لفظ على أصله فلا يصدق عليه حد الاستعارة ولم يستعمل فيه المشبه به في غير معناه وقد تقدم أن هذا يقتضي كون نحو على الجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيها فانظره (ورد) هذا الاستدلال الذي حاصله ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فيترجم استعمال لفظ المشبه به في معناه الأصلي بذلك الادعاء (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حاصله للبالغة في التشبيه حتى يفرض الاول نفس الثاني وذلك (لا يقتضي كونها مستعملة) أي كون اللفظ المسمى بالاستعارة مستعملا (فيما وضعت له) حقيقة لان تقدير الشيء

وتسميتهما هذا تعجبا نظرا الى اللغة فان قوله من عجب ليس تعجبا اصطلاحيا وهذا ان البيتان أحسن مما قبلهما فان الذي يقال انه يبلى بنور القمر هو السكتان لامطابق الغلالة ووجه التعجب ان الشمس

(٩ - شروح البليغين رابع) فيما وضعت له وحاصل ما ذكره من التحقيق أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له اذ ليس معناه ما فهمه المستدل من ادعاء ثبوت المشبه به له حقيقة حتى يكون لفظ المشبه به فيه استعمال لما وضع له والتجوز في أمر عقلي وهو جعل غير المشبه به مشبها به بل معناه جعل المشبه به مؤثرا ولا بوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاء أن لفظ المشبه به موضوع لذلك الوصف وأن أفراده قسمان متعارف وغير متعارف ولا خفاء في أن الدخول بهذا المعنى لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لان الموضوع له هو المقرد المتعارف والمستعمل فيه هو الفرد الغير المتعارف

(قوله بطريق التأويل قسمين) متماق يجعل ان (٦٦) قلت ان الذي طريق التأويل انما هو أحد القسمين وهو غير المتعارف وأما

الأخر وهو المتعارف بطريق التحقيق فكيف يقول الشارح على أنه جعل أفراد الاسد قسمين بطريق التأويل قلت جعل الأفراد قسمين مبنى على كون الاسد موضوعا للقدر المشترك بينهما الصادق على كل منهما وهو مجتريء وكونه موضوعا لذلك ليس الا بطريق التأويل وأما بطريق التحقيق فهو منحصر في قسم واحد وهو المتعارف اه يس (قوله في مثل) أى المودعين في مثل الخ (قوله والهيكل المخصوص) عطف تفسير (قوله والقرينة مائة عن ارادة الخ) أى لاعت ارادة الجنس بسميه (قوله وهذا يندفع الخ) أى ببيان أن القرينة مائة عن ارادة المعنى المتعارف ليعين غير المتعارف فيندفع ما يقال ان الاصرار على دعوى الاسدية للرجل ينافى القرينة المانعة من ارادة الاسدية ووجه الالتماع أن الاصرار على دعوى الاسدية بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة انما يمنع من ارادة الاسدية بالمعنى المتعارف وحينئذ فلا منافاة (قوله السبع المخصوص) الانسب أن يقول عن ارادة الاسد ويخفف قوله المخصوص لان ذكره في السؤال يشير إلى الجواب تأمل

بطريق التأويل قسمين أحدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية القوة في مثل تلك الخئنة المخصوصة والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لافي تلك الخئنة المخصوصة والهيكل المخصوص ولفظ الاسد انما هو موضوع للمتعارف فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له والقرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليعين المعنى الغير المتعارف وبهذا يندفع ما يقال ان الاصرار على دعوى الاسدية للرجل الشجاع ينافى نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع المخصوص

نفس شيء آخر لا يقتضى كونه اياه حقيقة فتقدير الرجل الشجاع أسدا بالاصرار على ادعاء كونه أسدا لا يصير أسدا حقيقة فاطلاق الاسد على الرجل الشجاع بعد الادعاء المذكور لا يقتضى أن لفظ الاسد أطلق على السبع الحقيقي ضرورة أنه أطلق على الرجل الشجاع لاعت ما وضع له وهو السبع ولو ادعى أن الرجل الشجاع صار أسدا وههنا شيء يحتاج الى تحقيق يندفع به وهو أن ما ذكر من كون لفظ الاستعارة أريد به غير معناه انما يكون بنصب القرينة ونصب القرينة على ارادة ما لم يوضع له اللفظ ينافى ما يشير اليه من الادعاء والاصرار على أن اللفظ أريد به ما وضع له والتحقيق الذي يندفع به ذلك أن يقال ليس المراد أن الجنس نفسه الذي قد ادعى دخول المشبه فيه وأصر على ثبوته للمشبه نصبت القرينة على عدم ارادته وانما المراد أن المدعى بى ادعاء على أن الاسد مثلا جعل له بطريق التأويل والمبالغة فردان متعارف وهو الذي له الجراءة التناهية والغاية في القوة في جثة ذى الاظفار والانياب والشكل المخصوص وغير متعارف وهو فرد آخر له تلك القوة والجراءة بنفسها لكن في جثة الأدمى وكان اللفظ على هذا موضوعا للقدر المشترك بينهما كالنواطىء وادعاء وجود حقيقة في ضمن أفراد غيرها موجود في كلامهم كقول المتنبي في عده نفسه وجماعته من جنس الجن وعذجاله من جنس الطير نحن جن برزنى فى زى ناس \* فوق طيرها شخوص الجمال

ولما بنى الادعاء على هذا التأويل الذى أشعر به الدخول فى الجنسية لافى نفس الاستعارة منه تحقق فى محل الاستعارة شيان أحدهما وهو المتعارف هو الذى وضع له الاستدلال فى الاصل ولو اقتضى هذا التأويل نفي الوضع له بخصوصه وثانيهما وهو غير المتعارف هو الذى لم يوضع له اللفظ بخصوصه ولا بالعموم وان اقتضى التأويل كونه موضوعا بالعموم فاندفع ما توهم من أن الاصرار على ثبوت الاسدية مثلا للمشبه ينافى نصب القرينة على أنه أريد باللفظ ثابتة له الاسدية وذلك لان الذى نصبت القرينة على عدم ارادته هو الفرد الذى ثبتت له الاسدية بشرط أن يكون هذا المتعارف والذى ادعى له وأصر على ثبوته هو الفرد الغير المتعارف ولم تنصب القرينة على نفس الجنس الذى ادعى الدخول

الحقيقية لانظلم من الشمس لانها تحتاج الى ما يظلم منها لنورها والبدن الحقيقي يتعجب من عدم تأثيره فى بل السكتان فلو لم يكن حقيقة لما تعجب ورد على هذا القائل فيما احتج به ما قوله انهما تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله فى جنس المشبه به وذلك لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا فى غير ما وضع له فان قلت كيف لا يخرج (١) وادعاء أنه اسد حقيقى كقوله هذا اسد حقيقى وذلك يصير حقيقى قلت لأن ادعاء ذلك ليس حقيقيا بل ادعاء مجازيا وفيه نظر فان الادعاء المجازى مضمون الجملة لا مضمون الاستعارة فقط وأما التعجب والنهي فلبناء على تناسى التشبيه قضاء للحق المبالغة وفيهما أيضا نوع تجوز ويحتمل أن يقال الاستعارة هنا أصلها التشبيه من كل وجه مبالغة فهو كالتشبيه الشرطى فى نحو قوله

أراؤه مثل النجوم ثواقبا \* لو لم يكن للثاقبات أقول

فان المراد أنهما مثل النجوم من كل وجه فلذلك شرط عدم القول فتقدير الكلام هنا فى التعجب كيف لا نبلى غلاته وهو كالبدن من كل وجه وحينئذ فالتعجب لا ينافى المجاز واذا كان قولنا كالبدن من كل

وأما

(١) قوله وادعاء أنه اسد الخ هكذا فى الاصل وفى الكلام سقم ظاهر فخره كتبه مصححه

المكتبة  
عبدالمجيد

وأما التعجب والنهي عنه فيما ذكر فلبناء الاستعارة على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فان قيل اصرار المتكلم على ادعاء الاسدية للرجل ينافي نضبه قرينة مانعة من أن يراد به السبع المخصوص فلنا لامنافة ووجه التوفيق ما ذكره السكاكي وهو أن تبني دعوى الاسدية للرجل على ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسما بطريق التأويل (٦٧) متعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية قوة

(قوله وأما التعجب الخ) هذا إشارة إلى جواب عن سؤال نشأ من الجواب المتقدم وهو اذا كان الادعاء لا يقتضى استعمال الاستعارة فيما وضعت له فلا يصح التعجب والنهي عنه في البيتين السابقين لانهما لا يتان الاجماليين المشبه من أفراد المشبه به حقيقة وحاصل الجواب الذي أشار له المصنف أن التعجب والنهي عنه لتناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساويا للتعرف في حقيقة حتى ان كل ما يترتب على المعارف يترتب عليه وبما تقر من جعل كلام المصنف إشارة لجواب سؤال مقدر اندفع ما ذكره العلامة العاصم من أن التعجب والنهي لا يجعلا دليلا على كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء فاما سلم المحجب الادعاء ومنع اقتضاه كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي

(وأما التعجب والنهي عنه) كافي البيتين المذكورين (فلبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة) ودلالة على أن التشبيه بحيث لا يتميز عن المشبه به أصلا حتى ان كل ما يترتب على المشبه به من التعجب والنهي عن التعجب يترتب على المشبه أيضا

تحتة وصدق اللفظ ببقائه ولا غرابة في أن يدعى أن ما أطلق عليه الاسد مثلا الآن ثبت له الاسدية الجنسية ويعتبر بحسب ما في نفس الامر نقل اللفظ عن غيره الذي وضع له أولا ونصب القرينة على عدم ارادة ذلك الاصلى الشخصي ثم لما كان التأويل السابق حاصله المبالغة المقتضية أن يكون اللفظ كالموضوع للقدر المشترك الشامل للطرفين شمل التأويل الطرفين لان المتعارف منها اقتضى كونه غير مختص بالوضع وغيره اقتضى كونه موضوعا له بالعموم فلهذا لا يقال التأويل انما هو في كون الغير المتعارف داخلا في الجنس تأمله ثم أشار الى دفع اعتراض على هذا الرد وهو أن يقال اذا لم يقتض ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون اللفظ قاسما على معنى نظرا الى أن الادعاء قد لا يطابق في الجملة فالتعجب والنهي عنه فيما تقدم بقتضيانه لانها من الاتحاد والتساوي في الحقيقة الجامعة للطرفين فقال (وأما التعجب والنهي عنه) أي عن التعجب يعني الموجودين في البيتين السابقين (فإنما هما للبناء على تناسي) أي لرعاية تناسي (التشبيه) وذلك يرجع في الحقيقة على ادعاء اتحاد المشبه والمشبه به (قضاء) أي انما تنوسى التشبيه لاجل القضاء أي الاداء (لحق المبالغة) في التشبيه حيث أبدى الناطق بسبب ذلك التناسي أن ما يبنى على أحد الطرفين يبنى على الآخر فكأن المشبه به لا يتعجب من ذلك الحكم باعتباره كافي البيت الثاني أو يتعجب من الحكم عليه بذلك الحكم كافي البيت الاول كذلك المشبه لان المبالغة تنهى الى الاتحاد وادعاء التعجب والنهي عنه الى المبالغة في التشبيه لم ينظم استعمال لفظ المشبه به في معناه الحقيقي كالم ينظم في الادعاء لعمدهما لغرض واحد وهو المبالغة والحقيقة التي في نفس الامر لا يتبدل بذلك لا يقال اذا كان تسليم الادعاء لا يستلزم اطلاق

وجه لا ينكر التعجب بما ذكره الاستعارة التي هي أبلغ منه أولى الآن يقال بلى الغلالة ليس من الالوجه التي يقصد أن يشبه بها المستعار له لانه ليس وضمنا مقصودا ومعنى قولنا هو كالبدر من كل وجه أي كل وجه حسن مقصود ثم أورد السكاكي ان الاصرار على ادعاء الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة من ارادة السبع المخصوص كقولك جاء أسد يرمى بالشباب وأجاب بمنع المنافاة لان معنى دعوى الاسدية لا يدعى ادعاء ان أفراد جنس الاسد قسما من متعارف وهو الحيوان المعروف وغير متعارف وهو الذي له تلك القوة والجراءة لانه لا مع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتكب المنفي في عدم نفسه وجماعته من جنس البجن وعد جماله من جنس الطير حيث قال

نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال  
ومنه قولهم \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقاب سليم وقول الشاعر \* بلدة ليس بها أنيس \* الا اليعاقير والا العيس  
كذا قال السكاكي وفيه نظر لأن البيت والآية على أحد القولين الاستثناء فيهما منقطع واذا كان منقطعا

مبينين على الادعاء اذ بناؤهما عليه لا ينافي كونها مجازا لغويا فالأولى اسقاط قوله وأما التعجب والنهي عنه (قوله وأما التعجب) أي من المشبه وقوله والنهي عنه أي عن التعجب (قوله فلبناء) أي فلبناء الاستعارة وقوله على تناسي التشبيه أي اظهار التناسي والمراد بالتناسي النسيان أي على اظهار نسيان التشبيه (قوله قضاء الخ) أي وأما تنوسى فيه التشبيه توفية لحق المبالغة في دعوى الاتحاد (قوله ودلالة الخ) عطف تفسير على قوله قضاء لحق المبالغة

وأنها لا تدخل في الاعلام لماسبق من أنها تعتمد ادخال المشبه في جنس المشبه به والعمية تنافي الجنسية وأيضا لان العلم لا يدل الاعلى  
 تعين شيء من غير اشعار بأنه انسان أو فرس أو غيرها فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعين ونحوه من العوارض العامة التي  
 لا يكفي شيء منها جاءها في الاستعارة

(قوله بل يبذل المجهود الخ) يقال بذل يبذل كمنصر ينصر والمراد بالمجهود (٦٩) الجهد والوسع والطاقة والمراد بترويج ظاهره

اظهار صحته عند السامع  
 ومحل كون الكذب يبذل  
 المتكلم وسعه وطاقته في  
 ترويج ظاهره اذا عرف  
 عدم مطابقتها وقصد  
 اظهار صحته لان لم يقصد  
 ذلك واعتقد الصحة (قوله  
 ولا تكون علما) أي  
 شخصيا لأنه المتبادر من  
 اطلاق العلم ولان علم  
 الجنس تجري فيه للاستعارة  
 كاسم الجنس بخلاف علم  
 الشخص فلا يصح أن  
 يشبهه بغيره وفي الشكل  
 والهيئة مثلا ويطلق عليه  
 اسمه وتخصيص المصنف  
 الاستعارة بالذكر في  
 الامتناع يفهم منه أن  
 الامتناع في العمية  
 مخصوص بها وأما المجاز  
 المرسل فيجوز في العمية  
 اذا مانع من كون المجاز  
 المرسل علما لصحة أن  
 يكون للعلم لازم ولو غير  
 مشتهر يستعمل فيه لفظ  
 العلم كما اذا اطلق قيار علم  
 فرس على زيد مرادا منه  
 لازمه وهو شدة العدو أي  
 الجري ثم ان جملة ولا  
 تكون علما عطف على

بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره (ولا تكون) الاستعارة (علما) لماسبق من أنها تقتضي ادخال  
 المشبه في جنس المشبه به يجعل أفرادها قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم (لمنافاته  
 الجنسية) لأنه يقتضي التخصيص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي العموم

بوجهين أحدهما ان الاستعارة في الكلام مبنية كما تقدم على التأويل أي تأويل دخول المشبه في جنس  
 المشبه به ثم اطلاق لفظ المشبه به على المشبه والكذب أبقى فيه اللفظ على أصله لمدم التأويل في كان فاسدا  
 لعدم مطابقتها وثانيهما أن الاستعارة لا بد فيها كسائر المجازات من نصب القرينة على ارادة خلاف  
 الظاهر الذي هو الأصل والكذب لا تنصب فيه القرينة على ارادة خلاف الظاهر بل ان عرف المتكلم  
 عدم مطابقتها وقصد اظهار صحة الباطل فهو مجتهد في ترويج ظاهر الكلام أي تسويخ صحته عند  
 السامع وان لم يقصد واعتقد الصحة فهو أبعد من نصب القرينة وهذا التفريق منظور فيه الى ما هو  
 ظاهر اللفظ في بادي الرأي ولا يحتاج اليه بعد رعاية وجود النقل الذي هو حاصل الفرق المذكور  
 والاستعارة من حيث هي لا وجود لها الا بالنقل خفيقتها ان في توهم الكذب كما أشرنا اليه فيما تقدم وأما  
 كذب الاستعارة فأن لا يوجد النقل مع اظهاره أو يتفق الحكم عن النقل اليه فافهمه وبقولنا والجملة  
 التي فيها الاستعارة تفارق الكذب يهدف ما يقال من أن الاستعارة من قبيل التصور وليس معروضا  
 للكذب حتى يحتاج الى الفرق وهو ظاهر (ولا تكون علما) أي لا يكون اللفظ السمي بالاستعارة علما  
 بمعنى أن حقيقة ذلك اللفظ لا يتصور فيها كونه علما في الأصل لان الاستعارة مازومة للوضع الكلي والعلم  
 مازوم للوضع الجزئي وهما تنافيان وتنافي اللوازم يؤذن بتنافي المزومات وذلك لما تقدم وهو أن  
 المشبه يعتبر دخول جنسه أي حقيقته في جنس المشبه به أي حقيقته ودخول الشيء تحت الشيء  
 يقتضي عموم الدخول فيه فالزم اعتبار شيئين لذلك الاعم تحقيقا لمعنى العموم ولذلك جعل للمشبه به على  
 طريق الدعوى فردان متعارف وغيره ومعلوم أن العموم المعتبر في المشبه به ينافي العمية فيه  
 والى هذا أشار بقوله (لمنافاته) أي لمنافاة كون الشيء علما (الجنسية) المعتبرة في الاستعارة اذ العمية

خفي معنوي وهو البناء على التأويل لان الكاذب غير متأول والمستعير متأول ناظر الى العلاقة الجامعة  
 وقد التبس ذلك على الظاهرية فادعوا أن المجاز كذب ونفوا وقوعه في كلام المعصوم وهو وهم منهم  
 الثاني أمر ظاهر لفظي أو غير لفظي وهو كالتفرع عن الأول أن المجاز ينصب قائله قرينة تصرف اللفظ  
 عن حقيقته وتبين أنه أراد غير ظاهره للموضوع له ص (ولا يكون علما الخ) ش لما قرر المصنف  
 أن الاستعارة لا بد لها من ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به علم أن المشبه به لا بد أن يكون جنسا  
 فاستحال أن يكون اللفظ المستعار علما لانه ليس موضوعا للجنس يمكن أن يدعى دخول المشبه فيه ويرد  
 على المصنف أمران أحدهما أن هذه علة تستلزم أحد نوعي الدعوى وهو علم الشخص أما علم الجنس  
 فما ذكره لا يقتضي أن يتمتع التجوز به الى غيره فيقال رأيت أسامة بمعنى زيد الشجاع والظاهر أن ذلك  
 جائز وقد قررت في شرح المختصر أن علم الجنس كلي وأن ما أطلقوه من أن الاعلام جزئية محمول على

قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة فعلية على إسمية ولك أن تجمله عطفًا على قوله تفارق الكذب فيكون التناسب مرعبا  
 (قوله ولا يمكن ذلك في العلم) أي الشخصى وقوله لمنافاته الجنسية أي التي تقتضيها الاستعارة وقوله لأنه أي العلم وقوله يقتضي  
 التخصيص أي تخصص معناه وتعيينه خارجا وهذا ظاهر في علم الشخص لاني علم الجنس لا يمكن العموم في معناه لكونه ذهنيا والمعنى  
 الذهني لا ينافي تعدد الأفراد له

البطش مع الصورة المخصوصة وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة وتلك للقوة لأمع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتكب المتنبي هذا الادعاء في عذ نفسه وجماعته من جنس الجن وعذ جماله من جنس الطير حين قال  
نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال  
مستشهدا لدعواهاتيك بالخيل العرفية وان (٦٨) تخصص القرينة بنفسها المتعارف الذي يسبق الى الفهم ليتعين الآخرون

البناء على هذا النوع قوله \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقولهم عتابك السيف وفوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم ومنه قوله وبلدة ليس بها أنيس الا اليعاقب والالعيس \* واذا قد عرفت معنى الاستعارة وأنها مجاز لغوي فاعلم أن الاستعارة تفارق الكذب من وجهين بناء المساوي فيها على التأويل ونصب القرينة على أن المراد بها خلاف ظاهرها فان الكاذب يتبرأ من التأويل ولا ينصب دليله على خلاف زعمه

(قوله والاستعارة تفارق الكذب) أي والكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب أي لا يشبهه بسبب ما ذكر من الأمرين فقوله جاءني أسد يشبهه بالكلام الكاذب لولا الوجهان فاندفع ما يقال ان الاستعارة تكون في المفرد لأنها الكلمة المستعملة

(والاستعارة تفارق الكذب بالبناء على التأويل) في دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به بأن يجعل أفراد المشبه به قسمين متعارف وغير متعارف كما سولنا تأويل في الكذب (ونصب) أي ونصب (القرينة على ارادة خلاف الظاهر) في الاستعارة لما عرفت أنه لا بد للجاز من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكذب فان قائله لا ينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر

اللفظ على معناه فالتعجب والنهي عنه لا يستلزمان فلاحاجة الى الاعتذار عنهما بتقدير البحث فيهما لأن الادعاء كما تقدم علة فيهما فاذا لم توجد العلة شين لم يوجب المعامل لاننا نقول لا يلزم من التعليل بالشئ ان لاعة للمعامل سوى تلك العلة لاجواز تعدد العمل للشئ الواحد في محال متعددة فالعجب والنهي وجهيهما الادعاء ويوجهيهما تناسي التشبيه ويجوز أن يوجهيهما كالتساوي الحقيقي فبين بالجواب أن بناءهما على الادعاء كما لا يوجب المدعى لا يوجب بناءهما على غيره حتى يكون أقوى من الادعاء كما يشعر به لفظ كل منهما كما اشترنا اليه لصحة بناءهما على التناسي دون ما يكونان به أقوى كالتساوي الحقيقي لا تنفاه في نفس الامر وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخرا أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند الفائل بان الاستعارة مجاز لغوي ومعلوم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الاصل في نفس الأمر مسلم عند الفائل بانه عطف على بقى النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الأمر أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء والخلاف على هذا عائدا الى اللفظ والنسبية الاصطلاحية وقد تقدم ما يفيد ذلك تأمله ولما كان ظاهر الكلام الذي فيه الاستعارة يوهم البطلان والفساد فانك اذا قلت رأيت أسدا في الحمام أو هم أنك تحب برؤية الاسد المعلوم في الحمام وهو فاسد أشار الى ما يتبين به الفرق بين كلام الاستعارة والكلام الباطل وهو مأخوذ مما تقدم وانما اتى به زيادة في البيان فقال (والاستعارة) أي والجملة التي فيها الاستعارة (تفارق الكذب) سواء كان ذلك الكلام الذي سميناه كذبا لعدم مطابقته لما في الخارج على وجه الادعاء وقصد الصحة أو على وجه التعمد للباطل (بالبناء على التأويل ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر) أي يفارق كلام الاستعارة الكلام الذي هو كذب

فلا نقدر أن المستثنى فرد من أفراد المستثنى منه اذ لو قدرناه وأطلقنا المستثنى منه على أعم من المستثنى لكان الاستثناء متصلا ولذلك كان الاستثناء للنقطع بتقدير لسن وما بعده جملة كما صرح به الاكثرون فلو قدرنا المستثنى داخلا في المستثنى منه مجاز السان متصلا وقول النحاة ان الاستثناء المنقطع لا بد فيه من المناسبة لا يعنون به انا نطلق المستثنى منه على أعم منه مجازا قبل الاستثناء بل يعنون ان المناسبة شرط لصحة استعمال الامة لسن فالتعجوز في المنقطع انما هو في استعمال الامة لسن لكن لا في المستثنى منه وان كان قد وقع في كلام بعض النحاة ما يوافق كلام السكاكي والتحقيق ما قلناه ويدل لصحة ما قلناه ان الرخصى ذكر هذا الوجه ثم قال ولك ان تجعل الاستثناء منقطعا يدل على تغيرها ص (والاستعارة تفارق الكذب الخ) ش شرع في أحكام الاستعارة فالاول منها انها ليست بكذب لا من احداهما

في غير ما وضعت له والكذب يكون في الحكم فالتصنيف بالكلام المركب المستعمل في غير ما وضع له فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج للفرق (قوله بالبناء على التأويل) أي بسبب بناءها على التأويل وعدم بناء الكذب عليه (قوله في دعوى الخ) متعلق بمحذوف صفة للتأويل اي المتحقق في دعوى الخ من تحق العام في الخاص أو أن في معنى من البيانية



(قوله وتناول الافراد) عطف تفسير وما ذكره العلامة الشارح من أن الاستعارة تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به يجعل أفراد قسمين متعارف وغير متعارف وذلك غير ممكن في العلم الشخصي هو طرفه صاحب المفتاح حيث قال فيه والذي قرع سمعك من أن معنى الاستعارة على ادخال المستعار له في جنس المستعار منه هو السرفى امتناع دخول الاستعارة في الاعلام الشخصية الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد في شرحه للمفتاح لان العلم أن الاستعارة تعتمد على الادخال المذكور لان المقصود من الاستعارة المبالغة في حال المشبه بأنه يساوى المشبه به فيه وذلك يحصل بجمع المشبه من جنس المشبه به ان كان اسم جنس أو جعله عينه ادعاء ان كان علم شخص فان المقصود من قوله رأيت اليوم حاتماً أنه رأى عين ذلك الشخص لانه رأى فرداً من أفراد الجواد اه قال العلامة عبد الحكيم وفيما قاله السيد بحث أمأولاً فلان القول بالادخال (٧٥) في اسم الجنس والادعاء اليه فان المبالغة تحصل فيها أيضاً ادعاء

وتناول الأفراد (الا اذا تضمن) العلم (نوع وصفية) بواسطة اشتهاره بوصف من الاوصاف

تقتضي التشخيص والتعيين والجنسية تقتضي العموم وتناول عدة أفراد وهذا ظاهر في علم الشخص وأما علم الجنس فلا لما كان العموم في معناه لكونه ذهنياً والاشعار بالذهن في معناه كما تقدم لا ينافي تعدد الأفراد وتخصيص الاستعارة بالذكر في الامتناع ربما يفهم منه أن الامتناع في الماهية مخصوص بها وأما المجاز المرسل فيجوز في الماهية وعبارة السكاكي ولا يكون أى الجواز في الاعلام خلافاً للجزالي في متلح الصفة وما اقتضاه كلام المصنف من صحة كون العلم مجازاً مرسلًا مانع منه لصحة أن يكون للعلم لازم يستعمل فيه العلم بل نقول اذا كان معنى الاستعارة على تاويل مالم يسأل بالواقع واقعا فأى مانع من أن يعتبر في العلم لازم يقع به التشبيه فيقدر وضع العلم له ولولم يوضع له ويكون في الموضوع الاول أقوى فيعتبر له فردان متعارف وغيره فاذا كان التشبيه بمعناه الجزئي فكأن الموضوع كلياً تماماً كان التشبيه بذلك المعنى السكلي وحول في التقدير الى ما هو أعم فان الاسداء وضع للحيوان المعروف المشعر بخواصه المعلومة ثم قدر وضعه للحيوان الجعري فكذا العلم كقياس مثالا للموضوع للفرس المعين ثم يشبه به انسان معين في الجري مثلاً يمكن أن يقدر تحوله الى ذلك اللازم للفرس فيصير له فردان هذا الانسان وذلك الفرس فتصح الاستعارة فيما هو علم بطريق التأويل ولا يقال هذا هو قوله (الا اذا تضمن نوع وصفية) اعلام الاشخاص الثاني أنه لو كانت الالة في امتناع أن تكون الاستعارة علماً ما ذكره لجاز التجوز في الاعلام بالمجاز المرسل لانه ليس فيه مشبه ولا مشبه به ولا ادعاء والظاهر أن ذلك لا يجوز فلا تقول جاء زيد تعنى رأسه وقد صرح بذلك الامام نضر الدين في الحصول حيث قال ان نحو رأيت زيدا ووضرت زيدا مجاز عقلي لان الاعلام لا يتجوز عنها ويشهد لذلك أيضاً أن الجواز فرع الحقيقة والعلم ليس حقيقة ولا مجازاً فسكيف يتجوز عنه واستدل المصنف في الايضاح على أن الاستعارة لا تدخل في الاعلام بأن العلم لا يدل الاعلى تعين شيء من غير اشعار بأنها انسان أو غيره فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التبيين ونحوه من العوارض العامة التي لا يكتفي شيء منها جاعلاً في الاستعارة (قوله الا اذا تضمن نوع وصفية)

الاتحاد وأما ثانياً فلان جعله عينه فيما اذا كان علماً شخصياً ان كان لاعتقاد فلهو غلط وان كان قصداً فان كان باطلاً عليه ابتداء فهو وضع جديد وان كان بمجرد ادعاء من غير تأويل فهو دعوى باطلة وكذب محض وحينئذ فلا بد من التأويل وهو انما يكون بادخاله فيه والحاصل أن استعمال اسم المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع الحقيقي وهو ظاهر فلولم يعتبر الوضع التأويلي لم يصح استعماله فيه (قوله الا اذا تضمن العلم نوع وصفية) استثناء من عموم الأحوال وقوله تضمن أى استلزم نوع وصفية وليس المراد أنه دل دلالة تضمنية على

نوع من الاوصاف كالكرم (قوله نوع وصفية) الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر كحاتم لا يحتاج في افادته للمعنى المصدرى الى الحاق الياء كذا في الطول (قوله بواسطة) متعلق بتضمن وقوله اشتهاره أى العلم أى اشتهاره مدلوله وهو الذات فالعلم انما تضمن نوع وصفية هو أن يكون مدلوله مشهوراً بوصف بحيث متى أطلق ذلك العلم فهم منه ذلك الوصف فلما كان العلم المذكور بهذه الحالة جعل كأنه موضوع للذات المستلزمة لذلك الوصف فيكون كلياً تأويلياً فاذا أطلق ذلك العلم على غير مدلوله الاصل صح جعله استعاراً بسبب ادعاء أنه من أفراد ذلك الكنى مثلاً حاتم موضوع للذات المعينة ثم انه بواسطة اشتهارها بالكرم بحيث متى أطلق حاتم يفهم منه الجواد صرحاً كذا موضوع للجواد وهو كنى كفى فيصح أن يطلق لفظ حاتم على زيد الكرم بأن تقول عند رؤيتك زيداً رأيت اليوم حاتماً بسبب تشبهه زيداً بحاتم في الحدود والملاحظة أن حاتماً كأنه موضوع للجواد وأن زيداً فرداً من أفراد كذا يقال في غيره

(قوله كحاتم المتضمن الانصاف بالجود) أي المستلزم للانصاف به فيجعل ذلك الوصف (٧١) لازماله وهو وجه الشبه في الاستعارة

وحاتم في الأصل اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم نقل لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي (قوله) ومدار بالبخل أي ومدار للمتضمن الانصاف بالبخل وهو رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة قيل انما سمي مادرا لانه سقى ابلاه من حوض فاسا فرغت الابل من الشرب بقي في أسفل الحوض ماء قليل فسلخ فيه ومدرا الحوض به أي حرك مائه به بخلاخوفا من أن يستقي من حوضه أحد (قوله وسحبان) هو في الأصل صياد يصيد مامر به ثم جعل علما للبلغ الشهور والناسبة ظاهرة اه أطول (قوله) وياقل بالفهامة ( أي وياقل المتضمن الانصاف بالفهامة أي الهجر عن الافصاح عما في الضمير وهو اسم رجل من العرب كان شديد العي في النطق وقد اتفق أنه كان اشترى ظييا بأحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق أصابعه وأخرج لسانه ليشير بذلك الى أحد عشر فانفلت منه الظبي ففرب به للشل في العي (قوله خينثذ أي خين اذ تضمن العلم كحاتم

(كحاتم) المتضمن الانصاف بالجود ومدار بالبخل وسحبان بالفصاحة وياقل بالفهامة خينثذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم في الجود ويتأول في حاتم فيجعل كأنه، ووضوح للجواد سواء كان ذلك الرجل اليهود أو غيره كما مر في الأسد فهذا التأويل يتناول حاتم الفرد المتعارف للمهود والفرد الغير المتعارف ويكون اطلاقه على اليهود داعي حاتم الطائي حقيقة وعلى غيره ممن يتصف بالجود استعارة نحو رأيت اليوم حاتما لانا نقول العلم للمتضمن نوع وصفية معناه أن يكون صاحبه مشهورا بوصف حتى يصير متى أطلق فهم منه الوصف وما قررناه أهم من ذلك فبالوجه الذي صححت في متضمن الوصفية تصح بالشهرة في غيره بما يلزمه وصف يقع التشبيه به ولو لم يشتهر به ولا يقال العلم حينئذ على كلا الاعتبارين من الشهرة وعدمها اذ اوقت فيه الاستعارة صار نكرة والعلم اذا صار نكرة كقولك مامن عمرو والاهو شجاع لم يسم حينئذ علما وخرجت المسئلة عما نحن بصدده من العلم فلا حاجة الى استثناء المصنف ذا الشهرة والى الماذ كرت لانا نقول التنكير في الاعلام انما هو باعتبار تعدد الوضع فيراعى فيها مطلق السمي ويصير نكرة والاستعارة مبنية على التشبيه واذا فرض في الجزأين فتقدير الاسم تحولا بالدعوى لا يصير نكرة اذ ليس هنان تنكير حقيقي بل معناه الأصلي معتبر فيه كما أن تقديره في اسم الجنس موضوعا لاعم لا يخرج عن كونه مستعارة من معناه الأصلي فافهم ثم مثل للذي تضمن نوع وصفية بقوله (كحاتم) الموضوع لرجل معين ثم اشتهر بوصف الجود حتى صار لازماله بينا ومثله مادرا في رجل معين مشهور بالبخل وسحبان في رجل معين مشهور بالفصاحة وياقل في رجل معين مشهور بضد الفصاحة وهو الفهامة فحاتم لما اشتهر بالوصف صار اللفظ ولو كان القصد فيه أولا الشخص المعين مشعرا بالوصف على طريق الدلالة اللزومية فيجوز أن يشبه بالشخص الذي وضع له شخص آخر في ذلك الوصف لاشتهار ما وضع له لفظ حاتم بذلك الوصف وقوته فيه في اعتقاد المخاطبين ثم يتأول أن اللفظ موضوع لصاحب وصف الجود المستعظم لامن حيث انه شخص معين فان كان الوضع انما هو أولا فيفرض له بهذا التأويل فردان كما تقدم في الموضوع الكلي أحدهما متعارف وهو الشخص الطائي المعلوم المشهور بذلك الوصف والآخر غير متعارف وهو ذلك الشبه فيطلق اللفظ على غير المتعارف وهو هذا المشبه بتأويل أنه من أفرادها وانما احتيج الى هذا التأويل في الاستعارة مطلقا ليصح اطلاق اللفظ على ما لم يوضع له في الأصل واذا كان لافرق بين التشبيه والاستعارة ان بقى على معناه وكان كالفعل أو الكذب ان نقل بلا ذلك التأويل وقد تقدم أن التحقيق في مستند هذا الادعاء ترا كيب البلغاء والاف يمكن أن يدعى أن مجرد التشبيه كاف في نقل اللفظ لغير معناه الأصلي من غير رعاية ادخاله في جنس المنقول عنه ثم الذي بين في نحو حاتم يمكن كما تقدم أن يراعى في ذى الوصف الأقوى ولو لم يكن كحاتم في الشهرة فعلى ما تقر اذا قلت كان حاتم جوادا كان حقيقة حيث أريد الطائي المعروف واذا قلت رأيت حاتما مريدا شخصا يشبه بحاتم كان استعارة ويتحقق بحة بما ذكر ولما كانت الاستعارة من المجاز والمجاز لا بد له من قرينة

كحاتم) يشير الى أن العلم اذا تضمن وصفا كما ان اسم حاتم تضمن وصف الجود لشهرته به ومدار تضمن وصف البخل وما أشبههما فيجوز أن يقال جاء حاتم تعني زيدا (قلت) ولا حاجة لهذا الاستثناء بل هو منقطع لان ذلك انما يفعل بعد تنكير العلم وتنكير العلم قد يكون تقدير او هذمانه ومنه قول أبي سفيان لا قريش بعد اليوم فالاستعارة حينئذ لم تلاق العلم بل لاقت النكرة ويسمى هذا حينئذ

نوع وصفية يجوز الخ (قوله ويتأول في حاتم الخ) أي فالتأويل بعد التشبيه ولا يتوقف هو على التشبيه وهذا اندفع ما يقال انه اذا كان فردا من أفرادها فكيف يصح التشبيه حينئذ

\* وقرينة الاستعارة امامعنى واحد كقولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر كقول بعض العرب  
فان تعافوا العدل والايمانا \* فان في أيماننا نيرانا

(قوله وقرينتها) أى والقرينة الثابتة لها وأما ثبتت لها لكونها مجازا كما أشار له الشارح قال العلامة عبد الحكيم وأشار الشارح بهذا  
الدليل العام الجارى فى كل مجاز سواء كان مرسلا أو استعارة الى أن تخصيص قرينة الاستعارة بالبيان إنما هو للاعتناء بشأنها والا  
فالقرينة لازمة فى كل مجاز اهـ (٧٢) وفى الأطول أن ما ذكره المصنف من التقسيم غير مختص بقرينتها بل يجرى فى قرينة

المجاز المرسل والسكنية ولا  
داعى الى جعل قرينة  
السكنية واحدا والزائد  
عليه ترشيحا اهـ (قوله  
اما أمر واحد) أى من  
ملائمات التشبه فى  
الصرحة كيرمى ومن  
ملائمات التشبه به فى  
السكنية كالظفار (قوله  
يرمى) أى بالسهم وليس  
المراد مطلق رمى لانه يكون  
حتى فى الأسد الحقيقى  
تأمل (قوله يكون كل  
واحد منها قرينة) أى  
وليس واحد منها ترشيحا  
ولا تجريدا لعدم ملائمته  
للطرفين ملاءمة شديدة  
وما ذكره المصنف مبنى  
على جواز تعدد القرينة  
وهو الحق وقال بعضهم  
لا يجوز تعدد قرينة  
الاستعارة لانه ان كان  
الصرف عن ارادة المعنى  
الحقيقى بجميع تلك  
الأمر فلا نسلم تعدد  
القرينة وان كان بكل  
واحد فلاحاجة لما عدا  
الأول وحينئذ فيجعل

(وقرينتها) يعنى أن الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له  
وقرينتها (إما أمر واحد كما فى قولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر) أى أمران أو أمور يكون كل واحد  
منها قرينة (كقوله فان تعافوا) أى تكبرها (العدل والايمانا \* فان في أيماننا نيرانا)

مانعة من ارادة المعنى الموضوع له أشار الى تفصيل قرينتها فقال (وقرينتها) أى قرينة الاستعارة  
(اما أمر واحد) أى اما أن تكون القرينة أمرا واحدا والمراد بالأمر الواحد المعنى المتحد الذى ليس  
حقائق متعددة سواء دل عليه بلفظ التركيب أو بلفظ الأفراد وذلك (كما فى قولك رأيت أسدا يرمى)  
بالسهم مثلا فان حقيقة الرمى بالسهم قرينة على أن المراد بالأسد الرجل الشجاع اذ منه يمكن الرمى  
دون الحقيقى (أو أكثر) أى أو تكون تلك القرينة أكثر من أمر واحد أى معنى واحد بأن تكون  
أمريين أو ثلاثة أو أكثر بشرط أن يكون كل واحد مستقلا فى الدلالة على الاستعارة وذلك (كقولك  
فان تعافوا) أى تكبرها (العدل) أى الذى جاء به شرعنا المظهر وهو ضد الجور (والايمانا) بشرعنا  
وجواب الشرط رددتكم وألجأتكم الى العدل والايمانا كرها ودل على هذا الجواب قوله (فان في أيماننا)  
أى فى أيدينا النبى (نيرانا) أى سيوفنا كالنيران فى اللعاب والاهلاك بها نلجسكم الى الاذعان لجريان  
أحكامنا العديلية فيكم مع الجزية أو الايمان بالله تعالى وبشرعنا فتعلق الفعل الذى هو تعافوا بالعدل  
يدل على أن المراد بالنيران السيوف وكذا تعلقه بالايمانا وكل منهما يكفى فى الدلالة ولو حذف أحدهما لم  
يحتج للأخر وانما دل كل واحد منهما لما أشرنا اليه من أن آية العدل إنما يترتب عليه القتال للرجوع

استعارة تبعية كما سياتى وقد قيل انها تتحمل الضمير وأما قوله ان نحو حاتم تضمن وصفا فليس كذلك  
فان لفظ حاتم لم يتضمن الجود ولم يدل عليه لافبل العلمية ولا معها ولا بعدها وانما سمي العلم بوصف  
يوصف اشتهر عنه وعبارته توهم أن المراد الأعلام المنقولة من الصفات كالفضل مثلا فانه لو اشهر  
شخص سمي بالفضل بفضل جاز أن تقول مررت بالفضل مریدا شخصا يشبهه فى الفضل فذلك واضح  
ويمكن ادعاء دخول الاستعارة فيه كما قيل انه يتحمل ضميرا لكن ليس هذا المراد بدليل التمثيل بحاتم  
ومادر وقوله تضمن الوصفية يوم هم هذا وحاتم الطائى خبره فى الجود مشهور ومادر رجل من هلال بن عامر  
ابن صعصعة يضرب به المثل فى البخل تقول العرب أبخل من مادرا لانه سقى ابه فقى فى أسفل الحوض  
ماء قليل فيسبح فيه ومدر به حوضه بخلا أن يشرب من فضله ص (وقرينتها) أى أمر واحد الخ ش  
لما قدم أن الاستعارة تفارق الكذب بنصب القرينة علم أن القرينة لازمة لها فذلك القرينة قد تكون  
أمرا واحدا وقد تكون أكثر والمراد بالقرينة ما يمنع معه صرف الكلام الى حقيقته فالأمر الواحد  
مثل رأيت أسدا يرمى فان وصفه بالرمى بالنشاب قرينة أنه ليس الحيوان المفترس والأكثر منه المصنف  
يقول بعض العرب فان تعافوا العدل والايمانا \* فان في أيماننا نيرانا

ترشيحا أو تجريدا (قوله كقوله فان تعافوا الخ) قال فى معاهد التنصيص هذا البيت لبعض  
العرب ولم يعينه وقوله فان تعافوا مأخوذ من عاف يعاف بمعنى كره وأصل عاف يعاف عوف يعوف كعلم يعلم يقال عاف الرجل ظمأه وشراهه  
أى كرهه أى ان تكبرها العدل والانصاف وتميلوا للجور وتكبرها التصديق بالنبي فان فى أيدينا سيوفنا تلعب كالنيران تحاربكم  
ونلجسكم الى الطاعة بها والعدل هو وضع الشيء فى محله فهو مقابل للظلم والايمانا الأول فى البيت بكسر الهمزة تصديق النبى عليه الصلاة  
والسلام فيما جاء به عن الله والأيمان الثانى بفتح الهمزة جمع يمين يطلق على التقسم وعلى الجارحة المعلومة وهو المراد ويصح أن

أى سيوفاً تلمع كأنها شعل نيران كما قال الآخر ناهضتهم والبارقات كأنها بهج شعل على أيديهم تتلهب فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه انهم بحار بون ويقسرون على الطاعة بالسيف أو معان مربوط بعضها ببعض

يقرأ الايمان فى الموضوعين بفتح الهمزة جمع يمين والمراد منه القسم فى الاول والجارية فى الثانى (قوله أى سيوفاً تلمع الخ) أى فقد شبه السيوف بالنيران بجمع المعان فى كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستمارة (٧٣) الصريحة (قوله فتعلق) أى ارتباط قوله

تعافوا بكل الخ ظاهره أن القرينة على أن المراد بالنيران السيوف تعلق الاعافة (١) بكل من العدل والايمان وفيه أن الكلام فى القرينة

أى سيوفاً تلمع كشعل النيران فتعلق قوله تعافوا بكل من العدل والايمان قرينة على أن المراد بالنيران السيوف لدلالته على أن جواب هذا الشرط تحار بون وتلجأون الى الطاعة بالسيف (أو معان ملتزمة) مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة لا كل واحد وبهذا ظهر فساد قول من زعم أن قوله أو أكثر شامل لقوله معان

التعددة وهى لانكون اللفظية والتعلق والارتباط نيس كذلك فالاولى أن يقول فكل واحد من العدل والايمان باعتبار تعلق الاعافة به قرينة على أن

اليه والقتال للرد الى العدل انما يكون بالسيوف بالنيران الحقيقية ولم تحمل على الراح لان القتال غالباً انما ينسب للسيوف فيقال قاتلناهم بأسيفنا وغلبناهم بالسيوف لانها أعم فى القتال والأزم فسكانه يقول كما تقدم ان استنكفتم عن العدل ألقناكم اليه كرها وقاتلناكم عليه بالسيوف وكذا اباية الايمان فتعلق الفعل بكل منهما على حدة يشعر بالجواب الدال على أن المراد بالنيران السيوف وذلك الجواب هو قوله تحار بون وتقاتلون وتلجأون الى الطاعة والاذعان بالعدل أو الى الطاعة لله تعالى بالايمان ونحو ذلك كأنتم (أو معان ملتزمة) أى مربوط بعضها ببعض بحيث يكون المجموع قرينة لا كل

المراد بالنيران السيوف وإنما جعل كل واحد قرينة ولم يجعل أحدهما قرينة والآخر تجريداً لان مجموع الامر ينزله الشرط فهما بمنزلة شىء واحد لكن لو انفرد كل واحد منهما لصح قرينة (قوله لدلالته) أى تعلق تعافوا بكل من العدل والايمان (قوله تحار بون) أى محذوف تقديره تحار بون وأما قوله فان فى أيما نيرانا فهو علة لذلك الجواب المحذوف أقيمت مقامه ولو حذف النون من تحار بون وتلجأون لكان حسناً لان رفع الجواب اذا كان الشرط مضارعاً ضعيف قال فى

أى سيوفاً تلمع كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالايمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحار بون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لان تعافوا العدل والايمان اذا كان قرينة فى حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لان النار أحد أنواع القتال فان قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فان قرينة حينئذ ليست ماذ كرفق بل هى منضمة الى هذا وقول الطيبى لان العذاب بالنار لا يكون الا للواحد القهار كلام صحيح الأنا استدل عجب لان قائل هذا البيت انزله كونه مؤمناً لذكركه الايمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو تخويفاً لسلطانه أليس التوصل الى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة اليه بلا اشكال ولولم يكن جازاً نراد نار الآخرة ولمظ الايمان لا ينفي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسلته على الكفار سلماً ان قرينة تصرفه الى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الراح بل أسنة الراح هى المشبهة فى الغالب بالنار لانها أشبه بالشعلة من النار لارتفاعها وسرعة حركتها ولما هى وليس مجموع ذلك فى السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هى أكثر من واحد فان ذلك انما يتأقن فى الشىء الملتزم من عدة أمور وذلك قد سمى سياتى والذي يظهر فى البيت أن القرينة مجموع فان تعافوا مع قوله أيما نجمع يمين لان الاول دل على العقوبة والثانى دل على عدم ارادة النار الحقيقية فان الذى هو فى الايمان السلاح لا النار فان الغالب أنهما ناجح ولا يطول مكثها فى الابدى وقول المصنف أو أكثر ينبغى أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فانه يلزم أن يكون التقدير أو أمر أكثر من واحد فان ذلك لا يصح الا بأن يكون الاكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فان الامر ظاهر الوحدة وانما يقال أمر واحد لزيادة ايضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

(١٠) - شروع التلخيص رابع) الخلاصة بعد ما مضى ذلك الجزاء حسن به ورفع به مضارع وهن \* قلت ان الحاربه تكون أيضاً بالنار الحقيقية فهلا حملت النيران على حقيقتها فيكون القصد تخويفهم بالحراق قلت ان القائل يرى الاخذ بالشرية وليس فيها احراق كاره العدل والايمان بل تمديبه بالسيف (قوله مربوط) تفسير للتمتمة وقوله يكون الجميع أى المجموع وقوله لا كل واحداً

(١) قوله الاعافة هكذا فى النسخ ووصابه العيافة بكسر العين كفى الصباح اه معجحه

كما في قول البحترى وصاعقة من نصله تنسكى مها يدعى رأس الاقران خمس سحائب غني بخص سحائب أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنهم من نصله ثم قال على رأس الاقران ثم قال خمس فذكر عدد أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه

فظهرت مقابله لقوله أو أكثر (قوله فلا يصح جعله مقابله) أي لانه من أفراده (قوله وقسيما) عطف مرادف (قوله كقوله) أي البحترى من قصيدة من الطويل وبعديت يكاد الندامنها يفيض على العدا \* لدى الحرب تنسكى في قنات وقواضب  
التي مصدر نبت الشيء أي ضاعفته والقنا جمع قناة وهي الرمح والقواضب القواطع (قوله وصاعقة) يروي بالجر على اضار رب وبالرفع على أنه مبتدأ موصوف بقوله من نصله وخبره قوله تنسكى بها والصاعقة في الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (قوله من نصله) بيان لصاعقة أي صاعقة هي نصله فجعله صاعقة أو المراد صاعقة ناشئة من نصله فكان نصله صاعقة تحرق الاعداء والاول أظهر والى الثاني ذهب الشارح (قوله أي من نصل سيف المدوح) أشار به إلى أن ضمير نصله للمدوح وفي الكلام حذف مضاف ويجوز أن يرجع الضمير للمدوح (٧٤) ولا حذف والاضافة لادنى ملائسة قال في الاطول والنصل هو

حد السيف كما في الصحاح أو نفس السيف الخالي عن المقبض كما في القاموس فقد اختفى المقبض في يده اه وكلام الشارح ظاهر على الاول لاعلى الثاني الا أن تجعل اضافة نصل للسيف للبيان وعليه فيحتاج لتقدير حد تأمل (قوله رب نار) هذا تفسير لصاعقة وقوله من حدسية فيه اشارة الى أن النصل هو حد السيف وقوله يقابها أي تلك النار وهي نفس السيف ولذا لم يقل يقابها أصليا الذي هو السيف وقوله يقابها توضيح لكون الباء للتعدي (قوله على رأس الاقران)

فلا يصح جعله مقابله وقسيما (كقوله وصاعقة من نصله) أي من نصل سيف المدوح (تسكى بها) من انكفا أي انقلب والباء للتعدي والغنى رب نار من حدسية يقابها (على رأس الاقران خمس سحائب) أي أنامله الخمس التي هي في الجود وعموم العطايا كالسحائب أي يصح على أ كفاها في الحرب فيها لهم بها ولما استعار السحائب لأنامل المدوح ذكر أن هناك صاعقة وبين أنهم من نصل واحد منها على حدة وبوصف المعاني بالانضمام في الدلالة مع تمثيل قوله أو أكثر بقوله تعافوا العبد والايان للقتضى لاستقلال كل منهما بالدلالة وتمثيل المعاني للثمة بما كانت فيه الدلالة بالمجموع يعلم أن قوله أو أكثر لا يدخل فيه قوله أو معان لان المراد بالاول كما تقدم ودل عليه ما ذكر أن يكون كل واحد بحيث يستقل بالدلالة والمراد بالمعاني أن يكون المجموع هو الدال فبلى هذا نصح المقابلة والعطف بأو المؤذنة بالتغاير لتباين المعطوفين (كقوله) أي ومثال المعاني للثمة قوله (وصاعقة) أي ورب صاعقة وهي في الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (من نصله) أي تكون تلك الصاعقة من نصل سيف المدوح والنصل حدية السيف وحدوث الصاعقة منه إما على طريق التجريد كما يأتي في البديع بأن يجعل نصل السيف أصلا تحدث منه صواعق على حد قولك لغني منه أسد أو على طريق الاستعارة بأن تستعير الصاعقة الى ضرب السيف الذي يقع به الاهلاك وعلى كل حال فهو يفيد الترشيح باعتبار أصله لانه يلائم السحائب المستعارة لأنامل المدوح في قوله (تسكى) أي تنقلب (بها) أي بتلك الصاعقة والباء في هذا للتعدي (على رأس الاقران خمس سحائب)

مرتبط بعضها ببعض يريد أن تكون القرينة أمرا مكملا ومثله بقول البحترى وصاعقة من نصله تنسكى بها \* على رأس الاقران خمس سحائب

سيفه

الاروس جمع رأس الاقران جمع قرن وهو المكافى للمائل وكلاهما جمع قلة وآثره على جمع السكرة لما فيه

من الاشارة الى قلة أ كفاها في الحرب وقلة أمثاله فيها والى الاستخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابلته ولا يخفى ما فيه من اللطف والمراد بأرؤس الاقران جمع السكرة بقرينة المدح اذ كل من الجمعين يستعار للاخر كذا قيل وهذا مبني على أن جمع السكرة موضوع لما فوق العشرة أما على أنه موضوع لما فوق الاثنيان وان الجمعين إنما يفرقان في الغاية لا في المبدأ فلا يستعار جمع السكرة لقسلة نعم يستعار جمع القلة لسكرة كما هنا (قوله خمس سحائب) فاعل تنسكى بها وهو من اضافة الصفة للموصوف كما أشار له الشارح بقوله أي أنامله الخمس والمراد العليا فقط والا فلا نامل كثيرة وعبر الشارح بالانامل دون الاصابع مع أن الذي يقبض على السيف وينقلب به على الاعداء الاصابع لا الانامل للبالغة في شجاعة المدوح أي انه اشجاعته وقوته لا كفاة عليه ولا مشقة في قلب السيف على الاقران بالانامل وهذا اذا أريد بالانامل حقيقةا ويحتمل أنه أراد بالانامل الخمس الاصابع مجازا وعلى هذا فلا مبالغة (قوله التي هي في الجود الخ) أشار بهذا الى أن البيت في من الحسنات البديعية والاستتباع حيث ضمن الشاعر مدح المدوح بالشجاعة مدحه بالسخاوة (قوله وعموم العطايا) أخذنا العموم من السحائب

ثم الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة (٧٥) وباعتبار اللفظ وباعتبار أمر خارج عن ذلك كله

أما باعتبار الطرفين فهي قسمان لان اجتماعهما في شيء إما يمكن

سيفه ثم قال على رأس الاقتران ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو عدد الاانامل فظهر من جميع ذلك أنه أراد بالسحائب الاانامل (وهي) أي الاستعارة (باعتبار الطرفين) المستعار منه والمستعار له (قسمان لان اجتماعهما) أي اجتماع الطرفين (في شيء إما يمكن

(قوله فذكر العدد) بتخفيف الكاف أي ولا شك أن ذكر العدد قرينة على أن المراد بالسحائب الاانامل اذ السحائب الحقيقية ليست خمساً فقط (قوله فظهر من جميع ذلك) أي من ذكر الصاعقة ومن كونها ناشئة من حدسيه ومن انقلابها على رأس الاقتران ومن كون النقط هما خمساً وفي كون مجموع ما ذكره هو الدال على أن المراد بالسحائب أنامل المدوح نظراً لو أسقط بعضها كلفظ الخمس وأرأس الاقتران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد على أن إضافة الصاعقة لنصل السيف كاف في القرينة المذكورة فبخلاف ما مر من قوله مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة اللهم إلا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة في الوضوح والحاصل أن الدلالة الواضحة على المراد متوقعة على الجميع وهذا لا ينفي كفاية بعضها في أصل الدلالة على المراد وحيث قد قول الشارح

ومعنى البيت أن المدوح كثير ما تحدث نار من حدسيه يقلبها على رأس الاقتران ليهلكهم بها والمراد بقلب النار قلب السيف الذي هو أصل تلك النار وإنما قلبها بأنامله التي هي بالسحائب في عموم العطايا وكثرة النفع فقد استعار السحائب لانامل المدوح ثم ذكر الصاعقة على وجه التجريد أو الاستعارة ترشحاً باعتبار أصلها كما تقدم وذكر أن تلك الصاعقة من نصل سيفه وذكر أن تلك الصاعقة يقلبها بقلب أصلها الذي هو السيف على رأس الاقتران ليهلكهم بها وذكر كلفظ الخمس عدداً لانامل فدل مجموع ذلك على أن المراد بالسحائب الاانامل وإنما يقل بدل الاانامل الاصابع للإشارة إلى أن قلب السيف على الاقتران لقوة المدوح يحصل بالاانامل والمراد العليا فقط بدليل ذكر ما يدل على أن عددها خمس فقط وجمع الأرواس بصيغة الفعلة إما لاستعارة صيغة الفعلة للكثرة كما هو موجود في كلامهم وإما للإيحاء إلى أن أقران المدوح في الحرب غاية في القلة وإمالة استخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابلته ثم كون مجموع ما ذكره هو الدال فيه أنه لو أسقط بعضها كلفظ الخمس وأرأس الاقتران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد اللهم إلا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة ويمكن أن يراد بكونها معاني ملتزمة أفعال بطت لا على وجه العطف التوازن بالاستقلال بل على وجه الزبط المؤذن بعدم الاستقلال حتى لو حذف بعضها أفاد التركيب تقدير المحذوف (وهي) أي والاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار آخر غير ما ذكره فهي (باعتبار الطرفين) أعني المستعار منه والمستعار له (قسمان) القسم الأول الوفاقية وهي التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد والثاني العنادية وهي التي لا يمكن اجتماعهما إلى هذا أشار بقوله (لان اجتماعهما) أي إنما قلنا أنها تنقسم إلى قسمين باعتبار الطرفين لان اجتماع طرفيها (في شيء) واحد (إما يمكن) بأن يكون المعنى المقول

أراد أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنها من نصل سيفه ثم قال على رأس الاقتران ثم قال خمس فذكر عدد أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه كدنا قال للصف وفيه نظر أما قوله أراد أنامل المدوح فلا حسن أن يقال الاصابع كما ذكره هو آخر والسكاكي ذكر الاانامل أولاً وأخيراً وكان مقصودهما أن تشبيه الاانامل بالسحائب أبلغ من تشبيه الاصابع لكن قد يعكس لان الاانامل على الاطلاق أكثر من خمس وإرادة الانملة العليا من كل أصبع تكاف لاحتجائه وأما القرائن فإن كان المراد استعارة الصاعقة للسيف فالقرينة لذلك هي قوله من نصله وذكر السحائب فإن السحائب ليس من شأنها أن تأتي بالصاعقة ويكونان قرينتين متفاضلتين لاحقيقة ملتزمة منهما وأما على رأس الاقتران فليست قرينة لان الصاعقة الحقيقية تنسك على الرأس إلا أن يقال معناها على رؤسهم دون غيرها والصاعقة من شأنها أنها تقسم من واجهته فإن سلمنا هذا فهي قرينة تامة منفصلة وأما قوله ثم قال خمس فظاهره أن ذكر هذا العدد قرينة وليس كذلك لان هذا العدد ليس مصر وفاقاً ينسب إلى السحائب والخمس وإن لم يكن لها خصوصية بالسحائب وليس لها خصوصية بالمصروف معناها بل القرينة ذكر السحائب فينبغي أن يقال ثم قال خمس سحائب وحاصله أن القرينة هنا ليست حقيقة ملتزمة وإن كان المراد استعارة السحائب للاصابع كما ذكره الطيبي فالقرينة له ذكر الصاعقة لان السحائب الحقيقية لا تنسك في الصاعقة وكذلك قوله من سيفه فإن السحائب لا تنسك بها السيوف فهما قرينتان متفاضلتان ص (وهي باعتبار الطرفين قسمان الخ) ش الاستعارة تنقسم إلى أقسام

سابقاً مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الخ ناظر للدلالة الواضحة البالغة في الوضوح لأصل الدلالة فلا منافاة

أو تمتنع ولتسم الأولى وفاقية والثانية عنادية أما الوفاقية فسكوله تعالى أحييناه في قوله أو من كان ميتا فأحييناه فان المراد بأحييناه هديناه أي أو من كان ضالافديناه والهداية والحياة لاشك في جواز اجتماعهما في شيء، وأما العنادية فمنها ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لخلوها مما هو مترتها والقصود منها وما اذا خلقت منه لم تستحق الشرف

(قوله استعار الاحياء) أي استعارنا اللفظ وقوله للهداية متعلق باستعار أي استعاره لها بمد تشبيه الهداية بمعنى الدلالة على طريق توصل بالاحياء بمعنى جعل الشيء حيوا داء انه فرد من أفرادها ووجه الشبه بين الاحياء والهداية ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي (٧٦) الانتفاع على كل منهما وانما قال استعار الاحياء مع أن المستعار الفعل

أعنى أحييناه لان استعارته تبعية لاستعارة المصدر أعنى الاحياء (قوله مما يمكن اجتماعهما) أي من الشبهين اللذين يمكن اجتماعهما في شيء أي فقد اجتماعهما في الله سبحانه وتعالى

فانه محبي وهادي (قوله وهذا) أي قولنا والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما (قوله أولى من قول المصنف) أي في الايضاح (قوله لان المستعار منه هو الاحياء لا الحياة) ان قلت مقتضى هذا التعليل أن يكون ما قاله المصنف خطأ وأن ما قاله الشارح هو الصواب قلت انما قال الشارح وهذا أولى لامكان أن يقال مراد المصنف بالحياة الاحياء لكونها أثرا له (قوله وانما قال نحو أحييناه) أي ولم يقل نحو أو من كان ميتا فأحييناه حتى يكون ميتا داخلا في التمثيل ايضا

نحو أحييناه في أو من كان ميتا فأحييناه أي ضالافديناه) استعار الاحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق يق بوصول الى اللطوب والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد وهذا أولى من قول المصنف ان الحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد لان المستعار منه هو الاحياء لا الحياة وانما قال نحو أحييناه لان الطرفين في استعارة الميت للضلال مما لا يمكن اجتماعهما في شيء اذ الميت لا يوصف بالضلال (ولتسم) الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء (وفاقية) لما بين الطرفين من الاتفاق (وإما تمتنع) عطف على اما يمكن

اليه ومنه لاننا في بينهما فيصح كونهما وصفين لشيء واحد وذلك (نحو) أي المصدر المشتق منه (أحييناه في) قوله تعالى (أو من كان ميتا فأحييناه أي) كان (ضالافديناه) فقوله أحييناه مأخوذ من الأحياء وهو إيجاد الحياة في الشيء واعطاؤها لها وقد استعير لإيجاد الدلالة على الطريق الرصلة الى القصد ووجه الشبه بين اعطاء الحياة وإيجادها لموصوفها وبين إيجاد الدلالة على الطريق الموصلة الى القصد ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي الانتفاع ولاشك أن الاحياء والهداية يمكن اجتماعهما في موصوف واحد وقد اجتمعا في جانب الله تعالى لانه أحيوا وهدي وقولنا الاحياء والهداية يمكن اجتماعهما أولى من قول المصنف في الايضاح والحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما وذلك لأن أحياء قل مأخوذ من الاحياء لان الحياة فالاحياء هو المستعار حقيقة وان تضمن استعارة الاحياء استعارة الحياة ايضا وانما قلنا نحو المصدر المشتق منه أحييناه ولم ندع اللفظ على ظاهره لان الاستعارة في أحييناه تبعية لكونه فعلا جزمها في المصدر أولى لصالته ولم يعتبر المصنف في هذا القسم استعارة الموت للضلال ولذلك قال نحو أحييناه لان الطرفين أعنى الموت والضلال لا يمكن اجتماعهما اذ الضلال سلوك طريق يؤدي الى العطب كالسكر وللموت لا يجتمع ذلك الضلال أعنى السكر اذ لا يقال في الميت ضال وأما كون الكافر بعد موته كافرا فذلك باعتبار اعطائه حكم الكافر وتسميته بما مضى والافلاجحود بعد الموت (ولتسم) هذه الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد (وفاقية) لانفاق طرفيها أي لموافقة كل من طرفيها صاحبه في الاجتماع معه في موصوف واحد (وإما تمتنع) معطوف على قوله اما يمكن أي اجتماع معنى طرفي

واقسامها تارة يكون بحسب اعتبار الطرفين أي طرفي التشبيه المضمرة في النفس وهما الشبه والمشببه وتارة باعتبار الجامع وتارة باعتبار الثلاثة جميعا أي الطرفين والجامع وتارة باعتبار اللفظ وتارة باعتبار

(قوله مما لا يمكن اجتماعهما) أي فقد اجتمع في الآية الاستعارة ان الوفاقية والعنادية (قوله اذ الميت لا يوصف) (كاستعارة بالضلال) أي لان الموت عدم الحياة والضلال هو الكفر والميت العادم للحياة لا يتصف بالسكر الابا اعتبارا ما كان لاحقيقة لان الكفر حدهما الحق والحجد لا يقع من الميت لاتفاء شرطه وهو الحياة (قوله ولتسم وفاقية) انما سموها وفاقية لان وفاقية أنسب بضادية واللام في قوله ولتسم لام الامر أي ادع الى تسميتها وفاقية وانما لم يقل وتسمى اشمارا بان هذه التسمية من جهة المصنف لا قديمة (قوله لما بين الطرفين من الاتفاق) أي الاجتماع وعدم المباينة وكان الاولى أن يقول لما بين الطرفين من الوفاق لان المفاعلة على باها اذ كل من الطرفين وافق صاحبه في الاجتماع معه في موصوف واحد

كاستعارة اسم المعلوم للوجود اذا لم تحصل منه فائدة من الفوائد المطلوبة من مثله فيكون مشاركا للمعوم في ذلك أو اسم الموجود للمعوم اذا كانت الآثار المطلوبة من مثله موجودة حال عدمه فيكون مشاركا للموجود في ذلك أو اسم الميت للحى الجاهل لانه عدم فائدة الحياة والمقصود بها أعنى العلم فيكون مشاركا لميت في ذلك ولذلك جعل النوم موتا لأن الاسم لا يشعر بما يحضرته كالأشعر للميت أول الحى العاجزان العجز كالجمل يحط من قدر الحى \* ثم الضدان ان كانا قابلين للشدّة والضعف كان استعارة اسم الأشد للأضعف أولى وكل من كان أقل علما وأضعف قوة كان أولى بأن يستعارة اسم الميت ولما كان الادراك أفدّم من العقل في كونه خاصة للحيوان كان الأقل علما أولى باسم الميت وأجماد من الأقل قوة وكذا في جانب الأشد فسلك (٧٧) من كان أكثر علما كان أولى بأن

يقال له انه حى وكذا من كان أشرف علما وعليه قوله الى أومن كان ميتا فأحييناه فان العلم بوحدة الله تعالى وما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم أشرف العلوم

( كاستعارة اسم المعلوم للموجود لعدم غنائه) هو بالفتح المقع أى لا تنفاه النفع في ذلك الموجود كما في المعلوم ولا شك أن اجتماع الوجود والعدم في شيء ممنوع وكذلك استعارة اسم الموجود لمن عدم وقد سلك لكن بقيت آثاره الجميلة التي تحيي ذكره وتديم في الناس اسمه (ولتسم) الاستعارة التي لا يمكن اجتماع طرفيها في شيء (عنادية)

الاستعارة اما يمكن واما تمتع لكونهما متنافيين ( كاستعارة اسم المعلوم الموجود) أى كامتناع اجتماع الطرفين في الاستعارة التي هي اسم المعلوم اذا نقل وأطلق على الموجود ( لعدم غنائه) بفتح الغين أى لعدم فائدته فان الموجود العديم الفائدة هو والمعوم سواء فينقل لذلك الموجود لفظ المعلوم لهذه المشابهة ولا شك أن معنى الطرفين أعنى الموجود والمعوم لا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون موجودا معدوما ما في آن واحد لان العلم والوجود على طرفي النقيض وكذلك عكس ما ذكر أعنى استعارة اسم المعلوم للموجود لعدم فائدته وذلك العكس هو أن يستعار اسم الموجود للمعوم لوجود فائدته وانتشار ما أثره فان ذلك المآثر الباقية والانفعا المستديمة ولو كان مفقودا هو والموجود سواء في وجود الآثار عنهما وبقائها اذ تحيي في الناس ذكره وتديم فيهم اسمه فتكون حياة ذكره كحياته فاذا نقل لفظ الموجود وأطلق على المعلوم المقود لوجود ما أثره حتى كأنه حاضر تحصل عنه الآن لكونه سببا فيها كانت استعارة لفظ الموجود لتلك المعلوم عنادية كالعكس واليه أشار بقوله (ولتسم) هذه الاستعارة التي لا يجتمع طرفاها في شيء واحد لتنافيها (عنادية) لان طرفيها يتعاندان ولا يجتمعان

( قوله كاستعارة اسم المعلوم) أى وكاستعارة الميت للضال اذ لا يجتمع الموت والضلال في شيء ثم ان اضافة استعارة للاسم بيانية وأما اضافة اسم للمعوم فيصح جعلها بيانية أيضا ويصح جعلها حقيقية بأن يراد بالمعوم الأمر الغير الموجود ويراد باسمه اللفظ الدال عليه وهو لفظ معدوم وذلك بأن تقول في زيد الذي لانفع به رأيت اليوم معدوما في المسجد أو تقول جاء المعلوم ونحو ذلك فشبّه الوجود الذي لانفع فيه بالعدم واستعير العدم

أمر خارج عن جميع ذلك التقسيم الأول باعتبار الطرفين فهي تنقسم باعتبارها قسمين أحدهما أن يكون اجتماعها أى الطرفين في شيء ممكنا كقوله تعالى أومن كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه فالأحياء والمهدية يمكن أن يجتمعا في شيء (ولتسم وفاقية) أى تسمى الاستعارة اذا كان طرفاها يمكن اجتماعهما وفاقية لتوافق طرفيها \* الثاني أن يكون اجتماعهما في شيء ممنوعا والمراد به ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لحاؤها مالم هو ثمرتها كاستعارة اسم المعلوم للموجود بواسطة عدم غنائه أى نفعه فان الوجود والمعوم لا يجتمعان وتسمى هذه الاستعارة عنادية لتعاند طرفيها في الاجتماع وكان المصنف مستغنيا عن هذا المثال بأن يجعل أومن كان ميتا فأحييناه مثلا للواقية والعنادية فان ميتا الاستعارة فيه عنادية لانه شبه فيه الوجود للضلال بالميت والضلال والموت لا يجتمعان لان الضلال هو الكفر الذي شرطه الحياة ولهذا مثل في الايضاح للعنادية باطلاق

لوجود واشتق من العدم معدوم بمعنى موجود لانفع فيه فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان من المعلوم أن الوجود والعدم لا يجتمعان في شيء قال في الأطول ولا يتوقف استعارة اسم المعلوم للموجود على عدم نفعه أصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في أمر غير نافع في أمر آخر باعتبار عدم نفعه (قوله هو بالفتح) أى ولد واما بكسر الغين مع المد فهو التزم بالصوت وبكسر الغين مع القصر فاسم لليسار والاستغناء وأما بالفتح مع القصر فهو لفظ مهمل (قوله ولا شك أن اجتماع الوجود) وهو المستعارة أصالة وقوله والعدم أى وهو المستعارة منه أصالة (قوله وكذلك استعارة اسم الموجود الخ) هذا عكس مثال المصنف في شبه عدم الشيء مع بقاء آثاره الجميلة بوجوده ويستعار الوجود للعدم ويشتق من الوجود موجود بمعنى معدوم بقيت آثاره الجميلة فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان اجتماع الوجود والعدم في شيء ممنوع



ومنها ما استعمل في ضده معناه أو نقيضه بتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تهكم أو تمليح على ما سبق في التشبيه كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم ويخص هذا النوع باسم التهكمية أو التمليلية

(قوله لتعاندا الطرفين) أي تنافهما (قوله وامتناع اجتماعهما) عطف تفسيران قلتان الوفاق بين الطرفين والعناد بينهما كما يتأنيان في الاستعارة يتأنيان في التشبيه فلم يبد كراهتك أوجب بأن المقصود المبالغة ولا يخفى أن جعل أحد التماندين من جنس الآخر متحدا به أشد مبالغة وغرابة من تشبيه أحدهما بالآخر اه يس (قوله التهكمية) أي ما كان الغرض منها التهكم والهزء والسخرية (قوله والتميلية) أي ما كان الغرض منها إيراد القبيح بصورة شيء ملبح للاستظراف (قوله أي الاستعارة التي استعملت الخ) أشار بهذا الضابط إلى كل من التهكمية والتميلية وحاصله أن يطلق اللفظ الدال على وصف شريف على ضده كإطلاق الكريم على البخيل والأسد على الجبان ولا يصح فيهما (٧٨) إطلاق البخيل على الكريم ولا إطلاق الجبان على الأسد وقد علمت من هذا أن التهكمية

للعناد الطرفين وامتناع اجتماعهما (ومنها) أي من العنادية الاستعارة (التهكمية والتميلية وهما ما استعمل في ضده) أي الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه المامر) أي لتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه (نحو فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم استعيرت البشارة التي هي الإخبار في شيء واحد وانما نص على العناد في الاستعارة دون التشبيه لان العناد في الاستعارة المقتضية للاتحاد أغرب بخلاف المشابهين (ومنها) أي ومن العنادية وهي التي لا يجتمع مفهوم طرفيها الاستعارة (التهكمية) وهي التي يقصد بها الهزء والسخرية بالاستعارة (والتميلية) وهي التي يقصد بها الظرافة والانيان بشيء ملبح يستظرفه الحاضرون وقد تقدم في التشبيه ما يفهم منه صحتها في مثال واحد وانما يختلفان في القصد فسرهما باعتبار صورتها الاستعمالية بقوله (وهما) أي التهكمية والتميلية (ما استعمل في ضده) أي هما الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه) أي أوف نقيض معناها الحقيقي ومن تفسيرهما ما بشيء واحد يعلم أيضا كما تقدم أنهما إنما يختلفان بالقصد لا في الصورة الاستعمالية وانما تتحقق الاستعارة التهكمية والتميلية (ل) أجل (مامر) أي بسبب مامر في التشبيه من أنه ينزل التضاد والتناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد في تنزيل التضاد ولتتفي الوجود ما أشبهه بالوجود في أنفاعه وقد علم أن اعتبار التضاد والتناقض بحسب الوصف في هذين المثالين إذ لا تضاد ولا تناقض في الموصوف و بيان ذلك على ما سبق في التشبيه أن اظهار الشيء في صورة ضده مما يستظرف فتحصل به الظرافة عند قصدتها ومقابلة السامع بضد ما يتعلق به لا شك أن ذلك بما يفيد عدم المبالاة به وتحقير شأنه وتزديدها به انتهت فيحصل بذلك تهكم به عند قصدته وقد تقدم زيادة تحقيق ذلك هناك فليراجع ثم مثل للتهكم في الاستعارة فقال (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم فقد استعيرت البشارة أي لفظ البشارة التي هي الميت على الحي الجاهل (قوله ومنها) أي من العنادية التهكمية والتميلية وهما لفظ مستعمل في ضده أي ضد موضوعه أو نقيضه كما مر في التشبيه أن التشبيه قد ينتزع من نفس التضاد لا اشتراك الضدين فيه ثم ينزل

والتميلية بمعنى الأنا الفارق بينهما من جهة أنه ان كان الغرض الحامل على استعمال اللفظ في ضد معناه الهزء والسخرية بالمقول فيه كانت تهكمية وان كان الغرض الحامل على ذلك بسط السامعين وإزالة السامة عنهم بواسطة الاتيان بشيء ملبح مستظرف كانت تمليلية فاذا أطلق الأسد على الجبان فقد نزل التضاد منزلة التناسب تهكما أو تمليجا وشبه الجبان بالأسد بجماع الشجاعة الموجودة في المشبه وهو الجبان تنزلا والموجود في المشبه به وهو الأسد حقيقة واستعير اسم الأسد للجبان استعارة مصرحة (قوله في ضد معناها الحقيقي أو نقيضه

الضدان هما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان وقدير نعمان والنقيضان الأمران اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان وأحداهما جودى والآخرة عصى (قوله أي لتزليل الخ) تفسير المامر (قوله بواسطة تمليح) أي الاتيان بشيء ملبح مستظرف وقوله أو تهكم أي استهزاء وسخرية (قوله فبشرهم بعذاب أليم) نزل التضاد منزلة التناسب فشبه الأندار بالبشارة بجماع ادخال السرور في كل وان كان تنزليا بالنسبة للشبه واستعير اسم البشارة للأندار بسبب ادخال الأندار في جنس البشارة واشتق من البشارة بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية أو التمليلية العنادية فقول شارح استعيرت البشارة للندارة أي بعد تشبيه الندارة بالبشارة ثم انان أراد بالبشارة لفظها لم يصح وصفها بقوله التي هي الخ وان يدمعها لم يصح الحكم باستعارتها إذ المستعار انما هو اللفظ وقد يجاب بأن المراد الثاني لكن في الكلام حذف مضاف والأصل تعير اسم البشارة الذي هو لفظ البشارة

(قوله بما يظهر) أي يخبر بظهور سرور أو قوله في الخبر به أي في وجه الشخص المخبر بذلك الخبر (قوله للإنذار) متعلق باستعيرت وقوله الذي هو وضه أي فهو الأخبار بما يظهر عبوساً في وجه الشخص المخبر به (٧٩) (قوله الذي هو وضه) أي ضد البشارة وتذكير الضمير

نظر السكونها أخباراً أو ضد الأخبار (قوله) بآذخال الإنذار) متعلق باستعيرت

أي بسبب آذخال الإنذار في جنس البشارة لتزليل التضاد منزلة التناسب بواسطة التهمك أو التمليح (قوله على سبيل التهمك

والاستهزاء) العطف للتفسير وكان عليه أن يزيد والتمليح وكذا قوله بعد على سبيل التمليح والظرف

العطف فيه للتفسير وكان عليه أن يزيد والاستهزاء لأن كلام من مثال المتن ومثال الشارح يصلح للتهمك

وللتمليح كما عمت (قوله ولا يخفى الخ) هذا بيان لسكون الاستعارة في وبشرهم

عنادية (قوله من جهة واحدة) أي بحيث يكون المبشر به هو المنذر به

والمبشر هو المنذر وأما من جهتين فيتأتى بأن يخبرك مخبر بأن فلان يريد ضربك وكسوتك بعد ذلك

(قوله وكذا الشجاعة والجبين) أي لا يمكن اجتماعهما من جهة واحدة وأما من جهتين فهو ممكن ألا ترى قول

بما يظهر سروراً في الخبر به لأن الأندار الذي هو وضه بآذخال الأندار في جنس البشارة على سبيل التهمك والاستهزاء وكقولك رأيت أسداً وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرف لا يخفى امتناع اجتماع التبشير والأندار من جهة واحدة وكذا الشجاعة والجبين (و) الاستعارة (باعتبار الجامع)

الأخبار بما يظهر عند الأخبار به سروراً في وجه الشخص المخبر بذلك الشيء الذي يظهر السرور لأن الأندار أي استعير لفظ البشارة للأندار الذي هو وضه أي ضد ذلك الأخبار فيكون الأندار هو الأخبار بما يظهر به خوف وعبوس في وجه المخبر حيث تضمن الأخبار الوعيد بالهلاك وأنه استعير لفظ البشارة لأن الأندار بواسطة تهمك واستهزاء بالذي أمر بأخباره وذلك بأن أدخل جنس الأندار في جنس البشارة على سبيل عده مناسباً تهمكاً واستهزاً ونحو قولك في التمليح رأيت أسداً وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرف وفهم أن التهمك أو اللاحة بقرائن الأحوال والذوق شاهد صدق على اعتبارهما في عرف البغاء ولا يخفى أن البشارة والأندار لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة بحيث يكون للبشر به هو المنذر به والمبشر هو المنذر بخلاف ماذا اختلفت الجهة كأنذار العدو بما يسر الخبيب أن يقع في عدوه فيسكون أنذار العدو وتبشيراً للخبيب وكذا الشجاعة والجبين لا يجتمعان من جهة واحدة بخلاف جهتين كقوله أسد على وفي الحروب نامة فقد تبين أن التهمكية والتمليحية عنادية ومثال الاستعارة في التقيض أن يقال في انتفاء الحضور لزم يسمع وقوع منافع خلفهم حضور زيد فنأى يومنا هذا فيستعير الحضور لا تتفاهه للشابهة في الانتفاع من غير تهمك ولا ظرافة ولا يخفى مثالها باعتبار وصف المستعارة له فمطلق العنادية أعم من التهمكية والتمليحية لأنهما مختصتان بالمتنافيين اللذين توصل إلى الاستعارة فيهما فاجعل التضاد بينهما كالتناسب ومطلق العنادية تصدق في المتنافيين مع كون الجامع حقيقة يامقرر فيهما كما في المعدوم بالوجود في الغناء والفائدة ثم أشار إلى التقسيم في الاستعارة باعتبار الجامع فقال (و) الاستعارة (باعتبار الجامع) أي ما قصد اجتماع الطرفين فيه ويسمى في باب

منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهمك فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد ولو لبخيل هو كحاتم ونحو قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم فالبشارة والأندار لا يجتمعان فالاستعارة عنادية ولك أن تقول استعارة أحد التقيضين لا الآخر لم يمثل له المصنف وقد عطفه على استعارة اسم المعدوم للوجود واستعارة المعدوم للوجود هو استعارة الوجود والعدم لأن الاستعارة فهمانية وهي تضيان الآن يقال التقيضان هما الوجود وأن لا وجود لا الوجود والعدم فنقول حينئذ إن ثبت ذلك فليكن الوجود والعدم ضدتين وحاصله أن التهمكية والتمليحية إذا فسرتا بما ذكره لزم أن يكون كل استعارة عنادية كذلك فيبغى أن يفسر التهمكية والتمليحية بما لا يجتمع طرفاه ولم يقصد فيه تهمك ولا تمليح وليعلم أن إطلاق البشارة لا يكون إلا في الخبر عند الإطلاق وإن كانت في أصل اللغة لكل خبر تغيره للبشرة من خير وشر فتكون حقيقة لغوية ثم غلب استعمالها في الخبر السار الصادق بالأول حتى صار استعمالها في غيره مجازاً وما ذكره المصنف هو المشهور وقد أغرب الخفاجي فقال في سر الفصاحة إن فبشرهم بعذاب أليم من مجاز المقابلة لأنه لما ذكرت البشارة في أهل الجنة ذكرت في أهل النار وقد تقدم النزاع معه في ذلك عند الكلام في مجاز المقابلة (و) باعتبار الجامع الخ) ش هذا هو التقسيم الثاني وهو باعتبار الجامع بين المشبه والمشبه به

الشاعر أسد على وفي الحروب نامة (قوله وباعتبار التجماع قسمان) قد يقال ينبغي أن تكون الاستعارة باعتبار التجماع أربعة أقسام لأنه إما داخل في مفهوم الطرفين أو خارج عنهما أو داخل في مفهوم أحدهما وخارج عن مفهوم الآخر ويمكن أن يقال إن المصنف أتر الاختصار فجعلها مقسمة بين بندرج فيهما الأقسام الأربعة الأولى أن يكون داخل في مفهوم الطرفين والثاني أن لا يكون داخل في

فهى قديمان أحدهما ما يكون الجوامع فيه داخل في مفهوم الطرفين كاستمارة الطيران للعدو وكإي قول امرأة من بني الحرث ترى قتلا  
 لو يشاطر به ذو ميعة \* لاحق الأطلال نهذ وخصل

مفهومها وهو شامل لما يكون خارج عنها وما يكون داخل في مفهوم أحدهما خارجا عن مفهوم الآخر ولعله لذلك عبر في الثاني بغير  
 داخل لا بخارج عن مفهومها (قوله أي ما قصد اشتراك الخ) وهو الذي يسمى في التشبيه وجه الشبه لانه سبب للتشبيه وسموه هنا  
 جامعا لانه أدخل المشبه تحت جنس ناشبه به ادعاء وجمعه مع أفراد الشبهه به تحت مفهومه واعلم أن الجامع في الاستمارة هو متعلق  
 العلاقة وذلك لان العلاقة في قولك رأيت أسدا لانسان هو المشابهة في الشجاعة فالجامع هو الشجاعة لان سببها أدخل المشبه في جنس  
 المشبه به ادعاء وجمع مع أفرادها تحت (٨٥) مفهومه (قوله اما داخل في مفهوم الطرفين) أي بأن يكون جزءا من مفهومها

لكونه جنسا أو فصلا لذلك  
 المفهوم (قوله بعنان)  
 هو بكسر العين اللجام  
 (قوله طار إليها) أي عدا  
 الهاشمية العدو الذي هو  
 قطع المسافة بسرعة في  
 الأرض بالطيران الذي  
 هو قطع المسافة بسرعة في  
 الهواء واستعار اسم المشبه  
 به للشبه واشتق من الطيران  
 طار بمعنى عدا والجامع  
 قطع المسافة بسرعة وهو  
 داخل في مفهوم كل من  
 المستعار له وهو العدو  
 والمستعار منه وهو الطيران  
 لانه جنس لكل منهما  
 وفصل العدو المميز له عن  
 الطيران كونه في الأرض  
 كما أن الفصل المميز للطيران  
 كونه في الهواء وأسناد  
 الطيران في الحديث للرجل

أي ما قصد اشتراك الطرفين فيه (فسمان لانه) أي الجامع (اما داخل في مفهوم الطرفين) المستعار  
 له والمستعار منه (نحو قوله) صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل مسك بعنان فرسه (كلامه جمع هيمة  
 طار إليها) أو رجل في شعبة في غنيمة له يعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت قال جار الله الهيم الصيحة التي  
 يفرع منها وأصلها من هاع يهبع اذ اجبن والشعبة رأس الجبل والمعنى خير الناس رجل أخذ بعنان  
 فرسه واستعد للجهاد في سبيل الله أو رجل اعتزل الناس وسكن في رؤوس بعض الجبال في غنم له قليل  
 يرعاها ويكتفى بها في أمر معاشه ويعبد الله حتى يأتيه الموت استعار الطيران للعدو والجامع داخل  
 في مفهومها

التشبيه وجه شبه كما يسمى في باب الاستمارة جامعا (قديمان) وذلك (لانه) أي لان الجامع بين  
 المستعار منه والمستعار اليه (اما داخل في مفهوم) ذلك (الطرفين) أعني المستعار منه واليه  
 بأن يكون جنسا لهما أو فصل الجنس لهما وذلك (نحو) قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس رجل  
 أمسك بعنان فرسه (كلامه جمع هيمة طار إليها) أو رجل في شعبة في غنيمة حتى يأتيه الموت قال  
 الزمخشري الهيمة الصيحة التي يفرع منها وأصلها من هاع يهبع يعني إذا جبن فبدأ الصيحة لما  
 أوجبت جنبا سميت باسمه والشعبة رأس الجبل والغنيمة بدل اشتغال من الشعبة بتقدير في غنيمة له  
 فيها والمعنى خير الناس رجل استعد للجهاد وكفى عن الاستعداد للجهاد بأخذ بعنان الفرس لاستلزامه  
 اياه بقرائن الاحوال أو رجل اعتزل الناس وسكن في رؤوس بعض الجبال في غنم له فيها قليلة يرعاها  
 ويكتفى في أمر معاشه بها ويعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت فقوله صلى الله عليه وسلم طار إليها استمارة تبعية  
 للطيران وهو مستعار للعدو والجامع بين العدو والطيران داخل في مفهومها

فقط وذكره بذلك الاعتبار تقسيمين واليهما أشار بقوله وهما قديمان وأشار الى الاول بقوله لانه أي لان  
 الجامع بين الشئين إما داخل في مفهوم الطرفين يريد أن يكون الجامع أمرا أعم بما في كل من الطرفين

مجاز عقلي والاصل طار فرسه بسعيه إليها (قوله أو رجل الخ) أو للتقسيم بغير الناس مقسم لثنين القسمين وليست للتريد (فان  
 قوله في شعبة) بفتح الشين المعجمة وتحرريك العين للمهالة وبعدها فاع (قوله في غنيمة) في بمعنى مع وهو حال من الضمير المستتر في الظرف  
 أو انها باقية على حالها بدل من شعبة بدل اشتغال والرابط محذوف والتقدير له (قوله قال جار الله) أي جار بيت الله الحرام والمراد به العلامة محمود  
 الزمخشري (قوله الصيحة) هي الصوت للفرع أي الموجب للفرع والخرف فقوله التي يفرع منها أي يخاف من أجلها (قوله اذا اجبن) أي فالهيم  
 في الاصل معناها العجب واستعمالها في الصيحة مجاز مرسل من استعمال اسم السبب في السبب وذلك لان الصيحة لما أوجبت الخوف  
 الذي هو العجب سميت باسمه وهو الهيمية (قوله واستعد للجهاد) أي بحيث اذا سمع أصوات السامعين المجاهدين عند المحاربة  
 والمقالة قدم لهم بسرعة وأخذ قوله واستعد للجهاد من قوله أمسك بعنان فرسه فهو كناية عن الاستعداد للجهاد لاستلزامه اياه (قوله)  
 أخذ بعنان فرسه) يصح قرأته بصيغة اسم الفاعل ويرشحه قوله في الحديث مسك و يصح قرأته فاعلا ما ضاير ويرشحه قوله بعد واستعد  
 للجهاد (قوله في بعض رؤوس الجبال) أخذ البعضية من المعنى لان قوله في الحديث في شعبة المراد منه في أي شعبة وليس المراد منه في كل شعبة  
 لاستحالة ذلك (قوله قليل) أخذ الة من التصغير (قوله للعدو) أي عدو الفرس وهو ذهابها للحرب بسرعة

وكما جاء في الخبر كالمسح هيمة طار إليها فان الطيران والعدو يشتركان في أمر داخل في مفهومهما وهو قطع المسافة بسرعة ولكن الطيران أسرع من العدو ونحوهما قول بعض العرب فطرت بمنسلى في يعملات \* دواى الأيدى يحظن السريحا يقول إنه قام بسية مسرعا الى نوق فعهرن ودميت أيديهن فحظن السيور المشدودة على أرجلهن وكاستمارة النيص لانبساط الفجر في قوله \* كالفجر فاض على نجوم القهيب \* فان الفيض موضوع لحركة الماء على وجه مخصوص وذلك أن يفارق مكانه دفعة فينبسط وللفجر انبساط شبيه بذلك وكاستمارة التقطيع لتفريق الجماعة وابعاد بعضهم عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الأرض أما فان القطع موضوع لازالة الاتصال بين الاجسام التي بعضها ملتزم ببعض فالجامع بينهما ازالة الاجتماع التي هي داخلية في مفهومهما وهي في القطع أشد وكاستمارة الحيطة لسرد الدرع في قول النطاشي لم تارق قوما هم سراً لاخوتهم \* فمنا عشيبة يجرى بالسم الوادى نقرهم لهذميات نقدتها \* ما كان خاط عليهم كل زراد

(قوله فان الجامع بين العدو) أي الذي هو الاستتار له وقوله والطيران أي الذي هو الاستمرار منه (قوله وهو) أي قطع المسافة بسرعة داخل فيها أي لأنه جنس من مفهوم كل منهما لان الطيران قطع المسافة بسرعة في الهواء والعدو قطع المسافة بسرعة في الأرض (قوله الا أنه) أي ذلك الجامع الذي هو قطع المسافة بسرعة في الطيران أقوى منه في العدو فلذا جعل الطيران (٨١) مشبها به والعدو مشبها لوجوب كون المشبه به أقوى من المشبه في وجه الشبه الذي هو الجامع (قوله والاظهر الخ) قصد الشارح المناقشة في قول المصنف فان الجامع هو قطع المسافة بسرعة حيث جعل السرعة جزءا من الجامع الواقع جنسا للطرفين (قوله والسرعة لازمة له) أي للطيران وقوله في الأكثر أي بالنظر للغالب ومن غير الغالب يكون الط—يران قطع المسافة بالجنح من غير سرعة (قوله لاداخله في مفهومه) أي وليست السرعة داخلية في مفهومه

(فان الجامع بين العدو والطيران هو قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما) أي في العدو والطيران الا أنه في الطيران أقوى منه في العدو والاظهر أن الطيران هو قطع المسافة بالجنح والسرعة لازمة له في الأكثر لاداخله في مفهومه فالاولى أن يمثل باستمارة التقطيع الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترقة بعضها ببعض لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الأرض أما والجامع ازالة الاجتماع (فان الجامع) أي وانما قلنا ان الجامع داخل في مفهومهما لان الجامع (بين العدو) أي الذهاب بسرعة (والطيران) هو (قطع المسافة بسرعة) وهو داخل في مفهومهما اذهو جنس لهما فالعدو قطع المسافة بسرعة على وجه الأرض والطيران قطعها بسرعة في الهواء والقطع في الطيران أقوى منه في العدو ولذلك شبه العدو به وانما فسرنالعدو بالذهاب ليناسب الركوب الذي دل عليه الكلام والافالعدو عرفا أما يكون على الرجلين فلا يناسب الركوب هذا اذا أريد بالطيران مطلق القطع في الهواء بسرعة وكثيرا ما يطلق الطيران على ذلك بالجنح كما يقال طارت به الرياح ولكن الاظهر أن الطيران وصف فهو داخل في مفهومهما كتشبيه نوب بأسخر في نوعهما أو في جنسهما كما سبق قال نحو كالمسح هيمة طار إليها والذي في صحيح مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم في الغازي كالمسح هيمة أو فرعة طار عليه هذا لفظه وعليه أي على الفرس فان الجامع بين طار وعدا هو قطع المسافة بسرعة وهو أمر موجود في

(١١ - شروح التلخيص رابع) في مفهوم الطيران بحيث انه لا يوجد بدونها بخلاف العدو فان السرعة لازمة له فهو عبارة عن قطع المسافة بسرعة بقوام وحيث كانت السرعة لازمة للطيران وداخلية في مفهوم العدو فلا يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وحيث أنه فلا يتم مقالة المصنف من التمثيل ولما ذكره بعد وانما عبر الشارح بالاظهور لامكان الجواب بأن المتفتله في الجامع قطع المسافة في كل لانفس السرعة ولاشك أن قطع المسافة داخل في مفهوم الطرفين أولا لشارة الى أن كون الطيران ما ذكر ليس قطعيا (قوله فالاولى الخ) عبر بالاولى لما مر من أن مبنى الاعتراض ليس قطعيا ولما كان الجواب عنه بما مر ولان المشاحة في الامثلة ليست من دأب المحصلين لانهما ذكر لا يوضح القاعدة على تقدير صحته لكن الاول أن تكون صحيحة (قوله أن يمثل) أي للاستمارة التي فيها الجامع داخل في مفهوم الطرفين (قوله باستمارة التقطيع) أي باستمارة هذا اللفظ وقوله الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترقة بعضها ببعض المناسب لقوله بعد والجامع ازالة الاجتماع الخ أن يقول الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزما بعضها ببعض لاجل أن يظهر كون الجامع المذكور داخل في مفهوم التقطيع وان كان ازالة الاتصال هو في معنى ازالة الاجتماع تأمل من تقرير شيخنا العدوي (قوله لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض) أي الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة غير ملتزم بعضها ببعض والعطف في قول الشارح وابعاد بعضها عن بعض للتفسير

(قوله والحاصل) أي وحاصل الفرق بين التقطيع والمرسن (قوله أن التشبيه) أي أن المشابهة التي هي علاقة الاستعارة فاندفع ما يقال ان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه (قوله هنا) أي في استعارة التقطيع لتفريق الجماعة (قوله منظور) أي ملحوظ ضمناً فكان استعارة (قوله بخلافه) أي بخلاف استعمال المرسن في الالف فان التشبيه غير ملاحظ فيه وإنما لوحظ فيه الاطلاق والتقييد حيث استعمل اسم التقييد في الطائى فكان مجازاً مرسلًا (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول الصنف لان الجامع اما داخل في مفهوم الطرفين وحاصله أن الحكم بدخول الجامع في الطرفين مخالف لما تقرر في فن الحكمة من أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف ومعلوم أن الجامع في الاستعارة يجب أن يكون في المستعار منه أقوى منه في المستعار له فالدخول في مفهوم الطرفين يقتضى عدم التفاوت وكونه جامعا يقتضى التفاوت وهل هذا الاجمع بين متناقضين والجمع بينهما باطل فما أدى الى ذلك وهو كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين باطل (قوله في غير هذا الفن) المراد بذلك الغير من الحكمة (٨٣) وقوله ان جزء الماهية أي كالحويانية

والناطقية بالنسبة للانسان وقوله لا يختلف الخ أي لا متنوع التشكك في الذاتات فالحويانية التي في ز بدليست أقوى منها حالة كونها في عمرو وكذلك الساطية بل التي في زيد مساوية للتي في عمرو (قوله والجامع يجب الخ) جملة حالية وقوله أقوى أي من نفسه حالة كونه في المستعاره وانما وجب ذلك لشكون الاستعارة مفيدة وقيد بالمستعار منه ليخرج التشبيه فانه لا يجب فيه كون الجامع أقوى في أحد الطرفين لان التشبيه قد يقصد به بيان الحال وهذا يكفي فيه مساواة الطرفين في الجامع (قوله) قلت امتناع الاختلاف الخ) حاصل هذا الجواب أن امتناع الاختلاف

والحاصل أن التشبيه هنا منظور بخلافه فانه قد تقرر في غير هذا الفن أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف فكيف يكون جامعا والجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى قلت امتناع الاختلاف إنما هو في المساهية الحقيقية والمفهوم لا يجب أن يكون ماهية حقيقية بل قد يكون أمرا مركبا من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحد المفهومين أشد وأقوى ألا ترى أن السواد جزء من مفهوم الاسود

طيرانه ولأجل إمكان الاشتراط قلنا الاظهر والاقترب ولم تقطع بذلك التفسير المقتضى لعدم دخول الوجه في حقيقة الطرفين وعلى الاظهر فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترفة بعضها ببعض لتفريق الجماعة أعنى ابعاد بعضها عن بعض وذلك في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمسا والجامع ازالة الاجتماع وتلك الازالة داخلة في مفهومهما لان مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة بعضها ببعض ومفهوم تفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة فقد أخذ الجامع الذي هو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على أنه جنس لهما وتلك الازالة في الشبه به أقوى باعتبار أثرها المترتب عليها وهو صعوبة الائتمام بعده و باعتبار السبب الموجبه عادة لان التقطيع يقتضي العانة والمحاولة في المترفات عادة بخلاف مجرد التفريق للجماعة وان كان في الابعاد صعوبة متعلقة بالأفراد لانها لا تتعلق بالفرق عرفا لصحته عن كلة أو تخويف ووجه الشبه في الاستعارة يجب أن يكون أقوى في الشبه به وان كانت القوة اعتبارية لاحتمالية لتتحقق الحاجة الى معنى البالغة في ادخال الشبه في جنس الشبه به حتى يصح اطلاق لفظه عليه لأن البلغاء استقرت موارد كلامهم فوجدت جارية على ادخال الاضعف في الجامع في الأقوى فيه بخلاف التشبيه فقد يكون لبيان الحال وشبهه ولا يشترط فيه كون أحد الطرفين أقوى وقد ورد هنا بحث وهو أن مقتضى ما تقرر أن الجزء الداخل في الماهية يصح أن يكون في بعض أفرادها أقوى منه في بعض آخر لكونه جامعا يجب أن يكون في المستعار منه أقوى

كذا في الصحاح والبيت لمعت ورأيت في شعره ان يسمعو ربية

بالشدة والضعف في أجزاء الماهية ليس مطلقا بل بالنسبة للماهية الحقيقية وهي المركبة من الذاتات لا الاعتبارية أي التي اعتبروا لها مفهوما مركبا من أمور غير ذاتيات لها والماهية المفهومة من اللفظ لا يجب أن تكون ماهية حقيقية بل تارة تكون حقيقية فلا تختلف أجزاءها بالشدة والضعف فلا يصح أن يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد وتارة تكون اعتبارية مركبة من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد (قوله في الماهية الحقيقية) أي وهي المركبة من الاجناس والتفصيل التي ظفروا بها خارجا لا الحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراض فقط التي أجزاءها في الذهن مختلفة وفي الوجود الخارجي متحدة كحقيقة الانسان والفرس وحقيقة البياض والسواد (قوله والمفهوم) أي والماهية المفهومة من اللفظ (قوله بل قد يكون) أي مفهوم اللفظ وقوله أمرا مركبا أي أمرا اعتباريا أي أمرا اعتبروه مركبا من أمور الخ كمنهوم الاسود المركب من الذات والسواد

فان الحياطة تضم خرق القميص والسرد يضم حاق الدرع فالجامع بينهما الضم الذي هو داخل في مفهومهما وهو في الأول أشد  
وكاستعارة النثر لاسقاط المنهزمين وتفر يقمهم في قول أبي الطيب  
ترتهم فوق الاحيدب نثرة \* كأنثرت فوق العروس الدراهم

لأن النثر أن يجمع أشياء في كفا أو وعاء ثم يقع فعل تفرق معه دفعة من غير ترتيب ونظام وقد استعاره لما يتضمن التفرق على الوجه  
الخصوص وهو ما أتت من نساقت المنهزمين في الحرب دفعة من غير ترتيب ونظام ونسبه الى المدوح لانه سببه

(قوله الداخلة في مفهومهما) أي في مفهوم التقطيع والتفريق وذلك لما علمت أن مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء  
الجمعة ملتزقا بعضها ببعض وأن مفهوم تفريق الجماعة واباد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء الجمعة غير ملتزقة  
فقد أخذ الجامع وهو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على انه جنس له وقيد كون الاشياء الجمعة ملتزقا بعضها ببعض فصلا في الأول  
يميزه عن الثاني وقيد كونها غير ملتزقة فصلا في الثاني بميزاله عن الأول (قوله وهي) أي ازالة الاجتماع في القطع أشد أي أقوى  
لتأثيرها في الاتصال الاشد وتقرير الاستعارة في الآية المذكورة أن يقال اعتبر تشبيه التفريق بالتقطيع بجامع ازالة الاجتماع في كل  
واستعير التقطيع للتفريق واشتق من التقطيع قطعنا بمعنى فرقنا فهي استعارة تصريحية تبعية (قوله والفرق الخ) هذا جواب عما  
يقال انهم جعلوا اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة وجعلوا اطلاق المرسن الذي هو اسم محل الرسن أعنى أنف الدابة على  
أنف الانسان مجازا مرسلع أنه قد اعتبر في كل من (٨٢) المعنى الحقيقي للتقطيع والمرسن وصف خاص به غيره وجود في المعنى

الداخلة في مفهومهما وهي في القطع أشد والفرق بين هذا وبين اطلاق المرسن على الانف مع أن  
في كل من المرسن والتقطيع خصوص وصف ليس في الانف وتفر يق الجماعة هو أن خصوص  
الوصف السكائن في التقطيع مرعي في استعارته لتفريق الجماعة بخلاف خصوص الوصف في المرسن  
للاطير وهو مخصوص بكونه بالجنح واطلاقه على غير ذلك تجوز فالطيران على الاظهر هو قطع المسافة  
بالجنح وليس من شرط اطلاق الطيران على ذي الجنح وجود السرعة بل هي لازمة غالباً على هذا  
لا يكون القطع بسرعة داخل في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وقيل ان من شرط  
اطلاق الطيران على الطير كون القطع بسرعة وعليه يدخل الجامع في المفهوم ولكن يتوقف ذلك على  
تحقق لغة والا قرب كونها غير شرط اذ يقال طار الطائر حيث لم ينزل على غصن وشبهه ولو كان متمهلاً في  
الطرفين اللذين هما العدو والطيران لانه أعم منهما قال الجوهري والجمعة كل ما أفزعك من صوت أو  
فاحشة نشاع قال الشاعر ان يسمعها هيمة طاروا بها فرحا \* منى وماسمها من صالح فدنفوا

المستعمل فيه اللفظ مجازا  
وذلك لان المرسن اعتبر في  
المعنى الذي وضع له ذلك  
اللفظ خصوص كونه أنفا  
لهيمة يجعل فيه الرسن  
والتقطيع اعتبر في المعنى  
الذي وضع له الالتزاق في  
الاشياء التي زال اجتماعها  
وحيث اعتبر في المعنى  
الحقيقي لكل من اللفظين  
وصف خاص به لم يوجد في

معناه المجازي فلم جعل اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة واطلاق المرسن على أنف الانسان  
مجازا مرسلع ولا جعل كل منهما مجازا مرسلعاً أو استعارة وما للفرق بينهما (قوله والفرق بين هذا) أي اطلاق التقطيع على تفريق  
الجماعة حيث جعل استعارة (قوله وبين اطلاق المرسن على الانف) أي على أنف الانسان حيث جعل مجازا مرسلعاً (قوله خصوص وصف)  
أي وصفا خاصا وقوله ليس في الانف أي ليس في أنف الانسان وهذا راجع لقوله في المرسن وقوله وتفر يق الجماعة راجع لقوله  
والتقطيع وأصل العبارة مع أن في الرسن وصفا خاصا ليس في أنف الانسان وكذلك في التقطيع وصف خاص ليس في تفريق الجماعة  
وقد علمت أن الوصف الخاص في المرسن كونه أنفا لهيمة يجعل فيه الرسن ولا شك أن هذا غيره وجود في أنف الانسان والوصف  
الخاص في التقطيع التزاق الاجسام التي زال اجتماعها ولا شك أن هذا غيره وجود في تفريق الجماعة لما علمت أن التفريق ازالة الاجتماع  
بين الأجسام غير المترفة (قوله وهو أن خصوص الوصف الخ) هذا خبر عن قوله والفرق وتوضيح ذلك أن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه  
الذي تبني عليه الاستعارة يقتضى قوة المشبه به عن المشبه في وجه الشبه فالوصف الخاص السكائن في التقطيع المرعي ولو حظ صار التقطيع  
بمرعاته أقوى من المرين في ازالة الاجتماع فصح أن يشبه التفريق الذي هو أضعف بالتقطيع الذي هو أقوى ويدعى أنه من أفراد  
واستعارة اسم له وأما الوصف الخاص الذي في المرسن لما يلاحظ وانما لوحظ الاطلاق والتقييد لم يكن استعارة بل مجازا مرسلعاً لعدم  
لتشبيه فلو لوحظ ذلك الوصف الخاص بحيث يجعل المرسن مشبهاً لاجل ذلك الوصف لسكان أيضاً استعارة كما أن الوصف في التقطيع  
ذالم يلاحظ كان مجازا مرسلعاً أيضاً و بما أروهم كلام الشارح أن كون المرسن مجازا مرسلعاً وأن كون التقطيع استعارة أمر لازم وليس كذلك

أعنى المركب من السواد والحل مع اختلافه بالشدة والضعف

وأجزاء الماهية تقرر في علم الحكمة أنها لا تتفاوت وأجيب بأن عدم التفاوت إنما تقرر في المساهيات الحقيقية المركبة من الاجناس والفصول التي تظفر بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراف فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي وجودها خارجا متحدة كحقيقة الانسان والفرس والماهيات التي تفهم من اللفظ لا يجب أن تكون كذلك لصحة أن يوضع اللفظ لمفهوم مركب من حقيقتين كالجواهر والعرض مثل الاسود فانه موضوع لمفهوم مركب من الذات وصفه السواد بحيث صح تركيب الماهية للمفهوم من اللفظ من حقيقتين جاز أن تكون احدي الحقيقتين من قبيل المشكك وانما يمنع كون الجزء الذي لا يستقل في الحقيقة أقوى كجزء الناطقية أو الحيوانية في الانسان بخلاف الجزء المستقل بكونه حقيقة منقورة خارجا بنفسها فيصح أن يكون أقوى في أفرادها اذ لا يمنع تفاوت الحقيقة التامة وانما يمنع تفاوت جزئها الذي لا يستقل وهذا الجواب قيل انه على خلاف ما اختاره المحققون من المتأخرين لان عدم تفاوت أجزاء الماهية لم يتم دليله ولكن هذا القيل لا عبرة به لأن التحقيق أن تفاوت المشكك لا يصح فكيف بتفاوت الأجزاء وذلك لان ما به التفاوت ان اعتبر في الوضع فاللفظ مشترك وان لم يعتبر فلا تفاوت فالذي ينبغي أن يجاب به عن البحث كما أشرنا اليه أن التفاوت في الماهية أوفى الجزء يكفي فيه حصوله بأمر يتعلق بالجزء أو بالماهية وان كان خارجيا والخروج عن هذا دخول في مضيق لا ينفصل عنه اذ مال الجواب الاول أن التفاوت انما يقع في الحقائق المشككة اذ ادل عليه اللفظ مع غيرها وليس حقيقة التقطيع من ذلك وانما فيه التفاوت باعتبار التعلق كما تقدم فافهم ثم امثل به من التقطيع انما يتم ان سلم أن ازالة الاجتماع جنس له ولتفريق كما قررنا وأمان روعي كما يتبادر عن ازالة الاجتماع لانقال في الاتزاق فلا يتم بل لو قيل في الجامع بين التقطيع وتفريق الجماعة في الارض انه هو عدم إمكان الرجوع الى الحالة الاولى في الالتئام ما بعد ويكون الجامع حينئذ خارجا وعليه فيكون الاقرب في التمثيل استعارة الخياطة الموصوفة لضم الحرق الى السرد للوضوح لضم الحلق بجامع ضم أشياء بعضها الى بعض كما في قوله \* ما كان خاط عليهم كل زراد \* فتأمل ثم ان حاصل ما ذكره نقل اللفظ من نوع الى نوع آخر يشاركه في الجنس لاجل ذلك الجنس فان الطيران مثلا نقل على ما تقدم من قطع المسافة بسرعة الجناح الى قطعها بسرعة غيره وان كان الامر كذلك فلم لا يقال هو مثل نقل المرسن الى الانف لان المرسن فيه خصوص كونه أنفا غليظا لهيمنة يجعل فيه المرسن فنقل الى أنف الانسان من حيث وجود مطلق الانف فيه وان كان المرسن كالطيران في ان كلا منهما لفظ نقل من أحد المشتركين في الجنس المختلفين في خصوص الوصف فيكون كل منهما مجازا مرسلا لاستعارة والافعال الفرق وأجيب بأن خصوص وصف كون القطع بالجناح الصحيح لقوة الوجه روعي في النقل بمعنى أنا شبهنا العدو به فيما أوجبه من الوصف القوي فنقلنا اللفظ الدال عليه وهو الطيران فكان استعارة والمرسن لم ينقل بعد تشبيه أنف الانسان به في كونه أنفا واسما يجعل فيه المرسن لعدم وجدان مثل هذا الشبه فيه وهو في أنف الدابة أقوى كان استعارة (١) والحاصل أن خصوص كون القطع بالجناح الموجب للسرعة الشديدة روعي في التشبيه فألحق به العدو لتلك السرعة فكان الطيران استعارة واللفظ والانبطاح مع استعمال المرسن لم يراع في نقل لفظ المرسن اذ لم يشبه أنف الانسان به بل نقل لفظ ذلك الخاص الى ما هو أعم من غير تشبيه فكان مجازا مرسلا وبالجملة فالطيران والتقطيع مثلا فيما نقل اليه من باب تشبيه نوع مخصوص بنوع مخصوص في وجه هوى أحد الحاصلين أقوى والمرسن فيما نقل اليه

(قوله أعنى المركب) أى أعنى مفهوم الاسود المركب من السواد والحل أى الذات فهو أى مفهوم الاسود مركب من أمرين الجوهر الذى هو الذات والعرض الذى هو وصف السواد وقوله مع اختلافه أى السواد بالشدة والضعف

(١) قوله كان استعارة هكذا في الاصل ولعل قيل هذا سقطا فتأمل وحرر كتبه مصححه

والثاني ما يكون الجامع فيه غير داخل في مفهوم الطرفين كقولك رأيت شمساً وتريد اناساً نابتها من وجهه فالجامع بينهما التلاؤم وهو غير داخل في مفهومهما وتنقسم باعتبار الجامع أيضاً الى عامية (٨٥) وخاصة فالعامية المبتدلة لظهور الجامع فيها

(وإما غير داخل) عطف على امداخل (كجاس) من استعارة الاسد للرجل الشجاع والشمس للوجه المتהל ونحو ذلك لظهور أن الشجاعة عارض للاسد لا داخل في مفهومه وكذا التهلل للشمس (وأيضاً) للاستعارة تقسيم آخر باعتبار الجامع وهو أنها (إما عامية وهي المبتدلة لظهور الجامع فيها من باب نقل الخالص الى الاعم بحيث لا يشعر فيه بالخصوص الذي كان في المنقول عنه المقتضى لاعتبار وجهه هو فيه أقوى فليتأمل وليس من هذا القبيل نقل الاسد للرجل لان الشجاعة التي هي الوجه لم تنبهر في حقيقة المنقول اليها ذ هو الرجل المقيد بالشجاعة لا الرجل والشجاعة ولا في المنقول عنه لانها فيه قيداً أيضاً وقد تقدم ما يفيد هذا (وإما غير داخل) هو معطوف على قوله إما داخل أى الجامع بين الطرفين في الاستعارة اما أن يكون داخل في مفهومهما واما أن يكون غير داخل وغير الداخل يشمل ثلاثة أقسام القسم الاول ما يكون خارجاً عنهما (كجاس) في استعارة الاسد للرجل الشجاع في الجراء فانها لازمة للطرفين معا لان المستعار منه الاسد المقيد بالجراءة والمستعار اليه هو الرجل المقيد بها والقيد خارج عن المقيد كما تقدم ومثل ذلك استعارة الشمس للوجه المتهلل في الاستدارة والاشراق لظهور خروج الاستدارة والاشراق عن حقيقة كل منهما كما ظهر خروج الجراءة عن الرجل والاسد وذلك لتحقق كون المستعار منه في الاستدارة والاشراق ليس هو الشمس مع تلك الاستدارة والاشراق كما أن المستعار اليه فيها ليس هو الوجه مهما بل المستعار له هو الوجه المقيد بهما والمستعار منه هو الشمس المقيد بهما وذلك ظاهر بيننا زيادة في الايضاح والقسم الثاني ما يكون خارجاً عن المشبه به فقط كقطع المسافة بسرعة في استعارة الطيران بناء على دخوله في مسمى العدو ولزومه لاسمى الطيران والقسم الثالث ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران في جوف الهواء بما تارة بناء على لزومه العدو ودخوله في الطيران ولا يتناول المثالان عن بحث ولا ضرر فيه لان المقصود الايضاح (و) نعود (أيضاً) لتقسيم الاستعارة باعتبار الجامع تقسيماً آخر وهو أنها (إما عامية) يدركها عامة الناس ويصح منهم استعمالها (وهي المبتدلة) لا بتألهما أى امتهاها بنناول كل أحدهما في كل ما أريد وذلك (لظهور الجامع) بين الطرفين (فيها)

(قوله وإما غير داخل) عطف على قوله داخل يعني أولاً يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين بأن يكون وجهه المشبه صفة على ما سبق كتشبيهه يد بالاسد في الشجاعة والوجه المنير والوجه المتهلل بالشمس في قولك رأيت أسداً وشمساً وقوله أيضاً إشارة الى التقسيم الثاني من نوعي تقسيم الاستعارة بحسب الجامع والعالم بجمله من الأصل أربعة أقسام لان كلام من التقسيمين السابقين ينقسم لكل من القسمين اللاحقين وعكسه (قوله إما عامية) أى الاستعارة تارة تكون عامية أى منسوبة الى العوام وهي المبتدلة لكون الجامع فيها ظاهراً نحو رأيت أسداً يرمى وبحراً يتكلم وقد تقدم ذكر هذا في التشبيه واعمرى لقد كان المصنف مستغنياً بذكر كثير مما هنالك عن كثير مما هنا وعكسه فان الاستعارة تشبيهية في المعنى وتارة تكون خاصة أى لا تستعملها الا جماعة خواص الناس وهم أصحاب الازهان السليمة وهي العربية لانها لا يدركها الا من ارتفع عن درجة العوام \* ثم الغرابة قد تكون من نفس الشبه أى يكون التشبيه غريباً كما في تشبيهه عيشة العنان في وقوعه من قربوس السرج بهيشة الثوب

عامة الناس ويصح منهم استعمالها فعامية نسبة لعمامة وهم ما قابل الخاصة (قوله وهي المبتدلة) من البنية وهي الهنة فكأن الاستعارة لما بلغت الى حد استعمالها عامية صارت متممة مبتدلة



كقوله رأيت أسدا ووردت بحر او الحاصية الغربية التي لا يظفر بها الامن ارتفع عن طبقة العامة كما سيأتي من الاستعارات الواردة في التنزيل  
 وكقول طفيل الغنوي وجعلت كورى فوق ناجية \* يقات شحهم سنامها الرحل  
 وموضع اللطف والغرابية منه أنه استعار الاقتيات لذهاب الرحل شحهم السنام مع أن الشحهم ما يقتات وقول ابن المعتز  
 حتى اذا ما عرف الصيد الضار \* وأذن الصبح لنا في الابصار  
 لما كان تعذر الابصار مناعن الليل جعل إمكانه عند ظهور الصبح اذ نام منه وقول الآخر

بعض تنوفة للريح فيه \* نسيم لا يروع التراب وان

بناجيتي الاخلاف من تحت مظله \* فتخضم الآمال واليأس في صدرى

وقوله

ثم الغرابية قد تكون في الشبه نفسه كما في تشبيهه هيئة (٨٦) العنان في موقعه من قربوس السرج هيئة الثوب في موقعه من ركة

الحتبي في قول يزيد بن  
 مسامة بن عبد الملك يصف  
 فرس له بأنه مؤدب

(قوله نحو رأيت أسدا برى

أى فان الاسد مستعار

للرجل الشجاع والجامع

بينهما وهو الجراءة أمر

واضح يدركه كل أحد

لاشتهار الاسد بها (قوله

أوخاصية) أى لا يعرفها

الا الحواص من الناس

وهم الذين أوتوا ذهنا به

ارتفعوا عن طبقة العامة

(قوله وهي الغربية)

أى البعيدة عن العامة

أما الخاصة فانهم يدركونها

لسرعة سيرهم (قوله التى

لا يطلع الخ) بيان للغربة

فهو خبر لمخدوف لأنه

وصف مخصص أى وهى

التى لا يطلع عليها أى على

نحو رأيت أسدا برى أو خاصية وهى الغربية) التى لا يطلع عليها الا الخاصة الذين أوتوا ذهنا به ارتفعوا  
 عن طبقة العامة (والغرابية قد تكون في نفس الشبه) بأن يكون تشبيها فيسه نوع غرابية ( كما في  
 قوله) في وصف الفرس بأنه مؤدب وأنه انزل عنه وألقى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه الى أن  
 يعود اليه (واذا احتبى قربوسه)

نحو رأيت أسدا برى) بالسهم فان الاسد استعارة للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر  
 واضح يدركه كل أحد لاشتهار الاسد به فكل ما أدرك في الشجاع اتقل منه الى وجوده في الاسد فيلزم  
 صحة الاستعارة بسببه لكل أحد فكانت ممتثلة (أوخاصية) عطف على عامية أى اما أن تكون  
 الاستعارة عامية لوضوح وجهها واما أن تكون خاصة (وهى الغربية) لغرابية الجامع فيها فلا يطلع  
 عليه الا الحواص وهم الذين أعطوا أذهانها تمتعة في المدارك والدقائق وفي النفطن للا مورو التى من  
 شأنها الخفاء وتلك الاذهان ارتقوا عن مرتبة العوام في اعتباراتهم ومداركهم (والغرابية) التى تنسب  
 بها الاستعارة الى الحواص على قسمين لانها (قد تكون) حاصلة (في نفس الشبه) بين الطرفين وذلك  
 بأن يكون أصل تلك الاستعارة تشبيها في وجهه غرابية من ذاته لكون الانتقال من المشبه به بعد  
 استحضار المشبه ليس ممكننا من كل أحد لخفاء الجامع بينهما بحيث لا يدركه الا اللسع في الدقائق والمدارك  
 المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد وهذنا من قال بأن يكون تشبيها في غرابية والا فلا يخفى أن الوجه ان  
 كان واضحا لم يكن التشبيه غريبا (كما في قوله) أى والتشبيه الغريب كالتشبيه السكائن في قول يزيد بن  
 مسامة بن عبد الملك يصف الفرس بأنه مؤدب أديا كأنه يعلم به ما يراد منه حتى انه اذ انزل عنه وألقى عنانه  
 في قربوس سرجه وقف مكانه كالمنتظر له لا يبرح عن ذلك المسكان كما يريد ا كبه حتى يعود اليه

في موقعه من ركة الحتبي كقول يزيد بن مسامة بن عبد الملك يصف فرسا بأنه مؤدب

واذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

أى

جامعها أى لا يهتدى الى الجامع السكائن فيها الا الحواص (قوله والغرابية قد تكون الخ) أشار بهذا

الى أن الغرابية في الاستعارة كما تكون بخفاء الجامع بين الطرفين بحيث لا يدركه الا اللسع في الحقائق والدقائق المحيط علما بما لا يمكن  
 لكل أحد وتكون أيضا للغرابية في نفس الشبه أى ايقاع المشاهدة بين الطرفين فقوله في نفس الشبه أى في التشبيه نفسه لاقى وجه الشبه  
 كما يدل عليه قول الشارح بأن يكون تشبيها في نوع غرابية (قوله بأن يكون الخ) أى وذلك بأن يكون أصل الاستعارة تشبيها في نوع  
 غرابية كأن يكون تشبيه هذا الامر غريبا وانادرا وان كان كل واحد من المشبهين كثيرا في ذاته كما في المثال الآتى فان ايقاع  
 العنان بالقر بوس وجمع الرجل ظهره وساقيه بالثوب واقع بكثرة والنادر انما هو تشبيه أحدهما بالآخر (قوله كما في قوله) أى قول  
 يزيد بن مسامة بن عبد الملك (قوله قربوسه) القر بوس بفتح الراء ولا يخفف بالسكون الا في الشعر لان فعلا نادرا لم يأت عليه غير صعب فوق  
 وهو اسم عجمي غير منصرف لامعية والعجمة وأما خربوب بفتح الخاء وهو نبت يتداوى به فضعيف والفصيح الضم وكذا سمحلول وهو  
 أول الريح اه فترى ثم انه يحتمل أن يكون قربوسه فاعل احتبى بتنزيل القر بوس منزلة الرجل المحتبى فسكان القر بوس ضم فم الفرس اليه  
 بالعنان كما يضم الرجل ركبته الى ظهره بثوب مثلا و يحتمل أن يكون قربوسه فعول احتبى مضمنا معنى جمع والفاعل على هذا

وإذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

ضمير عائد على الفرس فكأنه يقول وإذا جمع هذا الفرس قربوسه بعنانه اليه كما يضم المحتبى ركبته اليه فعلى الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتبى وفم الفرس منزلة الركبتين وعلى الثاني بالعكس أى ينزل القربوس في الهيمنة منزلة الركبتين وفم الفرس منزلة الظهر والوجه الأول وأن كان فيه مناسبة ما من جهة أن الركبتين فيهما ما يشبان كفسكى فم الفرس مع التفاوت في المقدار والقربوس متحدث بوسط الانسان وخلفه كظهره لكن فيه بعد من جهة أن القربوس في الهيمنة أعلى وكذا الركبتان والقم أسفل وكذا الظهر وحينئذ فالوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى لانه أدل عليه فهو أسد في تحقق الشابه (قوله أى مقدم سرجه) كتب شيخنا الحفنى أن هذا تفسير مرادوالا فالقربوس كما فى الصحاح هو السرج وعليه فقوله فى البيت قربوسه من اطلاق السكل وارادة البعض على طريق الحجاز المرسل اهـ لكن الذى ذكره العلامة عبد الحكيم أن الذى فى النسخ الصحيحة من الصحاح أن القربوس مقدم السرج كما قال الشارح (قوله بعنانه) أى بلجامة وقوله الى انصراف الزائر أى من عند مزوره (قوله المعترضة فى فم الفرس) أى المدخلة فى فم الفرس مجعولا فى ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية (قوله وأراد بالزائر نفسه) أى نفس القائل لاشخص آخر والأصل الى انصرافى فغير عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأدبه حيث يقف مكانه وان طال مكانه كما هو شأن الزائر للحبيب ويدل على ذلك البيت الذى قبله وهو

عودته فيما أزر حباتي \* اهماله وكذلك كل مخاطر

أى عودت ذلك الفرس الاهمال وترك عنذ يارة الأحية وعند فعل كل أمر خطر مهم (قوله شبه هيئة وقوع الخ) أى شبهت الهيمنة الحاصلة من وقوع العنان فى موضع من قربوس السرج بالهيئة الحاصلة من وقوع الثوب (٨٧) فى موضع من ركبتي المحتبى ووجه

الشبه هو هيئة احاطة شئ  
لشيئين ضاماً أحدهما الى  
الآخر على أن أحدهما  
أعلى والآخر أسفل واستعير  
الاحتباء وهو ضم الرجل  
ظهره وساقيه بثوب  
وشبهه لاقاء العنان  
ووقوعه فى قربوس السرج  
لأجل ضم رأس الفرس  
الى جبهته واشتق من  
الاحتباء احتبى بمعنى وقع

أى مقدم سرجه (بعنانه) \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* الشكيم والشكيمة هي الحديدية المعترضة فى فم الفرس وأراد بالزائر نفسه شبه هيئة وقوع العنان فى موضعه

وإذا احتبى قربوسه بعنانه) بفتح الراء ور بما سكت للتخفيف وهو مقدم السرج \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* وأراد الشاعر بالزائر نفسه كادل عليه ما قبله والشكيم بمعنى الشكيمة وهى الحديدية المعترضة فى فم الفرس المدخلة فيه مجعولا فى ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية وقوله قربوسه يحتمل أن يكون هو الفاعل باحتبى بنزله منزلة الرجل المحتبى فكأن القربوس ضم اليه فم الفرس كما يضم الرجل ركبته الى ظهره بثوب مثلاً ويحتمل أن يكون مفعولا باحتبى مضمناً معنى جمع والفاعل على هذا هو الفرس فكأنه يقول وإذا جمع الفرس والقربوس بفتح القاف والراء ولا يجوز تسكين الراء الاضرورة لان فباولا ليس موجودا

على طريق الاستعارة التصريحية التبعية هنا حاصل كلام الشارح قال العلامة يس ما حاصله لا يخفى أن الكلام فى الاستعارة التى هى مجاز مفرد وقد مر أن كلاماً طرفى التشبيه اذا كان هيئة كأنما ركبتين وحينئذ يجب أن يكون المستعار أيضاً مركباً فكأن الاستعارة تمثيلية لانهما فيه الكلام مع أن المثال أيضاً ليس كذلك اذ لم يقل الشارح واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان فى قربوس السرج بل جعل كلاماً من المستعار والمستعار له مفرداً فالأولى للشارح أن يقول شبه ايقاع العنان بالقربوس بجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب ونحوه واستعير الاحتباء لوقوع العنان بالقربوس واشتق من الاحتباء احتبى بمعنى وقع وحاصل الجواب أن الشابهة بين الفعلين لما لم تكن باعتبار ذاتهما بل باعتبار الهيئتين قال الشارح شبه هيئة الخ إشارة الى أن التشبيه ملحوظ من حيث الهيئة لكونها جامعا ولم يرد الاستعارة المركبة وهذا تعلم أن قوله واستعار الاحتباء لوقوع الخ هو المطابق للقام وأن قول الناصر اللقائى فى حواشى المطول الأولى واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان فى القربوس ليطابق ما قبله لا يوافق المرام انتهى والحاصل أن المشبه به فى الحقيقة هو الاحتباء وهو ضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه كالحبل والمشبه الذى نقل له لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس لأجل ضم رأس الفرس الى جبهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطاً مرعباً وضوءاً وما اليه مع كون أحد المضمومين أرفع من الآخر وهذه الهيئة نشأت فى التعقل من ايقاع العنان أو الثوب مثلاً فى مرقمه الذى هو القربوس وضم الفرس فى الأول والظاهر والساقين فى الثانى فحيث قلنا شبه القاء العنان على القربوس لأجل ضم فم الفرس لجبهته بضم الساقين للظهر فذلك التشبيه إنما هو باعتبار الهيئة المذكورة التى أضحت كل منهما لانها يظهر التشبيه وأما ذات الفعلين من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه فالتشبيه هنا واقع بين مفردين باعتبار ما تضمنه كل منهما من الهيئة لانه واقع بين هيتين كما توهمه السائل ومعلوم أن تضمن كل من

الطرفين المفردين هيئة لا يخرجها (٨٨) عن كونه مفردا كما تقدم في تشبيهه العنقود بالثر يا بخلاف ما إذا كان كل منهما هيئة فانه يكون

من قربوس السرج ممتدا الى جانبي فم الفرس هيئة وقوع الثوب في وقوعه من ركبتى الختبي ممتدا الى جانبي ظهره ثم استعار الاحتباء وهو جمع الرجل ظهره وساقيه ثوب أو غيره لوقوع العنان في قربوس السرج فجاءت الاستعارة غريبة لغرابية الشبه (وقد تحصل) الغرابية (بتصرف في) الاستعارة (العامية كما في قوله)

قربوسه بعنانه اليه كما يضم الختبي ركبتيه فمى الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من الختبي وفم القربوس بمنزلة الركبتين وهذا الوجه ولو كان فيه مناسبة مامن جهة أن الركبتين فهما شيان كنفكي فم الفرس مع التقارب في المقدار والقربوس متحد بكونه كوسط الانسان وخلفه كظهره لكان فيه بعدو برودة وعموض وفيه مخالفة لمقتضى الوجه الثاني الذي يتحقق به قوة المشابهة في الهيئة وظرفا في الاعتبار وذلك أن الوجه الثاني اقتضى كما أثرنا اليه أن القربوس في الهيئة بمنزلة الركبتين والفم بمنزلة الظهر ومعلوم أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والفم فهما أسفل وكذا الظهر والوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى وأسد في تحقق التشابه وأؤكد في الالحاق ثم الاحتباء هو المشبه به وهو أن يضم الرجل ظهره وساقيه ثوب وشبهه والذي نقل اليه لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس ليضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مر بها ومضموما اليه مع كون أحدها مضمومين أرفع من الآخر ومعلوم أن التركيب في الهيئة لا يستلزم تركيب الطرفين كما تقدم في العنقود والثر يا ومثل ذلك الاحتباء هنا فلا يرد أن يقال الكلام في الاستعارة الافردية والهيئة تقتضى تركيبا في الاستعارة وهذه الهيئة نشأت في التعقل عن ايقاع العنان والثوب مثلا في موقعه الذي هو القربوس وفم الفرس في الأول والساقان والظاهر في الثاني فحيث قلنا في بيان الطرفين شبه هيئة وقوع الثوب موقعه من الظهر والساقين هيئة وقوع اللجام موقعه من القربوس وفم الفرس فباعتبار التضمن الذي هو الهيئة لانها يظهر التشبيه وأمانس الايقاع العام من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه وإنما يظهر باعتبار ما تضمنه واقتضاه وحيث قلنا شبه ضم فم الفرس الى القربوس يضم الساقين الى الظهر فباعتبار أصل الهيئة المتقررة والمعنى المصدرى الناشئة هي عنه ووجه الشبه هو هيئة احاطة شيء كالربع لشيتين ضاماً أحدهما الى الآخر على أن أحدهما أعلى والآخر أسفل وهو ايقاع شيء محيط آخر ما ذكره ووجه الغرابية في هذا التشبيه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو المشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الدوران لان أحدهما من وادى القعود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة للغرابية ولذلك جاءت الاستعارة غريبة لغرابية ادراك الشبه (وقد تحصل) هو معطوف على قوله قد تكون أي (الغرابية) قد تكون في نفس الشبه لبعاد ادراك ذلك الشبه بين الطرفين وقد تحصل تلك الغرابية لبعاد ادراك الشبه بين الطرفين لذاته بل (بتصرف في) الاستعارة (العامية) بما أوجب أنها على ذلك الوجه لا يدركها الاحواص وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته المناسبة وذلك (كما في قوله)

ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو ماسح

مركبها فظهر كون المثال من قبيل الاستعارة الافردية لا التمثيلية وأن قول الشاعر شبه هيئة الخ على حذف مضاف أي شبه لازم هيئة الخ فتأمل (قوله من قربوس السرج) يجوز أن تكون من بياناً لموقعه لان القربوس موقع العنان وأن تكون تبعيضية لان الموقع بالفعل بعض القربوس والأول أظهر (قوله لغرابية الشبه) وجه الغرابية في هذا الشبه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو المشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الدوران لان أحدهما من وادى القعود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة لغرابية ادراك وجه الشبه وبعده عن الأذهان (قوله) وقد تحصل الخ عطف على قوله سابقا قد تكون أي أن الغرابية قد تكون في نفس التشبيه وقد تحصل الخ (قوله بتصرف الخ) أي وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته المناسبة

(وقد تحصل) أي الغرابية (بتصرف في العامية) بأن يكون التشبيه مشهورا ولكنه يذكر على وجه غير مشهور كما في قوله ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو ماسح

\* وسالت بأعناق اللطى الأباطح \* أراد أنها سارت سيرا خثيثا في غاية السرعة وكانت سرعة في لين وسلاسة حتى كأنها كانت سيولا وقعت في تلك الأباطح فجرت بها ومثلها في الحسن وعلو الطبقة في هذه اللفظة بعينها قول ابن المعتز  
سالت عليه شعاب الحى حين دعا \* أنصاره بوجوه كاللذنانير  
أراد أنه مطاع في الحى وأنهم يسرعون إلى نصرته وأنه لا يدعوهم لخطب الأتوه وكثروا عليه وازدحموا حوا اليه حتى تجدهم كالسيول تجىء من ههنا وههنا وتنصب من هذا المسيل وذلك حتى يفض بها الوادى ويطفح منها وهذا شبه معروف ظاهر ولكن حسن التصرف فيه أفاد اللطف والغرابة

وشدت على دهم المهاري رحالنا \* ولم ينظر العادى الذى هو روائح (٨٩) أخذنا البيت وقوله كل

حاجة أى من رمى الجمار وغيره والدهم جمع دهماء وهى السوداء والمهاري بفتح الراء وكسرها جمع مهريه وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حبيد بن بكسر الحاء وفتحها بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صارت المهريه تطلق على كل نجيبه من الابل وينظر بمعنى ينظر والعمادى هو السائر من الصباح للظهور والرائح هو السائر من الظهر للغروب وقوله أخذنا بأطراف الخ أى شرعنا فى أطراف الخ وأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها فهو جمع طرف بالجرىك بمعنى الداحية والباطح جمع أبطح وهو محل سيل الماء الذى فيه الحصى الدقيق ضد الغليظ وحينئذ فالمنى لما فرغنا من أداء المناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل من الاخبية وغيرها على المطايا وارتحلنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاستيقاق الى البلاد أخذنا نتحدث بفنون الاحاديث وأنواعها وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث فى الحج وسرعته (قوله دقاق الحصى) الدقاق بضم الدال بمعنى الدقيق فهو اسم مفرد ولا يجوز أن يكون بكسرها على أنه جمع دقيق ككريم وكرام كما قيل لان جمع فيميل على فعال خاص بالعاقل كما فى عبد الحكيم (قوله حثينا) أى مسرعيا قال ولى حثينا أى مسرعا حرى صا قاله الفزرى (قوله وسلاسه) أى سهولة (قوله والشبه) أى ووجه الشبه وهو قطع المسافة بسرعة (قوله عامى) أى يعرفه الخاصة والعامة

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* (وسالت بأعناق اللطى الأباطح) جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى استعار سيلان السيول الواقعة فى الأباطح لسير الابل سيرا خثيثا فى غاية السرعة المشتملة على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه بما أفاد اللطف والغرابة

وشدت على دهم المهاري رحالنا \* ولم ينظر العادى الذى هو روائح أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* (وسالت بأعناق اللطى الأباطح) والدهم جمع دهماء وهى الناقة السوداء والمهاري جمع مهريه وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حبيد بن بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صار يطلق على كل نجيبه من الابل والباطح جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والدقاق بضم الدال هو الدقيق ويحتمل أن يكون بالكسر جمع دقيق يقول لما فرغنا من أداء المناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل على المطايا من الاخبية وغيرها وارتحلنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاستيقاق الى البلاد أخذنا حينئذ بأطراف الاحاديث بيننا أى بكرائم الاحاديث أخذنا من قولهم فلان من أطراف العرب أى من كرائمها ويحتمل أن يراد بأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها على عادة المتعمقين فى التحديث وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت المطايا فى السرعة فى سيرها المعلوم السلسل المتتابع الشبيه بسيل الماء فى تنابعه وتداركه وسرعته مع خفاء صوته فى الحصباء وقد استعار لهذا السير السيل الذى هو فى الماء اصالة وهذه الاستعارة أعنى استعارة سيل الماء سير الابل فى الحصباء مبتدئة بطروقة كثر استعمالها لكن أضاف اليها فى البيت ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند ذلك السيلان الذى هو وصف الابل فى الاصل الى محله من باب اسناد ما للعدل الى المحل اعلاما بكثرته فان الواقع فى المحل ان كثر أسند الى ذلك المحل لكثرة

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* وسالت بأعناق اللطى الأباطح فانه استعملت بمعنى سارت بسرعة وسلاسة ولين حتى كأنها سليل وأصل تشبيه السير السريع بالسيل معروف وأما حسن التصرف فيه أفاد الغرابة فانه أسند الفعل الى الأباطح دون اللطى وأعناقها والأنصار أو وجوههم حتى أفاد أن الأباطح امتلات من الابل كذا قاله المصنف وقد يقال الكلام فى

(١٢ - شروح التلخيص - رابع) لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل من الاخبية وغيرها على المطايا وارتحلنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاستيقاق الى البلاد أخذنا نتحدث بفنون الاحاديث وأنواعها وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت المطايا فى سرعة السيل السلسل المتتابع الشبيه بسيل الماء فى تنابعه وسرعته (قوله دقاق الحصى) الدقاق بضم الدال بمعنى الدقيق فهو اسم مفرد ولا يجوز أن يكون بكسرها على أنه جمع دقيق ككريم وكرام كما قيل لان جمع فيميل على فعال خاص بالعاقل كما فى عبد الحكيم (قوله حثينا) أى مسرعيا قال ولى حثينا أى مسرعا حرى صا قاله الفزرى (قوله وسلاسه) أى سهولة (قوله والشبه) أى ووجه الشبه وهو قطع المسافة بسرعة (قوله عامى) أى يعرفه الخاصة والعامة

وذلك ان أسند الفعل الى الاباطح والشعاب دون المظي أو اعناقها و الانصار أو وجوههم حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل والشعاب من الرجال على ما تقدم في قوله تعالى واشتمل الرأس شيئا وفي كل واحد منهما مثنى غير الذي في الآخر ، يؤكد أمر الدقة والغرابة أما الذي في الاول فهو أنه أدخل الاعناق في السير فان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالبا في أعناقها على مامر وأما الذي في الثاني فهو انه قال عليه فمدى الفعل الى ضمير المدوح بعلى فأكد مقصوده من كونه مطاعا في الحى وكفى في قوله

فرعاء ان نهضت لحاجتها \* عجل القضيبي وأبطأ الدعص

اذ وصف القضيبي بالعجلة والدعص بالبطء \* وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لاحاق الشكل بالشكل كقول امرى القيس

فقلت له لما تمطى بصلبه \* وأردف أعجازا وناء بكسك

أراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذ كان كل ذى صلب يزيد في طوله عند تمطيه شيء \* وبالغ في ذلك بأن جعل له أعجازا يردف بعضها بعضا ثم أراد أن يصفه بالشقل ( ٥٠ ) على قلب ساهره والضغط لمساكده فاستعار له كاسكلا ينوء به أى يشقل به وقال الشيخ

(اذ أسند الفعل) أعنى سالت (الى الاباطح دون المظي) وأعناقها حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل كما في قوله تعالى واشتمل الرأس شيئا (وأدخل الاعناق في السير)

تابسه به حتى صار كأنه موصوفه حيث قال وسالت بأعناق المظي الاباطح أى وسالت الاباطح باعناق المظي ومن ذلك كون الاعناق في الحقيقة هي السائلة لان مقدم تلك الاعناق وهو المسمى بالهوادى فيه تظهر سرعة السير وتنبطه وبقية الاعضاء تابعة له واسناد السير الى تلك الهوادى الذى تضمنه كلامه تجوز آخر اذ هو من اسناد الشئ الى ما هو كالسبب فيه اذ الهوادى سبب فهم سرعة السير وعدمها فسكأنها سبب لوجوده وانما فلنا ضمن نسبة السير الى الاعناق لان أصل الكلام وسالت الاباطح أعناقا على حد واشتمل الرأس شيئا والتميز في نحو هذا الكلام هو الفاعل ولكن بـ ما جاز بـاء اللابسة لان المسند اليه انما ووصف بذلك والوصف بسبب ملابسته لذلك التمييز فانك تقول سال الوادى ماء وسال بالماء فلما ان أضاف الى استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناداه الى مكانه لفظا واسناده الى سببه ضمنا وكل ذلك مناسب لتفضيه حال قصدا لكثرة لان ذلك هو الواقع وقصد الاشعار بما يطهر به ذلك الوصف كانت الاستعارة غريبة اذ لا يأتي بهما مع هذين التصرفين الا من له ذهن ارتقى به عن العامة والى هذا أشار بقوله (اذ أسند الفعل الى الاباطح) أى وانما قلنا انه تصرف في العامة بما صارت به غريبة لاجل انه أسند في البيت الى الاباطح الفعل الذى هو سالت وفيه وقعت الاستعارة العامة حيث تضمن نقل السيلان الى السير واسناده الى الاباطح من اسناد ملاحظ الى الحيل لكثرة اللابسة كما قررنا (وأدخل) معطوف على أسند أى لاجل انه أسند وأدخل (الاعناق في السير) لان التركيب استعارة سالت لسارت وأما اسناد السيل الى الاباطح فذلك مجاز آخر اسنادى لا يتصل بتلك الاستعارة السابقة وقول الصنف وأدخل الاعناق في السير بشير الى أن البناء في قوله بأعناق المظي للتعبية نعم

عبد القاهر لما جعل لليل صلبا قد تمطى به شئ ذلك فجعل له أعجازا قد أردف بها الصلب وثلت فجعل له كاسكلا قد ناء به فاستوفى له جملة أركان الشخص (قوله اذ أسند الفعل) يعنى المجازى وهو سالت المستعار لسارت وهذا علة لحدوف أى وانما كانت الاستعارة العامة هنا متصرفا فيها بما صارت به غريبة لانه أسند الفعل (قوله دون المظي) أى الذى حقه أن يسند اليه (قوله واعناقها) أى ودون اعناقها (قوله حتى أفاد) أى ذلك الاسناد وقوله انه أى الحال والشأن أى حتى

أفاد ذلك الاسناد أن الاباطح امتلات من الابل وذلك لان نسبة الفعل الذى هو صفة

الحال الى الحيل تشعر بشيوعه في الحيل واحاطته بكه وتوضيح ذلك أن السيلان المستعار للسير حقه ان يسند للمظي لانها هي التى سير فأسند الشاعر للاباطح التى هي محل السير فهو من اسناد الفعل لمحله اشارة الى كبره قال الابل وأنهم امتلات الاباطح لان نسبة الفعل الذى هو صفة الحال الى الحيل تشعر بشيوعه الحال في الحيل واحاطته بكه فلا يسند الجريان للنهر الا اذا امتلا النهر من الماء وكذا لا يقال سارت الاباطح الا اذا امتلات بالسائر فيها لانه قد جعل كل محل منها سائرا لاشتغاله على ما هو سائره فيه فلو كان في الاباطح محل خال من الابل لصدق عليه أنه غير سائر لم اشتغاله على ما سير فيه (قوله واشتمل الرأس شيئا) أى انتشر شيب الرأس وظهر ظهورا تاما فأسند الاشتغال الذى هو وصف للشعر الحال في الرأس الى محله وهو الرأس إشعارا بأن ذلك الحال وهو الشعر ملا الحيل من أجل أن وصف الحال اتمقل للحيل وصار وصفه فكل جزء من الرأس انما ووصف بالاشتغال لاشتغال ما فيه فلو كان جزء منها خاليا من الشعر لصدق عليه انه غير مشتغل لعدم اشتغاله على المشتغل (قوله وأدخل الاعناق في السير) أى أراد نادخالها في السير جرها بـاء اللابسة المتفضية للابسة الفعل لها وأنها سائرة لان مرجع اللابسة الى الاسناد وحينئذ فيكون السيل مسندا للاعناق تقديرنا وذلك الاسناد مجاز عقلى وحينئذ في الكلام مجازان عقليان لفظي وهو اسناد السيل الى الاباطح وتقديرى وهو اسناده الى الأعناق

وراعى ما يراه الناظر من سواده اذا نظر قدماه واذ انظر خلفه واذ ارفع البصر ومدته في عرض الجو \* وأما باعتبار الثلاثة أعنى الطرفين والجامع فسته أقسام

فأليبت مشتمل على ثلاث مجازات أحدها مجاز بالاستعارة والآخران مجازان عقليان فلما أن أضاف الى الاستعارة هذين المجازين صارت الاستعارة غريبة (قوله لان السرعة والبطء الخ) علة لحدوف أى وأما أدخل الاعناق في السير وأسند لها تقديرا لان سرعة السير وبطأه يظهران غالباً فيهما سبب في فهم سرعة السير وبطئه فلما كانت سبباً في فهم (٩١) ذلك وادرا كه صارت كأنها سبب في وجود السير وحينئذ

فأسند السير تقديرا للاعناق من باب اسناد الشيء الى ما هو كاسبب فيه والحاصل أن الشاعر استعار سيل الماء لسير الابل في المحل الذي فيه دقيق الحصى استعارة متبذلة لكثرة استعمالها ثم أضاف اليها ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند السيلان الذي هو وصف للابل في الأصل الى محله من باب اسناد ما للحال الى المحل اشعاراً بكثرتها وأدخل الاعناق في السير حيث قال وسالت بأعناق المطى الأباطح أى وسالت الأباطح ما تنبسه بأعناق المطى فقد تضمن ذلك الكلام كون الاعناق سائلة لان الاعناق تظهر فيها سرعة السير وبطؤه ببقية الاعضاء تابعة لها واسناد السير الى الاعناق الذي تضمنه كلامه مجاز آخر من اسناد الشيء الى ما هو كاسبب فيه فلما أن أضاف الى

لان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالباً في الاعناق ويتبين أمرهما في الهوادى وسائر الأجزاء تستند اليها في الحركة وتنبهها في الثقل والخفة (و) الاستعارة (باعتبار الثلاثة) المستعار منه والمستعار له والجامع (سته أقسام) لان المستعار منه والمستعار له اما حسيان أو عقليان أو المستعار منه حسي والمستعار له عقلي أو بالعكس تصير أربعة والجامع في الثلاثة الأخيرة عقلي لا غير

يقضى كونها هي السند اليها في الحقيقة كما قررنا ولو كانت مجرورة لفظاً ويحتمل أن يراد من ادخالها في السير جرها بالياء المقتضية للملاسة الفعل لها وقد تقدم أن تلك الملاسة مرجعها الى الاسناد وقد تقدم أيضاً أن سبب ادخالها في السير كون هوداها أى مقدمها فيه تظهر السرعة وضدها وسائر الأعضاء تابعة لها فيكون ادخالها في السير باعتبار كون التركيب اقتضى أصالة الاسناد لها لأجل كونها كالسيف للدلالة على حال الحركة والدال سبب لفهم المدلول فنزل ذلك منزلة السبب في الوجود فهذه الاعترافات والمحل اكتسبت الاستعارة للملاسة له دقة وبهذا يعلم أن المراد بالتصرف أن يضم اليها شيء آخر دقيق فيكون استعمالها في محبة ماذق غريباً ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار الثلاثة فقال (و) الاستعارة تنقسم أيضاً (باعتبار الثلاثة) أعنى المستعار منه والمستعار اليه والجامع بينهما انقساماً آخر وذلك أن المستعار منه والمستعار له اما أن يكونا حسيين معاً أو يكونا عقليين معاً أو يكون المستعار منه حسياً والمستعار له عقلياً أو العكس أعنى أن يكون للمستعار له حسياً والمستعار منه عقلياً وقد علم مما تقدم في التشبيه وهو أنه متى كان الطرفان أو أحدهما عقلياً لم يكن الجامع الاعقلياً لاستحالة قيام الحسى بالعقلى لان وجه التشبه السمى هنا جامعاً لا بدأن يقوم بالطرفين فاذا كانا أو أحدهما عقلياً امتنع قيام الحسى بذلك العقلى منهما أو من أحدهما والثلاثة الأخيرة من هذه الأقسام

قد تحصل الغرابة لادخال الاعناق في السير لان سرعة سير الابل أكثر ما تظهر في أعناقها وقال في الايضاح قد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لالحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبته \* وأردف أعجاز وناه بكـشكل

أراد وصف الليل بالطول فاستعاره صلباً يتمطى به اذ كان كل صلب يطول عند التمطى وبالغ بأن جعل له أعجازاً يردف بعضها بعضاً ثم أراد أن يصفه بالثقل على كل قلب ساهر لم يكابدته فاستعاره كالـكلاب ذئب أى يشغل قال عبداللطيف البغدادي ينبغي أن لا تبعد الاستعارة جسداً فتعزب عن الفهم ولان تقرب جداً فتستبرد وخير الأمور أوسطها ص (و) باعتبار الثلاثة الخ ش أى الاستعارة باعتبار الثلاثة وهي الطرفان والجامع سنة أقساماً وإنما كان باعتبارها وان كان التقسيم بالحقيقة للجامع لان اختلاف الجامع كان باعتبار ما للطرفين من حسى وغيره والسته تشبيه محس شىء بمحس شىء بوجه حسى أو عقلي أو مختلف أو عقلي بعقلى أو مختلفان والحسى المستعار منه أو عكسه والثلاثة لان تكون الأوجه عقلي

استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكانه لفظاً واسناده الى سببه ضمناً صارت الاستعارة غريبة (قوله ويتبين أمرها) أى أمر السرعة والبطء (قوله في الهوادى) جمع هادية وهي العنق يقال أقبلت هوداى الخيل اذا بدت أعناقها وسميت الاعناق هوداى لان البهيمة تهتدى بعنقها الى الجهة التي تميل اليها وقيل ان الهادية مقدم العنق وهو ما في الصحاح وعلى الأول وهو أن الهوادى هـ الاعناق يكون قول الشارح ويتبين أمرها في الهوادى من قبيل الاظهار في محل الاضمار إشارة الى أن الاعناق تسمى بالهوداى (ف) في الثقل والخفة أى ثقل السير وخفته

استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي أو بوجه عقلي أو بما به حسي وبعضه عقلي واستعارة معقول لمعقول واستعارة محسوس  
 بدول واستعارة معقول لمحسوس كل ذلك بوجه عقلي للمار أما استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي فكقوله تعالى فأخرج لهم عجلا  
 لها زوارفان المستعارة ولد البقرة والمستعاره الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط التي سبكتها نار السامري عند الفائه  
 فيها التربة التي أخذها من موطي حيزوم فرس جبرائيل عليه السلام

(قوله لما سبق في التشبيه) أي من (٩٢) أن وجه الشبه المسمى هنا بالجامع لا بد أن يقوم بالطرفين معا فإذا كانا أو أحدهما

لما سبق في التشبيه لكن في القسم الأول اما حسي أو عقلي أو مختلف نصير ستة والى هذا أشار بقوله  
 (لان الطرفين ان كانا حسين فالجامع اما حسي نحو فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه  
 ولد البقرة والمستعاره الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) التي سبكتها نار السامري عند الفائه  
 في تلك الحلي التربة التي أخذها من موطي فرس جبريل عليه الصلاة والسلام

الأربعة فيهما طرف عقلي فتعين كون الجامع فيها عقليا وأما القسم الأول وهو ما يكون طرفه حسين  
 معا فيمكن أن يكون الجامع فيه عقليا كله أو حسيا كله أو يكون بعضه حسيا ويكون بعضه الآخر  
 عقليا فتصويره فيه ثلاثة أقسام آخر وقد تقدمت أمثلتها في التشبيه فاذا كان في القسم الأول باعتبار  
 الجامع ثلاثة أقسام والاقسام بعده ثلاثة فالجموع ستة أقسام والى وجه وجود تلك الأقسام كما بينا  
 والى أمثلتها أشار بقوله (لان الطرفين) أي انما قلنا ان هنا ستة أقسام لان الطرفين (ان كانا حسين  
 فالجامع اما حسي) أي اما أن يكون حسيا لما علم أن الحسي يقوم بالحسين (نحو) قوله تعالى  
 (فأخرج لهم) أي لبني اسرائيل (عجلا) جسدا له خوار (فان المستعار منه) لفظ العجل (ولد  
 البقرة) المانومة (والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية هو (الحيوان الذي  
 خلقه الله تعالى من حلي القبط) وهم قبيلة فرعون والحلي بضم الحاء جمع حلي بفتحها وسكون اللام

لما سبق في التشبيه وعلل كونها ستة بما يتضمن ذكر التشبيه فقال لان الطرفين ان كانا حسين فالجامع  
 على أقسام \* الأول أن يكون حسيا مثله قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه  
 حقيقة العجل وهو ولد البقرة والمستعاره الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط والجامع الشكل  
 والجميع حسي كذا قالوه وفيه نظر لان الجامع ليس مجرد الشكل بل الشكل والحوار اما كل منهما على  
 انفراد أو مجموع الأمرين ومثله قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان المستعار منه  
 حركة الماء على الوجه المسمى موجا والمستعاره حركة الانس والجن أو بأجوج ومأجوج وهما  
 حسيان والجامع ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب قال السكاكي ومنه قوله عزاسمه واشتعل  
 الرأس شيبا فالمستعار منه النار والمستعاره الشيب والجامع بينهما هو الانبساط والثلاثة حسية  
 (قلت) مراد السكاكي أن الشيب هنا استعارة بالكناية استعير لفظ الشيب والمراد النار بعد ادعاء أن  
 الشيب فرد من أفراد النار ثم ذكر اشتعل استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية تقترب بالاستعارة  
 بالكناية وقد اعترض عليه المصنف بأن قال ليس ذلك مما نحن فيه لان فيه تشبيها تشبيها تشبيها  
 بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيها انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه

فأخرج موسى السامري لبني اسرائيل (قوله جسدا) أي بدنا بلحم ودم وقوله له خوار أي له صوت البقر وهذا (والجامع  
 بدل من عجلا) قوله فان للمستعار منه ولد البقرة) أي فان الذي استعير منه لفظ العجل ولد البقرة لانه موضوع له (قوله والمستعار له) وهو  
 الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية (قوله الذي خلقه الله تعالى) أي على شكل العجل (قوله من حلي القبط) بضم الحاء وكسر اللام  
 والياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كئدى وئدى والقبط بكسر القاف وسكون الباء قبيلة فرعون من أهل مصر واليهيم  
 تنسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس كما في الأطول (قوله التي سبكتها) صفة للحلي لانه اسم جنس والسامري كان رجلا حليدا  
 في زمن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام واسم ذلك الرجل أيضا موسى مندوب لسامرة قبيلة من بني اسرائيل (قوله التربة)  
 هي لغة في التراب

والجامع لها الشكل والجميع حسي وكقوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فإن الستار منه حركة الماء على الوجه المخصوص والمستعار له حركة الانس والجن أو أجاج وما أجاج وهما حسيان والجامع لهما ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب وأما قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فليس مما نحن فيه وان عدمه لان فيه تشبيهين تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تذر تلافيه والاول استعارة بالسكناية (٩٣) والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها

(والجامع الشكل) فان ذلك الحيوان كان على شكل ولد البقرة (والجميع) من المستعار منه والمستعار له والجامع (حسي) أي مدرك بالبصر

وذلك أن السامري وهو حداد منسوب لسامرة وهو اسم قبيلة كشف له عن أثر فرس جبريل عليه السلام فسولت له نفسه أن تراب ذلك الأثر يكون روحا فيما أتى فيه وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لعرس لديهم فقال لهم اتنوني بالحلي أجمع لكم الآله الذي تطلبون من موسى يعني حيث قالوا له اجعل لنا إله كما هم آلهة فأنوه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وأتى في فيه ذلك التراب فصارت حيوانا بلحم ودمه خوار كالعجل فقال هو أتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم وإله موسى الذي تطلبون من موسى فنتسبه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى بنى اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله تعالى فوقت هذه الفتنة بآثره كما نص الله تعالى في كتابه العزيز قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجوا من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبيح أبناء بني اسرائيل فبعث الله عليه في ذلك الكهف جبريل ليعرفه أثر فرسه وذلك لما قضى الله تعالى عليه من الفتنة فالستعار منه هنا هو ولد البقرة المألومة والمستعار له هو الحيوان المخلوق من الحلي (والجامع) بينهما هو (الشكل) أي الصورة في الحيوان وولد البقرة إذ شكهما أي صورتها المشاهدة واحدة (والجميع) أي المستعار منه واليه والجامع بينهما (حسي) أي مدرك

والاول استعارة بالسكناية والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها \* قلت فيما قاله نظر أما قوله ليس كلامنا في الاستعارة بالسكناية فصحيح بالنسبة الى المصنف فانه لم يتسكأ في الاستعارة بالسكناية في هذا الباب أما السكا كي فانه ذكر جميع أقسام الاستعارة ثم عقبها بتقسيم الاستعارة على الاطلاق الى هذا التقسيم فكلامه أعم من ذلك نعم المصنف لا يصح منه هذا المثال لان الاستعارة بالسكناية عنده مستعملة في موضعها حقيقة فلا مدخل له في هذا القسم اذ الحقيقة ليس فيها مستعار ومستعار منه وجامع وأما قوله الجامع في الثاني عقلي فليس كذلك لان الجامع في الثاني مركب من عقلي وحسي لان الانبساط حسي وتذر التلافي عقلي لا يقال هذا لا ينحسب السكا كي من الاعتراض لانه جعل الجامع حسيا لأننا نقول السكا كي لم يجعل تذر التلافي جزء من الجامع بل قال الجامع هو الانبساط ورأى الطيبي في الجواب عن هذا السؤال أن التشبيه هنا على سبيل التمثيل وليس من شرط التمثيل رعاية جميع الالفاظ بل أن يكون التشبيه منتزعا من عدة أمور متوهمة سواء حصل ذلك من كلمة واحدة أم من كلمات وقال انه على رأي الزمخشري لا يكون فيه تشبهان كما في الايضاح بل ثلاثة تشبيه الشيب بالسكناية واشتعل بالتحجيل والرأس أيضا فانها كالحطب بالنسبة الى النار وأشار الى القسم الثاني بقوله

(قوله من موطن فرس جبريل) أي من محل وطه فرس جبريل الارض بحوافرها واسم تلك الفرس حيزوم كما في شرح الايضاح وكانت اذا وطئت الارض بحوافرها يخضر محل وطئها بالنبات في الحال فكشف للسامري عن جبريل وهو راكب لتلك الفرس ورأى اخضرار محل وطئها في الحال فسولت له نفسه ان التراب الذي وطئته تلك الفرس يكون روحا لما أتى في فيه فأخذ منه شيئا وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لعرس عندهم فقال لهم اتنوني بالحلي أجمع لكم الآله الذي تطلبونه من موسى يعني حين قالوا له اجعل لنا إله كما لهم آلهة فأنوه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وأتى في فيه ذلك التراب فصارت حيوانا بلحم ودمه خوار أي صوت لصوت العجل فقال هو أتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم

وإله موسى الذي تطلبونه من موسى نسيه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك وقت ذهاب موسى بنى اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله فوقت هذه الفتنة بأثر قتل ان أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجوا من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبيح أبناء بني اسرائيل فبعث الله في ذلك الكهف جبريل ليريه فر في أثر فرسه وذلك لما قضى الله من الفتنة (قوله والجامع الشكل) أي الصورة المتصلة في الحيوان وولد البقرة إذ شكهما أي صورتها المشاهدة واحدة ان قلت ان كون الآية من قبيل الاستعارة فيسه بحث اذ قوله جسدا له خوار صريح في أنه لم يكن عجلا اذ لا يقال لا بقر انه جسده صوت البقر وقد أبدل بدل الشكل فظهر أنه ليس عين العجل فالمراد من العجل مثل العجل فهو نظير قوله تعالى حتى تبين لكم الحيط الابيض من



\* وأما استعارة محسوس لمحسوس بوجه عقلي فكقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه كشط الجلد وازالته عن الشاة ونحوها والمستعار له ازالة الضوء عن مكان الليل وما في ظله وهما حسيان

الخيوط الاسود من الفجر فان البيان أخرجه من الاستعارة الى التشبيه قلت ان البديل انما أخرجه عن كون المراد به العجل الحقيقي وعين المراد منه العجل الادعائي أعني الحيوان الخلق من الخي فالبديل قرينة على الاستعارة كبري في رأيت أسد اريحي بخلاف قوله من الفجر فانه أخرج الخيط الأبيض عن أن يكون المراد به الخيط الحقيقي وهو ظاهر وأخرجه عن أن يكون المراد به الخيط الادعائي أعني الفجر ادلايين الشيء نفسه فلا بد من تقدير المثل (قوله نحو وآية لهم) أي وعلامة لهم على قدرة الله وقوله نسلخ منه النهار أي نكشف وزيل عنه أي عن مكان ظلمته أي عن المكان الذي فيه ظلمته فمن بمعنى عن التي للجواززة على حد قوله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله وفي الكلام حذف مضافين وقوله النهار أي ضوء النهار ففيه حذف مضاف وتقدير الكلام هكذا وآية لهم الليل نكشف وزيل عن مكان ظلمته ضوء النهار فاذا هم مظلمون فبسه ازالة ضوء النهار عن المكان الذي فيه ظلمة الليل بكشط الجلد واستعارة نسلخ للازالة واشتق من النسلخ بمعنى زيل والجامع ترتب (٩٤) أمر على آخر كترتب ظهور اللحم على السليخ وترتب حصول الظلمة

(وإما عقلي ونحو آية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه) معنى السليخ وهو (كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل) وهو موضوع افتاء ظله (وهما حسيان بالبصر كما لا يخفى (وإما عقلي) هو معطوف على قوله إما حسي أي إذا كان الطرفان حسيين فالجامع إما حسي كما تقدم وإما عقلي وإما صح أن يكون عقليا في الحسيين لما علم من جوار انصاف المحسوس بالمعقول وذلك (نحو) قوله تعالى (آية لهم الليل نسلخ منه النهار) فاذا هم مظلمون (فان) لفظ نسلخ مشتق من السليخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لان (المستعار منه) لفظ السليخ هو معناه المعلوم وهو (كشط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له) أي والذي استعير له لفظ السليخ المأخوذ منه نسلخ هو (كشف الضوء) أي ازالته (عن مكان) ظلمة (الليل) والمراد بـمكان الظلمة الهواء أو المقدار الذي تكون فيه الظلمة من الزمان وإنما قدرنا الظلمة قبل الليل لان الليل عبارة عن الزمان المخصوص وهو الذي يتوهم كونه مكانا للظلمة ولا يتوهم له من حيث انه زمان مكان آخر الابتسكاف ويحتمل أن يكون أطلق الليل على الظلمة نفسها (وهما) أي المستعار منه وله هما كشط الجلد وكشف الضوء (حسيان) باعتبار متعلقهما وذلك كاف (وإما عقلي) أي تشبيه محسوس بوجه عقلي نحو قوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فالمستعار منه كشط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وهما حسيان والجامع بينهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر أي على آخر يضاده ويقبه وقد يقال الجامع خرج شيء من شيء (قال المصنف وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسد بدلانه لو كان كذلك لقال فاذا هم مبصرون ولما قال فاذا هم مظلمون أي داخولون في الظلام) × قلت عبارة السكاكي هي عبارة الامام

على ازالة ضوء النهار عن مكان ظلمة الليل (قوله معنى السليخ) أي معنى لفظ السليخ فالاضافة حقيقة ويصح جعلها بيانية ولا تقدير (قوله عن نحو الشاة) أي عن الشاة ونحوها (قوله والمستعار له كشف الضوء) أي ازالته وانتزاعه وقوله عن مكان الليل المراد بـمكان الليل الهواء الذي بين السماء والارض وقيل سطح الارض وعلى كل حال فالمراد يكون ما ذكر مكانا ليل أنه مكان لظله أي لظلمته أي أنه مكان تظهر فيه

ظلمته والافالليل والنهار عبارة عن زمان كون الشمس فوق الافق وتحت ولا معنى لسكون أحد هاهنا مكان في الزمان والجامع الذي تكون فيه الشمس فوق الافق يقوم الضوء بذلك المكان المتقدم وتزال الظلمة عنه فيحصل الابصار وفي الزمان الذي تكون فيه الشمس تحت الافق تقوم الظلمة الحاصلة في ذلك الزمان بالمكان المتقدم ويزال الضوء عنه فيحصل الاظلام وعدم الابصار (قوله وهو موضوع افتاء ظله) أي ظل الليل والمراد بالقاء الظل ظهوره والمراد بظلمة ظلمته وأشار الشارح بهذا الى أن قول المصنف عن مكان الليل على حذف مضاف أي عن مكان ظله أي ظلمته أي عن المكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته وقد علمت أن ذلك للمكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته اما الهواء أو سطح الارض على ما فيه من الخلاف وإنما قال الشارح القاء ظله ولم يقل القاء ظلمته تبعاً للايضاح والكشف اشارة الى أن الظلمة أمر وجودي كما ذهب اليه بعض المتكلمين ويؤيده قوله تعالى وجملة الظلمات والنور وحيث أنه فيصح القول بظهورها بعد زوال الضوء (قوله وهما حسيان) أي مدر كان بحاسة البصر إن قلت ان كلام من كشط الجلد وازالة الضوء أمر عقلي لا وجود له في الخارج لانها مصدران والعنى المصدرى لا وجود له في الخارج وحيث أنه فلا يكونان محسوسين قلت جعله الكشط والازالة محسوسين باعتبار الهيئة المحسوسة الحاصلة عندهما أو باعتبار متعلقهما وهو اللحم والضوء وذلك كاف في حسيتهما ولا يقال ان الترتب اذا نظر لتعلقه أيضا كان محسوسا فهلا نظر لتعلقه وجمعت الاستعارة في الآية المذكورة طرفاها وجامعها حسيات لأننا نقول ترتب أمر على آخر هذا

والجامع لهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر وقيل المستعار لظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسديداً لأنه لو كان ذلك لقال فاذا هم مبصرون ونحوه ولم يقل فاذا هم مطمئنون أي داخلون في الظلام قيل ومنه قوله تعالى إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فإن المستعار منه المرأة والمستعاره الريح والجامع المنع من ظهور النتيجة والأثر فالظلمة من حسبان والجامع عقلي وفيه نظر لأن العقيم صفة للمرأة لا اسم لها وكذلك جعلت صفة للريح لاسماها والحق أن المستعار منه ما في المرأة من الصفة التي تمنع من الحمل والمستعار له ما في الريح من الصفة التي تمنع من انشاء مطر والقاح شجر والجامع لهما ما ذكر

كل صديق بترتب محسوس على محسوس وترتب معقول على معقول كترتب العلم بالنتيجة على العلم بالمقدمات فتعلق الترتب ليس دائماً محسوساً وإن كان في خصوص ما نحن فيه محسوساً فلذالم ينظر لتعلقه بخلاف السليخ وإزالة الضوء ثم ما قلنا من أن الضوء محسوس هو مبني على القول بأنه أجرام لطيفة تتصل بمحسوس توجب إبصاره عادة وأن الظلمة أجرام لطيفة تتصل بالأجرام الحسية توجب عدم الاضراما اتصلت به عادة وأمان فلذالم ان الضوء كون الاجرام بحيث ترى لاتصال (٩٥) الاجرام اللطيفة الاشرافية بها والظلمة كون الاجرام بحيث لا ترى

لأن اتصال الاجرام اللطيفة غير الاشرافية بها كان كل من الضوء والظلمة عقلياً (قوله والجامع ما يعقل) أي والجامع بين الطرفين الأمر الذي يعقل أي يدرك بالمثل وهو مطلق ترتب أمر على آخر ولا شك أن في الاول ترتب ظهور اللحم على كسحط الجلد وفي الثاني ترتب ظهور ظلمة الليل على كشف ضوء النهار (قوله دائماً أو غالباً) أي سواء كان حصوله عقب حصول الامر الآخر دائماً أو غالباً وقوله كترتب ظهور

والجامع ما يعقل من ترتب أمر على آخر) أي حصوله عقب حصوله دائماً أو غالباً كترتب ظهور اللحم على الكسحط وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل والترتب أمر عقلي وبيان ذلك أن الظلمة هي الاصل والنور طار عليها يسترها بضوئه فاذا غربت الشمس فقد ساخ النهار من الليل أي كسحط وأزيل كما يكسحط عن الشيء الطاري عليه الساخره

في حسيتهما والافهما مصدران كل منهما عبارة عن تعاقب القدرة بالمقدور وهو أمر عقلي ثم حسيه الضوء والظلمة بناء على أن الأول أجرام لطيفة تتصل بحرم الهواء أو بجميع الاجرام الحسية بحيث توجب ابصارها عادة والثاني أجرام كذلك توجب عدم الابصار ما اتصلت به وعليه يكون المراد بالمكان الهواء كما تقدم أو الاجرام الموجودة في زمن الليل والنهار على وجه التوسع وأمان فلذالم ان الضوء كون الأجرام بحيث ترى لاتصال الاجرام اللطيفة الاشرافية بها والظلمة رفع ذلك فالظلمة عقلية وإنما حسيتهما باعتبار أن مقابلها المحسوس تدرك عند انقضاء ابصاره فكأنها لما نشأ ادراكها عند انقضاء الاحساس محسوسة وما قيل في الظلمة يقال في الظل على أن كون الضوء مبصراً بنفسه لا يتجاوز من توسع ضرورة وانك لا تستطيع أن ترزهم أنك أبصرت الاجرام اللطيفة بنفسها بل أبصرت بها كما يبصر باشعة العين في زعم المعتزلة من غير رؤيتها بنفسها (والجامع) بين الطرفين المذكورين الحسيين عقلي اذ هو (ما يعقل من ترتب أمر على آخر) فإن في كل منهما ترتب أمر على آخر إذ في الأول ترتب ظهور اللحم على

فيخر الدين والزنجاني وليس ما ذكره مراد السكاكي بل مراده بظهور النهار من ظلمة الليل زوال النهار وبقاء الظلمة غير أنه تجوز في اطلاق ظهور النهار على زواله وهذا يستعمل كثيراً كما تقول ظهر فلان من

اللحم على الكسحط راجع لقوله غالباً لأن ترتب ظهور اللحم على الكسحط ليس دائماً لأنه قد يكسحط الجلد عن اللحم بدس عود ونحوه وبينهما بحيث لا يصير لازماً به من غير ازالة لعنه فقد وجد الكسحط بدون ظهور اللحم وقوله وترتب ظهور الظلمة الخ راجع لقوله دائماً فهو اف ونشر مشوش وقال العلامة السيد هذا الترديد ابيان معنى الترتب من حيث هو لا بالنظر لخصوص المقام وحينئذ فقوله دائماً إشارة للمذهب الحكيم من أن النتيجة لازمة للمقدمتين لزوماً عقلياً فيكون حصولها عقب حصولهما دائماً وقوله أو غالباً إشارة الى المذهب المختار من أن لزومها لهما عادي بطريق الفيض وجرى العادة من الله تعالى والمولى سبحانه قـ فيفيض وقد لا يفيض فيسكون حصول النتيجة عقب حصول المقدمتين غالباً بهذا الاعتبار لادائماً (قوله عن مكان الليل) متعلق بكشف (قوله وبيان ذلك) أي وبيان ترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل وفي سم أي وبيان التشبيه بين كسحط الجلد وكشف الضوء عن مكان ظلمة الليل (قوله هي الاصل) أي في كل حادث اذ مرجعها لعدم الظهور وعدم ظهور أصله وإنما يظهر اذا طرأ الضوء عليه ويدل لهذا قوله عليه الصلاة والسلام خلق الله الخلق من ظلمة ثم رش عليهم من نوره (قوله والنور) أي والصورة طار عليها وقوله بضوئه الأولى حذفه وجعل الضوء سائر الظلمة مبني على أن الظلمة وجودية وحيث كان الضوء طارئاً على الظلمة يسترها كان كالجلد الطاري على عظام الشاة ولحمها فيسترها (قوله فقد ساخ النهار) أراد به النور والضوء لا الزمان انقدر بحركة الفلك من طلوع الشمس لغروبها والمراد فقد ساخض

النهار وقوله من الليل أى عن مكان ظلمة الليل فمن بمعنى عن وفي الكلام حذف مضافين (قوله فجعل ظهور الظلمة الخ) كان الاول أن يقول فجعل اظهار الظلمة كاظهار المسوخ لان السليخ فى الآفة بمعنى الاظهار لكن لما كان تشبيه الاظهار بالاظهار مستانزما تشبيه الظهور بالظهور اختار التعبير به (قوله اهابه) أى جلده (قوله وحينئذ) أى وحين اذ جعل السليخ بمعنى كشف الضوء أى نزعها وازالته لاجبى ظهوره (قوله صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون) أى داخلون فى الظلام ولعله تعرض للصحة دون الحسن لانتفائه على ما يأتى للشارح فى آخر العبارة عن العلامة فى قوله ولو جعلنا السليخ الخ (قوله لان الواقع الخ) علة لقوله صح وقوله عن مكان الليل أى عن مكان ظلمته (قوله وأما على ما ذكر فى المفتاح الخ) مقابل لمخريف أى أما على ما ذكره المصنف من أن المستعار له كشف ضوء النهار وازالته عن مكان ظلمة الليل فلاشكال فى قوله فاذا هم مظلمون لان الواقع عقب ازالة الضوء عن مكان ظلمة الليل هو الاظلام وأما على الخ (قوله من أن المستعار له ظهور النهار) الاولى اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطواع الفجر فهو يقول شبه اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطواع الفجر بكشط الجلد عن نحو الشاة واستعير اسم المشبه به وهو السليخ المشبه واشتق منه نساخ بمعنى نظهر منه النهار (قوله ففيه) أى فى قوله فاذا هم مظلمون اشكال (قوله لان الواقع بعده) أى بعد ظهور النهار من ظلمة الليل (قوله انما هو الابصار) أى فلو كان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل لقليل فاذا هم مبصرون ولم يقل فاذا هم مظلمون أى داخلون فى الظلام (قوله وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين) أى كلام المصنف القائل ان المستعار له كشف الضوء وازالته عن مكان ظلمة الليل وكلام السكاكى القائل ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وحاصل ما ذكره (٩٦) ذلك البعض أوجه ثلاثة يحصل بكل منها التوفيق وذكر العلامة

الحفيد فى حواشى المطول وجها رابعا وحاصله أن المراد بالنهار فى قول السكاكى المستعار له ظهور النهار مجموع المدة التى هى من طلوع الشمس الى غروبها لا ظهوره بطواع الفجر ولا شك أن الواقع عقب جميع المدة الدخول فى الظلام ومعنى الآية على هذا وآية لهم الليل نظهر أى تخرج منه جميع النهار فبقيت هذا الاظهار

فجعل ظهور الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار بمنزلة ظهور المسوخ بعد سلب اهابه عنه وحينئذ صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون لان الواقع عقب اذهاب الضوء عن مكان الليل هو الاظلام وأما على ما ذكر فى المفتاح من أن المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل ففيه اشكال لان الواقع بعده انما هو الابصار دون الاظلام وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين بحمل كلام المفتاح على القلب أى ظهور ظلمة الليل من النهار أو بأن المراد من الظهور التمييز

كشط الجلد أى ازالته عن اللحم وفى الثانى ترتب ظهور الليل أى ظلمته على كشف ضوء النهار عنه وانما نسب الكشط الى الضوء لان الظلمة أصل الحادث اذ عدم ظهوره أصل وانما يطرأ الضوء عليه فالضوء ظاهرى طارىء على الظلمة كالجلد طارىء على أصل عظام الشاة ظاهرى ثم الترتب المذكور اذا كان

هذا السكان أى خرج منه وكتب عمر الى أبى عبيدة رضى الله عنهما أظهر من معك من المسامين الى الارض أى اخرج بهم الى ظاهرها والتحقق أن ما أراد المصنف وما أراد السكاكى متعاكسان الأناهما راجعان لمعنى واحد فان المصنف بنى على ان النهار والجلد ظرفان للظلمة ولحم الشاة فتقول

أو

الدخول فى الظلام (قوله على القلب) قد سبق أن السكاكى يقبل القلب مطلقا وان لم يظهر فيه اعتبار لطيف فاندفع ما يقال ان القلب اذا لم يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالعاط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وحينئذ فلا يصح

حمل كلام السكاكى عليه لقيحه (قوله أى ظهور ظلمة الليل من النهار) هذا قلب لقول السكاكى ظهور النهار من ظلمة الليل ثم ان قوله من النهار يحتمل التضمين أى ظهور ظلمة الليل منفصلة من النهار أى بفراغه أو أن من لا ابتداء أى ظهور ظلمة الليل مبتدأ ذلك الظهور من مكان النهار أى من مكان ضوئه هذا وما ذكره من الجواب بالقلب يشكل على المفاجأة لان ظهور الظلمة يكون منه الاظلام لا عقبه حتى تتأق المفاجأة الا أن يراد بظهور الظلمة ابتداؤها وبالاظلام التوغل فى الظلام والاستمرار فيه وقد اعلم أن جعل المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار بناء على ارتكاب القلب فى كلام السكاكى يؤدى لارتكاب القلب فى الآية ايضا لان المعنى حينئذ وآية لهم الليل نسلخه من النهار أى نظهر ظلمته بانفصاله من النهار فاذا هم مظلمون تأمل (قوله أو بأن المراد من الظهور التمييز) أى ومن فى كلام المفتاح بمعنى عن والمعنى أن المستعار له تمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد على هذا الوجه الثانى أنه ان أر يد بالتعيين ازالة النهار عن مكان الليل باعدامه فى مرأى العين فهذا عينه الوجه الذى ذكره بعد قوله أو بان الظهور بمعنى ازالة الخوان أر يد تمييزه عنه بقاء وجوده فى مكان الليل فهو فاسد لان من قبيل نقل الأعراض من محل الى محل آخر فلم يبق لهذا الوجه للثنائى سأل كونه موجودا فى مكان آخر وهو تحت الارض فهو فاسد لانه من قبيل نقل الأعراض من محل الى محل آخر فلم يبق لهذا الوجه للثنائى فى كلام البعض معنى مستقل صحيح فتأمل اه يعقوبى

(قوله أو بأن الظهور) أى فى كلام المفتاح (قوله بمعنى الزوال) أى وحينئذ فالمعنى أن المستعار له زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل ولا شك أن الواقع بمد زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام فقد عاد كلام المفتاح (٩٧) لكلام المصنف (قوله كما فى قول

الحساسى) أى كالظهور الذى فى قول الشاعر الحساسى فانه بمعنى الزوال

(قوله وذلك عار الخ) هذا عجز بيت من أبيات الحماسة صدره

أعيرتنا ألبانها ولحومها وذلك عار يا ابن ربيعة ظاهر وقبله

أنتى دفاعى عنك إذ أنت مسلم

وقد سال من ذل عليك قرأقر

ونسوتكم فى الزوع باد وجوهها

يخن اماء والاماء حرائر الاستفهام للانكار ومسلم

على صيغة المفعول أى مخى من أسلمته خليت

بينهم وبين من يرد النكابة به وقرأ قرأ اسم واد أى اشتد

الذل عليك فى ذلك الوادى حتى صار مثل السيل

الذى يسيل به عليك والروع الحرف ويخن أى يظن تلك النسوة اماء

لكونهن مكشوفات الوجوه والحال آهن حرائر فى نفس الأمر

والاستفهام فى أعيرتنا أيضا لانكار أى لم تعيرنا

بألبان الابل ولحومها مع أن اقتناء الابل مباح

والاقتناع بلحومها وألبانها جائز فى الدين وفى العقل

أو بأن الظهور بمعنى الزوال كما فى قول الحامسى \* وذلك عار يا ابن ربيعة ظاهر \* وفى قول أبى ذؤيب \* وتلك شكاة ظاهر

معناه حصول أمر عقب حصول آخر دائما وغالبا فلا ينافى أن يكون حسيا لان الحاصل ان كان موجودا حسيا كالجرم قبل هذا الحصول فحصوله بعد آخر يكون معناه حصول سكونه أو حر كته بعد سكون أو حركة آخر والسكون والحركة حسيان وان كان معدوما فحصوله وجوده والوجود باعتبار متعلقه حسى وذلك كافى فى الحسية وكونه عقليا باعتبار كونه كايا لا يوجب الخروج عن الحسية لان الجامع بهذا الاعتبار حسى كله وجهه عقليا باعتبار أن الحاصل ظهور الاحتمال عن الكسكط وظهور الظلمة عن كشف الضوء والظهور يرجع الى الابصار وهو عقلى يرد عليه أن الظهور حسى باعتبار الظاهر فتأمل ثم قوله ترتب أمر على آخر ان روعى فى الترتب ملقحة من غير رعاية نسبة الى الجامع بين الكسكط والكشف كان قولنا دائما أو غالبا اشارة الى المذهبين فى ترتب النتيجة على الدليل اذ قيل ان الترتب فيها عقلى لا يتخلف فيكون ترتبها دائما وقيل ليس ترتبها عقليا فيكون غالبا ولكن هذا خروج عما يناسب الحالة الراهنة مع أن المذهب الثانى لا ينافى الدوام كما لا يخفى وان روعى فيه الحالة الراهنة كان الدوام والغلبة اشارة الى أن الكسكط لا يستلزم ترتب ظهور اللحم كما اذا أزيل التزاق الجلد يعود مثلما عبقائه ساتر ابناء على أن الكسكط ازالة التزاق أو كسكط ليلام ان مقتضى ما ذكر المصنف بل صريحه كما تقدم أن المشبه الذى استعمله السليخ هو كشف الضوء عن الليل والمستعار منه هو كسكط الجلد عن الشاة ومقتضاه أن الساتر هو الضوء والمستور الظاهر بعد ازالة الضوء هو الظلمة كما أن الساتر فى جانب المشبه به هو الجلد والمستور هو اللحم وبيان ذلك التشبيه المقتضى لما ذكر أن الظلمة كما تقدم هى الأصل لان مرجعها الى عدم الظهور وعدم ظهور الحادث سابق على ظهوره والنور طارىء عليها فهو يسترها أى يزيلها بضوئه أى باشراقه وهو كونه بحيث يظهر به ما اتصل به والنور سببه العادى هو الشمس فاد اوجدت وحد وطراً على الظلمة واد اغربت ذهب السور عن الظلمة ووضحت الظلمة فصار ذهابه لاستعقابه ظهور مستور بمنزلة كسكط الجلد عن الشاة اذ الجلد ساتر ولحمها مستور يستعقب ظهوره بعد الاخفاء كسكط الجلد عنه كذهاب الضوء واذا كانت الظلمة هى الآتية سبب ذهاب نور النهار المستعار له كسكط الجلد عن الشاة لانه كهو فى استعقابه مستور هو لحم الشاة فى الثانى والظلمة فى الأول صح بعده فاذا هم مظهرون ولا يقال ذهاب الضوء لا يتأخر عنه ظهور الظلمة حتى يكون عقبه لانا نقول ذهاب الضوء وظهور الظلمة مفهومان مختلفان وهب أنهما حصلوا فى وقت

فنقول سلخت النهار عن الليل كما نقول سلخت الجلد عن الشاة والسكاكى انما على أن الظلمة ظرف للنور ألا ترى أنه قال المستعار له ظهور النهار وظلمة الليل والمستعار منه ظهور المسوخ من جلده فلا بد أن تعقد أنه أراد أن الظلمة ظرف للنور ليكون المسوخ منه مشبها بالمسوخ منه والمسوخ مشبها بالمسوخ والسكل من القولين مرجح أما كلام المصنف فيشهد له أمران أحدهما لفظى وهو أن كلام اللغويين شهد بأن المسوخ هو الجلد والمسوخ عنه الشاة ونحوها والشاة وان سميت مسوخة فلا اعتبار أسماءه بلوخ عنها الجلد كذا يقتضيه كلام جماعة من اللغويين فلا يشك أن النهار هو المسوخ لانه مفعول نساخ وليكن هو ظرف والثانى معنوى وهو أن الظلمة سابقة على النور لسبب الليل على النهار والبارى على الشىء المستولى عليه هو الجدير بانظرف وأيضا فان النور هو المنكشف

(١٣ - شرح المخلص - رابع) وتفريقها فى المحتاحين اليها احسان فذلك عار ظاهر أى زائل لا يعتبر (قوله وتلك شكاة) بفتح الشين مصدر بمعنى الشكاة وصدر البيت وغيرها الواشون أى أحبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

كأنه يقول وتلك شكايه زائل عنك عار هافتأذيك بماذ كرمجردأذى لآعاريك فيه (قوله عنك عارها) هو بكسر الكاف (قوله وذكر العلامة الخ) هذا اشارة الى وجه رابع لتصحيح كلام المفتاح ودفع الاشكال الوارد عليه من غير احتياج لدعوى قلب في كلامه ولا تاويل الظهور في كلامه بالتمييز أو الزوال لان الكلام انما هو موسوق لهذا صريحا (قوله مثل سلخت الاهداب عن الشاة) أى نزعت عنها (قوله سلخت الشاة عن الاهداب) أى أخرجهما منه (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أى وعليه فمعنى الآية وآية لهضم الليل نخرج منه النهار فالساخ مستعار لاخراج النهار من ظلمة الليل فقوله صاحب المفتاح المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل مراده بالظهور الاخراج وفيه أنه لا يصح حينئذ التعبير بقوله بعد فاذا هم مظلمون لان اخراج النهار من ظلمة الليل بطاوع الفجر والاضلام عند الغروب وحينئذ فلا يصح الاتيان باذا الفجائية وأجاب الشارح عنه بقوله وصح قوله الخ (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أى وذهب المصنف الى الأول لانه قال فان المستعار منه كشط الجلد أى نزعه عن نحو الشاة ومعلوم أن الذى يناسب أن ينقل اليه اسمه وهو الساخ ازالة الضوء ولذا قال والمستعار له (٩٨) كشف الضوء أى نزعه تأمل (قوله وصح قوله الخ) حاصله أن الليل لما كان عمومه

جميع الأقطار أمرا مستظها  
كان الشأن أنه لا يحصل  
الا بعد مضي مقدار  
النهار بأضامف ولما جاء  
عقب ظهور النهار ومضى  
زمانه فقط ولم يحصل سد  
ما ينبغي له فيما يتبادر نزل  
منزلة ما لم يحل بينه وبين  
ظهور النهار شيء وغير  
بالفاء الموضوعه لما يعد في  
العاده مترتبا غير مترخ  
(قوله وما يختلف باختلاف  
الأمور والعادات) أى  
فسد يطول الزمان بين  
أمرين ولا يعد ذلك  
الزمان مترخا لسكون  
العاده تقتضى أطول منه  
فيستعمر التكامل ويلحقه  
بالعدم ويجعل الأمر الثاني  
غير مترخ فيستعمل الفاء  
كإفي قولك تزوج زيد فولد

عنك عارها \* أى زائل وذكر العلامة في شرح المفتاح أن السليخ قد يكون بمعنى النزع مثل سلخت الاهداب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهداب فذهب صاحب المفتاح الى الثاني وصح قوله فاذا هم مظلمون بالفاء لان التراخي وعدمه مما يختلف باختلاف الأمور والعادات وزمان النهار وان توسط بين اخراج النهار من الليل وبين دخول الظلام لكن لمعظم شأن دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكونه مما ينبغي أن لا يحصل الا في أضعاف ذلك الزمان

واحد وتحققا معا كتحقق في عدم مع وجود الحادث لكن لما تعقل أحدهما تعقل الثاني مرتبا عليه في الادراك نزل ذلك منزلة الترتب الزماني ولما لم تكن هناك مهلة صلحت الفاء في الترتب ولا يقال ذهب الضوء مشعر بوجود الظلمة فذهب أن بينهما ترتبا عقليا يصح به وجود الفاء ولو اتحد زمانهما في الخارج لكن اشعار الذهاب بالظلمة يناقى المفاجأة لاقتضائها عدم خطور المفاجأة كما تقتضى أنه مما له خطر لانا نقول فن البلاغة مبنى على تحقق أو نزل منزلة المتحقق فعظمة أمر الليل وعمومه أوجبت نزيهته منزلة ما لا يخطر بالبال فان الشيء اذا عظم خطره يقال بدلى منه أمر لا يخطر بالبال على وجه المبالغة ولو خطر ذلك الأمر بالبال للمفاجأة تقول على هذا استعملت فيما من شأنه أن يخطر نزيلا له منزلة ما لا يخطر لظلمته وعزته شأنه فعبارة المصنف فيما اقتضته على هذا لا يراد عليه شيء لان الواقع بعد المستعار له هذا الاظلام وهو صحيح عليها اذ المستعار له عنده هو ذهب الضوء عن مكان الليل والواقع بعده هو الاظلام على ما قررنا وأما عبارة السكاكى حيث قال ان المستعار له هو ظهور النهار من ظلمة

قال الفراء الأصل الظلمة والنهار طار عليها وهو الذى يشهد له أصول علم الهيئة من أن مخروط النور الحاصل من وقوع شعاع الشمس على وجه الأرض وانعكاسه محيط بمخروط ظل الأرض احاطة الجلد الأسود بالسواخ فاذا زال ضوء الشمس عن وجه الأفق بواسطة (١) مخروط الظل اليه فهو زمان الليل وأما كلام السكاكى في رجحه قوله تعالى منه فان الجلد وان كان مسواخا والشاة مسواخ عنها الا ان الشاة

له مع أن بين التزوج والولادة مدة الحمل الا أن العادة تعده معا قبل للتزوج وكما في قوله تعالى  
لم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة وقد بقصر الزمان بين أمرين والعادة في مثله تقتضى اعتبار المهلة فيؤتى بضم كافي  
قولك جاء الشيخ ثم الطلبة فتأخرهم عنه ولودرجة تعده العادة مهلة لان الشأن مقارنة مجيئهم لمجيئه وكما في قوله تعالى ثم أنشأناه خلقا  
آخر بعد قوله فكسونا العظام الخ (قوله وزمان النهار) أى الذى مبدؤه طلوع الفجر واطرافه زمان للنهار بيانية (قوله وان توسط  
بين اخراج النهار من الليل) أى بين اخراجه من الليل السابق بطاوع الفجر (قوله وبين دخول الظلام) أى دخول الظلام اللاحق  
بالغروب (قوله لكن لمعظم الخ) أى لكن لما كان دخول الظلام بعد اضاءة النهار شأنه عظيم حتى ان من حقه أنه لا يحصل الا بعد  
نهارات متعددة صار حصوله بعد نهار واحد أمرا قريبا فلذا أتى بالفاء (قوله وكونه مما ينبغي) من عطف المسبب على السبب (قوله  
ذلك الزمان) أى وهو النهار

(١) قوله بواسطة مخروط كذا في الأصل ولعل في الكلام سقطا والأصل بواسطة ميل مخروط الخ كتيبه مصححه



عد الزمان قريبا وجعل الليل كأنه يفاجئهم عقب اخراج النهار من الليل بلامهالة وعلى هذا حسن اذا المفاجأة كما يقال أخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل

الليل ففيها اشكال لان السليخ على هذا وهو الاستمرار قد أطلق على ظهور النهار من ظلمة الليل والواقع بعد ظهور النهار بعد خفائه من ظلمة الليل هو الابصار لا الاظلام وقد يؤول التوفيق بين كلام السكاكي والمصنف بأوجه (أحدها) أن ظهور النهار إنما يحصل بظهور جميع أجزائه ولا يكون ذلك الا بظهور آخر جزء منه وبوجود لحظته بقم الغروب فيكون الواقع بعد ظهوره جميعا هو الاظلام فيعود كلامه للمصنف وفيه أن النهار هو انبشار جميع أجزاء الضوء المخصوص وقد وجد ذلك عند الطواع ولم يوجد إظلام والمقدر الذي استمر فيه ذلك الضوء كأزمان كل حادث فان الحادث يوجد بجميع أجزائه فإذا انعدم بعد استمراره لا تجعل لحظة عدمه من أجزائه فكأنه قل هذا في حادث غير النهار فكذلك النهار وهذا ظاهر على أن المراد بالنهار الضوء وهو الاقرب (وثانيها) أن الكلام على وجه القلب والتقدير ظهور ظلمة الليل من النهار والواقع بعد ظهور الظلمة بعد خفائها من النهار وهو الاظلام وفيه أن القاب لم يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالغلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وذلك كاف في قبجه (وثالثها) أن المراد بالظهور التمييز ومن بمعنى عن والمعنى أن الاستعارة تميز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد عليه أنه أن يريد بالتمييز ازالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهو الوجه الرابع على ما سنذكره وان أراد تمييزه عنه مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد لا يجتمعان وتمييزه عن حال كونه موجودا في مكان آخر هو الذي نعني بعدمه في مكان الليل فلم يبق لهذا الثالث معنى مستقل صحيح تأمله \* والوجه الرابع أن المراد بالظهور الزوال كما في قول أبي ذؤيب

وعبرها الواشون أني أحبها \* وتلك شكافة ظهر عنك عارها

أي زائل عنك عارها والشكافة الشكية يقال شكى شكية وشكافة إذا توجع بعض من أعضائه فكانه يقول ونأذيك بماذ كروا مجرد أي لا عار عليك فيه وكذلك قوله \* وذلك عار يا ابن ربيعة طاهر \*

مسلوخة من الجلد خيفة نداء حملناه على الاول لم تأويل من فيه معنى عن وتكون للجوازرة كما قيل في قوله تعالى فويل للفاسية فلو بهم من ذكر الله أي عن أو تأويل نسلخ ينخرج ويثنيه له قول الواحدي في الآية نسلخ نخرج منه النهار اخراجا وكذلك قال الرماني وبالجملة ما ذكره المصنف أقرب والقولان مجتمعان على أن المراد زوال المور ووجود الظلمة بغروب الشمس قال السكاكي إنما أراد بظهور النور خروجه وزواله بالسكية بالعروب فلا يبق سوى الظلمة قال السيرازي السليخ يستعمل بمعنى النزع تقول سلخت الاهداب عن الشاة أي نزعته عنها ويستعمل بمعنى الاخراج تقول سلخت الشاة من الاهداب فهما صحيحان وتقدير الآية على الأول نزعنا النهار وكان كاللباس فصار ليلًا فإذا هم داخلون في الظلام على الفور كما هو موضوع الفاء وتقديرها على الثاني أخرجنا النهار من الليل فلم يبق شيء من الليل وذلك بطول الشمس ثم أورد على نفسه أنه لو كان كذلك لما قال تعالى فإذا هم مظالمون والفاء للتعقيب وأجاب بأن الفاء قد تستعمل مجرد الترتيب فالمراد فإذا هم مظالمون بعد انقضاء النهار ولما كان النهار المتوسط بينهما يزول قطعاً جعل كالزائل واستعملت الفاء وإذا الفجائية قال ولا تستقيم إذا الفجائية الا اذا كان السليخ بمعنى الاخراج اذا لا يستقيم أن تقول نزعنا ضوء الشمس ففاجأنا الظلام كما لا يقال كسرت السكوز ففاجأنا الانكسار بخلاف قولك أخرجت النهار من الليل ففاجأنا الليل قلت ما ذكره من أنه لا يقال غابت الشمس فاذا الظلام بمنوع وقد قال تعالى حتى اذا جاء بها بعد قوله تعالى وسبق الذين

(قوله عد الزمان قريبا)  
أي فلذا أتى بالفاء (قوله)  
وجعل الليل كأنه  
يفاجئهم الخ) أي فلذا أتى  
بأذا الفجائية وقوله كأنه  
يفاجئهم عقب الخ أي  
يحصل لهم من غير توقع  
له حينئذ (قوله وعلى هذا)  
أي ما ذكر من قوله لكن  
لعظم الخ (قوله حسن اذا  
المفاجأة) أي لان دخول  
الظلام غير خروج النهار  
ومفاجئ له بهذا الاعتبار  
(قوله ففاجأه) أي الخروج  
المفهوم من أخرج

ولو جعلنا السلخ بمعنى الزرع وقلنا نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام

أي زائل وورطة اسم امرأة وإذا كان الظهور بمعنى الزوال فالواقع بعد زوال النهار عن الليل هو الاظلام وهذه الوجوه كلها إذا تمت ردت كلام السكاكي الى كلام المصنف كما لا يخفى والشارح العلامة وجه كلام السكاكي بما لا يحتاج به الى رده لكلام المصنف وبما يقتضي أن عدم رده لكلام المصنف أرجح فذكر أن السلخ قد يكون بمعنى الزرع مثل قول القائل سلخت الاهداب عن الشاة أي نزعته عنها وهو الذي اعتبر المصنف النقل عنه لانه قال استعير من كسشط الجله أي نزعته ومعلوم أن الذي يناسب أن ينقل اليه حينئذ هو إزالة الضوء ولذلك قال استعير لكشف الضوء وأما قلنا هو المناسب لان متعلق كل منهما سائر لما يخرج بعد زواله ولا يناسب نقله للظهور بعد الحفاء كما لا يخفى ثم قال وقد يكون بمعنى الاخراج كما يقال سلخت الشاة عن الاهداب والذي يناسب أن ينقل اليه اظهار ما ستر غيره وهو الذي اعتبره السكاكي في هذه الاستعارة ولا يخفى أنه لا يناسب أن ينقل لازالة الساتر واذهابه بل لاخراج الستور وما ذكره العلامة يتم ان صح لغة في كل منهما على الاصل والافيدعي أنه في أحدهما من باب القاب وأنه مثلا للزرع دائما فقول القائل سلخت الشاة عن الاهداب قلب فعلي الاول يعقبه ظهور الاظلام فناسب القاء في فاذا هم مظهرون حقيقة وعلى الثاني يحتاج الى ابداء لطيفة في صحة القاء لان الذي يكون عقب اظهار النهار من الليل واخراجه منه الذي شبه باخراج الشاة من الاهداب هو الابصار ووجه ذلك أن الليل لما كان عمومه جميع الافطار أما مستعظما كان المتبادر أن لا يحصل الا بعد مضي مقدار النهار بأضفاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شيء لان وجوده لا يكون شأنه أن يحول كمدمه بالنسبة لتلك الحيولة فغير بالفاء ولا شك أن اعتبار التعاقب كالم يحصل في الاشعار بعظمة أمره وأنه مما ينبغي أن لا يكون الا بعد أضعاف أوقات ذلك الشيء كافي الليل مع النهار مما يستبدع خسنت القاء المشعرة بالمعاقبة للشار بها هذه اللطيفة وقد علم

(قوله ولو جعلنا السلخ بمعنى الزرع) أي كما ذهب اليه المصنف (قوله عن الهواء) أي الذي هو مكان الليل أي المكان الذي يلي ظلمته فيه

انقوار بهم الى الجنة زمران كان محيئهم عقب سوقها اليها الذي ألبأ الشيرازي الى هذا التسكاف أنه ظن أن ظهور النور من الظلمة لا يكون الا ببقاء النور ظاهرا وطواع الشمس وليس كذلك فانما يريد السكاكي بخروج النور وظهوره خروجه عن الافق فلا يبقى منه شيء عند غروب الشمس وزوال الشعاع والله أعلم به بقي على الجميع اعتراض وهو أن قولهم ان الطرفين حسيان والجامع عقلي ممنوع يحتمل أن يقال ان ترتب أمر من هذين على الآخر حسي فان خروج الجلد وانصراف النهار وظهور الظلمة والشاة كما محسوس مشاهد فهو حسي ويمكن أن يقال كشف الضوء وهو ازالته غير محسوس بل متعلق وأما المحسوس الضوء نفسه وقد يجب عنه بأن إزالة النور هو اغابة الشمس وهو مشاهد و بروز الظلمة مشاهد وذلك ترتيب لا ترتب والجامع ليس ذلك بل هو الترتب فالترتيب حسي والترتيب الذي هو أثره عقلي وكذلك كشف النور عن الظلمة حسي وانكشافه للترتب على الكشف عقلي لكن هذا التحقيق يجر الى فساد أن يكون الترتيب هو الجامع ويقتضى أن يكون الجامع هو ترتب شيء على آخر فحينئذ يصح الاعتراض ويرجع حاصله الى أن الجامع ليس الترتيب بل الترتب والترتيب حسي ومثل السكاكي استعارة مطرفاه حسيان ووجهه عقلي بقوله تعالى اذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فالاستعارة له الريح والمستعار منه المرأة والجامع المنع عن ظهور النتيجة والائر فالطرفان حسيان والجامع عقلي قال المصنف فيه نظر لان العقيم صفة للمرأة لا اسم لها ولذلك جعله صفة للريح لاسما كأنه يريد أن العقيم هو المستعار منه وهو صفة غير عقلي وقد تقدم لنا في باب التشبيه الكلام على المستعار من اسم الماعل ومحوه وأنهم عدوها عقلية وان كانت واقعة على ذات كقوله به أخواله

أن هذا الوجه يقتضى أن الاظلام بعد الفعل الذى هو اظهار النهار ولاشك أن اظهار النهار لا يشعر بالليل ولا يرتب عليه بلامهلة لوجود الملهة حسا وإنما اتفت بالاعتبار السابق ومعلوم أن المفاجئ هو الآتى من غير ترقب ويستعظم أمره غالبا والاظلام هو الذى آتى بالترقب وهذا مستعظم وإنما لم يرتب الليل لان اظهار النهار لا يشعر به حسنت اذا الفجائية هنا على هذا الوجه لاقتضائها أن الاظلام جاء من غير ترقب وحسنت الفاعل مع ذلك كما تقدم وأما الوجه الاول فالفام فيه ظاهر أمرها باعتبار الترتيب العقلى كما تقدم والمفاجأة تحتاج أيضا الى تأويل وقد بيناه فيما تقدم وإنما احتجنا لان ازالة الضوء يعلم منه وجود الاظلام فلا يؤتى فيه بما يقتضى المفاجأة ألا ترى الى قولك كسرت البنية لا يصح أو لا يحسن فيه أن يقال فاذا هي منكسرة لان الانكسار يشعر بالكسر لانه مطاوعه وهو حاصل بمحصوله فكندا اذ هاب الضوء يشعر بالاطلام حتى كأنه مطاوعه ويحصل معه فلا تحسن فيه المفاجأة وإنما نقل لا تصح لامكانها بالآو يل السابق الذى قديدى فيه أنه تكلف فقد ظهرت مهدمجة كالدم السكاكى من غير حاجة لار دالى كلام المصنف وترجيحه بصحة المفاجأة فيه بل انكساف والفاء فيه للاعتبار

حتى خالد بعد موته \* وكلام المصنف واعتراضه ماش على هذا لأن العقيم صفة لذات وقد تقدم معنا الاعتراض على ذلك أن قولنا أخوالم حى معناه رجل حى غنى صفة جارية على ذات محسوسة وتلك الذات هى المشبه به فيكون المشبه به محسوسا وهذا السؤال جار بعينه هنا وفيه تأييد لما يقوله السكاكى بل عقيم أقرب الى أن يكون محسوسا من نحو الحى والعالم لأن الحى مدلوله شئ له الحياة لا يدل على خصوص جسم أو غيره وعقيم ليس مدلوله على ما ذكره شيئا له العقم بل هو خاص بالعقيم عن اولادة فمدلوله انسان لها العقم فقد يقال ان من هذه الحيثية أقرب للدلالة على الذات فيصح ما زعمه السكاكى ويصح بذلك قوله استعاره المرء بالإن العقيم بقيد ذلك وأما لانه ليس المشبه به على التحقيق بل المشبه به المرء العقيم والمعنى اذ أرسلنا عليهم الريح المشبه للمرء العقيم \* واعلم أن هذا المكان أشكل على الشيرازى فمن بعده حتى قالوا ان هذا عند السكاكى استعارة له بالكناية فانه ذكر المشبه وهو الريح ولم يذكر المشبه به وهو المرء بل ذكر صفتيه وهو العقيم وهو غلط فان الاستعارة بالكناية أن يراد بالمشبه المشبه به لادعاء أنه فرد من أفراد المشبه به كما تريد بالنمى السبع لادعاء أن المنية فرد من أفراد السباع تثبت بذلك اغتيالها الذى هو صفة جنس السباع وهذا المعنى لا يتأتى هنا لانه ليس الغرض اثبات أن الريح فرد من جنس النساء فان ثبوت ذلك للريح لا يفيد أنها عقيم لان العقيم ليست صفة ثابتة للنساء مطلقا ولا غالبا والذى أوقعهم فى ذلك قول السكاكى ان المشبه به المرء وهو لا يريد أن المشبه غير مذكور بل يريد أن المشبه به المرء المستعار من لفظ العقيم على ما سبق فليتأمل ثم قال المصنف الحق أن المستعار منه مافى المرأة من الصفة التى تقع الحمل المستعار له مافى الريح من الصفة المانعة من انشاء المطر وإفاح الشجر والجامع لهما ما ذكر وهو المنع من ظهور الشجره وفيه نظر لان المستعار منه هو اللفظ المجازى المسمى بالاستعارة وهو هنا لفظ عقيم فكيف يجعل المستعار له الصفة وهى لم تذكر والاستعارة عبارة عن ذكر أحد طرفى التشبيه وقال بعضهم المشبه والمشبه به ههنا الريح والمرأة وهما حسيان والاستعارة هنا ممكنة لسكون المذكور هو المشبه وهو الريح دون المشبه به وهو المرأة والعقيم استعارة تخيلية بهو أعلم أن جميع ما تقدم هو مبنى على أن استعمال عقيم فى الريح مجاز وقد قال الجوهري يقال رجل عقيم وريح عقيم لاتلقح سبحابا ولا شجرا فيحتمل أن يكون العقم للريح حقيقة وقال الراغب أصل العقم اليبس المانع من قبول الأثر يقال ريح عقيم يصح أن يكون بمعنى فاعل وهى التى لاتلقح سبحابا ولا شجرا

(قوله لم يستقم) أى لان  
الدخول فى الظلام  
مصاحب لنزع الضوء  
وحيث نذ فلا يقل الترتيب  
الذى تقيده للمفاجأة فان  
قلت انه مستقيم نظرا  
لكون نزع الضوء علة  
فى دخول الظلام ودخول  
الظلام معلول له والعلة  
والمعلول مترتبان فى  
التعقل من حيث  
اختلافهما فى الرتبة فالعلة  
تلاحظ أولا والمعلول  
يلحظ ثانيا فلنا الاستقامة  
وان حصلت بذلك اسكن  
الحمل على ذلك لا يحسن  
لان المتبادر من قولنا نزع  
ضوء الشمس عن الهواء  
فمفاجأة الظلام أن الترتيب  
بينهما باعتبار الزمان والمعنى  
عليه غير مستقيم كما علمت  
والحاصل أن قولنا نزع  
ضوء الشمس عن الهواء  
فمفاجأة الظلام إما غير  
مستقيم ان اعتبر أن الترتيب  
الذى تقيده للمفاجأة  
زمانى وإما غير مستحسن  
ان اعتبر أن ذلك الترتيب  
رتبى



فأجابه الانكسار (وإما مختلف) بعضه حسي وبعضه عقلي (كقولك رأيت شمسا وأنت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة) وهو حسي

وأما استعارة محسوس  
لمحسوس بما بعضه حسي  
وبعضه عقلي فكقولك  
رأيت شمسا وأنت تريد  
انسانا شبهها بالشمس في  
حسن الطلعة

(قوله ففاجأه الانكسار)  
أى فالانكسار مطاوع  
للكسر وحاصل مع حصوله  
وحيث قد فلا يعقل الترتيب  
بينهما كما هو قضية  
المفاجأة فهو غير مستقيم  
فقد ظهر بما قاله الشارح  
السلامة صحة كلام  
السكاكى وظهر حسن  
المفاجأة على مقاله لاعلى  
ما قاله المصنف (قوله  
كقولك الخ) قدنبه بجعل  
مثال هذا القسم مصنوعا  
على أنه لم يوجد في القرآن  
ولاقى كلام من يوثق به فلذا  
تركه في المفتاح اه أطول  
(قوله في حسن الطلعة)  
أى الوجه وسمى الوجه  
طلعة لأنه المطلع عليه عند  
الشهود والمواجهة وقد  
تقدم أن الحسن يرجع  
للسكلى واللون وهما  
حسيان فيكون حسن  
الطلعة المعتبر في التشبيه  
حسيا

اللطيف ولقائل أن يقول المفاجأة في الوجه الاول اعترفت للطفة السابقة كما قررناها في تفسير كلام المصنف ولانسلم وجود التشكيك فيه أصلا والفاء فيه كذلك والمفاجأة في الثاني تصح بلا تأويل والفاء فيه تحتاج لما تقدم فاعتدل الوجهان في وجود الاعتبار اللطيف في الفاء فهما بأن اعترفت في الاول الترتيب العقلي كالخس وفي الثاني المهلة كعصمها وزاد الاول بالاعتبار اللطيف في المفاجأة وعليه فالوجه الاول أرجح تأمله (وإما مختلف) عطف على قوله اما حسي أى ان كان الطرفان حسيين فالجامع اما حسي كما هو عقلي كما أو مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي وانما يتأتى الاختلاف عند التعدد وذلك (كقولك رأيت شمسا وأنت) أى والحال أنك (تريد) بلفظ الشمس (انسانا كالشمس) وتعتبر أنك انما استعرت الشمس لذلك الانسان بعد تشبيهه به (في) وصفين (حسن الطلعة) أى حسن الوجه وسمى الوجه طلعة لأنه هو المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع الى الشكل

ويصح أن تكون بمعنى المفعول كالعجز العقيم وهي التي لا تقبل أثر الخير واذالم تقبل ولم تتأثر لم تعط ولم تؤثر ومثل السكاكى أيضا لما نحن فيه بقوله تعالى فجعلناها حصيدا كأن لم نغن بالامس قال فالاستعارة له الارض للزخرفة والاستعارة منه النبات وهما حسيان والجامع الهلاك وهو امر عقلي قال الشيرازى وغيره يريد أن الاستعارة هنا بالكناية لسكون التشبيه مذكورادون التشبيه به بقرينة وهو الحصد وفيه نظر لجواز أن يكون استعارة تحقيقية مصرحاً بها بأن يراد بالارض حقيقتها وقوله حصيدا أى نباتا حصيدا فالمشبه به فى حكم المذكور لان حصيدا صفة التقدير فجعلناها نباتا حصيدا ولاشك أنك اذا قلت زيد كالراقم على الماء وطر فالتشبيه مذكوران لان تقديره كالشخص الراقم لا يرتاب في ذلك ثم ان الزخرفى قال التقدير فجعلنا زرعها حصيدا مشبها بما يحصد من الزرع وكان لم يغن زرعها على حذف المضاف في هذه المواضع لا بد منه والالم يستقيم المعنى اه وهذا يقتضى أنه لا يرى أن هذا استعارة بالكناية ثم قول السكاكى ان الهلاك عقلي فيه نظر لان المراد به في جانب النبات الحصد وهو حسي وفي جانب الارض زوالها وهو حسي والافأى فرق بين ذلك وبين كشف الضوء عن الظلمة وكشف الجلد عن الشاة وكل منهما زال شىء وقد جعلها حسيين وان قال ان الحسى انما هو الهلاك لا الهلاك كما ان الكشف والانكشاف عقلي فلنما سلم ولكن لانسلم أن الجامع الهلاك بل هو الهلاك لأنه مدلول فجعلناها حصيدا ص (وإما مختلف الخ) ش هذا هو القسم الثالث وهو أن يكون الطرفان حسيين والجامع مختلف فبعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رأيت شمسا تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشأن والانسان والشمس وحسن الطلعة حسيات ونباهة الشأن عقلي قال المصنف وأهمل السكاكى هذا القسم وأجاب عنه بعض الشارحين بأنه لم يمهله لان التقسيم الى حسي وعقلي منفصلة مانعة الخلو فهى تصدق بكل منهما وجمعها فاتها ليست مانعة الجمع (قلت) والتحقيق أنه ان أراد الجامع المختلف أنهما جامعان مستقلان فهذا القسم داخل في كلام السكاكى وأدل دليل على المصنف أنه صنع ما صنع السكاكى فيما بين أى فانه قسم الاستعارة الى ثلاثة أقسام مطلقة ومرشحة وبجردة ولم يجعل منها اربا وهو مجردة مرشحة لكن قال بعد الثلاثة قد يجمع الترشيح والتجزيد فنفذنا نظير ما صنع السكاكى فى كونه لم يجعل القسم باعية فاما أن يفسد تقسيم المصنف الآتى أو يكون السكاكى لا حاجة به الى ذكره هذا القسم وان أراد أنه جامع واحد مركب من أمرين حسي وعقلي فلم يدخل ادل يصدق عليه أنه حسي ولا أنه عقلي والظاهر أن الراد الاول لان حسن الطلعة ونباهة الشأن

( ونباهة )

ونباهة الشأن وأهدل السكاكى هذا القسم وأما استعارة معقول لمعقول فكقوله تعالى من بشئنا من مرقدنا فان المستعار منه الرقاد (قوله ونباهة الشأن) أى شهرته ورفته عند النفوس وعلو الحال فى القلوب للاشتغال على أوصاف حميدة توجب شهرة الذكر كالكرم والعلم والنسب وشرف القدر (قوله وهى عقلية) أى لانها ترجع لاستعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به وهذا أمر غير محسوس ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل من حسن الطلعة ونباهة الشأن على الافراد كالسكاكى جعل هذا القسم استعاريين احداها بجماع حسى والاخرى بجماع عقلى فأسقط عددها القسم من (١٠٣) هذه الاقسام لعوده الى الجامع الحسى أو العقلى ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما كالمصنف عدده منها وهو الحق كما عد فى التشبيه (قوله عطف على قوله الخ) ظاهره أن المعطوف على قوله ان كانا حسين الطرفان ليس كذلك بل المعطوف مجموع الشرط وجوابه وهو قوله فهما إما عقليان الخ عطف الجمل (قوله إما عقليان) أى ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا لما مر من عدم صحة قيام المحسوس بالمعقول (قوله نحو من بعثنا) أى نحو قوله تعالى حكاية عن قول الكفار يوم القيامة (قوله فان المستعار منه الرقاد) اعلم أن المرقد فى الآية يحتمل أن يكون مصدرا ميميا بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد بالمرقد الميمى كما تقدم ثم

(ونباهة الشأن) وهى عقلية (والا) عطف على قوله وان كانا حسين أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما) أى الطرفان (إما عقليان نحو من بشئنا من مرقدنا فان المستعار منه الرقاد) أى النوم على أن يكون المرقد مصدرا وتكون الاستعارة أصلية أو على أنه بمعنى السكان

واللون وهما جسيبان فيكون حسن الطلعة المعتبر فى التشبيه حسيا (ونباهة الشأن) أى ارتفاع الشأن عند النفوس وعلو الحال فى القلوب وهذه النباهة يحتمل أن يراد بها العزارة التى تحدث فى النفوس بسبب حسن الطلعة وجمال المنظر فتكون لازمة للوصف قبلها ويحتمل أن يراد بها العزارة الحاصلة بأوصاف أخرى توجب ارتفاع الصيت وشهرة الذكر والوضوح عند العام والخاص والارتفاع على الاقران وتلك الاوصاف مثل الكرم والعلم والنسب وشرف القدر فتكون مستقلة عن حسن الطلعة وبكل تقدير فهى عقلية ادلاى يخفى أنها بمعنى استعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به لرفته وذلك أمر غير محسوس فمجموع هذا الجامع بعضه الاول حسى وبعضه الثانى عقلى ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل منهما على الافراد جعل هذا القسم استعاريين أحدهما بجماع حسى والاخرى بجماع عقلى فأسقط عدده فى هذه الاقسام لعوده الى الجامع العقلى أو الحسى ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما عدده كالصنف وهو الحق كما عد فى التشبيه (والا) يكن الطرفان حسين فهو وجوابه معطوفان على قوله فان كانا حسين عطف الجمل وجوابه قوله (فهما) أى اذا لم يكن الطرفان حسين فذاتك الطرفان حينئذ (إما عقليان) معا ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا لعدم صحة قيام المحسوس بالمعقول كما تقدم ثم مثل للمعقولين فقال (نحو) قوله تعالى حكاية عن قول الكافرين يوم القيامة (من بعثنا من مرقدنا) والمرقد يحتمل أن يكون مصدرا ميميا بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد وتكون الاستعارة أصلية وان أريد الثانى فالاستعارة فى المشتقات لمصادرهما وان كانت أسماء الاماكن لان تلك المعانى المشتقة من الفاظها هى القيود اللهم هاقى المشتقات وأما الذوات اللابسة لها فقد أخذت فيها على وجه العموم وسياق زيادة بيان لهذا فى المشتقات واذا كانت المضاد هى المقصودة بالذات فى المشتقات فالتشبيه فيها ينبغى أن يكون هو المعتبر فعليه أيضا تكون لاستعارة من المصدر أصلا وان كانت فى المرقد الذى هو اسم المكان على وجه التبعية وبشماها قوله (فان المستعار منه الرقاد) أى النوم فان أريد المرقد المصدر فأصلية كما تقدم وان أريد المكان فقد

جامعان لم يقصد منهما النشام حقيقة واحدة (قوله وإلا) إشارة الى القسم الرابع أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما عقليان نحو قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بشئنا من مرقدنا) فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والثلاثة عقلية وقد يقال المرقد اسم مكان الرقاد كما لخص

عدم ظهور الفعل مع كل منهما واستعير اسم الرقاد لموت استعارة تصر بجهة أصلية وان أريد الثانى فيكون المستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذى يوضع فيه الميت وحينئذ فلا يتم قول المصنف فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت وأجاب الشارح بقوله الأنة الخ وحاصله أن المنظور له فى هذا التشبيه هو الموت والرقاد لان المقصود بالنظر فى اسم المكان وسائر المشتقات إنما هو المعنى القائم بالمكان والذات كالرقاد والموت هانلا نفس المكان والذات والتشبيه فى المقصود الأهم وأولى وحينئذ فعلى هذا الاحتمال الثانى يشبه الموت بالرقاد ويقدر استعارة اسم الرقاد للموت ويشترق من الرقاد مرقد بمعنى محل الموت أى المحل الذى يتقرر فيه دوام معنى الموت وهو القبر على طريق الاستعارة النصر بجهة التبعية فتحتمل بما ذكر أن المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت على كل من الاحتمالين الأنة على الاول

والمتعارله الموت والجامع لها عدم ظهور الافعال والجميع عقلي

المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت وكذا على الثاني باعتبار الاصل واما باعتبار التسمية فالمستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذي هو المكان الذي يتقرر فيه دوام معنى الموت (قوله لانه اعتبر التشبيه في المصدر) أى أولا وفي المشتق تبعا (قوله انما هو المعنى القائم بالذات) أى وهو المصدر (قوله وستسمع لهذا) أى لمسا ذكر من أن التصود بالنظر في اسم المكان والمشتقات انما هو المعنى القائم بالذات (قوله والجميع) أى بين الموت والنوم وقوله عدم ظهور الفعل أى مع كل منهما فكل من النائم والميت لا يظهر منه فعل وقد يشك كل بأن النائم يصدر منه أفعال الآن يقال ليس المراد بالظهور الوجود بل الكثرة والوضوح والمراد الافعال الاختيارية المعتد بها (قوله والجميع عقلي) أراد بالجميع الموت (١٠٤) والنوم وعدم ظهور الفعل أما الموت وعدم ظهور الفعل فكون كل

منهما عقليا واضح وأما النوم فالمراد به انتفاء الاحساس الذى يكون فى اليقظة لا آثار من ذلك التقطيط ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي (قوله وقيل الخ) هذا الإشارة لاعتراض وارد على قول المصنف والجميع عدم ظهور الفعل مع كل وحاصله أن الجميع يجب أن يكون فى المستعار منه أقوى وأشهر ولا شك أن عدم ظهور الافعال فى الموت الذى هو المستعار له أقوى منه فى الرقاد الذى هو المستعار منه وحينئذ فلا يصح جامعا فالخ (قوله أقوى) أى لان فى الموت زال الروح والادراك بالحواس بخلاف النوم فانه وان أزيل معه الادراك بالحواس لا يزال معه الروح فعدم ظهور الفعل لازم للموت بحيث لا يظهر فعل

الإنه اعتبر التشبيه فى المصدر لان المقصود بالنظر فى اسم المكان وسائر المشتقات انما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه فى المقصود الا هم أولى وستسمع لهذا زيادة تحقيق فى الاستعارة التسمية (والمتعارله الموت والجميع عقلي) وقيل عدم ظهور الافعال فى المستعار له أى الموت أقوى ومن شرط الجامع أن يكون المستعار منه أقوى فالخ أن الجامع هو البعث الذى هو فى النوم أظهر وأشهر وأقوى

استبرأ أصلها لما تقدم ولهذا عبر بالرقاد وان كانت فى المرقد تبعا (والمستعار له الموت) على الاول أصالة وعلى الثاني باعتبار الاصل وباعتبار التسمية القبر الذى هو المكان لتقرر دوام معنى الموت (والجميع) بين الموت والنوم (عدم ظهور الفعل) مع كل منهما (والجميع) من الموت والنوم وعدم ظهور الفعل (عقلي) أما الموت وعدم الظهور فأمرهما واضح وأما النوم فالمراد انتفاء الاحساس الذى يكون فى اليقظة لا آثار ذلك من التقطيط وانسد العين مثلا ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي وورد على كون الجامع عدم ظهور الفعل أنه فى الموت الذى هو المستعار له أشد ومعنى أشد العدم لزومه للموت وعمومه فى الافعال بحيث لا يظهر فعل معه أصلا ومن لزومه أنكر ضعفاء العقول صحة أصل الافعال بعد الموت وهو الحياة بخلاف النوم فان الفعل معه موجود فى الجملة وانما تسلط العدم فيه على الافعال التى يعتد بها وهى الاختيارية التى تقصد لأغراضها ولم يعتد بغيرها لعدم الفائدة مع قتلها ولذلك صح نفي الافعال عن النوم ولم يعتد بالفعل الملازم للنوم كالتنفس فاذا علم أن عدم الافعال فى النوم ولو صح باعتبار الاختيارية المذكورة هو فى النوم الذى هو المستعار منه أضعف لم يصح أن يكون جامعا لما تقرر وتقدم من أن الجامع يجب أن يكون فى المستعار منه أقوى وشرط كون الجامع فى المستعار منه أقوى هو المشهور نظرا الى أن الاسم المنقول انما ينقل بتأويل أن المشبه داخل فى جنس المشبه

فيكون مستعار اللمهات موضع الموت ان كان يطلق عليه أو للمصدر فعلى الاول يكون استعارة محسوس لمحسوس بجامع عقلي ومثل السكاكى لهذا القسم بقوله تعالى وقد منالى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا فالمستعار منه القدم والمستعار له الاخذ فى الجزء بعد الامهال والجميع وقوع المدة فى البين وفيه نظر لان قدوم المسافر حسى وكون قدومه بعد مدة لا يبنى أن يكون حسيا بقيد عقلي وكذلك مثل بقوله تعالى سنفرغ لكم أيها النفلان استعير نفرغ لتجازى وهما عقليان وقد يقال الفراغ من شغل

مع أصلا زال الروح بخلاف النوم فان الفعل معه موجود فى الجملة وانما تسلط العدم فيه على الافعال التى يعتد بها وهى الاختيارية التى تقصد لأغراضها ولم يعتد بغيرها لعدم الفائدة مع قتلها (قوله فالخ) هو من جملة القيل وقوله أن الجميع أى بين الرقاد والموت (قوله هو البعث) أى بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الايقاظ والنشر بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس السابق أما اذا قيل انه مشترك بين الايقاظ والاحياء وأنه حقيقة شرعية فى الاحياء بعد الموت فلا يصح كونه جامعا لعدم وجود معناه فى الطرفين معا (قوله أظهر) أى من حيث الادراك (قوله أقوى) أى فى الشهرة فهو مرادف لما قبله وليس المراد أنه فى النوم أقوى بالنظر لمعناه لان معناه فى الموت أقوى لان فيه رد الحياة واحساسها وفى النوم رد الاحساس فقط

لكونه

(قوله لكونه مما لا شبهة فيه لأحد) أي بخلافه في الموت فقد أنكره قوم وهذا له لكونه أشهر في النوم (قوله وقرينة الاستمارة) أي في هذه الآية أي القرينة المانعة من ارادة الرقاد بمعنى النوم الذي هو المعنى الحقيقي (١٠٥) وأن المراد الموت وقوله هو كون

هذا الكلام كلام الموتى أي بعد بعثهم ولا شك أن الموتى لا يريدون الرقاد بمعنى النوم لأنه لم يكن حاصلًا لهم (قوله مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون) أي لأن ما وعد به الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي وأشار الشارح بقوله والقرينة الاستمارة قرينتين وأولاهما معنوية والثانية لفظية ثم إن ظاهر الشارح أن قرينة الاستمارة المذكورة في هذه الآية ما ذكره من كون هذا الكلام كلام الموتى بعد البعث سواء قلنا إن الجامع عدم ظهور الفعل أو قلنا إن الجامع مطلق البعث وهو كذلك أم على الثاني فلأن البعث جامع والجامع لا يكون قرينة لاشترائه بين الطرفين وأما على الأول فقد ذكر بعضهم أن ذكر البعث هو القرينة واعترضه الشارح في المطول بأن البعث لا اختصاص له بالموت لأنه يقال بعثه من نومه إذا أيقظه وبعث

لكونه مما لا شبهة فيه لأحد وقرينة الاستمارة هو كون هذا الكلام كلام الموتى مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (واما مختلفان) أي أحد الطرفين حسي والآخر عقلي

به فيكون هنا فردان متعارف وغيره والمعنى المعتبر لا إدخال هو الذي يجعل كالجنس لهما وكان الاسم وضع له والاعرفية في أحد الفردين تقتضي أن يكون له أقوى ولو في تلك الأعرفية به وعلى هذا يتضح ورود ما ذكره إلا أن يجب بشبهة عدم الفعل في النوم لسكثرة شهوده كذا قيل وفيه ضعف لأن عدم الفعل في الموت كالضرورة بخلاف النوم وقيل يشترط كونه أقوى نظراً إلى أنه يكفي في اعرفية أحد الفردين كونه بالاسم أشهر وإن كان الجامع الذي جعل كالجنس لها متساوياً أو أضعف في المشهور بالاسم كما لا يشترط كون الوجه في التشبيه أقوى وعليه فينتفي ورود البحث لكن هذا يناق ما اشترأن الاستمارة مبنية على المبالغة في التشبيه حتى كأن الأول نفس الثاني في المعنى فإن هذا يقتضي أن المعنى المحقق هو في أحد الطرفين أقوى ليحتاج إلى المبالغة في الإلتحاق والتسوية في المعنى لأنه إنما يقال بالغ في كذا إذا أنها إلى ما هو أكمل فالمبالغة في التشبيه توجب إبلاغ المشبه لما هو أكمل ولا مبالغة بغير هذا المعنى الذي ذكرنا إذ المبالغة تحصل بغير اعتبار المعنى المحقق به وبغير اعتبار كماله في المشبه به وأيضاً لا يقع نقل الاسم حتى يعتبر الجامع كالملة في التسمية والعلة في المنقول عنه أقوى وأشهر فتأمله وعلى وروده يجعل الجامع بين الرقاد والموت هو البعث بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الأيقاظ والشر بعد الموت وذلك القدر هو ردا الاحساس المعهود في الحياة وأما إذا قيل إنه مشترك أو هو في الاحياء بعد الموت حقيقة شرعية فلا يصح كونه جامعاً لعدم وجود معناه في الطرفين معاً وعلى أنه هو الجامع بناء على ما ذكرنا لا يرد فيه البحث السابق لأنه في النوم أقوى في الشهرة وأظهر ادراكاً كذلك لا ينسكه أحد وإن كان معناه في الموت أقوى في التعلق لأنه ردا الحياة واحساسها وفي النوم ردا الاحساس فقط وإذا كان الجامع هو البعث لوجوده في الطرفين لم يجعل قرينة على الاستمارة كما قيل بناء على أن الجامع عدم الفعل لأن الجامع لا يكون قرينة لاشترائه كما هو في القرينة كون هذا الكلام الموتى بعد البعث مع قولهم هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لأن الذي وعد الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي (واما مختلفان) عطف على قوله أما عقليان أي إذا لم يكن الطرفان حسيين فهما إما أن يكونا عقليين معاً كما تقدم وإما أن يكونا مختلفين بأن يكون أحدهما عقلياً

البدن حسي (قوله واما مختلفان) إشارة إلى القسم الخامس وهو استمارة محسوس لمقول كقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فإن المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي كذا قال المصنف وفي قوله إن الصدع كسر الزجاجة نظر فإن الصدع في اللغة هو الشق سواء أكان للزجاجة أم غيرها والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان كأنه قال ابن الأمر ابانة لا تنمحي كما لا يلتم صدع الزجاجة كذا قاله وفيه نظر لأن التبليغ حسي يدرك بحاسة السمع فهما على هذا حسيان ولو أن المصنف قال المستعار له اظهار العين لكان أقرب فإن الاظهار قد يكون بطريق حسي أو بطريق عقلي قال الفراء أراد فاصدع بالأمر أي أظهر دينك ثم إن الآية لم يرد بها مطلق التبليغ بل التبليغ جهاراً ومطلق التبليغ كان واقفاً قبل نزول الآية والتأثير في الزجاجة حسي وفي التبليغ عقلي فالجامع بهضه حسي وبهضه عقلي

(١٤ - شروح التلخيص - رابع) الموتى إذا أنشروهم والقرينة يجب أن يكون لها اختصاص بالاستمارة لا حينئذ فتمين أن قرينة الاستمارة ما ذكره الشارح هنا على كلا القولين في الجامع (قوله أي أحد الطرفين حسي والآخر عقلي) أي ويلزم أن يكون الجامع عقلياً كما

فكفة وله تعالى فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه صدع الزجاجة وهو كسرهما وهو حسي والمستعار له تبليغ الرسالة والجامع لها التأثير وهما عقليان كأنه قيل أين الأمر إبانة لانتمحى كما لا يلتئم صدع الزجاجة وكقوله تعالى ضربت عليهم الذلة جعلت الذلة محيطه بهم مشتمة عليهم فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ملصقة بهم حتى لزمهم ضرباً لازب بما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالمتعار منه اما ضرب القبة (١٠٦) على الشخص واما ضرب الطين على الحائط وكلاهما حسي والمستعار له حالهم مع الذلة

(قوله والحسي هو المستعار منه) أي والمستعار له عقلي (قوله فاصدع بما تؤمر) أي بلغ الأمة الأحكام التي أمرت بتبليغها لهم تبليغاً واضحاً فشبّه التبليغ بالصدع وهو كسر الشيء الصلب واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الصدع اصدع بمعنى بلغ والجامع التأثير في كل أماني التبليغ فلان المبلغ أثر في الأمور البليغة ببيانها بحيث لا تعود لحالتها الأولى من الخفاء وأما في الكسر فلان فيه تأثيراً لا يعود للكسور معه إلى الالتئام وهو في كسر الشيء الصلب أقوى وأبين ولذلك قال الشارح في تفسير اصدع أين الأمر إبانة لانتمحى أي لا تعود إلى الخفاء كأن كسر الزجاجة لا يعود معه التئام (قوله كسر الزجاجة الخ) في القاموس الصدع كسر الشيء الصلب وحينئذ فذكر الزجاجة على سبيل التمثيل فالمراد كسر

(والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان)

والآخر حسياً وهما حينئذ قد بان لانهما اذا اختلفا فاما أن يختلفا (والحسي) أي والحال أن الحسي (هو المستعار منه) والعقلي هو المستعار له (نحو) أي كالطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (فاصدع بما تؤمر) فان الصدع استعارة طرفاها مختلفان والمستعار منه حسي (بأن المستعار منه) لفظ الصدع الذي اشتق منه اصدع هو (كسر الزجاجة) ونحوها مما لا يلتئم بعد الكسر (وهو) أي وذلك الكسر (حسي) باعتبار متعلقه وانما قلنا كذلك لان الكسر عبارة عن تعلق القدرة بالفعل الذي هو تفرق الأجزاء على الوجه المذكور والتفرق حسي في موصوفه بخلاف تعلق القدرة به فهو عقلي ولكن يعدون الوصف حسياً باعتبار متعلقه (والمستعار له هو التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمر ببلاغه باسمه المبعوث اليهم وبيانه لهم (والجامع) بين الكسر والتبليغ (التأثير) في متعلقهما وذلك أن التبليغ في الحقيقة بيان المبلغ والكسر تفريق أجزاء المكسور وهو في الزجاجة مصحوب بمعنى هو عدم صحة الالتئام وقد اشتركا في التأثير أماني التبليغ فلان المبلغ أثر في العلوم البليغة ببيانها وأما في الكسر فظاهر والمراد بالتأثير تأثير خاص وهو الموجب لكون الأثر فيه لا يعود إلى الحالة الأولى وهو أمر مشترك بين الطرفين أعني تأثير الإيودومع الأثر فيه إلى الحالة الأولى وهو في كسر الزجاجة أقوى وأبين وبيانه فيهما أن التبليغ فيه تأثير هو بيان لا يعود للبين معه إلى الخفاء بوجه الكسر فيه تأثير هو كسر لا يعود للكسور معه إلى الالتئام ولذلك يقال في تفسير اصدع أين الأمر إبانة لانتمحى أي لا تعود إلى الخفاء كما أن كسر الزجاجة لا يكون معه التئام والأقرب أن هذا الجامع داخل في المساهية لدخول التأثير في مفهوم كل منهما لأنه في التبليغ تأثير هو البيان المذكور وفي الكسر تأثير هو التفريق المذكور فتأمل فان الموضوع سهل دقيق (وهما) أي الطرف الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير (عقليان) فان قيل التبليغ اسماع فهو حسي باعتبار المتعلق قلت المراد تبليغ العاني ببيانها والبيان هو الانياسان بما يتبين من غير تقييد بكونه حسياً ومعلوم أن ذلك الاتيان عقلياً لأنه عبارة عن إيجاد شيء بين من عبارة أو إشارة أو فعل فهو في أصله عقلي وإن كانت مصادقه حسية لان المصادق اذا تعددت وقصد القدر المشترك بينها لا يكون ذلك المقصود بها حسياً اذالم يقصد القدر المشترك ليتأتى الجمع به من حيث انه كلي كما في سائر الجوامع وانما قصد لذاته فصار عقلياً تأمله ثم الصدع بمعنى الشق لا يتعدى بالباء فالباء في اصدع بما تؤمر

والسكاكي أخذ في التبليغ قيد بذل الامكان وهو قيد عقلي فهو أقرب من كلام المصنف \* ومنه قوله تعالى ضربت عليهم الذلة أي جعلت كالقبة الضروبة عليهم أو ملصقة بهم حتى انها ضربت منهم ضرباً

الزجاجة ونحوها مما لا يلتئم بعد الكسر وجعل الكسر حسياً باعتبار متعلقه لا باعتبار ذاته وذلك لان الكسر مصدر والمعنى المصدرى لا وجود له في الخارج لانه مقارنة القدرة الحادثة للفعل وأما متعلق الكسر وهو تفريق الأجزاء (١) فهو أمر وجودي يدرك بالحاسة (قوله والمستعار له التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمر ببلاغه إلى المبعوث اليهم أي بيانه لهم في القاموس التبليغ الايصال وهو أمر عقلي يكون بالفعل وبالتقرير فمن قال ان التبليغ تكام بقول مخصوص فهو حسي لم يأت بشيء اه عبد الحكيم (قوله وهما عقليان) أي والمستعار له الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير عقليان (١) وهو تفريق الأجزاء الخ من اضافة الصفة إلى الموصوف والافتراق مصدر والمعنى المصدرى لا وجود له في الخارج كتبه مصححه

والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وأما استعارة معقول لمحموس فمقولته تعالى ان الماطني الماء فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان

(قوله والمعنى ابن الامر) أي أظهره ووضحه وأشار الشارح بهذا الى أن الباء في بما تؤمر للتعدية وما مصدرية أي بأمرك وأن المصدر مصدر المبني للمفعول قال في الكشف فاصدع بما تؤمر اجزبه وأظهره يقال صدع بالحجة اذا تكلم بها جارا أو يجوز أن تكون ما موصولة والعايد محذوف أي بما تؤمر به من الشرائع حذف الجار كقولك أمرتك الخير كذا في عبد الحكيم وفي الفتي تقلا عن ابن السجري أن في قوله تعالى فاصدع بما تؤمر خمسة حذف الاصل بما تؤمر بالصدع به وحذفت الباء فصار بالصدع وحذفت آل لامتناع اجتماعها مع الاضافة فصار بصدع ثم حذف الضايف كما في واسأل القرية فصار به ثم حذف الجار كما قال عمرو بن معدى كرب بئ أمرتك الخير فافعل ما أمرت به بئ فصار تؤمره ثم حذف الهاء (١٥٧) كما حذف في فهذا الذي بعث الله رسولا

وهذا يعلم أن العائد انما حذف منصوبا لا مجرورا ولا يرد أن شرط حذف العائد المجرور بالحرف أن يكون الموصول مخفوضا بمثله لفظا ومعنى ومتعلقا ويحتاج للحجاب بأن اصدع بمعنى اؤمر (قوله ان الماطني الماء) أي لما أكثر حملنا كم أي حملنا آباءكم وأنتم في ظهورهم أو المراد حملنا كم وأنتم في ظهور آباءكم في السفينة الجارية على وجه الماء فشبهه كثرة الماء بالتكبر المعبر عنه بالطغيان واستعير اسم المشبه به وهو الطغيان لكثرة الماء واشتق من الطغيان طغي بمعنى كثير (قوله كثرة الماء وهو حسي) أي لأن أجزاء كثيرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة للماء ولاشك

والمعنى ابن الأمر اباة لان معي كما لا يلزم صدع الزجاج (واما عكس ذلك) أي الطرفان مختلفان والحسي هو الاستعارة له (نحو ان الماطني الماء حملنا كم في الجارية فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان

لا تخلو من يجوز بأن يضمن الصدع معنى يتعدى بالباء كالبحر بالشيء والبوح ببيانها والتصریح به وما أشبه ذلك (واما عكس ذلك) أي اذا اختلفا فاما أن يختلفا والحسي هو الاستعارة منه كما تقدم أو يكون العكس وهو أن يختلفا والحسي المستعارة له (نحو) أي وذلك كاطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (انا الماطني الماء حملنا كم في الجارية) ان طغي مشتق من الطغيان وهو استعارة أحد طرفيها عتلى وهو الاستعارة منه والآخر حسي وهو الاستعارة له (أن الاستعارة له) أي لان الذي استعير له لفظ الطغيان وأخذ منه طغي هو (كثرة الماء) كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة مشاهدة (هو) أي فهذا الطرف الذي هو كثرة الماء (حسي) فاذا كانت الكثرة وجود أجزاء كثيرة للماء فالوجود للأجرام حسي باعتبار ذاتها (والاستعارة منه) أي والذي استعير منه لفظ الطغيان هو (التكبر) والتكبر عبارة عن عد التكبر نفسه كبير اذا رفته امام العاتيان بما يدل عليها أو باعتقادها ولولم تكن (وهو) بهذا الاعتبار (عقلى) بخلاف ما اذا اعتبرت آثاره (والجامع) بين التكبر وكثرة الماء (الاستعلاء المفرط) أي الزائد على الحد (وهما) أي وهذا الطرف الذي هو التكبر والجامع (عقليان) أما عقلية التكبر فظاهرة من تفسيره وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان

لازب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالاستعارة منه اما ضرب القبة على الشخص أو ضرب الطين على الحائط والاستعارة له طلم مع الذلة والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وقد يهتض على هذا بأن بعض أهل اللغة وهو صاحب ايراد المقاييس ذكر أن الصدع الاظهار فعلى هذا يكون اصدع في الآية الكريمة حقيقة (قوله واما عكس ذلك) اشارة الى القسم السادس وهو أن يكونا مختلفين والحسي مستعارة والعقلى مستعارة منه كقوله تعالى ان الماطني الماء حملنا كم في الجارية فالاستعارة له كثرة الماء

أن الوجود للأجرام حسي باعتبار ذاتها قاله اليعقوبي فاندفع قول بعض أرباب الحوائث في كون كثرة الماء حسيًا بحيث لان الكثرة عقلية لكونها نسبة بين شيئين (قوله والاستعارة منه التكبر) أي والذي استعير منه لفظ الطغيان هو التكبر وهو عدالتكبر نفسه كبيرة ذات رفعة امام العاتيان بما يدل عليها أو باعتقادها ولولم تكن ولاشك أن التكبر بهذا المعنى عقلى (قوله والجامع) أي بين التكبر وكثرة الماء الاستعلاء المفرط أي الزائد على الحد لظنه (قوله وهما عقليان) أما عقلية التكبر فظاهرة من تفسيره والتقدم وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان المراد به طلب العلو وهو عقلى وأما لو أراد به العلو بمعنى الارتفاع والذهاب في الجو فهو حسي وموجود في الماء دون التكبر فلا يشتركان في ووفيه نظر لان الطلب الحقيقي في الماء فاسد فالأولى أن يقال ان عقلية الاستعلاء من جهة أن المراد به العلو المفرط في الجملة أي كون الشيء بحيث يعظم في النفوس اما بسبب كثرتة كما في الماء واما بسبب وجود الرفعة ادعاء أو حقيقة كما في التكبر ولاشك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلى مشترك بين الطرفين اه يعقوبي

( قوله والاستعارة باعتبار اللفظ المستعار قسمان الخ ) فيه ان الاستعارة هي اللفظ المستعار وحينئذ فتقسمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسه الايصاح لانه يلزم عليه أن يكون المعنى والاستعارة باعتبار الاستعارة قسمان ولا يحصل لذلك وأجيب بأن الاستعارة تطلق على استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وتطلق على اللفظ المستعار في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة فيجوز أن يراد بالاستعارة التقسمة للتسمين الاستعارة بالمعنى الصدى وهو الاستعمال فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا باعتبار اللفظ المستعار ويجوز أن يراد بالاستعارة اللفظ المستعار ويكون قوله باعتبار اللفظ المستعار من وضع الظاهر موضع الضمركا أنه قال باعتبار نفسها أو يراد باللفظ المستعار المفهوم الكلي ويراد باللفظ في قوله باعتبار اللفظ مصادقاته وجزئياته وحينئذ فينحل المعنى أن جنس اللفظ المستعار ينقسم باعتبار مصادقاته (١٠٨) الى أصلي وتبعي أى الى ما يسمى بذلك فتأمل ثم ان هذا التقسيم للصرحة

كما يأتي قال الفناري ولا مانع من جريانه في الكنية ويمثل للاصلية منها بأظفار اللنية نسبت بفلان ويمثل للتبعية منها بقولنا أراق الضارب دم فلان فشبّه الضرب بالقتل واستعير القتل في النفس للضرب واشتق من الضرب الذي استعير له القتل ضارب بمعنى قاتل وطوى ذكر المشبه به وهو القتل ورمز اليه بذكر شيء من لوازمه وهو الاقامة والمهيم لم يتعرض الجريان التبعية في الكنية لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء (قوله ان كان اسم جنس) المراد باسم الجنس هنا كما في الطول مدل على ذات سالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف في

(و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسمان لانه) أى اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) حقيقة أو تأويلا

المراد به طلب العلو وهو عقلي وأمالو أر يده العلو فهو حسي في الماء فلا يشترك فيه وفيه نظر لان الطالب الحقيقي في الماء فاسد يتعين أن يراد به الذهب في الارتفاع في الجو وهو حسي بل كونه عقليا من جهة أن المراد به العلو المفرط في الجملة أى كونه الشيء بحيث يعظم في النفوس إما بسبب كثرة كما في الماء وإما بسبب وجود الرفعة العنوية ادعاء أو حقيقة كما في التكبر ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلي مشترك بين الطرفين وأمالو أر يده العلو المشاهد في الجو فليس قائما بالتكبر وكذا اذا أر يده العلو النفس في الباطن فليس في الماء تأمل ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار اللفظ المستعار فقال (و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسمان) فان قيل الاستعارة نفس اللفظ فكيف صح تقسيمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها قلت محتتمل أن يفرض هذا التقسيم في استعمال اللفظ فيكون التقدير ان جنس اللفظ أصليا وتبعيا على ما أتى في التقسيم ويحتتمل أن يفرض في اللفظ فيكون التقدير ان جنس اللفظ المستعار ينقسم باعتبار مصادقاته الى أصلي وتبعي أى الى ما يسمى بذلك باعتبار خصوصه فصح التقسيم على الوجهين تأمل (لانه) أى ان كان فيها باعتبار اللفظ قسمان لان اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) والمراد باسم الجنس هنا مدل على الذات الصالحة للكثرة بأن كانت كلية كالاسد

وهو حسي والمستعار منه التكبر فان الطغيان حقيقة في التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان وفي اطلاق أن الجامع عقلي نظر لان استعلاء الماء حسي واستعلاء التكبر عقلي وقدمثل السكاكي وابن مالك في المصباح لهذا القسم بقوله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم وهو وهم لانه استعارة محسوس لمعقول على العكس مما ذكره فان النيدح حسي والتعرض للعفلة عقلي ص (و باعتبار اللفظ قسمان الخ) ش الاستعارة تنقسم باعتبار اللفظ قسمين أصلية وتبعية فالأصلية ما كان التجوز به بطريق الاصلية والتبعية ما كان التجوز به تبعيا وضابطه أن لفظ الاستعارة ان كان اسم جنس فهى أصلية والافتبعية والمراد باسم الجنس ما وضع للذات اما الاعيان كأسد ورجل أو المعاني كالقيام والقعود وأما كانت الاستعارة أصلية لأسماء الاجناس لانها تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا

الدلالة اه وأراد بالذات الصالحة لان تصدق على كثيرين الماهية

الكلمية سواء كانت ماهية معنى أو عين كالضرب والاسد وخرج بقوله الصالحة الخ الأعلام والضررات وأسماء الاشارة فانها كلها جزئيات لا تجرى الاستعارة فيها وقوله من غير اعتبار وصف الخ خرج به المشتقات مثل ضارب وقاتل لانها انما وضعت باعتبار الاوصاف بخلاف لفظ أسد ونحوه فانه دال على الماهية من غير اعتبار وصف من أوصافه لانه وضع للحيوان المفترس من حيث هو لا باعتبار كونه شجاعا وذاجرة حتى لو وجد أسد غير شجاع صدق عليه اسم الاسد واحتجرت بقولي هنا عن اسم الجنس بالمعنى المصطلح عليه عند النحاة وهو سكرة الشاملة للمشتقات والمواد لانه يلزم على ارادته أن يخرج من الاصلية نحو رأيت أسامة يرمى أوفى الحمام مع أن ذلك منها وأن حل فيها الاستعارة في المشتقات كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم الزمان والمكان والآلة مع أن الاستعارة فيها تبعية

كما

قوله كما في الأعلام المشهورة) أي المشتهر مدلولها بنوع وصفية كاستعارة لفظ (١٠٩) حاتم لرجل كريم في قولك رأيت

اليوم حاتما فان حاتما علم  
لسكنه أول باسم جنس وهو  
رجل يلزمه الكرم والوجود  
بحيث يكون الوجود غير  
معتبر في مفهومه وانما  
قلنا ذلك لانه لو أول بوجود  
لدخل في دلالاته وصف  
الوجود فيكون مثل كريم  
المشتق من الكرم  
والاستعارة فيه تبعية  
لاصلية والحاصل أن  
اسم الجنس بالتفسير  
المتقدم لا يتناول العلم  
الشخصي اذ ليس مدلوله  
ذاتا سالحة لان تصدق  
على كثيرين والالكان  
كيا ولو تضمن نوع وصفية  
لان الوصف الذي اشتهرت  
به ذات الشخص خارج عن  
مدلوله كاشتهار الأجناس  
بأوصافها الخارجة عن  
المدلولات الاصلية  
لاسمائها بخلاف الأسماء  
المشتقة فان المعاني  
المصرية العتبرة فيها  
داخلة في مفهوماتها  
الاصلية فلذا كانت  
الأعلام المشهورة بوصف  
ملحقة بأسماء الأجناس  
دون الصفات والحائتها  
بأسماء الأجناس يجعل  
الوصف المتضمن وسيلة  
لتأويلها بكلي ويجعل  
ذلك الوصف وجه شبه  
على أنه لازم لادخال في  
مفهوم اللفظ كالمشتق  
ويجعل ملازومه السكلي

كما في الأعلام المشهورة بنوع وصفية

من غير اعتبار وصف في الدلالة فخرج المشتق لان الاسم يدل على الذات والوصف بالجراة لازم  
فيطاق على الذات ولوانتي وصف الجراة بخلاف القائل يستعمل في الضارب وبخلاف الفعل وأما  
نحو حاتم فهو من هذا القبيل باعتبار تأويله بكلي يستلزم أي الرجل الذي يلزمه وصف الكرم وانما  
قلنا كذلك لانه لو دخل في دلالاته وصف الكرم على أنه كالمشتق من الكرم كان كنفس الكريم  
ويكون من قبيل ما بعد من التبعية كما يأتي فابقال هنامن أن الجنس اما أن تكون جنسيته حقيقة أو  
بتأويل كما في الأعلام المشهورة المتضمنة نوع وصفية يراد بذلك جعل الوصف المتضمن وسيلة لاتخاذ  
كيا بأن يجعل وجه شبه على أنه لازم لادخال في مفهوم اللفظ كالمشتق فيجعل ملازومه كيا له فردان  
أحدهما هو المستلزم لذلك الوجه في غاية وهو متعارف والآخر كذلك غير متعارف وقد تقدم

بشار كته للشبهه في وجهه فلا بد أن يكون المشبه به أيضا موصوفا لان المشاركة تستدعي شيئا من الطرفين  
قال المصنف وانما يصلح الموصوفية الحقائق كقولك جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الأفعال  
والصفات المشتقة منها والحروف فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم محير  
ان باسلا وصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحوه وصف لعالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لاتقع  
صفات الاما يكون موصوفا بالاول انتهى كلام المصنف وهو معنى كلام الفتح الا أنه لم يقل انما يصلح  
للموصوفية الحقائق بل قال الاصل في الموصوفية هي الحقائق وانما قلنا الاصل ولم نقل لابعقل الوصف  
الا للحقيقة قصر المسافة حيث يقولون في نحو شجاع باسل وذكر السؤال والجواب ووافقهما الخطيب  
وزاد أن قال لان معنى الموصوفية كون الشيء قائما به غيره ومعنى الوصفية كون الشيء قائما بغيره  
فالاصل في الموصوف أن يكون جوهرها وفي الصفة أن تكون عرضا (قلت) قولهم ان الاستعارة  
تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا مسلم لكن ليس من شرط التشبيه أن يكون  
المشبه موصوفا بوصف قائم به بل أن يصح وصفه بأمر ما داخل فيه وأخرج عنه حقيقي أو اضافي وقوله  
انما يصلح للوصفية الحقائق ان أراد قيام الصفة بالموصوف فسلم بل لا يكون ذلك الا للجواهر فيلزم  
أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس الموضوعات المعاني كالعالم والجهل لانها لاتقوم بها الصفات فان  
العرض لا يقوم بالعرض عند الجمهور وان أراد الصفة المحتاج لها في التشبيه فذلك لا يشترط فيها  
ماد كره ثم قوله ان الوصف انما يكون للحقائق يقال عليه مسلم ذلك ولكن ما الذي صرف الصفات  
المشتقة عن أن تكون حقائق ومدلولها ليس هو الصفة بل الذات باعتبار الصفة قال ابن الحاجب  
في النحو والصفة مادل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وقال في مختصره في الاصول الاسود ونحوه  
من المشتق يدل على ذات متصفة بسواد وقال الامام في الحصول في باب الاشتقاق مدلول المشتق مركب  
والمشتق منه مفرد وقال البيضاوي المشتق مادل على ذي صفة فلا شك أن مدلول الضارب ذات  
متصفة بضرب واعتبار الوصف في مدلوله أو اعتبار الزمان لا ينفي كون مدلوله الذات كما أن اعتبار  
الناطق في مدلول الانسان قيما في كونه حيوانا لا ينفي كونه اسماءات لا يقال المراد بالحقائق الذات  
المتقررة والصفات غير ثابتة لاننا نقول الذات بقيد الضرب للسما بالضارب حقيقة متقررة في الذهن  
لا يقال فيها غير ثابتة انما الضرب اذا أخذ صفة للانسان هو الذي يقال فيه صفة غير ثابتة فلما قلنا أن  
يقول كل كلى يدخله المجاز وأطبق الاصوليون على قولهم اسم الجنس اذا دخلته الالف واللام هل يعم  
واسم الجنس كلي وغير ذلك لا يريدون به اسم الجنس المصطلح عليه في العربية بل الكلي مشتقا كان أم  
غيره وليت شعري اذا كان الرجل اسم جنس يصح أن يوصف والضرب القائم به اسم جنس يصح أن يوصف

فردين أحدهما المفرد للتعريف والاخر غير المتعارف فمدلول ذلك



## (فأصلية) أى فالاستعارة أصلية (كأسد)

تحقيق ذلك وما فيه (فأصلية) جواب ان أى ان كان اللفظ اسم جنس فتلك الاستعارة أصلية وذلك (ك) لفظ (أسد) اذا استعير للرجل الشجاع فان ذلك اللفظ اسم جنس وهو حقيقة الحيوان

فالتركيب منهما وهو ضارب مامنعه من أن يوصف فيستعار منه بحسب المعنى المتركب منهما أو بحسب أحدهما \* واعلم أن الصفة في المعنى غير الصفة في اللفظ فأنت اذا قلت مررت بز يد القائم فصفة زيد التي تضمنها كلامك في المعنى هي القيام وصفته في اللفظ هي لفظ قائم وانما أتينا باسم الفاعل لعدم إمكان وصف الذات بالمصدر اذا لا يصح ان تقول مررت بز يد القيام فاحتجنا الى لآنيان بالاسم الدال على الذات باعتبار الصفة وكما أن الصفة لا تقوم بنفسها وانما تقوم بوصفها كذلك الصفة في اللفظ لا يمكن اجراؤها على موصوفها الا بذكر ما يدل على ذاتها واذا تقرر هذا فالحقيقة والحجاز قد عامت أنهما لفظان فالحكيوم بكونه مجازا وأما اللفظ وكون المقصود انما هو الصفة لا يقضى بأن اللفظ لم يستعمل مدلوله أصالة لانه لم يرد في ذلك استسكال ما ذكره من أن المشتق ليس مجازا بالاصالة ولم يبق الا أن يقال الناطق مثلا اذا كان مشتقا من النطق فلا بد أن يكون فرع المشتق فرع المشتق منه ولا بد أن يكون مشتقا من النطق الحقيقي لان المشتق شرطه أن يوافق أصله والمعنى والحروف فعيين أن يكون مشتقا من نطق مجازي لتسكون استعارته تبعية بهذا الاعتبار وقد يعترض على هذا بمنع اشتغال المشتق على جميع معني المشتق منه بل يكون فيه شيء من معناه وقد يكون بين الضارب المجازي والضارب الحقيقي اشتقاق في جزء المعنى بقى أن يقال اذا كان مدلول المشتق مركباً فالنجوز فيه يكون باعتبار الصفة فقط كما اذا أردت أن تكون الصفة التي اشتق الاسم منها هي الجامع وهذا هو الذي يقتدر اليه الذهن لانك اذا شبهت زيدا بالقائم فالظاهر أن تشبهه به في القيام لان ترتب الحكم على الوصف يشعر بالعلية فان كان المصنف يعني بكون الاستعارة فيه تبعية أن المقصود انما هو الصفة في الغالب فنحن نسلم ذلك وقد يكون التشبيه باعتبار الذات والصفة معا فيكون المقصود انما يجعل الجامع تلك الصفة وأما آخر يشتركان فيهم جنس أو نوع أو غير ذلك على ما سبق في التشبيه ويحتمل أن يكون الجامع هو أمر ذاتي فقط ولا ينظر الى الصفة وجواز هذا بعيد ولا يكاد يقع وقد يكون التشبيه في المشتقات والاستعارة فيها بحسب الزمان كاطلاق الضارب على من وقع منه ضرب ماض لا باعتبار اطلاقه عليه لانه كان عليه فان ذلك مجاز مرسل بل باعتبار تشبيهه حاله بعد الضرب بحالنا ضار بافها واستعارة باعتبار الصفة وأما قولهم في جواد فياض ان فياضا صفة لجواد فالجواب عنه صحيح انما القول بأن فياضا صفة لجواد هو أحد القولين وقيل انهما صفتان للجواد قبلهما وعلى القولين فليس مما نحن فيه لان ذلك في الصفة النحوية وكلامنا في الصفة اللغوية وأما تقرر الخطيبي لما قاله المصنف وأتباعه بقوله لان الموصوفية للجواهر لا تعرض فكلام عجيب لانه يقتضى أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس الموضوع للجانى وقدمثل هو بها قبل ذلك في هذا الكلام والمصنف والسكاكى لم يقلوا انما تكون للجواهر وانما قالوا انما تكون للحقائق والحقائق أهم من الجواهر والأعراض وقول المصنف نحر يرو باسل لا يصح أن يكون مثالا للمشتق من الاستعارة لان باسلامعناه شجاع ليس حقيقة في الأسد حتى يستعار لغيره والظاهر أن نحر يرا حقيقة قال الجوهرى النحرير العالم ثم يرد على الجميع علم الجنس فانه يتجاوز به قطعا وكذلك يرد عليهم الأسماء التي أصلها صفات واستعمت استعمال الأسماء فانها لا اشكال أن الاستعارة فيها أصلية حتى ان منها ما لا يحتاج الى تقدير موصوف قبله بل يباشر العوامل بنفسه كقوله تعالى وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام فان الجوارى هنا لا تحتاج لموصوف قبلها كما صرحوا به فاذا سمعت ما ذكرناه فانقل منه الى الأفعال

فأصلية كأسد

(قوله فأصلية) أى فتلك الاستعارة أصلية نسبة للأصل بمعنى الكثير الغالب ان قلت ان الأثر هو التبعية لوجودها في الصفات والأفعال والحروف بخلاف هذه فانها انما تكون في أسماء الأجناس قلت المراد بالكثرة كثرة الأفراد لا كثرة الأنواع ولا شك أن الأصلية وان كانت لا تجرى الا نوع واحد الا أن الموجود من أفرادها في الكلام أكثر من الموجود من أفراد التبعية ويدل على ذلك أن كل استعارة تبعية معها أصلية ولا عكس ويحتمل أن أصلية نسبة للأصل بمعنى ما كان مستقلا وليس مبنيا على غيره ولا شك أن هذه الاستعارة تعتبر أولا من غير توقف على تقدم أخرى تبني عليها بخلاف التبعية أو بمعنى ما تبني عليه غيره ولا شك أنها أصل للتبعية لبنائها عليها

(قوله إذا استعير للرجل الشجاع) أى فى نحو قولك رأيت أسدا فى الحما (١١١) أى رجلا شجاعا فشبّه الرجل الشجاع بالحيوان

المفترس بجماع الشجاعة  
فى كل وادعينان الرجل  
المذكور فرد من أفراد  
الحيوان المفترس واستعير  
اسم المشبه به الشبه  
على طريق الاستعارة  
التصريحية الأصلية  
لان اللفظ المستعار وهو  
لفظ أسد اسم جنس  
(قوله إذا استعير للضرب  
الشديد) أى فى نحو قولك  
هنا قتل أى ضرب عظيم  
فشبّه الضرب الشديد  
بالقتل بجماع نهاية الإبداء  
فى كل واستعير اسم المشبه به  
للمشبه على طريق الاستعارة  
التصريحية الأصلية لان  
القتل اسم جنس للفعل  
الذى هو سبب لذهاب  
الحياة (قوله الاول اسم  
عين الخ) هذا إشارة لتسكتة  
تعداد المصنف المشال  
للاستعارة الأصلية  
(قوله أى وان لم يكن اللفظ  
المستعار اسم جنس) أى  
بعد تحقق كونه صالحا  
للاستعارة فلا ينتقض  
بما يكون معناه جريا  
كالأعلام والصفات  
وأسماء الإشارة والموصولات  
(قوله كأنفعل) خبر  
لخذوف أى وذلك كأنفعل  
أى وذلك اللفظ المستعار  
الذى هو ليس اسم جنس

إذا استعير للرجل الشجاع (وقتل) إذا استعير للضرب الشديد الاول اسم عين والثانى اسم معنى  
(والا فتبعية) أى وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس فلاستعارة تبعية (كأنفعل وما يشق منه)  
مثل اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة

المعلوم المشهور باللازم الذى هو الجراء فهى أصلية (و) ك(قتل) إذا استعير للضرب الشديد بجماع  
نهاية الاذاتية فانه اسم جنس لفعل سبب خروج الحياة فنقل للضرب فهذه أصلية وسميت هذه أصلية  
لجر بانها واعتبارها أولا من غير توقف على تقدم أخرى تنبئ عنها وأصالة الشيء كونه لا ينبئ على غيره  
بخلاف التبعية كما يأتى لان بنائها على استعارة المصدر أول كثيرا ما يطلق الاصل على الاكثر فان  
التبعية مخصوصة بما يؤخذ من المصدر على ما يأتى وهذه أكثر من ذلك (والا) يكن اللفظ  
المستعار اسم جنس وقد تقدم المراد منه (فتلك) الاستعارة) التى ليس اللفظ فيها اسم جنس  
(تبعية) وذلك (كأنفعل وما) أى وكالوصف الذى (يشق منه) أى من الفعل مثل اسم الفاعل  
واسم المفعول والصفة المشبهة

والحروف ما يمكن نقله وبالجزئى نحن ماشون على ما ذكره الاثمة (قوله والا) أى وان لم يكن اسم جنس  
يعنى والفرض أنها استعارة حتى لا يرد عليه الاعلام فانها ليست مجازات بـ وعلم أن الاستعارات الواقعة  
ضائر أو أسماء اشارات لها حكم ما يطابقه من مفسران كانت ضائر ومشار اليه ان كانت أسماء  
إشارة والظاهر أنها كلها داخلية فى التبعية فان الاستعارة فيها باعتبار الاستعارة فيما ترجع اليه  
أو يقال انها لا يتجاوز بها فان وضعها أن تعود على ما رادها من حقيقة ومجاز فاذا قلت رأيت أسدا  
يرمى فأ كرمته فضمير المفعول حقيقة لعوده على مفسره وذلك وضعه واذا قلت بأيتها الأسد الراى  
بالنبل مشيرا الى الانسان فالضمير فى قولك الراى حقيقة (قوله كأنفعل) يشير الى أن الافعال  
استعارتها تبعية فانها انما تستعار باعتبار استعارة المصدر فاذا قلت نطق الحال فقد استعرت أولا  
النطق للدلالة ثم أطلقت نطقا فالمشبه بالدلالة والشبه بالنطق والجماع حصول الفائدة ويرد  
عليه ما سبق من أن المجاز لفظ المصدر الذى هو النطق ولم يلفظ به حتى يكون هو المستعار أولا ثم اشتق  
منه النطق وجوابه أنه المستعار أولا تقديرا لا تحقيقا ثم يلزم أن يكون نطق الفعل الملقوظ به مستعارا  
من النطق المجازى والغزالى فى طائفة من الاصوليين يقولون ان المجاز لا يشق منه ومراد المصنف  
استعارة الفعل بحسب مصدره ولا شك أن الفعل يدل على حدث وزمان ودلالته على كل منهما بالتضمن  
وعلى مجموعهما بالمطابقة وقيل يدل على الحدث بالمطابقة وعلى الزمان بالاتزام وقيل يدل على كل منهما  
بالمطابقة كالمشترك وفيه مباحث ذكرناها فى شرح المختصر فالفعل اذا تجوز به تارة يتغير حدته فقط  
مثل نطق الحال بمعنى دلت وهو الذى ذكره الصنف وليس اللفظ فيه مستعملا فى غير موضوع  
بالسكينة (؟) فى بعض مدلوله وهو الزمان وغير مدلوله وهو الحدث وتارة يتغير زمانه فقط كقولك أتى زيد  
بمعنى أنه أتى فالمصدر لم يتجاوز بدليل تجوز بالتعبير بالماضى عن المستقبل وهذا أشبه بالمجاز المرسل وقوله  
تعالى أتى أمر الله يحنتم أن يكون لئلا راد قارب الاثبات أو أنت مقدماته فيكون من تحويل المصدر  
ويحتمل أن يكون المراد يأتى فيكون من تحويل الزمان وتارة يقصد تحويل مدلولي الفعول فتقول  
نطقت الحال بمعنى أنها استدلت فهداير بين الاستعارة والمرسل بحسب مدلوليه (قوله وما يشق منه) يشير

كأنفعل الخ وظاهره ولو أفترن بحرف مصدرى وفيه خلاف فقيل انها تبعية نظر اللفظ وقيل أصلية نظرا لتأويل والحق الاول لان  
الاستعارة ينظر فيها للفظ لا لتأويل كذا قيل وانظر مع ما مر فى الاعلام المشتهرة بتوع وصفية فانه قد نظر فيها التأويل لالذات اللفظ  
المستعار اذ لو نظر له فقط ماجرت الاستعارة فيه فتأمل (قوله وما يشق منه) أى من الفعل بناء على أن الاشتقاق منه كما هو المذهب

وغير ذلك (الحرف) إنما كانت تبعية لان الاستعارة تعتمد التشبيه

وغير ذلك كاسم التفضيل واسم المسكان واسم الزمان والآلة وإذا علم بما تقدم أن المراد باسم الجنس الذي كانت الاستعارة فيه أصلية ما دل على معنى من غير اعتبار وصف في ذلك في الدلالة علم أن الفعل وكل ما يشق من المصدر تكون الاستعارة فيه تبعية (و) كذا (الحرف) إذ ليس اسما فضلا عن كونها اسم جنس ووجه كونها تبعية في الحرف والفعل وسائر المشتقات أن الاستعارة تعتمد التشبيه أي تنبني على التشبيه إذ هي اعطاء اسم المشبه به للمشبه به ما يدخل الثاني في جنس الاول وإذا كانت الاستعارة تعتمد التشبيه بين الطرفين لم يصح أن تكون الاستعارة في مفاد الحرف وفي مدلول الفعل أصلية لان التشبيه يقتضى الانصاف بوجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك الانصاف و يقتضى المشاركة بين الطرفين في وجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك المشاركة أما اقتضاؤه ذلك في التشبه فلا شك إذا قلت زيد كعمرو وفي الشجاعة فمدلوله أن زيدهما ووصف بالشجاعة ووجدت فيه كما وجدت في عمرو وأنه مشارك لعمرو في تلك الشجاعة وأما في التشبه به فلاجل أنه لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيدي المثال بأنه ملحق بعمرو والذي هو التشبه في تلك الشجاعة لم يصح الحكم بمشاركته لعمرو وفيها وإذا اقتضى ذلك وجود الوجه في التشبه به صح الحكم به عليه فالتشبيه حالة تقتضى وجود وجه الشبه في الطرفين بحيث يصح الحكم به عليهما الآن تلك الصحة في التشبه كالمصرح به في التشبيه به على طريق الزوم الاقتضائي الضمني الذي هو مثل ما كان كالتنصيص (١) وذلك كافي في الصحة وإن كانت ليست بالاختصاص في التشبه وعلى هذا لا يرد أن يقال التشبيه إنما يقتضى الانصاف في التشبه وأما التشبه به فليس في الجملة حكم بالانصاف لأننا نقول هو في التشبه كالمصرح وفي التشبه به صحیح بطريق الزوم ولو لم يكن كالمصرح وإذا كان التشبيه يقتضى صحة الحكم بثبوت وجه الشبه والمشاركة وصحة الوصف بهما فمدلول الحرف والفعل لا يصح أن يحكم عليه فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح فيه الاستعارة الأصلية المبنية على التشبيه إذ تكون الشيء موصوفا ومحسوما عليه إنما يصح فيه إن كان من الحقائق أي الامور الثابتة المتقررة كالجسم والبياض بخلاف ما لا تقر له لكونه شيئا لا ثابت له كالمشمول على الزمان والجسم مثلا متقرر في وصف فيقال فيه جسم أبيض أو أسود وكذا البياض فيقال فيه بياض صاف وناصع بخلاف الفعل كقيام فدلالاته على الزمان السيال الذي لا فرار له لا يصح مدلوله الموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الأصلية وبخلاف الوصف كقيام فإنه لو لم يدل على الزمان بصيغته لسن يعرض اعتباره فيه كثيرا فيمنعه من التقرر وكذا الحرف من باب أخرى لأنه لا يستقل المفهومية على ما تقدم في وضع الحرف وأنه إنما وضع بمعنى نسبي لا يفهم لذاته بل ليتوصل به لغيره فيكون غيره هو المقصود في الافادة يمنع من الحكم عليه وإذا كان الفعل لا شتاله على ما لا ثابت له ولا استقلال له في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير ثابت الاستقلال بالمفهومية أصلا على ما ستره ووضوحا فلا تصح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف الا تابعة لثابت واستقلال وهذا الدليل على لزوم التبعية فيما ذكر لا يوجب ثلاثة الوجوه الاول أنه إن أريد أن الذي يستقل بالموصوفية اللازمة للتشبيه هو الذات دون المعاني لا يقرر أن المعنى لا يقوم بالمعنى لم يصح كما اعترف به المستدل في قوله بياض صاف فإنه معنى وقدمه وان أريد أن ما يستقل بالموصوفية هو مجرد ما يصح أن يقوم به وجه الشبه لم يتوقف على كونه ثابتا غير سيال بدليل الى الصفات كالناطق فهو مستعار للدال وكتوبه تعالى ذق انك أنت العزيز الكريم وقوله تعالى انك لأن الحليم الرشيد فالمستعار في الاصل هو المصدر ومقاله ضعيف فان الصحيح أن الصفات مشتقة من

والحرف لان الاستعارة تعتمد التشبيه

الكوفي وأن في الكلام حذف مضاف أي وما يشق من مصدره بناء على مذهب البصريين (قوله وغير ذلك) أي كالفعل التفضيل واسم الزمان واسم المسكان واسم الآلة نحو حال زيد أنطق من عبارته ونحو مقتل زيد زمان ضربه أو مكانه ونحو مقتل زيد لآلة ضربه (قوله وإنما كانت تبعية) أي وإنما كانت الاستعارة في الحروف والفعل وسائر المشتقات تبعية (قوله تعتمد التشبيه) أي تعتمد عليه ونبني عليه إذ هي اعطاء اسم المشبه به للمشبه به ما يدخل الثاني في جنس الاول

(١) قوله الذي هو مثل ما كان كالتنصيص كذا في الاصل ولعل وجه الكلام الذي هو كالتنصيص فتأمل كتبه مصححه

والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفاً وإنما يصلح للموصوفية الحقائق كما في قولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة منها والحروف

(قوله يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه) أى بحيث يصح الحكم به عليه وكان التشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه يقتضى أيضاً أن يكون المشبه موصوفاً به بحيث يصح الحكم به عليه أما اقتضاؤه ذلك في المشبه فلا نك إذا قلت زيد كعمر وفي الشجاعة فمدلوله أن زيد موصوف بالشجاعة وأنها وجدت فيه كما وجدت في عمرو وأما في المشبه به فلا نك لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه ملحق بعمر وفي الشجاعة وأنه مشارك له فيها وإذا كان التشبيه مقتضياً لوجوده الشبه في الطرفين صح أن يحكم به على كل منهما (قوله أو يكون الخ) أما ذكر لفظة أو إشارة إلى أنه لا فرق بين التمييز في الدلالة على المقصود فهى للتبويب في التعبير فانت مخير في التعبير بكل من العبارتين لأنها متلازمان إذ يلزم من كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أن يكون (١١٣) مشاركالاً للمشبه به في وجه الشبه وبالعكس

(قوله وإنما يصلح الموصوفية)

أى لكونه موصوفاً بوجه الشبه أو غيره (قوله أى الامور المتقررة الخ) هذا التفسير ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الثابتة الموصوفية كالجسم والبياض والطول لا غير الثابتة كمعاني الأفعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة أيضاً وان كان الزمان عارضاً لها فتبعية الشارح هنا توطئة للرد عليه بقوله وفيه بحث (قوله أى الامور المتقررة) أى التى اجتمع أجزاؤها في الوجود وقوله الثابتة أى في نفسها لاستقلالها بالمفوضية فقوله الثابتة مغاير لقوله

المتقررة (قوله كقولك جسم

أبيض وبياض صاف)

أشار بالمثالين الى أنه لا فرق

بين اسم العين واسم المعنى

وأن المدار على ثبوت المدلول وتقرره فكل من الجسم والبياض مدلوله متقرر رأى ليس

سبباً لمتجدد شيئاً فشيئاً وثابت في نفسه لاستقلاله بالمفوضية فلذا صح وصف الاول بالبياض والثاني بالصفاء والتبيل بالبياض للحقائق

المتقررة بناء على التحقيق من بقاء العرض زمانين (قوله دون معاني الأفعال والصفات الخ) هذا بيان لمتقرر الاول أعنى قوله المتقررة وحاصله

أن الفعل كقيامه لدلالته على الزمان السبيل لدخوله في مفهومه لا تقرير له فلا يصلح مدلوله للموصوفية فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح الاستعارة

الاصلية فيه المبني على التشبيه والأوصاف كقيامه فانه وان لم يبدل على الزمان بصيغته لكن يعرض اعتباره فيه كثيراً فيمنع من التقرر فلا

يصلح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية (قوله غير متقررة) تفسير لمتجددة

والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو يكونه مشاركالاً للمشبه به في وجه الشبه وإنما يصلح الموصوفية الحقائق أى الامور المتقررة الثابتة كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة

أنا شبه مدلول الفعل المضارع بمدلول الماضى في تحقق الثبوت فنطلق اسم الماضى عليه مع ان الزمان موجود فيهما معاً وهو سبيل وكيف يستقيم أن الموصوفية لا تصح فيما لا تقرر له كالزمان والحركة مع صحة أن يقال الزمان ماضٍ والحركة سريعة والوجه الثانى أن مقارنته بالحدث بالزمان لا تقتضى تجدد ذلك الحدث بتجدده كقولك أبيض الحية فعلى تقدير كون عدم الاستقرار والسيالية موجبا لتفى الموصوفية الموجبة لصحة الاستعارة فيلزم أن لا تصح بنى تلك الموصوفية لا يلزم عدم صحتها باعتبار الحدث لصحة دوامه مع تجدد أجزاء الزمان للمقارن له والوجه الثالث ان هذا الدليل على تقدير عامه لا يشمل اسم الآلة واسم الزمان والمكان اذ لا يصح نفي الموصوفية عنها مع الاتفاق على ان الاستعارة فيها تبعية فالدليل لا يشملها لصحة الموصوفية فيها والدعوى أيضاً لا تشملها لقولهم ان المراد بالاشتقاق هو الصفات دون أسماء الاماكن والازمان والآلة فلا يمكن ادخالها في الدليل بمحل ما به هذا التصريح بخروجها عن الدعوى فليس لاحد التزام عدم صحة الموصوفية فيها بأى تمحل كان لأمرين أحدهما صحة كونها موصوفة في نفس الامر والدليل انما يعم ما لا يصح فيه الموصوفية والآخر اقرار الاستدلال بأن المستدل عليه هو المشتق المفسر بالوصف دون الآلة والزمان والمكان فاذا كانت الاستعارة في اسم الآلة والزمان والمكان لا يصح أن تكون أصلية لا تقطع بأنك اذا قلت هذا مقتله فلان المرصع الذى ضرب فيه ضرباً شديداً وازمانه وهذا مرقد قبره ومضى مرقد له وقت موته وهذا مقتله الآلة ضرب به ضرباً شديداً فالتشبيه في ذلك انما هو في المصدر أولاً أعنى الموت والنوم والضرب الشديد والقتل ثم تبع ذلك اسم الآلة والزمان والمكان وجب المدلول عن الدليل الذى لا يشملها الى ما يقتضى التبعية في جميع ما يؤخذ من المصدر فعلا كان أو وصفاً أو آلة أو ظرفاً ولو بأن بوجه بعضها بغير ما وجه به الآخر فنقول ان التحقيق في كون الاستعارة في الفعل تبعية كونه لا تصح فيه الموصوفية اللازمة للتشبيه الذى هو مبنى الاستعارة ونفى اللازم يقتضى نفي الملازم وتحقيق ذلك على ما أشرنا اليه في مبحث وضع الحرف أن الفعل وان دل على الحدث الذى يصح أن يحكم به بوصف به لا يصح أن يحكم عليه لان وصفه اعتبر

المصدر لان الفعل وقد تقدم الكلام على كون استعارة المشتقات تبعية وقوله والحروف يشير الى أن

استعارة الحروف تبعية قال السكاكى الاستعارة تقع في متعلقات معانيها ثم يسرى فيها وأعنى بمتعلقات

(قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال) أي لانه جزء مفهومها فدلتها عليه دلالة تضمنية بخلاف الصفات فان دلتها عليه دلالة التزامية (قوله وعروضه للصفات) أي لدلتها على ذات ثبت لها الحدث والحدث لا بد له من زمان يقع فيه (قوله ودون الحروف) أي ودون معاني الحروف وهذا محترز القيد الثاني وهو قوله الثابتة (قوله وهو) أي عدم صلاحية معاني الحروف للموصوفية ظاهراً لأن معانيها وارتباط وآلات ملاحظة غيرها فهي غير مستقلة بالمفهومية ولا مقصود لذاتها بل ليتوصل بها لغيرها وكون غيرها هو المقصود بالافادة يمنع من وصفها ومن الحكم عليها فمعاني الحروف بمنزلة المرآة للصورة المنصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرآة لاستطيع الحكم على تلك المرآة ولو أدركتها (١١٤) لشغل النفس بغيرها وكذلك معنى الحرف وإذا كان الفعل لا يشتهل على

مالاتقرره ولا استقلاله في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير مستقل بالمفهومية وحيثما فلا تصلح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف لعدم صحة التشبيه فيها الا اذا كانت تابعة للمال ثبات واستقلال للفرق الظاهر بين التشبيه والاستعارة المقصودين والتشبيه والاستعارة الحاصلين ضمناً بطريق السرية (قوله كذا ذكره) أي كذا ذكره القوم في وجه كون الاستعارة في الافعال والمشتقات والحروف تابعة لأصلية (قوله وفيه بحث) أي وفي هذا الدليل الذي ذكره بحث وحاصله أننا نسلم أولاً استقامته لان قوله إنما تصلح الموصوفية الخ

بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات ودون الحروف وهو ظاهر كذا ذكره وفيه بحث لان هذا الدليل بعد استقامته لا يتناول اسم الزمان في المكان والآلة لانها تصلح للموصوفية

فيه نسبه الى الفاعل لذاتها بل يتوصل بها الى حال الفاعل المخصوص فلم يمكن الحكم عليه كما أن الحرف لمواضعه الواضع ليفيد معنى نسبياً نحو الابتداء في من مثلاً ليتوصل به الى حال متعلقه المخصوص كالكوفة والبصرة في ابتداء السير من أحدهما لا يصح الحكم على مداره لفصده لغيره وإنما يحكم على الابتداء عند قطعه عما اعتبر في الحرف لانه لازم للمقصود بالحرف لزوم الاعمال للاخص ولذلك يقال المراد بمعاني الحروف التي تجرى الاستعارة فيها ماذا أفادت الحروف معاني ردت لها بنوع استنزام ولو صح الحكم على معاني الحروف عادت أسماء وقد تقدم تحرير ذلك في وضع الحرف وأن ذلك بمنزلة المرآة للصورة المقصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرآة لا تستطيع أن تحكم على تلك المرآة ولو أدركتها حينئذ لشغل النفس بغيره وكذا الحرف والفعل لما كان الغرض من معناهما التوصل الى معنى خاص لم يحكم على معناهما ولا به مادام كذلك لعدم استقلاله بالمفهومية لان النظر فيه لغيره وهذا يقتضي ان نسبة الفعل الى الفاعل لما كان القصد به في أصل الوضع استيضاح حال الفاعل لم يصح الحكم عليها وما لا يصح كذلك لا تجرى فيه الاستعارة المقضية لصحة الحكم بوجه الشبه وهو كذلك وكان القياس أن لا يصح الحكم بها أيضاً ولكن صح الحكم بها باعتبار الحدث المقصود الدلالة عليه على وجه الاستقلال وأما قولهم يز يدقام أبوه فهو في تأويل قائم الاب فلم يجز في الحقيقة بالنسبة الفعلية بل بالموصوفية فلا يتوهم انه مما أخبر فيه بالنسبة فقط اذ الحدث ليس له بدفتين فهذا ان الحاجة الى شيء آخر تجرى فيه الاستعارة أولاً في الحرف والفعل انما هي لعدم استقلالهما بالمفهومية حيث قصد الواضع معناهما لغيره وقد تقدم هنالك تحقيقه وذلك لان عدم الاستقلال يستلزم عدم صحة الحكم والاستعارة تستلزم الصحة فتناقيا وأما الوصف فالمقصود بالذات فيه افادة ذات موصوفة في الجملة وافادة حدث خاص فاذا قلت قائم فمعناه ذات ما وحدث اتصفت به وهو القيام فمن دلالة على الذات المطلقة بالقصد صح الحكم عليه وعلى الحدث المنسوب صح الحكم به وأما نسبه الى الفاعل فهو عرضي لتنقيده به تلك الذات فلم يمنع من الحكم عليه كما في الفعل فالوجه في كون الاستعارة فيه

معانها ما يعبر عنها عند تفسيرها كقولنا من لا بداء الغاية فليس الابتداء معناها اذ لو كان معناها لسكانت اسما وانما هي متعلقات معانيها فاذا أفادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه بنوع استنزام

متنوع اذ هو منابض بقولهم حركة سريعة وحركة بطيئة وهذا زمان صعب فكل من الزمان وهم والحركة لا تقر له مع صحة وصف كل منهما لان قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات يقال عليه أن دخول الزمان في مفهوم الفعل إنما يقتضي تجدد مجموع مفهومه لا تجدد الحدث الذي هو المقصود منه بتجدد الزمان ويقال عليه أيضاً ان عروض الزمان اذ مانع جريان التشبيه في الصفات ينبغي أن يمنع جريانه في المصادر لعروض الزمان لمفهومها أيضاً لان المصدر يدل على الحدث والحدث لا بد له من زمان يقع فيه فدلالة المصدر عليه بالالتزام كالصفات مع أن الاستعارة في المصدر أصلية سلمنا استقامة ذلك الدليل فقال عليه انه على تقدير استقامته لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة لانها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب ومفتاح معتدل وزمان صعب أو معتدل وحينئذ ففضية ذلك الدليل ان الاستعارة فيها أصلية مع أنها تابعة باتفاق

(قوله وهم أيضا صرحوا الخ) أي أنهم كما صرحوا بالدليل المذكور صرحوا بأن المراد بالمشتقات من الفعل التي تكون الاستعارة فيها تبعية هو الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وهذا ترقى في الاعتراض على القوم غاصله أن هذه الثلاثة لا يتناولها مدعاهم أيضا كما لا يتناولها الدليل وحاصل ما في المقام أن القوم ادعوا دعوة وهي أن الاستعارة في الحروف والأفعال وما يشتق منها تبعية وقالوا المراد بما يشتق منها الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة واستدلوا على تلك الدعوة بما تقدم للشرح نقله عنهم فاعترض الشارح عليهم بأن دليلهم هنا قاصر لا يشمل جميع الأمور التي تكون الاستعارة فيها تبعية لأنه لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة كما أن مدعاهم أيضا قاصر لا يتناولها فالاعتراض الأول منظور فيه لقصور الدليل والترقي منظور فيه لقصور الدعوى وقد يقال للشارح لن نصحهم بأن المراد بالمشتقات ما عدا اسم الزمان والمكان والآلة يدفع الاعتراض عن دليلهم بعدم تناوله للثلاثة لدلالته حينئذ على جميع مدعاهم فلا تصور فيه باعتبار مدعاهم والقصور انما هو في مدعاهم فكأن الأولى قصر الاعتراض على الدعوى المصرحة بأخراج الأمور الثلاثة دون الدليل كذا قرر شيخنا العلامة المدوي رحمة الله عليه (قوله فيجب الخ) هنا تفرغ على عدم تناول الدليل لما ذكرنا على ما صرحوا به (قوله ونحوه) المراد به اسم المكان والآلة (١١٥) (قوله وليس كذلك) أي وليس الواجب كذلك أي كونها أصلية بل الواجب كونها تبعية (قوله للموضع الذي ضرب ضرب في أول الزمان الذي ضرب فيه ضربا شديدا) (قوله فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل) أي واستعارة القتل للضرب واشتق من القتل مقتل بمعنى مكان الضرب أو زمنه فهى تبعية لجر ياتنها في المصدر أو لا قبل جريانها في اسمي المكان والزمان فجر ياتنها فيهما بطريق التبعية لجر ياتنها في المصدر وليس المعنى على تشبيه الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا بالقتل أي

وهم أيضا صرحوا بأن المراد بالمشتقات هو الصفات دون اسم المكان والزمان والآلة فيجب أن تكون الاستعارة في اسم الزمان ونحوه أصلية بأن يقدر التشبيه فيه نفسه لا في مصدره وليس كذلك للقطع بأننا إذا قلنا هذامقتل فلان للموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا ومرقد فلان لقبه فان المعنى على تشبيه الضرب بالقتل والموت بالرقاد وأن الاستعارة في المصدر لا في نفس المكان بل التحقيق أن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات التي يكون القصد بها إلى المعاني القائمة بالذوات تبعية لأن المصدر الدال على المعنى القائم بالذات

تبعية مع صحة الحكم عليه وبه باعتبار الأمرين المقصودين بالذات في وضعه هو أن الذات فيه في غاية الإبهام وإنما المخصوص الحدث فاعتبر التشبيه فيه لأن التشبيه في المخصوصات أمكن وأسد وذلك لأن الأمور المهمة العامة لا يطلب التشبيه فيها للجهل بأوصافها كالوصف وأما أسماء الأماكن والأزمان والآلة فهى ولو دلت على خصوص هو المكان والزمان والآلة لكن المصدر فيها أخص فهو الأولى أن يقصد في التشبيه لأجل خصوصه لأن المكان والزمان والآلة لا يتخلو كل منهما من العموم المنافي لطلب الوجه بينه وبين غيره للجهل بوصفه حتى لو أريد المكان أو الزمان أو الآلة من حيث هى لأتى بأسمائها الخاصة وبالجملة فأهمية المصدر لو اتفتت فان كانت الذات أهم أتى بلفظها الخاص وان كانت مساوية فى الأهمية فهما تشبيهان فيجب الاتيان بلفظ كل منهما فثبت كون المصدر أهم فانصرف له الاعتبار لما ذكر وأيضاً اذا اشتمل الشيء على قيد فالغرض ذلك القيد كما قال عبد القاهر فاذا أردت استعمال لعل غير معناها قدرت الاستعارة فى معنى الترجى ثم استعملت هناك امل وهذا

كذلك أي كونها أصلية بل الواجب كونها تبعية (قوله للموضع الذي ضرب ضرب في أول الزمان الذي ضرب فيه ضربا شديدا) (قوله فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل) أي واستعارة القتل للضرب واشتق من القتل مقتل بمعنى مكان الضرب أو زمنه فهى تبعية لجر ياتنها في المصدر أو لا قبل جريانها في اسمي المكان والزمان فجر ياتنها فيهما بطريق التبعية لجر ياتنها في المصدر وليس المعنى على تشبيه الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا بالقتل أي

بمحل القتل واستعارة المقتل أي محل القتل للضرب أي محل الضرب بحيث تكون الاستعارة أصلية (قوله والموت بالرقاد) أي واستعارة الرقاد للموت ثم اشتق من الرقاد مرقد بمعنى مكان الموت وهو القبر (قوله وان الاستعارة في المصدر) أي أو لا في نفس المكان فلا ينافى لجر ياتنها في اسم المكان بعد ذلك بطريق التبعية للمصدر (قوله بل التحقيق الخ) هذا اضراب انتقالى وقوله وجميع المشتقات يشمل اسم الزمان والمكان والآلة لانها من المشتقات حقيقة ولا ينافى هذا ما تقدم للشرح من أن المشتقات الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة لان ما تقدم بحسب المراد لا بحسب الحقيقة والحاصل أن القوم قصروا المشتقات التي تجرى فيها التبعية على الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وان كانت في الحقيقة من المشتقات واستدلوا على ذلك بما تقدم فأضرب الشارح عن ذلك لقصوره الى ان التحقيق خلافه وهو أن الاستعارة في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة تبعية وذلك لان المقصود الأهم في الصفات وما بعدها هو المعنى القائم بالذات لان نفس الذات فاذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلا يذنبى أن يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الأهم أو لا وحينئذ تكون الاستعارة في جميعها تبعية فقوله للشارح بل التحقيق أي في الدعوى والاستدلال لانه كما حقق الدليل بقوله لان المصدر الخ حقق الدعوى بقوله ان الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات الخ فأتى بالدليل شاملا لاسم الزمان والمكان والآلة وأتى بالدعوى كذلك

فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير ان باسلا ووصفا شجاع : ضاوصف لجواد ونحري راوصف لعالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لانفع صفات الاما يكون موصوفا بالاول فالتشبيه في الافعال وانسفات المشتقة منها المعاني مصادرهما وفي الحروف انما عاتق معانيها

(قوله هو المقصود الا هم) أي لان الشيء اذا اشتمل على قيد فالغرض ذلك القيد (قوله والالذ كرت الخ) أي والا يكن المقصود الا هم من المعاني المشتقات القائمة بالذوات بل المقصود منها نفس الذوات لذكرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون المعاني القائمة بها بأن يذكر زيد أو عمرو بدل الالفاظ الدال على ما قام بهما من الصفات كضارب وقاتل ومضروب ومقتول وأن يذكر مكان فيه الرقاد أو فيه الضرب بدل مرقدا ومضروب وعمرو وهكذا فالعدول عن مكان فيه الرقاد الى مرقدا مثلا دليل على أن المقصود الا هم من المشتقات المعاني القائمة بذات الفاعل أو المفعول أو بذات (١١٦) المكان أو الآلة لانفس الذات (قوله لمعنى المصدر) أي منصرف لمعنى

المصدر كما يدل عليه قوله بعد فيقدر التشبيه في نطق الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطق وإنما تعرض للمشبه فقط ولم يقل لمعنى المصدر بمثله لان المشبه هو المقصود في التشبيه والاضافة في قوله لمعنى المصدر بيانية ان أريد بالمصدر الحدث أو من اضافة المدلول للدال ان أريد به اللفظ وعلى هذا الثاني فيجمع في المصدر أي الحق أو المقدر كما في الافعال التي لا مصادر لها بل ذكر بعضهم أن الاستعارة في أسماء الافعال تبعية لتبعيةها لاستعارة المصدر المقدر من المعنى لان اللفظ ولكن الظاهر من اطلاقها أن

هو المقصود الا هم الجدير بأن يعتبر فيه التشبيه والالذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون ما يقوم بهما من الصفات (فالتشبيه في الاولين) أي الفعل وما يشتق منه (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي الحرف (لمتعلق معناه)

وصى بالمحافظة عليه والقيدها هو المصدر ففيه ينبغي أن يجري التشبيه ومقتضى ما قرر أن التبعية تجري في المرسل اذا كان فعلا أو حرفا أو مشتقا لانه يستلزم صحة الحكم بالملزومية فالأولى يستعمل بالحكم لا يتجوز فيه الانبعا والمشتق انما الغرض منه المصدر كما تقدم فيكون المرسل فيه تبعيا يقبل ان هذا لم يتقبل عنهم ثم ان هذا في التصريحية وأما السكنى عنها كقولك دلت بلسان فصيح عند قيام القرينة على أن المراد الحال وان المراد بالدلالة النطق على وجه الكتابة فلم يذكرها أيضا واذالم تصح الاصلية فيما ذكر (فالتشبيه) الواقع (في الاولين) أعنى الفعل وما يشتق منه ينصرف (لمعنى المصدر) أي للحدث المشمول للفعل وغيره دون الزمان في الاول والذات في الثاني وأعنى بالذات ملابس الحدث من موصوف أو زمان أو مكان أو آلة وذلك لما تقرر أنما في الفعل من كونه لا يستعمل بالمفهومية باعتبار نسبه للفاعل فلا يصح الحكم عليه وما يقع فيه التشبيه يصح أن يحكم عليه وفي غيره من كون الذات المدلوله فيها الاهام فلا ينصرف لها التشبيه القضي لادراك خصوص في المشبه بخلاف المصدر الذي هو الاصل فيهما (و) التشبيه (في الثالث) أعنى الحرف ينصرف (لمتعلق معناه) أي ما تعلق به معنى الحرف وقد تقدم أن الحرف ينبغي أن يجعل معناه مقاده عند الاستعمال وهو أمر جزئي فيكون المعنى الكلي لازم ذلك المعنى فن مثلا لما وضعت لمطلق ابتداء لغاية ما مع اعتبار التوصل بها الى كل ابتداء مخصوص جعل الابتداء الخصوص كالابتداء من البصرة الى الكوفة هو معنى الحرف لانه هو المال وجعل المعنى الكلي لازمه مع قطع النظر عما اعتبر فيه من معنى قول المصنف (فالتشبيه في الاولين) يعني الفعل والصفات (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي

الاستعارة فيها أصلية فان قلت هل تجري الاستعارة في نسب الافعال تبعيا على قياس الحروف قلت ذكر أي العلامة السيد أنها لا تجري لان النسبة المطلقة التي هي متعلق مدلول نسبة الفعل لم تشتهر بوصف يصلح أن يجعل جامعا بينها وبين نسبة أخرى مطلقة كنسبة الظرفية والآلية والعلمية والجامع لا بد أن يكون أخص أوصاف المشبه به وأشهرها اه كلامه وبحث فيه العلامة الفنارى بأن المعنى الكلي الذي يرجع اليه نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص وأوصاف يصح بها الاستعارة فإذا أسند الضرب الى الحرص للدلالة على قوة نسبه اليه وشبهت نسبه اليه باعتبار التحريض بنسبه الي من ينسب اليه على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبه بان يشبه ما يرجع نسبه اليه بنوع استلزام كطلاق الانصاف والقيام مثلا بما يرجع اليه نسبة أخرى كذلك كطلق الآلية مثلا فيقال قتلني السيف أو السوط وعلى هذا فتبعية في الافعال لا تخص باعتبار المصادر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر (قوله وفي الثالث الخ) فيه العطف على معهودى عامل واحد وهو جائز (قوله لمتعلق) أي منصرف لمتعلق معناه

(قوله أي لما تتعلق به معنى الحرف) أي للمعنى السكلي الذي يتعلق به معنى الحرف كالاتداء المخصوص والظرفية المخصوصة من تعلق الجزئي بالسكلي (قوله ما يعبر بها) أي معان كناية يعبر بدلها عن معاني الحروف التي هي معان جزئية وقوله عند تفسير معانيها أي معاني الحروف وهو يعلم أن ما ذكره الشارح ليس نص كلام المفتاح بل كلامه وأغني بتعلقات الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها فظاهره يفيد أن تلك التعلقات يعبر عنها لا يعبر بها مع أنه خلاف الواقع فكأن الشارح أشار بأفحام لفظ بها إلى توجيهه عبارة المفتاح بأن العائد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل أنه أراد ببيان حاصل المعنى لأن في العبارة (١١٧) تقدير انظرا إلى أن الألفاظ

المذكورة عند التفسير كلفظ الابتداء واخواته عبارة عن تلك التعلقات فهي بهذا الاعتبار يعبر عنها (قوله مثل قولنا) أي على سبيل التساهل وقوله ابتداء الغاية أراد بها الغيا وهو المسافة لأن الغاية هي النهائية ولا ابتداء لها (قوله الغرض) أي العلة الباعثة (قوله فهذه) أي الابتداء والظرفية والغرض المطلقات ليست معاني الحروف أي ليست معانيها بالاستقلال بحيث تعتبر معاني لها حالة في ذاتها (قوله والاما كانت حروفا بل أسماء) أي والاما لو كان الابتداء والظرفية والغرض المطلقات معاني مستقلة لمن وفيه ولي كانت من وفيه ولي أسماء لا حروفا (قوله إنما هي باعتبار المعنى) أي فاذا كان معنى الكلمة مستقلا بالمفهومية ملحوظا لذاته ولم يكن رابطة بين أمرين فان افترن بأحد الأزمنة

أي لما تعلق به معنى الحرف قال صاحب المفتاح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكى معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف والاما كانت حروفا بل أسماء لان الاسمية والظرفية وانما هي متعلقات لمعانيها أي اذا أفادت هذه الحروف معاني ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع استلزام فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف

التوصل به إلى غيره وان كان هو الموضوع له ولكن على أنه مقصود لغيره وتقدم ان قصده لذلك المخصوص هو الذي منحه من جهة الحكم عليه أو به لان ما يقصد لاغير لا يستطاع الحكم عليه أو به كالرأفة عند قصدها للصورة فلا يستطاع الحكم عليها ولا بها في تلك الحالة وتقدم أن الحامل على ذلك لزوم أخذ الأمرين في غير ذلك الاعتبار اما كونه منقولاً أو مجازاً في غير المخصوص ان وضعه واما كونه كالأسماء في جهة الحكم عليه ان وضع لسكلي حال كونه يقصده لذاته وأمان قال معنى وضعه كونه مرصداً للدلالة وليس دالا بالفعل حتى يستعمل مع مدخوله فيازمه خروجه عن حقيقة الوضع باعتبار ذاته ووجه الحكم عليه عند ذكر متعلقه فاختير فيه الاعتبار السابق ولذلك قال صاحب المفتاح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكى معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف يعني ليست معانيها على الاستقلال بحيث لم يعتبر معها حالة في ذاتها بل هي معانيها على أن يتوصل بها إلى المعاني المخصوصة قال والاما كانت حروفا بل أسماء يعني لو وضعت لها تنفيذها استقلالاً من غير قصد التوسط بها لغيرها وذلك الغير هو المعنى الخاص كما ذكرنا لصح الحكم عليها كالأسماء لان الاسمية والظرفية ليستا مختلفتين باعتبار اللفظ فقط لصحة أن يكون اللفظ الواحد حرفاً أو اسماً للمعنيين وانما تختلفان باعتبار المعنى أي باعتبار أن معنى كل منهما ما غير المعنى الآخر اذ لو كان مافسر به أحدهما هو مافسر به الآخر من كل وجه لزم فيه ما لزم في الآخر لكن يتمتع صحة الحكم على معنى الحرف فلم أنها تعتبر في التوسط لغيره لان ذلك هو المانع من الحكم كما ذكر في مثال المرأة قال (وانما هي) أي تلك الأمور التي تفسر بها الحروف تفسيراً يظهر بها انها موضوعاتها من غير اعتبار حالة أخرى تفارق بها الأسماء في معانيها (متعلقات لمعانيها) أي تلك متعلقات أي ملازمة لمعانيها التي اعتبر التوصل إليها التي هي المخصوصة كتعلق الخاص بالعام بمعنى أن الحروف اذا أفادت معاني عند الاستعمال وهي التي قصد التوصل إليها عند الوضع ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع من الاستلزام وهو استلزام الأخص للأعم فمن مثلاً وضع لطلق الابتداء من غاية ما يتوصل بذلك إلى كل الحرف (متعلق معناه)

الثلاثة فتلك الكلمة فعل وان لم يقترن بواحد منها فتلك الكلمة اسم مثل مطلق ابتداء ومطلق ظرفية ومطلق غرض وان كان المعنى غير مستقل بالمفهومية ملحوظا تبعاً لكونه رابطة بين أمرين كانت الكلمة الدالة على ذلك المعنى حرفاً وذلك كابتداء السير من البصرة وظرفية الماء في الكوز (قوله وانما هي) أي تلك المعاني السكلية التي تفسر بها معاني الحروف على وجه التساهل (قوله أي اذا أفادت هذه الحروف معاني) وهي الابتداء المخصوص والظرفية المخصوصة والغرض المخصوص وهكذا (قوله إلى هذه) أي إلى هذه التعلقات أعني الابتداء اللطقي والظرفية المطلقة والغرض اللطقي ونحو ذلك (قوله بنوع استلزام) أي باستلزام نوعي وهو استلزام الخاص للعالم لالعكس والحاصل أن من مثلاً موضوعة للإبتداء الخاص والابتداء الخاص لما كان يرد إلى مطلق ابتداء أي يستلزمه

المكتبة  
عبدالمجيد



كان مطلق ابتداء متعلقا بالابتداء الخاص وهكذا (قوله كالجرور) أي كمنى الجرور لان تقدير التشبيه ومعناه (قوله ليس بصحيح) أي لان الجرور ليس هو المتعلق بل المتعلق هو المعنى الكلي الذي استلزمه معنى الحرف كما سبق فتعلق معنى الحرف في المثال المذكور الظرفية المطلقة لالنعمة فقد اتبس على الصنف اصطلاح علماء البيان باصطلاح علماء الوضع فان الجرور متعلق بمعنى الحرف عندهم وأما البيانيون فقد علمت اصطلاحهم (١١٨) في معنى الحرف قال بعض الحواشي وقد يوجه كلام الصنف بالمصير الى حذف

( كالجورور في زيد في نعمة) ليس بصحيح واذا كان التشبيه لعنى المصدر ولتعلق معنى الحرف  
 ابتداء مخصوص فعند الاستعمال في قولك مثلاً سرت من البصرة الى الكوفة بقيد ابتداء سيرك من البصرة الى الكوفة لانه هو المقصود ليتوصل اليه أو الى مثله من الخصوصيات فبرده هذا المعنى الى مطلق الابتداء بأن يقال هو لا ابتداء العاية لان ذلك الأخص يستلزم هذا الأعم وقد تقدم تحقيق هذا غير ما مره كرناه ليتضح ولان هذا محله فعل هذا فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف ( كالجورور في) نحو قولك ( زيد في نعمة) ليس بصحيح لان النعمة ليست متعلق معنى الحرف بهذا الاعتبار ضرورة أنه هو الظرفية والنعمة ليست نفس الظرفية وحمله على معنى كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك ان هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملابسة أعنى وصف النعمة أي ملابستها بزدا فيكون مطلق المتعلق مطلق ملابسة شيء بشيء ولا شك أن تلك الملابسة هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجهه هو اختصاص شيء بشيء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولاً ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذي وضع له اصالته وتوضيح ذلك أن مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفاً لزيد مع أنها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بأن يشبه مطلق ملابسة شيء بشيء بالظرفية المطلقة فسرى التشبيه للجزئيات فاستبر لفظه في الموضوعه لالظرفية الخاصة لملابسة زيد بالنعمة مستعاره والظرفية الخاصة مستعارتها ( فيقدر ) ولفظ في مستعار فلا حمل في كلام المصنف على هذا اه وانت خبير بأن حمل كلام المصنف على ما ذكر مع ما فيه من التكلف يتنافيه سياق كلام المصنف الآتي فانه اعتبر التشبيه في العداوة والحزن الذي هو نفس الجرور فالأولى جعل كلامه باقاعلي ظاهره ( قوله واذا كان التشبيه لعنى المصدر) أي واذا كان التشبيه في الأولين منصرفاً لعنى المصدر وفي الثالث منصرفاً لعنى الحرف فيقدر الخ وأشار للتباحث بهذا الى أن الفاء في قول المصنف فيقدر واقعة في جواب شرط مقدر

الضائف أي كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك أن هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملابسة وصف النعمة لزيد فيكون مطلق ذلك المتعلق مطلق ملابسة شيء بشيء وهذه الملابسة هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجهه هو اختصاص شيء بشيء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولاً ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذي وضع له اصالته وتوضيح ذلك أن مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفاً لزيد مع أنها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بأن يشبه مطلق ملابسة شيء بشيء بالظرفية المطلقة فسرى التشبيه للجزئيات فاستبر لفظه في

الموضوعه لالظرفية الخاصة لملابسة زيد بالنعمة مستعاره والظرفية الخاصة مستعارتها ( فيقدر ) ولفظ في مستعار فلا حمل في كلام المصنف على هذا اه وانت خبير بأن حمل كلام المصنف على ما ذكر مع ما فيه من التكلف يتنافيه سياق كلام المصنف الآتي فانه اعتبر التشبيه في العداوة والحزن الذي هو نفس الجرور فالأولى جعل كلامه باقاعلي ظاهره ( قوله واذا كان التشبيه لعنى المصدر) أي واذا كان التشبيه في الأولين منصرفاً لعنى المصدر وفي الثالث منصرفاً لعنى الحرف فيقدر الخ وأشار للتباحث بهذا الى أن الفاء في قول المصنف فيقدر واقعة في جواب شرط مقدر

فيقدر التشبيه في قولنا نطق الحبال بكذا والحال ناطقة بكذا للدلالة بمعنى النطق وعليه في التمهكية قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم بدل  
فأذنبهم وقوله تعالى إنك أنت الحكيم الرشيد بدل السفية العوي

(قوله في نطق) أي في قولك نطق الحبال وفي قولك الحبال ناطقة بكذا (قوله للدلالة بالنطق) أي واقعا بين الدلالة والنطق (قوله)  
أي يجعل دلالة الحبال) أي يجعل دلالة الحبال ناطقة بكذا (قوله إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن) الأولى للشارح  
أن يجعل وجه الشبه إيصال المعنى إلى الذهن ويحذف إيضاح المعنى لانه نفس المشبه الذي هو الدلالة اللهم إلا أن يجعل وجه الشبه  
داخلا في مفهوم المشبه وخارجا عن مفهوم المشبه به بتكليف بأن يجعل المشبه (١١٩) إيضاح المعنى بالحال ووجه الشبه جنسه

وهو مطلق إيضاح المعنى  
والنطق الذي هو المشبه  
به مأزوم للإيضاح فوجه  
الشبه حينئذ داخل في  
مفهوم المشبه ولازم للنسبة  
به (قوله ثم يستعار للدلالة

لفظ النطق) أي ثم يقدر  
استعارة لفظ النطق  
للدلالة فالاستعارة  
المذكورة أمر تقديري لا  
تحقيقي إذ لا دليل على أنه  
لابد أن يستعار لفظ المصدر  
أولا والمحقق إنما هو تقدير  
الاستعارة لجواز أن يسمع  
اطلاق المصدر على غير  
معناه مجردا عن الفعل  
(قوله أصلية) أي لا وليتها  
(قوله تبعية) أي لتأخرها  
وفرعيها (قوله وإن أطلق  
الح) هذا مقابل لمحذوف  
أي هذا إذا جعلت العلاقة  
المشابهة فإن جعلت  
الملاقة الأزوم بأن أطلق  
النطق على الدلالة لا باعتبار  
التشبيه بل باعتبار أن  
الدلالة لازمة له كان مجازا

(فيقدر التشبيه) في نطق الحبال والحال ناطقة بكذا للدلالة بالنطق) أي يجعل دلالة الحبال مشبها ونطق  
الناطق مشبها به ووجه الشبه إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن ثم يستعار للدلالة لفظ النطق ثم يشتق  
من النطق المستعار الفعل والصفة فتكون الاستعارة في المصدر أصلية وفي الفعل والصفة تبعية وإن  
أطلق النطق على الدلالة لا باعتبار التشبيه بل باعتبار أن الدلالة لازمة له يكون مجازا مرسلًا وقد عرفت  
أنه لا امتناع في أن يكون اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلًا باعتبار  
العلاقين

(فيقدر التشبيه) لا أجل ذلك (في) نحو قولك (نطق الحبال) بكذا (و) قولك (الحال  
ناطق بكذا للدلالة بالنطق) أي يقدر التشبيه فيما ذكر واقعا بين الدلالة والنطق وذلك بأن  
تجعل دلالة حبال إنسان على أمر من الأمور مشبها ونطق الناطق مشبها به ووجه الشبه بينهما  
لا بس كلاً منهما من اتضاح الدلول والمعنى للذهن بكل منهما ولم يجعل الوجه إيضاح المعنى لانه نفس  
الدلالة فلا يصح الا بتكليف بأن يجعل وجه الشبه داخلا في مفهوم المشبه وخارجا عن مفهوم النطق  
فيكون إيضاح المعنى بالحال هو المشبه ووجه الشبه جنسه وهو مطلق إيضاح المعنى والنطق الذي  
هو المشبه به مأزوم للإيضاح وأكثر وجه الشبهما يكون خارجا عن الطرفين فالحمل عليه مع الامكان  
أقرب ثم إذا قدر أن التشبيه كان أولا بين الدلالة والنطق قدر أن لفظ النطق استهيرا وللدلالة بذلك  
التشبيه ثم يشتق من النطق المستعار الفعل وسائر المشتقات فتكون الاستعارة في المصدر أصلية  
لاوليها وفي الفعل وسائر المشتقات تبعية لتأخرها وفرعيها وإنما قلنا قدر أن لفظ النطق استعير لانه  
لا دليل على أنه لابد أن يستعار لفظ المصدر أولا فالفعل المحقق هو تقدير الاستعارة لجواز أن لا يسمع  
اطلاق المصدر على غير معناه مجردا عن الفعل فان قيل الدلالة كمال فترت لازمة للنطق فكيف تجعل  
الدلالة مشبها بالنطق مع أنه مأزومها إذ الفائدة في تشبيه الشيء بمأزومه ولا في ادخال اللازم في جنس  
المأزوم الذي هو معنى الاستعارة بل اطلاق النطق على الدلالة من اطلاق اسم المأزوم على اللازم مجازا

(قوله فيقدر) أي التشبيه في قولنا نطق الحبال بكذا وهو مثال للفعل وفي قولنا الحبال ناطقة بكذا وهو  
مثال للعلاقة للدلالة بالنطق بجماع ما بينهما من الإيضاح ثم يعبر عن ذلك بالفعل أو الوصف فتقول نطق  
الحبال وهي ناطقة بكذا قلت وقولنا الحبال ناطقة بكذا كيف يصح عدده من الاستعارة وهو عند المصنف  
تشبيه فهذا مخالف لكلامه الماضي وموافق لما حقهناه

مرسلًا علاقته الأزوم الخاص أعني لزوم السبب للسبب لا مطلق الأزوم فلا يقال إن الأزوم لازم لكل مجاز سواء كان استعارة أو مرسلًا  
فاعتبار ذكر الأزوم وإرادة الأزوم لا يكفي في بيان العلاقة بل لابد من بيان أنها من أي نوع من أنواعها وتحصل بما ذكره الشارح أن  
النطق إذا استعمل في الدلالة بطريق التشبيه بحيث يكون الانتقال من المأزوم إلى اللازم بواسطة التشبيه وجعل وجه الشبه وسيلة  
الأزوم بين المنتقل عنه واليه كان استعارة ويلزم أن تكون تبعية في الفعل وما يشتق منه وإن استعمل فيها رعاية علاقة الأزوم بالتشبيه  
ولا جعل وجه الشبه وسيلة كان مجازا مرسلًا ويلزم أن يكون تبعيا في الفعل وما يشتق منه (قوله وقد عرفت) أي ما ذكره سابقا في المشفر  
(قوله اللفظ الواحد) أي كالنطق وقوله بالنسبة إلى المعنى الواحد أي كالدلالة وقوله الملاقسين أي المشابهة والأزوم المأزوم عن التشبيه

وفي لام التعليل كقولہ تعالیٰ فالتقطه آل فرعون لیكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلین بعد الالتقاط بالعلّة الغائیة للالتقاط وما يتصل بهذا أن یا حرف وضع فی أصله لنداء البعید ثم استعمل فی مناداة القریب لتشبیهه بالبعید باعتبار أمر راجع الیه أو الی المنادی أما الاول فسكوك لکن سها وغفل وان قرب یا فلان وأما الثاني فسكوك الداعی فی جواره یارب یا الله وهو أقرب الیه من جبل الورد فإنه استقصار منه لنفسه واستبعادها من مظان الزلیق وما یقر به الی رضوان الله تعالیٰ ومنازل المقرین هضما لنفسه وإقرارا علیها بالنفیرط فی جنب الله تعالیٰ مع فرط التهاكك علی استجابة دعوته والاذن لندائه وابتهاه

(قوله وفي لام التعليل) أي في استعارة لام التعليل (١٢٠) للعاقبة والغاية فقوله في لام التعليل ليس متعلقا بالتشبيه لانه ليس

منصرفا للام بل لمتعلقها كما تقدم (قوله للعداوة والحزن) أي منصرفا للعداوة والحزن أي بقدر التشبيه في استعارة لام التعليل في الآية واقعا بين العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط وهو متعلق معنى الحرف على كلامه وبين علة الالتقاط وهي المحبة والتبني وحاصل تقرير الاستعارة في هذه الآية على مذهب المصنف بناء على ما ذكره الشارح أن يقال قدر تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلّة الغائیة كالحبة والتبني بجامع الترتيب في كل على الالتقاط واستعير اسم التشبه به لتشبه ثم استعيرت اللام الموضوع لرتب العلة الغائیة على معاولها كترتب المحبة والتبني على الالتقاط لترتب غير العلة الغائیة كترتب العداوة والحزن عليه فالاستعارة في اللام

مرسلا فلا يكون من الاستعارة التبعية فلنا لا نسلم أن النطق استعمل في لازمه الذي هو الدلالة به بل في دلالة الحال بخصوصها وجه التشبه بينهما متحقق كما تقدم وهو اوضح المعنى بكل منهما وان كان اوضحه في النطق بواسطة طاق الدلالة وفي دلالة الحال بنفس دلالتها فيكون اللفظ استعارة وعلى تقدير تسليم أنه مستعمل في مطلق الدلالة فلا نسلم عدم صحة تشبيهه لازم الشيء به عند وجود وجه ملائس لسلك منهما يصح به التشبيه فقول اعتبر التشبيه بين معنى النطق والدلالة في ملائسه الاوضح لانه بالنطق أشهر فاستعير اللفظ وغايه ما في الباب أن لفظ النطق يصح أن يستعمل في الدلالة بطريق التشبيه فيكون الانتقال فيه من الملزوم الى اللزوم بواسطة التشبيه وجعل وجه التشبه وسيلة لازم بين المنتقل عنه واليه كما تقدم فيكون استعارة وان يستعمل فيها رعاية علاقة اللزوم بالتشبيه ولا جعل وجه التشبه وسيلة وهو صحيح اذ اللفظ الواحد يجوز أن يكون استعارة ومجازا باعتبار علاقته التشبيهية ومطابق اللزوم العارى عن التشبيه واذا كان الانتقال باللزوم في كل منهما لفظ النطق ان استعمل في مطلق الدلالة لسكونها لازمة لدلوله فهو مجاز مرسل ويلزم كونه مجازا مرسلا تبعياني الفعل وما يشترق منه ولو لم يذكره كما تقدم وان استعمل في الدلالة لسكونها تشبيهه في اوضح المعنى بكل منهما لسكون الاوضح في النطق أشهر كما هو المراد هنا على ما قرر كان استعارة ويلزم كونه استعارة تبعية في المشتقات واذا فهمت ما قررنا توضح المراد وانكشف الاتقاد والله الموفق عنه (و) كذا يقدر التشبيه حيث وجدت الاستعارة التبعية (في لام التعليل) وذلك (نحو) الاستعارة في قوله تعالیٰ (فالتقطه) أي التقط موسى (آل فرعون لیكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن) أي يقدر في استعارة اللام في الآية ان العداوة والحزن الحاصلين (بعد الالتقاط) شها (بملته) أي بعلّة الالتقاط (الغائیة) وعلّة

(قوله وفي لام التعليل) أي ويقدر التشبيه في لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون لیكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط على ارادة العلة الغائیة للالتقاط لترتب وجودهما على وجود الالتقاط وليست اللام هنا للعرض لان حقيقة الفرض ترتب أمر على أمر وهما مطلوبان ولا شك أن العداوة والحزن لم يكونا مطلوبا بين الالتقاط وقول المصنف للدلالة أي التشبيه للدلالة يعني أن الدلالة هي المشبه وكذلك قوله للعداوة أي العداوة هي الجمولة كالعلة الغائیة فالتجوز وقع في اللام هنا

تابعة للاستعارة في الجورور السی هو متعلق الحرف عنده (قوله بملته الغائیة) علة الشيء الغائیة هي التي تحمل على تحصيله والحصول له حصل بعد حصوله وذلك كحبة موسى آل فرعون وتبنيهم له أي اتخذهم له ابنا فإنه انما حملهم على ضمهم له وكذا انهم له بعد الالتقاط مارجوه في موسى من أي بحبهم ويكون انبالمه يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلّة الغائیة بجامع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتب في العلة الغائیة رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا اه يعقوبى ومن كلامه يعلم أن قول الشارح كالحبة أي محبة اللتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام لا محبة اللتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذي في عبد الحكيم أن المراد بالحبة محبة اللتقط بالكسر وتبنيهم لانها متقدمة في الذهن وترتبان

على الالتقاط في الخارج وما قيل انه أراد بالحبة محبة موسى أو آثارها لاجبة للقط وهو آل فرعون لانها على مقدمة عليه ليس بشيء (قوله والحصول بعده) عطف تفسير اشارة الى أنه ليس المراد بالترتب الارتباط والازوم اذ لا لزوم هنا (قوله ثم استعمل في العداوة) أي في ترتب العداوة وقوله ما كان حقه أي اللام وقوله في العلة أي في ترتب العلة (قوله فيها) الضمير لما كان وأنت الضمير نظرا الى أن اللام بمعنى الكامة (قوله تبع الاستعارة في الجور) أي الذي هو متعلق بمعنى الحرف على ما قال المصنف ولا يخفى ما في قوله تبع الخ من المساحة اذ استعارة اللام تابعة للتشبيه على ما قال الأبن قال ان في كلامه حذف دل عليه ما هنا والأصل قدر تشبيه العداوة والحزن بعلة الغائبة كالحبة والتبني واستعارة الماشبه به وهو الحبة والتبني المشبه وهو العداوة والحزن (١٢١) ثم استعمل في العداوة والحزن

اللام التي كان حقا أن تستعمل في العلة الغائبة كالحبة والتبني فتكون الاستعارة في اللام تبعاً للاستعارة في الجور أي تبعاً للاستعارة له لأنه مستعار لكن المأخوذ من كلام الأيضاح وشرحه أن الاستعارة في الحرف على مذهب المصنف تابعة للتشبيه وأنه ليس هناك لفظ يستعار أو لا تتبعه استعارة الحرف وحيث قد قول الشارح تبعاً للاستعارة في الجور الأولى أن يقول بدله تبعاً للتشبيه الواقع بين الجور والعلة الغائبة (قوله وهذا الطريق الخ) أي الذي سلكه المصنف وهو جعل العداوة والحزن مشبهين بالعلة الغائبة فيما ذكر من الآية (قوله مأخوذ من كلام صاحب الكشاف) أي حيث قال في هذه الآية معنى التعليل في اللام وهو كون الالتقاط لأجل العداوة والحزن وورد على طريق المجاز لأنه لم يكن داعيتهم الى الالتقاط

والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل في العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها تبعاً للاستعارة في الجور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبني على أن متعلق معنى اللام هو الجور وعلى ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصروفة لأن المتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق

التي الغائية هي ما يحمل على تحصيله ليحصل به حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبنيهم له أي اتخذهم له ابناً فإنه إنما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بدالالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابناً لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبهت العداوة والحزن بالعلة الغائية المذكورة وهي الحبة والتبني إما على طريق التهمك اشارة الى أن ذلك فعل الجاهل بالعواقب ويكون وجه الشبه من تراعى التناقض بأن يحمل كالتماثل بواسطة التهمك وإما على طريق التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائية تقدير يابو في العداوة والحزن حصولها بواسطة تحييل أن الحاصل كقدر الحصول وتخييل أن المقدر أقوى في الترتب اسكونه أشهر وأكثر وقوعاً باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحبة والتبني فيما ذكر استعيرت اللام من أصلها وهي الحبة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقا أن تستعمل في الحبة والتبني اللذين هما العلة الغائية فلا استعارة الأصلية بين الحبة والتبني والعداوة والحزن اللذين حصولهما هو الجور فكانت الاستعارة في اللام تبعاً للاستعارة في الجور لأن اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها تبعاً للجور وهذا الطريق أعنى جعل التشبيه لعداوة والحزن بالعلة الغائية فيما ذكر مأخوذ من كلام صاحب الكشاف وفرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لأن التبعية عنده من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو الجور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب المفتاح وذلك حيث قال أعنى صاحب الكشاف معنى التعليل في اللام وأراد على طريق المجاز لأنه لم تكن داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن الحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف من أن الاستعارة في ذلك تصريحية وذلك لأن المذكور في التصريحية يجب أن يكون هو المشبه به سواء كانت تبعية أو أصلية الآن التبعية لا يكون التشبيه فيها في نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل في ملابسه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف

باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علته الغائية بجامع ما بين العلة الغائية والعداوة التي صار إليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته في الواقع وان لم يكن غايته في الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان بالعلة الغائية وهي الاتقاع مشبه به وقال

(١٢١ - شروح التلخيص رابع) أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن الحبة والتبني غير أن ذلك أي العداوة والحزن لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله (قوله لكنه) أي ذلك الطريق غير مستقيم على مذهب المصنف أي ولا على مذهب الجمهور أيضاً وإنما اقتصر على المصنف لكون الكلام معه وحاصل اعتراض الشارح أن سياق كلام المصنف يفيد أن مدخول اللام هنا استعارة أصلية وأنه رد على أن المذكور هو لفظ المشبه وذلك مانع من الحمل على الاستعارة الأصلية لأنه يجب فيها ترك لفظ المشبه

(قوله المشبه أعنى الع. واة والحزن مذكور لا متروك) أى وحينئذ لاستعارة في اللام تبعاً ولا في الجورر أصالة قال العلامة عبدالحكيم أقول مفاد كلام المصنف هنا وفي الإيضاح أن الاستعارة في اللام تابعة لتشبيه العداوة والحزن بالعلة الغائبية وليس في كلامه أن الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في الجورر وأما هذه زيادة من الشارح وتقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه يقدر التشبيه أولاً للعداوة والحزن بالعلة الغائبية ثم يسرى ذلك التشبيه إلى تشبيه ترتبها على الالتقاط بترتب العلة الغائبية عليه فستعار اللام للموضوعة لترتب العلة الغائبية لترتب العداوة والحزن من غير استعارة في الجورر وهذا التشبيه كتشبيهه الربيع بالقادر المختار ثم اسناد الانبات إليه وهو المفاد من الكشف حيث قال بعدما سرقه من كلامه فاللام هنا حكمها حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبهه التعليل كما يستعار الأسد لمن يشبه الأسد وهو الحق عندي لأن اللام لما كان محتاجاً لذكر الجورر كان الالتاق أن تكون الاستعارة والتشبيه فيها تبعاً لتشبيه الجورر لاتباعاً (١٢٢) لتشبيهه معنى كل معنى كلى معنى الحرف من جزئياته كما ذكره السكاكي وتبعه

الشارح اه ومثل ما قيل في الاستعارة في الآية المذكورة على مذهب المصنف يقال في قوله تعالى لأصلنكم في جذوع النخل فيقدر تشبيه الجذوع المستعمل عليها بالظروف فيسرى ذلك التشبيه إلى تشبيهه بلبس المستعمل بالجذوع بلبس الظرف بالظروف فاستعيرت في الموضوعة لتلبس الظرف بالظروف لتلبس المستعمل بالجذوع المستعمل عليها وكذا يقال في نحو زيد في نعمة شبت النعمة بالظرف الحسى فسرى التشبيه لتلبس زيد بالنعمة بلبس الظرف بالظروف فاستعيرت في الموضوعة لتلبس الظرف بالظروف لتلبس زيد بالنعمة وهكذا يقال في أمثال ما ذكر

المشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك بل تحقيق الاستعارة التبعية هنا أنه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائبية عليه ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة للمشبه به أعنى ترتب علة الالتقاط الغائبية عليه

وأريد به الجورر أن يذكر المشبه به وهو العلة الغائبية في المثال والظرف كالدار في نحو زيد في نعمة ولم يذكر بل هو المتروك هنا نعم يستقيم على مذهب السكاكي الذي يجعل التبعية مكنتها عنها وسواء اعتبر في كونها مكنتها عنها ما اعتبره المصنف في الكتابة وهو أن يضر التشبيه في النفس ثم يذكر لوازم المشبه به أو ما اعتبره السكاكي فيها وهو أن يطلق المشبه على المشبه به ادعاء اذ يصح أن يعتبر أنه أضر تشبيهه العداوة والحزن بالعلة الغائبية في النفس ثم ذكر ما هو لازم المشبه به وهو اللام وأنه أطلقت العداوة والحزن على العلة الغائبية ادعاء ثم ذكر ذلك اللازم فالذي ينبغي أن يعتمد في استعارة الحرف والفعل وشبهه أن التشبيه حيث جعل في الجورر تكون به الاستعارة مكنتها عنها كما قررنا ولا يستقيم حينئذ جعلها تبعية لانها تصريحية على مذهب المصنف وقد علم أنه يجب أن يذكر فيها المشبه به وهو متروك في المثالين فإن أريد جعلها تبعية على مذهبه وجب أن يجعل التشبيه في متعلق معنى الحرف على ما قررناه في المراد بمتعلق معنى الحرف فيما تقدم فيجعل التشبيه في ليكون لهم عدوا وحزنا في متعلق معنى اللام وهو ترتب العلة الغائبية بأن يقدر تشبيه ترتب العداوة والحزن بترتب تلك العلة على طريق التهكم فيجعل التضاد كالتماثل كما تقدم والوجه هو حصول مطلق الترتب وإن كان في العلة الغائبية رجائياً وفي العداوة والحزن فعلياً كما تقدم وهو حصول بعد طلب النفع على التقدير أو الفعل أيضاً فلما شبه الترتب بالترتب جرت الاستعارة أولاً في ذلك الترتب اللازم للعلة أو لسكون الشيء علة مع ما يشبهه وتبع ذلك نقل الحرف فيكون نقله واستعماله نظير الأسد حيث نقل إلى الشجاع لنقل الحرف إلى ترتب شبيهه بالترتب العلى الذي هو الأصل في الحروف وذلك كما مر في نطق الحال وهو أن الاستعارة جرت في المصدر ثم تبع ذلك استعارة الفعل المأخوذ عنه فيظهر بهذا جريان بعضهم أن الاستعارة في الآية ليست في اللام وأسند ذلك بأن ما تعلقت به هو السكون المستفاد من أن ويكون لا العداوة والحزن قال بل الاستعارة في عدوا وحزنا وهى تهكمية أى ليكون لهم حبيباً وفرحاً

(قوله بل تحقيق الاستعارة التبعية ههنا) أى في هذه الآية والمراد بتحققها ذكرها على الوجه الحق الذي هو مذهب القوم فجرت (قوله شبه ترتب العداوة) أى ترتب مطلق عداوة وحزن سواء تعلقاً بموسى أو بغيره فالمراد العداوة والحزن السكاكيان وقوله على الالتقاط أى على مطلق النقاط (قوله بترتب علته الغائبية عليه) أى علته المطلقة عليه بجماع مطلق الترتب في كل وفي الكلام حاف والأصل ثم استعيرت العلة الغائبية على الالتقاط لترتب العداوة والحزن عليه فسرى التشبيه لانه جزئيات ثم استعمل الخ وإنما احتجنا لذلك لأجل قوله بعد فجرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية أى في ترتبها وتبعيتها الخ فاندفع ما قيل أن الاستعارة في الحرف على كلامه غير تابعة لاستعارة أصلا وهذا يخالف قوله بعد فجرت الاستعارة أولاً في العلية الخ (قوله ثم استعمل الخ) أى جزئى المشبه وذلك الجزئى ترتب العداوة والحزن الخاصين أى المتعلقين بموسى وقوله الموضوعة للمشبه به أى الجزئى للمشبه به وقوله أعنى ترتب علة الالتقاط أى الخاصة وهى حجة الملتزم موسى وتبنيه إياه وهذا بيان لجزئى الحدوف وهذا الذى قررناه كلام الشارح هو ما قرره به شيخنا العلوى

(قوله فجرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية) أى في ترتبها وقوله وتبعيتها أى تبعية الاستعارة الأولى الجارية في ترتب العلية والغرضية الاستعارة في اللام وفي نسخها وتبعيتها في اللام أى وجرت في اللام بسبب تبعيتها أى تبعية الاستعارة في ترتب العلية والغرضية وقوله كما مر في نطق الحال أى فكأن الاستعارة في الفعل تابعة للاستعارة في (١٢٣) المصدر كذلك استعارة اللام تابعة لاستعارة

العلية والغرضية للعداوة والعزى وهذا الكلام يقتضى أن التبعية في الحروف تابعة لاستعارة لفظ قبلها. وأنا أنشبه معنى كلياً بمتعلق معنى الحرف الذى هو معنى كلى ثم نستعير اسم المشبه به للمشبه فيسرى التشبيه للجزئيات فستعير الحرف الموضوع لجزئى من جزئيات المشبه به لجزئيات من جزئيات المشبه وهو طريقة لبعضهم وقال بعض أن الاستعارة في الحرف تابعة للتشبيه فأولا نشبه المعنى السكلى بمتعلق معنى الحرف الذى هو معنى كلى فيسرى التشبيه للجزئيات فستعير الحرف الموضوع لجزئى من جزئيات المشبه به لجزئيات المشبه والحاصل أن الاستعارة التبعية في الفعل وما يشق منه هى أن يقدر نقل المصدر أو بنقل بالفعل لغير معناه الأصلي وشبهه فوسى تابعة للاستعارة في المصدر بلا خلاف وأما الاستعارة التبعية في الحرف فعلى مذهب المصنف تابعة للتشبيه كما علمت وأما على

فجرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية وتبعيتها في اللام كما مر في نطق الحال فصار حكم اللام حكم الاسد حيث استعيرت لما يشبه العلية وصار متعلق معنى اللام هو العلية والغرضية لا الجور على ما ذكره المصنف سهواً وفي هذا المقام زيادة تحقيق أو ردها في الشرح

التبعية على طريق التصريحية حيث صرح باللفظ المنقول عن أصله من حرف أو فعل ثم استعمل في غير ذلك الأصل وهو ما يشبه معناه فيجب أن يراد بمتعلق معنى الحرف العلية أى كون الشيء علة ترتب على غيره لأن ذلك معنى الحرف الذى إليه يرد بطريق الاستمرار على ما تقدم لا الجور كما ذكره المصنف سهواً هكذا يقرر هذا المحل ولكن يجب أن يتنبه في هذا المقام للفرق بين التبعية في الفعل وشبهه وبين التبعية في الحرف فإن التبعية في الفعل وما يشق منه هى أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل لغير معناه الأصلي ثم يشق منه الفعل وشبهه ولا يمكن تصور مثل ذلك في الحرف إذ ليس هناك لفظ استعير أولاً وتبعه استعارة الحرف وإنما هناك تقدير التشبيه بين شيئين إما أن يكونا معنيين أحدهما السكلى الذى يرد إليه معنى الحرف الجزئى والآخر شبيهه بذلك المعنى على ما اخترناه في متعلق معنى الحرف فيما تقدم ومعلوم أن أحدهذين لم ينقل للآخر أو يكونا معنيين أحدهما الذى ينبغى أن يجر بالحرف في الأصل والآخر هو الجور لأن لم ينقل أحدهما إلى الآخر أيضاً لتبعية في الحرف برعاية أنه لما كان التشبيه في معناه مادام معنى له متممراً اعتبر فيما يمكن فيه فتبع ذلك التجوز في الحرف وعلى هذا فقد تمدرت الاستعارة التصريحية فيه باعتبار ما وقع فيه التشبيه إذ لا يصح نقل المشبه به إلى المشبه كالمسخى وإذا قرر هذا فجعل الاستعارة في الحرف مكنياً عنها أقرب إذ ليس هنالك إلا إظهار التشبيه في النفس وجعلها في نفس الحرف على ما نقر آتياً يفتى إذا أجزت الاستعارة على أصلها من بناها على التشبيه إلى صحة التشبيه في معناه وهو متممراً اللهم إلا أن يكون ذلك على طريق التسامح وتسمية مطاق التجوز استعارة وإدعاء أن المراد بالاستعارة الأصلية التبعية للحرف هنا كون الجورين مشبهين أو المعنيين كذلك فاستحق ملابس الحرف نقل اللفظ فيه وتبع ذلك نقل الحرف لغير أصله لا يجدى في كون الاستعارة تصريحية لافى الحرف ولا في التبعين أما في الحرف فلأن التشبيه لم يقع في معناه لتعذر كما تقدم وأما في الجورين أو العنيين فلأن الحاصل وجود التشبيه وإضاره ولا يصح فيه ثم لا يستقيم بل لا يصح نقل لفظ الجور أو نقل لفظ أحد العنيين والآخر جرت المستأذن عن التبعية في الحرف وما لا يصح لانبث التبعية عليه فالمستقيم في الحرف كون الاستعارة مكنياً عنها على أن يكون التشبيه في الجورين مفاويل وقزيرنا ما يفيد فيما تقدم من أن التشبه ان قدر في متعلق معنى الحرف بالمضى السابق كانت الاستعارة تصريحية وان قهر في الجورين كانت مكنياً عنها مستقيم في الجورين غير واضح في غيرها إذ ليس هناك استعارة حقيقية تبعها استعارة الحرف وإنما هناك تشبيه فقط نعم يفرق حال الاعتبارين في أن متعلق معناه بالاعتبار السابق أقرب لما استعمل فيه من الجور فكان مفيد الأصل مصرح به إذ الحرف أفاد الأصل والتابع معا وقررت إلى التصريحية بذلك الاعتبار فتأمل في هذا المقام وكذلك حالهم قرينة لهذا المعنى ولو أريد حقيقة العداوة لقليل عليهم \* ولما كانت التبعية لا بد لها من

مذهب الجمهور فقيل إنها تابعة لاستعارة أصلية وهو ظاهر كلام الشارح وقيل إنها تابعة للتشبيه إذ لا حاجة لاستعارة اسم المشبه بها السكلى للمشبه ولا تتوقف استعارة الحرف على ذلك وقصار تضى العلامة العصام هذه الطريقة (قوله حكم الاسد) أى حيث استعير لما يشبه الحيوان المفترس (قوله حيث استعيرت) أى بعد سرى التشبيه للجزئيات (قوله هو العلية والغرضية) أى المطلقة

\* واعلم أن مدار قرينة البنية في الازمال والصفات المشتقة منها على نسبتها الى الفاعل كما مر في قولك نطقت الحال أو الى المفعول كقول ابن المعتز جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا

(قوله ومدار قرينتها) أي دوران قرينتها على الفاعل والمراد بدورانها على الفاعل رجوع القرينة الى كونها نفس الفاعل لسكون الاسناد الحقيقي لغير صحيح كما في المثال المذكور (١٣٤) (قوله في الاولين) إنما قال في الاولين لان قرينة التبعية في الحروف

غير مضبوطة (قوله نحو نطقت الحال) فان قلت حاصل القرينة في هذه الامثلة استحالة قيام المسند بالمسند اليه وقد تقدم أن استحالة قيام المسند بالمسند اليه من قرائن الجواز العقلي قلت لا يضر ذلك لان المقصود بالقرينة ما يصرّف عن ارادة المعنى الحقيقي وهذه كذلك وان صلحت للجواز العقلي (قوله لا يسند الى الحال) أي لاستحالة وقوع النطق منه فدل استحالة وقوع النطق من الحال على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده للحال ومعلوم أنه الدلالة الشبيهة بالنطق في افهام المراد (قوله أو المفعول) المتبادر أن المراد المفعول به أي بأن يكون تسلط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير صحيح فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك المفعول (قوله جمع الحق الخ) هذا البيت لعبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم ابن الرشيد بويص له

(ومدار قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية (في الاولين) أي في الفعل وما يشتق منه (على الفاعل نحو نطقت الحال) بكذا فان النطق الحقيقي لا يسند الى الحال (أو المفعول نحو) جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا) فان القتل والاحياء الحقيقيين

ثم أشار الى قرينة التبعية فقال (ومدار) أي دوران (قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية لئلا كانت تلك التبعية (في الاولين) أي في المذكورين وألا وهما الفعل وما يشتق منه (على الفاعل) أي دوران جنس القرينة كأن على فاعل ذلك الفعل أو ما يشتق منه اللذين وقعت فيهما التبعية ومعنى دورانها عليه عودها الى كونها نفس الفاعل ليسكون الاسناد الحقيقي اليه لا يصح وذلك (نحو) قولك (نطقت الحال بكذا) فان النطق الحقيقي يستحيل اسناده للحال فدل كون المسند اليه وهو الفاعل نفس الحال المستحيل فيها النطق على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده لها ومعلوم أنه هو الدلالة الشبيهة بالنطق في فهم المراد ولما كان دوران الشيء لا يقتضي اللازمة الابدية عرفاً بل أكثرها لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بنى فلان البر ويصح أن يتعشوا بغيره عبر بالمدار لغيره إذ ما ذكر من القرينة أكثر لصحة كونها حالية كأن يقال نطق لي فالمراد حيث يدل الحال على أن الفاعل المحذوف هو ما لا ينطق بل يدل (أو المفعول) أي تدور قرينتها على الفاعل أو على المفعول بأن يكون تسلط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب وذلك (نحو) قوله جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا)

فان تسلط القتل على نفس البخل والاحياء على السباح وهو الجود لا يصح فدل ذلك على أن المراد بكل منهما ما يصح تسلطه على متعلقه ما يناسب والمناسب الاول أن يراد به ارادة البخل والجامع بين الازالة والقتل اقتضاء كل منهما اعداء فيما تعاقب به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق والمناسب الثاني أن يراد به اكثار السباح والجامع بين اكثار السباح واحياء ما في كل منهما من ظهور متعلقه

القرينة كسائر الاستعارات أخذ في بيان قرينتها فقال (ومدار قرينتها في الاولين) أي في الفعل والصفة المشتقة منه (على الفاعل) أي بأن لا يكون صالحاً لأن ينسب الفعل أو الوصف اليه على سبيل الحقيقة نحو نطقت الحال بكذا فان الحال ليست بما ينطق حقيقة وهذا مثال للفعل ومثال الوصف رأيت رجلاً ناطقاً بكذا وكذلك قولك الحال ناطق بكذا فان الفاعل هو الضمير وهو قرينة على الاستعارة (أو) على (المفعول) بأن لا يكون الفعل أو الوصف قابلاً لأن ينسب اليه حقيقة كقول ابن المعتز

جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا أي أزال البخل وأظهر السباح فالقرينة في هاتين الاستعارتين جعل البخل والسباح مفعولين وقد تكون القرينة كلاماً من الفاعل والمفعول كقوله تعالى يكاد البرق يخطف ابصارهم كذا قيل وفيه نظر لان وقوع الخطف على الابصار ليس هو متعدياً على سبيل الحقيقة هذافي المفعول الاول وتارة تكون

بالخلافة بدخول المعتز بالله واتب بالمرضى وكان واحد عصره في الكرم والفضل وقد أدركته حرفة الادب فاضطرب أمره ولم تكن خلافته الا ثلاث ساعات من نهار وهذا البيت من قصيدة له مدح بها أباه حين خلع المقتدر من الخلافة لنفسه وتولى هو أي المعتز فقام بالخلافة كما ينبغي وبعد البيت ان عفا مات لله حقاً \* أو ساطم تخش منه جناحاً انف المهيجاء طفلاً وكهلاً \* تحسب السيف عليه وشاحاً (قوله السباحا) هو بالفتح والكسر الجود والكرم كما في القاموس

وقيل كتب بن زهير  
 وصيحتها الخرزجية مرهفات \* أباد ذوى أرومتها ذووها  
 والفرق بينهما أن الثاني مفعول ثان دون الاول ونظير الثاني قوله  
 نقرهم لهذميات نقدها \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 أوالى المفعولين الاول والثاني كقول الحريري  
 وأقرى السامع إما نطقت \* بياناً يقود الحرون الشموسا

(قوله لا يتعلقان بالبخل والجود) أى لانهما من المعانى لا روح لهما والقتل والاحياء انما يتعلقان بالجسم ذى الروح فعدم سخة تسلط  
 القتل على البخل والاحياء على الجود دليل على أن المراد بالقتل معنى يناسب البخل وأن المراد بالاحياء معنى يناسب الجود والمناسب  
 لادول الازالة أى أزال البخل فشبّهه ازالة البخل بالامانة بجامع اقتضاء كل منهما اعدداً متعلقاً به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق فى كل  
 واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من القتل قتل بمعنى أزال والمناسب للثاني الاكثار أى واكثر السها حاشبه الاكثار بالاحياء بجامع  
 ظهور المتعلق فى كل واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أكثر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية (قوله  
 ونحو نقرهم الخ) هذا البيت للقطامى بالضم من قصيدة أولها  
 ما اعتاد حب سليحي حين  
 (١٢٥)

مع تاد  
 ولا تقضى بواق دينها الطادى  
 يبضاء محطوطه التنين  
 بهيئة  
 ريا الروادف لم تجفل بأولاد  
 ما للسكواعب ودعـن  
 الحياة كما  
 ودعنى واتخذن الشيب  
 ميعادى  
 أبصارهن الى الشبان مائلة  
 وقدأراهن عنى غير صداد  
 (١). بانوا وكانت حيانى  
 فى اجتماعهم  
 وفى نقرهم قتلى وافصادى  
 الى أن قال

لا يتعلقان بالبخل والجود (ونحو)  
 نقرهم لهذميات (نقدها) \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 وانتشار آثاره (ونحو) أى ومما كانت فيه القرينة هى المفعول قوله (نقرهم) أى  
 نجعل قراهم وهو الطعام المقدم للضيف أول نزوله (لهذميات) وأعمدى قوله نقرهم الى  
 الهذميات التى هى بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يتخلو من وجود تأكىد  
 مضمون الفعل لان القرى هو الطعام المقدم للضيف وفى القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم  
 تعديه بنفسه وكأنه على اسقاط الجار والهذميات نسبة الى الهذم وهو القاطع من الاسنة والنسوب  
 الى الهذم هو الطعنات أى نجعل قراهم عند الاقاء الطعنات باللهذم ويحتمل أن يراد باللهذم  
 نفس الاسنة وتكون ياء النسبة زائدة للمبالغة كما يقال رجل أحمرى أى أحمر فزيدت الياء لافادة  
 القرينة المفعول الثانى نحو قوله  
 نقرهم لهذميات نقدها \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 قال فى الايضاح أوالى المفعولين الاول والثاني كقول الحريري  
 وأقرى السامع إما نطقت \* بياناً يقود الحرون الشموسا

لم تلق قوما هم شر لاخوتهم \* متاعشية يجرى بالدم الوادى  
 والظرف أعنى قوله منا متعلق بشر والعشية ما بين المغرب والعشاء والمراد هنا مطلق الوقت وهى منصوبة على الظرفية ومضافة للجملة  
 بمدها والوادى فاعل يجرى على طريق الاستناد المجازى والمراد بجرى ان الوادى بالدم فى العشية ظهور الشر وكثرة الفتن وضمير نقرهم  
 للاخوة بمعنى الاعداء وجملة نقرهم استثناف متعلق بقوله لم تلق والمعنى لم تجد قوما أقوى منا فى اىصال الشر لاخوتنا أى أعدائنا فى  
 عشية جرى الدم فى الوادى لانا نقرهم لهذميات أى نجعل قراهم ذلك والقرى الطعام الذى يقدم للضيف عند نزوله وأعمدى قوله نقرهم  
 الى الهذميات التى هى بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يتخلو من وجود تأكىد مضمون الفعل أو ارتكاب  
 النجر يد لان القرى هو الطعام المقدم للضيف كما علمت وفى القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم تعديه للمفعول الثانى بنفسه وكأنه  
 على اسقاط الجار أى نقرهم بهذميات (قوله نقرهم) بفتح النون من قرىب الضيف قرى وقراء اذا كسرت القاف قصرت واذا  
 فتحتها مددت (قوله لهذميات) بفتح الذا (٢) وكسرها أو كذا يقال فى مفردده وهو لهذمى وضم ن خاط معنى قدر فعدها بلى أو أن على  
 للتعليل والمعنى تقدمون قطع بها الزرديات التى خاطها ونسجها لاجلهم كل زرادى نساج

(١) بانوا الخ ترك الحشى قبله بيتين بهما ينتظم ههنا البيت اذ فيهما مرجع ضمائرهما كما يعلم بمراجعة معاهد التنصيص (٢) قوله  
 وكسرها لوجه للسكسر فان الذنوب اليه كجعفر فقط كما فى القاموس وغيره وليس فى الصحاح أنه كزبرج كما نسب اليه الحشى فيما  
 بأق كتيبه مصححه



أوالى المجرور كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم قال السكاكى أوالى الجميع كقول الآخر

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم فى الاجفان ايقاظا وفيه نظر

(قوله اللهم) أى المنسوب اليه لهدى مفرد لهدميات وفى القاموس لهدم كجعفر وفى الصحاح لهدم كزبرج (قوله فأراد بلهدميات طعنات) أى فالمنى نجعل قراهم عند اللقاء الطعنات بالهدم أى بالاسنة القاطعة (قوله منسوبة الى الاسنة) أى من نسبة الشيء لآلته والاسنة جمع سنان وهو نصل الرمح (قوله أوأراد) أى بالهدميات نفس الاسنة أى فالمنى أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم (قوله والنسبة) أى على الثانى للباغاة وهذا جواب عما يقال اذا كان المراد بالهدميات الاسنة كان فيه نسبة الشيء الى نفسه وهى ممنوعة وحاصل الجواب أن النسبة هنا للباغاة فى المنسوب وكأنه لم يوجد ما هو أعلى منه حتى ينسب اليه فنسب الى نفسه كما يقال للرجل شديد الحمة أحرى فزيدت الياء فيه (١٣٦) لافادة البالغة فى وصف الحمة فقولهم ان نسبة الشيء الى نفسه ممنوعة أى

ما لم يكن المقصود بتلك النسبة البالغة والافلا منع (قوله وزرد الدرع وسردها) هو بصيغة الفعل أو المصدر وندا قوله نسجها (قوله قرينة على أن تقرهم استعارة) وذلك لان الهدميات لا يصح تعلق القرى الحقيقي بها إذ هو تقديم الطعام للضيف فعلم أن المراد به هنا ما يناسب الهدميات وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة فشيبه تقديم الهدميات أو اللقاء بالقرى وهو تقديم الاطعمة الشبيهة للضيف بجامع أن كلا تقديم ما يصل من خارج لداخل واستعير اسم القرى لتقديم الطعنات أو الاسنة واشتق من القرى تقرهم بمعنى

الهدم من الاسنة القاطع فأراد بلهدميات طعنات منسوبة الى الاسنة القاطعة أوأراد نفس الاسنة والنسبة للباغاة كما حرمى والتد القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالفعل الثانى أعنى لهدميات قرينة على أن تقرهم استعارة (أوالمجرور نحو فبشرهم بعذاب أليم) فان ذكر العذاب قرينة على أن بشر استعارة تبعية تهكمية

البالغة فى الوصف بالحمة فيكون المعنى أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم والمآل فى المعنى واحسد فالفعل الثانى وهو قوله لهدميات لا يصح تعلق القرى به على أصله اذ هو تقديم الطعام فعلم أن المراد به ما يناسب وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة ووجه الشبه اعطاء ما يصل من خارج لداخل عند أول اللقاء فكان تقرهم استعارة تبعية لكونها فعلا وقد كانت أصلية للمصدر وتام البيت قوله بنسجها أى ما كان خاط عليهم كل زراد والقد القطع وزرد الدرع هو سردها أى نسجها والدرع مثل التميميص ينسج من حلقات الحديد (أوالمجرور) أى مدار قرينتها على الفاعل والمفعول والمجرور لكون تعلق ذلك المجرور بها لا يناسب (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) فان التبشير إخبار يسر فلا يناسب تعقله بالعذاب فعلم أن المراد به ضده وهو الاخبار الحزن ووجه الشبه منتزع من التضاد بواسطة التهكم كما تقدم فى الشبه فصار ذكر العذاب الذى هو المجرور قرينة على أنه أرى بدالتبشير ضده فان قيل اذا كان التبشير اخبارا بمفروح به والعذاب هنا بمنزلة المفروح به تضمن الكلام نوعا من التكرار اذ لو استعمل فى المفروح به وقيل بشره بقدوم آية كان التقدير أخبره بمفروح به بقدوم آية فيكون كالتكرار أو كالبديل

(قوله أو المجرور) أى قد يكون المجرور قرينة فى صرف الفعل للاستعارة نحو فبشرهم بعذاب أليم فذكر العذاب قرينة فى صرف فبشرهم بعذاب أليم الى الاستعارة التهكمية وكان المصنف مستغنيا عن ذكرها فان المجرور هنا مفعول فى المعنى قال السكاكى أو تكون القرينة للجميع قال الشيرازى يعنى الفاعل والمفعول الاول والثانى والمجرور كقوله

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم فى الاجفان ايقاظا

قال المصنف وفيه نظر قيل وجه النظر أن مجموع ذلك ليس قرينة بل كل واحد منهن قرينة مستقلة ورد

وأما

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة (قوله أوالمجرور) أى وأعلى للمجرور

بأن يكون تعلق الفعل أو ما يشق منه بالمجرور غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بعناهما ما يناسب ذلك المجرور (قوله نحو فبشرهم بعذاب أليم) أى فان التبشير اخبار بما يسر فلا يناسب تعلقه بالعذاب فعلم أن المراد به ضده وهو الاذكار أعنى الاخبار بما يحزن فنزل التضاد منزلة التناسب تهكما فشببه الاذكار بالتبشير ووجه الشبه منتزع من التضاد بواسطة التهكم كما مر فى التشبيه واستعير التبشير للاذكار واشتق من التبشير بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية فصار ذكر العذاب الذى هو المجرور قرينة على أنه أرى بدالتبشير ضده (قوله تبعية تهكمية) فيه أن ذكر العذاب إنما يدل على أن بشر استعارة وأما كونها تبعية وتهكمية فاما هو معلوم من خارج فكونها تبعية إنما علم من كون بشر فعلا وكونها تهكمية فن تزيل التضاد منزلة التناسب ووضع البشارة موضع الاذكار

\* وأما باعتبار الخارج فثلاثة أقسام أحدها المطلقة وهي التي لم تقترن بصفة ولا تفرع كلام

(قوله وأما قال ومدار قرينتها على كذا) أي ولم يقل وقرينتها الفاعل والمفعول والمجرور (قوله لان القرينة لانحصار) أي ولو قال قرينتها الفاعل والمفعول والمجرور لا تقتضي أن قرينة التبعية منحصرة فيما ذكر لان الجملة المعرفة الطرفين تفيدها الحصر بخلاف قوله ومدار قرينتها على كذا فانه لا يفيد الانحصار فيما ذكر لان دوران الشيء على الشيء لا يقتضي ملازمته أبدا عرفا لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بنى فلان البر ويصح أن يتعشوا بغيره فقوله ومدار قرينتها على كذا بمنزلة قوله والأكثر في قرينتها أو الأصل في قرينتها أن تكون كذا (قوله غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ) بل باعتبار (١٢٧) وجود الملائم لاحد الطرفين وعدم وجوده (قوله لانها اما أن

وانما قال ومدار قرينتها على كذا لان القرينة لانحصار فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا (و) الاستعارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ (ثلاثة أقسام) لانها اما أن لا تقترن بشيء يلائم المستعار له أو تقترن بما يلائم المستعار منه في الأول (مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفرع) أي تفرع كلام ما يلائم المستعار له والمستعار منه وجعل ما بمنزلة قرينة يدل على خروجه عن معنى الفعل قلنا التبشير اخبار يسر في الجملة والمتعلق وهو المجرور خاص زائد على ذلك فاذا قيل ثلثا بشره فعناها وقع له السرور في خبرك وقولك بعده بقدوم أبيه زائد على هذا المعنى فصح كونه خارجا عن معنى الفعل فيصح كون ما بمنزلة قرينة زائدة على الفعل ولو سلم فلان مانع من كون المتعلق كائنا كيد للفعل وما بمنزلة يكون قرينة ولو كان جزءا أو لا أظهر وقد تقدم أن قوله مدار يفيد أن القرينة قد تكون غير الفاعل والمفعول والمجرور فلذلك عبر به كالقرينة الحالية كقولك قتلت زيدا عند دلالة حال التكلم على أن الزائد يقتل ضربا شديدا ثم أشار الى تقسيم آخر في الاستعارة فقال (و) الاستعارة ينظر فيها (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والوجه الجامع واللفظ المستعار واذا نظر فيها بذلك الاعتبار وهو وجود الملائم لاحد الطرفين وعدمه فهي (ثلاثة أقسام) اما أن لا تقترن بشيء يلائم أحد الطرفين وهما المستعار منه واليه أو تقترن بما يلائم المستعار منه فهذه ثلاثة أقسام أوها (مطلقة) أي التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود قيد الملائم (وهي) أي المطلقة (ما) أي الاستعارة التي (لم تقترن بصفة) تلائم أحد الطرفين (ولا تفرع) يلائم أحدهما ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما والمراد بالتفرع إذ كركم يلائم أحد الطرفين عليه بأن السكاكي ما قصد الا ذلك ويحتمل أن يكون مراد المصنف بالنظر أن لا نسلم أن في الأجنان هو قرينة لانه ليس مجرورا معاوما للاستعارة التي هي تقرى بل هو معمول لقوله تقرى واعترض على المصنف في قوله مدار قرينتها على الفاعل الخ بأن مدار على الشيء غيره فيقتضي أن مدار القرينة غير الفاعل والفرض أنه هو واجب عنه بأنه تجر يد كأنه مجرد من الفاعل حقيقة جعلت مدارا وان كان الفاعل نفسه هو المدار والأحسن في الجواب أن مدار القرينة والقرينة نفسها غير الفاعل إنما الفاعل شيء تكون القرينة حوله والقرينة مسبب عن الفاعل ونحوه وقد استحسن الطيبي ذلك ص (و) باعتبار آخر ثلاثة أقسام الخ) ش هذا هو التقسيم الخامس والمراد ما كان باعتبار غير الطرفين والجامع واللفظ أي باعتبار أمر خارج عن ذلك وفيه نظر لان انقسام الاستعارة لثلاثة هو باعتبار

وانما قال ومدار قرينتها على كذا لان القرينة لانحصار فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا (و) الاستعارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ (ثلاثة أقسام) لانها اما أن لا تقترن بشيء يلائم المستعار له أو تقترن بما يلائم المستعار منه في الأول (مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفرع) أي تفرع كلام ما يلائم المستعار له والمستعار منه

وجعل ما بمنزلة قرينة يدل على خروجه عن معنى الفعل قلنا التبشير اخبار يسر في الجملة والمتعلق وهو المجرور خاص زائد على ذلك فاذا قيل ثلثا بشره فعناها وقع له السرور في خبرك وقولك بعده بقدوم أبيه زائد على هذا المعنى فصح كونه خارجا عن معنى الفعل فيصح كون ما بمنزلة قرينة زائدة على الفعل ولو سلم فلان مانع من كون المتعلق كائنا كيد للفعل وما بمنزلة يكون قرينة ولو كان جزءا أو لا أظهر وقد تقدم أن قوله مدار يفيد أن القرينة قد تكون غير الفاعل والمفعول والمجرور فلذلك عبر به كالقرينة الحالية كقولك قتلت زيدا عند دلالة حال التكلم على أن الزائد يقتل ضربا شديدا ثم أشار الى تقسيم آخر في الاستعارة فقال (و) الاستعارة ينظر فيها (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والوجه الجامع واللفظ المستعار واذا نظر فيها بذلك الاعتبار وهو وجود الملائم لاحد الطرفين وعدمه فهي (ثلاثة أقسام) اما أن لا تقترن بشيء يلائم أحد الطرفين وهما المستعار منه واليه أو تقترن بما يلائم المستعار منه فهذه ثلاثة أقسام أوها (مطلقة) أي التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود قيد الملائم (وهي) أي المطلقة (ما) أي الاستعارة التي (لم تقترن بصفة) تلائم أحد الطرفين (ولا تفرع) يلائم أحدهما ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما والمراد بالتفرع إذ كركم يلائم أحد الطرفين

عليه بأن السكاكي ما قصد الا ذلك ويحتمل أن يكون مراد المصنف بالنظر أن لا نسلم أن في الأجنان هو قرينة لانه ليس مجرورا معاوما للاستعارة التي هي تقرى بل هو معمول لقوله تقرى واعترض على المصنف في قوله مدار قرينتها على الفاعل الخ بأن مدار على الشيء غيره فيقتضي أن مدار القرينة غير الفاعل والفرض أنه هو واجب عنه بأنه تجر يد كأنه مجرد من الفاعل حقيقة جعلت مدارا وان كان الفاعل نفسه هو المدار والأحسن في الجواب أن مدار القرينة والقرينة نفسها غير الفاعل إنما الفاعل شيء تكون القرينة حوله والقرينة مسبب عن الفاعل ونحوه وقد استحسن الطيبي ذلك ص (و) باعتبار آخر ثلاثة أقسام الخ) ش هذا هو التقسيم الخامس والمراد ما كان باعتبار غير الطرفين والجامع واللفظ أي باعتبار أمر خارج عن ذلك وفيه نظر لان انقسام الاستعارة لثلاثة هو باعتبار

ضمير الأقسام الثلاثة (قوله وهي ما لم تقترن) أي وهي الاستعارة التي لم تقترن بصفة أي بصفة تلائم أي تناسب أحد الطرفين ولا تفرع كلام يناسب ويلائم أحد الطرفين ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما فقوله ما يلائم الخ بيان لكل من الصفة والتفرع والمراد لم تقترن بصفة ولا تفرع حقيقة أو حكما فيشمل ماذا اشتملت الاستعارة على تجر يد وترشيح والفرق بين الصفة والتفرع أن الملائم إن كان من بقية الكلام الذي فيه الاستعارة فهو صفة وان كان كلاما مستقلا جى به بعد ذلك الكلام الذي فيه الاستعارة مبنيا عليه كما في قوله تعالى فإر بحت تجارتهم بعد قوله أو تلك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فهو تفرع سواء كان مجررا أو تفرع أو لا قال الشارح في شرح المنهاج في قولنا رأيت بحرا ما أكثر علوه ان جعل صفة فيتقدير القول وان جعل تفرع كلام

والمراد المعنوية لالتمت وثانيتها المجردة وهي التي قرنت بما يلائم الاستعارة كقول كثير

كان كلاما مستقلا وكذا نحو رأيت أسدا يرمي ان جعل جملة يرمي مستأنفة كأنه قيل ماشأ أنه فقيل يرمي كان تفر يعاوان جعلت نعتا لاسد كان صفة (قوله نحو عندي أسد) هذا مثال للاستعارة التي لم تقترن بشيء وعندى قرينة (قوله والمراد بالصفة) أى والمراد هنا بالصفة التي قلنا ان الاستعارة قد لا تقترن بها ولا بالتفريع فتكون مطلقة (قوله معنى قائم بالغير) أى سواء كان مدلول الالتمت نحوى أولا وقوله لالتمت النحوى أى فقط واعلم أن بين ذاتيهما (١٢٨) التباين لان النحوى من قبيل اللفظ والمعنوية من قبيل المعنى وبين

نحو عندي أسد (والمراد بالصفة (المعنوية) التي هي معنى قائم بالغير (لالتمت) النحوى الذي هو أحد التوابع (و) الثاني (مجردة) وهي ما قرنت بما يلائم الاستعارة كقوله

سواء كان بصيغة التفريع والترتب بالفاء أولا مثال مالم يقترن بأحدهما قولك عندي أسد عند قيام القرينة الحالية على أن المراد بالاسد الذي عندك الرجل الشجاع (والمراد) بالصفة هنا التي قلنا انها قد لا تقترن الاستعارة بها ولا بتفريع فتكون مطلقة الصفة (المعنوية) أعنى ما دل على معنى من شأنه أن يقوم بالغير (لا) الصفة التي هي (التمت) النحوى فقط الذي هو أحد التوابع وقد تقدم مثل هذا الكلام في باب القصر وتقدم بسطه وبيانه (و) الثاني من أقسام هذه الاستعارة المنظور اليها باعتبار وجود الملائم وعدمه (مجردة) أى التي تسمى مجردة لتجردها عما يقويها من اطلاق أو ترشيح (وهي) أى المجردة (ما) أى الاستعارة التي (قرن) لهاظها بما يلائم المستعار (له) وهو المشبه سواء كان الملائم تفرعا كقولك رأيت أسدا يرمي فلجأت الى ظل رمحته أو كان صفة حسية كقولك رأيت أسدا راميا مهلكا أقرانه أو صفة معنوية (كقوله

الطرفين لان المرشحة اعتبر فيها المستعار منه والمجردة اعتبر فيها المستعار والمطلقة يعتبر واحد منهما وحاصله أن الاستعارة ثلاثة أقسام لان الاستعارة اما أن تقترن بشيء أولا واذا اقترنت فاما بما يلائم المستعار أو المستعار منه وسيا في نظري أن هذا التقسيم حاصر \* الاول تسمى مطلقة وهي مالم تقترن بصفة ولا بتفريع كلام والمراد بالصفة هنا المعنوية لالتمت كقولك رأيت أسدا ومثل له الطيبي بقولك رأيت أسدا يرمي بالشباب قال وان كان يرمي صفة ملائمة للمستعار له فلا يخرجها ذلك عن كونها مطلقة لان يرمي قرينة صارفة عن الحقيقة لولاها لما حصلت الاستعارة والتفريع والتعقيب انما يكونان بعد تمام الاستعارة (قلت) وفيما قاله نظرفان القرينة لا مانع أن يحصل بها التجريد وقوله انما يحصل التفريع بعد تمام الاستعارة صحيح ولكن تمام الاستعارة ليس بالقرينة فان القرينة كاشفة عن الاستعارة لاجزء منها لا يقال في انما أن تكون كل استعارة مجردة فان كل استعارة لا بد لها من قرينة لاننا نقول ليس من شرط القرينة أن تكون لفظية فقد تكون الحالية فتكون الاستعارة مطلقة فمضى كانت القرينة لفظية كانت الاستعارة غير مجردة ويحتمل أن تكون لفظية والاستعارة مجردة بأن تكون القرينة ليست من أوصاف المستعار ولا المستعار منه \* الثاني تسمى مجردة وذلك ما قرنت بما يلائم المستعاره كقول كثير

عمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* علقته لضحكته رقاب المال

المستعارهنا هو الرداء استعير للمعروف بجماع العون والسرفان المعروف يستعرض صاحبه ستر الرداء

دال المعنوية والنحوى وكذا بين المعنوية ومدلول النحوى عموم من وجه لتصادقهما في أعجبني هذا التثامن ونفارقهما في العلم حسن فالحسن صفة معنوية لالتمت نحوى وفي مررت بهذا الرجل فان الرجل نعت نحوى لاصفة معنوية (قوله والثاني) أى من أقسام هذه الاستعارات المنظور اليها باعتبار وجود الملائم وعديمه (قوله مجردة) أى تسمى مجردة لتجردها عما يقويها من اطلاق أو ترشيح لان المشبه الذي هو المستعار له حار بذلك ملائمه بعيدا من دعوى الاتحاد التي في الاستعارة ومنها تنشأ المبالغة (قوله وهي ما قرنت) أى وهي الاستعارة التي قرنت بما يلائم المستعاره فذكر الفعل نظرا للفظ مأو نظرا الى أن الاستعارة لفظ والمراد أيها قرنت

بدلك الملائم زيادة على القرينة اذ بدونها لا تسمى استعارة وسواء كان ذلك الملائم تفرعا نحو رأيت أسدا يرمي فلجأت الى ظل رمحته أو كان صفة نحوى نحو رأيت أسدا راميا مهلكا أقرانه أو كان صفة معنوية كقوله (قوله) أى كقول كثير عزة بن عبد الرحمن الحزامي الشاعر المشهور أحد عشاق العرب وانما صفروه لشدة قصره قال الوقاص رأيت كثيرا يطوف بالبيت فمن حدثك أنه يزيد على ثلاثة أشبار فلا تصدقه وكان اذا دخل على عبد الملك بن مروان أو على أخيه عبد العزيز يقول له طأطأ رأسك لا يصبه السقف

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت اضحكته رقاب المال

فانه استعار الرداء للمر وف لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه و وصفه بالغمر الذي هو وصف المعروف لا الرداء فنظر الى المستعاره وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذاقة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قال الزحشري الأذاقة جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد وما يس الناس منها فيقولون ذاق فلان البؤس والضر وإذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضر والألم بما يدرك من طعم المر والبسغ فان قيل الترشيح أبلغ من التجرد بدفها قيل فكساها الله لباس الجوع والخوف قلنا لان الإدراك بالذوق يستلزم الإدراك باللمس من غير عكس فكان في الأذاقة اشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة فان قيل لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع والخوف قلنا لان الطعم وان لاعم الأذاقة فهو مفوت لما يفيد له لفظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف عم أهما جميع البدن عموم اللباس .

(قوله غمر الرداء) بفتح الغين خبر لبتد المحذوف تقديره هو أي المدحوح في الايات السابقة غمر الرداء (قوله أي كثير العطاء) أراد بالعطاء الاعطاء الذي هو بدل المال فهو اسم مصدر بمعنى المصدر وليس المراد بالعطاء الاخذ للمال (قوله لانه يصون الخ) بيان للجماع وحاصله أن وجهه الشبه مطلق الصون عما يكره اذ هو مشترك بينهما لان الرداء يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره حسا والاعطاء يصون عرض صاحبه ز قوله ثم وصفه (أي الرداء وصفه معنويا (قوله الذي يناسب العطاء) أي اذا (١٢٩) كان من غمر الماء غمارة وغمورة اذا

كثر وأما اذا كان من قولهم ثوب غامر أي واسع فهو ترشيح قاله عبد الحكيم (قوله دون الرداء) أي لأن الذي يلائم الرداء سابع دون كثير لان الرداء شأنه الاتحاد وعدم التعدد بخلاف الاعطاء فان شأنه التعدد والكثرة (قوله والقرينة) أي على أن الرداء مستعار للاعطاء لانه مستعمل في معناه الحقيقي وهو الثوب (قوله سياق الكلام) أي الكلام

غمر الرداء) أي كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطاء ودون الرداء تجريد الاستعارة والقرينة سياق الكلام أعني قوله (اذا تبسم ضاحكا) أي شارعا في الضحك آخذا فيه وتامه \* غلقت اضحكته رقاب المال \* أي اذا تبسم غلقت رقاب أمواله في أيدي السائلين يقال غلق الرهن في يد المرتهن

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت اضحكته رقاب المال

فرداء وهو الثوب مستعار للاعطاء وجه الشبه يصون كل منهما صاحبه عما يكره فالثوب يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره حسا والعطاء يصون عرض صاحبه ومطلق الصون عما يكره مشترك بينهما وقد أضاف إليه الغمر الملائم للعطاء الذي هو المستعار له اذ الغمر هو المحيط بالشيء المتراكم عليه وكونه يلائم العطاء يقتضى كون استعانه في العطاء أرجح ولو كان قد يستعمل في الثوب أيضا اذ لو كان مشتركا بينهما

لما يلقى عليه والصفة هي قوله غمر لانها صفة تلائم المعروف لا الرداء ثم فرع على ذلك قوله اذا تبسم ضاحكا فانه صفة صاحب الرداء وليس صفة للرداء \* قال المصنف وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذاقة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قال الزحشري الأذاقة جرت عندهم مجرى الحقيقة

(١٧ - شرح التلخيص - رابع) السوق والمذكور بعد (قوله أعني قوله) أي أعني سياق الكلام قوله اذا تبسم أي انه اذا تبسم ضاحكا أخذ الفقهاء له فهنا يدل على أن المراد بالرداء الاعطاء لاحقيقته التي هي الثوب الذي يجعل على الكتفين وقال العلامة عبد الحكيم ويؤخذ منه أنه اذا كان في الكلام ملائمتا للمستعار له كل منها يعين المعنى المجازي يجوز أن يكون كل واحد منها قرينة وتجريدا لأن الأنا اعتبار الاول قرينة أولى لتقدمه والبقية تنمة للاستعارة فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل نظر (قوله أي شارعا في الضحك) لما كان التبسم دون الضحك على ما في الصحاح ولم يكن الضحك مجعلا فسر به بشارعا في الضحك فجعلها حالا مقارنة لان الشروع فيه عبارة عن الاخذ في مبادئه وهو مقارن للتبسم في الوقوع وقوله آخذنا تفسير لقوله شارعا ويصح حمل الضحك على حقيقته فتكون الحال منتظرة وفي قوله تبسم ضاحكا مدح بأنه وقور ولا يقهقه وأنه يباش بسام بالسائلين (قوله غلقت اضحكته رقاب المال) غلق بفتح الغين المعجمة وكسر اللام كطرب بمعنى تمسك والضحكة بفتح الصاد المرة من الضحك (قوله أي اذا تبسم غلقت رقاب أمواله في أيدي السائلين) أي تمسكت من أيديهم ولا يقدر على نزاعها منهم وحاصل المعنى على ما قاله الفري أن السائلين يأخذون أموال ذلك المدحوح من غير علمه ويأتون بها الى حضرته فيتبسم ولا يأخذها منهم فضحكه موجب لتمسكهم من المال بحيث لا ينفك من أيديهم فسكانه يباح لهم بضحكه قال العلامة عبد الحكيم وفي قوله غلقت إشارة الى أن المدحوح يعلم أن للسائلين حقا عليه بواسطته صارت الاموال مرهونة عندهم وأنه عاجز عن أداء ذلك الحق فلذلك لم يقدر على انفكاك الاموال منهم

\* وثالثها المرشحة وهي التي قرنت بما يلائم الاستعار منه كقوله

ينازعني ردائي عبد عمرو \* رويدك يا أخامر و بن بكر  
فانه استعار الرداء للسيوف لبحوم سابق و وصف الرداء فنظر الى المستعار منه وعليه قوله تعالى أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار الاشتهار للاختيار وقفاه بالرجوع والتجارة المذنب هم من متعلقات الاشتهار فنظر  
الى المستعار منه (١٣٠)

(قوله اذا لم يقدر على  
انفكاكه) أي اذا لم يقدر  
الراهن على انفكاكه كما مضى  
أجل الدين وحاصله أن  
عادة الجاهلية اذا حل أجل  
الدين الذي له رهن ولم يوف  
فان المرتهن يملك الرهن  
ويتمكن منه ولا يباع  
قوله في الاطول (قوله  
مرشحة) من الترشيح وهو  
التقوية سميت الاستعارة  
التي ذكر فيها ما يلائم  
المستعار منه مرشحة لانها  
مبنية على تناسي التشبيه  
حتى كأن الوجود في نفس  
الامر هو المشبه بدون المشبه  
فاذا ذكر ما يلائم المشبه  
دون المشبه كان ذلك موجبا  
لقوة ذلك المبنى فتقوى  
الاستعارة بتقوى مبناها  
لوقوعها على الوجه الاكمل  
أخذ من قولك رشحت  
الصبي اذار بيته بالابن قليلا  
فليلاحتى يقوى على المنص  
(قوله وهي ما قرنت أي  
وهي استعارة قرنت بما  
يلائم المستعار منه أي  
زيادة على القرينة فلا تمد  
قرينة المكينة ترشيحا

اذا لم يقدر على انفكاكه (و) الثالث (مرشحة وهي ما قرنت بما يلائم المستعار منه نحو أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم) استعير الاشتهار للاختيار

على السوية لم يكن قسما لما يلائم المستعار منه والارجحية بكثرة الاستعمال فيه دون الشوب وهي تصح مع  
كونه في الاصل مجازا فيه كالادافة في الشدائد ولما كان ملائما للعبارة تجر يد الاستعارة بما يقويها  
من ترشيح واطلاق أما التقوية في الترشيح فظاهرة وأما في الاطلاق فلعدم ظهور من يفسر بالاصل لفظا  
والقرينة على الاستعارة ماسبق في الكلام وهو قوله اذا تبسم ضاحكا \* غلفت لضحكته رقاب المال \*  
لان معناها انه اذا تبسم شارع في الضحك عرف السائلون أنهم تمكنوا من أخذ المال كيف أراد والسكونه  
صار من عادة أنه اذا تبسم فقد أذن في ماله بالتحجير يقال غاق الرهن اذا لم يكن انفكاكه فجعل ضحكته  
موجبا للتمكن من المال بحيث لا ينفك من أيدي السائلين وقولنا في تفسير ضاحكا شارعا في الضحك  
يحتمل أن يراد بالضحك فيه ما زاد على التبسم فتكون الحال مؤسفة ويتوسع في التقارن بين التبسم  
والضحك بأن يجمل متقارن في الوقوع في الزمن الواسع ويحتمل أن يراد بالشروع نفس التبسم والأخذ  
في مبادئ الضحك فتكون الحال مؤكدة ومعلوم أن الغمر ليست صفة نهائية في التركيب (و) الثالث  
من هذه الاقسام (مرشحة) بفتح الشين (وهي ما قرنت بما يلائم المستعار منه) دون ما يلائم المستعار له  
وسميت بذلك لان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه حتى كأن الوجود في نفس الامر هو المشبه به  
دون المشبه وان اسمه هو الذي يطلق على معنى الطرفين لسكونهما من حقيقة واحدة وذلك ما يلائم المشبه  
بدون المشبه يزيد في افادة قوة ذلك التناسي فتقوى الاستعارة بتقوى مبناها لوقوعها على الوجه الاكمل  
أخذ من قولك رشحت الصبي اذار بيته بالابن قليلا قليلا حتى يقوى على المنص ومنه المرشح للوزارة  
أي المرئي لها حتى تقوى عليها والترشيح أيضا كما تقدم في التجريد اما ان يكون بذكر صفة كقولك رأيت  
أسدا ذا لبد بري وإما أن يحصل بتفريع (نحو) قوله تعالى (أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما  
ربحت تجارتهم) وما كانوا متدينين فان الاشتهار مستعار من استبدال مال بأخر الى استبدال الحق

لشيوعها في البلايا وما عسى منها يقولون ذاق فلان البؤس وأذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضر  
والألم بما يدرك من طعم المر فان قيل الترشيح أبلغ من التجريد ففيه لاقيل كماها الله لباس الجوع قلنا لان  
الادراك بالذوق يستأزم الادراك باللس من غير عكس فكان في الادافة اشعار بشدة الاصابة فان قيل  
ما الحكمة في أن لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع قلنا لان الطعم وان لام الاذافة فهو مفوت لما يفيد  
لفظ اللباس من بيان أن الجوع والحوفة أمرهما جميع البدن عموم اللباس اه وحاصله أن تجريد  
الاستعارة ههنا احتاج الى اضاح لان الادافة لانلائم المستعار له وهو انزال العذاب اذا الذوق حقيقة في  
الظنوم فلذلك احتاج الى أن يجعل الذوق استعارة عن اصامة العذاب ثم وقع على اللباس فصار

وسواء كان ما يلائم المستعار منه الذي قرنت به الاستعارة صفة كقولك رأيت أسدا ذا لبد بري وجاوت  
اليوم بحر اخر متلاطم الامواج أو كان تقريرا كما في الآية التي مثلها الصنف (قوله استعير الاشتهار للاختيار) أي أنه شبه  
استبدال الحق بالباطل واختياره عليه بالشراء الذي هو استبدال مال بأخر بجاع ترك مرغوب عنه عند التارك والتوصل لبيد  
رغوب فيه عنده واستعير اسم المشبه به للمشبه به والقرينة على أن الاشتهار ليس مستعارة في حقيقة استبدال ثبوت الاشتهار  
لحقق للضلالة بالهدى

## ثم فرع عليها يلائم الاشتراء من الريح والتجارة

بالباطل واختياره عليه بدليل تعلقه بالضلالة والهدى بجوامع ترك ما هو أخص بالتارك للاتصال ببده المرغوب عند التارك ولما استعير الاشتراء للاستبدال المذكور فرع عليه ما يلائم الشراء من نفى الريح في التجارة ونفيه يلائم التشبيه به وذلك بما يزيد في قوة تناسي التشبيه حتى كأن التشبيه هو الوجود فيكون ترشيحا أي تقوية للاستعارة فتكون الاستعارة مرشحة ثم إن الريح المنفى عنهم يذغى أن يعلم أنه استعير للشواب والاتقاع الاخرى وأن التجارة استعيرت لتأخذهم ارتكاب الضلالة بدلا عن الهدى دأبا فكونها ترشيحا أمأهو باعتبار أصل اطلاقهما لا باعتبار المعنى المراد في التركيب وبهذا يعلم أن الترشيح وكذا التجزئ بدقديكونان باعتبار المعنى المراد في الحين كما في قوله غمر الرداء بالنسبة للتجزئ بدوقد يكونان باعتبار الأصل كما في هذا المثال بالنسبة للترشيح ثم إن هذا التقسيم أمأهو بعد وجود القرينة الدالة على الاستعارة والالم توجد تجزئ بدية بدون الترشيح ويازم أيضا أن لا توجد مطلقة أصلا وذلك لان الاستعارة لا بد لها من القرينة والقرينة تلائم التشبيه فاولم يعتبر التقسيم بعد وجودها كانت ترشيحية دائما مع وجود التجزئ يدام لا ويازم عدم وجود المطلقة ويحتمل أن يعتبر مطلقة فتكون الطائفة الخالية من التجزئ بد والترشيح هي التي قرنتها غير لفظ بأن تكون خالية كما مثلنا لها بذلك فيما تقدم ولا يشترط كون التفريع بصيغته كما ذكرنا فلا يرد أن نحو قولك اشتري فلان محبة الظامة بصحبة المساكين ولا ربح له فيها خارج عن التفريع والوصف مع أمأها مرشحة لان ذلك تفريع ولو لم يكن

اللباس استعارة تجزئ بدية لانها وان كان ما قرنت به لا يلائم استعاره على سبيل الحقيقة فإنه يلائم على سبيل الاستعارة فعلم بذلك أن قولنا في الاستعارة التجزئ بدية والترشيحية الاقتران بما يناسب المستعار أو المستعار منه أمأزيد ما يلائمه سواء كانت ملاءمته له حقيقة أم مجازا ونظير الآية الكريمة في أن تجزئ بد الاستعارة وقع بما يلائمها مجازا بيت كثير السابق فان الغمر حقيقة في الماء الكثير فاطلاقة على الكثير من المعروف وتجزئ بد الاستعارة الرداء المعروف تجزئ بد بما يلائم المستعاره مجازا الاحقيقة \* والقسم الثالث المرشحة وهي القرونة بما يلائم المستعار منه كقوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعير الشراء للاختيار فرشح بالريح والتجارة اللذين هما من متعلقات الشراء وقال الطيبي انه اجتمع في هذه الآية الكريمة الترشيح والتجزئ بد فالترشيح في قوله تعالى اشتروا والتجزئ بد في قوله تعالى وما كانوا مهتدين وفيه نظر ومنه قول الشاعر:

ينازعني رداي عبد عمر و \* رويدك يا أخا عمرو بن بكر

لى الشطر الذي ملكت يميني \* ودونك فاعتجز منه بشرط

فقد استعار الرداء للسيف ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء رعاية للمستعار وقوله وقد يجتمعان أي يجتمع العجز بد والترشيح كما في قول زهير:

لدى أسد ساكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

(تأنيها) أحدها علم أن الراد بقولنا الوصف اللأم في هذا الباب ما كان مناسباً سواء كان بالحقيقة أم المجاز يمكننا أم مستحيلا فان المستحيل قد يوصف به باعتبار التحجيل وغير اللأم ما لم يكن مناسباً سواء أ كان ممكناً أم مستحيلاً وأعني بالمناسب ما يذ كرمه غالباً ويختص به إذا نقر ذلك فاعلم أن الوصف المذكور مع الاستعارة على أقسام الاول ما يلائم واحداً من الطرفين لاحقيقة ولا مجازاً مثل رأيت أسداً بجراً فان مجازاً استعارة ثانية لا يحصل بها ترشيح لقولك أسداً لأن البحر ليس مناسباً للشجاع ولا مناسباً للحيوان الفرس الثاني ما يلائم واحداً منهما باعتبار الحقيقة وبلاهما باعتبار المجاز كقوله

(قوله ثم فرع عليها) أي على

الاستعارة المذكورة

(قوله من الريح والتجارة)

الاولى من نفى الريح في

التجارة أي ولا شك أن

نفيه يلائم التشبيه وذلك بما

يزيد في قوة تناسي التشبيه

حتى كأن التشبيه به هو

الموجود فكان ترشيحا أي

تقوية للاستعارة فتكون

الاستعارة مرشحة ثم

يذغى أن يعلم أن الريح

المنفى عنهم مستعار للاتقاع

الاخرى وأن التجارة

مستعارة لارتكابهم الضلالة

وأخذهم اياها بدلا عن

الهدى فكونها ترشيحا

أمأهو باعتبار أصل اطلاقهما

لا باعتبار المعنى المراد من

التركيب وبهذا تعلم أن

الترشيح وكذا التجزئ بد

قد يكونان باعتبار المعنى

المراد في الحين كما في قوله غمر

الرداء بالنسبة للتجزئ بدوقد

يكونان باعتبار الأصل كما

في هذا المثال بالنسبة

لترشيح

## (وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح

بصيغته ثم أشار إلى أن التجريد والترشيح لا مانع من اجتماعهما بقوله (وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما

غمر الرداء فان لفظ غمر لا يلائم باعتبار الحقيقة الرداء الحقيقي ولا المعروف وباعتبار المجاز يناسب كلامهما فتقول نوب غمر ومعروف غمر على سبيل المجاز وهذا يتبين لك أن ما دعاه المصنف وغيره من أن قول كثير غمر الرداء متعين لأن يكون مقرونا بما يلائم المستعار له فيه نظر نعم قد تكون ملازمة ذلك الوصف المجازي للمستعاره أو المستعار منه أوضح من ملازمة الآخر فحينئذ يرجع ذلك مثل قوله تعالى فإذا قم الله لباس الجوع والخوف فإن استعارة الأذافة للحوادث والدواهي أوضح من استعارتها للباس  $\times$  الثالث أن يكون الوصف يلائم كل واحد منهما حقيقة كقولك رأيت أسدا قويا أو بأسلافنا وصف يلائم كلامهما فيصدق عليه أنها استعارة مجردة مرشحة ولفظ القوي والباسل حقيقة والمراد بهما لرجل الشجاع  $\times$  الرابع أن يكون الوصف ملائما للمستعاره حقيقة ولا يلائم المستعار منه كقولك رأيت أسدا يرمي بالنشاب تريد حقيقة الرمي فهذه استعارة مجردة لا مرشحة خلافا للطبي فانه زعم أنها مطلقة وقد ردنا عليه فيما سبق  $\times$  الخامس أن يكمن الوصف ملائما للمستعاره حقيقة ولكنه تجوز فيه فذ كر على وجه يلائمهما كقولك رأيت أسدا ترمي هيبته القلب بالنبل فهذا وصف يلائمها أيضا لكن على سبيل المجاز فبما فقد يقال إن هذه تسبى مرشحة ومجردة أيضا  $\times$  السادس أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه بأن يكون وصفا حقيقيا له ولا يلائم المستعار له لاحقيقة ولا مجازا فهذا القسم متعذر لأن ذلك الوصف مالم يلائم المستعار له لا يدخله في الكلام لأن المراد بالاستعارة أعمها والمستعاره فالأوصاف لا بد أن تكون له معنى إذ لا يصح أن تقول رأيت أسدا عشى على أربع مريدا حقيقة الشيء على أربع ومريدا بالاسد الرجل الشجاع  $\times$  السابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه حقيقة و يلائم المستعاره مجازا وهذه هي المرشحة فلا يمكن أن يراد بقوله تعالى ربحت تجارتهم حقيقة الربح والنجار الموجودين في حقيقة الشراء بل المراد بهما الربح والتجارة الواقعان في الاختيار على سبيل المجاز فينتبه لذلك ولا يمكن أن يراد في قوله  $\times$  وودونك فاعتجز منه بشرط  $\times$  حقيقة الاعتجاز وقد اتضح بهذا أن الأوصاف في قوله لدى أسدا لبيت كإيلائم المستعاره فبعضها يلائم المستعاره حقيقة و يلائم المستعار منه مجازا كقوله شاكى السلاح غير أننا نقول استعماله حقيقة لأن شاكى السلاح لا يمكن أن يراد به الحيوان المفترس حتى يكون مجازا بل هو صفة واقعة على المستعاره فكان حقيقة وإنما ردنا بلاءهما للمستعار منه جواز استعمالها في الحيوان المفترس مجازا وبعضها يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعاره مجازا كقوله أطفاله لم تقل فإن المراد به المستعاره ولم يقصد حقيقة أطفاله ولاحقيقة الأظلم وإنما قصد شجاعته فهو وصف يلائم الشجاع مجازا لا يقال هو وصف يلائمه أيضا باعتبار الحقيقة لأن للشجاع أطفالا لا نقول حقيقة تقلم الأظفار لا تقصد في الشجاعة أصلا وبهذا صحت قولهم إن لدى أسدا مرشحة ومجردة لأنها قرنت بما يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعاره مجازا وبما يلائم المستعار له حقيقة وإذا تأملت ما ذكرناه ظهر لك أن كلام المصنف وغيره في هذا الباب غير محرر وأن غالب ما أطلقوه يحتاج إلى تقييد وفي كثير منه منع وأما قول الخطيبى إن لدى أسد يلائم المستعار منه فغريب لأن أسد نفس الاستعارة لا ملائم لها  $\times$  التنبيه الثاني وهو كالفروع مما قبل قدمه بما ذكرناه أن التحقيق خلاف ما ذكره المصنف وغيره من وجوه منها قوله إن الاستعارة بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام وأما هي أربعة مطلقة ومجردة ومرشحة ومجردة فإذ ثبت أنها تكون مرشحة وتكون مجردة ثبت

وقد يجتمع التجريد والترشيح

(قوله وقد يجتمعان) أي في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما معا فليس من قبيل اجتماعهما كما قاله سم قيل والأقرب أن هذا القسم أي قسم اجتماعهما لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الأطلاق لتساوقهما تعارضهما

(قوله كقوله) أي قول الشاعر وهوزهير بن أبي سلمى (قوله شاكي السلاح) أي نامه (قوله هذا تجريد) أي لان إضافة لدى إلى الأسد قرية وقوله لدى أسد خبر محذوف تقديره أن الذي أسد أو خبر اسكان المحذوفة مع اسمها أي أنا كنت لدى أسد (قوله مقذف) يحتمل أن المراد قذف به ورعى به في الوقائع والحروب كخبره ولاشك (١٣٣) أن المقذف بها المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا

مثل الموصوف الذي قبله وهو شاكي السلاح ويحتمل أن يراد به قذف باللحم ورعى به فيكون ملائمة لها فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق وقوله له لبد جمع لبدة وهي ما تلبس وتضام من شعر الأسد المطروح على منكبيه ولا شك أن هذا من ملائمة المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لان المقذف بهذا المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون ترشيحا أيضا ولاشك أنها مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فهي ترشيح (أظفار لم تقلم) أي ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فعلى هذا يكون هذا القيد ترشيحا لان الأسد الحقيقي هو الذي ليس من شأنه تقليم الأظفار ويحتمل أن يراد مجرد نفي تقليم الأظفار فيكون مشتركولا يكون ترشيحا وإنما قلنا مشتركالاصحة نفي التقليم في بعض أفراد الاسد المجازي وهو الرجل الشجاع والتقليم بمبالغة في القلم ونفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب للمبالغة في النفي الذي لا يبق معه شيء من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه المبالغة في نفي الظلم لاستحالة نفي حقه تعالى لان نفي المبالغة فيه الذي يصح معه ثبوت شيء منه ثم ان انبات اللبد للرجل الشجاع ان استعماله في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الاصل كما تقدم في الرمح والتجارة وان لم ينقل المعنى كان ترشيحا باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلا معنى معتبر سوى مجرد المبالغة بحد كلوازم للشبهة جواز كونها مرشحة مجردة لان مائة الخالوا تمنع الجمع مطلقا فالامر كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسي وعقلي وبعضه حسي وبعضه عقلي مريدا بما بعضه حسي وبعضه عقلي ما كان له جامعا أحدهما حسي والأخر عقلي وأورد على السكاكي كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكي وأورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليهما الأعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله ان المطلقة ما تقترن بوصف وليس كذلك مطلقا لم تقترن بوصف ملائم للمعنى الذي به الاستعارة بالنسبة الى أحد الطرفين احترازا من قولك رأيت أسدا بجرا فان الاستعارة الاولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرونة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غم الزدء البيت أنها مجردة قد يمنع على ما سبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما \* التنبية الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

(كقوله لدى أسد شاكي السلاح) هذا تجريد لانه وصف يلائم المستعار له أعنى الرجل الشجاع (مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم) هذا ترشيح لان هذا الوصف مما يلائم المستعار منه أعنى الأسد الحقيقي واللبد جمع لبدة وهي ما تلبس من شعر الأسد على منكبيه والتقليم بمبالغة القلم وهو القطع

معافيس مراد او سذكركه وذلك (كقوله لدى أسد شاكي) أي نام (السلاح) ولاشك أن تمام السلاح مما يلائم الشبه وهو المستعار له الذي هو الرجل الشجاع فهو أعنى شاكي السلاح تجريد (مقذف) أي مرعى به في الوقائع والحروب ولاشك أن المقذف بهذا المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا أيضا ويحتمل أن المراد به مجرد الوقوع في المقاتلة أو القذف باللحم والرعى به فيكون ملائمة لها معا فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبس وتضام من شعر الأسد على منكبيه ولاشك أنها مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فهي ترشيح (أظفار لم تقلم) أي ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فعلى هذا يكون هذا القيد ترشيحا لان الأسد الحقيقي هو الذي ليس من شأنه تقليم الأظفار ويحتمل أن يراد مجرد نفي تقليم الأظفار فيكون مشتركولا يكون ترشيحا وإنما قلنا مشتركالاصحة نفي التقليم في بعض أفراد الاسد المجازي وهو الرجل الشجاع والتقليم بمبالغة في القلم ونفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب للمبالغة في النفي الذي لا يبق معه شيء من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه المبالغة في نفي الظلم لاستحالة نفي حقه تعالى لان نفي المبالغة فيه الذي يصح معه ثبوت شيء منه ثم ان انبات اللبد للرجل الشجاع ان استعماله في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الاصل كما تقدم في الرمح والتجارة وان لم ينقل المعنى كان ترشيحا باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلا معنى معتبر سوى مجرد المبالغة بحد كلوازم للشبهة

جواز كونها مرشحة مجردة لان مائة الخالوا تمنع الجمع مطلقا فالامر كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسي وعقلي وبعضه حسي وبعضه عقلي مريدا بما بعضه حسي وبعضه عقلي ما كان له جامعا أحدهما حسي والأخر عقلي وأورد على السكاكي كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكي وأورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليهما الأعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله ان المطلقة ما تقترن بوصف وليس كذلك مطلقا لم تقترن بوصف ملائم للمعنى الذي به الاستعارة بالنسبة الى أحد الطرفين احترازا من قولك رأيت أسدا بجرا فان الاستعارة الاولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرونة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غم الزدء البيت أنها مجردة قد يمنع على ما سبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما \* التنبية الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

الرجل الشجاع فيكون تجريدا ويحتمل أن يكون هذا من قبيل المبالغة في النفي لان نفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب مراد منه المبالغة في النفي وحينئذ فالمعنى أظفاره اتقى تقليمها انتفاء مبالغته ولاشك أن هذا مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي نظير ما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد ان هذا من المبالغة في النفي أي اتقى الظلم عن المولى انتفاء مبالغته فيه لا من نفي المبالغة والا لاقتضى ثبوت أصل الظلم لله وهو محال فيكون هذا ترشيحا اذا علمت هذا فقول المصنف هذا ترشيح المشار اليه بما بعد مقذف بقرينة عدم تفسيره أما جعل له لبد ترشيحا فظاهر وأما جعل قوله أظفاره لم تقلم ترشيحا فبالنظر للاحتمال الأول أو الاحتمال الأخير وأما قوله مقذف فقد علمت أن



والترشيح أبغ من النجر يدلأشماله على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه

لا يصلح أن يكون ترشيحا بل هو امتجر يد أو مشترك فلا يجعل تجر يد أو لا ترشيحا ( قوله والترشيح ) أي الذي هو ذكر ملائم المستعار منه ( قوله أبغ ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد أنه أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته فلا يحتاج للنص عليه وإنما كان أقوى في البلاغة لان مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح يقوى تلك المبالغة فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة ( ١٣٤ ) وأحق بذلك للمقتضى من الاطلاق ومن النجر يدلعدم تأكد مناسبتها لحال

الاستعارة اه يعقوب وحاصله أن الترشيح أقوى في بلاغة الكلام بمعنى أنه موجب لزيادة بلاغته لأنه أنسب بمقتضى الحال على ما بينه وهذا معنى قول بعضهم الترشيح أبغ كلامه أي أنه موجب لزيادة بلاغة الكلام المشتمل عليه فكلامه بالجر باضافته لا بغيره بل من الضمير في أبغ كما قيل فتأمل وذكر بعضهم أن المراد بكون الترشيح أبغ أنه أعظم بلوغا ووصولا للمقصود الذي هو اتحاد المستعار منه والمستعار له ( قوله لاشتماله على تحقيق المبالغة ) أي تقويتها فأصل المبالغة جاء من الاستعارة بجعل التشبيه فردا من أفراد المشبه به وتقويتها حصلت بالترشيح ( قوله لذلك ) أي لما ذكر من المبالغة وقوله وتقوية تفسيره لتحقيق

( والترشيح أبغ ) من الاطلاق والنجر يد ومن جمع النجر يد والترشيح ( لاشتماله على تحقيق المبالغة ) في التشبيه لان في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية ( ومبناه ) أي مبنی الترشيح ( على تناسي التشبيه ) وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه لاشيء شبيه به

كما يأتي في الاستعارة التخيلية وتناسي التشبيه يقتضى الاعتبار الثاني كما يأتي في قوله ويصعد الخ تأمله فقد ظهر أن استعارة الأُسدي لليت مقارن للنجر يد والترشيح قيل والاقرب ان ههنا القسم لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الاطلاق لتساوقهما بتعارضهما كالسنتين لان كلا منهما يشهد في أمر تناسي التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر والحط في مثل هذا سهل ( والترشيح ) الذي هو ذكر ما يلائم المستعار منه ( أبغ ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد به أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته وإنما كان أقوى في البلاغة لان مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح يقوى تلك المبالغة كما لا يخفى فيكون أنسب لمقتضى حال الاستعارة وأحق بذلك للمقتضى من النجر يد والاطلاق لعدم تأكد مناسبتها لحال الاستعارة وكذا يكون أبغ من الجمع بين الترشيح والنجر يدلأنه في رتبة الاطلاق كما تقدم ( ومبناه ) أي وبناء الترشيح بمعنى إيجاده وتفريعه أما يكون ( على تناسي ) أي اظهار نسيان ( التشبيه ) ولو كان موجودا في نفس الأمر ويحصل ذلك التناسي بادعاء أن المستعار له هو نفس المستعار منه لاشيء شبيه به فان هذا الادعاء يقتضى أن الموجود في الحاضر هو المستعار منه فيتفرع على ذلك لوازمه المستعاره المقتضية لبقائه في الحاضر وما ذكر المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضا غيره كما تقدم في التعجب والنهي عنه بل نفس الاستعارة مبنية على التناسي وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي كما بينا وان كان التعجب والنهي عنه

قول السكاكي فانه جعل المرشحة والمجردة ماعقت بما يلائم وهو يقتضى أن الوصف للملائم لا بد أن يكون متأخرا وهو فاسد فانه لا فرق بين أن يتأخر أو يتقدم كقوله غمر الراد وما رأى الشيرازي هذا الكلام ظاهر الفساد أوله على أن المراد بالتعقيب الزيادة على معنى الاستعارة سواء كان المعقب قبل المستعارة أم كان بعده وبعضه قبله قال كالأمثلة التي ذكرها المصنف فانها كلها من هذا القبيل قلت وجميع الأمثلة التي ذكرها السكاكي كلها ليس فيها ترشيح الا بعد الاستعارة بخلاف ما قاله الشيرازي ص ( والترشيح الخ ) من الترشيح أبغ من النجر يدلأنه في رتبة الاطلاق المقرونة بما يلائم المستعار منه أبغ من المقرونة بما يلائم المستعار له وإنما كان الترشيح أبغ من النجر يدلأشتماله على

( قوله ومبناه ) أي والأمر الذي بني عليه الترشيح تناسي التشبيه أي اظهار نسيان التشبيه الكائن في ( حقي )

الاستعارة وان كان موجودا في نفس الأمر وما ذكره المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضا غيره كالاستعارة فانها مبنية عليه أيضا وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي ولو قال المصنف ومبناه على كمال تناسي التشبيه أي كمال اظهار نسيانه كان واضحا ( قوله وادعاء ) عطف تفسيره للتناسي أو انه عطف سبب على مسبب أي ويحصل ذلك التناسي بسبب ادعاء الخ ولا شك أن هذا الادعاء يقتضى تفرع لوازم المستعار منه على المستعار له وانباتها له ( قوله نفس المستعار منه ) الأولى جزء من جزئيات المستعار منه أو من أفراد المستعار منه لسكنه نظرا لتحقيق الماهية في الفرد فلذا جعله نفس المستعار منه تأملا

حتى انه يوضع الكلام في علو المنزلة ووضعه في علو المسكان كما قال أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهور \* بأن له حاجة في السماء

فلولا أن قصده أن يتناسى التشبيه ويصمم على انكاره فيجعله صاعدا في السماء من حيث المسافة المسكانية لما كان لهذا الكلام وجه  
وكما قال ابن الرومي:

يا آل نوبخت لا عدتمكم \* ولا تبدلت بعدكم بدلا

ان صح علم النجوم كان لكم \* حقا اذا ما سواكم اتحلا

أعلاكم في السماء مجديكم \* فليتم تجهلون ماجهلا

وكما قال بشار: أنتنى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا (١٣٥) وكما قال أبو الطيب:

كبرت حول ديارهم لما بكت

منها الشموس وليس فيها

المشرق

وكما قال غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر

نحوه

ولا رجلا قامت تعانقه

الاسد

(حتى انه يبني على علو القدر) الذى يستعار له علو المسكان (ما يبني على علو المسكان كقوله:

ويصعد حتى يظن الجهور \* بأن له حاجة في السماء)

استعار الصعود له علو القدر والارتقاء

قربين منه \* ثم أشار الى جزئية من جزئيات ما فيه الترشيح لظهور البناء فيه على تناسى التشبيه بقوله (حتى انه) أى فان الشأن لأجل ذلك التناسى هو هذا وهو أنه (يبني على علو القدر) الذى يستعار له لفظ علو المسكان (ما يبني على علو المسكان) الاستعار منه حتى هنا ابتداءية وذلك (كقوله ويصعد) ذلك المدح ومعلوم أن ليس المراد بالصعود معناه الاصلى وهو الارتقاء في المدارج الحسية والطلوع في الجوارح المعنى له هنا وإنما المراد به العلو في مدارج السكالك والارتقاء في الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الطلوع الحسى الى الطلوع المعنوى والجامع مجرد الارتقاء المستعظم في النفوس أى كون الشيء رفيعا أى بعيد التوصل اليه ثم رتب على هذا العلو المستعار له ما يبني على الارتقاء الحسى تناسيا تشبيها بذلك الحسى وأنه ليس ثم الا الارتقاء الحسى الذى وجه الشبه به أظهر فقال (حتى يظن الجهور) أى يصعد في تلك المدارح الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهور (بأن له حاجة في السماء) لبعده عن الارض وقر به من السماء ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها مما يختص بالصعود الحسى فقد

تحقيق المبالغة ولهذا كان منبها على تناسى التشبيه قال الصنف حتى انه يبني على علو القدر ما يبني على علو المسكان كقوله وهو أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهور \* بأن له حاجة في السماء

فانه قصد تناسى التشبيه والتصميم على انكاره فيجعله صاعدا في السماء من حيث المسافة المسكانية ومنه قول ابن الرومي:

شافهتم البدر بالسؤال عن الـ \* أمر الى أن بلغتم زحلا

وكقول بشار

أنتنى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا

وفول غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر نحوه \* ولا رجلا قامت تعانقه الاسد

المسكان المستعار منه وصح التمجيد والنهي عنه في البيتين الآتين فلولا وجود التناسى ما صح شيء من ذلك (قوله كقوله) أى كقول أبي تمام من قصيدة يرتي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر فيها مدح أبيه وهذا البيت في مدح أبيه وذ كر علو قدره (قوله ويصعد) أى ويرتقى ذلك المدح في مدارك السكالك فليس المراد بالصعود هنا معناه الاصلى الذى هو الارتقاء في المدارج الحسية اذ المعنى له هنا وإنما المراد به العلو في مدارج السكالك والارتقاء في الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الارتقاء الحسى الى الارتقاء المعنوى والجامع مطلق الارتقاء المستعظم في النفوس بحيث يبعد التوصل اليه والى هذا أشار الشارح بقوله استعار الخ (قوله حتى يظن) أى الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهور وهو الذى لا ذكاء عنده أن له حاجة في السماء لبعده عن الارض وقر به من السماء

(قوله في مدارج) أى مراتب (قوله ثم بنى عليه) أى ثم رتب عليه أى على علو القدر المستعار له وقوله ما يبنى على علو المكان أى وهو الارتفاع الحسى الذى هو المستعار منه وذلك البناء بعد تناسى تشبيه علو القدر بالعلو الحسى وادعاء أنه ليس ثم الا الارتفاع الحسى الذى وجه التشبه به أظهر (قوله من ظن (١٣٦) الجهول الخ) بيان لما ولاشك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها ما

يختص بالصعود الحسى ويترب عليه لاعلى علو القدر ثم ان ظن الجهول أن له حاجة فى السماء لم ينقل من معناه الاصلى الملائم للمستعار منه لمعنى ملائم للمستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم المشبه به لظاهر أنه الموجود فى التركيب لاشئ شبيه به وبهذا يعلم أن الترشيح قد يستعمل فى معناه الاصلى الملائم للمستعار منه وليس ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة وتقوية الاستعارة بذكر لازم وذلك كافى فى نفي الكذب كما أنه قد ينقل من معناه الاصلى لمعنى ملائم للمستعار له (قوله الى أن هنا) أى كونه له حاجة فى السماء (قوله انما يظنه الجهول) أى لانه الذى لا كمال له قل له (قوله لاتصافه بسائر الكجالات) أى فلم يكن هناك كمال لم يتصف به حتى انه يحتاج له فيطلبه من جهة السماء وحيث كان العاقل يعرف انه لا حاجة له فى السماء لاتصافه بسائر الكجالات كان عالما بأن اوطاره فى

فى مدارج الكمال ثم بنى عليه ما يبنى على علو المكان والارتفاع الى السماء من ظن الجهول أن له حاجة فى السماء وفى لفظ الجهول زيادة مبالغة فى المدح لما فيه من الاشارة الى أن هذا انما يظنه الجهول وأما العاقل فيعرف أنه لا حاجة له فى السماء لاتصافه بسائر الكجالات وهذا المعنى ما خفى على بعضهم فتوهم أن فى البيت تقصيرا فى وصف علوه حيث أثبت هذا الظن لكامل الجهول بمعرفة الاشياء (ونحوه) أى مثل البناء على علو القدر ما يبنى على علو المكان لتناسى التشبيه (مامر من التعجب) فى قوله

بنى على علو القدر المراد ما يبنى على علو المكان الحسى المستعار منه لفظ الصعود وذلك المبنى هو قربه من السماء وظن الجهول أن سفره نحو السماء حاجة لان السفر أصله قضاء الاوطار ومع لوم أن ظن الجهول أن له حاجة فى السماء لم ينقل لمعنى فى المستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم المشبه به لظاهر انه الموجود فى التركيب لاشئ شبيه به وبه علم أن الترشيح قد يكون للمعنى حاصل فى الحالة الراهنة يكون غير معناه الاصلى وليس ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة بذكر لازم وذلك كافى فى نفي الكذب وهذا الكلام يحتمل وجهين أحدهما أن يكون المراد بيان بعد هذا الصعود فى الجول لاشئ آخر ويكون للرد على من عسى أن يزعم أن الصعود قريب فكأنه يقول له صعد عظيم وعلوه هو بحيث يظن فيه الجهول القرب من السماء ويرد عليه أيضا أن صيغة الجهول التى هى للمبالغة لاتناسب لانه اذا كان بعده يظن فيه الجهول القرب من السماء أفاد أنه قاصر لان الصعود حينئذ باعتبار ذى النظر الصحيح ليس بحيث يظن أن له حاجة فى السماء لعدم قربه منه فذلك النظر الصحيح ويلزم على هذا أن يكون الجهول وعدمه باعتبار الانتهاء فى الصعود وعدمه فى الجول يرى الانتهاء فى ذلك الصعود والقرب من السماء فيظن ما ذكر وذو النظر الصحيح لا يرى ذلك فلا يظن فعليه يكون الصعود قاصرا فى نفسه لان العبرة بالنظر الصحيح وقصره لاتناسب المدعى وهذا هو الذى اعتبره بعضهم فأورد البحث المذكور والآخر أن يكون المراد الاشارة الى كمال المدوح واتصاله بجميع ما يحتاج اليه ويكون الانتهاء فى الصعود مسلمات من كل أحد وانما النزاع فى أنه هل بقيت له حاجة فى السماء أم لا فذكر أن كثيرا الجهول الذى يتوهم بذلك الارتفاع المفرط أن ذلك له حاجة وانما ذو النظر الصحيح فهو يعلم أن ذلك الافراط فى العلو مجرد التعالى على الأقران لا حاجة له فى السماء لكجالاته فيتضمن جميع الحوائج وهذا هو المراد وبه تعلم مناسبة ذكر الجهول بصيغة المبالغة وأن فيه زيادة مدح فلا يرد كون العلو قاصرا لانه مسلم وانما النزاع فى الحاجة وعدمها فبين أنه انما يتوهم بقاءه فى السماء كثيرا الجهول والمراد بالحاجة هنا المعتادة للطب فى الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه له بالدعاء على أن المراد المبالغة المجوزة فى المستحيلات لا الاخبار بالحقائق حتى يكون هنا سوء أدب أو غيره تأمله (ونحوه) أى ونحو ما ذكر وهو أنه يبنى على علو القدر المستعار له ما يبنى على علو المكان المستعار منه لأجل تناسى التشبيه حتى كأنه لا يخطر غير المشبه به (مامر) فى صدر هذا الباب (من التعجب) فى قوله :

(وقوله ونحوه) أى فى البناء على تناسى التشبيه مامر (من التعجب والنهى عنه) فى قوله

قامت

المالو لمجرد التعالى على الاقران وفى قوله لاتصافه الخ اشارة الى أن المراد بالحاجة هنا المعتادة

للاطلب فى الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه لها بالدعاء لا بالصعود (قوله وهذا المعنى) أى التفصيل بين العاقل والجاهل (قوله فتوهم أن فى البيت الخ) منشأ ذلك التوهم أن التصدم من البيت الاشارة بمزيد صعدته المشار له بقوله حتى يظن الخ الى علو قدره واذا كان مزيدا للصعود انما هو فى ظن كامل الجهول لا العارف بالاشياء فلا يكون له

والنهي عنه غير أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهبه اثبات وصف يمنع ثبوت الاستعانة ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص الاستعانة

ثبوت فلا يحصل كبير مدح بذلك وحاصل الرد أن مرد الصعود مجزوم به ومسلم من كل أحد وإنما النزاع في أنه هل له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجهل هو الذي يتوهم أن ذلك الارتقاء المفرط الحاجة وأما العاقل ذوالنظر الصحيح فيعلم أن ذلك الإفراط في العلو مجرد التعالي على الأقران لا الحاجة له في السماء لا تصافه بسائر السمكالات واستغنائه عن جميع الحاجات (قوله قامت تظلني ومن عجب الخ) أما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء لان إيجاد هذا التعجب لولا (١٣٧) تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم

ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى وتحقيقه في التعجب ما تقدم من أنه لا عجب من تظليل انسان جمل كالشمس من الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب من تظليل الشمس الحقيقية من الشمس الحقيقية لان الاشراف مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا ما مر من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله

قامت تظلاني ومن عجب \* شمس تظلني من الشمس  
(والنهي عنه) أي عن التعجب في قوله  
لا تعجبوا من بلي غلاته \* قد زر أزواره على القمر  
اذلوم يقصد تناسي التشبيه وانكاره لما كان للتعجب والنهي عنه جهة على ما سبق ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام فقال

فان القمر الحقيقي هو المتبادل لبي الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان الشبه بالقمر وكونه جمل المستعار له قرا حقيقيا أما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الوجود في الخارج والباطن في القلب هو القمر الحقيقي والافالتشبيه يبقى الأصل للثاني للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بلي غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر ريبا فلا معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه متذكرا لاثباته عن الأصل الذي تقرر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو المستعار منه والنهي عنه سببه كون الثبوت هنا سببها فاختلفا في ثبوت المناسبة ونفيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء ما لفرع على الأصل و بناء ما لفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فما وجه صحته احتاج الى مزيد تقرير لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البلغاء اعتبروه لقصد المبالغة وأنه أحر وى بالنسبة الى ما وقع لهم من تفرع ما هو للفرع على الأصل وهو الشبه مع

قامت تظلاني ومن عجب \* شمس تظلني من الشمس  
وأما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء في وجهه وهو أن إيجاد هذا التعجب لولا تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى كما تقدم بيانه وتحقيقه في التعجب كما تقدم ما علم من أنه لا عجب في تظليل انسان كالشمس من نفس الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب في تظليل الشمس الحقيقية من الشمس الحقيقية لان الاشراف مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا ما مر من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله  
لا تعجبوا من بلي غلاته \* قد زر أزواره على القمر  
فان القمر الحقيقي هو المتبادل لبي الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان الشبه بالقمر وكونه جمل المستعار له قرا حقيقيا أما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الوجود في الخارج والباطن في القلب هو القمر الحقيقي والافالتشبيه يبقى الأصل للثاني للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بلي غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر ريبا فلا معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه متذكرا لاثباته عن الأصل الذي تقرر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو المستعار منه والنهي عنه سببه كون الثبوت هنا سببها فاختلفا في ثبوت المناسبة ونفيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء ما لفرع على الأصل و بناء ما لفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فما وجه صحته احتاج الى مزيد تقرير لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البلغاء اعتبروه لقصد المبالغة وأنه أحر وى بالنسبة الى ما وقع لهم من تفرع ما هو للفرع على الأصل وهو الشبه مع

قامت تظلني ومن عجب \* شمس تظلني من الشمس  
وقوله  
لا تعجبوا من بلي غلاته \* قد زر أزواره على القمر

(١٨ - شرح التلخيص - رابع) التعجب \* واعلم أن مذهب التعجب هنا عكس مذهب النهي عنه لان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب المستعار منه والنهي عنه سببه اثبات ما هو مناسب للمستعار منه ألا ترى أنه في الأول قد أثبت التظليل للشمس وهو ممنوع فلذا تعجب من تظليلها وفي الثاني قد أثبت بلي الغلالة والقمر وهو من خواصه فلا يصح حينئذ ان يتعجب منه فلذا ناهاهم عن التعجب من ذلك (قوله وانكاره) عطف لازم وقوله جهة أي وجهه وقوله على ما سبق أي من أنه لا معنى للتعجب من كون ذات جميلة تظلل شخصا من الشمس ولا معنى للنهي عن التعجب من كون ذات جميلة تبلى غلالة (قوله ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام) أي قوله ومنه اعلم تناسي التشبيه حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى على علو المكان وقوله لهذا الكلام فيه حذف أي لما تضمنه هذا الكلام وهو صحة البناء على تناسي التشبيه

وإذا جاز البناء على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه كما في قول العباس بن الأحنف

هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا \* فلن تستطيع اليها الصعود \* ولن تستطيع اليك النزول

( قوله وإذا جاز الخ ) حاصل ذلك أنه إذا جاز البناء على الفرع أعني المشبه به في التشبيه ففي الاستعارة أولى وأقرب لان وجود المشبه الذي هو الأصل كأنه ينافي ذلك البناء فإذا جاز البناء مع وجود منافي له فالبناؤه مع عدمه أولى وأقرب ( قوله وإذا جاز البناء على الفرع الخ ) المراد بالبناء عليه ذكر ما يلائمه والمراد بالاعتراف بالأصل ذكره وحينئذ فالعنى وإذا جاز ذكر ما يلائم المشبه به في التشبيه الخالي عن الاستعارة وهو الذي ذكر طرفاه ( ١٣٨ ) ( قوله وذلك ) أى وبين ذلك أى كون المشبه به فرعاً والمشبه أصلاً وهذا جواب عما يقال

( وإذا جاز البناء على الفرع ) أى المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أى المشبه وذلك لان الأصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة أنه أقوى وأعرف الا أن المشبه هو الأصل من جهة أن الغرض يعود اليه وأنه المقصود في الكلام بالنفي والاثبات ( كما في قوله هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز ) أمر من عزاء جملة على العزاء وهو الصبر ( الفؤاد عزاء جميلا

ذكرهما معاً على طريق التشبيه رعاية لكون التشبيه روعى فيه الاتحاد بين الطرفين فقرر ذلك بذكر بعض ما وقع لهم بقوله ( وإذا جاز البناء على الفرع ) أى المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أى المشبه وأراد بالبناء على الفرع ذكر ما يلائمه وإنما سمي المشبه به فرعاً مع أنه أقوى من المشبه غالباً في وجه الشبه وأعرف به ومع أنه هو الأصل المقيس عليه وسمى المشبه أصلاً لان المشبه هو المقصود في التركيب وهو المتحدث عنه اذ هو الخبر عنه في المعنى فان النفي والاثبات في الكلام يعود اليه أى الى شبيهه فانك اذا قلت زيد كالاسد فقد أثبت للمشبه شبهه بالاسد وهو المقصود بالاثبات واذا قلت ليس كالاسد فقد نفيت شبهه به أيضاً بالقصد الأول وان كان ثبوت المشبه أو نفيه للمشبه به حاصل أيضاً ولكن تبعاً وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التراكيب عاد الغرض من التشبيه اليه وهو بيان حاله أو مقدارها أو امكانه أو تزيينه أو تشيينه كما تقدم وذلك لانه هو المجهول أمره ولما كان المشبه بهذه المنزلة سماه أصلاً وسمى المشبه به فرعاً لان ما يستفاد في التركيب تابع لما يستفاد للمشبه كتنبيه الفرع للأصل ( كما في قوله ) أى ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو المشبه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو المشبه قوله ( هي الشمس ) أى هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله ( مسكنها في السماء ) واذا كان مسكنها في السماء ( فجز الفؤاد ) أى فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقوله عز فجز أمر من عزاء جملة على الصبر ( عزاء جميلا ) وهو العزاء الذي لا تلقى معه ولا تطلب وذلك بالتنبه لعدم امكان الوصول فان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شئ ثم أكد بيان ( قوله وإذا جاز ) يريد أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فان مذهبه اثبات وصف يتمتع ثبوت الاستعارة منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص الاستعارة منه واذا جاز ( البناء على الفرع ) أى بناء الكلام على الفرع وهو المشبه به سماه فرعاً لانه مجاز في الاستعارة والمجاز فرع الحقيقة ولان الغرض من التشبيه في الاستعارة في الغالب عائد الى المشبه لا المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أى مع ذكر المشبه ليكون الكلام تشبيهاً لاستعارة كقوله وهو العباس بن الأحنف هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا

للمشبه به حاصل أيضاً لكن تبعاً وتحصل من هذا أن المشبه أصل باعتبار رجوع الغرض اليه وكونه المقصود بالنفي والاثبات والمشبه به أصل باعتبار كونه أقوى وأعرف بوجه الشبه فسكل من المشبه والمشبه به أصل باعتبار وفرع باعتبار وحينئذ فلا معارضة بين ما ذكره المصنف من التسمية وبين ما هو معروف عندهم ( قوله وان كان الخ ) جملة حالية وقوله الا أن الخ هذه الجملة دالة على خسران الأصل لان الأصل في التشبيه هو المشبه من جهة أن الغرض الخ وان كان المشبه به أصلاً من جهة أنه أقوى الخ ( قوله كما في قوله ) أى قول الشاعر وهو العباس بن الأحنف ( قوله هي الشمس ) مبتدأ وخبر أى هذه المحبوبة هي الشمس وقوله مسكنها في السماء خبر بعد خبر أو صفة للشمس لان تعريفها للعهد الذي نهى ( قوله أمر من عزاء الخ ) أى وحينئذ فالعنى فاحمل فؤادك على الصبر ( قوله عزاء جميلا ) أى لافاق معه ولا تطب وذلك بالتنبه لعدم امكان الوصول لان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شئ

وقول سعيد بن حميد فقلت زورى فأرسات \* أنا آتيك سحره قلت فالليل كان أخشى وأدنى مسره فأجابت بحجة \* زادت القلب حسره  
أنا شمس وأما \* تطلع الشمس بكره فلأن يجوز مع حجده في الاستعارة أولى ومن هذا الباب قول الفرزدق

(قوله فلن تستطيع الخ) أى لآئك لا نستطيع الوصول الى تلك الشمس اذهى في السماء الممنوع الوصول اليها عاده (قوله هو المصدر  
بمعناها) أى وهو الصعود والنزول (قوله ان جوزنا تقديم الطرف على المصدر) أى على عامله المصدر وهو الحق على ما سبق له في  
شرح الخطبة عند قوله أكثرها الاصول جميعا (قوله والا فحذوف) أى وان لم يجوز تقديم الطرف على عامله للمصدر فيكون العامل  
في اليها وفي اليك محذوفا والتقدير فلن تستطيع أن تصعد اليها الصعود وان تستطيع الشمس أن تنزل اليك النزول ويكون المصدر  
الذكور مفسرا لذلك الامايل المحذوف (قوله تشبيهه) أى يلبس بحذف الاداة والاصل هي كالشمس حذفت الاداة للبالغة في التشبيه  
بجمل المشبه عن المشبه به (قوله لاستعارة) أى لانه يشترط فيها ان لا يذكر (١٣٩) الطرفان على وجه ينبي عن التشبيه وهما

هنا مذكور ان كذلك  
المشبه بضميره والمشبه به  
بلفظه الظاهر (قوله  
اعتراف بالمشبه) أى  
ذكره (قوله ومع ذلك) أى  
ومع الاعتراف بالمشبه  
(قوله فقد نبى الكلام على  
المشبه به) أى ذكر  
ما يناسبه وهو قوله مسكنها  
في السماء وقوله أعنى أى  
بالمشبه به قال الفيزري  
ان قلت الاستشهاد على ما  
ذكره من جواز ذكر ما  
يناسب المشبه به مع ذكر  
المشبه بهذا البيت ممنوع  
لجواز أن يحمل الضمير  
المنفصل أعنى هي على  
ضمير القصة لا على المحبوبة

فلن تستطيع) أنت (اليها) أى الى الشمس (الصعود \* وان تستطيع) الشمس (اليك النزولا)  
والعامل في اليها واليك هو المصدر بمعناها ان جوزنا تقديم الطرف على المصدر والا فحذوف يفسره  
الظاهر فقوله هي الشمس تشبيه لاستعارة وفي التشبيه اعتراف بالمشبه ومع ذلك فقد نبى الكلام على  
المشبه به أعنى الشمس وهو واضح فقوله واذا جاز البناء شرط جوابه قوله (فع حجده) أى حجده الاصل  
كفى الاستعارة البناء على الفرع (أولى) بالجواز لانه قد طوى فيه ذكر المشبه أصلا

عدم إمكان الوصول بسبب كونها في السماء بقوله (فلن تستطيع اليها الصعود) أى فانك لا تستطيع أنت  
الصعود الى تلك الشمس اذهى في السماء الممنوع الوصول اليها عاده فقوله اليها مجرور متماعى بالمصدر  
(وهو الصعود بناء على جواز تقديم الجورور على المصدر وان ينابى على امتناعه فيتعلق بمقدر والتقدير  
لن تستطيع أن تصعد اليها الصعود ويكون المذكور مفسرا للمحذوف (وان تستطيع) تلك الشمس  
(اليك النزولا) والمجرور في تعلقه بالمصدر الذي هو النزول كما قبله واذا جمل الضمير كما تقدم عائدا  
على محبوسه فقد اعترف بالاصل بأن ذكر ونبى على الفرع ما تقدم فاذا جاز البناء على المرع مع ذكر  
الاصل المنابى ذكره لتناسى التشبيه الذى يبنى عليه البناء (فع حجده) أى حجده الاصل الذى هو  
المشبه بأن يذكر المشبه به فقط وذلك في الاستعارة (أولى) بالجواز لانه عند الاعتراف بالاصل يبعد

فلن تستطيع اليها الصعود \* وان تستطيع اليك النزولا  
فع حجده أولى) أى اذا جاز البناء على تناسى التشبيه بذكر الفرع على المشبه به في التشبيه في  
الاستعارة التي فيها حجده جوازه أولى وقد يترض على هذا بأن يقال البناء على المشبه في الاستعارة

قلت قوله فمن الفؤاد عزاء جميلا يدل على أن الضمير راجع للحبيبة لانها المأمور بالعزاء عنها وأيضاً شرط ضمير القصة أن يكون ما بعده من  
النسب للشكوك في الجملة حتى يفيد التأكيد وكون الشمس الحقيقية في السماء جلى لكل أحد ويجاب أيضاً بأن النرض التتميل وهو  
يكفي فيه الاحتمال (قوله فع حجده أولى) مع ظرف المحذوف أى فالبناء على الفرع مع حجده الاصل وانكاره وعدم ذكره أولى بالجواز  
ووجه الاولوية أما عند الاعتراف بالاصل فوجود ما ينابى البناء لان ذكر المشبه يمنع تناسى التشبيه المقضى للبناء على الفرع ومع  
حجده الاصل يكون الكلام قد نقل للفرع الذى هو المشبه به لى ذكر المشبه فيناسبه التناسى المقضى أنه لا خطور للمشبه في العقل ولا  
وجود له في الخارج وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك المرع فاذا جاز البناء في الاول مع وجود ما ينابى فجوازه مع عدم المنابى أخرى  
وأولى فان قلت اذا كان البناء على الفرع أى ذكر ما هو له موقوفاً على تناسى التشبيه كما تقدم والتناسى ينافية للاعتراف بالاصل كما  
قررت كان البناء على الفرع عند ذكر الاصل بمنتهى فكيف يدعى جوازه قلت تناسى التشبيه عند حجده الاصل ظاهر وأما عند ذكره  
فتقول المنابى للبناء على المرع هو ذكر المشبه مع الاشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لم يبق قوة للمشبه به وبجرد ذكر الطرفين لا اشعاراً  
بما ذكر فيتنابى \* تناسى التشبيه بأن يجعل الطرفان ولو ذكرهما متحدين ويدعى أنهما شئ واحد في الحقيقة وانما اختلفا بالوارض  
التي لا تنابى بناؤها هذا التناسى لاصل التشبيه وهذا ظاهر في التشبيه الخالى عن الاداة وأما عند ذكرها ففيه بديلان الاداة تشه

أبي أحمد الفيزيائي صمصمة الذي \* متى تخلف الجوزاء والدلو بمطر أجاز بنات الواثنين ومن يحجر \* على الموت ما علم أنه غير محفر ادعى لآبيه اسم الغيث ادعاء من سلمه ذلك ومن لا يخطر بباله أنه متناول له من طريق التشبيه وكسنا قول عدى بن الرقاع يصف حمارين وحشيين يتعاوران من الغبار ملاءة \* بيضاء محكمة هما نسجاها (١٤٠) تطوى إذا وردا مكانا محزنا \* وإذا السنا بك أسهلت نشرها

بضع الشبه عن الشبه به وقد يقال يمكن دعوى الاتحاد فيه أيضا إذ لا مانع من تشبيه أحد المتحدنين في الحقيقة بالآخر بآلة التشبيه وتحصل مما تقدم أن الاعتراف بالأصل المنافي للبناء على الفرع بحسب الظاهر فقط وأما عند جحد الأصل فليس هناك منافع للبناء على الفرع لا بحسب الظاهر ولا في الواقع فتأمل (قوله وجعل الكلام خلوا عنه) أي لأنه تنوسى التشبيه وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وأنه فرد منه (قوله وقد وقع الخ) هنا مغاير لما سبق في المتن لأن ما سبق فيه البناء على الفرع وهو المشبه به مع الاعتراف بالأصل من غير ذكر لأداة التشبيه وما هنا فيه البناء على الفرع مع الاعتراف بالأصل والتصریح بأداة التشبيه وهذا مما يقرر الكلام

وجعل الكلام خلوا عنه ونقل الحديث إلى المشبه به وقد وقع في بعض أشعار المعجم النهي عن التعجب مع التصریح بأداة التشبيه وحاصله لا تعجبوا من قصر ذوائبه فانها كالليل ووجهه كالربيع والليل في الربيع مائل إلى القصر وهذا المعنى من الغرابة والملاححة بحيث لا يخفى

التناسى انقضى لعدم خطوره وأن الوجود الفرع فيمنى عليه ما يناسبه ومع حججه يكون قد نقل الكلام للفرع وهو المشبه به حيث طوى ذكر المشبه فناسبه التناسى المقضى أن لا يخطر ولا وجود للمشبه في الخارج والعقل وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فإذا جاز البناء في الأول مع وجود ما يناسب بحسب الظاهر فلا يجوز في التناسى لعدم المنافي أخرى وأولى فقوله فمع حججه أولى جواب إذا كما قدرناه بقره لبعده ما بينه وبين الأول فان قلت إذا كان البناء أعني ذكر ما هو للفرع موقوفا كما تقدم على تناسى التشبيه والتناسى كما قررت ينافية الاعتراف بالأصل امتنع البناء على الفرع عند ذكر الأصل فكيف يدعى جوازه قلت تناسى التشبيه عند جحد الأصل ظاهر وأما عند ذكره فقوله المنافي للبناء على الفرع هو ذكر التشبيه مع الأشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لا يقوى المشبه بقوة الشبه به بمجرد ذكر الطرفين لا شعاريه بما ذكر في تناسى مع تناسى هذا التشبيه الأصلي بأن يجعل الطرفين ولو ذكر المتحدنين ويدعى أنهم ما شئ واحد في الحقيقة وإنما اختلفا بالموارض التي لا تنافي البناء فهنا تناسى لأصل التشبيه أيضا ونقول المشبه به ذكر عند ذكر الطرفين معامع لازمه ولكن هذا فيه محذور لأن ذلك لا يقتضى العراء عن المشبه في المثال إذ يمكن الوصول إليه حينئذ وإنما امتنع الوصول إلى المشبه به وإن كان يمكن تصحيحه بتسكان لا يقال تقدم ما يقتضى أن مثل ما ذكرنا فيه بناء ما للمشبه به على المشبه في قوله حتى أنه يبني على علو القصر ما يبني على علو المكان وهذا الكلام يقتضى أن الواقع بناء ما للفرع وهو المشبه به على نفس ذلك الفرع لانا نقول ما تقدم باعتبار ما في نفس الأمر لأن المراد في الحقيقة هو المشبه وما هنا على الادعاء لأن المشبه به هو المراد ادعاء فتأمل وهذا الذي تقرر فظهر أنه مبني على أن المراد بالضمير هو المحبوبة وأما الوأر يده بالقصة والجملة بعده خبر لم يكن هذا البيت شاهدا على المدعى وإنما يحتمل على إرادة القصة فينتفى الاستشهاد بالبيت بل حمل على إرادة المحبوبة لوجهين أحدهما أن قوله فغز الفؤاد يعين إرادة المحبوبة لأنها هي المأمور بالعزاء عنها والآخر ما ذكرنا من أن ضمير القصة تكون الجملة بعدها مما يشك فيه إيفاء الخبر تأكيذا للثبات والجملة هنا متعينة المعنى

أولى من البناء على المشبه به في التشبيه أما البناء على المشبه في التشبيه فلا يدل على جواز البناء عليه في الاستعارة وما ذكره من الدليل هو شامل لصورتى البناء على كل منهما فلا يصح ذلك بل إنما يدل على جواز البناء على المشبه به في الاستعارة بما يلائم الاستعارة منه

المذكور (قوله لا تعجبوا من قصر ذوائبه) أي شعره وقوله كالربيع أي في الهمجة والنضارة (قوله والليل في وأما الربيع مائل إلى القصر) من المعلوم أن المائل إلى القصر في الربيع الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع فلما تنوسى التشبيه وادعى أن الذوائب نفس المائل الحقيقي وأن وجه المحبوب نفس الربيع الحقيقي نهى عن التعجب من قصر الذوائب التي هي الليل الحقيقي الساكن في زمان الربيع فقد بني على الفرع ما يناسبه مع الاعتراف بالأصل والتصریح بالأداة فتأمل (قوله وهذا "مغنى الخ") اسم الإشارة مبتدأ وقوله بحيث الخ خبر أي وهذا المعنى وهو البناء الواقع في كلام بعض المعجم ملتبس بحالة كائنة من الغرابة الملاححة لا يخفى

(قوله وأما المركب) عطف على قوله أما المفرد من قوله سابقا والمجاز امام مفرد أو مركب أما المفرد فهو الكلمة الخ ثم قال وأما المركب فهو اللفظ الخ (قوله فهو اللفظ) أى المركب كما فى الايضاح وترك المصنف التقييد هنا اعتمادا على أن تقييد المعرف بالتركيب يفيد فخرج عن الجنس وهو اللفظ المجاز العقلى (قوله المستعمل) (١٤١) خرج به اللفظ قبل الاستعمال وقوله

فما أى فى معنى شبه ذلك  
المعنى بمعنى اللفظ الاصلى  
أى من حيث انه شبه بمعناه  
الاصلى فخرج المجاز  
المرسل الذى ليس بمعناه  
مشبها بمعناه الاصلى قبل  
الاستعمال لعدم وجود  
الشبه بين المعنيين وكذا  
المرسل الذى استعمل فيما  
شبه بمعناه قبل ذلك لوجود  
الشبه لسكن انما استعمل  
لملافة غير الشبه لانه لم  
يستعمل من حيث الشبه  
(قوله أى بالمعنى الذى يدل  
عليه ذلك اللفظ بالمطابقة)  
أى بالوضع وهذا بيان  
للمراد بمعنى اللفظ الاصلى  
وما ذكره الشارح مثله  
فى الاطول ثم قال بقى أن  
كون الصورة المنتزعة معنى  
مطابقا لفظ المستعار غير  
ظاهر اه (قوله بالمطابقة)  
هنا يقتضى أن دلالة  
اللفظ على المعنى المجازى  
ليست بالمطابقة وهو  
خلاف ما صرح به  
الشارح فى شرح الشمسية  
وغيره وأجيب بأن مراد  
الشارح بالمطابقة المطابقة  
التي لا يحتاج معها الى  
توسط قرينة وهذا انما

(وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى) أى بالمعنى الذى يدل عليه ذلك اللفظ بالمطابقة (تشبيه التمثيل) وهو ما يكون وجهه منتزعا من متعدد واحترز بهنا  
لايجرى فيها شك لاحد وهو أن مسكن الشمس السماء ثم هذا حيث حذف أداة التشبيه كما فى المثال لان الاتحاد الذى ذكرنا أنه منشأ تناسى أصل التشبيه ظاهر فيه وأما عند ذكر الاداة ففيه بعد لان الاداة تشع المشرق من مرتبة المشبه به وليسكن يمكن الاعتبار المذكور فيه أيضا وهو ادعاء الاتحاد ادلا مانع من تشبيه أحد المتحددين فى الحقيقة بالآخر بألة التشبيه وقد وقع فى كلام العجم النهى عن التعجب بناء على الاتحاد مع التصريح بالاداة وحاصل معناه النهى عن التعجب من قصر ذوايب أى شمر شخص شعره كالليل ووجهه كالربيع والليل فى الربيع مائل الى القصر ومعالم أن المائل الى القصر فى الربيع هو الليل الحقيقى والذى لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع الحقيقى وقد غاص هذا الاعجمى على معنى لطيف قل من يتنبه له لغرابته فهو من الحسن والملاحة بمكان كما لا يخفى ثم لما كانت المسائل المتقدمة فى المجاز وأمثلتها جارية على الافراد أشار الى مجاز التركيب فقال هذا المجاز المفرد (وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ) خرج العقلى عنه (المستعمل) خرج به اللفظ قبل الاستعمال (فما شبه بمعناه الاصلى) أى من حيث انه مشبه بمعناه الاصلى فيخرج المرسل الذى ليس بمعناه مشبها بمعناه الاصلى قبل الاستعمال لعدم وجود الشبه بين المعنيين وكذا المرسل الذى استعمل فيما شبه بمعناه قبل ذلك لوجود الشبه لسكن انما استعمل لملافة غير الشبه لانه لم يستعمل من حيث الشبه وأراد بالمعنى الاصلى المعنى الذى دل لك اللفظ عليه بالمطابقة وتريد بدلالة المطابقة هنا الدلالة التى يوصل فى حصولها بالازوم أصلا لانها أنسب بالمطابقة فتخرج دلالة المجاز مطلقا لان أصلها كما تقدم الانتقال من المروم الى اللازم على الوجه الذى قررناه فى أول الفن ولم نرد بالمطابقة ما يستفاد من اللفظ حال الاستعمال ولو بالوضع الثانى المتوصل اليه بالازوم ورعاية القرينة اذ لو اريد ذلك لم يصح اختصاص المطابقة بالمعنى الاصلى فان الدلالة بعد رعاية ذلك يصح أن تكون مطابقة أيضا لان المذهب الصحيح أن اللفظ المجاز يدل بالمطابقة أيضا وانما تنفى عنه باعتبار رعاية سبب دلالاته وأصلها بذلك تكون لزومية بالوضع الثانى فليقهم (تشبيه التمثيل) خرج به مجاز الافراد لان تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الافراد كالاسد للرجل الشجاع ليس وجهه وهو الشجاعة منتزعا من متعدد كما تقدم وفى ذلك نظر لانه يقتضى أن عنقود الملاحة لو فرض استعارته لأثرى لم يكن مجازا مفردا لان وجهه منتزع من متعدد فلو كان أصل مجاز التركيب كون الوجه منتزعا من متعدد كان نحو المنقود فى التريا مجاز التركيب ولا فائل به فتعريف مجاز التركيب بما ذكر لا يخالف تسامح

ص (وأما المركب الخ) ش لما فرغ من المجاز المفرد شرع فى المجاز المركب وهو المسمى بالتمثيل وحقيقة التمثيل أن ترديد العبارة عن معنى فتعمل عن المعنى والعبارة الدالة عليه الى معنى آخر يكون مثالا للجدول عنه ورسمه المصنف بأنه اللفظ المركب المستعمل فأخرج المهمل واللفظ قبل الاستعمال

يكون فى الحقيقة (قوله تشبيه التمثيل) معمولا لقوله شبه وأتى المصنف بذلك للتنبية على أن التشبيه الذى يبنى عليه المجاز المركب لا يكون الانتمى لاوله يكفى بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التشبيه الذى وجهه منتزع من متعدد وان كان الطرفان مفردين كما فى تشبيه التريا بعنقود الملاحة وبين الاستعارة التمثيلية فاحترز عن أخذ اللفظ المشترك فى التعريف (قوله واحترز بهذا) أى بقوله تشبيه التمثيل



للبالغة في التشبيه أي تشبيهه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بهامبالغة في التشبيه فتذكر بلفظها من غير تغيير بوجه من الوجوه

(قوله عن الاستعارة في المفرد) أي لان وجه الشبه لا يكون فيها منتزعا من متعدد واعترض بأنه قد مر في مبحث التشبيه أن تشبيهه الثريا بعنقود الملاحية من قبيل تشبيه المفرد بالمفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد وحينئذ فيجوز أن بطوى المشبه ويذكر المشبه به ويتناسى التشبيه ويكون استعارة في مفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد فيكون التعريف صادقا تلك الاستعارة وحينئذ فلا يصح إخراجها من التعريف وأجاب العلامة عبدالحكيم بما حصله أن الانسجام جواز جريان الاستعارة في مفرد ووجه الشبه فيها منتزع من متعدد لان الاستعارة لا بد فيها من جعل الكلام خلوا عن المستعاره والجامع فإذا ذكر المستعار منه وكان مفردا ووجه الشبه منتزع من متعدد في الواقع كما قيل رأيت عنقود ملاحية في السماء لا يدري هل وجه الشبه منتزع من متعدد أولا فيصير الكلام لنوا وهذا بخلاف التشبيه فإنه إذا ذكر فيه كل من المشبه والمشبه به وكانا مفردين فإنه قد يدرك العقل تركيب وجه الشبه من مجموع أوصاف لهما إذا لم يكن وجه الشبه مذكورا وبالجملة فليس كل تشبيه تجري فيه الاستعارة لما علمت أن تشبيه المفرد بالمفرد مع كون وجه الشبه منتزعا من متعدد صحيح ولا تجري فيه الاستعارة والا كان الكلام (١٤٢) لغوا فتم ما ذكره الشارح من الاحتراز والحاصل أن قول المصنف

تشبيه التمثيل خرج به مجاز الأفراد لان تشبيه التمثيل ما كان وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الأفراد لا يكون وجهه منتزعا من متعدد والا كان الكلام لغوا وهذا محصل كلام الشارح فان قلت ان تقييد المعرف بالتركيب يفيد أن المراد بقول المصنف فهو اللفظ أي المركب وأن في الكلام حذف الصفة فتكون تلك الصفة المحذوفة للدليل مخرجة للمجاز المفرد استعارة أو غير استعارة وشارحنا قد أخرج

### عن الاستعارة في المفرد (للبالغة) في التشبيه

لانه ان جعل قوله تشبيه التمثيل ملغى في الإخراج به دخل مجاز الأفراد كله وان اعتبر دخل قسم العنقود وهو مفرد وقد يجب بأنه معتبر ولكن تشبيه التمثيل لا يسمى ذو اللفظ المفرد به وان كان الوجه فيه منتزعا من متعدد وفيه نظر لتقديم خلافه أو يقال يخرج نحو العنقود بالمثل فكأنه يقال ما وقع فيه تشبيه التمثيل بشرط أن يكون كهذا المثل بأن لا يكون مفردا وفيه تحمل وقوله (للبالغة) متعلق بقوله المستعمل أي هو اللفظ المستعمل فيما ذكر لاجل المبالغة في التشبيه بان يدعى دخول المشبه في جنس المشبه به كما تقدم وهو يؤيد كذا إخراج ما أخرجه بقوله شبه بمعناه وهو المجاز المرسل وقبل الوضع وخرج الجواز المفرد بقوله المركب وقوله فيما شبه بمعناه الاصلى يحترز عن الحقيقة فانها مستعملة لا فيما شبه بمعناها وقوله تشبيه التمثيل للبالغة أي تشبيهها على أسلوب التمثيل بالشئ بعينه أي تشبيهه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بها مبالغة من غير تغيير بوجه من الوجوه كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع إلى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البينة أما بعد فإني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا أتاك كتابي هذا فاعلم على أيهما شئت والسلام شبه بصورة تردده بصورة تردد من قام لينهب فتارة يزيد الذهب فيقدم رجلا وتارة لا يزيد فيؤخر أخرى ومنه قوليهم لمن يعمل في غير مهلهن أراك تنفخ في غير فم ومخط على الماء ومنه قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وذكر في الإيضاح كثيرا من أمثله وتحقق ذلك أن الكلام في نفسه

(كما)

الاستعارة في المفرد بقوله تشبيه التمثيل قلت الشارح لم يلتفت لتلك الصفة لكونها محذوفة من التعريف

وأنما يحترز بالفصول المصريح بها ولو التفت لتلك الصفة لتجعل المجاز المفرد دخرا جابها وكان قوله تشبيه التمثيل بياناً للمعاهية للاحتراز عن شيء كما هو الاصل في القيود المذكورة في التعريف وعلم مما ذكر أن تشبيه التمثيل عبارة عن التشبيه الذي وجهه منتزع من أمور متعددة سواء كان الطرفان مركبين أو مفردين وأما اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى تشبيه التمثيل السمي المجاز المركب والاستعارة التمثيلية لا بد فيه من كونه مركبا كما أن وجه الشبه لا بد فيه من كونه مركبا المراد بالتركيب المعتبر في الجاز المركب أي تركيب كان ولا يشترط خصوص الاسنادي ولا غيره فمهل يشترط التصريح بتام اللفظ المركب أو يكفي الاقتصار على بعضه خلاف بين الشارح والعلامة السرد فالسبب بقول لا بد في المجاز المركب من التصريح بتام المركب الدال على الصورة المشبه بها والشارح يقول يكفي التصريح ببعضه (قوله لبالغة في التشبيه) علة لقوله المستعمل فيما شبه الخ أي وأما استعمال اللفظ المركب فيما شبه بمعناه لاجل المبالغة في التشبيه وأشار المصنف بهذا إلى اتحاد الغاية في الاستعارة في المفرد والمركب وحاصل المجاز المركب أن يشبه إحدى الصورتين المنتزعتين من متعدد بالأخرى ثم يدعى أن الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبه بها فيطلق على هذه الصورة المشبهة باللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه بها

كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده في المبيعة بصورة تردده من قام لينذهب في أمر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فتؤخر أخرى وكما يقال لمن يعمل في غير مهله أراك تنفخ في غيرهم وتحط على الماء والمعنى أنك في فلكك كمن يفعل ذلك وكما يقال لمن يعمل الحيلة حتى يميل صاحبه الى ما كان يمتنع منه ما زال يفتل منه في الذورة والغارب حتى بلغ منه ما أراد والمعنى أنه لم يزل يرفق بصاحبه رفقا يشبه حاله فيه حال من يجبيء الى البعير تصعب فيحكه ويقتل الشعر في ذرته وغاربه حتى يسكن ويستأنس وهذا في المعنى نظير قولهم فلان يقدر فلانا أي يتلطف به فعل من ينزع الفراد من البعير لينتد بذلك فيسكن ويثبت في مكانه حتى يتمكن من أخذه وكذا قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله فإنه لما كان التقدم بين يدي الرجل خارجا عن صفة المتابع له صار النهي عن التقدم متعلقا باليدين مثلا انتهى عن نرك الاتباع وكذا قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة اذ المعنى والله أعلم أن مثل الارض في تصرفها تحت أمر الله تعالى وقدرته مثل الشيء يكون قبضة الآخذ له منا والجامع يده عليه وكذا قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه أي يخاق فيها صفة الطوى حتى ترى كالمسكتاب المطوى يمين الواحد منا وخص اليمين ليكون أعلى وأفضح للمثل لأنها أشرف اليدين وأقواهما والتي لا غناء للاخرى دونها فلا يهش انسان لشيء الا بدأ بيمينه فبها الهاتيه ومتى قصد جعل الشيء في جهة العناية جعل في اليد اليمنى ومتى قصد خلاف ذلك جعل في اليسرى كما قال ابن ميادة

ألم تك في معنى يديك جعلتني بي فلا تجعلني بعدها في شمالها أي كنت مكرما عندك فلا تجعلني مهاونا وكنت في السكان الشر يف منك فلا تحطني في المنزل اوضع وكذا اذا قلت للمخلوق الامر (١٤٣) بيدك أردت المثل أي الامر كالشيء يحصل في

يدك فلا يمتنع عليك وكذا قوله تعالى ولما سكت

عن موسى الغضب قال الزمخشري كأن الغضب كان يغريه على ما فعل ويقول له قل لقومك كذا وألق الأواح وجر برأس أخيك اليك فترك النطق بذلك وقطع الاغراء ولم يستحسن هذه السكامة ولم يستفصحا كل ذي طبع

( كما يقال لتردد في أمر اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) شبه صورة تردده في ذلك الامر  
تم أشار الى المثال الذي قلنا انه أخرج به ما فيه تشبيه التمثيل مع افراد اللفظ بقوله كما يقال لتردد (في أمر) فيتوجه اليه ويقدم عليه بالعزم تارة ويحجم بالزم على غيره أخرى (اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) وأصل هذا الكلام أن بعض ملوك بني مروان بلغه أن بعض من رآه ليس أهلا للبيعة توقف في بيعته وامتنع منها فكاتب اليه أما بعد فاني أراك في بيعتنا تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت فتقول القائل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى مجاز مركب لا يفتنه حقيقة باعتبار مفرداته ولو لكانه جعل مثلا لغيره فالاستعارة تقع في مجوعه فهو يخالف مجاز الافراد لان التجوز فيه يقع في السكامة المفردة ويخالف المجاز العقلي المسمى بالمجاز المركب أيضا فان التجوز يقع فيه في الاسناد وأما التمثيل فالمفردات فيه حقائق وكذلك ما فيها من اسناد بعضها لبعض والتجوز يقع

سلم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من قبيل شعب البلاغة والافعال معاوية بن قرة ولما سكن عن موسى الغضب لا يجد النفس عندها شيئا من تلك الهرة وطرفا من تلك الروعة وأما قولهم اعتصمت بحبله فقال الزمخشري أيضا يجوز أن يكون تمثيلا لاستظهاره به وثوقه بحمايته بما تملكه المتدلي من مكان مرتفع بحبل وثيق يأمن من انقطاعه وأن يكون الحبل استعارة لعهد والاعتصام لوثوقه بالعهد أو ترشيحا لاستعارة الحبل بما يناسبه وكذا قول الشماخ  
الشيء فيه مأخوذ من مجموع التاني واليمين على حد قولهم تلميته بكنا اليمين ولهذا لا يصلح حيث يقصد التجوز فيها وحدثها فلا يقال هو عظيم اليمين بمعنى عظيم القدرة ولا عرفت يمينك على هذا بمعنى عرفت قدرتك عليه

(قوله كما يقال) أي كالقول الذي يقال وقوله للمردد في أمر أي في فعل أمر وعدم فعله بأن يتوجه اليه بالزم تارة ويتوجه للاحجام عنه بالزم تارة أخرى وقوله اني الخ بيان لما وليس مقول انقول تأمل (قوله اني أراك تقدم رجلا) أي تارة وقوله وتؤخره فمعه محذوف أي وتؤخرها بمعنى تلك الرجل التقدم وقوله أخرى نعم لمرة والتقدير اني أراك تقدم رجلا مرة وتؤخرها مرة أخرى وانما لم يجعل أخرى نعمتا لرجل أي وتؤخر رجلا أخرى لئلا يهد السكالك أن الرجل المؤخرة غير المفدمة وليس هذا صورة التردد في الذهاب وعدمه لان الانسان اذا أراد الذهاب رمى رجلاه أماما واذا أحجم عنه رد تلك الرجل الى موضعها ويسمى ردالموضعها تأخيرا باعتبار ما انتهت اليها أولا (قوله شبه صورة الخ) أي وانما كان هذا القول مجازا مكرما بيميننا على تشبيه التمثيل لانه شبه صورة تردده في ذلك الامر أي الهية الحادثة من تردده في ذلك الامر فتارة تقدم على فله بالعزم عليه وتارة يحجم عنه

ومثله قول الآخر

وكذا ما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ (١٤٤) أنه قال إن أحدكم إذا تصدق بالتمرة من الطيب ولا يقبل الله إلا

الطيب جعل الله ذلك في كفه فيربها كما يربى أحدكم فلو هو حتى يبلغ بالتمرة مثل أحد والمعنى فيهما على

انزعاق الشبه من المجموع وكل هذا يسمى التمثيل

(قوله بصورة تردد الخ) أي بالهيئة الحاصلة من تردد من قام ليذهب الخ ولا شك أن الصورة الأولى عقلية والثانية حسية ومنها التقرير تعلم أن المشبه ليس هو التردد في الأمر والمشبه به ليس هو التردد في الذهاب بل كل من المشبه والمشبه به هيئة يلزمها التردد وحينئذ فلاضافة في قوله صورة تردده لامية وليست بيانية والا لورد عليه أن التردد ليس معنى مطابقياً للفظ المذكور بل لازم لمناه المطابق الذي هو الصورة المنتزعة من التردد وقد صرح الشارح سابقاً بأن المشبه به إنما يكون معنى مطابقياً (قوله وهو الاقدام تارة الخ) أي وهو الهيئة المركبة من الاقدام والاحجام وحاصله أن وجه الشبه وهو الجامع بين الصورة المشبهة والصورة المشبه بها ما

في مجموعها فإن قلت إذا كان التمثيل حقيقة فقد قصدت مفردانه فكيف يكون مجموع مجازاقت قد عرفت في الكلام على الكناية فيما سبق وستعرف فيما سيأتي أن الإرادة على قسمين إرادة استعمال وإرادة إفادة والتمثيل قريب منه فإن قولك زيد يقدم رجلاً ويؤخر أخرى حقيقة لأنه قصد مدلوله استعمالاً ولم يقصد إفادة بل المقصود بالإفادة ما يماثل معناه التركيبي من التردد إلا أن الفرق بينهما أن الكناية يكون مدلول لفظها وإفادتها قلت زيد كثير الرماذ فأنت تصدق بالأخبار بكثرة رماذه ليفهم لازمه وكثرة رماذه واقم والتمثيل لا يشترط فيه وقوع ذلك الخبر به وفي كلام الطيبي في شرح التبيان ما يقتضي: أنك إذا قلت زيد كثير الرماذ لا يتم أن يكون ذلك بنفسه وأقعا وفيه نظر ويحتاج إلى شاهد (قوله ولهذا (١)) أي ولكون المقصود بالإفادة ليس من معنى التمثيل بل صورة تشابهه (يسمى التمثيل

يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل واحد منهما له مطاق إقدام بالانبعاث لأمر تارة والاحجام عن ذلك الأمر بذلك الانبعاث تارة أخرى وهذا أمر عقلي قائم بالصورتين مركب باعتبار تعلقه بمتعدد لانه هيئة اعتبر فيها إقدام متقدم وإحجام مستعقب بقى شيء آخر وهو أن قوله إنى أراك هل دخل في التجوز والنقل وهو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت ذكر العلامة

(١) قوله ولهذا كذا في الأصل وهو مخالف لعبارة التاخيص كما ترى كتبه مصححه

اليعقوبي أن الظاهر أنه لا يدخل له لا لولنا فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى حصل التمثيل على وجه الاستعارة ويحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لان أصله الرؤبة الحسية ولم توجد في المنقول اليه فتأمل (قوله لسكون وجهه منترعا الخ) قضتته أن التمثيل لا بد فيه من انتراع وجهه من متعدد وهو كذلك ووجه ذلك أن التمثيل في الأصل هو التشبيه يقال مثله تمثيلا اذا جعله مثلا أي شبيها ثم خص بالتشبيه المنترع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها الكثرة ما اعتبر فيه اذ كثر ما اعتبر في التشبيه بما يوجب غرابته وكل ما كثر ما اعتبر فيه ازادت غرابته فهو أحق بالمثالة لان الماهلة الحقيقية (١٤٥) لان تكون الابد وجودا شيئا

وجود أشياء أصعب من وجود الجملة (قوله لانه قد ذ كرفيه المشبه به) أي لفظه (قوله وقد يسمى) أي المجاز المركب (قوله) ويتماز الخ) حاصله أن المجاز المركب يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة و يسمى أيضا تمثيلا مطلقا والتسمية الأولى لا تنبس بتشبيه التمثيل وهو التشبيه بالكاف ونحوها المنترع وجهه من متعدد كقولك للتردد في أمر أنت كمن يقدم رجلا ويؤخر أخرى وكتشبيه الثريا بعنقود الملاحية وكتشبيه الشمس بالمرآة في كنف الاشل للتمثيل فيها بقولهم على سبيل الاستعارة وكذلك التسمية الثانية لا تنبس بتشبيه التمثيل لانه لا يطلق عليه اسم التمثيل مطلقا بل مقيما فقول السارح ويتماز أي التمثيل عند الاطلاق وقوله عن التشبيه أي

لكون وجهه منترعا من متعدد (على سبيل الاستعارة) لانه قد ذ كرفيه المشبه به وأر بد المشبه كما هو شأن الاستعارة (وقد يسمى التمثيل مطلقا) من غير تقييد بقولنا على سبيل الاستعارة ويتماز عن التشبيه بأن يقال له تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيل

على سبيل الاستعارة) أما تسميته تمثيلا فلأن وجهه منترع من متعدد كما تقدم في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وأما التقييد بكونه على سبيل الاستعارة فللاحتراز من الالتباس بتشبيه التمثيل اذ من الجائز التساهل باسقاط لفظ التشبيه ويبقى لفظ التمثيل وقد يقال زيادة قيد قولنا على سبيل الاستعارة ليطابق الاسم المسمى لان الواقع في هذا المجاز كما قدمنا أن تشبه حالة بأخرى على وجه المبالغة بادخال جنس الأولى في الثانية ثم يستعمل لفظ الثانية في الأولى وذلك شأن الاستعارة فز يد لتبين مطابقة الاسم للمسمى ولكن هذا التوجيه في التسمية انما يتبين ان ظهر وجه تسمية التشبيه الذي انترع وجهه من متعدد بتشبيه التمثيل ووجهه أن التمثيل في أصله هو التشبيه يقال مثله تمثيلا جعله مثلا أي شبيها ثم خص بالتشبيه المنترع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثر ما اعتبر في الشبه بما يقرب الماهلة ويصعب تحقيق ما اعتبر لكثرتة وتزداد بذلك غرابته فهو أحق بالمثالة لان الماهلة الحقيقية لان تكون الابد وجودا شيئا ووجودا شيئا أصعب من وجود الجملة وخص المجاز المذكور باسم المثل والتمثيل لتلك الأجدرية لغرابته بنقل اسم المثل المشعر مصدوقه بالغرابة والاعجاب الى الصفة الرفيعة كما قال تعالى والله المثل الأعلى أي الصفة الرفيعة العجيبة والى القصة العجيبة كقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أي قصتها العجيبة مما يتلى عليكم وهو قوله تعالى فيها أنهار الآية والى الحالة العجيبة كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الى آخر الآيات أي حالهم الغريبة ثم أشار الى أن هذه التسمية قد تختص بقوله (وقد يسمى) المجاز المركب المذكور (التمثيل) أي يسمى بهذا اللفظ حال كونه (مطلقا) من التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة أما التسمية الأولى فلا تنبس فيها كما تقدم وأما هذه فقد يقال تنبس بالتشبيه المسمى بالتمثيل وأجيب بأن الاصطلاح على أنه اذا أطلق النصف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل وبه يعلم أن ما تقدم في التشبيه في قوله خص باسم التمثيل ينبغي أن يكون على تقدير مضاف أي خص باسم تشبيه التمثيل ولكن يقال فينذ لا يقال ان زيادة قيد قولنا على سبيل الاستعارة فإنه يومه التجوز في المفردات

(١٩ - شروح التلخيص - رابع) التمثيل وقوله بأن يقال له أي للتشبيه تشبيه تمثيل الخ أي فلا يطلق اسم التشبيه عليه مطلقا بل مقيما وبعبارة قوله ويتماز الخ جواب عما يقال أن تسمية المجاز المركب بالتمثيل على سبيل الاستعارة ظاهرة لا بد فيها وأما تسميته تمثيلا من غير تقييد فقد يقال انها تنبس بالتشبيه المسمى بالتمثيل وحاصل الجواب أن الاصطلاح جار على أن التمثيل اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل أو تشبيه تمثيل (قوله وفي تخصيص الخ) التخصيص مستفاد من تعريف الطرفين باللام وحاصله أن قول المصنف تبعا لا يقوم في تعريف المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فباشبهه بمعناه الأصلي يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد في غير ماشبهه بمعناه لا منقطع صدق العرف على غير التعريف وكون المجاز المركب لا يوجد في غير ماشبهه بمعناه

ينبغي أن يحص بالاستعارة ومنحصر فيها وجهه منحصرا فيها عدول عن الصواب ووجهه أن الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع وقد اتفقوا على أن المفرد إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقه فإن كانت تلك اللعلاقة غير المشابهة فهو مجاز مرسل والافاستعارة فكذلك المركب إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن (١٤٦) كانت هي المشابهة فاستعارة تمثيلية وإن كانت غير المشابهة كاللزم كان مجازا

وفي تخصيص المجاز المركب بالاستعارة نظر لانه كما أن المفردات موضوعة بحسب الشخص فالمركبات موضوعة بحسب النوع فإذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك لعلاقة فإن كانت هي المشابهة فاستعارة والافغير استعارة وهو كثير في الكلام

الاستعارة للاحتراز لانه لا يذكر التمثيل في التشبيه الا مقيدا ويحجب بما أمرنا اليه من أن الاحتراز عن أمر مجزول واقع والخطب في مثل هذا سهل وأما تنازلنا للبسط هنا حيث ظهر منهم الاهتمام بهذه التسمية وقوله في تعريف مجاز التركيب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد في غير ما شبه بمعناه لامتناع صدق العرف على غير التعريف وفيه بحث لان ما تحقق في المفرد باعتبار الوضع الشخصى يتحقق في المركب باعتبار الوضع النوعى فان مجازية المفرد أما يتحقق بنقله عما وضع له بالشخص فلاسد مثلا وضع للحيوان المعلوم فنقله الى ما يشبهه يصيره استعارة والعين مثلا وضع بالشخص للعين الباصرة فنقلها الى الرينة لسكون وصفه بها قوامه وكونه كلا والعين جزء يصيره مرسلا فاذا تحقق هذا بالوضع الشخصى في المفرد فليتحقق مثله في الوضع النوعى في المركب فقولنا انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى نقله لما يشبه الحالة التى وضع لها نوعه وأغنى بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعمدا مثل ما ذكر يصيره استعارة وقوله هو اى مع المركب الجيانيين مصعد \* نقله عما وضع له نوعه وهو هيئة المبتدا المخبر عنه باسم يتعاق به الطرف المضاف لمثل ما ذكر الى التحزن والتحسر اللازم لمضمون القول المذكور وهو كون المحبوب مصعدا مع المركب اى مبعدا فانه يستلزم تحزن المحب وتحسره يصيره مجازا مرسلا فتخصيص المجاز المركب بما استعمل فيما شبه بمعناه مع ورود ما يصح أن يكون من المرسل في المركب ومع صحة جريان قاعدة فى المجازين فيه باعتبار الوضع النوعى كجبرياتها فى المفرد بالوضع الافرادى لا يظهر له وجه فيقال ما المانع من أن يقال حيث صح فيه الوضع النوعى الذى يتضمنه الاستعمال الشخصى ان نقل لغير ما وضع له لعلاقة المشابهة فاستعارة تمثيلية وان نقل لغيره لعلاقة أخرى كاللزم كان مجازا مرسلا تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز فلم يظهر وجهه للاهمال نعم لو كان التجوز المذكور لا باعتبار النقل عن المعنى الموضوع هوله نوعا بل باعتبار التركيب العقلى كما فى الاسناد العقلى أمكن أن يقال لا يتصور فيه النقل الذى فى المرسل بخلاف المفرد لوضعه لكن هذا التجوز باعتبار النقل المستلزم للوضع فكما صح بواسطة التشبيه يصح بواسطة غيره كما فى المفرد فالتخصيص تحمك لا يقال المركب المنقول لأجل اللزوم يدخل فى باب الكناية لاننا نقول لامانع من نصب القرينة المانعة فيما يصح أن يكون كناية فيكون مجازا وقد ذكروا أن الكناية قد يتفرع عنها المجاز كما فى قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيامة فانه عند الزمخشري مجاز متفرع عن الكناية فان فى النظر المتضمن لنحو هذا التركيب كناية باعتبار من يصح منه النظر الحسى عن الغضب على الذى لا ينظر اليه ومجاز متفرع عنها باعتبار من لا يصح منه النظر الحسى كما فى الآية وحاصل

تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز المذكور فلم يظهر للاهمال وجه (قوله بحسب الشخص) أى الشخص والتعيين بأن يعين الواضع اللفظ المفرد للدلالة على معناه وان كان كناية (قوله بحسب النوع) أى من غير نظر لخصوص لفظ بل يلتفت الواضع لقانون كلى كأن يقول وضعت هيئة التركيب فى نحو قام زيد من كل فعل أسند لفاعل للدلالة على ثبوت معنى الفعل لذلك الفاعل ووضعت هيئة التركيب فى نحو زيد قائم لثبوت الخبر به للمخبر عنه فالهيئة التركيبية المخصوصة فى زيد قائم موضوعة لثبوت القيام زيد وكذا غيرهما من الهيئات التركيبية المخصوصة بموضع نوعها (قوله فلا بد أن يكون ذلك) أى الاستعمال وقوله لعلاقة أى بى المعنى المنقول عنه والمنقول اليه

كاجل

والا كان الاستعمال فاسدا (قوله فان كانت هي المشابهة) نحو انى أراك تقدم رجلا

وتؤخر أخرى فانه نقل لما يشبه الحالة التى وضع لها نوعه وأغنى بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعمدا (قوله والا) أى وان لم تكن للعلاقة المشابهة بل كانت غيرها كاللزم (قوله فغير استعارة) أى فهو مجاز مركب غير استعارة (قوله وهو كثير) أى استعمال المركب فى غير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة كثير

(قوله كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار) أي وذلك نحو قوله هو أي مع الركب الجاني مصعد \* جنب و جنباً في بسكة موثق فان هذا الركب موضوع للاخبار يكون هو أو أي وهو محبوه بمصعد أي بمعدام الركب الجاني ونحوه وموق ومقيد بمكة لكن ذلك الركب لم يستعمل في ذلك المعنى بل الفرض منه اظهار التحسر والتحزن على مفارقة المحبوب اللازم ذلك للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شيء محبوه يلزمه اظهار التحسر والتحزن فالعلاقة اللازمية فقد صدق على ذلك الركب أنه نقل لغير ما وضع له للعلاقة غير المشابهة فلا يكون حقيقة ولا استعارة تمثيلية فتعين أن يكون مجازاً مسرلاً تركيبياً وهذا إما أهمل القوم التعرض له ولم يظهر لاهله وجهه قال العلامة الفناري وقد يمتدحونهم بأنهم لم يتعرضوا لهذا القسم الاخير من المجاز المركب أعني ما ليس استعارة تمثيلية لقلته وقلة لطائفه اه وأجاب بعضهم بأن الركب المنقول لاجل اللزوم كالبيت المذكور من قبيل الكناية فهو مستعمل فيما وضع له لينتقل الى لازمه وحينئذ فهو حقيقة فلذا نركو التعرض له بقول المعترض اللفظ المركب ان يستعمل في (١٤٧) غير ما وضع له للعلاقة المشبه فاستعارة تمثيلية وان استعمل للعلاقة غيرهما فهو مجاز غير استعارة ممنوع لان اللفظ المركب متى استعمل في غير ما وضع له لا يكون للعلاقة المشابهة وما أورد من المركبات المنقولة لاجل اللزوم فلان سلم أنهم اجازات لم لا يجوز أن تكون كنبات مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى لوازمها وقد يقال على ذلك الجواب ان اللفظ الذي يراد به اللازم مع محض ارادة اللزوم كناية يجوز أن يعرض له قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي فيكون مجازاً متفرعاً عن

كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار (ومتى فشا استعماله) أي المجاز المركب (كذلك) أي على سبيل الاستعارة

ذلك أن اللفظ الذي يراد به اللازم مع محض ارادة اللزوم كناية واذا عرضت لذلك اللفظ قرينة مانعة عن ارادة الاصل كان مجازاً متفرعاً عن الكناية فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض لما ذكر وقد أوجب عنه بأن كل تركيب نقل الى غير أصله كنقل الاخبار الى الانشاء لا يخالو بالاستقراء من التجوز في مفردة ومنه نشأ التجوز فيه فاكنتي بما في ذلك المفرد من استعارة أو ارسال عن أن يعتبر في المركب بخلاف التمثيل لا يعتبر فيه التجوز في مفرداته بل هي على أصلها وإنما التجوز في المجموع ويرد بأن الاستقراء لا يتم وكيف يتم مع صحة نقل ما نسبته خبرية لانشائية كإسالمه المحبب من غير رعاية شيء من مفرداتها لا يقال النسبة من حيث هي متحدة وإنما الاختلاف في المفردات لانا نقول معلوم بالضرورة الخلف بين الانشائية والخبرية وكلاهما لا يستفاد الا من التركيب لامن المفرد ونعني بالنسبتين ما يحسن السكوت عليه منه اولاً نعيمهما من حيث تصورهما حتى يمكن التجوز في المفرد الدال عليهما مع النسبة الخبرية التي هي الوقوع وأن لا وقوع متحدة في المفهوم فنقل لفظاً معنية منها الى أخرى ليس الا باعتبار بعض المفردات لاتحادها تأمل (ومتى فشا استعماله) أي استعمال المجاز المركب حال كونه (كذلك)

(واذا فشا) أي كثر (استعماله كذلك) أي على سبيل الاستعارة (فاه يسمى مثلاً) فعمل أن المثل تشبيه تمثيلي ولكون الامثال وارادة على سبيل الاستعارة لانغير لانها مستعملة في معناها الاصلي وانما يستعملها الانسان

الكناية وحينئذ فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض بقى هنا شيء وهو الاستعارة التمثيلية هل تكون تبعية أم لا ظاهر كلام القوم أن التبعية إنما تكون في المجاز المفرد وفي الكشاف ما يقتضي جواز كون التمثيلية تكون تبعية فانه قال ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم أنه مثل لتسكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتسكنهم به فشبّهت حالتهم بحالة من اعلى الشيء وركبه قال الشارح في حواشيه يعني أن هذه استعارة تمثيلية تبعية أما التبعية فلحجر يانها أولاً في متعلق معنى الحرف وتبعيتها في الحرف وأما التمثيل فلكون كل من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة أمور اه ورده السيد بأن معاني الحروف مفردة اذ المعنى المفرد اذ المعنى المفرد بل لفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مركباً في نفسه بدليل أن تشبيهه زيد بالاسد تشبيه مفرد بمفرد وان كان كل منهما ما ذا أجزاء ولما صرح بأن كل واحد من طرفي التشبيه ههنا حالة منتزعة من عدة أمور لزمه أن يكون كل واحد منهما مركباً وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبهاً بأصله ولا معنى على مشبه به تبعاً في هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيين مفردان واذا لم يكن شيء منهما مشبه به سواء جعلت جزءاً من التشبيه أو خارجاً عنه لم يكن شيء منهما مستعاراً منه فكيف سرى التشبيه من أحدهما الى الآخر فتأمل (قوله كذلك) خال من الضمير المضاف اليه أي فشا استعمال المجاز المركب حال كونه على حسب الاستعارة أي مما لا يلاها واغترض بما جاصله أن الاولى حذف قوله كذلك لانه ان احتز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه أو في معناه الاصلي ورد عليه أن شيوع الاستعمال على سبيل التشبيه أو في المعنى الاصلي غير داخل في فشو العجز المركب حتى يحتز عنه بقوله كذلك ويلزم عليه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز للمركب

سمى مثلا ولذلك لا تغير الامثال وما يبنى على التمثيل نحو قوله تعالى ان في ذلك لذكرا لمن كان له قلب معناه لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وواع لما يجب وعيه ولكن عدل عن هذه العبارة ونحوها الى ما عليه التلاوة لقصد البناء على التمثيل ليفيد ضربا من التخيل وذلك انهما كان الانسان حين لا يتنفع بقلبه ولا ينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه ولا يفهم ولا يعي جعل كأنه قد عدم القلب جملة كما جعل من لا يتنفع بسمعه وبصره فلا يفكر فيما يؤدى ان اليه بمنزلة العادم لهم اولزم على هذا ان لا يقال فلان له قلب الا اذا كان يتنفع بقلبه فينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وبعي ما يجب وعيه فكان في قوله تعالى لمن كان له قلب تخييل أن من لم يتنفع بقلبه كالعادم للقلب جملة بخلاف نحو قولنا لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وواع لما يجب وعيه وفي نظم الآيات فائدة أخرى شريفة وهي لا يكون الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فهذا المبدأ كروه ولم يعتبره كما تقدم نعم لو وجد واعتبر أممكن تصحيح الكلام بجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستعداد كما سكته لم يعتبر فعله كل حال قوله كذلك لم يظهر لذكرو وجه مستقيم اذا جعل (١٤٨) المشار اليه الاستعارة كما فعل الشارح والوجه أن المراد بقوله كذلك عدم

التعبير أى متى فشا استعماله حالة كونه كذلك أى باقيا على هيئته في حال المورد بحيث انه لم يغير في حالة مضر به عن هيئته في حالة المورد تأنيثا ولا تذكيرا ولا افراد ولا تثنية ولا جمعا والمراد بشوا استعماله كذلك أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعماله فيه الناقل الاول مع عدم التغير مثلا الصيف ضيقت الابن (١) أصل مورده أن دسوس بنت لقيط بن زرارة تزوجت شيخا كبيرا وهو عمرو بن عويس وكان ذا مال فكرهته وطلبت منه الطلاق في زمن الصيف فطلقها وتزوجت شابا فقبرا وهو عمرو بن معبد بن زرارة ثم أصابها جذب

(سمى مثلا ولهذا) أى ولكون المثل تمثيلا فشا استعماله على سبيل الاستعارة (لا تغير الامثال) لان الاستعارة يجب أن تكون لفظ المشبه به المستعمل في المشبه

أى كائن على حسب الاستعارة (سمى مثلا) فالمثل هو المجاز للركب الفاشى الاستعمال فهو أخص من التمثيل على سبيل الاستعارة وقوله كذلك ان احتراز به عن تشبيه التمثيل لم يكن له معنى لان الكلام في المجاز فلامعنى للاحتراز عن التشبيه ويلزم فيه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز المذكور هو ما كان على حسب الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذى ليس على حسب الاستعارة فلم يذكروه ولم يعتبروه كما تقدم وأيضا الضمير في فشا عائد على المجاز المركب على سبيل الاستعارة فلا معنى لتشبيهه بالمجاز على سبيل الاستعارة ليخرج مجاز آخر اذ هو تشبيه الشيء بنفسه واخراج ما لم يعتبر لديهم اول وجوده أصلا ولو وجد واعتبر أممكن تصحيح الكلام فجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستخدام لكانه لم يعتبر فعله كل حال قوله كذلك لم يظهر لذكرو وجه مستقيم ومثل هذا في عبارة الايضاح (ولهذا) أى ولاجل ان أصل المثل تمثيل على سبيل الاستعارة يقال (لا تغير الامثال) وذلك لان أصل المثل الذى هو الاستعارة انما حقيقتهما أن ينقل نفس لفظ المشبه به الى المشبه من غير تغيير اذا الاستعارة مأخوذة من استعارة الثوب من صاحبه ولا شك أن الثوب المستعار هو الذى كان عند صاحبه لا غيره ومتى غير اللفظ صار غير المستعار ولان الالفاظ تختلف بالتغيير ولو في الهيئة وتعد ألفاظا أخرى فاذا كان هذا طريق الاستعارة والمثل فرد من الاستعارة الأنة مخصوص بالفشو وجب أن يكون على سبيلها فلو غير خرج عن كونه لفظ المشبه به فيخرج عن كونه استعارة فيلزم خروجه عن كونه مثلا لان رفع الاعم يستلزم رفع الاخص استعارة على سبيل المثل فستعمل في المفرد والجمع وان كانت جمعا أو تثنية وفي المذكر وان كانت مؤنثة وعكسهما

وقحط في زمان الشتاء فأرسلت للشيخ الذى طلقها تطلب منه شيئا من الابن فقال للرسول قل لها الصيف ضيقت الابن أى لما طلقت الطلاق في زمن الصيف أوجب لها ذلك أن لا تعطينا فقال لها الرسول ذلك فوضعت يدها على زوجها الشاب وقالت مذق هذا خب من لبن ذاك أى ابن هذا التقليل المخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خيره من الشيخ وابنه الكثير ثم نقله الناقل الاول المضرب وهو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفرط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التسبب في ضياعه في وقت آخر من غير تغييره في حالة المضرب عن هيئته في حالة المورد (قوله سمي) أى التمثيل (قوله لا تغير الامثال) أى لا تغير بتذكرو ولا بتأنيث ولا بافراد أو تثنية أو جمع في حال مضر بها عن حال موردها (قوله لان الاستعارة) علة للمثل مع علمته أى وصح هذا الحكم وهو عدم تغير الامثال لهذه العلة لان الاستعارة الخ

(١) قوله الصيف الخ هكذا ذكره في الصحاح بنصب الصيف على الظرفية ويروى أيضا في الصيف وبالصيف كما في الفنى والباء بمعنى في فففيه ثلاث روايات كلها صحيحة مقبولة كما يؤخذ من التجرى بها مصححة

تقليل اللفظ مع تكثير المعنى ونقل الشيخ عبدالقاهر عن بعض المفسرين أنه قال المراد بالقلب العقل ثم شد عليه التكبير في هذا التفسير وقال إن كان المرجح فيما ذكرناه عند التحصيل إلى ما ذكره واسكن ذهب عليه أن الكلام مبنى على تخييل أن من لا يتفهم بقلبه فلا ينظر ولا يبصر من عدم قلبه حجة كما تقول في قول الرجل إذا قال قد غاب عني قلبى أو ليس بخصر فى قلبى أنه يريد أن يخيل إلى السامع أنه غاب عنه قلبه بجملة دون أن يريد الأخبار أن عقله لم يكن هناك وإن كان المرجح عند التحصيل إلى ذلك وكذا إذا قال لم أكن ههنا يريد غفلته عن الشيء فهو يضع كلامه على التخييل هذا معنى كلام الشيخ وهو حق لأن المراد بالآية الحث من النظر والتفريع على تركه فإن أراد هذا المفسر بتفسير القلب بالعقل ثم تقييد العقل بما يفيد به وظاهر الفساد وإن أراد أن المعنى لمن كان له عقل ينتفع به ويعمله فيما خلق له من النظر فتفسير القلب بالعقل ثم تقييد العقل بما يفيد به عري عن الفائدة لصحة وصف القلب بذلك بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وعلم أن المثل الساخر لما (١٤٩) كان فيه غرابة استبر لفظ المثل للحال أو الصفة

أو الفصحة إذا كان لها شأن وفيها غرابة وهو في القرآن كثير كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً أى حالهم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد ناراً وكقوله تعالى والله المثل الأعلى أى الوصف الذى له شأن من العظمة والجلالة وقوله تعالى مثلهم فى النور أى ضقتهم وشأنهم المتعجب منه وكقوله تعالى مثل الجنة التى وعد المتقون أى فيها قصصنا عليك من العجائب فى بيان عجائبها إلى غير ذلك

فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به بعينه فلا يكون استعارة فلا يكون مثلاً ولهذا لا يلتفت فى الامثال إلى مضار بها تذكيراً وتأييداً وافتراءً وتثنيةً وجمعاً بل إنما ينظر إلى مواردها كما يقال للرجل الصيف ضيقت الابن بكسر تاء الخطاب لانه فى الاصل لامرأة فتغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفع لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه اذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ للمشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ثم يلزم من رفعها رفع ما هو أخص وهو المثل وذلك ظاهر ولما وجب أن لا يغير المثل وجب أن لا يلتفت إلى ما استعمل فيه وهو ما يقتضيه الحال من تذكير وتأنيث وتثنية وافتراء وجمع فيؤتى ان كان كذلك فى أصله وإن استعمل فى مقام التذكير وكذا العكس ويفرد ان كان أصله كذلك وإن استعمل فى مقام التثنية والجمع وكذا العكس وأصل لفظ المثل هو المسمى بمورد المثل وما استعمل فيه بعد ذلك هو المسمى بمضرب به فلا يلتفت إلى مقام المضرب وإنما يعتبر المورد للوجه الذى ذكرنا وهو التحافظ على كونه استعارة لالتحافظ على غرابته لان الغرابة فيه قد لا ينافيها بعض التغيير ونفى بهشوا الاستعمال أن يستعمل كثيراً فى مثل ما استعمله فى القائل الاول مثلاً قولهم الصيف ضيقت الابن كان أصله ومورده أن امرأة تزوجت شيخاً كبيراً ذاملاً فسكرته فطلبت منه الطلاق فطلقها فزوجت شاباً فقبراً ثم أصابها حسنة فأرسلت إلى الشيخ الاول تطلب منه الابن فقال الرسول قل لها الصيف ضيقت الابن أى لما طلبت الطلاق فى الصيف أو يجب لها ذلك أن لاتعطى لبناً فلما قال لها الرسول ذلك وضعت يدها على زوجها الشاب فقالت مذق هذا خبز أى ابنه الخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خبز من الشيخ ولبنه ثم نقله الناقل الاول المضرب هو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفريط فيه ثم فشا استعماله فى مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التسبب فى ضياعه فى وقت آخر فصار مثلاً لا يغير بل يقال ضيقت بكسر التاء والافراد ولو خوطب به المذكر أو المثني أو المجموع ثم لما كان قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان قد انفق على ان فيه الاستعارة المسكنى عنها والاستعارة التخيلية

(قوله فلو غير المثل) أى بأن قيل فى المثل المتقدم مثلاً ضيقت الابن بالصيف على لفظ المتكلم والمخاطب (قوله لما كان) أى المثل

لفظ المشبه به (قوله فلا يكون مثلاً) أى لان الاستعارة أعم من المثل فان المثل فرد منها لأنه محصور بالفشوفاذا لم يكن استعارة لم يكن مثلاً لان رفع الاعم يستلزم رفع الأخص والحاصل أن تغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفع لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه اذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ للمشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ويلزم من رفعها رفع ما هو أخص منها وهو المثل وذلك ظاهر (قوله ولهذا) أى لاجل كون الامثال لا يغير (قوله إلى مضار بها) جمع مضرب وهو الموضع الذى يضرب فيه المثل ويستعمل فيه لفظه وهو المستعار له وذلك كحالة من طلب شيئاً بمد ما نسب فى ضياعه وأما المورد فهو الاستعارة لفظ المثل وذلك كحالة المرأة التى طلبت الابن بعد تسببها فى ضياعه والحاصل أن المثل كلام استعمل فى مضرب بعد تشبيهه بمورده لأمر به ما استعمل فيه الكلام الآن ومورده ما استعمل فيه الكلام أولاً (قوله لانه فى الاصل لامرأة) أى خطاب لامرأة وهى دسوس بنت

لقيط بن زبارة



﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾

أى على مذهب المصنف واعلم أنه قد اتفقت الآراء على أن في مثل قولنا أظفار النية نشبت بفعلان استعارة بالكناية واستعارة تخيلية لكن اختلفت في تعيين المعنيين اللذين يطلق عليهما هذان اللفظان ومحصل الاختلاف في المسكنية يرجع إلى ثلاثة أقوال أحدها ما يفهم من كلام القدماء وهو أن المسكنية اسم المشبه به المستعار في النفس للمشبه وأن انبثت لازمه لأمشبهه استعارة تخيلية والثاني ما ذهب إليه السكاكي من أن المسكنية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة ما هو من لوازم المشبه به بصورة متوهمة متخيلة شبهت به أثبتت للمشبه والثالث (١٥٠) ما أورده المصنف من أن المسكنية التشبيه المضمرة في النفس للدلول عليه بانبثت لازم المشبه به للمشبه وهو

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾

ولما كانتا عند المصنف أمرين معنويين غير داخلين في تعريف الحجاز أو رد لها فصلا على حدة ليستوفي المعاني التي يطلق عليها لفظ الاستعارة فقال

واختلف في تقرير الاستعارتين وفي تحقيق معنهما فيه على أوجه ثلاثة أحدها ما يفهم من كلام الأقدمين وثانيها ما اعتبره السكاكي وسأنيان وثالثها ما ذهب إليه المصنف وكان مقتضى مذهب المصنف أهمها ليستا من الاستعارة السابقة إذ هما عنده فعلان من أفعال النفس لالفظ كما في الاستعارة المتقدمة جعل لهما فصلا على حدة لخالقتهما ما تقدم عنده فقال

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾ وقد تقدم أنهما عند المصنف فعلان من أفعال النفس أحدهما اضمار التشبيه والآخر انبثت اللوازم على ما سيذكره المصنف ومعالم أنهما بهذا الاعتبار غير داخلين في تعريف الحجاز إذ هو لفظ الاستعارة الداخلة في تعريف الحجاز السابقة إنما أطلقت عليهما على سبيل الاشتراك اللفظي فلما أراد المصنف استيعفاء ما يطلق عليه لفظ الاستعارة ولو كان الاطلاق على سبيل الاشتراك اللفظي أتى بهذا الفصل لبيانهما كما بينا آتافا أشار إلى بيانهما بقوله

ص ﴿ فصل قد يضمن التشبيه في النفس الخ ﴾ ش لما أن فرغ من الاستعارة التحقيقية شرع في الاستعارة بالكناية وتحقيق معنى الاستعارة بالكناية يأتي في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى وحاصله أن المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وأعيى بكونها حقيقة لغوية لأنها لم تستعمل في المشبه به لأنها يلزم أن تكون حقيقة بل يجوز أن يتجاوز بها عن معنى بينها وبين معناها علاقة كما سيأتي ذكره في يد تزهر وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية لهذا الكلام فليراجع قال وإنما تسبح الاستعارة بالكناية استعارة مجاز اصطلاحيا فلذلك قال قد يضمن التشبيه في النفس فسماه تشبيها باعتبار حقيقته الاصطلاحية فلا يصرح بشئ من أركانه سوى المشبه أي ويطوى بقية الأركان وهي المشبه به والأداة والوجه وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية بهذا الكلام فليراجع قال ويدل عليه بأن يثبت للمشبه المذكور أمر يختص بالمشبه به أي يثبت له لازم مساو أو أمان شرطنا أن يكون مساويا وإن أطلق الجمهور اللازم لأن اللازم غير المساوي لا يدل به على المشبه به إذ لا يفهم منه وقولهم أمر يختص بالمشبه به معكوس وصوابه أن

الاستعارة التخيلية ومحصل الخلاف في التخيلية يرجع إلى قولين أحدهما مذهب المصنف والقوم وصاحب الكشاف أنها انبثت لازم المشبه به للمشبه والثاني للسكاكي وهو أنها اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التي أثبتت للمشبه ثم إن صاحب الكشاف كما يوافق القوم في التخيلية من أنها انبثت لازم المشبه به للمشبه يزيد عليهم أن قرينة المسكنية

﴿ قوله أمرين معنويين ﴾ يعني فعلين من أفعال المتكلم القائمة بنفسه ﴿ قوله غير داخلين في تعريف الحجاز ﴾ أي وهو

اللفظ المستعمل في غير ما وضع له علاقة مع قرينة ما لعمه من ارادته

ووجه عدم دخولها فيه أن الحجاز من عوارض الانماط وهما عند المصنف ليسا بالفظين بل فعلان من أفعال النفس أحدهما التشبيه المضمرة والآخر انبثت لوازم المشبه به للمشبه ﴿ قوله ليستوفي المعاني الخ ﴾ أي وهي ثلاثة معنى الاستعارة المصروفة ومعنى الاستعارة المسكنية ومعنى الاستعارة التخيلية فاللفظ استعارة يطلق على هذه المعاني الثلاثة بطريق الاشتراك اللفظي لكن بعضها داخل في تعريف الحجاز وبعضها غير داخل فيه عند المصنف واعتراض بأن هذه العلة لا تنتج إيراد المسكنية والتخيلية في فصل نعم تنتج إيرادها لا بقيد أن يكونا في فصل مستقل فلو قال الشارح أو رد لها فصلا على حدة لخالقتهما له عنده كان أظهر الآن يقال إن هنا تعليلا للإيراد لا بقيد كونهما في فصل تأمل

فصل ١٥١ قد يضر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى لفظ المشبه ويدل عليه بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه  
به من غير أن يكون هناك أمر ثابت جسأ أو عقلاً أجرى عليه اسم ذلك الامر

(قوله قد يضر التشبيه في النفس) أي في نفس المتكلم أي قد يستحضر المتكلم في نفسه تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وادعائه في  
نفسه أن المشبه داخل في جنس المشبه به (قوله من أركانه) أي من أركان التشبيه المستحضر في النفس (قوله سوى المشبه) أي  
الا بالمشبه وإنما اقتصر على التصريح به لان الكلام يجري على (١٥١) أصله والمشبه هو الاصل ولو صرح معه بالمشبه به

أو بالاداة لم يكن التشبيه  
مضمراً كما لا يخفى (قوله  
وأما وجوب الخ) جواب  
عما يقال قد سبق في  
التشبيه أن ذكر المشبه به  
واجب في التشبيه البتة  
وهذا يكره على قول المصنف  
فلا يصرح الخ (قوله وأما  
وجوب ذكر المشبه به)  
أي باقياً على معناه الحقيقي  
(قوله فأنما هو في التشبيه  
المصطلح عليه) أي وهو  
ملا يكون على وجه  
الاستعارة بحيث يدل عليه  
بالاداة ظاهرة أو مقدره  
وأما التشبيه الذي على  
وجه الاستعارة فلا يذكر  
فيه المشبه به باقياً على  
معناه الحقيقي ألا ترى  
للمصرحة فانه ذكر فيها لفظ  
المشبه به لكن ليس باقياً  
على معناه الحقيقي (قوله  
وقد عرفت) أي من  
تعريف التشبيه حيث قال  
فيه والمراد هنا ما لم يكن  
على وجه الاستعارة  
التحقيقية والاستعارة  
بالكنية والتجريد فقول

(قد يضر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه) وأما وجوب ذكر المشبه به فأنما  
هو في التشبيه المصطلح عليه وقد عرفت أنه غير الاستعارة بالكنية (ويدل عليه) أي على ذلك التشبيه  
المضمّر في النفس (بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به) من غير أن يكون هناك أمر متحقق حساً أو  
عقلاً يطلق عليه اسم ذلك الامر

(قد يضر التشبيه) أي قد يستحضر المتكلم تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وادعائه في نفسه أن  
المشبه داخل في جنس المشبه به ويحتل أن يراد بالاضهار استحضار أن لفظ المشبه تضمن ماشبهه بغيره  
على وجه المبالغة فيكون الاضهار متعلقاً باللفظ وهو في التحقيق عائد للاحتمال الاول كما لا يخفى اذ لا  
معنى للاضهار في اللفظ الاستحضار أن معناه شبهه بغيره والاستحضار نفسى واذ اضر التشبيه في  
النفس على الوجه المذكور أتى الكلام على أصله (فلا يصرح بشيء من أركانه) أي من أركان  
التشبيه المضمّر في النفس (سوى المشبه) أي لا يصرح من الاركان الا بالمشبه لان الكلام يجري على  
أصله والمشبه هو الاصل اذ لو صرح مع ذلك بالمشبه به أو بالاداة لم يكن التشبيه مضمراً كما لا يخفى وما تقدم  
من أنه يجب في التشبيه أن يذكر المشبه به فأنما هو في التشبيه المصطلح عليه وهو ما يدل عليه بالاداة  
ظاهرة أو مقدره وهذا التشبيه المضمّر المسمى بالاستعارة بالكنية ليس من قبيل التشبيه المصطلح عليه  
لان الاضهار والدلالة بالاداة المفوظة أو المقدره في المشبه به متنافيان مع زيادة أن التشبيه المضمّر  
يعتبر فيه المبالغة وادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به بخلاف التشبيه الاصطلاحي ولما كان التشبيه  
المضمّر خفياً والكلام يحتاج فيه الى بيان المقاصد احتيج الى ما يدل اليه ويسمى اثبات ذلك الدال  
تخييلية كما أتى الى ذلك أشار بقوله (ويدل عليه) أي وتقع الدلالة من المتكلم على ذلك التشبيه المضمّر  
(ب) أمر وهو (أن ثبت ل) ذلك (المشبه) الذي لا يذكر من الاطراف غيره (أمر مختص بالمشبه  
به) بأن يكون من لوازمه المساوية له فاذا اضر تشبيهه المنية بالسبع مثلاً ثبت للمنية التي هي المشبه  
ما هو من خواص الاسد الذي هو المشبه به ويجب أن يكون ذلك اللازم مما يكون به كمال وجه المشبه  
في المشبه به أو قوامه على ما ذكره المصنف ومثال ما به الكمال الاظفار في الاسد فان الشجاعة والجرأة  
فيه التي هي الوجه لم يكمل مقتضاها الذي هو الافتراس الا بتلك الاظفار كما قيل

وما الاسد لولا البطش الابهام \* ولا بطش بدون الاظفار ومعلوم أن الذي أثبت للمشبه على  
هذا نفس خاصة المشبه به ولم توجد في المشبه فيكون اثباتها لتدل على التشبيه لان اثبات خواص  
الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته فيفهم التشبيه والا كان الكلام تمها فتاواذا كان المثبت  
يقال أمر يختص به المشبه به يظهر بالتأمل

الشارح وقد عرفت أنه أي التشبيه المصطلح عليه غير الاستعارة بالكنية أي وغير التصريح بالتحقيقية وغير التجريد أيضاً (قوله  
ويدل) الواو بمعنى مع أي مع الدلالة عليه من المتكلم بأمر هو أن ثبت للمشبه الذي لم يذكر من الاطراف غيره (قوله أمر مختص  
بالمشبه به) أي بأن يكون من لوازمه المساوية له ومن البين أن اثبات خاصة الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته (قوله من  
غير أن يكون هناك) أي للمشبه أمر متحقق حساً أو عقلاً يطلق عليه اسم ذلك الامر الخاص بالمشبه به كافي اظفار المنية نسبت  
بفان فانه ليس للمشبه اظفار محفة حساً أو عقلاً يطلق عليها لفظ الاظفار وأما وجد مجرد اثبات لازم للمشبه به للمشبه لأجل الدلالة على

التشبيه المضمّر

فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها واثبات ذلك الامر

(قوله فيسمى التخي) الحاصل انه قد وجد على ما ذكره المصنف فعلم ان اضرار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به بالمشبه وكلاهما يحتاج (١٥٢) لان يسمى باسم يخالف لاسم الآخر فذكر المصنف ان الامر الاول وهو التشبيه

(فيسمى التشبيه) المضمرة في النفس (استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) أما الكناية فلا يلم بصرح به بل انما دل عليه بذكر خواصه ولوازمه وأما الاستعارة فمجرد تسمية خالية عن المناسبة (و) يسمى (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به

نفس الخاصة للدلالة على التشبيه فليس ثم شيء أطلق عليه لفظ الخاصة متحقق حسا وعقلا وإنما وجد ثم مجرد اثبات اللازم للدلالة فهنا على ما ذكره المصنف فعلم ان كما تقدم اضرار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به للمشبه وكلاهما يحتاج الى أن يسمى باسم يخالف الآخر (فيسمى) الامر الاول وهو (التشبيه) المذكور المضمرة في النفس (استعارة بالكناية أو) يسمى استعارة (مكنيا عنها) اما تسميته بالكناية بأن تعيد التسمية بلفظ الكناية أو يقال مكنيا عنها فلا أن التشبيه المذكور لم يصرح به بل دل عليه بذكر خواص المشبه به المفيدة بنسبته للمشبه أنا الخفاء بالمشبه به وجعلناه في مرتبته وأما تسميتها بالاستعارة فمجرد تسمية اصطلاحية عارية عن المناسبة وقيل في بيان المناسبة انه لما ذكرنا لوازمه وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه لأجل ذلك استعارة (و) يسمى الامر الثاني وهو (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به كالظواهر في المثال السابق

(قوله فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) وإنما سميت استعارة بالكناية ان فسرنا الاستعارة بالكناية بما فسر به المصنف لان فيها حقيقة الكناية المصطلح عليها لانه أطلق فيها اللفظ على شيء لا فائدة لازمه فأطلقت المنية على حقيقة اللغوية لا فائدة لازمها وهو أن لها اغتيال السبع للدلول عليه بقوله أن ثبت أظفارها وكان الواجب على هذا عدها من قسم الكنانيات وتسميتها كناية لكنه لما كان هذا اللازم الذي دل عليه لفظ المنية من السبعية لازما بطريق الادعاء بطريق الحقيقة فان حقيقة اغتيال السبع لا يوجد في المنية فسميت استعارة فأشير الى المعنيين بقولنا استعارة بالكناية وأما على رأى السكاكي فيحتمل أن يقال انما سميت بذلك مراعاة أيضا للكناية والاستعارة المصطلح عليها على العكس مما سبق فان المنية استعملت في السبع فكان تسميتها استعارة حقيقة اصطلاحية ولما كان كونها استعارة غير مقصود بالافادة بل المقصود افادة أن لها اغتيال السبع ذكر فيها لفظ الكناية لان اللفظ استعمل في شيء والمراد افادة لازمه وفيه نظر لان ذلك يستلزم أن الاستعارة التحقيقية أيضا تسمى استعارة بالكناية لانك اذا قلت رأيت أسدا لتريد الاخبار بكون زيد من جنس الاسد بل تريد استعماله في ذلك لا فائدة لازمه وهو الشجاعة ويحتج أن يريد بالكناية الكناية اللغوية وأما تسميتها مكنيا عنها ففي رأى المصنف واضح لان اللفظ ليس استعارة حقيقة بل هو حقيقة وليسكن كنى به عن الاستعارة أى لم يصرح بها لان جملة الكلام معناه استعارة فلا استعارة غير مصرح بها وعلى رأى السكاكي فلان الاصل انما هو استعارة السبع للمنية لاستعارة المنية للسبع فاما عكس في الصورة كانت استعارة مكنيا عنها فان الاستعارة بالحقيقة اصطلاحية هي استعارة السبع للمنية وهي غير مصرح بها بل كنى عنها وما ذكرناه أحسن من قول من قال سميت استعارة بالكناية ومكنيا عنها لان المشبه به غير مذكور بل كنى عنه بذكر لازمه (قوله واثبات ذلك الامر

المضمرة في النفس يسمى باسمين أحدهما استعارة بالكناية والآخر استعارة مكنيا عنها وذكر ان الامر الثاني وهو اثبات الامر المختص بالمشبه به بالمشبه يسمى استعارة تخيلية (قوله أما الكناية) أى أما تسمية ذلك التشبيه المضمرة بالكناية أى أما تسميته بلفظ الكناية أو بلفظ المكنيا عنها وإنما فلنا ذلك لان التسمية بمجموع الاستعارة بالكناية أو الاستعارة المكنيا عنها (قوله فلا يلم بصرح به) أى فلان ذلك التشبيه لم يصرح به وقوله بل انما دل عليه أى على ذلك التشبيه وقوله بذكر خواصه أى خواص المشبه به فالضاهر ليست على وتيرة واحدة وقوله ولوازمه عطفت تفسير (قوله وأما الاستعارة) أى وأما تسمية ذلك التشبيه المضمرة بالاستعارة (قوله فمجرد تسمية) أى فتسمية مجردة أى خالية عن المناسبة لان الاستعارة هي السكاكية المستعملة الخ والتشبيه المضمرة ليس كذلك قبل الفترى وقد يقال انما

سمى ذلك التشبيه استعارة لانه أشبهها في حقه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وحاصل ذلك أنه لما ذكرت اللوازم وأثبتت المشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فيسمى ذلك التشبيه استعارة لاجل ذلك

(المشبه)

سمى ذلك التشبيه استعارة لانه أشبهها في حقه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به

وحاصل ذلك أنه لما ذكرت اللوازم وأثبتت المشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء

الدخول شأن الاستعارة فيسمى ذلك التشبيه استعارة لاجل ذلك

لشبهه استعارة تخيلية والعلم في ذلك قول لبيد

وعدا قريح فدك شفت وقرة \* اذا أصبحت بيد الشمال زمامها

فانه جعل الشمال يدا ومعالم انه ليس هناك أمر ثابت حسا وعقلا تجري اليد عليه كاجراء الاسد على الرجل الشجاع والصرط على مائة الاسلام فيما سبق ولكن لما شبه الشمال لتصرفها القرة على حكم طبيعتها في التصريف بالانسان المصروف لما زمامه بيده أثبت لها يدا على سبيل التخييل مبالغة في تشبيهها به وحكم الزمام في استعارته للقرة حكم اليد في استعارتها للشمال فجعل القرة زماما ليكون أتم في اثباتها مصروفة كما جعل الشمال يدا ليكون أبلغ في تصيرها متصرفه فوفى المبالغة حقها من الطرفين فالضمير في أصبحت وزمامها للقرة وهو قول الزخشي وشيخ عبد القاهر جعله للعداة والاول أظهر \* واعلم أن الامر المختص المشبه به للثبث المشبه منه بالاكمل وجه الشبه في الشبه به بدونه كما في قول أبي ذؤيب الهذلي

(قوله لانه قد استعير) أي قد نقل وأثبت للمشبه الخ وحاصل ما ذكره الشارح أن تسمية اثبات ذلك الامر استعارة لاجل أن متعلقه وهو الامر المختص بالمشبه به قد استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبهه بما يناسبه وأما تسميته تخيلية فلأن متعلقه وهو الامر المختص بالمشبه به لما نقل عن ملائمه وأثبت للمشبه صار يتخيل للسامع أن المشبه من جنس المشبه به (قوله وبه يكون كمال المشبه به) أي كافي البيت الاول وقوله أو قوامه أي كافي البيت الثاني فأو للتشويق والقوام مثلث القاف بمعنى الحصول والوجود وأشار الشارح بذلك الى أن الامر الذي يثبت للمشبه من خواص المشبه (١٥٣) به يجب أن يكون به كمال وجه الشبه في الشبه به

به أو به قوام وجه الشبه ووجوده من أصله في المشبه به (قوله في وجه الشبه) تنازعه كمال وقوام وفي العبارة قلب أي وبه يكون كمال وجه الشبه في المشبه به أو قوام وجه الشبه في المشبه به وقوله ليخيل علة لقوله لانه قد استعير (قوله كما في قول الهذلي) أي كاضار التشبيه واثبات ما يخص المشبه به للشبه في قول أبي ذؤيب الهذلي من قريدة من الكامل قالها

(المشبهه استعارة تخيلية) لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي يخص المشبه به وبه يكون كمال المشبه به أو قوامه في وجه الشبه ليخيل أن المشبه من جنس المشبه به ( كما في قول الهذلي

(المشبهه استعارة تخيلية) أي يسمى اثبات ذلك للمشبه استعارة تخيلية أما تسميته استعارة فلاجل أن متعلقه استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبهه بأصله وأما تسميته تخيلية فلأن متعلقه وهو ذلك المنقول مختص بالمشبه به بحيث لا يوجد في غيره وله معه خصوصية اذ به كمال وجه الشبه فيه أو قوامه على ما أشرنا اليه فيما مر وسنحققه في كلام المصنف فكان استعماله مع المشبه مع ذلك الاختصاص وتلك الخصوصية تشعر أنه نفس المشبه به حيث نسب له ما يخص به ويخيل للسامع أنه من جنسه حيث لا يلبسه ما يلبسه ثم لما كان الامر المختص بالمشبه الذي يكون اثباته تخييلا لا بد أن يكون به كمال وجه الشبه في المشبه أو قوامه كما ذكرنا احتاج الى مثالين للاستعارة المسكنى عنها باعتبارهما فأشار الى مثال الأول بقوله وذلك ( كما ) أي كاضار التشبيه واثبات ما يخص بالمشبه به السكانيين (في قول الهذلي

المشبهه) أي يسمى اثبات ذلك الامر الذي هو اللازم المساوي للمشبهه (استعارة تخيلية) لانها ليست نائمه للمشبهه بالتحقيق بل بالتخييل وعلم منه أن الاستعارة بالسكناية لا توجد دون الاستعارة التخيلية

(٣٥ - شروح السليخ - رابع) وقد هلك له خمسة بنين في عام واحد وكانوا فيمن هاجر الى مصر فرأهم بهذه القصيدة ومظالمها أمن المتون ربيها تتوجع \* والدهر ليس بعتب من يجزع أم ما جنبك لا يلائم مضجعا \* الا أفص عليك ذلك المضجع أودي بنى فأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة لا تنلج فبقيت بعدهم يعيش ناصب \* وإخال أني لاحق مستبجع ولقد حرصت بأن أذافهم عنهم \* واذا المنية أقبلت لا تدفع ونجلى للشامتين أريهم \* أني لريب الدهر لا أنضعع والدهر لا يبقى على حداناه \* جون السمره له جدائد أريع

يروي أن عبد الله بن عباس أو الحسن بن علي رضي الله عنهما استأذن على معاوية في مرض موته ليعوده فأدهن معاوية واكتحل وأمر أن يعمد ويسند وقال أئذ نواله بالدخول وليسلم قائما وينصرف فأما دخل عليه وسلم أنشد معاوية قوله في هذه القصيدة وتجلى للشامتين أريهم البيت فأجابه ابن عباس أو الحسن على الفور واذا المنية أنشبت أظفارها البيت ثم ما خرج من داره حتى سمع الناعبة عليه \* وأبو ذؤيب اسمه خو يلدن خالد بن محرت يتهى نسبة انزار وهو أحد المخضرمين الذين أدركو الجاهلية والاسلام ولم يثبت له اجتماع

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لانفع  
فانه شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار ولا رقة لمرحوم ولا بقية على ذي فضيلة فأنبت  
الغنية الأظفار التي لا يكمل ذلك في السبع

بالتى صلى الله عليه وسلم وحدث أبو ذؤيب قال بلغنا في البداية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فبث بأطول ليلة حزنا حتى قرب  
السحر فسأفرت حتى أنبت المدينة فوجدت بها ضجيجا بالباك ضجيج الحج بعرفة فقلت مه فقالوا رسول الله قدمنا فجمت الى  
المسجد فوجدته خاليا فأنبت بيت رسول الله فأصبت بيته مرتجا وقيل هو مسجى وقد دخله أهله فقلت ابن الناس فقيل في سقيفة بني  
ساعدة صاروا الى الانصار فجمت السقيفة فحضرت مبايعة عمر لابن بكر ومبايعة الناس له أيضا ثم رجع أبو بكر ورجعت معه فشهدت  
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت (١٥٤) مدفنه وعن الزبير بن بكار قال حدثني عمي قال كان أبو ذؤيب الهذلي

\* وإذا المنية أنشبت (أى علق) (أظفارها) \* ألفت كل تيممة لانفع التيممة الحزرة التي تجعل  
معاذة أى تعويد أى اذا علق الموت مخلبه في شىء لينذهب به بطلت عنده الحليل (شبه) الهذلي في نفسه  
(النية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار) ولا رقة لمرحوم  
ولا بقية على ذي فضيلة (فأنبت لها) أى المنية (الأظفار التي لا يكمل ذلك) (الاعتغال فيه) أى في السبع  
وإذا المنية وهى الموت (أنشبت أظفارها) أى علق أظفارها بهالك ومكنتها منه (ألفت) أى  
وجدت عند ذلك الانشاب (كل تيممة) أى كل معاذة وهى الحزرة بفتح الراء تعلق على الصبي لتكون  
له حجابا من العين والملاك والجنون في زعمهم (لانفع) أى اذا علق الموت مخلبه بشىء لينذهب به ويملكه  
بطلت الوقايات والحليل وأسباب النجاة ثم أشار الى بيان التشبيه في ذلك والى بيان الوجه وتحقيق أن  
اثبات ما يختص بالشبه به في المثال به كمال الوجه فقال (شبه) الهذلي في نفسه (النية بالسبع في  
اغتيال النفوس) (وانالها وأخذها) (بالقهر والغلبة) بحيث لا يتصور عند نزوله مقاومتها ودفاعه  
بل تأخذها بسطوة القهر (من غير تفرقة) في الناس (بين نفاع) أى كثير النفع منهم (وضرار)  
أى كثير الضرر أى لا ينال بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من نزلت به أيا كان بلا رقة منها على من يستحق  
الرحمة ولا بقية أى رحمة منها على ذي فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه أو شره  
على الأقراس (ف) لما شبه النية بالسبع فيما ذكر (أنبت لها) أى تلك النية (الأظفار التي لا يكمل  
ذلك) (الاعتغال والاخذ) (فيه) أى في السبع

وأما عكسه فظاهر كلام المصنف أنه كذلك فلا توجد التخيلية دون المسكنة وكلام السكاكي على خلافه  
وأشار الى أن الاستعارة التخيلية معنى لالفاظ بقوله ويسمى اثبات ذلك تخيلية ولا يقل ويسمى ذلك  
اللازم استعارة وسيأتى تحقيق ذلك وتحقيق المراد بالاستعارة التخيلية في الفصل بعد ان شاء الله تعالى  
وقد مثل المصنف في الايضاح للاستعارة المسكنة والتخيلية بقول لبيد  
وغدا قرصك ككشف وقرة \* اذا أصبحت بيد الشمال زمامها

(قوله معاذة) المعاذة والتعويد والعودة كلها بمعنى وهى الشىء الذى يعلق على عنق الصبيان  
صونا لهم عن العين أو الحن على زعمهم (قوله أى تعويدا) أى تحصينا (قوله في اغتيال) أى اهلاك (قوله بالقهر والغلبة) الباء  
للإبسة أى اغتيا لا ملتبسا بالقهر والغلبة بحيث لا يتأتى عند نزوله مقاومته ومدافعتة وقوله الغلبة عطف تفسيرا (قوله من غير  
تفرقة) أى فى الناس وقوله بين نفاع أى كثير النفع منهم وقوله وضرار أى كثير الضرر منهم أى أنها لا ينال بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من  
نزلت به أيا كان بلا رقة منها على من يستحق الرحمة ولا يتبع على ذي فضيلة يستحق أن يراعى ذلك شأن السبع عند غضبه (قوله  
لمرحوم) أى لمن يستحق أن يرحم (قوله ولا بقية) هى اسم من أبقيت على فلان اذا رحمته أى ولا رحمة على ذي فضيلة كالم وصالح  
(قوله التي لا يكمل الخ) فيه إشارة الى أن اغتيال النفوس واهلاكها يتقوم ويحصل من السبع بدون الأظفار كالأنياب لسكنه  
لا يكمل الاعتغال فيه بدونها

بدونها تحقيقاً للبالغة في التشبيه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه به كما في قول الآخر  
ولئن نطقت بشكر برك مفضحاً ✖ فلسان حالي بالشكايه أنطق  
فانه شبه الحال الدالة على المقصود بانسان متكلم في الدلالة فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان

(قوله تحقيقاً الخ) عبارة قوله فأثبت لها الازفار الخ أي لأجل تحقيق البالغة الحاصلة من دعوى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به  
(قوله وكما في قول الآخر) قال صاحب الشواهد لأعلم (١٥٥) قال ذلك البيت وقبله كما في الاطول  
لا تحسبن بشاشتي لك عن  
رضي

فوحق جودك اتى ألتقى  
(قوله ولئن نطقت الخ)  
جواب الشرط محذوف  
أي فلا يكون لسان مقالتي  
أقوى من لسان حالي  
فحذف الجواب وأقام  
لازمه وهو قوله فلسان  
حالي الخ مقامه (قوله بشكر  
برك) متعلق بمفضحاً أي  
ولئن نطقت بلسان المقال  
مفضحاً بشكر برك وقوله  
بالشكايه متعلق بأنطق  
أي فلسان حالي أنطق  
بالشكايه منك لان شرك  
أكثر من برك ويحتمل  
أن المراد فلسان حالي  
ناطق بالشكايه من لسان  
مقالتي حيث يعجز عن أداء  
حق شكرك فهو كلام  
موجه كذا قيل لكن  
البيت الاول يبعد هذا  
الاحتمال الثاني تأمل  
(قوله شبه الحال الخ) هذا  
على تقدير أن يكون لسان  
حالي ليس من قبيل اضافة  
المشبه به للمشبه كاجئين الماء

(بدونها) تحقيقاً للبالغة في التشبيه فتشبيه النية بالسبع استعارة بالكناية واثبات الازفار لها استعارة  
تخييلية (وكما في قول الآخر

ولئن نطقت بشكر برك مفضحاً ✖ فلسان حالي بالشكايه أنطق  
شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود) وهو استعارة بالكناية (فأثبت لها) أي للحال (اللسان  
الذي به قوامها) أي قوام الدلالة (فيه) أي في الانسان المتكلم وهذا اثبات استعارة تخيلية فعلى  
هذا كل من لفظ الازفار والنية حقيقة مستعملة في معناها الموضوع له

(بدونها) أي لا يكمل بدون تلك الازفار وانما قال لا يكمل لانه يمكن الاغتياح في السبع بالانياب يوجد  
بها ولكن تمامه بالازفار التي يقع البطش بها ويضمها للانياب وذلك لان غيره يشارك السبع في  
الاغتياح والاخذ بالانياب لكن مع الضعف عن أفعال الاسد المختص بالازفار ولهذا قيل كما قدمناه  
✖ وما الاسد لولا البطش الابهائم ✖ والمراد بالازفار أظفار مخصوصة تقع بها الاغتياح لا مطلق  
الازفار كما لا يخفى ولما أثبت لنية الازفار المخصوصة بالاسد كان في ذلك اشعار بالبالغة في التشبيه  
وتحقيق أنه جعلها من جنس الاسد حيث أثبت لها ما هو من خواصه التي لا ثبت الا له فاقتضى ذلك  
تشبيه النية بالسبع في نفسه على وجه البالغة وهو المسمى عند المصنف استعارة بالكناية وصار اثبات  
الازفار لها استعارة تخيلية أي يسمى بذلك لما تقدم ثم أشار الى مثال الثاني وهو ما تكون فيه القرينة  
بها قوام الوجه بقوله (وكما) أي كالتشبيه والتخييل الكائنين (في قول الآخر ولئن نطقت بشكر  
برك) أي بشكر احسانك وعطفك كالحاكوني (مفضحاً) بذلك الشكر ولما صح أن يكون النطق  
على وجه الاجمال كان قوله مفضحاً حالاً مؤسفة وجواب الشرط مقدر أي فلا يكون لسان مقالتي  
أقوى في النطق من لسان حالي فحذف هذا الجواب وأقام مقامه لازمه وهو قوله (فلسان حالي  
بالشكايه أنطق) هذه القضية انفاكية لدفع ما يتوهم من كون النطق الحسى لا يجازى به كون النطق  
الحالى أقوى منه فقوله فلسان حالي أنطق بالشكايه (شبه) فيه (الحال بانسان متكلم) فأضمر التشبيه  
في النفس ومعلوم أن التشبيه بين الحال وذلك الانسان انما هو (في الدلالة) أي وجه الشبه فيها هو  
دلالة الحاضر (على المقصود) فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية كما تقدم ثم (أثبت لها)  
أي أثبت للحال (اللسان الذي به قوامها) أي به حصل قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به  
ويوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال في الحيوط التي يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا نفس

فانه شبه الشمال بالانسان في تعريفها به فجعل لها يداً بالتخييل وكذلك الزمام مع القرعة التي هي مرادة  
بالضمير في قوله لزمامها فالقرعة استعارة بالكناية والزمام للتخييل وتسياً على التمثيل بهذا البيت  
بالنسبة الى يد الشمال سواء الان ومثل المصنف هنا وهو مثال لاحد قسميها على ما سياتي بقول الهدلي

(قوله الذي به قوامها) أي الذي حصل به قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به ويوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال للخيوط التي  
يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان المتكلم الذي هو المشبه به لا تقرر لها من حيث انه  
متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجود الدلالة في الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبه به على ما ذكره المصنف هو الانسان من حيث انه  
متكلم لا من حيث انه مشير ولا انسان مطلقاً (قوله فيسه) أي منه في معنى من (قوله فعلى هذا) أي ما ذكره المصنف في بيان  
الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية

وليس في الكلام مجاز لغوي والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية فلان من أفعال التسمك

قوام الشيء أي وجوده وتحققه وذلك أن اللغاة في الانسان التسمك وهو يشبهه لانتقارها من حيث انه تسمك حقيقة الالسان وأما وجودها من الانسان بالاشارة فليرد لان المشبه به على ما ذكر المصنف هو الانسان من حيث انه تسمك لان حيث انه مشير ولما أيدت لها اللسان الذي به القول كان ذلك الاثبات استعارة تخيلية وقد تقدم وجه تسميتها تخيلية فتحصل مما هجر عند المصنف أن لفظي الاظفار والمنية كل منهما حقيقة لاستعمالها في معناها الحقيقي وهو ما وضع له في الاصل وكذا لفظ الحال واللسان وليس في كلا البيتين وكذا كل ما يشبهه بمجاز لغوي أصلا لانه لفظ والموجود فيهما على ما ذهب اليه المصنف كما تقدم فلان من أفعال النفس وأحد الفعلين في الاول اضرار تشبيه المنية بالاسد في النفس وذلك الاضرار كما تقدم فعل من الافعال وانيتها فيه اثبات الاظفار للنية وأحد الفعلين في الثاني اضرار تشبيه الحال بالانسان للتسمك وثالثها فيه اثبات اللسان لها ويسمى الاول وهو الاضرار فيها ما استعارة بالكناية ويسمى الثاني وهو اثبات ما به كمال الوجه أو قوامه فيهما استعارة تخيلية كما تقدم وهذا الفعلان متلازمان أعني اضرار التشبيه السمي بالاستعارة بالكناية واثبات ما يختص بالمشبه به السمي بالاستعارة التخيلية لان التخيلية قرينة المكني عنها فلا تخلو المكني عنها عن قرينتها والتخيلية يجب أن تكون مع المكني عنها اذ لو حلت في التصريحية أو في مجاز آخر كانت ترشيحا ذا الفرق بين الترشيح والتخييل مع أن كلا منهما لازم للمشبه بخصوص به أن الترشيح في غير المكني عنها والتخييل في المكني عنها فان قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكني عنها قلت قد قيل ان التخييل لا بد أن يكون به كمال الوجه أو قوامه كما يؤخذ من كلام المصنف وتمثله والترشيح يكون مطلق اللازم المختص وورد على ما ذكر من تلازم التخييل والمكني عنها أن نحو قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع نسبت بفلان ليس فيه مكني عنها للتصريح فيه بالتشبيه والمكني عنها يجب اضرار التشبيه فيها والاظفار تخييل لانها استعملت مع المنية على نحو استعمالها معا عند كون الكلام فيه الاستعارة بالكناية وأجيب بأن هذا الكلام على تقدير صحته في كلام البلغاء ووروده تكون الاظفار فيه ترشيحا للتشبيه لا تخيلا لان الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون في التشبيه ويكون في المجاز المرسل بل ويكون في المكني عنها بعد وجود قرينتها التي هي التخيلية فضابط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه به أو المتجوز فيه من غير اشتراط المبالغة في التشبيه وان كانت هي أنسب من غيرها لان ذكر ما يلائم الاصل يقوى الاهتمام بمناسبة الفرع في الاستعارة يعتبر بدقريتها وكذا المجاز المرسل وفي التشبيه يعتبر مطلقا أمامثاله في التشبيه فالتركيب المذكور انصح وأمامثاله في المكني عنها على هذا فكأن يقال أنشبت المنية أظفارها بفلان ولها بد وزير مثلا وأمامثاله في التصريحية فكما تقدم في قوله

(قوله وليس في الكلام مجاز لغوي) لانه الكامة المستعملة في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة وليس في الكلام أعني قوله واذا المنية أنشبت أظفارها لفظا مستعمل في غير ما وضع له على كلام المصنف وإنما المجاز الذي في ذلك الكلام هو اثبات شيء على شيء ليس هو له وهذا مجاز عقلي كاثبات الانبيات للربيع على ما سبق (قوله والاستعارة بالكناية الخ) عطف على قوله كل من لفظي الخ (قوله فعلان أي الخ) الاول التشبيه الماضر والثاني اثبات لازم المشبه به للمشبه وقوله فعلان أي لا لفظان والمجاز اللغوي من عوارض الالفاظ وهذا وان فهم مما سبق لكنه أعاده توطئة لقوله متلازمان واعلم أن المصنف إنما خالف القوم في المكنية وأما التخيلية فهم موافق لهم فيها بخلاف السكاكي فانه خالفهم في كل من المكنية والتخيلية كما يضح لك مذهبه فيما يأتي

وهو أبو ذؤيب الهذلي يرى بنين له خمسة ماتوا في عام واحد مطعونين وكانوا ممن هاجر الى مصر ومات أبو ذؤيب في زمن عثمان رضى الله عنه ومستهل القصيدة

أمن المنون وربيه توجع \* والدهر ليس بمعتب من يجزع  
أودى بنى وأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة ما تقام  
فأعين بعدهم كأن حداقها \* سملت بشوك فهي عور تدمع  
سبقوا هوى وأعنفوا لهواهم \* فتخزموا ولكل جنب مصرع  
ولقد حرصت بأن أدافع عنهم \* واذا المنية أقيت لا تدفع

(قوله متلازمان) أى كل منهما لازمة للأخرى فلا توجد أحدهما بدون الأخرى (قوله يجب أن تكون قرينة للمكنية) فلا توجد التخيلية بدون المكنية أى لأنها لو صحت مع النصر محية أو مع مجاز آخر كانت ترشيحا إذ الفرق بين الترشيح والتخييل وإن كان كل منهما لازما للمشبه به مخصوصا به أن الترشيح يكون في غير المكنية عنها والتخييل يكون في المكنية عنها فإن قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكنية عنها قلت قد قيل إن التخييل لا بد أن يكون به كمال وجه الشبه أو قوامه كما مر والترشيح يكون بمطلق لازم مختص (قوله وبالمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية) أى عند المصنف كالقوم خلافا لصاحب الكشف كما بئى (قوله فمثل قولنا الخ) الأولى فمثل الأظفار في قولنا الخ وهذا جواب عما يقال كيف تقول إن المكنية والتخييلية متلازمان مع أن التخيلية قد وجدت بدون المكنية في المثال المذكور لأنه صرح فيه بالتشبيه وهو كما يمنع في المصحة يمنع في المكنية وحاصل الجواب بالمنع لأن الأظفار في المثال المذكور ترشيح للتشبيه لا تخييل إذ كما ترشح الاستعارة يرشح التشبيه وكذلك المجاز المرسل كما في الحديث والحاصل أن الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون للتشبيه ويكون للمجاز المرسل وللمعجاز العقلي ويكون للمكنية عنها بعد وجود قرينتها التى هى التخيلية ويصح جملة في (١٥٧) هذه الحالة ترشيحا للتخييلية الواقعة

قرينة للمكنية لأنها إما مصرحة كما يقوله السكاكي أو مجاز عقلي كما يقوله غيره وكل منهما يجوز ترشيحه فضايط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه به أو المتجوز عنه أو الأصل الذى حق الاسناد أن يكون له فى الاستعارة والمجاز المرسل يعتبر بعد قرينتهما وفى التشبيه والمجاز العقلي يعتبر مطلقا أمامثاله فى التشبيه فكما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالنسج أهلكت فلانا وأمامثاله فى المكنية عنها فكأن يقال أنشبت المنية أظفارها بفلان ولها

متلازمان إذ التخيلية يجب أن تكون قرينة للمكنية البتة والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية البتة فمثل قولنا أظفار المنية الشبيهة بالنسج أهلكت فلانا يكون ترشيحا للتشبيه كأن أطولكن فى قوله عليه الصلاة والسلام أسرعن تطوقا بى أطولكن يدا أى نعمة

لدى أسدشا كى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم وأما مثاله فى المجاز المرسل فمك قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا بى أطولكن يدا فإن البد مجاز مرسل عن النعمة لحصو طاعن اليد والطول الذى هو الانعام والتفضل الذى أخذ منه أطول يناسب اليد الأصلية لأن الانعام باليد ولو كان يراد على هذا أن الانعام يلائم النعمة أيضا لما تعلق بها فىكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر كن طولا بفتح الطاء أى تفضل وعطاء وحمله على الطول الذى هو ضد القصير ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يودى إلى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال استعير الطول للاتساع فى العطاء فيكون ترشيحا باعتبار أصله على ما قدمه وسنقره ثم مفسر به المصنف الاستعارة بالكناية وهو اضمار التشبيه فى النفس شئ لا مستبدله فى كلام السلف ولا هو مبنى على المناسبة اللغوية أما عدم

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* أفيت كل تميمة لا تنفع وتجلدى للشامتين أريهم \* أنى لريب الدهر لا أنضع حتى كأنى للحوادث مروة \* بصفا المشرق كل يوم تفرع

لبد وزئير وأمامثاله فى التصريحية فكما مر فى قوله وأمامثاله فى المجاز العقلي فكما فى قوله

فانه بعد ما شبه السير بالسيلان وعبر به عنه أسنده الى الأباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع الذى فيه دقاق الحصى اسنادا لمجاز أو أعتاق المطى مناسب لمن ثبت له السير حقيقة وهم القوم فهو ترشيح للمعجاز العقلي وأمامثاله فى المجاز المرسل فكما فى قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا بى أطولكن يدا فإن اليد مجاز مرسل عن النعمة لصدورها عن اليد وقوله أطولكن ترشيح لذلك الخزان لأنه مأخوذ من الطول بالفتح وهو الانعام والاعطاء وذلك ملائم لليد الأصلية لأن الانعام إنما يكون بها وقد يقال إن الانعام والاعطاء كما يلائم اليد الأصلية لأنه يكون بها يلائم النعمة أيضا لأنها متعلقة فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر كن طولا أى انعاما وعطاء وجعل أطولكن مأخوذ من الطول بالضم وهو ضد القصير ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يودى إلى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال انه استعير الطول بالضم للاتساع فى العطاء وكثرته فيكون ترشيحا باعتبار أصله لما تقرر من أن الترشيح يجوز أباؤه على حقيقته لم يقصد منه الا التقوية ويجوز استعارته للملام المعنى الجزاى المراد من اللفظ



(قوله ترشيع للجواز) أي المرسل كما علمت (قوله هذا) أي أفهم هذا (قوله بما ذكره المصنف) أي من أنها التشبيه المضمرة في النفس (قوله لا مستند له في كلام السلف) أي (١٥٨) لأنه لم ينقل عن أحد من السلف مثل ما ذكره المصنف (قوله ولا هو مبني على

ترشيع للجواز هذا ولكن تفسير الاستعارة بالكناية بما ذكره المصنف شيء ولا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية ومعناها الأخوذ من كلام السلف هو أن لا يصرح بذلك الاستعارة بل بذكر رديفه ولا يزمه الدال عليه فالقصد بقولنا أظفار المنية استعارة السبع المعنية كاستعارة الأسد للرجل الشجاع إلا أنا لم نصرح بذلك الاستعارة أعني السبع بل اقتصرنا على ذلك لازمه وهو الأظفار لينقل منه إلى المقصود كما هو شأن الكناية فالاستعارة هو لفظ السبع الغير المصريح به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والاستعارة هو المنية

بنائه على المناسبة اللغوية فلأن أضرار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه فيكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو الجواز اللغوي وأما كونه لا مستند له في كلام السلف فلا نه لم ينقل عن أحد منهم مثل ما ذكر المصنف نعم الشيخ عبد القاهر ذكر فيما سماه المصنف تخيلاً ما يناسب ما ذكره المصنف فقال في يد الشجال أن اليد ثبتت للشمال مع أنها ليست من لوازمه لأنني أطلقت عليه ونقلته بل لتدل على تشبيه الشمال بالماله تصرف ويد ولكن لم يسم التشبيه الذي جعلت اليد دليلاً عليه استعارة لا بالكناية ولا بغيرها وإنما قال اليد استعارة ولكن لا لشيء يشار إليه إشارة حسية أو عقلية بل استعير ليدل على التشبيه وأما السكاكي فجعل المنية في المثال السابق استعارة بالكناية لأنها استعيرت للسبع ادعاء وجعل التخيلية هي الأظفار على أنها نقلت لصورة وهمية وسبأني البحث معه في ذلك المصنف فهذان مذهبان في تفسير الاستعارة بالكناية في نحو \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* والمذهب الثالث وهو أقر بها وأنسبها بالتسمية اللغوية ما يفهم من كلام السلف وهو أن إيجاد الاستعارة بالكناية بأن يكون ثم لفظ قصد استعارته بعد المبالغة في التشبيه ولكن لا يصرح بذلك اللفظ بل يذكر رديفه الدال عليه الملازم له لينقل منه إلى ذلك المستعار على قاعدة الكناية في أن ينتقل من اللازم المساوي إلى اللازم فقولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته المعنية كاستعارة أسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن المصنف بالستعارة المقصود الذي هو السبع بل كنيته عنه ونهينا عليه بمرادفه لينقل منه إلى المقصود استعارته فيتحقق بهذا الاعتبار هنا مستعار منه وهو حقيقة الأسد الذي هو الحيوان المفترس والمستعار له وهو المنية واللفظ المستعار وهو لفظ السبع الذي لم يصرح به ولكن كنيته عنه برديفه لفظ السبع يناسب أن يسمى استعارة على هذا لأنه منقول حكماً وكونه بالكناية ومكنياً عنه برديفه أمر واضح على هذا أيضاً بنحو هذا صرح صاحب الكشاف بما فهمه عن الأقدمين حيث قال إن من أسرار البلاغة ولطائفها يعني أن المقام إذا اقتضى الاستعارة

مناسبة لغوية) أي لأن أضرار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه حتى يكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو الجواز اللغوي (قوله هو أن لا يصرح الخ) أي ذو أن لا يصرح أي اسم المشبه به المستعار في النفس الموصوف بعدم التصريح به فلا استعارة بالكناية عند السلف اللفظ المذكور لعدم التصريح به كما هو ظاهر الشارح (قوله بل يذكر) أي بل يصرح بذكر رديفه وقوله ولا يزمه تفسير الرديف (قوله) لم نصرح بذلك الاستعارة أي بذكر هو المستعار وقوله أعني السبع أي أعني لفظ السبع (قوله على ذلك لازمه) أي لازم مدلوله لأن الأظفار إنما هي لازمة لدلول لفظ السبع أعني الحيوان المفترس (قوله لينقل منه) أي من ذلك اللازم إلى المقصود أي إلى المقصود استعارته وهو السبع (قوله كما هو شأن الكناية) أي فإنه ينتقل فيها من اللازم المساوي إلى اللازم والحاصل أن قولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته المعنية

والنفس راغبة إذا رغبتها \* وإذا ترد إلى قليل تنقع

فصبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار فإن المنية لا تفرق أحداً ويستوى فيها مستحق النفع والضرر كما أن السبع لا يعرف حقيراً ولا عظيماً بل يعتال من وجده فأثبت للمنية الأظفار التي لا يكمل ذلك أي الاغتيال في السبع بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه وليس للمنية شيء موجود حساً أو عقلاً يكون مشبهاً بالأظفار بل هو أمر موجود في المنية على سبيل التوهم فلذلك سميت تخيلية وقد قسم المصنف في الأيضاح الاستعارة بالكناية إلى قسمين أحدهما كان الأمر المذكور معها المختص به المشبه به أمراً لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه وهذا البيت مثال لهذا

قال

كاستعارة الأسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن المصنف بالستعارة المقصود الذي هو

السبع بل كنيته عنه ونهينا عليه بمرادفه لينقل منه إلى المقصود استعارته (قوله هو لفظ السبع الغير المصريح به) أي بل كنيته عنه برديفه

المصنف

(قوله قال صاحب الكشاف) هذا سند لما نقله عن السلف وحينئذ فالمراد بهم صاحب الكشاف ومن قبله ومن معه (قوله ان من أسرار البلاغة الخ) أي اذا كان المقام متضاماً للاستعارة دون الحقيقة بأن كان المقام مقام تأكيد أو مبالغة في مدح أو ذم أو كان للمقام مقام خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي الاتيان بالاستعارة المناسبة لذلك المقام أن يستكروا عن ذكر الشيء المستعار الخ وإنما كان ذلك من أسرار البلاغة لان التوصل الى المجاز بالسكناية أعذب وأقوى من ذكر نفس المجاز كما لا يخفى (قوله عن ذكر الشيء) أي اللفظ (قوله ثم رمزوا الخ) أي يشير واوله بضرب ونصر (قوله من روادفه) أي لوازمه أي لوازمه أي لوازمه (قوله على مكانه) الضمير للمستعار والمكان هنا مصدر لكان التامة أي على كينونته ووجوده أي ملاحظته في الذهن (قوله نحو شجاع يفترس أقرانه) أي فقد شبهه الشجاع بالاسد تشبيهاً مضمر في النفس وادعى أنه فرد من أفراده واستعمله اسماً على طريق الاستعارة بالسكناية واثبات الأفتراس تخييل وهو عند صاحب الكشاف مستعار لاهلاك الأقران فهو استعارة تحقيقية قرينة للسكناية (قوله ففيه تنبيه) أي في هذا الكلام تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية وأنه فرد من أفراده وقدر من ذلك بشئ من روادفه وهو الأفتراس ان قات السكناية منه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لانه لم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالسكناية قات السكناية بالافتراق مثلاً عن ثبوت معنى الاسدية للنية، مثلاً مسدبة عن تبعية اطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضاً لاشعارها به (قوله وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك) أي فصريح كلامه موافق لما أخذ من كلام السلف في معنى الاستعارة بالسكناية الا أنه يخالفهم في قرينتها وذلك لانها عند السلف يجب أن تكون تخيلية وأما عند صاحب الكشاف فلا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون تحقيقية أيضاً فقرينتها عندنا أن يقال ان لم يكن (١٥٩) للمشبه لازم يشبه رادف المشبه به كانت القرينة تخيلية كما في أظفار النية

قال صاحب الكشاف ان من أسرار البلاغة ولطائفها أن يستكروا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شيء من روادفه فيهم وابدأ ذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس أقرانه ففيه تنبيه على أن الشجاع أسد هذا كلامه وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحاً المرزوم اليه بذكر لوازمه دون الحقيقة لقصد التأكيد والمبالغة لمناسبتها لمدح أو ذم أو يكون ذلك خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي أن يؤتى بالاستعارة المناسبة للمقام أن يستكروا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه أي يشير واليه ذكر شيء من روادفه المساوية له فيهم وابدأ ذلك الرمز على مكانه أي على ثبوت القسم على ما قال المصنف هنا وسيأتي منه ما يقتضى خلافه والقسم الثاني ما يكون اللازم المذكور معه به قوام وجه الشبه في المنسب به ولما كان الوجهان متقاربان لم يصرح بهذا القسم في التلخيص بل اقتصر على المثالبين وأشار الى الثاني بقوله وكما في قول الآخر

أي مخالفاً نشبت بقران وان كان المشبه لازم يشبه رادف المشبه به كانت تلك القرينة استعارة تحقيقية كما في ينقضون عهد الله وشجاع يفترس أقرانه وعالم يعترف منه الناس فالقرينة لاستعارة الحبل للعهد في الاول ولاستعارة الاسد للشجاع في الثاني ولاستعارة

البحر للعالم في الثالث عند السلف تخيلية وهي اثبات النقص الذي هو من روادف الحبل للعهد واثبات الأفتراس الذي هو من روادف الاسد للشجاع واثبات الاعتراف الذي هو من روادف البحر للعالم وأما صاحب الكشاف فيقول قد شبه العهد بالحبل في النفس بجامع الربط في كل هان العهد يربط بين التماهدين كما يربط الشيطان بالحبل وادعى أن العهد فرد من أفراد الحبل واستعمله اسماً في النفس على طريق السكناية وشبهه بطلان العهد بنقض طقات الحبل واستعمله اسماً للنقض لا لبطال واشتق من النقص بنقض بمعنى يبطالون على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثاني يقول انه شبه الشجاع بالاسد وادعى أنه فرد من أفراده واستعمله في النفس اسماً له على طريق الاستعارة بالسكناية وشبهه بطش الشجاع وقتله لأقرانه بفتراس الاسد واستعمله اسماً للمشبه به لاشبهه واشتق من الأفتراس يفترس بمعنى يبطش ويقبل على طريق التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثالث شبه العالم بالبحر بجامع الانتفاع بكل وادعى أنه فرد من أفراده واستعمله في النفس اسماً له على طريق الاستعارة بالسكناية وشبهه بانتفاع الناس بالعالم بالاعتراف من البحر واستعمله الاعتراف للانتفاع واشتق من الاعتراف يعترف بمعنى ينتفع على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وكذا يقاس على ما ذكر ما عاينه قال العلامة السيد فان قات اذا كان النقص وانظره من الأفتراس والاعتراف على مذهب صاحب الكشاف استعارات مصرحاً بها قد شبه معانيها المرادة بمعانيها الاصلية فكيف تكون كنيائات عن الاستعارات السكناية عنها مع استعمالها في معنى هو لازم للشبه قلت هذه الاستعارات من حيث انها متفرعة عن الاستعارات الأخر السكناية عنها صارت كنيائات عنها فان النقص إنما نتج استعماله في ابطال العهد من حيث تسميتهم المهدجلاً فلما نزلوا العهد منزلة الحبل وسموه به نزل ابطاله منزلة نقضه فلولا استعارة الحبل للعهد لم يحسن بل يصح استعارة النقص للابطال وقس على ذلك استعارة الأفتراس والاعتراف فانها تامة لاستعارة الاسد للشجاع

والبحر للعالم أو أنه لما كانت  
هذه الاستعارات تابعة  
لتلك الاستعارات للمكنى

وسيجي الكلام على ما ذكره السكاكي

السبع مثلاً وتقرر معناه للنية وبه يعلم أن هذه الكناية من قبيل الكناية في النسبة للعالم بأن الأظفار ليست كناية عما يتصور من السبع بل عن اثباته وأنه كان معناه متحققاً بالدعوى للشبه وذلك نحو شجاع يفترس أقرانه فإن هذا الكلام فيه تسمية على أن الشجاع ثبت له الاسديّة فور مزال ذلك بشيء من رواده وهو الافتراض المستعمل في اهلاك الأقران لا يقال للمكنى عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد للفظ فلم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية بل نقول إنما كنى في الحقيقة عن تشبيه النية بالاسد فيعود لما ذكره الصنف من أن التخيلية أتى بها للدلالة على التشبيه لانا نقول كون الأظفار كناية عن ثبوت معنى الاسديّة للنية يستدعي تسمية اطلاق لفظ السبع على النية فهنا الاعتبار كانت الأظفار كناية عن اللفظ أيضاً لاشعارها به وأما رد كلام الصنف الى هذا فهو نهاية التكلف لان كون التخيلية دليلاً على التشبيه كما هو صريح مذهبه لا يستلزم كونه دليلاً على ثبوت معنى المشبه به للشبه المستلزم لاعتبار نقل اللفظ الذي هو مذهب غيره فظاهر مذهبه ينافي ما ذكرت وان كانت البالغة في التشبيه تقتضي النقل لكن تصریح الصنف بالتشبيه يبعد كون التخيلية دليلاً على النقل لا يقال بعد ذلك كله لا يصدق أنه لفظ استعمل في غير معناه فلا يكون مجازاً لغوياً أيضاً لانا نقول المجاز اللغوي هو ما استعمل حقيقة أو تقديرًا فهذا المذهب أحق من غيره وأقرب لما تقرر تأمل فقد ظهر بما ذكره الزحشري أنه فهم من كلام الأقدمين أن المستعار في المثال لفظ السبع مثلاً وقد ترك تصریح ماورمز اليه ببعض رواده وهذا الكلام ذكره في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله حيث قال شاع استعمال النقض في ابطال العهد بعد تشبيه العهد بالحبل في كونه واصله بين التماهدين كما يصل الحبل بين متعلقيه من نظر بشجاع يفترس أقرانه وقد فهم من كلام الزحشري أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تصریحاً فأن النقض على ما ذكره استمير لا يبطال العهد وكذا الافتراض استمير لاهلاك الأقران ومع ذلك فكل منهما قرينة وذلك حيث تضى الحال أن التشبيه في الاصل للمكنى عنه كالحبل هنا فإن استعارة النقض إنما تعتبر بعد تشبيه العهد بالحبل إذ لم يستعمل النقض مستقلاً عن العهد فيكون ضابط القرينة على هذا أن يقال ان كان للمشبه في المكنى عنها لازم يشبه ما يرادف المشبه به كانت تلك القرينة منقولة استعارة تحقيقية كما في ينقضون عهد الله وشجاع يفترس أقرانه وان لم يكن للمشبه لازم يشبه الريدف كانت القرينة تخيلية كما في أظفار النية وانما صح كون الافتراض والنقض كناية عن الاستعارة للمكنى عنها مع استعمالهما في معنى هو لازم النسب لانهما استعمالهما ادعى أنه نفس أصلهما فسكانا كنايةتين باعتبار الأشعار بالاصل وبه يعلم أن مذهب السلف لا يقتضي ملازمة التخيلية للمكنى عنها صحة كون قرينتها عندهم استعارة تصریحاً إلا أن يدعى أنها تصریحاً باعتبار المعنى المقصود في الحالة الراهنة وتخيلية باعتبار الأشعار بالاصل وعلى ظاهر مذهب الصنف من أن التخيلية استعملت في معناها حقيقة يكون نحو شجاع يفترس أقرانه ليس من المكنى

واثنى اطقت بشكر برك مفصحا \* لسان حلى بالشكابة أنطق

فانه شبه الحالة الدالة على المقصود بانسان متسكك في الدلالة على المقصود فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان وقد أورد على الصنف أنه وقع في مجازي به السكاكي في أول الكتاب حيث قال هناك انه لو صح ما ذكره السكاكي من أن نحو أنبت الرضيع النقل استعارة بالكناية لما احتاجت الاضافة في قولنا نهاره صائم لبطلان اضافة الشيء الى نفسه لانه يصير المراد النهار أصام في هذا الاثر لانه حصل الحال استعارة بالكناية والانسان استعارة تخيلية لانه شبه الحال بانسان متسكك وذكر اللسان لانه

عنها ولم تكن مقصودة في  
أنفسها بل قصد بها الدلالة  
على تلك الاستعارات  
الأخر كانت كناية عنها  
وهذا لا ينافي كونها في  
أنفسها استعارة على قياس  
ما عرف من أن الكناية  
لانتسافي ارادة الحقيقة  
فالاقتراض مع كونه استعارة  
مصرحاً بها كناية عن  
استعارة الاسد للرجل  
الشجاع \* بقي شيء آخر  
وهو أن ما أراه كلام  
صاحب الكشف من أن  
المستعار هو اسم المشبه  
به المتروك مشكك وذلك أن  
اللفظ المستعار من أفراد  
المجاز اللغوي المعروف بأنه  
الكلمة المستعملة في غير  
ما وضعت له والاسد المتروك  
أمر مضمرة في النفس لم يقع  
فيه استعمال في غير ما  
وضع له اللهم الا أن يقال  
مرادهم تقوّلهم في تعريف  
المجاز الكناية المستعملة  
تحقيقاً أو تقديرًا فتأمل  
(قوله وسيجي الخ) جواب  
عما يقال ان الشارح لم  
يتعرض في الاستعارة  
بالكناية هنا للمذهب السلف  
ولم يتعرض هنا لمذهب  
السكاكي فيها فأجاب الشارح  
بأن مذهبه فيها سيأتي  
الكلام عليه فلا حاجة  
للكلام عليه هنا

(وكذا)

(قوله وكذا قول زهير) هذا إشارة الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيها ما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد التسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر له للإشارة الى أن من أمثلة السكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية التحقيقية على ما يقرره بتأويل سيليند كره فيه والراد بزهير المذكور زهير بن أبي سامي بضم السين وسكون اللام والدكعب صاحب بانت سعاد القصيدة المشهورة (قوله أي سلا) هذا بيان للمعنى المراد من اللفظ وقوله مجاز نصب على الحال والعامل فيه معنى الفعل المستفاد من كلمة التفسير أي أقصره بسلا حالة كونه مجازا وقوله من الصحو خبر لمبتدأ محذوف أي وهو أي صحامشتق من الصحو بخلاف السكر وهذا بيان للمعنى الأصلي من اللفظ وحاصل ما أراده الشارح أن صحامشتق من الصحو الذي هو في اللغة زوال السكر والافاقه منه أطلقه الشاعر وأراد به السلو الذي هو زوال العشق من القلب والرجوع عنه فشبّه السلو الذي هو زوال العشق بالصحو الذي هو زوال السكر والافاقه منه بجماع انتفاء ما ينجب عن المراد وللصالح واستعمار اسم الشبهه به للعشبه ثم اشتق من الصحو صحا بمعنى سلا (١٦١) فصحا بمعنى سلا كما قال الشارح

(وكذا قول زهير صحا) أي سلا مجازا من الصحو خلاف السكر (القلب عن سامي وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه أي تركه وامتنع عنه أي امتنع باطله عنه وتركه بحاله

استعارة نصريحية تبعية هذا والأولى للشارح أن يقول من الصحو بمعنى خلاف السكر لأن الصحو في اللغة كما يطلق على خلاف السكر يطلق على ذهاب النيم خلافا لظاهر الشارح من قصره على الأول فتأمل (قوله عن سامي) أي عن حب سامي أي رجع القلب عن حبها بحيث زال حبهانها وأل في القلب عوض عن المضاف اليه أي قلبي وفي الأطول عن سامي أي معرضا عنها (قوله وأقصر باطله) اعلم أن المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة أن أقصر مشروط بكون فاعله ذا قدرة واختيار والتعدية

عنها في شيء وكذا نحو ينقضون عهد الله بل يكون الافتراس والنقض نصريحيتين تبعيتين والعهد تجر يد في الثانية والافران والشجاع تجر يد في الأولى وذلك يخالف مادقة الرخصى فيهما حتى ادعى أن ذلك من لطائف البلاغة وأما كان ذلك من لطائف البلاغة لأن التوصل الى المجاز بالكناية أغرب وأفوى من ذكر نفس المجاز كما لا يخفى ثم أشار الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيها ما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد التسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر فيه للإشارة الى أن من أمثلة السكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية على ما يقرره بتأويل سيليند كره فيه فقال (وكذا قول زهير صحا) من الصحو وهو الافاقه من السكر استهبر هنا للسلو وارتفاع العشق والرجوع عنه بجماع انتفاء ما ينجب عن المراد وللصالح فصحا بمعنى سلا (القلب عن حب) سامي وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه وتركه مع القدرة عليه وقصر عنه إذا تركه مع عدم القدرة عليه وباطل القلب ميله الى الهوى ومعنى أقصر باطل القلب امتنع عنه وتركه بحاله الأولى فعل هذا لا يحتاج الى أن يحمل الكلام من باب الفاعل وأن الأصل أقصر القلب عن باطله ومعلوم أن الاسناد الى الباطل مجازي لازم الانسان التلكم وقد أضاف الانسان الى الحال الذي هو مضاف الانسان فقد أضاف الشيء الى نفسه (قوله وكذا قول زهير

صحا القلب عن سامي وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله)

قد جعله في المفتاح قسما ثالثا وهو ما احتمال أن تكون تحقيقية أو تخيلية فذلك جوز فيه في الايضاح وجهين أحدهما وهو الذي بدأه في كلامه في التلخيص أن تكون استعارة تخيلية أي تكون لفظ الصبا بأن يرد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة والجهل والغنى وأعرض عن معاودته فبطلت

(٢١ - شرح التلخيص - رابع)

أقصرت عن الشيء أي كففت عنه مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت عن الشيء بلألف وباطل القلب ميله الى الهوى فهو ليس ذا قدرة واختيار وحينئذ فكيف يصح اسناد أقصر اليه في كلام الشاعر وأجاب بعضهم بأن في قول الشاعر وأقصر باطله قلبا والأصل وأقصرت عن باطله فحق أقصر أن يسند لذي القدرة ويتعدى لغيره كالباطل يعنى قلب الكلام وجعل الباطل فاعلا بعد أن كان مجرورا والضمير مضافا اليه وأجاب بجواب آخر وحاصله أنه لا حاجة لذلك القلب لجواز أن يرد بالاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع مع القدرة كما هو معناه الحقيقي فقول الشارح يقال أقصر أي فلان عن الشيء وقوله أي تركه وامتنع عنه أي مع القدرة عليه وهذا إشارة لبيان المعنى اللغوي للاقصر وقوله أي امتنع باطله عنه أي انتفى باطل القلب عنه تفسير لقول الشاعر وأقصر باطله تفسير مراد إشارة الى أن المراد من الاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع وقوله وتركه أي وترك الباطل ذلك القلب ملتبسا بحاله الأصلي وهو الخلو من العشق تفسير لقوله أي امتنع باطله عنه

فيحتمل أن يكون استعارة تخيلية وأن يكون استعارة تحقيقية أما التخيل فأن يكون أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه أو أن المحبة من الجهل والتي وأعرض عن معاودته فتمطلت لأنه كأي أمر وطنت النفس على تركه فإنه تمهل لأنه فتمطلت

(قوله وعري أفراس الصبا) يحتمل أن يكون نائب الفاعل ضمير القلب وأفراس بالنصب مفعوله الثاني أي عرى القلب أفراس الصبا ورواحل الصبا ورواحل جمع راحلة وهو البعير القوي في الأسفار ومعنى تعرية القلب عن أفراس الصبا وعن رواجه أن يحال بينه وبين تلك الأفراس والرواحل بحيث تزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سروجهما وعن رحالها التي هي آلات ركوبها للأعراض عن السير المحتاج إليها فيه (قوله أراد زهير الخ) قد علمت أن البيت المذكور يحتمل أن تكون الاستعارة المعتبرة فيه بالكناية وأن تكون تحقيقية فأشار المصنف إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت وإلى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله بعد ويحتمل الخ وأعلم أنه عند حمل الاستعارة في البيت على التحقيق معنى الاستعارة التحقيقية فيه وإلى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله بعد ويحتمل الخ وأعلم أنه عند حمل الاستعارة في البيت على التحقيق معنى الاستعارة بالكناية عند المصنف وكذا عند القوم لأنهم يقولون أن المسكنية والتخييلية متلازمان لا توجد أحدهما بدون الأخرى وأما على مذهب صاحب الكشاف من جواز كون قرينة المسكنية تحقيقية (١٦٢) فلا تنفي المسكنية عند الحمل على التحقيق (قوله أن يبين) أي بهذا الكلام

(قوله يرتكبه) أي يفعله (قوله زمن المحبة) أي في زمن المحبة فهو منصوب على الظرفية واعترضه المصام بأنه لا دلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق وإنما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمي إلا أن يراد بسلمي جنس المحبوب كما قد يراد بحاتم السخري أو يجعل آل في المحبة للعهد أي محبة سلمى تأمل (قوله من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي

(قوله يرتكبه) أي يفعله (قوله زمن المحبة) أي في زمن المحبة فهو منصوب على الظرفية واعترضه المصام بأنه لا دلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق وإنما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمي إلا أن يراد بسلمي جنس المحبوب كما قد يراد بحاتم السخري أو يجعل آل في المحبة للعهد أي محبة سلمى تأمل (قوله من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي

يدمر تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو في آخرته ويمدسبها من أهل التي أي عدم الرشد لارتكابه ما يمدد عليه بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء (قوله وأعرض عن معاودته) عطف على ترك ما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والتي وأنه أعرض عن معاودته بالعزم على ترك الرجوع إليه وهذا مستفاد من قوله وأقصر باطله لان معناه كما مر امتنع باطله عنه وتركه بحاله ولو كان القلب قاصدا للمعاودة لما تركه لم يكن مهملا لأنه بالكيفية فلم يكن باطله تاركه على حاله الأصلي (قوله فبطلت آلانه) أي فلما أعرض عما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والتي بطلت آلانه التي توصل إليه من حيث أنها توصل إليه من الحيل والمال والأخوان والأعوان والمراد ببطلانها تعطيلها فهو من بطل الأجير بطله أي تعطيلها من بطل الشيء بطلانا بمعنى ذهب لان المترتب على الأعراض عن الشيء انما هو تعطيل آلانه لادهاها وليس قوله فبطلت آلانه تفسير لقوله وعري أفراس الصبا ورواحله كما فهم بعضهم واللازم كون الأفراس والرواحل أو تعريتها استعارة تحقيقية كما يأتي في الوجه الثاني باحثا إليه للمقتضى لخروج الكلام عن وجود الاستعارة المسكنية عنهما فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل إليه من حيث أنه يوصل إليه رتب قوله فبطلت آلانه على ذلك الترك وأما الأفراس والرواحل وتعريتها أو التمري عنها فعمل حقيقته لانها تخييل والتخييل عند المصنف على حقيقته كما تقدم

فشبه الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها الوطر فأهملت آلائها فعملت فأثبت له الأفراس والر واحل فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة لا بمعنى الفتاة

(قوله فشبّه زهير الصبا (الح) أى أنه لما أراد أن يبين ما تقدم لزم أن يكون الصبا بال كسر مع القصر وهو الميل الى الجهل الذى أهمله وأعرض عنه فعملت آلائه بمنزلة جهة من الجهات أعرض عنها بعد قضاء الوطر فشبّه في نفسه ذلك الصبا بجهة من الجهات التى يسار إليها لأجل تحصيل حاجة كجهة الحج وجهة الغزو وجهة التجارة الخ فقول المصنف كالحج الخ على حذف مضاف كما علمت وهذا بناء على أن المراد بالجهة ما يتوجه اليه المسافر لأجل تحصيل غرض وقال سم المراد بجهة المسير الغرض الذى يسير السائر لأجله كالحج وطلب العلم والتجارة الخ وحينئذ فلا حاجة الى تقدير (قوله الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الاسفار لتلك الجهة (قوله فأهملت) أى فلما قضى منها الوطر أهملت آلائها الموصلة اليها مثل الأفراس والر واحل والاعوان والاقوات السفيرية والقرب وغير ذلك (قوله ووجه الشبه الخ) أى فهو مركب من عدة أمور وفيه إشارة (١٦٣) الى أن وجه الشبه في المسكنة قد يكون

مركبا قاله فى الاطول  
(قوله الاشتغال التام  
أى لأجل تحصيل المراد  
من الصبا والمراد من الجهة  
(قوله وركوب المسالك  
الصعبة فيه) أى فى كل  
من السير والصبا (قوله  
غير مبال فى ذلك الشغل  
بمهلكة تعرض فيه ولا  
احتراز عن معركة تنال  
فيه وقوله غير مبال حال  
من فاعل المصدر المحذوف  
والتقدير وركوب المشتغل  
المسالك الصعبة غير مبال  
(قوله التى بها قوام جهة  
المسير) أى قوام المسير الى  
الجهة قاله سم أو المراد  
التي بها قوام الجهة التى  
يسار إليها من حيث المسير  
إليها ان قلت كثيرا

(فشبّه) زهير فى نفسه (الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر فأهملت آلائها) ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا يحتراز عن معركة وهذا التشبيه المضمرة فى النفس استعارة بالكناية (فأثبت له) أى للصبا بعض ما يخص تلك الجهة أعنى (الأفراس والر واحل) التى بها قوام جهة المسير والسفر فأثبت الأفراس والر واحل استعارة تخيلية (فالصبا) على هذا التقدير (من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) يقال صبا يصبو صبوة وصبوا أى مال الى الجهل والفتوة

والاخوان والاعوان فالصبر فى معاودته وآلاته عائدان على ما فى قوله لما كان يرتكبه وهو ظاهر وليس قوله فبطلت آلائه تفسيراً لقوله وعرى أفراس الصبا والالزم كون الأفراس والر واحل أوتعرت بها استعارة حقيقة كما يأتى فى الوجه الثانى المقتضى لخر وج السلام عن وجود الاستعارة المسكنة عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل اليه من حيث أنه يوصل اليه رتب قوله فبطلت آلائه على ذلك الترك وأما الأفراس والر واحل وتعرتها أو التعرى عنها فعلى حقيقتها لأنها تخييل والتخييل عند المصنف على حقيقته كما تقدم فلما أراد زهير ما تقدم لزم كون الصبا بكسر الصاد مع القصر وهو الميل الى الجهل والفتوة الذى بين أنه أعرض عنه وأهمله فبطلت آلائه بمنزلة جهة من الجهات التى أعرض عنها بعد قضاء الاوطار (فشبّه حينئذ) ذلك (الصبا بجهة من جهات المسير) أى من الجهات التى يسار إليها (ك) جهة (الحج و) كجهة (التجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الاسفار إليها (ف) لما قضى منها الوطر (أهملت آلائها) الموصلة اليها طلباً لقضاء الاوطار لان اتخاذها لتلك الاوطار وقد قضيت وذلك مثل الأفراس

فلا استعارة بالكناية هو لفظ الصبا وهو المشبه والمشبه به جهة الاسفار كالحج والتجارة بجماع ما بينهما من الجهد والمشقة والاهتمام ولازم المشبه به وهو السفر الأفراس والر واحل فذكرها استعارة تخيلية

مناطق المسافات بدون الأفراس والر واحل بل بالمشى وحينئذ فالمناسب ان بها كماله لا قوامه قلت الكلام فى السير العتدبه وهو الذى يتحقق به الوصول بسرعة وهو لا يكون عادة بدون الأفراس والر واحل ولو باعتبار حمل زاد للسافر ومائه وأن قوله التى بها قوام جهة المسير بناء على الغالب لان الغالب فى الجهة البعيدة التى يحتاج فيها الى المشاق وهى المشبه بها انعدام السفر فيها بانعدام الآلات فيندم قضاء الوطر فيندم الوجه (قوله على هذا التقدير) وهو أن يكون هو المشبه وجه السير مشبهاً بها (قوله من الصبوة) أى مأخوذ منها فيفسر بمعناها وقوله لان الصبا أى لانه مأخوذ من الصبا بحيث يفسر بمعناه وهو اللعب مع الصبيان ثم انه لما كان أخذه من الصبوة يصدق بأن يراد به السكون صبياً كما فعل السكاكى أى للمصنف بقوله بمعنى الميل الى الجهل الخ زد عليه كذا فى رشيخنا العلامة عطية الاجهورى (قوله بمعنى الميل الى الجهل) أى الى الافعال التى يعدم تركها جاهلاً بما ينبغى له فى دنياه أو آخرته (قوله والفتوة) أى والميل الى الفتوة وهى المروءة والكرم وتستعمل فى استيفاء اللذات وهو المراد هنا اه سبرامى (قوله يقال صبا) بفتح الصاد والباء (قوله وصبوا) بضم الصاد والباء وتشديد الواو

وأما التحقيق فإن يكون أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات

(قوله كذا في الصحاح) بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجاري على السنة الاكثرين كسر الصاد على أنه جمع صحيح كظريف وظراف ولبعض الادباء في استعارة هذا الكتاب مخاطبة لبعض الرؤساء مولاي ان وافيت بآبك طابا \* (١٣٤) منك الصحاح فليس ذلك بمنكر البحر أنت وهل بلام في سبي بتلا بحركي بلقي صحاح الجوهر

(قوله بالفتح) أي بفتح الصاد مع المد (قوله يقال صبي) هو بكسر اللوحدة كسمع كما قال الشارح وإنما كان الصبا في البيت على التقدير المتقدم وهو كونه مشبها مأخوذا من الصبوة لا من الصبا لان المناسب تشبيه القصر بالمقصر لا تشبيه حال الصبي بالمقصر لان قوله صحا القلب عن سلمى الخ يدل على أن حاله المحبسة والشغى لا اللعب مع الصبيان اذ اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله صحا القلب الخ ولا يناسبه الافراس والرواحل ولا استعارتها الا أن يراد باللعب مع الصبيان فعل أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول فتأمل (قوله ويحتمل أنه أراد بالافراس والرواحل دواعي النفوس وشهواتها) أي فشبّه دواعي النفوس وشهواتها بالافراس يجمع أن كلا منهما آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المشقة في تحصيله واستمرار اسم المشبه به

كذا في الصحاح لا من الصبا بالفتح يقال صبي صباه مثل سمع سماعا أي لعب مع الصبيان (ويحتمل أنه أي زهيرا) أراد بالافراس والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات

والرواحل والاعوان والأقوات السفرية ومزادتها ووجه الشبه بينهما الشغل التام بسبب كل منهما لاستيفاء مراد الصبا واستيفاء المراد من الجهة وركوب المسالك الصعبة في كل منهما من غيره بالآفة ذلك الشغل بهلكة تعرض فيه ولا احتراز عن معركة تنال فيه حتى قضى بذلك الشغل الوطر فأهمل آلات كل منهما فوجه الشبه يدخل فيه قضاء الوطر والاهمال لان التشبيه انما هو باعتبار الفراغ والاهمال بعده ويحتمل أن يريد بالصبا ما يدعو اليه من الجرائم فيكون الوجه الشغل لاستيفاء تلك الجرائم واستيفاء المراد من الجهة الخ وعلى كل فالمشترك فيه كون الشغل لمطلق الاستيفاء فصاعدا التشبيه الذي كور استعارة بالكناية لضماره في النفس (ف) احتاج الى قرينة من التخويل ولذلك (أثبت له) أي للصبا بالأميين السابقين بعض ما هو مختص بتلك الجهة وأثبت له (الافراس والرواحل) التي هما قوام الوجه في جهة السير والسفر وانما قلنا انها قوامه بناء على الغالب لأن الغالب في الجهة البعيدة التي يحتاج فيها الى مشاق وهي الشبه بها انعدام السفر فيها بالانعدام الآلات لينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه أو بناء على السير المعتبر الحق به الوصول بسرعة والافالسير يوجد بدونها فيكون المناسب أن بها كماله لقوامه كما قال فصاعدا ثبت الافراس والرواحل بناء على هذا التشبيه تخيلا لانها من خواص التشبه واستعملت على حقيقتها مع المشبه (فالصبا) على هذا التقدير وهو أن يكون هو المشبه (من) الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) وقد تقدم بيان ذلك يقال صباصبا بالقصر وكسر الصاد وصبوة صبوا أي مال الى الجهل والفتوة والمراد بالفتوة الافعال المرتكبة في حال الشباب وتفسير الصبا بما ذكر موجود في الصحاح للجوهري وليس هو الصبا بفتح الصاد والمد بمعنى اللعب مع الصبيان يقال صبي صباه بالمد كسمع سماعا اذا لعب مع الصبيان وانما لم يكن كذلك لانه لا يتأتى فيه التشبيه الذي كور الا على تكلف ولم نحتز بقولنا على هذا التقدير عن الاحتمال الآتي فانه لا يتأتى فيه التشبيه بالصبا بمعنى اللعب مع الصبيان الا بتكلف أيضا كما لا يخفى وسنشير اليه (ويحتمل أنه) أي زهيرا (أراد) بالافراس والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها) من عطف المرادف في هذا المحل اذ الدواعي هنا هي الشهوات (والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات) فان أراد بالقوى الحاصلة في الاستيفاء ما يحصل على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة أيضا وان أراد ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المابين وعلى كل حال فوجه التشبه بين الدواعي وما ذكر وبين الافراس والرواحل كون كل منهما آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المشقة في تحصيله

وأشار الى الاحتمال الثاني بقوله ويحتمل أنه أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات أو الاسباب التي قامتنا خذفي اتباع التي الأوان الصبا كالمال والاخوان فتكون استعارة الافراس حينئذ تحقيقية على التقديرين لكون المشبه المتروك محققا عقليا على الاول وحسبها

للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية وعطف الشهوات على دواعي النفوس أو في كلام للصف من قبيل عطف المرادف لان الدواعي هنا هي الشهوات (قوله والقوى الحاصلة لها) أي للنفوس في استيفاء الذات ان أريد بالقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات ما يحصل لها على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة وحينئذ فيكون العطف مرادفا وان أريد بها ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف الظاهر

(قوله أو أراد بها) أى بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية فى اتباع النى مثل المال والاعوان فشبّه تلك الاسباب بالافراس والرواحل بجامع أن كلايين على تحصيل المقصود واستعار اسم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة التصریحية التحقيقية (قوله تتأخذ) ضبط بتشديد الحاء وبتخفيفها مع مدالمهزة أى تجتمع وتنفق مأخوذ من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذ بعضها بعد بعض (قوله فى اتباع النى) أى عند اتباع أعمال النى أى أن هذه الاسباب قل أن يعين بعضها على ارتكاب المفسد الا فى أو ان الصبا فانها تدعو الشخص لذلك (قوله وعنفوان الشباب) أى اوله واولاه (١٦٥) وهذا تفسير للصبا فى وشرى الى أن المراد بالصباى البيت على هذا الاحتمال

البيت على هذا الاحتمال نهايته وهو أو ان ابتداء الشباب فانه أو ان اتباع النى لا الميل الى الجهل كفى الاحتمال الاول والحاصل أن الصبا فى البيت على الاحتمال الاول بمعنى الميل الى الجهل فهو مأخوذ من الصبوة واما مع الاحتمال الثانى فهو مأخوذ من الصبا أى اللعب مع الصبيان وحينئذ فى البيت حذف مضاف أى نهاية الصبا أى اللعب مع الصبيان وهو أو ان الابتداء الشباب ووجه ارادة ابتداء الشباب من الصبا على الاحتمال الثانى أن الصبا على حقيقته والافراس والرواحل بمعنى الشهوات أو الاسباب المذكورة وهى مناسبة لابتداء الشباب لالليل للجهل لانه عين الشهوات فلا يصح أن يراد بالافراس والرواحل الشهوات

أو أراد بها (الاسباب التي قلعاتنا خذ في اتباع النى الأوان الصبا) وعنفوان الشباب مثل المال والنال والاعوان (فككون الاستعارة) أى استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لمتحقق معناها عقلا اذا أريد بها الدواعى وحسا اذا أريد بها أسباب اتباع النى من المال والنال مثل الصنف بثلاثة أمثلة الاول ماتكون التخيلية اثبات ما به كمال المشبه به والثانى ماتكون اثبات ما به قوام المشبه به والثالث ماتحتمل التخيلية والتحقيقية

الاحتمال الاول بمعنى الميل الى الجهل فهو مأخوذ من الصبوة واما مع الاحتمال الثانى فهو مأخوذ من الصبا أى اللعب مع الصبيان وحينئذ فى البيت حذف مضاف أى نهاية الصبا أى اللعب مع الصبيان وهو أو ان الابتداء الشباب ووجه ارادة ابتداء الشباب من الصبا على الاحتمال الثانى أن الصبا على حقيقته والافراس والرواحل بمعنى الشهوات أو الاسباب المذكورة وهى مناسبة لابتداء الشباب لالليل للجهل لانه عين الشهوات فلا يصح أن يراد بالافراس والرواحل الشهوات

(أو الاسباب) أى يحتمل أن يريد زهير ما ذكره ويحتمل أن يريد بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية (النى قلعاتنا خذ) أى تجتمع من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها بعد بعض فاجتمعت أى لا تجتمع غالبا (فى اتباع) أى عند اتباع أفعال (النى الأوان الصبا) وتلك الاشياء التى لا تجتمع غالبا الا فى وقت الصبا وعنفوان الشباب هى مثل المال والنال والاعوان لكثرة المساعدين من الاقران حينئذ ولوجود جهل الاكتساب للمال اذ ذاك واذا أراد زهير هذا التشبيه (ف) حينئذ تكون الاستعارة أى الاستعارة المتعبرة فى البيت وهى استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لان المعنى الذى نقل له لفظ الافراس والرواحل متحقق عقلا اذا أريد بالدواعى لانها وجودية ولولم تحس ومتحقق حسا اذا أريد به أسباب اتباع النى من المال والنال والاعوان والاقران لوجودها حسا بالسمع والشهود واما قلنا لا يصح على هذا الاحتمال ولا على الاول أن يراد بالصبا اللعب مع الصبيان لان اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله سلا القلب عن سلمى ولا تناسبه الافراس والرواحل ولا استعارتها الا ان يراد باللعب فعل أفعال أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول وينبغى أن يعلم أن كون الاستعارة تحقيقية لا بنافى وجود المكنى عنها على ما تقدم فى مذهب السلف واما ذلك على مذهب الصنف واما زاد هذا المثال مع كونه بناء على ان الاستعارة فيه بالكناية داخلية فى القسم الثانى للإشارة الى أن من الامثلة ما يمكن فيه اعتبار الامرين اعنى الاستعارة بالكناية والتحقيقية ولذلك على الثانى ويكون لفظ الصبا حقيقة وعلى التقديرين فى البيت استعارة تبعية ونظير البيت فى تجوز الوجهين قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف على ما ذكره السكاكى وان كان الصنف قد جزم بانها تحقيقية فان قلت المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وقد جعل هنا لفظ الصبا على الاحتمال الاول استعارة بالكناية وجعله مجازا عن الميل والجهل فقد جعل الاستعارة بالكناية مجازا قلت عنه جوابان أحدهما أن الصبا ليس مجازا

وتضاف للصبا معنى الميل بخلاف الاحتمال الاول فانه شبه الصبا بجهة السير فالمناسب أن يراد بالصبا ما كان يرتكبه والافراس والرواحل على حقيقتها (قوله مثل المال الخ) تمثيل للاسباب وقوله والنال بضم النيم أى ما يطلب وينال وعطف على ما قبله من عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه بالعكس (قوله ماتكون التخيلية) أى كلام تكون التخيلية فيه الخ فانه ككرة موصوفة والماند محذوف على حدوا تقوا يومالات تجزى نفس عن نفس ولا يصح أن تكون ماموصولة لان العائد مجرور بحرف ليس الموصول مجرور به (قوله والثانى ماتكون اثبات الخ) أى والثانى كلام تكون التخيلية فيه اثبات الخ (قوله والثالث ماتحتمل الاستعارة فيه التخيلية والتحقيقية فاعل محتمل ضمير عائد على الاستعارة والتخيلية بالنصب مفعوله

وتضاف للصبا معنى الميل بخلاف الاحتمال الاول فانه شبه الصبا بجهة السير فالمناسب أن يراد بالصبا ما كان يرتكبه والافراس والرواحل على حقيقتها (قوله مثل المال الخ) تمثيل للاسباب وقوله والنال بضم النيم أى ما يطلب وينال وعطف على ما قبله من عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه بالعكس (قوله ماتكون التخيلية) أى كلام تكون التخيلية فيه الخ فانه ككرة موصوفة والماند محذوف على حدوا تقوا يومالات تجزى نفس عن نفس ولا يصح أن تكون ماموصولة لان العائد مجرور بحرف ليس الموصول مجرور به (قوله والثانى ماتكون اثبات الخ) أى والثانى كلام تكون التخيلية فيه اثبات الخ (قوله والثالث ماتحتمل الاستعارة فيه التخيلية والتحقيقية فاعل محتمل ضمير عائد على الاستعارة والتخيلية بالنصب مفعوله



ذ كرناه فلا بد من التعرض لها وليبين ما فيها منها أنه عرف الحقيقة اللغوية بالكلمة المستعملة فيما هي موضوعه لمن غير تأويل في الوضع ونال إنما ذكرت هذا القيد يعني قوله من غير تأويل في الوضع ليحترز به

فصل عرف السكاكي الخ

(قوله من الحقيقة الخ) من بمعنى في وفي الكلام حذف مضاف أي في أحكام الحقيقة وظرفية الفصل في المباحث من ظرفية السكاكي في أجزاءه لأن الفصل اسم لالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة والمراد بالمباحث القضايا لأن المباحث جمع مبحث بمعنى محل البحث وهوانبات المسولات للموضوعات وعمل ذلك هو القضايا وظرفية المباحث في أحكام الحقيقة ومعها من ظرفية الدال في المدلول أو أن من باقية على حالها وهي للتبعض أي من جملة مباحث الحقيقة الخ (قوله وقعت في المقامح) صفة لمباحث (قوله والكلام عليها) عطف على مباحث أي وفي الكلام عليها من الاعتراضات (قوله أي غير العقلية) أشار بهذا

فصل في مباحث من الحقيقة والحجاز والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية وقعت في المفتح مخالفة لما ذكره المصنف والكلام عليها (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) أي غير العقلية (بالكلمة المستعملة فيما وضعت هي له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

سواء بعضهم الاستعارة المحتملة فالأمثلة على هذه ثلاثة الأول ما تكون فيه التخيلية هي اثبات ما به كمال وجه الشبه والثاني ما تكون فيه بها قوامه والثالث ما يحتمل التخيلية على انها اقوام أو كمال ويحتمل التحقيقية والذي يقع به تمييز المراد قرآن الاحوال فان قلت ما المانع أن تكون كل تخيلية تحقيقية فيقدر في أظفار المنية تشبيه سكرات الموت وموجماتها بالظفار ويقدر في نطق الحال تشبيه افهامها المراد بالناطق وفي يد الشمال تشبيه قوة الشمال باليد وعلى هذا القياس فعليه يقال ما من مثال الا ويحتمل فيرجع في فهم المراد الى تخصيص المتكلم على مراده أو قرآن الاحوال قلت تشبيه المنية والحال والشمال بمقابلتها هو الظاهر المشهور الموجود كثيرا واستخراج لوازم يشبه بها بعد تلك الشهرة والظهور فيه خفاء وتفسف فتعينت المسكني عنها في أمثاله فافهم

فصل في تعرض فيه المصنف لبعض كلام السكاكي في الحقيقة والحجاز والبحث معه في ذلك وذلك أنه ذكر الاستعارة بالكناية والتخيلية على خلاف ما ذكر فيها المصنف وعرف الحقيقة والحجاز بما ترد عليه فيه أبحاث فتعرض المصنف لما ذكره وما يرد عليه فقال (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) احتترز بهذا عن الحقيقة العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو فليس غرضنا الآن التكلم عليه (بالكلمة) أي عرفها بالكلمة الخ وهي جنس خرج اللفظ المهمل عنه وغير اللفظ مطلقا (المستعملة) فصل خرج به اللفظ الموضوع قبل الاستعمال فلا يسمى حقيقة ولا مجازا كما تقدم (فما) أي في المعنى الذي (وضعت هي) أي تلك الكلمة (له) فصل خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت به بكل اصطلاح فانه مجاز قطعاً أو غلطاً وما كانت الاستعارة موضوعة قطعاً على كل قول وإنما الخلاف في انها مجاز لغوي أو عقلي على ما تقدم بيانه فعلى انها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح اخراجها وإنما يخرج المجاز المرسل وعلى انها مجاز لغوي يحتاج الى اخراجها اذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعا للشبه بتأويل أي ادعائه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة احتاج الى زيادة قيد لاخراجها اذ هي مجاز لغوي على هذا وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء فلذلك زاد قيد قوله (من غير تأويل في الوضع) الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فخرجت الاستعارة بهذا لانها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع ولا يصدق عليها انها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع والى هذا أشار بقوله (واحترز) السكاكي (بالقيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

عن الضبوة بل حقيقة فيها أيضاً كما يقتضيه كلام الجوهرى الثاني أنه انما أراد بكون الاستعارة بالكناية حقيقة أنها غير مستعملة في ملزوم اللازم المذكور الذي هو من خواص المشبه به والامر هنا كذلك فان الصيا لم يستعمل في السفر الذي يلزمه الأفراس أما كون لفظ الاستعارة بالكناية تجوز به عن معنى من المعاني فالمصنف لا يمنع ذلك

ص \* (فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية الخ) ش هذا فصل يتضمن اعتراضات على السكاكي في تعريف الحقيقة والحجاز والاستعارة وفي أقسام الاستعارة فنقل عن السكاكي أنه حد

الى أن المراد باللغوية ما قابل العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له وحينئذ تشمل العرفية والشرعية وليس المراد باللغوية ما قابلها (قوله بالكلمة) هي جنس خرج عنه اللفظ المهمل وغير اللفظ مطلقا وقوله المستعملة فصل خرج به

(عن)

عنوانه

المستعمل



عن الاستعارة في الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيها هي موضوعة له على أصح القولين ولا نسبها حقيقة بل نسبها مجازا لغويا لبناء دعوى المستعار موضوعة للمستعار له على ضرب من التأويل كما مر

الكلمة الموضوعية قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا وقوله فيما أي في المعنى الذي وضعت هي أي تلك الكلمة له فصل ثان خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بكل اصطلاح فانه مجاز قطعاً وأغلط وقوله من غير تأويل في الوضع أي الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فصل ثالث خرجت به الاستعارة لانها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع بخلاف الحقيقة فانها كلمة مستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع والى هذا أشار بقوله واحترز أي السكاكي بالفيد الأخير الخ (قوله على أصح القولين) متعلق باحترز أي وهذا الاحتراز بناء على أصح القولين ويصح أن يكون حالاً من الاستعارة وحاصل ما في المقام أن الاستعارة موضوعة قطعاً على كل قول وإنما الخلاف في أنها مجاز لغوي بمعنى أن التصرف في أمر لغوي وهو اللفظ لانه استعمل في غير ما وضع له ابتداء أو عقلي بمعنى أن التصرف في أمر عقلي وهو جعل غير الاسد اسداً وأما اللفظ (١٦٧) فهو مستعمل فيما وضع له على ما سبق بيانه فعلى

أها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح اخراجها وإنما يخرج به المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوي وهو الاصح يحتاج لاجراها بقية زائد على قوله فيما وضعت له اذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها ولكن وضعها للمشبه بتأويل أي ادعاء أنه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة فلما بنى السكاكي تعريفه على هذا القول الاصح وهو أنها مجاز لغوي احتجنا زيادة قيد لاجراها وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء وهو معنى قوله من غير تأويل في الوضع (قوله وأما على القول بأنها

عن الاستعارة على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي لسكونها مستعملة في غير الموضوع له الحقيقي فيجب الاحتراز عنها وأما على القول بأنها مجاز عقلي واللفظ مستعمل في معناه اللغوي فلا يصح الاحتراز عنها (فانها) أي أما وقع الاحتراز بهذا القيد عن الاستعارة لانها (مستعملة فيما وضعت له بتأويل) وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به يجعل أفراده قسمين متمازفاً وغير متمازف (عن الاستعارة) وإنما احتجج الى الاحتراز عنها هذا القيد بناءً (على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي كما ذكرنا لانه لو وقع في التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به على ما تقدم لا يقتضى ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له حقيقة وإنما استعملت في غير ما وضعت له بالاصالة فاحتجج الى الاحتراز عنها كما بينا لتخرج اذهي مجاز لغوي ولو دخلت في الحقيقة فسد حدها وأما ان يبنينا على القول بأنها حقيقة لغوية بناءً على أنها استعملت فيما وضعت له حقيقة لان التصرف وقع أولاً في أمر عقلي بأن جعل المشبه نفس المشبه به فلما جعل نفسه أطلق اللفظ على ذلك المشبه لاعلى أنه مشبه بل على أنه نفس المشبه به فقد استعملت في معناها الاصل فكانت حقيقة لغوية فلا يصح الاحتراز عنها بل يجب ادخالها وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ثم بين وجه خر وجهاً كما ذكرنا بقوله (فانها) أي أما خرجت بهذا القيد المحترز به عنها وهو قولنا من غير تأويل في الوضع لان الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) ولكن لا يصدق عليها أنها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل بل فيما وضعت له (بتأويل) أي بواسطة التأويل بمعنى أن المعنى الذي استعملت له إنما صح كونه موضوعاً له بتأويل وهو ادخاله فيما وضع له بالادعاء والتأويل في الاصل أن يجعل للشئ ما لا يؤول اليه وقد يطلق على نفس المائل ولما كان تفسير الشئ وحمله على غير ظاهره بدليل حاصله الحقيقة اللغوية بأنها الكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقيد الأخير وهو قوله من غير تأويل في الوضع عن الاستعارة فانها على أصح القولين الذاهب الى أنها مجاز لغوي مستعملة فيما وضعت له وضاعاً بالتأويل وهو ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان متمازفان وغيره والمستعار له داخل في

مجاز عقلي) أي مجاز سببه التصرف في أمور عقلية أي غير ألفاظ كجعل الفرد الغير للتعرف من أفراد المعنى المتعارف للفظ مثل جعل الشجاع فرداً من أفراد الحيوان المفترس الذي هو معنى متعارف للاسد فليس المراد بكون الاستعارة مجازاً عقلياً على هذا القول أنها من أفراد المجاز العقلي المصطلح عليه فيما تقدم وهو اسناد الفعل أو ما في معناه لغير من هو له (قوله مستعمل في معناه اللغوي) أي وهذا الفرد الغير المتعارف كالشجاع مثلاً معنى لغوي للاسد بسبب الادعاء وجعل الاسد شاملاً له (قوله فلا يصح الاحتراز عنها) أي لوجوب دخولها في التعريف لانها من جملة المحدود على هذا القول وإنما ضعف ذلك القول لان الاستعارة ولو بولغ في التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضى ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له ابتداءً وإنما استعملت في غير ما وضعت له بالاصالة فتأمل (قوله بتأويل) أي بواسطة تأويل في الوضع وأن الباء للملابسة متعلقة بوضعت أي فيما وضعت له وضاعاً ملتبساً بتأويل وصرف للوضع عن الظاهر فان الظاهر فيه ليس الادعاء بل على سبيل التحقيق

ثم عرف المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعه بالتحقيق استعمالاً في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها

(قوله وعرف المجاز اللغوي) أراد به ما قابل الحقيقة اللغوية التي عرفها أولاً وحينئذ فالمراد به غير العقلي فيشمل الشرعي والعرفي (قوله المستعملة في غير ما هي موضوعه له) أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت الكلمة له (قوله بالتحقيق) الباء للاستعانة بمتعلقة بالموضوع أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له الكلمة وضعا ملائماً للتحقيق أي لتحقيقه أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى ذلك الوضع على حاله الأصلي الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له الكلمة المستعملة فيما وضعت له وضعا حقيقياً وأدخل بقيد التحقيق الكلمة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لأنه إنما أخرج المستعملة في المعنى الموضوع له وضعا حقيقياً لأننا وليا بأن تكون الكلمة مستعملة فيما هي موضوعه له وضعا صاحباً للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالادعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق (قوله استعمالاً في الغير) مفعول مطلق لقوله المستعملة وإنما صرح به مع فهمه من قوله المستعملة في غير ما هي موضوعه له توطئة لذكر الغير بعده ليعتبر به قوله بالنسبة إلى نوع حقيقته وعلق قوله بالنسبة بغير من قوله في غير ما هي موضوعه له ماضراً (١٦٨) لكنه صرح به أطول الفصل (قوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها) متعلق

(وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة) في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق استعمالاً في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها

جعل معنى لفظ غير أصله فتعقل فيه أن له مبدأً هو أصله وما آلا هو المعنى المحمول عليه أطلق على ذلك الحمل وذلك التفسير لفظ التأويل بجامع ما يعقل في كل منهما من ملائمة كون الشيء جعل له مبدأً واستقرار في غيره ثم توسع فيه وأطلق على مطلق العدول بالشيء عن أصله إلى غيره كما هنا فإن معنى التأويل في الوضع أن الوضع عدل به عن كونه تغيير اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه الذي هو الأصل إلى أن جعل هو كون اللفظ بحيث يدل على ما جعل داخل تحت حقيقة غيره بالادعاء لأن ذلك يصبره كالمطلق عليه بالوضع الحقيقي فاطلاقه على المعنى الأول من الفرعين وهو حمل اللفظ على غير ظاهره لدليل قد صار حقيقة عرفية عند الأصوليين وعلى المعنى الثاني قد صار مشهوراً هنا كذلك أيضاً وقد تقدم أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به الذي هو حاصل التأويل هنا يذكر ربه كون اللفظ في المشبه بجزأ منقولاً له بحمل المشبه به له فردان متعارف وغيره فيعتبر نقل اللفظ عن المعارف إلى غيره وأنه لولا ذلك الاعتبار لم يتحقق نقل (وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي) الذي هو المقابل للحقيقة اللغوية التي عرفها أولاً (بالكلمة المستعملة) أي عرفه بأنه هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعه له جنس المستعار منه بهذا التأويل ثم ذكر عنه أنه عرف المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب مع قرينة مانعة من إرادته وأتى بقيد التحقيق المتعلق بالوضع لتدخل الاستمارة في قسم المجاز على ما امره تقريره من أنها مجاز لغوي فإنها مستعملة فيما وضعت له لكن

بالغير كما قال الشارح وحينئذ فالعنى المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له الكلمة وضعا حقيقياً وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة إلى نوع حقيقتها أي الكلمة عند المستعمل وأورد عليه أن الحقيقة هي اللفظ ويجب أن يكون نوعها لفظاً آخر وحينئذ فينحل كلامه إلى قولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة إلى نوع أي لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي فأسد مثلاً إذا

استعمل في الرجل الشجاع كان مستعملاً في غير ما وضع له بالنسبة إلى كلمة أخرى حقيقة لتلك الكلمة أعنى لفظ أسد فيكون مع لفظ أسده كلمة أخرى حقيقة في ذلك اللفظ هذا ظاهره ولا معنى لذلك بل اللفظ واحد لكن إن استعمل في معنى كالحيوان المفترس كان فيه حقيقة وإن استعمل في معنى آخر كالرجل الشجاع كان فيه مجازاً وأجيب بأن إضافة نوع إلى حقيقتها إضافة بيانية أي إلى نوع هو حقيقة عند المتكلمين بها ومحمله أن المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وضعا حقيقياً وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة إلى كونها حقيقة أي بالنسبة إلى معناها الموضوع له عند المتكلم فلفظ الصلاة إذا استعمله الشرعي في الدعاء صدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعه له ومغايرته لذلك بالنسبة إلى معناها الحقيقي عند الشرعي لأن الدعاء مغاير للأفعال والأقوال وكذا يقال في الأسد إذا استعمله اللغوي في الرجل الشجاع فإنه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة لمعناها الحقيقي عنده وإنما أتى بقوله بالنسبة إلى الشرع لأن الشرع يفيدونه غير مانع وغير جامع أما كونه غير مانع فللدخول بعض أفراد الحقيقة فيه كالصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فإنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لأنها وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضاً فهي في الدعاء مستعملة في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان وكذا يقال في الصلاة إذا استعملها الشرعي في الأركان أي أنه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق لأنها وضعت بالتحقيق للدعاء أيضاً فهي في الأركان مستعملة في غير الموضوع

له في الجملة ولما كان التعريف بدون ذلك التقييد صادقا بما ذكر مع أنه من أفراد الحقيقة احتيج إلى إخراج مثل ذلك بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقةتها وذلك لأن الغوى إذا استعمل الصلاة في الدعاء وان صدق عليه أن الصلاة كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في الجملة وهو الأركان إلا أن تلك المغايرة ليست بالنسبة للمعنى الحقيقي للصلاة عند المستعمل بل عند غيره وهو الشارع وأما بالنسبة لذلك المستعمل فالصلاة مستعملة فيما وضعت له لافي غيره وكذا يقال في الشرعي إذا استعمل الصلاة في الأركان وأما كون التعريف غير جامع بدون ذلك التقييد فلا أنه لولا هذا التقييد لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله الشرعي في الدعاء لانه يصدق أنه كلمة مستعملة فيما هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد هذا التقييد دخل ذلك في التعريف لانه يصدق على الصلاة حينئذ أنها مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالنسبة لنوع حقيقةتها عند المستعمل وأما كونها مستعملة فيما هي موضوعه له فذلك ليس بالنسبة إلى نوع حقيقةتها عند المستعمل بل عند غيره فظهر لك أن هذا التقييد مذكور في التعريف للدخال والإخراج (قوله مع قرينة الخ) (١٦٩) خرجت السكناية وقوله في ذلك النوع أي النوع الحقيقي عند

مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع وقوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للعهد أي المستعملة في معنى غير المعنى الذي السكامة موضوعه له في اللغة والشرع أو العرف غيرا بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك السكامة حتى لو كان نوع حقيقةتها لغويا يتكون السكامة قد استعملت في غير معناها اللغوي فتكون مجازا لغويا وعلى هذا القياس ولما كان قوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقةتها

بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقةتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع فقوله بالتحقيق يعني وضعت له وضعا صاحب التحقيق أي تشبيته وتقريره في أصله بأن يبقى على معناه الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له السكامة المستعملة فيما وضعت له حقيقة وأدخل بقيد التحقيق السكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج المستعملة في الموضوع التحقيق للتأويل ونعني بالتأويل أن تكون مستعملة فيما هي موضوعه له وضعا صاحب التأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالدعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق ولما كان هذا الكلام يشمل ما هو حقيقة كالأصالة تستعمل في عرف اللغة في الدعاء لانها يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضا فهي في الدعاء استعملت في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان احتيج إلى إخراج مثل ذلك بأن يقيد الوضع المنفي بما يفيد معنى في اصطلاح التخاطب بمعنى أن ما استعملها فيه هذا التكلم غير المعنى الذي وضعت له في اصطلاحه ولا شك حينئذ أن نحو الصلاة إذا استعملها اللغوي في الدعاء لا يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح اللغوي ضرورة أنها استعملت فيما وضعت له في هذا الاصطلاح أعني اصطلاح اللغة وأما صدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت هي له باعتبار اصطلاح آخر وهو اصطلاح الشرع ولولا هذا التقييد لأخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله

بالأويل بالتحقيق ثم أورد المصنف عليه أمرين أحدهما أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل فلا حاجة إلى قوله في حد الحقيقة فيما وضعت له بتأويل ولا حاجة إلى قوله في حد الجواز بالتحقيق

(٢٢ - شروح التلخيص - رابع) المهود هو غير ما وضعت له ثم إن الغير المهود هو ما غير أفراد الحقيقة أعني اللغوية والشرعية والعرفية ولانعين واحدا من تلك الأفراد ولهذا أتى بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقةتها فإذا كانت الكلمة موضوعه في عرف الشرع لمعنى ثم استعملت في شيء آخر كانت مجازا شرعيا وإن كانت موضوعه في اللغة لمعنى ثم استعملها اللغوي في معنى آخر كانت مجازا لغويا وكذا إذا كانت موضوعه في العرف لمعنى واستعملها أهل العرف في غيره كان العرف عاما وأخصا كانت مجازا عرفيا (قوله بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك السكامة) أي بالنسبة إلى نوع كون تلك السكامة حقيقة (قوله حتى لو كان الخ) أي كما إذا استعمل اللغوي الصلاة في الأركان فان حقيقةها عنده الدعاء فيكون قد استعملها في غير ما وضعت له من حيث اللغة فتكون مجازا لغويا (قوله ١) ولما كان هذا التقييد أي قوله استعمالا في الغير بالنسبة الخ وإن كان محط التقييد بقوله بالنسبة الخ وأما قوله استعمالا في الغير فهو توطئة لذكر التقييد معلوم من قوله المستعملة في غير ما وضعت له وهذا جواب عما يقال إن السكامة لم ينقل في اصطلاحه بالتخاطب فما نقلته عنه تقول عليه وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف نقل ذلك عنه بالمعنى فورد عليه أنه لم ينقل عنه اللفظ الصادر منه فأجاب الشارح بأن ما عدل

(١) ليست هذه عبارة الشارح كما ترى فلعلها نسخة أخرى وقعت للمحشي كتبه مصححه

اليه الصنف أوضح وأدل على المقصود (١٧٠) (قوله بمنزلة قولنا في اصطلاح الخ) انما كان بمنزلة لان معناه أن المجاز هو الكلمة

بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المقصود أقامه الصنف مقامه آخذنا  
بالحاصل من كلام السكاكي فقال

الشارع في الدعاء لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت في ماضي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد في  
اصطلاح التخاطب دخل لانه استعمل في غير ماضيه في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح الشرع  
والاحتياج الى اخراج وادخال مثل ما ذكر بالقييد المشار اليه زاد في الحد به ما ذكر ما يفيد ذلك وهو  
قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها وكان يكفيه في التمييز عما ذكر أن يقتصر على قوله  
بالنسبة الى نوع حقيقتها ويجعل البناء متعلقا بالغير في قوله غير ما وضعت له لكن زاد لفظة الاستعمال  
ليبين أن الجور وهو قوله في الغير متعلق به لطول عهد ذكره مع الغير الأول وادعاء الغير ليتبين أن  
قوله بالنسبة متعلق بالغير وعرفه باللام للإشارة الى أن المراد به الغير المذكور لزيادة البيان ولم يحتز  
بالتعريف عن شيء اذ لا يتوهم غير ذلك ضرورة أنه لا معنى لقولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير  
ما وضعت له استعمالا في غير آخر بالنسبة الى نوع حقيقتها فقوله بالنسبة الى نوع حقيقتها إشارة  
لمعنى قولنا في اصطلاح التخاطب لان معناه أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير المعنى الذي هي له  
موضوعه بشرط أن تكون تلك العبارة أمما هي بالنسبة الى النوع الذي كان له حقيقة عند الاستعمال  
لذلك فان كانت حقيقتها النوع الذي هو الشرعية لكون هذا المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة  
اليه عند الاستعمال الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وعلى هذا القياس أي ان كان النوع  
الذي هو حقيقتها اللغوية كانت مجازا لغويا أو عرفيا كان مجازا عرفيا خصوصا أو عاميا فأفاد بهذا الكلام  
أن ثم مغايرة بالنسبة الى كل نوع فباستتار كل نوع يثبت التجوز والنسبة الى تلك العبارة يتم على  
ما ذكرنا ثم لما شمل هذا الحد الكناية لانها قد تستعمل في غير معناها بالنسبة الى نوع حقيقتها  
زاد في الحد أيضا قوله مع قرينة مانعة عن ارادة الأصل في ذلك النوع من شرعي ولغوي وعرفي وقد  
عرفت بهذا أن ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها حاصله هو ما أفاده قولنا في  
اصطلاح التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المراد فلذلك أتى به الصنف بدلا عما ذكر السكاكي  
كما سنده وقولنا ان قوله بالنسبة متعلق بالغير يحتمل وجهين أحدهما أن يكون المتعلق على ظاهره  
فيكون التقدير هكذا استعمالا في معنى مغاير للأصل بالنسبة الى ذلك النوع من الحقيقة ثانيهما أن  
يكون المتعلق بعنويا بأن يكون الجور نعتا للغير فيكون التقدير استعمالا في غير كائنه مغايرته وحاصله  
بالنسبة الى ذلك النوع وقولنا ان التقييد باصطلاح التخاطب عبر به لانه أدل وأوضح على المراد  
لاشكال فيه اذ لا يخفى ما في قولنا بالنسبة الى نوع حقيقتها من الإبهام بل نقول ان فيه من البحث عند  
الانصاف ما يوجب العدول عنه فان قوله نوع حقيقتها لا يفيد المراد الا بتسكف وزيادة تقدير وبيان  
ذلك أن الصلاة مثلا اذا استعملت في الدعاء فهي فيه حقيقة باعتبار اللغة وهي اذا استعملت في الأركان  
المخصوصة حقيقة باعتبار الشرع فاذا استعملها الشارع في الأركان فهي نوع من الحقيقة واذا  
استعملها اللغوي في الدعاء فهي نوع آخر من الحقيقة فاللفظ الواحد هو الوصف بكونه نوعا من  
حقيقة باعتبارين فإضافة النوع الى الحقيقة في قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها يجب أن تكون على

لان لفظ الوضع والفعل المشتق منه انما ينصرف عند الاطلاق الى الحقيقة وحقيقة الوضع بالتحقيق من  
غير تأويل وأورد على السكاكي في هذا القيد أنه اذا صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق  
صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له مطلقا لان صدق الأخص يستلزم صدق الأعم قاله بعض

المستعملة في غير المعنى  
الذي يقع به التخاطب  
والاستعمال بمعنى أن  
العبارة أمما هي بالنسبة الى  
حقيقة تلك الكلمة عند  
المستعمل فان كانت  
حقيقتها شرعية وكان  
المعنى الذي استعملت فيه  
غيرا بالنسبة اليه عند  
المستعمل الذي هو المخاطب  
بعرف الشرع كان مجازا  
شرعيا وان كانت حقيقتها  
لغوية وكان المعنى الذي  
استعملت فيه غيرا بالنسبة  
اليه عند المستعمل اللغوي  
كانت مجازا لغويا وهكذا  
يقال في المجاز العرفي العام  
والخاص ولا شك أن هذا  
المعنى هو ما أفاده قوله  
استعمالا في الغير بالنسبة  
الى نوع حقيقتها لما علمت  
أن إضافة نوع حقيقتها  
إضافة بيانية وأن المعنى  
بالنسبة الى حقيقتها من  
كونها شرعية أو لغوية  
أو عرفية وهذا يرجع  
لقولنا بالنسبة لما عند  
المستعمل من كونه لغويا  
أو شرعيا أو عرفيا فتأمل  
(قوله وأدل على المقصود)  
عطف على معالول أو  
سبب على سبب وانما  
كان أدل لان قوله بالنسبة  
الى نوع حقيقتها ربما  
يتوهم منه أن المراد بنوع  
حقيقتها نوع مخصوص  
أي كونها حقيقة لغوية

أو شرعية أو عرفية مع أن المراد ما هو أعم من ذلك بخلاف قوله في اصطلاح به التخاطب فإنه لا يتوهم فيه لان  
الغنى بشرط أن تكون تلك العبارة في الاصطلاح الذي يقع به التخاطب والاستعمال أعم من أن يكون المستعمل لغويا أو شرعيا أو عرفيا

(في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها في ذلك الاصطلاح (وأتى السكاكي (بقيد التحقيق) حيث قال موضوعة له بالتحقيق

معنى بالنسبة الى نوع هي كونها حقيقة مخصوصة وبه يعلم أن الحقيقة أو يدها معنى الحقيقة بزيادة الباء الدالة على المصدرية واطافة الحقيقة يجب أن تكون على معنى اضافة الصفة للوصف لاعلى معنى اضافة للفاير اذ المراد بحقيقتها كونها حقيقة وذلك أن الحقيقة في أصلها لفظ فلو أقيت الاضافة على أصلها من المغايرة كان المعنى بالنسبة الى النوع الذي هو لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي ولا معنى له لان اللفظ واحد لكن اذا استعمل في معنى كان فيه حقيقة وفي آخر كان فيه مجازا باعتبار كونه حقيقة في ذلك الآخر في اصطلاح ذلك الاستعمال واذا كان هذا معنى اللفظ لم يفهم منه مجازيته باعتبار كون معناه غير المعنى الخصوص عند الاستعمال بل غاية ما يدل عليه أنه غير بالنسبة الى كونه حقيقة في معنى آخر مخصوص ذلك المعنى بكونه كان فيه اللفظ حقيقة عند الشرع أو الامة أو العرف وذلك لا يفيد أنه غير عند المخاطب المستعمل فعلى هذا لفظ الصلاة مثلا اذا استعمله اللغوي في الدعاء صدق عليه أنه استعمل فيما يفار معناه مغايرة كائنه بالنسبة الى نوع من الحقيقة الثانية له وهي كونه دالا على الاركان عند الشارع فيكون مجازا وهو فاسد فلا بد من زيادة قولنا عند الاستعمال فحينئذ لا يصدق عليه أنه غير عند المستعمل فلا يكون مجازا فيخرج عن الحد وقولنا عند المستعمل هو معنى قوله في اصطلاح التخاطب فعبارة لم توف بالمراد الا بهذه الزيادة التي صرح بها المصنف ولا يقال المعنى أن اللفظ المستعمل في غير ما تحقق أنه معناه في الاصل وعلم أنه مجاز في ذلك الغير بكون باعتبار ذلك المعنى مجازا باعتبار ذلك الاصل فان كان ما كان فيه حقيقة ونقل الى هذا شرعيا فالمجاز شرعي أو لغوي أو عرفي فعر في لانا قول هذا يقتضى أن مجازيته معلومة وإنما بقى النظر فيما ينسب اليه وكلامنا في تعريف أصل المجاز فلو كان المراد أن اللفظ القيد بكونه مجازا هو كذا وكذا كان الحد خارجا عن المراد تأمل وقد تقرر بهذا أن الصواب في قاعدة المراد هو ما أشار اليه المصنف عدولا عن عبارة السكاكي لاتعبيرا عن معناه بقوله (في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها الاصل في ذلك الاصطلاح وقد تقدم في بيان كلام السكاكي ما خرج بقوله في غير ما وضعت له بالتحقيق وتقدم أن قولنا في اصطلاح التخاطب الذي لم يوف به عبارة السكاكي على ما ذكرنا لا يخرج نحو الصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فانه حقيقة ولو استعمل في غير ما وضع له في الجملة لانه ليس غيرا في اصطلاح التخاطب اذ هو معناه في اصطلاح التخاطب ثم لما كانت زيادة قوله بالتحقيق لادخال ما استعمل مصاحبا للوضع بالتأويل كما ذكرنا وذلك المستعمل بمصاحبة الوضع بالتأويل هو الاستعارة وكان في تلك الزيادة لذلك الادخال بحث نبه على مقصوده بقيد التحقيق ليرتب على ذلك ما ورد عليه من البحث فقال (وأتى السكاكي في حده للمجاز اللغوي (بقيد التحقيق) حيث قال في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق

شرح الفتح قلت ليس هذا من الاخص والاعم بل من العام والخاص لان قوله في غير وضع في معنى النبي فهو صيغة عموم وقوله بالتحقيق تخصيص أدخل ما استعمل في وضع وتأويل الثاني ان التقيد باصطلاح التخاطب المذكور في حد المجاز لا بد من ذكره في حد الحقيقة أيضا لتدخل الحقائق الثلاث كما أن ذكره في حد المجاز أدخل الحقائق الثلاث الشرعية والعرفية واللغوية قال المصنف لا يقال قوله من غير تأويل في الوضع يعني عن التقيد باصطلاح التخاطب فان الحقيقة الشرعية اذا استعملت في معناها اللغوي كاطلاق الصلاة بعرف الشرع على الدعاء لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما

مع قرينة مانعة عن ارادة  
معناها في ذلك النوع  
وقال قولي بالتحقيق

(قوله في اصطلاح الخ)  
يجوز تعلقه بغير وتعلقه  
بوضعت (قوله وأتى السكاكي)  
أي في تعريف المجاز

احتراز أن لا يخرج الاستعارة التي هي من باب المجاز نظرا إلى دعوى استعمالها فيما هي موضوعة له - على ما مر وقوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها بمنزلة قولنا في تعريف المجاز في اصطلاح به المتخاطب على ما مر وقوله مع قرينة الخ احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله لتدخل الاستعارة) أي لأن قوله في غير ما وضعت له بالتحقيق صادق باستعمالها في غير الموضوع له أصلا كما في المجاز المرسل واستعمالها في الموضوع له بالتأويل كما في الاستعارة فلولا مزيد قيد التحقيق كان المنفي الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد (١٧٣) الحد لانها لا يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له ويصدق عليها

(لتدخل) في تعريف المجاز (الاستعارة) التي هي مجاز لغوي (على ما مر) من أنها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لا بالتحقيق فلولا بقيد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التعريف لانها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل وظاهر عبارة المفتاح هاهنا فاسد لانه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة وظاهر أن الاحتراز إنما هو عن خروج الاستعارة لاعتدال عدم خروجها فوجب أن تكون لازمة أو يكون المعنى احترازا لئلا يخرج الاستعارة

(١) يكون المخرج عن الحد هو استعمال في الموضوع بالتحقيق لا ما استعمل في الموضوع بالتأويل وهو الاستعارة فيثبت يجب أن (تدخل الاستعارة) في تعريف المجاز اللغوي اذ هي مجاز لغوي (على) أصح القولين (ك) (ما مر) من أنها مستعملة في غير ما وضعت له حقيقة وفيما وضعت له بالتأويل وأن ذلك يحقق كونها مجازا لغويا وأما على غير الأصح وهي أنها حقيقة لغوية ومجاز عقلي فلا يصح ادخالها في تعريف المجاز فلا يزال قيد التحقيق لادخالها ووجه ادخالها بزيادة قيد التحقيق هو ما أشرنا اليه من أن الخارج حينئذ هو اللفظ المستعمل في الموضوع له بالتحقيق وهو الحقيقة اللغوية وأما الكلمة المستعملة في الموضوع له بالتأويل فلا يخرج لان المنفي هو الوضع التحقيق لا التأويل وأما لم يزد قيد التحقيق كان المنفي الاستعمال في مطلق الوضع والاستعارة فيها الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد الحد لانها لا يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له لصدق أنها استعملت فيما وضعت له في الجملة فكان زيادة قيد التحقيق لادخالها حيث خصص الخارج بالحقيقة اللغوية كما بينا وفي عبارة السكاكي هنا ما ظاهره فاسد وذلك أنه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة فظاهره أن المحترز عنه هو عدم خروجها وإذا احترز عن عدم خروجها كان مقتضى القيد خروجها لان المحترز عنه منفي عن التعريف وإذا كان المنفي عن التعريف عدم خروجها كان الثابت في التعريف خروجها اذ لا واسطة بين النقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بزيادة التحقيق دخولها لا خروجها كما ينافي ما تقدم فقد ظهر فساد ظاهر العبارة الآن يجب بحمل كلامه على أن لازمة على حد قوله تعالى لتلايم أهل الكتاب اذ القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله وأن الفضل بيد الله أو يجب بأن المحترز عنه محذوف

وضع له من غير تأويل بل هو مستعمل فيما وضع له بالتأويل لان وقوع هذا الاستعمال الشرعي يؤذن بأن اطلاقها على الصلاة بتأويل لا ناقول التأويل بالوضع لا يعم المجازات كلها بل إنما يكون في الاستعارة على أحد القولين ولذلك قال إنما ذكرت هذا لاخراج الاستعارة يعني فبأنه أخرج

عبارته (قوله وظاهر) أي من كلامهم (قوله إنما هو عن خروج الاستعارة) أي لانه اذا تحرز وتباعد عن خروجها من التعريف ثبت دخولها فيه (قوله عن عدم خروجها) أي لانه اذا تحرز عن عدم خروجها من التعريف كان الثابت للتعريف خروجها عنه كما علمت وهذا خلاف المطلوب (قوله فيجب أن تكون لازمة) أي على حد قوله تعالى لتلايم أهل الكتاب اذ القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله (قوله أو يكون المعنى احترازا لئلا يخرج الخ) أي فمن في كلامه لتلليل وعلى هذا فاصلة الاحتراز محذوفة فالمعنى احتراز عن خروج الاستعارة لاجل تحقق عدم خروجها الذي هو دخولها

وفيهما نظر لان لفظ الوضع وما يشتق منه اذا اطلق لا يفهم منه الوضع بتأويل وإنما يفهم منه الوضع بالتحقيق لما سبق من تفسير الوضع فلا حاجة الى تقييد الوضع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف المجاز بالتحقيق اللهم إلا أن يراد زيادة البيان لاتعميم الحد

(قوله ورد ما ذكره السكاكي) أي ردم مقتضى ما ذكره السكاكي من الاحتياج الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل في الوضع وحاصله أن السكاكي ادعى أنه إنما زاد في تعريف المجاز النوى قيد التحقيق لاجل دخول الاستعارة فيه وزاد في تعريف الحقيقة اللغوية قيد من غير تأويل في الوضع لاجل أن يخرج الاستعارة عنه ومقتضى (١٧٣) هذا أن قيد التحقيق محتاج اليه في تعريف المجاز وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفه لخرجت عن الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وأن تعريف الوضع محتاج اليه في تعريف الحقيقة وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفها لدخلت فيه الاستعارة وحاصل الرد على السكاكي أن ما اقتضاه كلامه من الحاجة الى زيادة القيدين اللذين كورين في التعريفين مردود بأنه لا يحتاج الى زيادة أصلها وذكرهما محض حشو ودخول الاستعارة في تعريف المجاز وخروجها من تعريف الحقيقة لا يتوقف على شيء منها وذلك لان ذكر الوضع في التعريفين مطلقاً من غير تقييد بتحقيق ولا تأويل كاف في إخراج الاستعارة من تعريف الحقيقة وفي ادخالها في

(ورد) ما ذكره السكاكي (بأن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه مثلاً (إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل لان السكاكي نفسه

وتجمل أن وما بعدها للاحتراز عن المترزعه ويتم هذا بجعل عن معنى لام التعليل ويكون المترز عنه محذوفاً دل عليه لفظ الاحتراز أو يحذف مجرورها ثم تقدر لام التعليل بعدها فيكون التقدير والمعنى احتراز عن خروجها وعلية الاحتراز عن الخروج والحامل عليه هو طلب عدم خروجها وذلك بإدخالها فكأنه يقول أو قلنا الاحتراز عن خروجها بذلك القيد لئلا يخرج وفيه من النعسف والتقدير ما لا يخفى ثم أشار الى ما فيه ردم مقتضى زيادة التحقيق ومقتضى زيادة قوله من غير تأويل بقوله (ورد) مقتضى ما ذكره السكاكي في التعريفين وهو أنه إنما زاد قيد قوله بالتحقيق لتدخل الاستعارة وقيد قوله من غير تأويل لتخرج عن حد الحقيقة وذلك أن مقتضى ذلك أن قيد التحقيق محتاج اليه في التعريف وأنه ان لم يزد في تعريف المجاز خرجت عنه الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وقيد قوله من غير تأويل محتاج اليه في تعريف الحقيقة والادخلت الاستعارة أي ردم مقتضى ما ذكر من الحاجة الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل (ب) أنه لا يحتاج الى زيادة القيدين لادخال الاستعارة وإخراجها بل ذكر الوضع مطلقاً كاف في ادخال الاستعارة وإخراجها (أن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه والموضوع له (إذا أطلق) ولم يقيد بالتحقيق ولا بالتأويل (لا يتناول الوضع بالتأويل) حتى يحتاج الى زيادة التحقيق ليكون المنفى عن التعريف هو التحقيق فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا يخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لتخرج الاستعارة عن الحقيقة إذ هي موضوعه لكن بالتأويل إنما قلنا لا يتناول التأويل عند الإطلاق لان السكاكي نفسه قد فسر الوضع المطلق بتعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وقال قولي في تعريف الوضع المطلق بنفسه احتراز عن وضع المجاز فانه تعيين بازاء معناه ولكن بقرينة ولا شك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع على وجه الاستعارة إنما هي بالقرينة والتأويل فلم يدخل وضع الاستعارة في الوضع إذا أطلق حتى يحتاج الى تقييده بالتحقيق لئلا يخرج عن التعريف كما لا يدخل في وضع الحقيقة حتى يحتاج الى زيادة من غير تأويل لئلا يدخل في تعريف

الاستعارة فما الذي يخرج بقية أنواع المجازات وأورد عليه في الإيضاح أيضاً أن حد المجاز يدخل فيه الفاظ قلت ما اعترضه بأن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل فصحيح وقد سبق حد الوضع بما يخرج المجاز بجميع أنواعه فسمية المجاز موضوعاً ان أطلق فهو مجاز فلا حاجة الى الاحتراز عنه

تعريف المجاز لان الوضع إذا أطلق ولم يقيد بما ذكر لا يتناول الوضع بالتأويل بل ينصرف للفرد الكامل وهو الوضع الحقيقي وحينئذ فلا يحتاج الى زيادة التحقيق لكون المنفى عن التعريف هو الوضع الحقيقي فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا يخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لاجل خروج الاستعارة عن الحقيقة لان الاستعارة وان كانت موضوعه لكن بالتأويل (قوله كالموضوعه) أي التي عبر بها السكاكي في تعريف المجاز وقوله مثلاً أي كالفعل في قول السكاكي في تعريف الحقيقة وضعت له (قوله إذا أطلق) أي عن التقييد بالتحقيق أو بالتأويل (قوله لا يتناول الخ) أي لا يراد به المعنى الاعم للتناول لسلك من التحقيق والتأويل بل يراد به خصوص الفرد الكامل منه وهو الحقيقي وقوله الوضع بالتأويل أي بواسطته والمراد بالتأويل ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كما مر



(قوله قدفسر الوضع) أى المطلق (قوله بازاء المعنى) أى فى مقابله (قوله بنفسه) أى ليدل عليه بنفسه من غير قرينة (قوله بقرينة) أى حالة كون ذلك التعيين ملتبسا بقرينة (قوله ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع) يعنى على وجه الاستعارة وقوله انما هو بالقرينة أى والتأويل أى وحينئذ نفهم بدخل وضع الاستعارة فى الوضع اذا أطلق (قوله فحينئذ) أى حين اذ كان الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل (قوله لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل) أى لاخراج الاستعارة وذلك لانه لا يقال ان السكامة مستعملة فيما وضعته الا اذا لم يكن هناك تأويل بأن استعملت فيما وضعت له تحقيقاً للاستعارة خارجة بقيد الوضع وقيد عدم التأويل بعده غير محتاج له فى اخراجها (١٧٤) (قوله وفى تعريف الجواز) أى ولا حاجة لتقييد الوضع فى تعريف

الجزاز بالتحقيق يعنى قدفسر الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولى بنفسه احتراز عن الجواز المعين بازاء معناه بقرينة ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع انما هو بالقرينة فحينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف الجواز بالتحقيق المهم الأنا يقصد زيادة الايضاح لاتسيع الحدو يمكن الجواب بأن السكاكى

الحقيقة فذكر الوضع مطلقاً فى التعريفين بقيد المراد لانه نفس الوضع الحقيقي لأعم منه حتى يفيد فحينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف الجواز بالتحقيق وقول السكاكى ان الجواز فيه تعيين اللفظ للدلالة بالقرينة يقتضى ظاهره ان الجواز موضوع وأن وضعه شخصى اذ ظاهره أن كل متكلم بالجواز وضعه للمعنى المنقول اليه بالقرينة وبواسطة تأويل دخوله فى جنس المشبه به ان كان استعارة وفيه أن التقرر أنه موضوع بالنوع وأن التأويل يقتضى أن الموجود هو ادعاء انسحاب الوضع الاول على المعنى المنقول اليه وهو التحقيق لأن ثم وضعاً وتعييناً اذا بعد الادعاء على اطلاق اللفظ على المعنى الجازى المهم الأنا يتسامح فى اطلاق الوضع على الانسحاب بالادعاء وعلى النقل بالقرينة فيكون مطابقاً لما تقدم من التأويل فى الوضع والالزام أن ثم وضعاً لا تأويل فيه أى لم يبدل فيه عن أصله بل هو صحيح لسكن مع القرينة فتأمل وهو حاصل البحث المشار اليه بالنسبة الى تعريف الجواز بقوله ورد الخ أن الوضع مختص عند الاطلاق بالوضع التحقيقي فلاحاجة الى زيادة قوله بالتحقيق فقوله بالتحقيق زديناه للاحتراز عن الوضع بالتأويل لثلاث تخرج الاستعارة لا يصح لانه انما يحتز عن انما ناوله اللفظ والوضع لية اوله وأوجب بجوابين أحدهما أن زيادة قوله بالتحقيق لزيادة الايضاح وذلك أن السكاكى يلاحظ كما ذكر أن الوضع المطلق ليس دالاً على الوضع بالتحقيق ولكن زاد لفظ التحقيق ليوضح المراد كل الايضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتحقيق بوضوح حتى لا يتطرق اليه امكان حمله على غير معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلاً وعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه لزيادة ظهور الاحتراز الذى كان فى لفظ الوضع والثانى أن تلك الزيادة يلاحظ فيها السكاكى أن تكون قرينة على أن اللفظ أرديه أصله وهو أن مطلق الوضع المستعمل أرديه الوضع الحقيقي لا الوضع الذى قد يستعمل فيه اللفظ أحياناً

وقول الخطيبى ان ذلك موضوع عندهم بقول الاستعارة موضوعة فيه نظر لان القائل انها موضوعة انما يريد وضعاً تأويلياً وقوله اذ لو كان كذلك لما صح استفسار يقال عليه لان سلم صحة الاستفسار بل اذا أطلق الوضع تبادر الذهن الى الحقيقي وهذا الكلام منه هو الذى ألجأه الى أن يقول فيما سبق ان

حمله على معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلاً وعلى هذا يقول السكاكى وقولى بالتحقيق للاحتراز الخ معناه لزيادة ظهور الاحتراز الحاصل بالوضع لانه لاصل الاحتراز والا كان ذلك القيد تنمياً للحد لان زيادة الايضاح (قوله ويمكن الجواب الخ) هذا جواب ثان من طرف السكاكى بالمنع وكان اللائق تقديمه على الجواب الاول لانه بالتسليم وحاصل هذا الجواب أننا لانسلم مقاله المصنف من أن الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل هو متناول له بحسب ما عرض للوضع من غير الاشتراك اللفظى فأتى السكاكى باليهيد ليسكون قرينة على أن المراد بالوضع فى التعريفين الوضع التحقيقى لا مطلق الوضع الصادق بالتحقيق والتأويلى وعبر الشارح بالامكان لعدم اطلاقه على مقصود السكاكى قال العلامة عبد الحكيم وفى هذا الجواب نظر اذ لانسلم عرض الاشتراك لفظ الوضع لان التبادر من الوضع عند الاطلاق الوضع التحقيقى وانما أطلق على التأويلى وضع تجوزاً.

لم يقصد أن مطلق الوضع بالمعنى الذى ذكره يتناول الوضع بالتأويل بل مراده أنه قد عرض للفظ الوضع اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوضع بالتأويل كإحدى الاستعمارة فقيده بالتحقيق ليسكون قرينة على أن المراد بالوضع معناه المذكور

حتى صار معرضاً للاشتراك بين معنيين أحدهما الاصلى والآخر التأويلى فصار قوله بالتحقيق ليس للاخراج بل ليسكون قرينة على أن مطلق الوضع المستعمل أر بدبه أصله لا لخراج المعنى الذى عرضت مشاركته وهو الذى يؤدي لفساد الحد بنزلة سائر الالفاظ المشتركة تستعمل فى الحد فإنه يحتاج الى قرينة على أنه أر بدالمعنى الغلافى لا غيره فعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه للاحتراز وهو دفع ماتوهم ارادته لأن معناه الاحتراز الحقيقى الذى هو لخراج مادخل والفرق بين الجوابين أن الاول لوحظ فيه الوضع الحقيقى وأنه هو المراد فى بدلفظ التحقيق كالتفسير لثلاثتهم نقله الى المعنى المجازى والثانى لوحظ فيه أن مطلق الوضع ربما يصرف لغير أصله من معنى مشارك فى بدت لفظة بالتحقيق ليتبين به أن مطلق الوضع أر بدبه أصله لاما يعرض له من المعنى الشاركة ويكون قرينة على المراد كذا قيل ومن أنصف جزم بأن الجوابين يرجعان لشيء واحد لان الوضع مسلم له أنه ليس موضوعاً للقدر المشترك بين الوضعين حتى يكون متواطئاً والا كان الجواب منع تسليم عدم تناول الوضع بالتأويل فحينئذ اصح فيه الاشتراك فبالتحقيق قرينة على أن المراد بالوضع المطلق فى التعريف أحد معنييه وهو التحقيق فتكون زيادة لفظة بالتحقيق ضرورة ليتضح المراد انضاحاً محتاجاً اليه فقد استوى الجوابان فى هذا المعنى وعادا الى أن الزيادة المذكورة لدفع الالتباس الموجود حقيقة وان لم يصح فيه الاشتراك فهو فى التأويلى مجاز فالزيادة المذكورة لدفع الحمل على المعنى المجازى بادعاء القرينة فتكون الزيادة زيادة الوضوح والاحتراز لا للاحتراز وتكون غير ضرورة فالجوابان يعودان لشيء واحد على هذا الاعتبار أيضاً وحمل الاول على تسليم أنه مجاز فى التأويلى فيكون القيد زيادة الايضاح للاحتراز وحمل الثانى على ادعاء الاشتراك فيكون الايضاح لدفع الالتباس للاحتراز بناء على أن الاحتراز اخرج مادخل قصورى كل من الجوابين لبقاء أحد الاحتمالين فى كل منهما مع صحة العموم فيهما معا فينبغى أن تحمله زيادة الايضاح حيث ذكر على ما يشمل دفع التجوز والاشتراك ان صح فيصير ما أجيب به واحداً والا كان فيه تطويل بل وقصورى كل على حدته فليتمل قيل ويخرج من هذا الجواب أعنى الجواب بأن الزيادة ليست لدفع مادخل بل للاحتراز لدفع ارادة التجوز اولاً زالة الالتباس بنفى الاشتراك بالقرينة جواب عن سؤال آخر ومعنى خروج الجواب بهذا عن جواب سؤال آخر أن يجعل ذلك الجواب بعينه جواباً لذلك السؤال فهو باعتبار ذلك السؤال جواب آخر وذلك السؤال هو أن يقال البيهت السابق وجوابه مبينان على أن الوضع المطلق لا يتناول الوضع بالتأويل ونحن نقول اوسامنا تناوله اياه لم يحتاج الى زيادة قيد التحقيق فى تعريف المجاز وذلك لان قوله فيه هو السكامة المستعملة فى غير ما هى موضوعه لواقصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع المنفى فى تعريف المجاز الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحمله على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويفيد دخول الاستعمارة فى العجز كما قررنا وحمله على الوضع بالتأويل فيكون المعنى أن المجاز هو السكامة المستعملة فى غير ما وضعت له بالتأويل فتخرج الاستعمارة لانها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لافيا لم تضعه بالتأويل تحمك

المجاز موضوع ثم قال وأيضاً كقوله بتأويل لدفع من يتوهم أن الاستعمارة، وضوعة بالتحقيق وهذا الجواب قد أشار اليه المصنف فى الايضاح ولا يصح لانه لو كان كذلك لكان قوله بغير تأويل للايضاح للاحتراز والسكاكى قد صرح بأنه احتراز بها عن الاستعمارة على أصح القولين فهذا التأويل

(قوله لم يقصد أن مطلق الوضع) أى لم يقصد أن الوضع المطلق الذى لم يقيد بقيد وقوله بالمعنى أى للفسر بالمعنى الذى ذكره وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه (قوله يتناول الوضع بالتأويل) أى بحيث يكون الوضع المطلق للفسر بما ذكره، من قبيل التواطىء حتى يعترض عليه بما تقدم من عدم التناول (قوله اشتراك) أى لفظى بين الامرين المذكورين بحيث انه وضع لكل منهما موضع على حدة (قوله فقيده بالتحقيق) أى فى تعريف المجاز وقيدته بعدم التأويل فى تعريف الحقيقة (قوله ليسكون قرينة الخ) أى المراد بالوضع أى الواقع فى التعريف أحد معنييه وهو الوضع الحقيقى لان المشترك اللفظى اذا وقع فى التعريف لابد له من قرينة تعيين المراد منه فقوله على أن المراد بالوضع أى الواقع فى التعريف وقوله معناه المذكور أى الذى ذكره السكاكى وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه الذى هو الوضع التحقيقى

(قوله لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا) أى بطريق عرض الاشتراك اللفظي وقد يقال الواجب عند عدم التقييد اعادة جميع معانى الوضع الشاملة للمعنى المذكور والمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا لا الثانى فقط وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا أيضا (قوله وهذا) أى الجواب الثانى الذى هو بالمنع (قوله يخرج) أى يحصل الجواب عن سؤال آخر وادعى السكاكى من حيث تعبيره بالتحقيق فى تعريف المجاز ومعنى خروج جواب السؤال الآخر من هذا الجواب أن يحمل هذا الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال الآخر وحاصل ذلك السؤال الآخر أن يقال لا نسلم تناول (١٧٦) الوضع للوضع بالتأويل حتى يحتاج لتقييده بالتحقيق لاجل دخول الاستعارة وتلوي

لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا وهو الوضع بالتأويل وبهذا يخرج الجواب عن سؤال آخر وهو أن يقال لو سلم تناول الوضع للوضع بالتأويل فلا يخرج الاستعارة أيضا لأنه يصدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له فى الجملة أعنى الوضع بالتحقيق

وحمل اللفظ على المعنى المرجوح ولا يقال حمله على المعنى الحقيقي لتدخل اذ بصير المعنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير المعنى الحقيقي وهى مستعملة فى غير المعنى الحقيقي تحمك أيضا فيحتاج الى زيادة التحقيق لانا نقول المرجح لهذا الحمل موجود وهو كون الوضع اذا أطلق يكون حقيقة فى الحقيقي واذا قبل أن يحمل على ما ذكر ووجد المرجح بأصل الوضع وأنه لا وجه لتخصيصه بالوضع التأويلي مع وجود المرجح لتخصيصه بالوضع الحقيقي لم يشجج الى زيادة لفظ بالتحقيق لئلا يخرج الاستعارة والجواب الخارج مما تقدم أن لفظة بالتحقيق لم تزد لخراج شئ، دخل بل تقول الوضع كما قلت أيها السائل محمول على الوضع بالتحقيق ولو حذف لفظها وأما زيدت لدفع التوهم ولتكون قرينة على أن اللفظ باق على أصله ولم يرد منه المعنى الذى قد يشارك كذا قرر هذا الكلام فى هذا المحل ومن تأمل وأنصف علم أن هذا السؤال هو نفس السؤال الاول كما أن الجواب هو نفس الجواب الاول وتحقيق ذلك أن قوله لو سلمنا أن الوضع يتناول الوضع بالتأويل اذا أراد أنه يتناوله على سبيل التواطؤ لم يكن معنى لقوله بل يحمل على المعنى الحقيقي لانه الاصل وهو الرجح وكذا ان كان المعنى أنه يتناوله بالاشتراك الحقيقي اذ لا وجه لترجيح أحد التواطئين ولا أحد المشتركين فمعين الحمل على ارادة أنه يتناوله على طريق المجاز المحتاج الى القرينة وأنه اذا أطلق لا يتناوله واذا حمل على ذلك فهو السؤال السابق بعينه وحاصل الجواب فيه على ما حررنا كما تقدم أن التعبير لدفع توهم التجوز وان أراد السائل أنه فى التواطؤ والاشتراك يمكن للحمل على ما يصح فهو كلام فاسد لان الوضع اذا كان متواطئا وقد نفي فى تعريف المجاز وجب نفي جميع أفراد ما يصدق عليه لان الالفاظ فى التعريف تؤخذ على العموم وتعتبر مفاهيمها على العموم والالم يوثق بتعريف لاحتمال أن يحمل على بعض ما يصدق عليه دون بعض واذا كان مشتركا تكافأ فيه الاحتمالان فيكون التقييد محتاجا اليه أيضا ولا نسلم أنه يكون حينئذ للاحتراس اذ يصح هو دفع التوهم بل هو للاحتراس اذ يصح أن يراد بالاشتراك معناه وعلى تقدير أن لا يصح ارادتهم اذ دفع اللبس واجب فهو

مصادم لصريح كلام السكاكى ثم انى أقول على كلام السكاكى والاعتراضين عليه معناه أن هذا التقييد لا يحتاج له سواء أكان الوضع أعم من الحقيقي أم لا فان المجاز ليس فيه وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل أما بالتحقيق فظاهر وأما بالتأويل فلان الاستعارة لفظ مستعمل بالتأويل فى غير ما وضع له مطلقا فلاستعمال فى غير الموضوع وقع مصاحبا للتأويل أو بسبب التأويل وليس الاستعمال فى وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل وغاية ما فى الاستعارة ادعاء أن المستعارة داخل فى جنس المستعارة وهذا هو

سلم تناوله فلانسلم خروج الاستعارة من تعريف المجاز اذ يقيده الوضع بالتحقيق لان قوله فى تعريفه هو الكلمة المستعملة فى غير ما هو موضوعة له لو اقتصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع المنفى الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحمل على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويقيد دخول الاستعارة فى المجاز نعم يخرج لو خصص الوضع بالتأويل لسكنه لوجهه للتخصيص وحينئذ فلا حاجة للتقييد المذكور وحاصل الجواب عن ذلك السؤال أن يقال ان السكاكى لم يرد أن مطلق الوضع يتناول الوضع بالتأويل حتى يقال عليه ما ذكر بل أراد أن الوضع عرض له الاشتراك بين المذكور الذى هو تعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وبين الوضع بالتأويل فقيده بالتحقيق

ليكون قرينة على المراد (قوله لو سلم تناول الوضع) أى المنفى المذكور فى التعريف وقوله للوضع بالتأويل أى بحيث يحمل الوضع من قبيل التواطؤ (قوله فلا يخرج الاستعارة) أى من تعريف المجاز أى على تقدير عدم زيادة القيد الاخير وقوله أيضا أى كما لا يخرج عند زيادة القيد الاخير أى وحيث كانت غير خارجة عن التعريف على تقدير عدم تناول الوضع للوضع التأويل وعلى تقدير تناوله فلا حاجة لتقييد الوضع بالتحقيق لاجل دخولها فى تعريف المجاز لدخولها فيه بدون ذلك القيد (قوله فى الجملة) أى بالنظر لبعض الاوضاع وهو الوضع الحقيقي لى لابتعاث جميع الاوضاع لانها مستعملة فيها وضعت له باعتبار الوضع التأويلي

ثم تقييد الوضع باصطلاح التخاطب ونحوه اذا كان لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمالها المخاطب يعرف الشرع في الدعاء مجازا فلا بد منه في تعريف الحقيقة أيضا ليخرج نحو هذا اللفظ منه كما سبق وقد أمره في تعريفها لا يقال قوله في تعريفها من غير تأويل في الوضع أغنى عن هذا القيد فان استعمال اللفظ فيما وضع له في غير اصطلاح التخاطب إنما يكون بتأويل في وضعه لان التأويل في الوضع يكون في الاستعارة على أحد القوتين دون سائر أقسام المجاز ولذلك قال وإنما ذكر هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه العلق كما تقدم

(قوله اذغاية ما في الباب) أي ما في هذا المقام وهذاعلة للعدل مع علته (قوله لكن لاجهة) أي لوجهه ولا سبب وقوله لتخصيصه أي الوضع المنفي الواقع في تعريف المجاز (قوله حتى تخرج الاستعارة) أي من تعريف المجاز وهذا انفرع على تخصيصه بالوضع التأويلي أي لكن لوجهه لتخصيص الوضع في تعريف المجاز بالوضع التأويلي فتخرج الاستعارة من التعريف البتة فيحتاج للتقييد بالتحقيق لادخالها فيه بل الوجه تخصيصه بالتحقيق وحينئذ تدخل الاستعارة في التعريف ولا يحتاج لذلك القيد لادخالها لا يقال تخصيص الوضع بالتحقيق لوجهه أيضا بل هو بتحكم كتخصيصه بالتأويل لانا نقول المرجح لحل الوضع على (١٧٧) التحققي وتخصيصه به موجود وهو كون الوضع

إذا أطلق يكون حقيقة في التحقيق (قوله ورد أيضا ما ذكره) أي ورد مقتضى ما ذكره السكاكي في تعريف الحقيقة والمجاز من جهة

تقييد الاستعمال في تعريف المجاز باصطلاح التخاطب وعدم تقييد الاستعمال في تعريف الحقيقة بذلك القيد فان صنيعه هذا يقتضي الاحتياج لذلك القيد في تعريف المجاز وعدم الاحتياج له في تعريف الحقيقة وحاصل الرد عليه أن ما اقتضاه هذا الصنيع مردود بل ذلك القيد محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف اصطلاح التخاطب لان اطلاق الصلاة يعرف الشرع على المجاز وادى عليها انها مستعملة فيما وضعت له في الجملة مع انها مجاز ولولم يذكر أيضا داخل اللفظ

اذغاية ما في الباب أن الوضع يتناول الوضع بالتحقيق والتأويل لكن لاجهة لتخصيصه بالوضع بالتأويل فقط حتى تخرج الاستعارة البتة (و) رد أيضا ما ذكره (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) أو ما يؤدي معناه كالأبد منه في تعريف المجاز ليحل في تحوله لفظ الصلاة اذا استعماله الشارع في الدعاء مجازا كذلك (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا

لا احتراز أقرب منه للاحتراز ادلولاه وجد الحلل في التعريف فكون ما ذكره من الاستقلال عما تقدم لم يظهر بعد وكذا كون لفظ التحقيق لا يحتاج اليه بعد تسليم الاشتراك غير مسلم وبه يعلم أن رد الجواب الثاني الى الاول ليطلب السؤال اذ هو مبني على نفي التواطى والاشترك واجب فتأمل منه منصفا (و) رد أيضا مقتضى صنيعه في التعريف للمجاز (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) الذي ذكر معناه في تعريفه دون الحقيقة (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا فما اقتضاه صنيعه في التعريفين من كون القيد الذي هو اصطلاح التخاطب محتاج اليه في تعريف المجاز حيث ذكر فيه غير محتاج اليه في تعريف الحقيقة حيث لم يذكر فيه مردود بأنه محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر خرج نحو الصلاة تستعمل باصطلاح الشرع في الدعاء اذ يصدق عليها انها مستعملة فيما وضعت له في الجملة مع انها مجاز ولولم يذكر أيضا داخل اللفظ

التأويل والاستعمال ينشأ عنه فان سميت هذا التأويل وضعا لا مشاحفة في الاصطلاح وأما السؤال الثاني من أن التقييد باصطلاح التخاطب لا بد منه في حد الحقيقة فأجاب الخطيب عنه بانها اكتفى عن ذكره فيها بذكره في المجاز لكون البحث عن الحقيقة في هذا العلم غير مقصود بالذات وليس بطائل والذي يظهر في جوابه ما ذكره المصنف ولم يرضه وهو أن قوله من غير تأويل في الوضع يغني عن قوله في اصطلاح التخاطب لان اطلاق الصلاة يعرف الشرع على الدعاء وان كان استعمالا في الموضوع لسكبه

(٣٣ - شروح التلخيص - رابع) لكان غير جامع لانه يخرج عنه نحو لفظ الصلاة اذا استعماله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع الغويين واصطلاحهم مع انها مجاز وعند ذلك القيد تدخل في حد المجاز اذ يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له باصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر مفاير لاصطلاح التخاطب ووجه الحاجة اليه في تعريف الحقيقة هو أنه لو لم يذكر فيه لكان غير مانع لانه لو لم يذكر ذلك القيد في التعريف دخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعماله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى وضعت له في الجملة مع انه مجاز وعند ذلك القيد يخرج من حد الحقيقة لانها وان كانت مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع اللغة الا انها لم تكن مستعملة في المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح أهل الشرع فظهر أن قيد في اصطلاح التخاطب محتاج الى التقييد به في التعريفين وحينئذ لما اقتضاه صنيع السكاكي من احتياج تعريف المجاز دون تعريف الحقيقة مردود (قوله أو ما يؤدي معناه) أي كالذي عبر به السكاكي

(قوله ليخرج عنه نحو هذا اللفظ) أي لفظ الصلاة إذا استعمله الشارع في الدعاء (قوله في الجملة) أي باعتبار بعض الاصطلاحات وهو اصطلاح المتأولين (قوله وان لم يكن) أي والحال انه لم يكن مستعملا في المعنى الذي وضع له في هذا الاصطلاح أي الشرعي وحينئذ فهو مجاز فلولا زيادة ذلك القيد كان تعريف الحقيقة غير مانع من دخول هذه الصورة فيه (قوله ويمكن الجواب الخ) حاصله أن السكاكي استغنى عن ذكر قيد اصطلاح التخاطب في تعريف الحقيقة لأن الحيثية تفيد ما يفيد ذلك القيد والحيثية مرعية عرفا ولولم تذكر في تعريف الأمور الاعتبارية وهي التي يكون مدلولها واحدا وإنما اختلفت فيه بالاعتبار ولا شك أن الحقيقة والمجاز والسكناية من ذلك القبيل فان مدلول الثلاثة السكامة المستعملة (١٧٨) وإنما اختلفت بالاعتبار فاذا قيل المجاز هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان

المراد هو السكامة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في غير الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تختلف نفسها باعتبار آخر وإذا قيل الحقيقة هي السكامة المستعملة فيها وضعت له كان المراد أن الحقيقة هي السكامة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تكون غير المجاز والسكناية وان كان الجيع شيئا واحدا في نفسه وإذا قيل السكناية هي السكامة المستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة المعنى الموضوع له كان المراد أن السكناية هي السكامة من تلك الحيثية أي كونها مستعملة في الغير مع صحة ارادة الموضوع له وهي بهذا الاعتبار تختلف نفسها حالة كونها موصوفة بغير معنى

ليخرج عنه نحو هذا اللفظ لأنه مستعمل فيما وضع له في الجملة وان لم يكن ما وضع له في هذا الاصطلاح ويمكن الجواب بأن قيد الحيثية

المدكور يستعمله لغوي اذ يصدق عليه انه استعمل في غير معناه في الجملة أي في اصطلاح الشرع مع انه حقيقة ولو ذكر ذلك القيد لم يصدق عليها بالتقدير الاول انها مستعملة فيما وضعت له بل فيما لم توضع له في ذلك الاصطلاح فدخلت في حد المجاز ولم يصدق عليها بالتقدير الثاني انها استعملت في الغير اذ هي مستعملة في الموضوع في ذلك الاصطلاح وهو اللغة فلم يدخل في حد المجاز بل بقي على أصله من كونه حقيقة وإذا كان هو الوجه لذكر ذلك القيد في حد المجاز فكذلك في حد الحقيقة لانه اذا لم يرد دخل في حدها ما أدخل بذكره في حد المجاز وهو الصلاة يستعملها التسكيم باصطلاح الشرع في الدعاء وخرج عن حدها ما أخرج بذكره عن حد المجاز كالصلاة أيضا استعملت في الدعاء باصطلاح اللغة أما دخولها على الاول مع أنها مجاز فلا أنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت فيما وضعت له باصطلاح التخاطب الذي هو الشرعي وأما الثاني فلا أنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له في الجملة فيصح دخولها في المجاز بهذا الاعتبار وخروجها عن حد الحقيقة وإذا زيد في اصطلاح التخاطب خرجت عن المجاز ودخلت في الحقيقة جزمالا فهم ما وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اللغة فقد تقرر بما بسط أن اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التمرينين لئلا يدخل باسقاطه في أحد التمرينين ما خرج عن الآخر ويخرج عن أحدهما ما دخل في الآخر والمطلوب عدم ذلك الدخول والخروج وينبغي أن يعلم أن هذا القيد لا يصح بعبارة السكاكي اذ لو قال في تعريف الحقيقة استعمالا في الموضوع بالنسبة الى نوع مجازها كان دورا لأنه عرف المجاز بذكر الحقيقة والحقيقة بذكر المجاز وهو ظاهر ويمكن الجواب بأنه استغنى عنه في حد الحقيقة لان الحيثية تفيد ما يفيد عرفا ولولم تذكر في الأمور التي يكون مدلولها واحدا وإنما اختلفت فيه بالاعتبار فاذا عرفت ذلك الامر الواحد فاما ان يكون نفس أحدها دون الآخر من حيث ما صدق عليه مما عرف به أحد تلك الأمور

بتأويل في الوضع وهو استعمال الصلاة في الدعاء لعلاقة بينه وبين ذات الاركان لا يقال فكان يستغنى عن ذكرها في حد المجاز أيضا لان قول لعله ذكرها لاخراج المستعمل في غير موضوعها بالتحقيق للعلاقة فانه صدق عليه انه مستعمل في غير موضوع بالتحقيق لان ما استعمل لافي وضع بالتحقيق ولا بالتأويل يصدق عليه أنه استعمل في غير وضع بالتحقيق فاما اعتراض المصنف على هذا الجواب بان التأويل في الاستعارة دون سائر أنواع المجاز فنه نظر فان الذي ليس في سائر أنواع المجاز هو هذا

السكناية وإذا عرفت أن قيد الحيثية مرعية عرفا في تعريف الأمور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز من ذلك المراد القبيل تعلم أن قول السكاكي في تعريف الحقيقة هي السكامة المستعملة فيما وضعت له مفيد المراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي السكامة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها موضعت له فان قلت هلا اكتفى بقيد الحيثية بالنسبة للمجاز أيضا قلت الاصل ذكر القيد وأيضا اذا اعتبرت الحيثية في تعريفه يصير المعنى أن المجاز السكامة المستعملة في غير ما وضعت له من حيث انه غير ما وضعت له واستعمال الماز في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث ان بينه وبين الموضوع له نوع علاقة

(قوله مراد في تعريف الامور التي تختلف الخ) احترز بذلك عن الماهيات الحقيقية التي تختلف بالفصول وهي الامور المتباينة التي لا تجتمع في شيء واحد كالانسان والفرس فليس قيد الحيشية معتبرا في تعريفها اذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فاذا عرفت الانسان بالحيوان الناطق والفرس بالحيوان الصاهل لم يحتج الى أن يراعى في الانسان (١٧٩) من حيث انه ناطق لخراج الانسان الذي هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث انه صاهل اذ لا التباس بين الصاهل والناطق في الماصدق (قوله والاضافات) عطف مرادف (قوله كذلك) أى مختلفان بالاضافة والاعتبار (قوله لان الكلمة الواحدة) أى كلفظ صلاة وقوله بالنسبة الى المعنى الواحد أى كالدعاء وقوله قد تكون حقيقة أى باعتبار وضع اللغة وقوله وقد تكون مجازا أى باعتبار وضع الشرع وكذلك لفظ صلاة بالنسبة للافعال الخصوصة فانه حقيقة باعتبار وضع الشرع ومجاز باعتبار وضع اللغة (قوله فالمراد الخ) هذا تفرع على مامر من أن قيد الحيشية مراد في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز منها أى واذا علمت ذلك فمراد السكاكى أن الحقيقة الخ (قوله لاسيا أن تعليق الحكم بالوصف مفيد لهذا المعنى كما يقال الجواد

مراد في تعريف الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات والاضافات ولا يخفى أن الحقيقة والمجاز كذلك لان الكلمة الواحدة بالنسبة الى المعنى الواحد قد تكون حقيقة وقد تكون مجازا بحسب وضعين مختلفين فالمراد أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث انها موضوعة له لاسيا أن تعليق الحكم بالوصف مفيد لهذا المعنى كما يقال الجواد

مثلا اللفظ الواحد يجوز أن يصدق عليه أنه مجاز وحقيقة وكناية فكونه مجازا باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في المجاز وهو الاستعمال في غير موضوعه الذي هو الا لازم فقط وكونه حقيقة باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الحقيقة وهو الاستعمال في نفس الموضوع وكونه كناية باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الكناية وهو الاستعمال في غير الموضوع مع صحة ارادة الموضوع فاذا قيل المجاز السكامة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان المراد هو تلك الكلمة من تلك الحيشية وهي كونها في غير الموضوع له فقط اذ بذلك تخالف نفسها بالاعتبار الآخر واذا قيل الحقيقة هي السكامة المستعملة في الموضوع له كان المراد أنه تلك السكامة من تلك الحيشية أى من كونها استعملت في الموضوع له فقط اذ بذلك يكون غير المجاز والكناية وان كان واحدا في نفسه واذا قيل الكناية هي السكامة المستعملة في غير موضوع له مع جواز ارادة المعنى الموضوع كان هو تلك السكامة بعينها من تلك الحيشية أى من كونه مستعملا في غير مع صحة الموضوع اذ بذلك يخالف نفسه موصوفا بمعنى غير الكناية فبلى هذا يكون قوله في تعريف الحقيقة هي السكامة المستعملة فيما وضعت له مفيدا للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له ويؤيد ذلك تعليق الاستعمال بما يشعر بكونه علة لذلك الاستعمال لان اوضع يناسبه الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه فان تعليق الحكم على وصفه مناسب يشعر بعليته كما اذا قلت الجواد لا يخيب السائل أى هو من حيث انه جواد لا يوصف بالخيب لان المنافي للخيب هو الوجود فهو العلة في نفيه وأما الورعى مصدوقه بعد مفارقة الوصف وهو كونه انسانا صح أن يخيب لمر وض البخل فتسلم القضية انما هو باعتبار الوصف وكذا اذا قلت اطعم السكين كان تعليق الامر بالطعام يوصف السكين يشعر كما لا يخفى بعلة المسكنة واذا تقرر رعاية الحيشية في الامر الواحد الذي أر يد بيان تلك الامور المختلفة فيها بالاعتبار وأ كذلك في التعريف المذكور تعليق الاستعمال فيه على وصف يناسب كونه علة له وهو الوضع وكان المعنى ان الحقيقة هي السكامة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له خرج عن الحدجز مامثل الصلاة

التأويل الخاص وهو كون المشبه فردا من جنس المشبه به اما مطلق التأويل وهو باعتبار المناسبة بين الموضوع وغيره بالعلاقة فلا بد منه ولذلك ذهب جماعة من الاصوليين الى أن المجاز بجميع أنواعه موضوع وفرله انه ذكر هذا القيد لخراج الاستمارة يجوز أن يريد لخراجها وغيرها من المجازات وذكره الاستمارة لانها المقصود بالكلام وأجيب عن السكاكى بأنه ترك ذكر هذا القيد في حد الحقيقة اكتفاء بتعداد أفرادها وتقسيها الى الحقائق الغوية والشرعية والعرفية وأما المجاز فلما

من قوالت وصحت وقوله لهذا المعنى أى المراد المشار به بقوله فالمراد الخ وهذا تايد لما ذكره من أن مراد السكاكى ما ذكر من اعتبار الحيشية فكأنه قال ويؤيد ما ذكر من أن مراد السكاكى أن الحقيقة هي السكامة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له أنه تعليق الاستعمال بما يكونه علة له وهو الوضع لان الوضع يناسب الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه وتعلق الحكم على وصفه مناسب يشعر بعليته

(قوله لا يخيب سائله) هو بالرفع فاعل يخيب مخفف أى أن سائله لا يردخائباً من غير عطية أو أنه بالنصب مفعول يخيب مشدد أى لا يرد سائله خائباً فقد علق الحكم وهو عدم الردخائباً على الوصف وهو جواد فيشعر بأن العلة في ذلك الحكم كونه جواداً لا كونه إنساناً والافهم من هذه الحيشية قدي يخيب سائله لروض البخل بعد مفارقة الوصف فتسليم القضية إنما هو باعتبار الوصف (قوله وحينئذ) أى وحينئذ كان قيد الحيشية مراداً للسكاكي في تعريف الحقيقة (قوله يخرج عن التعريف) أى عن تعريف الحقيقة (قوله بل من حيث ان الدعاء جزء من الموضوع له) أى (١٨٠) وهى الهيئة المجتمعة من الأقوال والأفعال أى وإذا كان استعمال الصلاة

في الدعاء ليس من حيث انها موضوعة له بل من حيث ان الدعاء جزء من المعنى الذى وضعت له فتكون مجازاً بقى شيء آخر وهو أن رعاية الحيشية في التعريف إحالة على أمر خفى فانه بعد تسليم انه أمر عرفى يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً الا على الخواص أهل العرف والمطلوب فى التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية فى الحد والا كان معيباً بالاحالة المذكورة وقد يجاب بان الامر وان كان كذلك لكن الكلام مع من له دخل فى العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذا قال الشارح ويمكن العجواب ولم يقل هذا الجواب جزماً قاله اليعقوبى (قوله وقد يجاب) أى بجواب ثان وحاصله أن هذا القيد وهو فى اصطلاح التخاطب وان كان متروكاً فى تعريف الحقيقة الا أنه

لا يخيب سائله أى من حيث انه جواد وحينئذ يخرج عن التعريف مثل لفظ الصلاة المستعملة فى عرف الشرع فى الدعاء لان استعماله فى الدعاء ليس من حيث انه موضوع للدعاء بل من حيث ان الدعاء جزء من الموضوع له وقد يجاب بأن قيد اصطلاح التخاطب مراد فى تعريف الحقيقة لسكنا كتنفى بذكره فى تعريف المجاز لكون البحث عن الحقيقة غير مقصود بالذات فى هذا الفن وبأن الامم فى الوضع للمهأى الوضع الذى وقع به التخاطب فلا حاجة الى هذا القيد

تستعمل بعرف الشرع فى الدعاء اذ لم تستعمل من حيث الوضع بل من حيث ان المعنى جزء الموضوع أو لازم وهو غير الموضوع له فكانت مجازاً ودخل فيها جزماً لفظها يستعمل فى الدعاء باصطلاح اللغة لانها استعملت فيه من حيث الوضع فعلى هذا يحتاج الى اصطلاح التخاطب لان الغرض منه الذى هو اخراج وادخال مثل ما ذكر جزماً حاصل بدونها وإنما لم يكتب فى حد المجاز بالحيشية لان مقتضاه على ما ذكر فى تعريفه ان الاستعمال فيه فى غير الموضوع من حيث انه غير الموضوع ولم يستعمل فى المقصد الاول فى الغير من حيث انه غير بل من حيث انه جزءً وألازم كما تقدم فى صدر الفن وان كان الجزء أو الا لازم غيراً أيضاً لكن الحيشية التى بها وقع التحالف بينه وبين الحقيقة بالمطابقة هو كونه فى جزءً وألازم فزيد فى اصطلاح التخاطب لاخراج ما ذكر بما هو أصرح وان كان يمكن الاخراج برعاية الغير بدلاً وضاعلدهم توهم أن الغيرية هى الحيشية المرعية أصالة وذلك لان الباب باب المجاز فناسبه ارتكاب ما فيه تارة كيد تحصيل المراد من التعريف ودفع توهم أن الغيرية هى الحيشية المقصودة بالذات فى المجاز وقولنا ان الحيشية تراعى فى الامور التى تختلف بالاعتبار فى الشيء الواحد ليظهر كونه موصوفاً بأحدهما بالاعتبار الخاص به والاختلطت فيه بسبب صدقها جميعاً فيه من حيث هو وإنما تمايزت فيه بالحيشيات فيجب رعايتها وانما قلنا احترازاً من الامور المتباينة التى لا تجتمع فى الشيء الواحد بل لا حاجة فيها لرعاية الحيشية اذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فاذا عرفت الانسان بالناطق والفرس بالصاهل مثلاً لم يجمع الى أن يراعى فى الانسان من حيث انه ناطق لاخراج الانسان الذى هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يراعى فى الفرس من حيث انه صاهل اذ لا التباس بين الصاهل والناطق فى المصدوق وذلك ظاهر فان قامت رعاية الحيشية فى نحو ما ذكر من التعريف احوال على أمر خفى فانه بعد تسليم انه عرفى يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً الا على خواص أهل العرف فى الحدود والمطلوب فى التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية

لم يقسمه احتياج الى زيادة تدخل اقسامه وأما الاعتراض بأنه يرد عليه الغلط فأجاب الخطيبى عنه بأن الغلط خرج بقوله مع قرينة عدم ارادته فان الغلط لا ينصب قرينة على عدم ارادة الوضع وفيه نظر لجواز أن يكون نصب القرينة أيضاً غلطاً بأن تكون قرينة تصرف عن الحقيقة ولا تصرف الى ذلك المجاز كقولك مشيراً الى كتاب يأبىها الأسد الراعى بالنبل نعم قد يجاب بأمرين أحدهما أن

مراد للسكاكى فهو مخدوف من تعريفها للدلالة على المذكور فى تعريف المجاز عليه (قوله لكنه) جواب عما يقال فيها كتنفى بذكر القيد فى أحد التعريفين لدلالته على اعتباره فى الآخر فهلا عكس وذكره فى تعريف الحقيقة وحذفه من تعريف المجاز لدلالته ذكره فى تعريف الحقيقة على اعتباره فى تعريف المجاز (قوله وبأن الامم الخ) عطف على قوله بأن قيد فى اصطلاح التخاطب مراد الخ فهو جواب ثالث وحاصله أن الامم فى قوله فى تعريف الحقيقة من غير تأويل فى الوضع لام العهد والمعهود وهو الوضع الذى وقع بسببه التخاطب والوضع الذى وقع بسببه التخاطب هو الوضع المصطلح عليه عند المخاطب وحينئذ فلا حاجة زيادة قيد فى اصطلاح

التخاطب في تعريف الحقيفة (قوله وفي كايهما نظر) أي في كل من الجوابين الأخيرين وهما المتماثلان نظر أما النظر في الأول فهو أن التعريف يجب أن يكون كل واحد منهما مستقلاً مقطوعاً عن غيره فلا دلالة لغيره على ما حذف منه الكمال العناية فيها ببيان اللامية فلا يجوز أن يترك قيد من تعريف ويشكل في فهمه على ما في تعريف آخر وأما النظر في الثاني فخاصة أن المهود هو الوضع المدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك أنه يدل على مطلق الوضع لأن الاستعمال إنما يفتر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روي في اصطلاح التخاطب ومن غيره فإذا كان ذلك هو المهود وهو أعم (١٨١) فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي

في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيفة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللفظة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللفظ في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المعتبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبحث فيه بقوله (قوله واعترض أيضاً الخ) المعارض هو المصنف في الإيضاح فقد اعترض فيه على تعريف السكاكي للمجاز بأنه غير مانع لأنه يتناول اللفظ فكان على السكاكي أن يزيد بعد قوله مع قرينة مانعة عن إرادته على وجه يصح بأن تكون

وفي كايهما نظر واعترض أيضاً على تعريف المجاز بأنه يتناول اللفظ لأن الفرس في حذف هذا الفرس مشيراً إلى كتاب بين يديه مستعمل في غير ما وضع له والإشارة إلى الكتاب قرينة على أنه لم ير ذلك الفرس معناه الحقيقي في الحدود إلا كان معيياً بالأجمال قلت وإن كان الأمر كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذلك قلنا يمكن الجواب ولم نقل هذا هو الجواب جزماً وأما الجواب بأنه أسقط اصطلاح التخاطب في أحد التعريفين إنك لا على الآخر فهو مردود بأنه لا يشكل في التعريف على كلام مستقل عنه وكذلك الجواب بأن اللام في قوله في تعريف الحقيفة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمهود هو الوضع الذي وقع به التخاطب مردود أيضاً بأن المهود هو الوضع المدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك أنه يدل على مطلق الوضع لأن الاستعمال إنما يفتر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روي في اصطلاح التخاطب أو من غيره وإذا كان ذلك هو المهود وهو أعم فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيفة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللفظة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللفظ في الحالة الراهنة التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المعتبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله إذ لا دليل على غير أصله فيبحث كما هو وقد اعترض على تعريف المجاز أيضاً بأنه يتناول اللفظ إذ لو قيل حذف هذا الكتاب مشيراً إلى الفرس صدق أن الكتاب استعمل في غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن السكاكي صرح في أثناء هذا البحث بأننا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيما يدل عليه أو في غيره حتى يقول التعريف الأصلي طلب دلالتها على الاستعمال فيه فيخرج اللفظ الثاني أنه خرج بقوله كلمة فإنه ليس من كلمات العرب كما سبق بقى على المصنف والسكاكي مع الاعتراض هو أقوى من جميع ما سبق وهو أن قوليهما أن قول السكاكي في حد الحقيفة من غير تأويل احتراز عن الاستعارة فإنها مستعملة في موضوعها على أصح القولين يقتضي أنا إذا قلنا أن الاستعارة حقيقة لا يكون محترزاً عنها بهذا القيد بل تكون داخلية في حد الحقيفة وفيه نظر لأنها حينئذ تكون خارجة عن حد الحقيفة فيكون الحد غير جامع فإن القائل أنها حقيقة لا يقطع النظر عن التأويل وأيضاً فإن مفهوم قوله أهم مستعملة في موضوعها على أحد القولين يقتضي أنها على الآخر غير مستعملة في موضوعها وليس كذلك بل هي على القولين مستعملة في موضوعها وإنما استعمالها في موضوعها على القولين بأهم حقيقة أوضح

القرينة ملاحظة لأجل إخراج ذلك وأجيب عنه بأن قوله مع قرينة على حذف مضاف أي مع نصب قرينة ولا شك أن نصب التكامل قرينة يستدعي اختياره في النصب والشعور به لأن النصب فعل اختياري مسبق بالقصد والإرادة وذلك مفقود في اللفظ لأن اللفظ لا يقصد نصب قرينة تدل على عدم إرادته معنى الفرس مثلاً نعم إن كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعاً في تعريف المجاز \* وأعلم أن الاعتراض بتناول تعريف المجاز لفظاً إنما يريد أن كان المراد باللفظ سبق اللسان لأن اللفظ حينئذ قد استعمل لفظ الفرس في الكتاب وإن كان المراد به الخطأ في الاعتقاد فلا يريد بناء على أن اللفظ موضوع لبعضي الذهني لأن اللفظ إنما يطلق الفرس على معناه قاله



(قوله وقسم المجاز الى آخر قوله وعد التمثيل منها) القصد من نقل هذا التقسيم قوله بعد وعد التمثيل منها لانه محط الاعتراض عليه وما قبله كلمة تمهيد له واحترز بقوله اللغوي من العقلي وبقوله الراجع الى معنى السكامة من الراجع الى حكمها كما في قوله تعالى وجاء ربك فالاصل وجاء أمر ربك فالحكم الاصل في الكلام لقوله ربك هو الجرح وأما الرفع فيجاز ومدار المجاز الراجع لحكم السكامة على اكسائه اللفظ حركة لاجل حذف كلمة لا بد من معناها أولا جمل اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحا كالسكاف في قوله تعالى ليس كمثله شيء (قوله التضمن للمائدة) بالنصب نعت للمجاز اللغوي بأن استعملت السكامة في معنى غير ما وضعت له فتلك السكامة التي هي مجاز فهم منها فائدة وهي المعنى المستعملة فيه (١٨٢) واحترز بذلك عن اللفظ الدال على التقييد اذا استعمل في اللطائف كالمرسئ فانه

أنف البعير يستعمل في أنف الانسان من حيث انه مطلق أنف لمن حيث تشبيهه في الانبساط فانه مجاز لم يتضمن فائدة لان المعنى الاصل للسكامة موجود في ضمن المعنى الذي استعملت فيه الآن قال العلامة اليعقوبي وفيه نظر لانه ان عنى فائدة مخصوصة كالمبالغة في التشبيه عند اقتضاء المقام اياه كما في الاستعارة وكاطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد اقامته في مقامه للاشعار بأن لذلك الجزء خصوصية الكل وانه لا يتم الا به كالعين يطلق مجازا مرسل على الرينة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسما لكل ما يفيد هاتين المائدتين أو غيرهما وان أريد أنه لفائدة فيه أصلا لم يسلم فان المجاز مطلقا لا

(وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) الراجع الى معنى السكامة التضمن للفائدة (الى الاستعارة وغيرها) بانه ان تضمن المبالغة في التشبيه فاستعارة والافقير استعارة

ارادة الموضوع له وتلك القرينة هي الاشارة لغير معناه وأجيب بأن قوله مع قرينة على اسقاط للضاف أى مع نصب القرينة ولاشك أن النصب يستدعي تقدم الاختيار في المنصوب والمشهور به وذلك مفقود نعم ان كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعا في تعريف المجاز فليتمل ثم أشار أيضا الى تقسيم في المجاز للسكاكي تمهيدا للاعتراض عليه فقال (وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) الى الراجع الى حكم السكامة أى الى اعرابها كما في واسأل القرية أى أهلها وسأني والى الراجع الى معناها وهو اللفظ المستعمل في غير معناه ثم قسم الراجع الى المعنى الى قسمين أحدهما ما تضمن الفائدة والآخر ما لم يتضمنها وعنى بما لم يتضمن الفائدة اللفظ الدال على التقييد اذا أطلق على المطلق كالمرسئ فانه أنف البعير يستعمل في أنف الانسان من حيث انه مطلق أنف لمن حيث تشبيهه به في الانبساط مثل اطلاق المقيد على المطلق لا فائدة وفيه نظر لانه ان عنى فائدة مخصوصة كالمبالغة في التشبيه عند اقتضاء المقام اياه كما في الاستعارة وكاطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد اقامته في مقامه للاشعار بأن لذلك الجزء خصوصية الكل وانه لا يتم الا به كالعين يطلق مجازا مرسل على الرينة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسما لكل ما يفيد هاتين المائدتين أو غيرهما وان أريد أنه لفائدة فيه أصلا لم يسلم فان المجاز مطلقا لا

ص (وقسم المجاز الى الاستعارة وغيرها الخ) ش هذا اعتراض آخر على السكاكي وهو أنه قسم المجاز الى الاستعارة وغيرها فان لم يكن كل استعارة مجازا وعرف الاستعارة بأن ند كر أحد طرفي التشبيه وترتبه الطرف الآخر مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه (وقسمها) أى الاستعارة

بخلو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن دلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المقيد لتقرر في الذهن وعرف حيث تضمن ملاحظة الاصل اذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه الى لازمه اه (قوله الى الاستعارة) أى الى مطلق الاستعارة أعم من التصريحية والسكنية (قوله بأنه) أى بسبب أنه أى المجاز اللغوي التضمن لفائدة ان تضمن المبالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيها فائدة أخرى كما تقدم في اطلاق العين على الرينة فانه يشعر بان العين الذي هو العضو المعلوم جزؤه وان السكامة الذي هو الرينة لا يتم الا به فهو غير استعارة بل هو مجاز مرسل للمجاز المرسل عنده ما تضمن فائدة غير المبالغة في التشبيه وأما اسم المقيد المستعمل في المطلق فهو قسم خارج عن المجاز المرسل عنده بسميه المجاز الخالي عن الفائدة

وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يد الطرف الآخر مدعي ادخول المشبه في جنس المشبه به

(قوله وعرف الاستعارة) أي التي هي أحد قسمي المجاز اللغوي المتضمن للمائدة (قوله بأن تذكر أحد طرفي التشبيه) لا يخفى أن أحد طرفي التشبيه في الحقيقة هو المعنى وأن الموصوف بالذ ك حقيقة هو اللفظ وحينئذ فيجب أن يجعل في الكلام حذف مضاف أي بأن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه ولا يقال ان المراد أن تذكر أحد الطرفين بواسطة ذ ك لفظه لان هذا يقتضي أن المراد به معناه وليس كذلك بل المراد الطرف الآخر وقوله أي بالطرف المذكور أي باسم الطرف (١٨٣)

(وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يده) أي بالطرف المذكور (الآخر) أي الطرف المتروك (مدعي ادخول المشبه في جنس المشبه به) كما تقول في الحمار أسد وأنت ترى يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه

المجاز المرسل (وعرف) السكاكي (الاستعارة) التي هي أحد قسمي ذى الفائدة باعتبار كونها مصدرا لأن معرفة المشتق منه تعني عن تعريف المشتق الذي إنما يعرف باعتبار المشتق منه فقال الاستعارة (باعتبار أنها مصدر هي) (أن تذكر أحد طرفي التشبيه) أي أن تذكر اسم أحد الطرفين (وتر يده) أي باسم ذلك الطرف المذكور الطرف (الآخر) أي المعنى الذي هو الطرف الآخر المتروك اسمه وإنما أقدرنا الاسم في الطرف المذكور وفسرنا الآخر بالمعنى لان المذكور هو اللفظ والذي يراد باللفظ هو المعنى (مدعي) أي تذكر اسم الطرف مرادا به الآخر حال كونك تدعي بقرينة حالك حيث سميت المشبه باسم المشبه به أو العكس (دخول) أي تدعي دخول ذلك (المشبه في جنس) ذلك (المشبه به) وبتلك الدعوى الحالية صح اطلاق الثاني على الأول وصح اطلاق اسم الأول على الثاني لاشتراكهما بالدعوى في جنس المسمى وبذلك يعلم أن معنى وضع المجاز مع القرينة ادعاء انسحاب حكم الوضع الأول على المشبه به لأن ثم وضعا أي تعيينا حسييا زائدا على ذلك الادعاء اذ لا دليل عليه سواء قلنا ان المجاز موضوع نوعا أو شخصا لان النوع لا بد من شخص يتحقق فيه والذي حصل بالتحقيق في الشخص الذي حصل به وضع النوع هو ذلك الادعاء وقد تقدمت الإشارة الى هذا فليتأمل ولما كان هذا الكلام يشمل ما ذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه ويشمل ما اذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه به احتيج الى مثالين فالأول هو أن تذكر اسم المشبه به وتر يده المشبه كما تقول في الحمار أسد وأنت ترى يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فلما ادعيت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي حقيقة الذي هو لفظ الأسد وقد تقدم أنك تجعل لفظ الأسد بذلك الادعاء له فردان متعارف وغيره والقرينة إنما هي لئني التمازف لالئني الحقيقة عن المستعمل فيه والا كان ذلك منافيا للاصرار على أن له تلك الحقيقة والثاني وهو أن تذكر لفظ المشبه وتر يده المشبه به كما تقول أنشبت الأمة أظفارها بفلان وأنت ترى يد بالمنية التي هي اسم المشبه معنى السبع الذي هو المشبه به ولكن لا ترى يدها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي لانك تدعي السبعية لمعنى المنية وهذا يعلم أن قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين وتر يد الآخر يعني الآخر حقيقة أو ادعاء فلما أطلقت لفظ المنية على

الى المصرح بها والمكثى عنها وعني بالمصرح بها أن يكون المذكور هو المشبه به وفي العبارة توسع لان كون المذكور هو المشبه به ليس الاستعارة بل ذلك ليكون متعلق الاستعارة وكذلك قوله أن تذكر ليست الاستعارة الاصطلاحية أن تذكر بل المذكور وجعل منها أن من المصرح بها تحقيقية وتخيلية

المتروك أي المتروك اسمه وحاصله أن تذكر اسم أحد طرف التشبيه وتر يد باسم ذلك الطرف المذكور الطرف الآخر المتروك اسمه وكذا يقال في قوله الآتي وعني بالمصرح بها أن يكون الطرف المذكور هو المشبه به أي الطرف المذكور اسمه هو المشبه به ومقتضى قوله بأن تذكر الخ أن مسمى الاستعارة نفس الذكر وهو يوافق ما مر من أن الاستعارة نطاق على استعمال الكلمة في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع قرينه مانعة عن ارادة معناها الأصلي لكنه غير مناسب لكون الاستعارة قسما من أقسام المجاز فيكون لفظا لان المجاز لفظ (قوله مدعي) حال من فاعل تذكر أي أن تذكر اسم أحد الطرفين وتر يد به الطرف الآخر حالة كونك مدعي ادخول المشبه في جنس ذلك المشبه به أي في حقيقته وبتلك الدعوى صح اطلاق اسم

المشبه به على المشبه في المصرحة وصح اطلاق اسم المشبه على المشبه به في المسكنية لاشتراكهما في الجنس بالدعوى (قوله كما تقول الخ) لما كان قوله أن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه وتر يده الآخر يشمل ما اذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه كما في المصرحة ويشمل ما اذا ذكر اسم المشبه وأر يده المشبه به كما في المسكنية عنده مثل الشارح بمثالين الأول وللثاني والثاني الثاني (قوله فثبت له ما يخص المشبه به) أي فلما ادعيت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي اسم حقيقته الذي هو لفظ الأسد فانه اسم لجنسه وحقيقته الذي هو الحيوان المفترس

(قوله) وكما نقول أن ثبت النية الخ) فأنت لم ترد بالنية التي هي اسم المشبه معناها الحقيقي الذي هو الموت مجرد عن السبعية الادعائية بل أردت بها معنى السبع الذي هو المشبه به لكن لم نرد بها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي وهو الموت الذي ادعت سبعيته ولما أطلق لفظ النية على السبع الادعائي وهو الموت المدعى له السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار هذا حاصل كلامه وأنت خير بأن هذا لا يلائم قول المصنف وتريد به الآخر لانه لم يرد بالنية هنا الطرف الآخر الذي هو السبع الحقيقي الآن يقال ان قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين (١٨٤) وتريد الآخر معناه وتريد الآخر حرقبة أو ادعاء وحاصل تقرير الاستعارة بالكنيائية

وكما نقول أن ثبت النية أظفارها وأنت تريد بالنية السبع بادعاء السبعية لها فتثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعار منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً ويسمى المشبه مستعاراً له

السبع الادعائي وهو معنى النية المدعى لها السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ولما أثبت لها الاظفار التي هي للسبع الحقيقي صارت مع الاظفار كالسبع معها في أنها كذلك ينبغي أن تكون لانه كذلك ينبغي أن يكون فأبرزت في الاظفار بروز المستعير في العارضة كما برز الرجل الشجاع في لفظ الأسد بروز المستعير في العارضة فإنه يساوي صاحبها في التلبس وإنما اقترنا في أصل التماثل نحو هذا الكلام عند السكاكي وهو يشعر بأن الاظفار في المثال الثاني الذي هو مثال الاستعارة بالكنيائية هي المستعارة لانه شبهها مع النية بالعارضة وقوله أعني السكاكي ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعار منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أو يسمى المشبه أي المعنى الذي شبه بالمشبه به مستعاراً له يقتضى أن المستعار هو لفظ المشبه به سواء ذكر كما في المثال الأول أو ترك كما في المثال الثاني ويكون معنى كونه مستعاراً أنه يستحق الاستعارة اللفظية وتركت مكنياً عنها بلوازمه كما فهم عن الأقدمين كما تقدم وسيأتي للسكاكي ما يخالف مقتضى الكلامين وهو أن المستعار في الاستعارة بالكنيائية هو لفظ النية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لان الاستعارة فسرها بالذکر فتمتلك الذكر هو المستعار فتقرر به مجموع ما ذكر أن في كلامه بالنسبة للاستعارة بالكنيائية خبطاً

وفيه توسع لان المصريح بها كما تحقيقية وتخييلية وتحير بالهارة أن يقال قسم الحجاز الى الاستعارة وغيرها وعرف الاستعارة بذكر أحد طرفي التشبيه مراد به الآخر وقسمها الى موضح بها ومكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يذكر المشبه به مراداً به المشبه وقسمها الى تحقيقية وتخييلية وفسر التحقيقية بما مر أي ما كان المشبه فيه حسياً أو عقلياً وعد التمثيل منها أي من الاستعارة التحقيقية فلزم أن يكون التمثيل قسم من التحقيقية التي هي قسم من المصريح بها التي هي قسم من الاستعارة التي هي قسم من الحجاز الذي هو كلمة والكامة مفرد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ورد ذلك بأن التمثيل مستلزم للتركيب لانه مركب والتركيب منافع للأفراد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ومركباً وذلك جمع بين الضدين وهو محال وأجاب الخطيب بأن المركب قد يطلق عليه كلمة فيكون مراداً بالكامة في حد الحجاز ما هو أعم من المفرد والمركب وفيه نظر لان اطلاق الكلمة على الكلام مجاز وأيضاً فإنه يستلزم أن يكون المركب موضوعاً لانه وصف الحجاز بأن له موضوعاً استعمال في غيره والأكثر على خلافه وأجاب أيضاً بأننا سلمنا أنه عند التمثيل من المصريح بها التحقيقية لجاز أن يكون ذكره في فصلها

في أن ثبت النية أظفارها بفلان على مذهب السكاكي أن نقول شبهت النية وهي الموت بالسبع وادعيناها فرد من أفرادها وأن له فردين الفرد المعلوم وهو السبع الحقيقي أعني الحيوان المفترس والفرد الادعائي وهو الموت المدعى سبعيته ثم أطلقنا لفظ النية على السبع الادعائي ولما أطلقناه عليه أثبتنا له ما يخص السبع وهو الاظفار (قوله ويسمى) بالبناء للفاعل وفاعله ضمير عائد على السكاكي وكذا يقال فيما بعد (قوله) سواء كان هو المذكور أي كما في المثال الأول وقوله أو المتروك أي كما في المثال الثاني والمراد سواء كان مذكوراً أو اسمه أو متروكاً اسمه كما علمت (قوله) ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أي سواء كان اسم المشبه به هو المذكور كما في المثال الأول أو المتروك كما في المثال الثاني ومعنى كونه مستعاراً مع أنه متروك

أنه يستحق الاستعارة اللفظية لكننا تركت مكنياً عنها بلوازم المشبه به هذا كلام السكاكي وهو دال على أن (وقسمها) المستعار في قولنا أظفار النية ثبت بفلان هو لفظ السبع والمستعار له النية وسيأتي له ما يخالف ذلك وهو أن المستعار في الاستعارة بالكنيائية هو لفظ النية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لانه فسر الاستعارة بالذکر وتمتلك الذكر هو المستعار فمات ما ذكر أن في كلام السكاكي بالنسبة للاستعارة بالكنيائية تناقضاً لان كلامه في بعض المواضع يفيد أن الاستعارة بالكنيائية لفظ المشبه المتروك وفي بعض المواضع يفيد أنها لفظ المشبه المذكور

وقسم الاستعارة الى المصرح بها والمكنى عنها وعن المصريح بها ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعلها ثلاثة  
أضرب تحقيقية وتخيلية ومحملة للتحقيق والتخييل

(قوله وقسمها الى المصريح بها والمكنى عنها) يستفاد منه أنها لا يجتمعان وهو كذلك من حيث المفهوم وأما من حيث الصدق في  
مادة فقد يجتمعان كما في قوله تعالى فاذا قها الله لباس الجوع والخوف فقد اجتمع الاستعارتان في لباس فانه شبه ماغشى الانسان  
عند الجوع من أثر الضرر كالنحول والاصفرار من حيث الاشتغال باللباس واستعير له اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشع فتكون  
استعارة مصرحة نظر الاول ومكنية نظر الثاني وتكون الأذافة تخيلا (١٨٥) (قوله أن يكون الطرف المذكور)

أي المذكور اسمه هو  
المشبه به أي وعن المكنى  
عنها أن يكون الطرف  
المذكور اسمه هو المشبه  
ولا يخفى ما في كلامه من  
التسامح لان كون الطرف  
المذكور اسمه مشبها أو  
مشبها به ليس هو المصريح  
بها أو المكنى عنها لان  
المصريح بها والمكنى عنها هو  
اللفظ لا الكون المذكور  
(قوله وجعل منها) أي  
من الاستعارة المصريح بها  
تحقيقية وتخيلية أي  
ولم يجعل مثل ذلك في  
المكنية ولمل ذلك أن  
المشبه به في التحقيقية  
لا يكون الاثبات في الحسن  
أو العقل والمشبه به في  
التخييلية لم يكن ثابتا الا في  
الوهم والمكنية عند  
السكاكي لا يكون المشبه به  
فيها الا تخيلا كالسبع  
الادعائي في أنشبت المنية  
أظفارها بفسلان فان  
المشبه عنده المنية والمشبه  
به السبع الادعائي وهو

(وقسمها) أي الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها وعن المصريح بها أن يكون) الطرف  
(المذكور) من طرفي التشبيه (هو المشبه به وجعل منها) أي من الاستعارة المصريح بها (تحقيقية  
وتخييلية) وإنما لم يقل وقسمها اليهما لان التبادر الى الفهم من التحقيقية والتخييلية ما يكون على  
الجزم وهو قد ذكر قسما آخر سماه المحملة للتحقيق والتخييل

( وقسمها ) أي وقسم السكاكي الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها) أي قسمها قسمين أحدهما  
ما يسمى استعارة مصرحاً بها والآخر ما يسمى مكنياً عنها وعن المكنى عنها أن يكون اسم الطرف  
المذكور هو لفظ المشبه به كما تقدم في أنشبت المنية أظفارها (وعن المصريح بها أن يكون الطرف)  
أي اسم الطرف المذكور من طرفي التشبيه (هو المشبه به) أي هو اسم المشبه به ولا يخفى ما في تسمية  
الكون بالمصرحة والمكنى عنها من التسامح لان المصريح به والمكنى عنه هو اللفظ لا كونه (وجعل)  
السكاكي (منها) أي جعل من الاستعارة المصريح بها قسمين (تحقيقية) وبأني ذكر ما فرسها به  
(وتخييلية) وسيأتي أيضا ما فرسها به ولم يقل المصنف قسمها الى قسمين المشعر بأحصارها في  
القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شيء آخر وراء التخيلية والتحقيقية  
وذلك أن السكاكي ذكر أن للاستعارة المصريح بها قسما آخر سماه المحملة للتحقيق والتخييل فبها  
يشعر ببقاء شيء آخر وهو ذلك القسم ومثل ذلك المحتمل بيت زهير المنقدم وهو قوله  
سحح القلب عن سلمي وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه  
في النفس استعارة بالكناية فعليه تكون الأفراس والرواحل تخيلا وتكون قرينه للمكنى عنها  
والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو ان الصبا بالأفراس والرواحل فتكون الأفراس  
والرواحل تحقيقية وذكر الصبا على هذا تجريد فهذه محتملة للتحقيقية والتخييلية فتكون قسما  
خارجا عنها لا يقال هي داخلة في التحقيقية أو التخيلية لانا اذا قلنا تنقسم الاستعارة التصريحية

لمشابهته لها من جهة تحقيق معنى التشبيه المتروك عقلا وذكر المشبه به فقط وأجيب أيضا بأن  
السكاكي لم يلتزم في التمثيل أن يكون مركبا بدليل أنه جعل منه قوله وصاعقة من نصله وعنده من الارض  
جميعا فقصته وأجيب أيضا بأنه عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية لافي كونه مركبا بل في جهات آخر  
تظهر بانها لم تق هنا بحث وهو أن الاستعارة المصريح بها قسمت الى تحقيقية وتخيلية ولم تقسم  
المكنية الى ذلك فما المانع من تقسيم المكنية أيضا الى تحقيقية وهو ما كان المشبه به فيها ثابتا في الحسن

(٢٤ - شروح الناحيص - رابع) الوت المدعى سبغته فلما كان المشبه به فيها عذره لا يكون الا تخيلا متنع تقسيمها التحقيقية  
والتخييلية وأما على رأي المصنف في المكنية فامتناع تقسيمها اليها مظاهر (قوله وإنما لم يقل) أي المصنف وقسمها اليها المشعر بأحصارها  
في القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شيء آخر وراء التحقيقية والتخييلية لأن التبادر الخ (قوله لان التبادر الى  
الفهم من التحقيقية الخ) أي من اطلاق لفظ التحقيقية واطلاق لفظ التخيلية وقوله ما يكون على الجزم أي ما يكون استعارة تحقيقية جزما  
وما يكون استعارة تخيلية جزما لا على سبيل الاحتمال وإنما كان التبادر الى الفهم ما ذكر لان الاصل اطلاق اللفظ على ما يوجد فيه معناه  
فتكون تسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية به احتمالا خلاف التبادر (قوله وهو قد ذكر) أي

السكاكي أى والحال أنه قد ذكر المصراحة قسما آخر (قوله كما ذكر في بيت زهير) أى وهو قوله سابقا  
بحا القلب عن سلمى وأقصر باطله ✕ وعرى أفراس الصبا ورواحله

فقدوجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وعليه  
تكون الافراس والرواحل تخميلا قرينة للكناية والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو نال الصبا بالافراس والرواحل فتكون  
الافراس والرواحل تحقيقية وذكر (١٨٦)

كما ذكر في بيت زهير (وفسير النحقة قية بماسم) أى بما يكون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا  
(وعدا التمثيل) على سبيل الاستعارة كما مر في قولك أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى

الى التحقيقية فمعناه الى التحقيقية جزءا وأحتمالا والى التخيلية جزءا وأحتمالا لانا نقول  
المتبادر من اطلاق لفظ التحقيق والتخييل ما يكون كذلك جزءا لاحتمالا لان أصل اطلاق اللفظ  
وجود معناه ونسبته به جزءا واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية به احتمالا  
خلاف المتبادر فلهذا عدل الى ما يقتضى أن ثم قسما آخر وهو قسم الاحتمال رعاية لاصل ما يفيد  
بالتبادر اطلاق اللفظ اذ لا يفهم خلاف ذلك الاقرينة أو تصرح فلولم يقل ما : كرفات النبيه على وجود  
قسم زائد نعم يرد ههنا أن يقال هذا التقسيم أعنى قولنا هذه الاستعارة مجزوم بتحقيقيتها وهذه مجزوم  
بتخيليتها وهذه محتملة للتخيلية والتحققية تقسيم في الامثلة لان المحتملة مثال وبيت والمجزوم مثال  
كذلك وليس كلامنا في تقسيم الامثلة الى ما يجزم فيه بأن استعارته تحقيقية والى ما يجزم بأنها تخيلية  
والى ما يحتمل كلامنا وانما كلامنا في تنوع نفس الاستعارة التصريحية وهى منحصرة في نوعي  
التخييل والتحقيق والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فافهم وما ينظر فيه هنا اجتماع التصريحية  
والمسكنى عنها في مثال واحد يمكن باعتبارين كما صرح وجود التخيلية والتحقيقية باعتبارين قيل انه  
موجود في مثال واحد كما في قوله تعالى فأذقها الله لباس الجوع فان اللباس نقل لما يلبس الانسان  
من الاوجاع فلعومومه البدن شبه باللباس فكان استعارة تصريحية ومن حيث ان تلك الاوجاع فيها اذى  
شبهت بشىء مر يدق فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر الاضافة تخييل وعلى هذا يكون  
اجتماع التصريحية بالمسكنى عنها أقوى من اجتماع التحقيقية والتخيلية لان الحمل على احدهما ينافى الحمل  
على الأخرى بخلاف التصريحية والمسكنى عنها كما في المثال تأمله (وفسير) السكاكي الاستعارة  
(التحققية بماسم) أى بالاستعارة التى هى لفظ المشبه ينقل للمشبه المتروك لفظه والحال أن  
معنى المستعاره متحقق حسا كرايت أسدافى الحمام أو متحقق عقلا كوقع في قلبى نور أضاءت به أرجاء  
الحواس فان المنقول اليه لفظ الاسد وهو الرجل الشجاع محسوس والمنقول اليه لفظ النور وهو  
العلم معقول محقق وذلك ظاهر (وعد) السكاكي (التمثيل) أى الاستعارة التخييلية وقد تقدم  
أنها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وذلك كما في قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإنه تقدم  
أو العقل وتخييلية وهو ما يمكن ثابنا في الحس ولا العقل بل في الوهم كما ذكره بعض شراح المفتاح وقد  
يجاب بأن المسكنية لا يكون المشبه به فيها الا تخييليا لان المشبه به هو الفرد المدعى دخوله في حقيقة المشبه

التحقيقية والتخيلية  
لاقتضى أن السكاكي  
حصرها في القسمين  
وهو لا يصح لانه ذكر  
لمصراحة قسما آخر  
وهى المحتملة للتحقيقية  
والتخيلية فلهذا عدل  
عن قوله وقسمها الى قسمين  
وجعل منها الخ المقتضى  
أن ثم قسما آخر وهو قسم  
الاحتمال ولا يقال قسم الاحتمال  
داخل في التحقيقية والتخيلية  
لانا اذا قلنا المصراحة تنقسم  
للتحقيقية والتخيلية  
فمعناه للتحقيقية جزءا  
أواحتمالا وللتخيلية  
جزءا وأحتمالا لانا نقول  
المتبادر من اطلاق لفظ  
التحقيق والتخييل ما يكون  
كذلك جزءا لاحتمالا  
كما تقدم وقد يقال ان  
هذا التقسيم أعنى قولنا  
هذه الاستعارة مجزوم  
بتحقيقيتها وهذه الاستعارة  
مجزوم بتخيليتها وهذه

محتملة للتحقيقية والتخيلية تقسيم في الامثلة وليس كلامنا في تقسيم الامثلة  
الى ما يجزم بأن الاستعارة فيه تحقيقية أو تخيلية أو محتملة وانما كلامنا في تقسيم مفهوم الاستعارة المصراحة ولا شك أنه منحصر في نوعي  
التحقيقية والتخيلية والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فتأمل (قوله أى بما يكون الخ) لا يخفى ما في هذا الكلام من السامحة لان  
الاستعارة التحقيقية ليست كون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا ولم يتقدم له هذا أصلا فكان الأولى أن يقول أى لفظ المشبه  
به المنقول للمشبه المتروك لفظه المتحقق حسا أو عقلا والاول كلفظ أسد المنقول للرجل الشجاع في قولك رأيت أسدا في الحمام  
والثاني كلفظ الصراط المستقيم المنقول للدين القيم بمعنى الأحكام الشرعية في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم (قوله وعد التمثيل) أى

(منها)

منها وفيه نظر لان التمثيل على سبيل الاستعارة لا يكون الامركبا كما سبق فكيف يكون قسما من الحجاز المفرد ولو لم يقيد الاستعارة بالافراد وعرفها بالحجاز الذي اريد به ماشبه بمعناه الاصلى مبالغة في التشبيه يدخل كل من التحقيقية والتمثيلية في تعريف الاستعارة

الاستعارة التمثيلية وتقدم انها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وتسعى تمثيلا مطلقا وحينئذ فلا حاجة لتقدير الشارح قوله على سبيل الاستعارة قاله في الاطول وقد يقال قصد الشارح زيادته على سبيل الاستعارة الايضاح بذكر الاسم الاعرف (قوله أى من التحقيقية) أى التى هي قسم من أقسام الحجاز المفرد ولذا جاء الاعتراض الآتى (قوله مع القطع) أى لا للتحقيقية مع الاحتمال (قوله ومن الامثلة) أى ومن أمثلة التحقيقية على القطع وهذا مقول القول (قوله التحقيقية مع القطع) صفة للاستعارة (قوله استعارة وصف احدى صورتين منزهتين من أمور لوصف صورة أخرى) (١٨٧) فينه بحث لان الستار

أبدا هو اللفظ الدال على الصورة الشبه بها لوصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة فان تأول ذلك بأن المراد بالوصف اللفظ بناء على أن اللفظ كوصف يتكسبه المعنى فلا يتأتى هذا التأويل في قوله لوصف صورة أخرى لأن الستار له نفس المشبه لا لفظه اللهم الا أن يقدر مضاف وهو بان فكأنه قال ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين منزهتين من أمور لبيان الصورة الأخرى فتكون اللام في قوله لوصف صورة أخرى لغرض لاصلة لاستعارة اه فنرى أو يقال المراد بالوصف الهيئة وتكون اضافته لما بعده بيانية ويجعل في الكلام مضاف محذوف والمعنى استعارة دال هيئة هي احدى هيئتين منزهتين من عدة

(منها) أى من التحقيقية مع القطع قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منزهتين من أمور لوصف صورة أخرى (ورد) ذلك (بأنه) أى التمثيل (مستأنم للتركيب المنافي للافراد)

أنه يستعار مجموعه لحال المتردد في أمر وقد تقدم بيان ذلك (منها) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية وذلك أنه لما ذكر القسم الذى هو الاستعارة المصرح به للتحقيقية على سبيل القطع بناء على ما ذكر من أن قسمها من التصريح ليس هو على سبيل القطع قال ومن الامثلة يعنى من أمثلة التحقيقية على سبيل القطع استعارة وصف احدى صورتين منزهتين من أمور لوصف صورة أخرى وعنى بالوصف الاول اللفظ لانه هو المستعار وبه تتعلق الاستعارة وعنى بالوصف الثانى البيان لان الوصف يطلق عليه وهو المناسب هنا والتقدير ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين منزهتين من أمور لبيان صورة أخرى ومن المعلوم أن الاولى أن يقول لبيان الصورة الأخرى بالتعريف لان التنكير يوهم أن المستعار لها غير احدى صورتين المنزهتين والفرض أن لفظ احدهما استعارة لآخرى لاغيرها وذلك كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو قولنا أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انزعجت من متعدد وذلك ظاهر (ورد) عده التمثيل من الاستعارة التى هي من قسم المجاز المفرد (بأنه) أى ردم ما ذكر بأن التمثيل المدود من الاستعارة (مستأنم للتركيب) اذ التمثيل كما تقدم أن ينقل لفظ حالة تركيبية الى حالة أخرى مثلها كما فى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى واذا كان التمثيل مستأنما للتركيب (المنافي للافراد) فلا يصح عده أى التمثيل من الاستعارة كما فعل السكاكى وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستأنمة للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها والتمثيل يستأنم التركيب اذ هو وصفه الذى لا يفارق فلو كانت الاستعارة تمثيلا لزم كونها موصوفة بالافراد والتركيب معا وهما متنافيان فيلزم من تنافى هذين اللازمين تنافى ما زومهما أعنى الاستعارة والتمثيل فلا يجتمعان فى شئ عواحد بأن يكون استعارة وتمثيلا كما اقتضاه عده التمثيل استعارة اذ لو اجتمعا اجتمع لازماهما المتنافيان وذلك ظاهر وأجيب عن هذا بأن السكاكى إنما عد التمثيل من مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية به كما أن النية مشبهة بالسبع الذى هو مجازى فالشبهه والنية والمشبه به الذى هو مجازى السبع الذى هو

أمر بهيئة هي الهيئة الأخرى فتأمل هنا وكان الاولى للسكاكى أن يقول لوصف الصورة الأخرى بالتعريف لان التنكير يوهم أن الستار له غير احدى صورتين المنزهتين والفرض أن لفظ احدهما استعارة لآخرى لاغيرها كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انزعجت من متعدد وذلك ظاهر (قوله وورد ذلك) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية التى هي قسم من المجاز المفرد (قوله مستأنم للتركيب) أى لان التمثيل كما تقدم أن ينقل اللفظ المركب من حالة تركيبية وضع لها الى حالة أخرى (قوله المنافي للافراد) أى الذى هو لازم للاستعارة التحقيقية وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستأنمة للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها كما أن التركيب وصف لازم للتمثيل لا يفارق

(قوله فلا يصح الخ) أي وإذا كان التركيب الذي هو لازم للتمثيل منافيا للأفراد اللازم للاستعارة فلا يصح الخ (قوله لان تنافي اللوازم) أي كالأفراد والتركيب وقوله يدل على تنافي اللوازم أي كالتتميل والاستعارة التحقيقية فلا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون استعارة تحقيقية وتثبلا فوجب أن التمثيل لا يكون استعارة تحقيقية (قوله واللازم الخ) أي والابدل تنافي اللوازم على تنافي اللوازم بأن كان يمكن اجتماع اللوازم مع تنافي اللوازم لزم اجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب ضرورة وجود كل لازم عند وجود ملزومه واجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب محال بالبداهة لأدائه لاجتماع التقيضين وهو أفراد ولا أفراد وتركيب ولا تركيب (قوله والجواب الخ) هذا شروع في أجوبة خمسة أتى بها الشارح انصارا للسكاكي وحاصل الاول أن السكاكي عدا التمثيل قسمان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية الشاملة للأفرادية والتركيبية ولا شك أن مطلق الاستعارة التحقيقية يكون تمثيلا مستلزما للتركيب ولم يعد التمثيلية من الاستعارة التحقيقية الفردية حتى يرد البحث (قوله وقسمة المجاز المفرد الخ) جواب عما يقال السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما مر الى استعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا وعرف اللغوي كما تقدم بأنه السكامة المستعملة (١٨٨) في غير ما وضعت له فلزم أن يكون المتضمن للفائدة قسما من المفرد وإذا

كانت الاستعارة قسما من المتضمن لزم أن تكون مفردة لأن قسم الشيء أخص منه ولازم الأعم لازم للأخص وإذا كانت الاستعارة يلزم أن تكون مفردة فيسلم على عدا التمثيل منها كون المركب مفردا وهو باطل فلا يصح دفع البحث بما ذكر من الجواب (قوله لا توجب الخ) أي بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من القسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما في تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها فان

فلا يصح عده من الاستعارة التي هي من أقسام المجاز المفرد لان تنافي اللوازم يدل على تنافي اللوازم واللازم اجتماع المتنافيين ضرورة وجود اللازم عند وجود الملزوم والجواب أنه عدا التمثيل قسمان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية لامن الاستعارة التي هي مجاز مفرد وقسمة المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها لا توجب كون كل استعارة مجازا مفردا كقولنا الابيض اما حيوان أو غيره والحيوان قد يكون أبيض وقد لا يكون

لان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية أعم من الاستعارة التي هي مجاز مفرد وإذا كان العدا عاما هو من مطلق الاستعارة الشاملة لما يوجد فيه التركيب فعد التمثيل منها صحيح اذا غابته أن مطلق الاستعارة تكون تمثيلا مستلزما للتركيب وهو صحيح لصحة ملاقاتها حينئذ للتركيب وانما يرد البحث لو عدها من الافرادية فان قيل السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما تقدم الى الاستعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا واللغوي عرفه كما تقدم بأنه هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له ومن المعلوم أن المتضمن للفائدة قسم حينئذ من المفرد وإذا كانت الاستعارة قسما من المتضمن وقد تقرر أن قسم الشيء أخص منه فيلزم كون الاستعارة أخص من المفرد فتكون كل استعارة مجازا مفردا حينئذ تستلزم الافراد لكونها أخص من المفرد لان لازم الأعم لازم للأخص فيلزم من عدها تمثيلية عدها وهي مفردة بما يكون مركبا وهو فاسد فلا يصح دفع البحث بما ذكره فالتقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها وجعل الاستعارة قسما من المفرد أن تكون أخص من المفرد فتكون كل استعارة موت هذا على رأى السكاكي في معنى الاستعارة بالسكائية وأما على رأى المصنف فلا يأتي ذلك

المجاز والاستعارة يجتمعان في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز على

المفرد في نحو العين تطاق على الرينة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم جلالا ثم خراخري وكما في تقسيم الابيض الى حيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الابيض بينه وبين الابيض عموم وخصوص من وجه يجتمعان في الحيوان الابيض وينفرد الابيض في العجم وينفرد الحيوان في الزنجبي واذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم وخصوص من وجه صح تقسيمها للتمثيل وغيره فيلزم التركيب في التمثيل ويلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو في الفرد الذي تجتمع معه فيه لا فيما تنفرد عنه وانما قلنا بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه أي من حيث ذاته ليس أخص من القسم اشارة الى انه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الابيض لسكن الذي يخبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهوما أخص كما في الثال وهذا اندفع بما قال محصل هذا الجواب الذي أشار له الشارح بقوله وقسمة الخ أن قسم الشيء قد يكون أعم منه وهذا خال عن التحقيق اذ العقلاء مطبقون على أن قسم الشيء لا بد أن يكون أخص منه والحاصل أنه ليس غرضه بقوله كقولنا الخ الاستدلال بأن قسم الشيء قد يكون أعم منه بل غرضه أن تقسيم المجاز المفرد للاستعارة وغيرها لا يقتضي حصر الاستعارة في المجاز المفرد كما أن تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره لا يقتضي انحصار الحيوان في الابيض فتأمل

(قوله على أن الخ) هذا جواب ثان يمنع كون المقسم الذي قسمه السكاكي للاستعارة وغيرها المجاز المفرد وحاصله لانسلم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد حتى يقال كيف يجعل التمثيل الذي هو مركب من أقسام المفرد بل المقسم في كلامه مطلق المجاز فقسمه الى الاستعارة وغيرها ثم قسم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها وحينئذ فالمقسم صادق بالمركب (١٨٩) الذي هو بعض الاستعارة فلا يلزم

اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا والدليل على أن المقسم في كلامه مطلق المجاز لان المجاز المفرد أنه قال بعد تعريف المجاز الخ وأما الجواب الأول فهو بتسليم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد ومنع كون القسم أخص من المقسم مطلقا فحاصله أنا نسلم أن المقسم هو المجاز المفرد لكن لا مانع من كون قسم الشيء كالاستعارة - أعم منه وحيث كان الجواب الأول بالتسليم والثاني بالمنع فكان الواجب تقديم الجواب الثاني على الأول لأن الجواب بالمنع يجب تقديمه صناعة في مقام المناظرة على الجواب بالتسليم (قوله ليس هو المجاز المفرد) أي بل مطلق المجاز (قوله لانه قال بعد تعريف المجاز أي بعد تعريفه، المفرد بالتعريف المذكور (قوله أن المجاز عند السلف) يعني مطلق المجاز لا المعروف بما ذكره

على أن لفظ المفتاح صريح في أن المجاز الذي جعله منقسما الى أقسام ليس هو المجاز المفرد المفسر بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لانه قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكم الكلمة والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان استعارة

بجواز مفردا وذلك لأنه يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من المقسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما اذا قسمت الأبيض الى الحيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الأبيض بينه وبين الأبيض عموم وخصوص من وجه فيجتمعان في الحيوان الأبيض وينفرد الأبيض في نحو الحص و ينفرد الحيوان في نحو الزنحى فملى هذا تقسيم المفرد الى الاستعارة وغيرها لا يستلزم كون الاستعارة أخص منه بل يجوز أن تؤخذ في التقسيم على أن بينها وبينه عموم مانع وجه فيجتمعان في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين تطلق على الرينة مجازا مسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم من وجه صح تقسيمها الى التمثيل وغيره فستلزم التركيب في التمثيل وستلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو في المفرد التي تجتمع معه فيسه لا فيما تنفرد عنه فيه وانما قلنا لا يلزم أن يكون القسم أخص في نفسه أى من حيث ذاتها إشارة الى أنه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الأبيض سكن اللفظ الذي عبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهومه أخص كما في المثال على أنا انما نحتاج الى هذا في دفع البحث أعني جعل الاستعارة التي انقسم المجاز اليها أعم من الاستعارة في المفرد اذا ارتهنا بأن المجاز اللغوي أراد به السكاكي المجاز للمفرد المفسر بالكلمة الخ وأما ان تبين أنه أراد به مطلق المجاز فتقسيمه الى الاستعارة وغيرها ثم تقسيم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها لا يضر لان المقسم حينئذ يصدق بالمركب الذي هو بعض من الاستعارة فلا يلزم اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا وقد تبين من تقسيم السكاكي انه أراد بالمجاز ما هو أعم حيث قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف يعني مطلق المجاز لا المعروف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكلمة يعني أنه نقل من معنى الى معنى آخر وراجع الى حكم الكلمة يعني أن اعرابه جعل موضع اعراب آخر بنقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما يأتي والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة وقد تقدم تمثيله بالمقيد يطلق على المطلق ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغيرها فقصد ذكر من جملة أقسام المجاز العقلي والراجع الى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلامهما ليس هو المعروف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي ليس من هذا المجاز المعروف فلائنه هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له فليس بداخل في جنس الكلمة أصلا واما أن الراجع الى حكم الكلمة ليس من هذا المعروف فلائنه الاعراب الذي هو محل التجوز ان قلنا انه معنوي فليس داخل في جنس الكلمة قطعا وهو ظاهر وان قلنا

أولا الذي هو المفرد (قوله راجع الى معنى الكلمة) وهو أن تنقل الكلمة عن معناها الأصلي الى غيره (قوله وراجع الى حكم الكلمة) أي وهو أن تنقل الكلمة عن اعرابها الأصلي الى اعراب آخر بسبب نقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما سيجيء في الفصل الآتي (قوله خال عن الفائدة) وهو اسم المطلق المستعمل في المقيد وعكسه فهو عند السكاكي ليس بمجاز مرسل كما هو عند القوم



المتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة الى التمثيل المركب وغيرها لا ينافيه (قوله فيجب أن يرد الخ) تفریح على ما لزم من قوله وظاهر الخ من وجوب كون التقسيم أعم أى وظاهر أن المجاز العقل والراجع لحسب السكامة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور فيجب كون المقسم أعم من المجاز بالمعنى المذكور وإذا وجب كون المراد بالمقسم أعم من السكامة بأن يرد به مطاق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها وجب أن يرد بالراجع لمعنى السكامة (١٩١) أعم من المفرد والمركب ليصح

حصر المجاز بالمعنى الاعم في القسمين العقلي واللغوي اذ لو أريد بالراجع لمعنى السكامة المفرد فقط كان حصر المجاز في القسمين المذكورين باطلا لان اللغوي حينئذ لا يشمل الراجع لمعنى السكامة اذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن القسمين وهو اللغوي الراجع لمعنى السكامة المركب (قوله وأوجب) أى عن هذا البحث الذى أوردته المصنف على السكاكى (قوله أن المراد بالسكامة) أى الواقعة في تعريف المجاز وقوله اللفظ أى وحيث أريد بالسكامة اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية في التقسيم وحينئذ سقط الاعتراض (قوله نحو كلمة الله) أى من قوله تعالى وكلمة الله هى العليا فان المراد بكلمته تعالى كلامه لان قوله هى العليا أى في البلاغة والبلاغة لا تسكون في السكامة بل في الكلام قاله يس ورد هذا الجواب بأن اطلاق السكامة على اللفظ من اطلاق الاخص

فيجب أن يرد بالراجع الى معنى السكامة أعم من المفرد والمركب ليصح الحصر في القسمين وأوجب بوجوه أخر الاول أن المراد بالسكامة اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو كلمة الله الثانى أن لا نسلم أن التمثيل يستلزم التركيب بل هو استعارة

على أصله من الاستيفاء فيلزم أن يرد بالمجاز المتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة الى التمثيل المركب وغيرها لا ينافيه فافهم والله الموفق بمنه وكرمه وقد أوجب عن هذا البحث بأجوبة أخرى أحدها أن المراد بالسكامة فى تعريف المجاز اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو وكلمة الله هى العليا أى كلامه وإذا أريد اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية فى التقسيم ورد بأن اطلاق السكامة على اللفظ من اطلاق الاخص فى عرف العربية على الاعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة ناهيا انا لا نسلم أن التمثيل يستلزم التركيب بل هو استعارة تمثيلية على التشبيه التمثيلى فحينما صح ذلك التشبيه صح الاستعارة التمثيلية لان بنائها عليه اذ لا يمنع من الاستعارة فيما صح التشبيه الا العموض وكونها فى ذلك التشبيه كاللناز والاصل عدم ذلك فى كل فرد من أفراد التشبيه وإذا صح الاستعارة المذكورة فما صح فيه التشبيه المذكور بناء على الاصل والتشبيه يجوز أن يكون طرفاه مفردين كما تقدم فى تشبيه الثريا بالعتقود وكفى قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً لان المثل لفظ مفرد وقد شبه بالمثل وهو مفرد فيصح فى نحو ذلك مما كان طرفاه مفردين والتشبيه فيه تمثيل أن ينقل لفظ المشبه به الى المشبه فيكون استعارة تمثيلية يكون تشبيهها تمثيلا وقد تقدم أن الاستعارة التمثيلية هى ما يكون تشبيهها تمثيلا فعلى هذا يصح عند الاستعارة تمثيلا مع افرادها اذ لا تستلزم التركيب حينئذ ورد بأن غاية أن الاستعارة لا تستلزم أبدا التمثيل المركب لصحة أن تكون تمثيلا مفردا كما لا يصح انفاً أن تكون تمثيلا مركبا وظاهر التقسيم أن كل تمثيل من أقسام المجاز للمفرد ولا يصح ذلك فى المركب فيختل التقسيم على ظاهره وذلك كافى فى البحث وحمله على تمثيل المفرد حمل على نادر يحتاج الى قرينة اذ الاكثر فى التمثيل التركيب نعم يصح هذا الجواب دفعا لكلام المصنف لانه عند الواخذة فظاهره يقتضى أن التمثيل لا ينفك عن التركيب لقوله مستلزم للتركيب والجواب يقتضى انفاً كما كه عنه وانما قلنا لانه عند الواخذة فظاهره اشارة الى أنه يمكن حمله على غير الظاهر بأن يحمل على معنى أنه قد يستلزم التركيب المتناهي للأفراد فاذا حمل على ذلك لم يدفع بما ذكر بل يبقى البحث كما هو وهذا كما اذا سلم أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه التمثيل دائما وسلم أن ذلك التشبيه يجرى فى المفردين وأما ان ادعى أن مجاز التمثيل أخص من التشبيه المذكور أو أنهما لا يجران معاً فى المفردين فلا يصح هذا الجواب أصلا وكونهما لا يجران فى المفردين هو الذى نسب الى الحققين وعليه فما تقدم مما قرر به تشبيه التمثيل وأنه يجرى فى الثريا مع العتقود ضعيف قيل ولم ينقل عن أحد من المحققين أنه تشبيه تمثيل أما قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فحيث اتفق على أنه تشبيه تمثيل يحمل على أن القصبين المحصين المشتملين على أشياء متعددة اعتبرت هيئتهما طرفين فشبها احداهما بالآخرى ولا يضربى التركيب صحة التمييز عن ذلك مفرد لان

على الاعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة هنا تدل عليه والتعاريف يجب صونها عن المجازات الحالية عن القرينة المعينة على أن التنظير بكلمة الله لا يناسب لان المراد منها الكلام لا اللفظ الشامل للمفرد والمركب فالنظير بها يقتضى تخصيصها فى التعريف بالمركب وقد يقال ان التنظير بهما من حيث ان السكامة لم يرد بها فى كل من الآية والتعريف معناها الحقيقى وهو اللفظ المفرد الموضوع لمعنى تأمل (قوله أن التمثيل) أى الاستعارة التمثيلية لا يستلزم التركيب لان الضرورة المنزعة من متعدد لا تستلزم

(قوله وغير استعارة) أى وهو المجاز المرسل (قوله وظاهر الخ) هذا من تنمة الدليل الذى استدله على أن المقسم فى كلام السكاكى مطلق المجاز لا خصوص المجاز للمشارك له بقوله لانه قال الخ وحاصل كلامه أن السكاكى قد جعل من جملة أقسام المجاز العقبى والراجع الى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلا منهما خارج عن المجاز المعرف بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له أما كون العقبى خارجا عنه فلا نه هو اسناد الفعل أو ما فى معناه الى غير ما هو له فليس داخلا فى جنس الكلمة وأما كون الراجع الى حكم الكلمة ليس داخلا فى ذلك المعرف بما ذكر فلان الاعراب الذى هو محل التجوز سواء قلنا انه معنوى أو لفظى غير داخل فى جنس الكلمة قطعا أما على القول بأنه معنوى فظاهر وأما على القول بأنه لفظى فلان المراد باللفظ فى تعريف الكلمة وهو لفظ وضع لمعنى مفرد اللفظ المستقل لا ما لا تحقق له الابتهاق لفظ آخر كهذا وإذا كان هذان القسمان أعنى المجاز العقبى والراجع الى حكم الكلمة ليسا داخلين فى المجاز المعرف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكى فى أقسام المجاز وجب أن يريد بالمجاز المقسم أعم من الكلمة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها (١٩٠) لأجل صحة حصر المجاز فى القسمين العقبى واللفظى وحيث كان المراد بالمجاز للمقسم

وغير استعارة وظاهر أن المجاز العقبى والراجع الى حكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور

انه لفظى فلا يصدق عليه لفظ الكلمة أيضا لان المراد بالكلمة ما يستقل والاعراب لا يستقل ولو قيل انه لفظى وإذا كان هذان القسمان أعنى الراجع الى حكم الكلمة والعقبى ليسا داخلين فى المجاز المعرف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكى فى تقسيم المجاز وجب أن يراد بالمجاز ما هو أعم من المفرد المعرف بما ذكر إذ لو أريد بالمعرف لزم ادخال أقسام فى الشيء وليست منه جميعا وإذا أريد مطلق المجاز فالجارية على أصل التقسيم والذى يحمل عليه التقسيم متى أمكن استيفاء جميع الأقسام بالعموم أو بالخصوص ومن جملة أقسام المجاز المركب والذى يناسب ادخاله فيه هو القسم المتضمن للفائدة كما لا يخفى لان المركب فيه فائدة المبالغة فى التشبيه فيجب أن يراد بالمجاز المتضمن للفائدة ما هو أعم من المركب لاستيفاء أقسام مطلق المجاز حيث أريد إجراء التقسيم على أصله الممكن إذ لا وجه للعدول عنه ولا يضر فى ذلك تعريف المجاز اللفظى بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لان التعريف بقصد به ما ينصرف له اللفظ عند الاطلاق كثيرا والافعال المجاز اللفظى لنا أن نطقه على ما يعم الحكمى والافرادى والتركيبي والاسنادى لان ذلك كالمجاز وأصله اللغة اذ فيها اعتبر لا العقل الخوض وإذا تقرر ما ذكر لم يرد البحث لان المجاز المتضمن للفائدة لا يستوفى أقسامه والاستيفاء مطلوب فى أصل التقسيم الا اذا قسم الى مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية لالى الاستعارة المخصوصة بالمفرد حتى يرد البحث اذ لو لم يرد مطلق الاستعارة اختلف التقسيم اذهى قسمة الأخص الى معناه وغيره وهو فاسد مع أن أصل التقسيم بأبى التخصيص فتحصل من هذا أن الجواب باحد أمرين اما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع الى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة مرادها مطلق بناء على أنه قد يعبر عن قسم الشيء بما يكون بينهما وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فيجعل التقسيم

مطلق مجاز وجب أن يراد بالراجع لمعنى الكلمة أعم من المفرد والمركب لا المفرد فقط والا كان الحصر فى القسمين المذكورين باطلا لان اللفظى حينئذ لا يشمل الراجع لمعنى الكلمة اذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن القسمين وهو اللفظى الراجع لمعنى الكلمة المركب اه تقرر شيخنا العدوى وهو مأخوذ من سم وقال عبد الحكيم وتفصيل هذا أن السكاكى قال المجاز عند السلف قسمان فالمراد من المجاز اللفظ الذى تجاوز عن موضعه الأصلى سواء كان معنى أو اعرابا أو نسبة ليدخل فيه

فيجب

المجاز العقبى والمجاز الراجع الى حكم الكلمة ويكون المراد باللفظى ما ليس بعقبى أى انه المجاز الذى

اختصاص بكانه الأصلى بحكم الوضع سواء كان فى معنى اللفظ أو فى حكمه بخلاف العقبى فان اختصاصه بموضعه الأصلى بحكم العقل كفى المفتاح واللفظى بهذا المعنى قسمان راجع الى معنى الكلمة أى الى معنى اللفظ مفردا كان أو مركبا ليصح الحصر بينه وبين الراجع الى حكم الكلمة والراجع الى معنى اللفظ قسمان متضمن للفائدة وغيره والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغير استعارة فكل من الاستعارة وغير الاستعارة قسم من المجاز الراجع الى معنى اللفظ المتضمن للفائدة مفردا كان أو مركبا فلا يكون المجاز المركب قسما من المجاز المفرد انتهى كلامه وتحصل من كلام الشارح أن الجواب عن اعتراض المصنف على السكاكى بأحد أمرين اما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع الى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة التى جعلت قسما من المجاز المفرد مرادها مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية بناء على أنه قد يعبر عن قسم الشيء بما يكون بينهما وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فنجعل التقسيم على أصله من الاستيفاء للأقسام فيلزم أن يراد بالمجاز

ينترع منه ولا تعين الدلالة عليها بلفظ مركب فيجوز أن يبرهن عن الصورة المنترعة بلفظ مفرد مثل المثل (قوله مبنية على التشبيه التمثيلي) أى وهو ما كان وجهه منترعا من متعدد فحينئذ يصح ذلك التشبيه صحت الاستعارة التمثيلية لابتنائها عليه لانه اذا اقتصر في التشبيه التمثيلي على اسم المشبهه صار استعارة تمثيلية مفردة (قوله وهو) أى التشبيه التمثيلي فديكون طرفاه مفردين أى فكذلك الاستعارة المبنية عليه (قوله كفاي قوله تعالى) أى كالتشبيه في قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فالمثل بمعنى الصفة لفظ مفرد وقد شبه حالة الكفار بحالة من استوقد النار أى وكتشبيه الثريا بعنقود الملاحية في قول الشاعر :

وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى \* كمنقود ملاحية حين نورا

واذ صحت الاستعارة التمثيلية فيما يصح فيه التشبيه المذكور والتشبيه المذكور يجوز أن يكون طرفاه مفردين فيجوز أن ينقل لفظ المشبهه المفرد الى المشبهه بعد حذف لفظ المشبهه استعارة تمثيلية فصح عد الاستعارة التمثيلية من أقسام المجاز المفرد واندفع الاعتراض على السكاكي ورد هذا الجواب بأمور منها وان كان مبطالا لكلام المعترض وهو الصنف القائل باستلزام التركيب للتمثيل لكنه لا ينفذ السكاكي المجاب عنه لأنه مثل للتمثيل بمركب وهو انى أراك تقدم رجلا الخ السكاكي يرى اشتراط التركيب فى التمثيل ومنها أن هذا الجواب مبني على أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه التمثيل دائما وأن ذلك التشبيه يجرى فى المفردين والسبب للحققتين أن كلام من مجاز التمثيل وتشبيه التمثيل لا يجرى ان فى المفردين أصلا وعليه فما تقدم من أن تشبيه الثريا بالعنقود من تشبيه التمثيل فهو خلاف التحقيق ولا ترد الآية المذكورة لاحتمال أن المراد بالمثل الهيئة واعلم أن الخلاف فى كون التمثيل يستلزم التركيب أو لا يستلزمه حاصل بين الشارح والعلامة (١٩٢) السيد أيضا فذهب الشارح فى حاشية الكشف الى عدم الاستلزام وأنه أى التمثيل

قد يكون تبعية كفاي قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم قال صاحب الكشف تمثيل الحالم من تلبسهم بالهداية فقال الشارح فى حاشيته يريد أنه استعارة تمثيلية ورد السيد بأن التبعية لا تكون الا فى المفردات ضرورة انها لا تكون الا فى الفعل

مبنية على التشبيه التمثيلي وهو قد يكون طرفاه مفردين كفاي قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً الآية مناط التركيب فى الطرفين والوجه هو اعتبار أشياء ليست بأجزاء لسكنها صحت وتلاصقت حتى صارت كالأجزاء وهو موجود فيما ذكر وعليه يكون المثل ليس أحدا الطرفين فى الحقيقة وإنما دخلت أداة التشبيه عليه تو سماع من حيث انه يصدق على الهيئة وان كان مفهومه مخالفا وفائدة التعبير به الاشعار بالتركيب وان المعتبر هو الهيئة المتضامة لانه بنفسه أعنى المثل لا يصح فيه التشبيه من حيث المفهوم كما لا يخفى اذ لا معنى له ولما مثلهم كمثل المثل فلم أن الطرفين هما الهيئتان المعتبرتان فى أشياء عديدة مخصوصة اذ لو لى أداة التشبيه لفظا آخر فر بما توهم أنه هو المشبه به أو المشبهه بخلاف المثل فهو من حيث ذاته ومفهومه لا يصلح لذلك فأعاد أن المقصود الهيئة والاصل فى الهيئة المشبه بها أن ينقل

ومتعلق معنى الحرف والتمثيلية لا تكون الا فى المركب فيبينها تناف وأجاب الشارح بأننا لانسلم أن الاستعارة التمثيلية لا تكون الثالث الامركية بل مدارها على كون وجه الشبهه منترعا من متعدد ورد السيد بأن وجه الشبهه منترع من الطرفين واذا كان كذلك فلا بد فيها من التعدد وأجاب الشارح بأنه بعد انتراع وجهه منها لا مانع من اعتبار التضام والتلاصق حتى تصير جميع الأشياء كالشئ الواحد ورد السيد بأن هذا بعيد من تقرير القوم فى الاستعارة التبعية من أن معنى الحرف لا بد أن يكون جزئيا وتعتبر الاستعارة فيه بعد اعتبارها فى المطلقات والشئ الجزئى لا يترع من متعدد والالزم التناقى لان الجزئى مفرد يوجد دفعة والمنترع يوجد شيئا بعد شئ وقال العلامة عبد الحكيم والحق أن هذا تحامل من السيد على الشارح والزام بالايانم اذ معنى الحرف نسبة جزئية وهى لاتعمل الا بين متعدد أعنى المنسوب والمنسوب اليه فهم اذ اخلا فى الموضوع له معنى الحرف فلا مانع من انتراع معناه من متعدد على أن لو سلمنا ذلك فيؤخذ منه التعدد بطريق اللزوم وان كان مفردا فى حد ذاته فتأمل وذكر العلامة اليعقوبى أن قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يحتمل ثلاثة أوجه من التجوز فان قدر تشبيه الهدى بمركوب يوصل للمقصود تشبهها مضمرا فى النفس وأتى معه بلازمه الدالة عليه وهو لفظ على كان ذلك التجوز من باب الاستعارة بالكناية وان قدر تشبيهه تسكيم بالهدى وأخذهم به بعولوا كب مركوبا له والتصاقه بهم اسمعلت فيه على التى هى من حروف الجر تبعيا لذلك التشبيه كان ذلك التجوز من باب الاستعارة التبعية وان قدر أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهدي والهدى وتسمكه به بهيئة را كب ومركوب فنقل لفظ احدى الهيئتين لاخرى كان من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال فى غير القرآن أولئك على مركوبهم الموصول للمقصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك الالفاظ بعلى لانها نابت عن را كب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لافى نظام الكلام بل فى المعنى انتهى

(قوله الثالث أن إضافة الح) الرادبالإضافة اللغوية فقوله واقتراها عطف تفسير وحاصله أنا لانسلم أن التمثيل فيه استعارة مركب  
وإنما فيه استعارة مرد وكلمة واحدة وحينئذ لاتنافي بين الاستعارة التي (١٤٣) هي قسم من الحجاز المسمى بالكلمة

وبين التمثيل لان التمثيل  
كلمة على هذا أيضا فقوله  
أراك تقدم رجلا وتؤخر  
أخرى المستعار هو التقديم  
والمستعار له هو التردد  
والتقديم كلمة واحدة وأما  
إضافته من جهة المعنى الى  
الرجل واقتران تلك الرجل  
بكونها تؤخر مرة أخرى  
فلا يخرجها عن تسميته  
كلمة فان اللفظ المقيد  
لا يخرج بتقييده عن  
تسميته الاصلية وأصل  
هذا الكلام التردد كتقديم  
الرجل مع تأخيرها ثم  
استعيرت هذه الكلمة  
المزيدة للتردد وأخذ منها  
الفعل تبعا وهذا الجواب  
مردود لقطع بأن مجموع  
اللفظ المركب هو المنقول  
عن الحالة التركيبية الى  
حالة أخرى مثلها من غير أن  
يكون لبعض المفردات  
اعتبار في الاستعارة دون  
بعض وحينئذ فتقدم في  
قولنا تقدم رجلا وتؤخر  
أخرى مستعمل في معناه  
الاصلي والحجاز إنما هو في  
استعمال هذا الكلام في  
غير معناه الاصلى أعني  
صورة تردد من يقوم لينذهب  
فتارة يربد الذهاب فيقدم  
رجلا وتارة لا يريده فيؤخر

الثالث أن إضافة الكلمة الى شيء أو تقييدها واقتراها بالف شيء لا يخرجها عن أن تكون كلمة فالاستعارة  
في مثل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى هو التقديم المضاف الى الرجل المقترن بتأخير أخرى والمستعار  
له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وفي السكل نظر أوردناه في الشرح

لفظها التركيبي جميعا الى المشبهة وقد يستغنى ببعض ألفاظ تلك الهيئة لكونه أخص دلالة من غيره  
بذلك كما في قوله تعالى على هدى من ربهم فان فيه ثلاثة أوجه من التجوز الاول أن يقدر أن فيه تشبيه  
الهدى بمركوب يوصل الى المقصود فأضمر التشبيه بالنفس وأنى معه بلوازمه مما يدل على الركوب وهو  
لفظ على وهذا الوجه يصير ما في التركيب من التجوز من باب الاستعارة بالكناية والثاني أن يقدر  
أن فيه تشبيه تمسكهم بالهدى وأخذهم به بلورا كبمركوبه والتصاقه ثم استعملت فيه على التي هي  
من حروف الجر بما لذلك التشبيه وعلى هذا تكون الاستعارة فيه تبعية في الحرف والثالث أن يقدر  
أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهدى والهدى وتمسكه به بهيئة أركب ومركوب فقل لفظ احدى  
الهيئتين للأخرى فيكون من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبهة بها كأن يقال  
في غير القرآن مثلا أولئك على مركوبهم الموصول الى المقصود وأنحو ذلك لكن استغنى عن تلك  
الالفاظ بعلى لأنها منبئة عن ركب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لافي نظم اللفظ بل في المعنى كما تقدم  
نظيره في التشبيه وهو أنه يجوز حذف الشبه لافي نظم اللفظ كما في قوله تعالى وما يستوى البحران فان  
التقدير المؤمن كالبحر العذب والكافر كالبحر المر ولا يوجد في نظم التركيب مكان هذا التقدير والفرق  
بين هذا التشبيه وبين الاستعارة اذ يخلو والنظم فيها عن الشبه أيضا أن التشبيه في تشبيه لا يصح جعل  
الشبه مكانه اذ لا يصح هناك أن يجعل مكان البحرين المؤمن والكافر بدليل قوله تعالى ومن كل تأكلون  
لمخاطريا الى آخر الآية الابتكاف ينافي البلاغة بخلاف الاستعارة واذ اتضح على ما ذكر أن التمثيل  
يستأنم التركيب دائما لم تخيل لهذا الجواب صحة أصلا والثالث أنانسلم أن التمثيل فيه استعارة  
مركب وإنما فيه استعارة مفرد وكلمة واحدة وقوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى المستعار فيه هو  
التقديم والمستعار له هو التردد والتقديم كلمة واحدة فلاننا في بين الاستعارة التي هي قسم من الحجاز  
المسمى بالكلمة وبين كونه تمثيلا لان التمثيل كلمة على هذا أيضا وأما إضافة هذا التقديم من جهة  
المعنى الى الرجل واقتران ما أضيف له بكون الرجل تؤخر مرة أخرى وإلف تلك الكلمة بما اقترنت  
به أي موافقتها ومقارنتها بما ذكر لا يخرجها عن تسميتها كلمة فان اللفظ المقيد لا يخرج بتقييده  
عن تسميته الاصلية فأصل التسمية أن التردد كتقديم الرجل مع تأخيرها ثم استعيرت هذه الكلمة  
المزيدة للتردد وأخذ منها الفعل تبعا ورد هذا بأن فيه سد باب التمثيل الذي هو استعارة مركب  
لعود موافقه بهذا الاعتبار الى استعارة المفرد وكيف يصح هذا ومواقع كلام العرب في الاستعارة  
وترا كيب البلاغ فيها دالة بالاستعارة كما فهمه من له ذوق في الفن وهو صحيح النقل عن البلاغ فيه  
على أن مجموع اللفظ المركب هو المنقول عن الحالة التركيبية الى حالة أخرى مثلها من غير أن  
يكون لبعض المفردات اعتبار في الاستعارة دون بعض وهذا ما لا يخفى وهو المسمى بالتمثيل  
فقد تبين أن جميع الوجوه مردودة وهذه الردود هي المذكورة في المطول أوردناها مع زيادة بيان  
وأضافة ما يحتاج اليه والله الموفق بمنه وكرمه ثم أشار الى ما ذكر السكاكي في الاستعارة التخيلية

(٢٥ - شروح التلخيص - رابع) تلك الرجل مرة أخرى وهذا ظاهر عند من له معرفة بعلم البيان بقي شيء آخر وهو أن

الجواب الثالث بتسليم أن الكلمة الواقعة في التعريف باقية على حقيقتها والجواب الاول من هذه الثلاثة الاخيرة بمنع ذلك فكان الاو  
تقديم هذا الثالث على الاول كما هو عادة النظر (قوله وفي السكل) اي وفي كل من الاجوبة الثلاثة الاخيرة

ومنها أنه فسر التخيلية بما استعمل في صورة وهمية محضة قدرت مشابهة لصورة محقة هي معناه كلفظ الاظفار في قول الهذلي فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيا على ما تقدم أخذ الوهم في تصويرها بصورته

(قوله بما لا تحقق لعناه)

(١٩٤)

أي بلفظ لا تحقق لما عني منه عند التجوز لا في الحس لعدم ادراكه

باحدى الحواس الحس الظاهرة ولا في العقل لعدم ثبوتها في نفس الامر ولما كان لا يتحقق له حسا ولا عقلا شاملا لما لا يتحقق له في الوهم أيضا أضرب عن ذلك بقوله بل هو الخ (قوله صورة وهمية) أي اخترعتها المتخيلة بأعمال الوهم اياها لان للانسان قوة لها تركيب المتفرقات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له بأعمال الوهم اياها سمي استعارة تخيلية كذا في الاطول (قوله محضة) أي خالصة من التحقق الحسى والعقلى فقوله لا يشوبها الخ تفسير لقوله محضة ونص كلامه في المفتاح المراد بالتخيلية أن يكون المشبه المتروك شائبا وهميا محضا لا يتحقق له الا في مجرد الوهم وهذا بخلاف اعتبار السلف فان أظفار المنية عندهم أمر محقق شابه توهم الثبوت

(وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية بما لا تحقق لعناه حسا ولا عقلا بل هو) أي معناه (صورة وهمية محضة) لا يشوبها شيء من التحقق العقلى أو الحسى (كلفظ الاظفار في قول الهذلي) واذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع (فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيا على أخذ الوهم في تصويرها) أي المنية (بصورته) أي السبع

تمهيدا للاعتراض عليه بما فسرهما به فقال (وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية) التي تقدم هي أن تذكر لوازم المشبه به مضافة للمشبه لتدل على أنك أضمرت تشبيها في النفس (حسا) أي فسرهما بأنها لفظ نقل المعنى (لا تحقق لعناه) أي لا يثبت لذلك المعنى الذي نقل اليه الا لفظ المسمى بالتخييل (حسا) أي ليس بمعنى محسوس كعنى لفظ الاسد اذا نقل للرجل الشجاع (ولا عقلا) اذ ليس ذلك المعنى بأمر متحقق عقلا كعنى لفظ النور ينقل للعلم فإنه ثابت في نفس الامر بالعقل ولم يحس (بل هو) أي بل ذلك المعنى الذي نقل اليه لفظ التخييل (صورة وهمية محضة) أي معنى صورته الوهم وفرض ثبوتها ففرضا وهميا محضا أي خالص الفرضية لا تتفاهة في نفس الامر فمعنى الخلوص أنه لا يشرب ذلك المعنى شيء من الثبوت بالحس أو العقل الذي يثبت الاشياء على وجه الصحة في نفس الامر بل تلك الصورة وثبوتها أمر متوهم توهميا محضا في كونه باطلاق نفس الامر وخالص النسبة الى الوهم الذي يثبت ما لا يثبت له وتلك الاستعارة التخيلية التي فسرت بما لا تحقق لعناه (كلفظ الأظفار) المنقول لما يشبه الاظفار من صورة وهمية محضة (في قول الهذلي)

واذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع

ثم أشار الى منشأ ثبوت تلك الصور بالوهم وكيفية ذلك التصوير بالوهم بقوله (فإنه) أي السبب في اثبات تلك الصور الوهمية أذن الهذلي (لما شبه المنية بالسبع في الاغتيا) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة انمقد بذلك التشبيه ارتباط بين الموت والسبع في ذلك الاغتيا فانثقت النفوس من الشعور بالاغتيا الى ملازمتها التي بها يتحقق الى الصورة المعهودة لتلك الملازومات فلاجل ذلك الارتباط الموجب لان ينقل ويثبت لأحد ان تربطين ما ثبت لا آخر (أخذ الوهم) الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل (في تصويرها) أي طفق الوهم بصور المنية (بصورته)

ص (وفسر التخيلية الخ) ش هذا اعتراض ثالث وهو أن السكاكي فسر الاستعارة التخيلية بما لا تحقق لعناه أي المراد منه وهو للعشبه اذ لا يكون للمشبه تحقق في الحس ولا في العقل وعبارة الصنف حسا وعقلا وينبغي أن يقول حسا ولا عقلا ليسكون نعتا لكل منهما لا لجمع وعنها بل هو أي المشبه به صورة وهمية محضة كلفظ الاظفار في قول الهذلي \* واذا المنية أنشبت أظفارها \* فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيا على أخذ الوهم في تصويرها بصورته واخترع لوازمه للمنية من

لأنية فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فإنه أمر وهمي محض لا يتحقق له باستبار ذاته ولا باعتبار ثبوتها (قوله فإنه) أي الهذلي (قوله في الاغتيا) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة (قوله أخذ الوهم) أي شرع الوهم الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل بأعمال المتخيلة في تصويرها بصورته لان ذلك مقتضى المشابهة والارتباط ولو لم يكن صحيحا في نفس الامر والمراد بالوهم القوة الواهية

واختراع مثل ما يلائم صورته ويتم شكاه لها من الهيئات والجوارح وعلى خصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع للنيسة صورة مشابهة لصورة الاظفار المحققة فاطلق عليها اسمها وفيه نظر لان تفسير التخيلية بما ذكره بعيد

(قوله واخترع) عطف على تصوير أى وفي اختراع لوازم لها مثل لوازمه كالاظفار (قوله وعلى الخصوص) على معنى الباء وهو متعلق بـ يكون بعده وما يكون عطف على لوازم عطف تفسير وقوله به مؤخره من تقديم أى أخذ الوهم فى اختراع لوازمه أى فى اختراع ما يكون به قوام أى حصول اغتيال السبع للنفوس بالخصوص وأشار بهذا الى أنه ليس المراد مطلق (١٩٥) اللوازم لان السبع لوازم كثيرة

كعدم النطق لكن ليست مرادة بل المراد لوازم خاصة يكون بها قوام وجه الشبه فإن قلت جعله قوام الاغتيال بالاظفار ينافى ما سبق للشارح من أن الاظفار بها كمال الاغتيال لقوامه لان الاغتيال قد يكون بالناب بخلاف اللسان فان به قوام الدلالة فى المتكلم قلت فى الكلام حذف مضاف والاصل وما يكون به كمال قوام اغتيال السبع للنفوس على الخصوص فلا منافاة وفى الاطول ان ما هنا منقول عن السكاكى فهى عبارته ولم يغبه الشارح على فساده اعتمادا على ما سبق فلا يقال أن ما هنا مناقض لما تقدم (قوله فاخترع لها الخ) أى فلما صور الوهم للنيسة بصورة السبع بالتصوير الوهمى وأثبت لها لوازم يكون بها قوام حصول وجه الشبه اخترع الوهم لتلك المنية صورة وهمية مثل

(واخترع لوازمها) أى لوازم السبع للنيسة وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتيال السبع للنفوس به (فاخترع لها) أى للنيسة صورة (مثل صورة الاظفار) المحققة (ثم أطلق عليه) أى على ذلك المثل أعنى الصورة التى هى مثل صورة الاظفار (لفظ اظفار) فيكون استعارة تصريحية لانه قد أطلق اسم الشبه وهو الاظفار المحققة على الشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى المنية

أى بصورة السبع اذ ذلك مقتضى الشابهة والارتباط ولولم يكن صحيحا فى نفس الامر (و) أخذ فى (اختراع لوازمها) أى لوازم تلك الصورة التى استعمرها وهى مزومات الاغتيال (لها) أى للنيسة بمعنى أن الوهم اتقل بسبب ذلك الارتباط التشبيهى الى تصوير المنية بصورة السبع واعطاء المنية لوازم صورته جميعا واخترع لها بالخصوص ما يكون به قوام أى حصول وجه الشبه الذى هو الاغتيال لان هذه اللوازم أنسب بالاثبات من غيرها اذ لها دخل فى تقرير وجه الشبه فكأنها هو بخلاف اللوازم الاخرى فانما اخترعها وأثبتها تبرعا بواسطة شدة الارتباط والا فلا يحتاج اليها فى التشبيه (و) لما صور المنية كذلك ثبت لها بالتصور الوهمى أنه قد (اخترع لها) أى لتلك المنية صوراً وهمية (مثل) صور (الاظفار) المحققة للاسد المشبه به (ثم) لما اخترع لها صوراً تشبه فى الشكل والقدر اظفار الاسد الحقيقية (أطلق) حينئذ (عليه) أى أطلق على ذلك المثل أعنى مثل تلك الصور التى أشبهت الاظفار الحسية (لفظ الاظفار) أى أطلق على تلك الاشكال الوهمية لفظ الاظفار الموضوع للصور الحسية بعد رعاية التشبيه فعلى هذا تكون الاستعارة تخيلية تصريحية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل لمعنى متخيل أى متوهم بالاثبات أولاً أنه أثبت مدلوله لما لا يثبت له أصله بواسطة تخيل ثبوت ذلك المدلول، فالتخيل يفرض فى الصورة أو فى ثبوتها وأما كونها تصريحية فلا تتفاء التكنية لانه أطلق صراحة لفظ الشبه وهو الاظفار الموضوع لما نية المحققة على المشبه الذى هو الصور الوهمية الشبيهة بصور الاظفار المحققة حسا وكما صرح بلفظ المشبه به لمعنى المشبه سواء تحقق

الهيئات والجوارح وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم أطلق عليها لفظ الاظفار قلت وهذه العبارة تقتضى أن الاظفار يكون بها قيام وجه الشبه لأنهما من القسم الآخر وهو ما يكمل به وجه الشبه وقد تقدم عند الكلام فى الاستعارة بالكناية عكسه فهذا مخالف لما سبق من كلامه فى التاميزين تاويله فى الايضاح تصريحا والذكور هنا أقرب الى الصحة فان بالاظفار يكمل وجه الشبه لا يكون به قوامه فان الاغتيال يكون بالأنياب أيضا وبقى هنا سؤال آخر على المصنف وهو أن يقال لان سلم أن المنية ليس لها أمر عقل من القدمات ولا شك أن له تحققاتى العقل يكون مشبها بالاظفار كما جعلتم للخوف والجوع لباسا متحققا فى العقل فكانت استعارته تحقيقية

صورة الاظفار المختصة بالسبع فى الشكل والقدر (قوله ثم أطلق عليه لفظ الاظفار) أى الموضوع لصورة الحسية بعد رعاية التشبيه (قوله فيكون استعارة تصريحية) أى وتخيلية فتسمى بالاستعارة التصريحية التخيلية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل من معناه الاصلى لمعنى متخيل أى متوهم لا يثبت له فى نفس الامر وأما كونها تصريحية فلانه قد أطلق اسم المشبه وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو الصورة الوهمية (قوله وهو) أى المشبه به الاظفار المحققة (قوله والقرينة) أى على أن الاظفار نقلت عن معناها وأطلقت على معنى آخر (قوله اضافتها) أى الاظفار الى المنية فان معنى

لمافية من التفسير وأيضا فظاهر تفسير غيره لها بقولهم جعل الشيء كجمل لبيد للشمال يدا

الاظفار الحقيقي ليس موجودا في النية فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الا وهما لعدم امكانه حسا أو عقلا (قوله والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية) أي وأما عند المصنف والقوم فهما متلازمان لا توجد احدهما بدون الاخرى فالاظفار في المثال المذكور عندهم ترشيع للتشبيه وأما الممكنية فانها لا تكون بدون التخييلية كما يأتي عند السكاكي وكذا عند القوم خلافا لصاحب الكشاف فانه جواز وجود الممكنية بدون التخييلية (قوله ولهذا) أي لتكون التخييلية توجد بدون الممكنية (قوله مثل لها) أي للتخييلية المنفكة عن الممكنية (قوله فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة

(١٩٦)

في الأظفار فقط من غير

استعارة بالكناية في النية)

أي لانه عند التصريح بالتشبيه لا يكون هناك

استعارة فضلا عن كونها

ممكنية لبناء الاستعارة على تناسي التشبيه

فالتخييلية عنده أعم محلا من الممكنية (قوله انه) أي

وجود التخييلية بدون الممكنية (قوله لا يوجد له

مثال في الكلام) أي البليغ والافقد وجد له

مثال في الكلام غير البليغ كالمثال المذكور وكقولك

لسان الحال الشبيهة بالمتكلم وزمام الحكم الشبيهة

بالتاقة فان قلت بل قد وجد له مثال في كلام

البلاء كقول أبي تمام لا تسقني ماء الملام فانتني

صب قد استعذبت ماء بكائي فانه لما أضاف الماء للسلام

أخذ الوهم في أضو بر شيء للام يناسب الماء فاستعار

لفظ الماء الموضوع للمحقق

والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها بنحو أظفار النية الشبيهة بالسبع فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الأظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية وقال المصنف انه بعيد جدا لا يوجد له مثال في الكلام (وفيه) أي في تفسير التخييلية بما ذكر (تسلف)

أو توهم كانت تلك الاستعارة تصريحية لا ممكنة عنها والقرينة على أن الأظفار نقلت عن معناها وأطلقت

على معنى آخر كون معناها لا يوجد فيما أضيفت هذه الأظفار اليه وذلك المضاف اليه هو النية والمعنى

الاصلي غير صحيح فيها فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الا وهما لعدم امكانه حسا أو عقلا ولما فسر التخييلية باللفظ المنقول من معنى محقق الى معنى متوهم صح عنده أن تستقل

هذه التخييلية عن الممكنية عنها بأن لا تعتبر فيه المبالغة في التشبيه أصلا بل يصرح معها بالتشبيه فلها

مثل السكاكي للتخييلية بنحو أظفار النية الشبيهة بالاستعارة مكنية عنها عند التصريح بالتشبيه والتشبيه على التخييل يعني فيها اضافة النقول الى غير ما يصلح له أصله بل

وتسكني قرينة ما يفتقر بمآذركر أن التخييلية أعم محلا عند السكاكي من الممكنية عنها بخلاف المصنف فانه جعل التخييلية اثبات اللوازم لتدل على التشبيه فاذا صرح بالتشبيه لم يحتج للدلالة فتبطل علة التخييل

فيبطل التخييل فلان توجد بدون الممكنية عنها كالعكس فقرر بهذا أن نحو لفظ الأظفار قد يكون تخييل

بدون الاستعارة بالكناية كما في المثال المذكور وعند المصنف اذا وجد نحو هذا التركيب تكون الأظفار

ترشيحا للتشبيه لا تخييل وقد تقدم ذلك قال المصنف انه أي ما اقتضاه كلامه من وجود نحو هذا التركيب

بعيد جدا لا يوجد له في كلام البلقاء مثال ويحتمل أن يراد ما ذهب اليه من تفسير التخييل هو البعيد

ويدل عليه قوله (وفيه) أي وفي تفسير التخييلية بما ذكره (تسلف) أخذ على غير الطريق

السهلة لا يدرك المناسبة لما تقرر من القواعد بسهولة لمافية من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا تمس الحاجة اليها وتلك الاعتبارات هي تقدير الصور الحالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة

اللفظ وفيه مع الممكنية عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق اماكن صحة ذلك في كل مادة

في قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فانكم قلتم ان الاستعارة فيه تحقيقيه املان المشبه فيه

حسى ولا تفرع عليه أو عقلي بأن يكون أر يد باللباس الشدايد والدواهي فكما جعلتم اللباس أر يديه الشدايد الحاصلة من الجوع وقتم تحقيقية لان المشبه فيه متحقق في العقل فاجعوا لما تقدمت الموت

المتحققة في العقل أظفارا لا يرد هنا على السكاكي لانه جعل الاستعارة في الآخرة خيالية فاعترض

المصنف عليه بأمر أحدها أن فيما ذكره تسلفا لكثرة الاعمال المذكورة والثاني أنه مخالف لتفسير

أي

الصورة المتوهمة الشبيهة بالماء الحسى استعارة تصريحية تخييلية وهي

غير تابعة للممكنية قلت قال في الايضاح لادليل في هذا البيت على انفراد التخييلية عن الممكنية لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف

شراب مكروه لاشتماله على ما يكرهه الشارب لمرارته أو بشاعته فتكون التخييلية مباينة للممكنية عنها وأنه شبه الملام بالماء المكروه

نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الفرام كأن الماء المكروه يسكن قليل الاوام ثم أضاف المشبه به للشبه كما في لجين الماء فلا يكون من الاستعارة في شيء ومعنى البيت لا تسقني ماء الملامة فان ماء بكائي قد استعذبتني وحصل به الرى وانقطع به المطش

(قوله أى أخذ على غير الطريق) أى جرى على غير الطريق الجادة السهلة لا للدراك (قوله لما فيه) أى لما يفيد ذكره من كثرة الاعتبارات وهى تقدير الصور الخيالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة اللفظ الموضوع للصور المحققة لها وفيه مع السكني عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولنظيرين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك فى كل مادة أو قد لا يحسن بخلاف ما ذكره الصنف فى تفسير التخيلية فإنه خال عن تلك الأمور لانه فسرهما باثبات الأمر المختص بالمشبه به للمشبه (قوله ولا تمس اليها حاجة) أى ولا تدعو الحاجة اليها (قوله وقد يقال) أى فى وجه التعسف (قوله ان التعسف فيه) أى فيما ذكره السكاكى فى تفسير التخيلية وقوله أنه لو كان أى من جهة أنه لو كان الخ وقوله لوجب أن تسمى توهيمية أى لانها تقررت بالوهم لما تقدم من أن الصور للنية بصورة السبع والمخترع لها صورة أظفار شبيهة بالاظفار المحققة انما هو الوهم أى القوة الراهمة (قوله وهذا) أى توجيه التعسف المشار بقوله وقد يقال الخ (قوله لانه يكفى فى التسمية) أى فى تسمية شئ باسم (قوله أدنى مناسبة) أى بين الاسم (١٩٧) وذلك السمي والناسبة هنا

موجودة وذلك لان الوهم والخيال كل منهما قوة باطنية شأنها أن تقررها لا ثبوت له فى نفس الأمر فهما مشتركتان فى التعلق وحينئذ فيجوز أن ينسب لاحد القوتين ما ينسب للأخرى للناسبة بينهما والحاصل أن تصوير المشبه بصورة المشبه به واختراع لوازم للمشبه بمائلة لوازم المشبه به وان كان بالوهم لكنه نسب للخيال للناسبة بينهما كما علمت كذا فى سم والأحسن ما تقدم عن الأطول وهذا انما يحتاج اليه ان لم يتقرر فى الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه قد تقررت ذلك وحينئذ فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكى بأنه يكفى

أى أخذ على غير الطريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التى لا يدل عليها دليل ولا تمس اليها حاجة وقد يقال ان التعسف فيه هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لا تخيلية وهذا فى غاية السقوط لانه يكفى فى التسمية أدنى مناسبة على أنهم يسمون حكم الوهم تخيلا ذكر فى الشفاء أن القوة السماة بالوهم هى الرئيسة الحاكمة فى الحيوان حكما غير عقلى ولكن حكما تخيليا (و يخالف) تفسيره للتخيلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى غير السكاكى للتخيلية

أو قد لا يحسن وقيل ان التعسف هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لانها انما تقررت بالوهم لا تخيلية وهذا فى غاية السقوط لانه يكفى فى التسمية أدنى مناسبة وهى موجودة بين الوهم والتخيل اذ هما قوتان باطنيتان من شأنهما تقرير ما لا يثبت فى نفس الأمر فيجوز أن ينسب لاحدى القوتين ما ينسب للأخرى للناسبة بينهما هذا اذ قلنا ان التصوير بالوهم وأما ان قلنا انما الخيال نفسه فالتوسع فى قوهم وأخذ الوهم فى تصوير النية الى آخره لافى التسمية وهذا أيضا انما يحتاج اليه ان لم يتقرر فى الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه تقرر فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكى بأنه يكفى فى ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة وانما يحتاج الى ذلك فى توجيه الاصطلاح ويدل على أنه تقرر ذلك قبل السكاكى اصطلاحا قول صاحب الشفاء ان القوة السماة بالوهم هى الرئيسة يعنى أنها هى الغالبة غالبا كما قيل ما فادك شئ مثل الوهم وهى الحاكمة حكما غير عقلى أى غير صحيح ولكن حكما تخيليا فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا وهو ولو أمكن أن يكون هو الذى اخترع التسمية أيضا لكن الأقرب أنه فى مقام التعريف انما يتسكّم بالاصطلاح أو نقول يثبت بذكره اصطلاح يرتكبه السكاكى بعد فلا اعتراض عليه (و) فيما ذهب اليه السكاكى من تفسير التخيلية بما ذكر وهو أنها نقلت لصورة وهيمة وجه آخر يعاب به أيضا وهو أنه (يخالف) فى تفسيره التخيلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى يخالف السكاكى غيره فى تفسير ذلك الغير للتخيلية

غيره فان غيره فسرهما بأنهما جعل الشئ لشيء أى على سبيل المبالغة ومثله بقول لبيد

فى ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة والى هذا أشار الشارح بقوله على أنهم يسمون الخ (قوله ذكر فى الشفاء) أى ذكر الامام أبو على الحسن بن عبد الله بن سينا فى الشفاء وهذا دليل لما ذكره العلامة وكانه قال وما يدل على أن ذلك اصطلاح تقرر قبل السكاكى قول أبى على فى الشفاء ان القوة الخ (قوله هى الرئيسة) أى الغالبة على الحيوان كما قيل ما فادك شئ مثل الوهم (قوله غير عقلى) أى غير صحيح كأن تحكّم على أن رأس زيد رأس حمار (قوله ولكن حكما تخيليا) أى فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا (قوله) ويخالف تفسيره الخ) عطف على قوله وفيه تعسف أو أنه عطف على تعسف بأن يراد من الفعل مجرد الحدث فيكون اسما أى وفيه مخالفة لتفسير غيره لها وحاصله أنه يعاب على السكاكى فيما ذهب اليه من تفسير التخيلية بأنها لفظ لازم للمشبه به المنقول لصورة وهيمة تخيل ثبوتها للمشبه من وجه آخر وهو أن تفسيره التخيلية بما ذكر يخالف لتفسير غيره لها يجعل الشئ الذى تقرر ثبوتها لشيء آخر غير صاحب ذلك الشئ كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهى الريح التى تهب من الجهة المعلومة فاليد انما هى للحيوان المتصرف



أن يجعل للشمال صورة متوهمة مثل صورة اليد لأن يجعل لها يدا فإطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة والاستعارة اثباتها للشمال كما قلنا في المجاز العقلي الذي فيه السند حقيقة لغوية وأيضا فينازعه أن يقول بمثل ذلك أعني باثبات صورة متوهمة في ترشيح الاستعارة لأن كل واحد من التخيلية والترشيح فيه اثبات بعض لوازم المشبه به المختصة به للشبه غير أن التعبير عن المشبه في التخيلية بلفظ الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بهذا

وقد جعلت لشيء آخر مغاير لصاحب اليد وهو الشمال (قوله بجعل الشيء) متعلق بتفسير أي بجعل الشيء الذي هو لوازم للشبه به للشيء الذي هو المشبه (قوله بجعل اليد للشمال) أي في قوله

وغداة ربيع فدكشفت وقرة \* إذ أصبحت بيد الشمال زمامها

أي رب غداة ربيع قد أزلت برودته باطعام الطعام للفقراء وكسوتهم وإيقاد النيران لهم وقوله وقرة بكسر القاف أي برد شديد عطف على ربيع وأظرف لكشفت وزمامها (١٩٨) فاعل أصبحت (قوله والظفار المعنية) أي وجعل الاظفار للنية في قول الهذلي

(بجعل الشيء للشيء) كجعل اليد للشمال والاظفار المعنية قال الشيخ عبد القاهر انه لا خلاف في أن اليد استعارة ثم انك لا تستطيع أن تزعم أن لفظ اليد قد نقل عن شيء إلى شيء إذ ليس المعنى على أنه شبه شيئا باليد بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا ولبعضهم في هذا المقام

(بجعل الشيء للشيء) أي خالفه حيث قال هي جعل الشيء الذي تقرر ثبوته للغير لشيء آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهي الريح من الجهة المألومة واليد أعني الحيوان المتصرف جعلت لشيء آخر هو الشمال وهي غير صاحب اليد وكجعل الاظفار المعنية قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف أن اليد استعارة يعني اليد المألومة للشمال قال ثم انك لا تستطيع أن تزعم أن لفظ اليد قد نقل عن شيء إلى شيء شبه معناها الأصلي بل اليد معناها السكن جعلت لغير صاحبها وذلك لأنه ليس المعنى على أنه شبه شيئا بمعنى اليد ثم نقل لفظها إلى ذلك الشيء المشبه إذ ليس ثم شيء شبه باليد بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا ليدل ذلك على أنك شبهت الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له هذا كلام الشيخ مع زيادة بسط فيه وهو دلائل على أنه وقع الاجماع على أن نحو اليد للشمال ونحو الاظفار المعنية اتفق على أنها استعارة وقد يقال كيف يحكى الاجماع على أن نحو ذلك استعارة مع أن مذهب المصنف أن نحو ذلك حقيقة والجواب أن ذلك مغالطة لأن محل الاجماع هو في اثبات اليد وتسميته استعارة بالاشترك اللفظي نظرا إلى أن الاظفار ونحوها برزت النية فيها وما أشبهها بروز المستعير في العارية وليس اطلاق الاستعارة عليها باعتبار ما فسرت به من أنها كلمة استعملت فيما شبه بمعناها الأصلي لأن ذلك مخصوص بغير التخيلية والمكني عنها إذ هما ليسا على مذهب المصنف وعلى

\* إذ أصبحت بيد الشمال زمامها \* فان تفسيره يقتضي أن يجعل للشمال صورة متوهمة كصورة اليد لأن يجعل لها يدا فإطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة وإنما الاستعارة

وإذا للنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تسمية لا تنفع فعلى تفسير السكا كي يجب أن يجعل للشمال صورة متوهمة شبيهة باليد ويكون اطلاق اليد عليها استعارة تصريحية تخيلية واستعمال اللفظ في غيرها وضعلا وعند غيره الاستعارة اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة لغوية مستعملة في معناه الموضوع له وكذا يقال في أظفار النية على المذهبين (قوله قال الشيخ عبد القاهر) هذا استدلال على ما دعاه المصنف من أن التخيلية عند غير السكا كي جعل الشيء للشيء (قوله لا خلاف في أن اليد استعارة الخ)

أي لا خلاف في أن اليد من حيث اضافتها للشمال أو أن في

الكلام حذف مضاف أي لا خلاف في أن اثبات اليد استعارة ليوافق التفسير بالجعل وقوله الآتي إذ ليس الخ فاندفع ما يقال ان قول الشيخ حجة على المصنف لانه لأن كون اللفظ استعارة ينافي مادعاه من كون اللفظ حقيقة لغوية والتجاوز إنما هو في اثبات الشيء للشيء فان قلت قول الشيخ لا خلاف الخ لا يصح إذ كيف ينفي الخلاف مع وجود خلاف السكا كي قلت الشيخ عبد القاهر متقدم على السكا كي فهذا الكلام صدر منه قبل وقوع مخالفة السكا كي فنفي الخلاف منه صحيح (قوله ثم انك لا تستطيع الخ) أي لا تقدر على ذلك وهذا كناية عن عدم قبول ذلك لأنه مستحيل والافذ دار تسكبه السكا كي وهذا الذي قاله الشيخ تقرير لمذهب القوم وأبطال لمذهب السكا كي وان كان الشيخ لم يقصد الرد عليه لان السكا كي متأخر عن الشيخ ولا يتأتى أن المتقدم يقصد الرد على المتأخر (قوله قد نقل عن شيء) كالجراحة إلى شيء كالصورة الوهمية الشبيهة باليد (قوله إذ ليس المعنى الخ) أي كما يقوله السكا كي (قوله بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا) أي ليدل ذلك على أنه شبه الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما عرض له بالاستعارة في اثبات اليد للشمال لالفظ اليد (قوله ولبعضهم) أي وهو الشارح الحلخالي

كلمات

(قوله كات واهية) زيف بها كلام المصنف واعتراضه على السكاكي وحاصلها أن تفسير السكاكي واعتباره الصورة الوهمية وتشبيهها بلزام المشبه به واستعارة لفظها ومخالفته لغيره في تفسير الاستعارة التخيلية لاجل أن يتحقق معنى الاستعارة في التخيلية اذ لا يتحقق معناها الاعلى مذهبه لاعلى مذهب المصنف وذلك لان الاستعارة كلة استعملت فيما شبه بمعناها ولا يتحقق هذا المعنى بمجرد جعل الشيء من غير توهم وتشبيه بمعناها الحقيقي ولا يمكن أن يخصص تفسير الاستعارة المذكور بغير التخيلية لان التخصيص المذكور يخالف لما أجمع عليه السالف من أن الاستعارة التخيلية قسم من أقسام المجاز اللغوي وحينئذ فلا يمكن ذلك التخصيص وحاصله أن الكامة المستعملة في غير مواضعه الخ تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخيل استعارة ومجاز لغوي باتفاق فلو خصص تفسير الاستعارة المذكور بغير التخيلية لزم أنها ليست قسما من المجاز اللغوي وقد أجمع السالف على أنها منه (قوله بينا فسادها في الشرح) وحاصله أنا نختار تخصيص تفسير (١٩٩) الاستعارة المذكور بغير التخيلية

وقوله اتفق على أن  
التخيل مجاز لغوي  
باطل اذ لم يتفق على أن  
التخيلية مجاز لغوي  
بمعنى أنها كلة استعملت  
فما شبه بمعناها والا لما  
تأتى الخلاف وإنما اتفق  
على أنه مجاز كالمجاز العقلي  
اذ فيه اثبات شيء لغير من  
هوله وأنه استعارة بالمعنى  
السابق وهو أن اللفظ  
السمعي بالتخيل منقول لغير  
من هوله واثبت له فبرز فيه  
بروز المستعير في العارية  
ولما كان هذا محل الوافق  
تأتى الاختلاف في أنه هل  
هناك أمر وهمي مفروض  
شبه بمعنى ذلك اللفظ  
السمعي بالتخيل فيكون  
التخيل أطلق عليه مجازا  
لغويا أولا تشبيهه فهو  
حقيقة لغوية وهذا

كات واهية بينا فسادها في الشرح نعم يتجه أن يقال ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بأن ما ذكره مخالف لما ذكره غيره

مقتضى كلام الشيخ من المجاز اللغوي المفسر بالكامة المستعملة الى آخر ما تقدم بل التخيل شبه بالمجاز العقلي ولكن اطلاق الاستعارة على الكامة الخ أكثر ولذلك يحتاج غيره الى قرينة ومحل الخلاف أعماق في اطلاق نحو الاظفار هل هو على معناه فكان اثباته استعارة متقاعا عليها أو على أمر وهمي فكان اثباته كذلك أيضا ول بعضهم كلام ضعيف حاصله أن مذهب السكاكي المائل بأن التخيلية اعتبر فيها تشبيه ما أطلقت عليه وهو وهمي بالحسي هو الجاري على ما فسرت به الاستعارة اذ هي كلة استعملت فيما شبه بمعناه ولا يمكن تخصيص هذا التعبير بغير التخيليتين لوجهين أحدهما أنه لو خصص كان النزاع لفظيا اذ يصير التخيل متفقا على أنه ليس استعارة من جهة المعنى اذ هي كلة استعملت الخ والفرض على هذا أن الكامة الى آخره التي هي الاستعارة لا يصدق على التخيل فليس التخيل استعارة قطعا على هذا من جهة المعنى يبي النزاع في أنه هل يسمى بها أولا والاخر أنه لا يتأتى اذ من الواضح أنه تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخيل استعارة ومجاز لغوي بالاتفاق وقد سرده في المطول بما حاصله مع البسط أن المجاز اللغوي المفسر بالكامة المستعملة الخ مخصوص بغير التخيلية والسكاكي عنها ونفى بالاختصاص أن غيرهما مقطوع بدخوله في التعريف وأما ما في احتمال أن يدخل بناء على أنهما لغويان وأن لا يدخل بناء على أنهما من أفعال النفس والتخصيص على هذا الوجه لا ينافي وجود الخلاف المعنوي فيها كما سنبينه وأما قولك اتفق على أن التخيل مجاز لغوي فباطل اذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لغوي قطعا على معنى أنه كلة استعملت فيما شبه بمعناها والا لما تأتى الخلاف اللفظي وهو معوي كما ستبين وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي اذ فيه اثبات الشيء لغير أهله وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ السمي بالتخيل

في اثباتها للشمال كما قلنا في المجاز العقلي الذي الشبه فيه حقيقة قلت هذا من المصنف يقتضى أن المجاز العقلي استعارة بالسكناية وهو لا يرى ذلك بل ردد على السكاكي القول به فهو مناقض لما قاله في أوائل

الاختلاف معنوي قطعا اذ ما يترتب على كونه حقيقة خلاف ما يترتب على كونه مجازا فقد تبين أن تزيف كلام المصنف بما ذكره الخاطي فاسد (قوله نعم الخ) هذا استدراك على الاعتراض على السكاكي بمخالفته تفسيره للتخيلية لتفسير غيره وحاصله أن اعتراض المصنف على السكاكي بأن تفسيره مخالف لتفسير غيره لا يتوجه عليه لانه ليس مقلدا لغيره واذ اصح خروجه عن مرتبة التقليد في هذا الفن كان له مخالفة غيره اذ اصح ما يقول لاسما في الامر الذي يرجع الى اختلاف في اعتبار ولا يهدم قاعدة لغوية كما هنا وقد يجب بان مخالفة الاصطلاح القديم من غير حاجة وبدون فائدة يعتمد بها على ما يعتد به ثم انه شكل على قول السكاكي ما اذا جمع بين المشبه والمشبّه به في الاستعارة بالسكناية كما تقول أظفار البنية والسبع انشبت بفلان فان أظفار البنية عنده مجز و اظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والبيانون يقولون بجوازه وأما على قول المصنف وغيره فلا يلزم هذا المحذور لان الاظفار حقيقة وإنما التجوز في اثباتها للنية واضافتها اليها قال الفري ويمكن الجواب عن السكاكي بأنه يقدر في مثل هذا التركيب أظفار آخر بأن يقول التقدير

منى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلمنا بحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لا نسقي ماء الملام فائتي \* صب قد استهذبت ماء بكائي

فان قيل لم لا يجوز أن يريد بغير التابعة للمكئى عنها التابعة لغير المكئى عنها (٢٠١) قلنا غير المكئى عنها هي المصريح

بها فتكون التابعة لها

من الرجح والتجارة فكما اعتبر هناك صورة وهمية شبيهة بالأظفار فليعتبر ههنا أيضاً مروهمى شبيهة بالتجارة وآخر شبيه بالرجح ليكون استعمال الرجح والتجارة بالنسبة اليهما استعارتين تخيليةتين إذ لا فرق بينهما إلا بأن التعبير عن المشبه الذي أثبت له ما يخص المشبه به كالمثنية مثلاً في التخيلية بلغظه الموضوع له كلفظ المنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتراء المعبر به عن الاختيار والاستبدال الذي هو المشبه مع أن لفظ الاشتراء ليس بموضوع له

منهما ويكفي في الفساد أن يصح في كل منهما ما صح في الآخر لأن ذلك يحقق الاختلاط بين حقيقة كل منهما مع حقيقة الآخر والتفريق بينهما بأن ما صح في أحدهما اعتبر وقوعه فيه وما صح في الآخر لم يعتبر وقوعه في ذلك الآخر دعوى بلا دليل وتفريق بما يصح ارتفاعه فلا يوثق بوجود الحقيقة المخالفة والناس كما هم على اختلافهما ولا يقال الفرق بينهما أن الترشيح عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به كما تقدم في قوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

أتى باللازم للمشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد والتخييل عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله \* وإذا اللنية أنشبت أظفارها \* فان الأظفار أتى بها وهو اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه وهو المنية لأنها قول هذا تفريق بمجرد التحكم ولا عبرة به إذ المعنى الذي صح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما معاً كما قررناه فكما لا يمنع التعبير عن المشبه بالصاحب للصورة الوهمية بنفس لفظه فكذا لا يمنع التعبير عنه بلفظ صاحبه لأن التعبير ليس ضداً للصورة الوهمية التي اقتضاها وجود المبالغة في التشبيه المقتضية لاختراع الأوزم فالمباحث يقول إذا صح اعتبار الصورة الوهمية في التخييل والترشيح فليقدر في كل منهما أو بمقط اعتباره في كل منهما فان سلم الخصم المساواة فليدعي البيان إذ البيان بما ذكر وإن ادعى اعتبارها في كل منهما إلا أن أحدهما يسمى ترشيحاً وهو ما يعبر فيه عن المشبه باسم المشبه به والآخر يسمى تخيلاً وهو ما يعبر فيه عن المشبه باسمه واعترف بأنه لا تفريق من جهة المعنى وإن التفريق اصطلاحى رد عليه بأن الاصطلاح التحكمي لا عبرة به وبأن الترشيح حقيقة أو مجاز حقيقي فلا صورة وهمية فيه اتفاقاً إذ من يجوز في الترشيح المجاز كما تقدم أنما يجعله مما أطلق في اللفظ على ما تحقق حساً وعقلاً ويجعل إفادة ذلك اللفظ للترشيح باعتبار أصله فإذا تحقق أن ما اعتبر في التخييل يصح في مسمى الترشيح فما

ويدل أيضاً على إرادته ذلك أنه قال حسن التخيلية بحسب حسن المكئى عنهما منى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلمنا بحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لا نسقي ماء الملام فائتي \* صب قد استهذبت ماء بكائي

وهذا منه يقتضى أن التخيلية قد تكون غير تابعة للمكئى فان قيل لم لا يجوز أن يريد بغير التابعة للمكئى التابعة لغير المكئى قلنا غير المكئى هي المصريح بها فتكون التابعة لها ترشيحاً لا استعارة وهي

(٢١ - شروح التلخيص - رابع)

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

فقد أتى بلازم المشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد وأما التخييل فقد عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله وإذا اللنية أنشبت أظفارها فان الأظفار أتى بها وهي اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه

يقتضى أن يكون الترشيح ضرر بامن التخيلية وليس كذلك وأيضا تفسيره للتخيلية أعم من أن تكون تابعة للاستعارة بالكناية كما  
في بيت الهدلي أو غير تابعة بأن (٢٠٠) يتخيل ابتداء صورة وهمية مشابهة لصورة محققة فيستعار لها اسم الصورة

(ويقتضى) ما ذكره السكاكي في التخيلية (أن يكون الترشيح) استعارة تخيلية لازوم مثل  
ما ذكره السكاكي في التخيلية من انبات صورة وهمية (فيه) أي في الترشيح لان في كل من  
التخيلية والترشح اثبات بعض ما يخص الشبهه بالشبهه فكما أثبت للنية التي هي الشبه ما يخص  
السبع الذي هو الشبهه من الاظفار كذلك أثبت لاختيار الضلالة على الهدى الذي هو الشبهه ما يخص  
الشبهه الذي هو الاشتراء الحقيقي

منقول لغير معناه وأثبت له بفرز فيه بروز المستعير في العارية ولما كان هذا محل الوفاق كما تقدم تأتي  
الاختلاف في أنه هل شبه بأمر وهمي يفرض هنالك معناه فيكون التخييل أطلق عليه مجازا لغويا  
أولا تشبيهه فهو حقيقة لغوية وهذا الاختلاف معنوي قطعاً اذا ما ترتب على كونه حقيقة خلاف  
ما يرتب على أنه مجاز وعلى كل حال فقد اتفق على أن اللفظ قد استعير وأثبت مدلوله لما لا يناسب  
معناه الأصلي ففقدت بين أن تزييف كلام المصنف بما ذكره فاسد نعم يقال اعتراض المصنف على  
السكاكي بأن تفسيره يخالف تفسير غيره حاصله أنه لم يقل غيره واذا صح خروجه عن مرتبة التقايد في  
هذا الفن فله مخالفة الغير اذا صح ما يقول لاسيما في الامر الذي يرجع الى اختلاف في الاعتبار ولم يهدم  
قاعدة لغوية كما في هذا اذ حاصله التصرف فيما اتفق على ماله ومعناه إنما زاد بهذا التصرف احتمالاً  
يقبله الوضع والتعبود بالذات فانه قد اتفق على أن الاظفار مثلاً ما أثبت لصاحبها واختلاف هل يعتبر  
أمر وهمي ينقل اليه أو لامع الاتفاق على أن الامر الوهمي عدم لاحصاء له خارجاً وذلك لا يهدم قاعدة  
ولا يفسد حاصل المعنى وهو تشبيهه بما أضيفت اليه بغيره ولو كان الخلف بنفسه معنوي اذ لا ضرر فيه  
باعتبار المقصود بالذات قيل ولكن لا يخفى أن مخالفة الاصطلاح القديم من غير ضرورة مما لا ينبغي  
تأمله ثم أشار الى اعتراض آخر على السكاكي في تفسيره التخيلية فقال (ويقتضى) ما ذكره السكاكي  
في التخيلية وهو أن يؤتى بلفظ اللازم للشبهه ويستعمل مع الشبهه لصورة وهمية تشبه بمعناه الذي هو  
لازم للشبهه (أن يكون الترشيح) أي يقتضى صحة كون الترشيح استعارة (تخيلية) بل وصحة  
كون التخيلية ترشحاً والذي عليه المعتبرون من أهل الفن التفريق بينهما وإنما قلنا ان مذهبه يقتضى  
ما ذكر (للزوم) صحة (مثل ما ذكره) السكاكي في التخيلية (فيه) أي في الترشيح واذا صح في  
الترشح ما ذكر في التخييل صح في التخييل ما ذكر في الترشيح اذ ليس في أحدهما حينئذ ما ينافي به الآخر  
والذي ذكر في التخييل هو كما ذكرنا أن ينقل لفظ اللازم للشبهه الى صورة وهمية في الشبهه وهذا صحيح في  
التخييل والذي ذكر في الترشيح هو أن يذكر لفظ اللازم مع الشبهه أيضاً ولا شك أن الوهم لكونه يفرض  
الاستحيلات لا يمنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم السمي ترشحاً والسبب في الصورة  
الوهمية موجود في ما سمي بكل منهما وهو البالغة في التشبيها والربط بين المشبهين رباط يصح معه أن  
يكسى الوهم أحدهما ما كسى به الآخر وهذا القدر استويا فيه وهو كاف في صحة ما اعتبره في كل

الكتاب فلي تأمل الثالث أنه يلزم أن يكون ترشح الاستعارة استعارة تخيلية لازوم ما ذكره لان  
الترشح فيه اثبات بعض لوازم الشبهه بالمتشبهه بالان التعبير عن المشبهه في التخيلية بلفظه  
الموضوع له وفي الترشح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بذلك يقتضى أن يكون الترشح ضرر بامن  
التخيلية وليس كذلك الرابع ذكره المصنف في الايضاح أن اطلاقه أن التخيلية ما استعمل في صورة  
متوهمة مشابهة لمحققة يقتضى أنه لا يشترط في التخيلية اقترانها بالاستعارة بالكناية لانه أطلق

الحققة والثانية بعيدة  
جدا ويدل على ارادته  
دخول الثانية في تفسير  
التخيلية أنه قال حسنهما  
بحسب حسن السكني عنها  
أظفار للنسة وأظفار  
السبع كما تقرر في نظاره  
(قوله) ويقتضى ما ذكره  
السكاكي في التخيلية  
وهو أنه يؤتى بلفظ لازم  
الشبهه به ويستعمل مع  
للشبهه في صورة وهمية  
شبيهة بل لازم الشبهه به (قوله)  
أن يكون الترشح) أي  
ترشح الاستعارة المصرفة  
كما يدل عليه بيان الشارح  
وإنما قال ذلك لان في وجود  
الترشح للاستعارة الكنية  
خلافاً والمتفق عليه إنما  
هو ترشح المصرفة (قوله)  
لازم مثل ما ذكره فيه)  
أي فاما أن يلتزمه فيلزمه  
مزيد المصنف ومخالفة  
الغير واما أن لا يلتزمه  
فيلزمه التحكم وقد يقال ان  
هذا الاعتراض لازم للقيام  
أيضاً فكما قالوا ان اثبات  
الاظفار تخييل يلزمهم  
أن يقولوا ان اثبات الابد  
في قولك رأيت أسدا له  
لبد تخييل أيضا لان كلا  
منهما فيه اثبات بعض  
ما يخص المشبهه به للشبهه  
مع أنهم جعلوه ترشحاً

وحاصل اعتراض المصنف، طالبة السكاكي بالفرق بين الترشح والتخييل (قوله) كذلك أثبت الخ) أي فقد شبه اختيار  
الضلالة بالاشتراء واستعمله اسمه واشتق من الاشتراء اشتراعى اختاروا واثبات الربح والتجارة في قوله فما ربحت تجارتهم ترشحاً

ترشيح الاستعارة وهو من أحسن وجوه البلاغة فكيف يصح استهجانها وأما قول أبي تمام فليس له فيه دليل لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاستعماله على ما يكرهه المعلوم كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته أو مرارته فتكون التخيلية

(قوله وهذا الفرق لا يوجب الخ) إنما كان هذا الفارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر لأن هذا الفارق بمجرد التحكم لا عبرة به إذ المعنى الذي صح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما كما علمت فكما لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية التعبير عن المشبه بنفس لفظه فكذا لا يمنع من اعتبارها (٢٠٢) التعبير عنه بلفظ مصاحبه لأن التعبير ليس ضدًا للصورة الوهمية التي اقتضاها

وجود المبالغة في التشبيه  
المقتضية لاختراع الازام  
وحيث أن هذا صبح اعتبار  
الصورة الوهمية في كل  
من الترشيح والتخييل فاما  
أن يقدر في كل منهما أو  
يسقط اعتبارها في كل  
منهما واعتبارها في أحدهما  
دون الآخر تحكم (قوله  
والجواب) أي عن هذا  
الاعتراض الوارد على  
السكاكي المشار له بقول  
المصنف ويقتضى الخ  
وحاصله أن المشبه في صورة  
التخييل لا عبر عنه بلفظه  
وقرن بما هو من لوازم  
المشبه به وكان ذلك اللازم  
منافيا للمشبه ومنه  
لفظه جعلنا لفظ الازام  
المقرون عبارة عن أمر  
متوهم يمكن اثباته للمشبه  
لأن اثبات ما ينافر حقيقة  
ظاهرا وباطنا عند التبادر  
ما يجب اجتنابه وفي صورة  
الترشيح لا عبر عن المشبه  
بلفظ المشبهه وقرن بما  
هو من لوازم ذلك المشبه به  
ليحتاج إلى اعتبار الصورة

وهذا الفرق لا يوجب اعتبار المعنى المتوهم في التخيلية وعدم اعتباره في الترشيح فأعتبره في أحدهما دون الآخر تحكم والجواب أن الأمر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخيلية بالمشبه كالمنية مثلا جعلناه مجازا عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به ولم يحتاج إلى ذلك لأن المشبه به جعل كأنه هو هذا المعنى مقارنا للوازمه وخواصه حتى إن المشبه به في قولنا رأيت أسدا يقترن أقرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي من غير احتياج إلى توهم صورة واعتبار مجاز في الافتراس

تقدم مما انفق على أنه ترشيح وهو قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين لقاتل أن يجعله من باب التخييل بأن يجعل الريح والتجارة تخييلًا فيقول لما استعبر الاشتراء لاختيار الضلالة على الهدى أثبت للمشبه وهو اختيار الضلالة على الهدى صورة وهمية هي صورة الريح والتجارة اللذين هما من لوازم المشبه به الذي هو الاشتراء الحقيقي فأطلق لفظ اللازم على الصورة الوهمية الثابتة للمشبه فيكون في الريح والتجارة تخيلية على حد ما قبل في الازام مع النية إذ لا مانع من ذلك فستوى محال الترشيح والتخييل والناس على اختلاف ما وقد تقدم أن التعبير عن المشبه بلفظه في الترشيح وعنه بلفظ المشبه به في التخييل لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية فان قيل الترشيح ليس الاحقيقة أو مجازا حقيقيا والتخييل لا يمكن فيه إذا أراد أن يكون مجازا فهو بالاعتبار الصورة الوهمية فافترا قلت ماتعين فيه المجاز الحقيقي كما في الآية إذ في الريح في التجارة استعبر لنفي الانتفاع بالأعمال طعاما كما هو المتبادر وعلى تقدير تسليمه أن ما يفيد أن بعض المحال يصلح للترشيح دون التخييل وكل ما صلح فيه التخييل صلح فيه الترشيح والمطلوب المباني لا العموم بالاطلاق على أنا لانسان تعيين بعض المحال للتجزؤ الحقيقي بل نقول لا مانع من أن نعتبر الصورة الوهمية في الآية كما قررنا ولا نراعي استعارة اللفظ لمعنى حقيقي وأي ضرر فيه فتحصل بما ذكرنا تفسير السكاكي للتخيلية يفضى

من أحسن البلاغة فكيف يصح استهجانها ورأى المصنف أن التخيلية لا بد أن تكون تابعة للمكنية وأجاب عن بيت أبي تمام بجواز أن يكون شبه الملام بظرف الشراب لاستعماله على ما يكرهه المعلوم كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته أو مرارته فتكون التخيلية تابعة للمكنية عنها أو بالماء نفسه لأن اللوم قد يسكن حرارة الترام كما أن الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حد قوله

والريح تابع بالغصون وقد جرى \* ذهب الاصيل على لجين الماء  
فيكون تشبيها كما صرح به المصنف في التشبيه كما سبق ولا يكون استعارة والاستهجان حاصل على

الوهمية لعدم النافرة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه للمشبه (قوله وفي الترشيح) لما قرن أي الأمر الذي هو من مخلاف خواص المشبه به (قوله لم يحتاج إلى ذلك) أي إلى جملة مجاز عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه (قوله كأنه هو هذا المعنى) أي الحقيقي والكائنية منصبية على القيد أعني قوله مقارنا والا فالمشبه به هو هذا المعنى الحقيقي قطعا وعطف الخواص على اللوازم عطف مرادف (قوله حتى إن المشبه به الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فالمشبه به في قولنا رأيت أسدا يقترن أقرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فاستعبر اسمه مقارنا للازمه للمشبه وهو الرجل الشجاع فلا حاجة إلى اعتبار أمر وهمي يستعمل فيه الافتراس الذي هو الترشيح مجازا

في قوله تابعة للمكنى عنها أو بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الأوام فيكون تشبها على حد لجن الماء  
فما مر لاستعارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينبغي له أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن نحو  
قولهم أغلظت لفلان القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم

(قوله بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه) هذا التركيب فيه استعارة ممكنة ويفترس تخييل وقوله فانا نحتاج الى ذلك أى لتوهم  
صورة واعتبار مجازي الإفتراس لانه لم يذكر في المكنية المشبه به حتى يقال استعير اسمه مقارنا للازمه واما ذكر فيها التشبيه وهو  
لا ارتباط له بلازم المشبه به بل هما متفاران فاحتياج الى اعتبار أمر وهمي يكون لازم التشبهه مستعملا فيه هذا حاصله وفي هذا الجواب  
بحث وهو أنه مبنى على أنه لا ترشيح الا في الصراحة ولا ترشيح في المكنية (٢٠٣) والحق جوازها فيها وحينئذ

فيشكل الأمر لان الترشيح  
فما يقترن بلفظ التشبه  
نحو مخالب النية نسبت  
بفلان فافترضه فمقتضى  
ما ذكره من الجواب أنه  
لا بد من اعتبار أمر وهمي  
يستعمل فيه الترشيح  
كالنخيل الا أن يقال  
التخييلية تكسر سورة  
الاستنبعا فلا يحتاج الى  
اعتبار صورة وهمية كذا  
أجاب الفنرى وحاصله أنه  
لماذ كر المشبه به لازما  
مع التشبه واعتبر في  
أحدها وهو التخييل  
استمهاله في صورة وهمية  
خف ترشيح فلم يجز  
فيه ما جرى في الأمر الآخر  
الذي هو التخييل فان قلت  
اذا كان المشبه به في قولنا  
رأيت أسدا يفترس أقرانه  
الأسد الموصوف بالافتراس  
والمستعار اسمه المقارن  
لازمه يلزم أن يكون الترشيح  
غير خارج عن الاستعارة

بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه فانا نحتاج الى ذلك ليصح اثباته للشجاع فليأتها  
الى استوائها والترشيح والناس على اختلافهما وان وجه الاستواء أن الصورة الوهمية يصح اعتبارها  
في الاستعارة التصريحية كما صح اعتبارها في المكنى عنها اذ التعبير بلفظ المشبه لا يمنع من اعتبارها  
كما عبرت في التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به وقد أجيب بان عند التعبير عن المشبه بلفظه وقرانه بما هو  
من لوازم التشبه به وكان ذلك اللازم منافي للمشبه ومنافرا لفظه وهو صورة التخييل جعلنا لفظ اللازم  
المقرون عبارة عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه لان اثبات ما ينافر حقيقة ظاهرا وباطنا بالتبادر مما  
يجب اجتنابه وعند التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به وقرانه بما هو من لوازم ذلك المشبه وهو صورة  
الترشيح لم نحتاج الى اعتبار الصورة الوهمية لعدم التناقض مع امكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه  
وهذا هو السر عند من يجعل الفرق بينهما هو كون التخييل مع المكنية والترشيح مع التصريحية مع  
زيادة أن الترشيح يزبدكونه بماه القوام والسكال بخلاف التخييل فان قيل نقل لفظ اللازم في الترشيح  
ان كان لدخول معناه في التشبيه فليس ترشيعا لخروج الترشيح عن التشبيه اذ هو تقوية له وان كان مع  
عدم دخول معناه في التشبيه فنقله مع معناه لافنى آخر يصير كالفائدة وعدم محته في  
نفسه بل صورته صورة الكذب حينئذ اذا تجاوز يتفق به الكذب قلنا بل يجب خروج معناه عن  
التشبيه ليكون تقوية وكونه كالفائدة غير مسلم بل فيه فائدة التقوية ويكفي في محته في  
نفسه تلك الفائدة وفي اني كونه كذا وذلك ظاهر فلي هذا قول من قال اذا قلنا رأيت أسدا يفترس أقرانه  
فالمشبه به هو الأسد الموصوف ونقل اللفظ مقارنا لوازمه وخواصه اذ كان المجموع هو المشبه به  
فلا يحتاج الى اعتبار صورة وهمية بخلاف قولنا شجاع يفترس أقرانه فإنه يحتاج الى ذلك ليصح اثباته  
لشجاع يجب حمله على معنى أشبهنا بذات الأسد من حيث هي وتلك اللوازم جعلناها قيودا لتبيين

لتقديرين لانه كان ينبغي أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن أغلظت  
لفلان القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم هذا ما أورده المصنف على السكاكي وعلان  
جعله لجن الماء مما الملام تشبيها يقتضى جعل لباس الجوع والخوف تشبيها وقد عده في أول الكلام  
على الاستعارة اسعارة واعداد القول في أنها تحقيقية أو تخيلية فهذا الكلام مخالف للمسبق وأجاب  
الخطيب عن الأول والثاني بأن ما ذكره السكاكي هو الموافق لاجماع الناس على أن الاستعارة  
التخييلية مجاز لاحقة وما ذكره المصنف يقتضى أنها ليست مجازا فلا تكون استعارة وعن الثالث  
بأنه لا يلزم أن يكون الترشيح تخييلية لان الترشيح المبالغة في الاستعارة والتخييل لحصول الاستعارة

وغير زائد عليها مع انهم صرحوا بأنه خارج عنها ورائد عليها فلت فرق بين القيد والمجموع فالمشبه به في الرشرة هو الموصوف القيد  
بالصفة والصفة التي جعلت قيدا وهي الترشيح خارجة عنه لأن المشبه به والمجموع المركب منهما كما في التمثيلية كذا أجاب الشارح  
في المطول ورده العلامة السيد بأن المشبه اذا كان هو الموصوف القيد بالصفة يكون الوصف من تنمة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية  
للبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه كما هو شأن الترشيح ويمكن أن يقال مراده أن المشبه به هو الأسد الموصوف في نفس  
الأمر بالصفة المذكورة لأنه الموصوف من حيث انه موصوف ولو سلم فالظاهر أن خروج الوصف عن مدلوله المستفاد منه كاف في كون  
ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة من التشبيه ودالا على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته ألا ترى أن المشبه به في قولك

ففي الكلام دقما (وعنى بالمسكنى عنها) أى أراد السكاكى بالاستعارة المسكنى عنها (أن يكون) الطرف  
(المذكور) من طرفي التشبيه

بها الذات المشبه بها كما يعبر عن الشيء بلازمة من غير أن يدخل في التشبيه أصلا فذكرها البيان مقارنهما  
الذى هو المشبه به واعتبارها للارتباط في نفس الأمر السكاكى بينها وبين ملزومها وهو معنى قوله  
كان المجموع هو المشبه به ويكون اثباتها للترشيح وليس معناه أناشبهنا بهذا الموصوف من حيث  
انه موصوف والا كان الجواب مخرجا للعسئلة عما نحن بصدده من الترشيح لانا اذا شبهنا بالمقيد من  
حيث انه مقيد كان ذكر القيد من تمام ذكر المألذ منه في الاستعارة لامن الترشيح فان قيل ففيه  
حينئذ اثبات الشيء لغير ما يوافق في نفس الامر قلنا نعم وقد تقدم جوابه وهو أن ذلك لماندة  
التقوية بعد ثبوت المراد فان قيل قولكم ان التخييل أحوج اليه أنا ان لم تثبت الصورة الوهمية  
كان فيه اثبات الشيء لغير ما هو له يقتضى أن كل ما كان مثبتا لغير معناه احتيج للصورة الوهمية وذلك  
ينافي ما ذكر في الترشيح قلنا لمانفاة لانا بيننا أن نفس اثبات الشيء لغير ما هو له لم نكتف به في اثبات  
الصورة الوهمية بل مع زيادة وجود المنافرة ظاهرا كما كانت باطنا حيث صرح بلفظ المشبه فان  
قيل قولكم ان الصورة الوهمية يمكن اثباتها للمشبه ينافي ما قررتم فما تقدم من أن الاثبات استعارة  
كالحجاز العقلي على كل قول قلنا معنى امكان الاثبات امكانه بالتوهم والا فلا يخفى أن اثبات موهوم  
مشتق في نفس الأمر لما تحقق تجوز فان المنية معنى متحقق وثبوت الاظفار الوهمية ليس  
بأمر سكاكى في نفس الأمر لفرض أنه توهم والتوهم لاحقيقة له في نفس الأمر فهو تجوز على  
كل حال ومع هذا كله فلقائل أن يقول ما المانع من أن يدعى أن كل محل صح فيه الترشيح صح  
فيه التخييل والعكس ولا يقتضى ذلك اتحاد حقيقتيهما وذلك بأن نقول ان اعتبار لازم المشبه به مع معنى  
المشبه حقيقة أو مجازا لتثبت الاستعارة كان تخيلا لانه لا يثبت عنها الا  
بالتخييلية ولذلك اختلفت بذكر اسم المشبه وان اعتبر اللازم حقيقة أيضا أو مجازا لنقرر الاستعارة  
وتقويتها بعد ثبوتها كان ترشيدا فمن مفهومهما يؤخذ اختلافهما ولا يضر احتمال المحال لسلك منهما  
كما تقدم في المسكنى عنها مع التصريحية تأمله ثم أشار الى ما أراد السكاكى بالمسكنى عنها مبنيا على تفسيره  
الاستعارة بأن تذكر أحد الطرفين وتريد به الآخر ليكون تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (وعنى)  
أى وأراد السكاكى (ب) الاستعارة (المسكنى عنها أن يكون) الطرف (المذكور) من طرفي التشبيه

و بينهما فرق وهذا هو الفرق الذى ذكره المصنف وقال لا يحصل به فرق والظاهر مع الخطيبي لان  
ما يقوى الشيء الحاصل هو الجدير باسم الترشيح وما لا تعلم الاستعارة الا به هو الجدير باسم الاستعارة  
وعن الرابع بأن عدم وجدان استعارة تخيلية دون استعارة بالكناية لا يقتضى أن يكون اقتارنا  
بالكناية شرطا ويشهد لما قاله أن السكاكى قال الاستعارة بالكناية لانفك عن الاستعارة التخيلية  
وستقف في آخر الفصل على تفصيل هنا ثم ذكر في آخر الفصل أن المسكنية توجد دون التخيلية فقد  
حصل انفكاك احدهما عن الاخرى واذا صح انفكاك المسكنية فكذلك يصح انفكاك التخيلية  
ومن جهة المعنى أن الأصل عدم توقف احدي الاستعارتين على الاخرى فمدعى الاشتراط هو المحتاج  
الى دليل ص (وعنى بالمسكنى عنها الخ) ش هذا اعتراض آخر على صاحب المفتاح حاصله أن المصنف  
يرى أن الاستعارة بالكناية أن يذ كر لفظ المشبه مراد به حقيقة ويدل على أن القصد تشبيهه  
بغيره بذ كر شي من لوازم ذلك الغير والسكاكى يرى أن المسكنية عبارة عن ذكر المشبه مراد به المشبه  
به بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فان قلت يلزم أن تكون المنية مثلا في بيت الهدلى

ومنها أنه عنى بالاستعارة  
المسكنى عنها أن يكون  
المذكور من طرفي التشبيه

رأيت بحرا تتلاطم أمواجه  
البحر الموصوف بالتلاطم  
الحقيقي وتعلق الرؤية مثلا  
بذات البحر ليس كتعلقها  
بالبحر المقيد بتلاطم  
الأمواج في افادة المبالغة  
المطلوبة (قوله في الكلام  
دقما) أى في هذا الكلام  
المجاب به عن الاعتراض  
الذى أورده المصنف  
على السكاكى دقة مامن  
جهة أن كون حكم اقتران  
ما هو من لوازم المشبه به  
بالمشبه غير حكم اقتارانه  
بالمشبه به يحتاج الى تأمل  
(قوله أن يكون الطرف  
المذكور) أى الطرف  
المذكور اسمه هو المشبه  
والمصنف لا يخالف في هذا  
وقوله ويراد به المشبه به  
المصنف يخالف فيه فهو  
محل النزاع ثم لا يخفى أن  
المسكنى عنها نفس اللفظ  
وتسمية كون المذكور  
استعارة مكنا عنها انما  
هو باعتبار المصدر المتعلق  
باللفظ والخطب في مثل  
ذلك سهل لازوم العلم  
بأحدهما من العلم بالآخر

هو المشبه على أن المراد بالمنية في قول الهدلى السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن يكون شيئاً غير السبع بقرينة اضافة الاظفار اليها (قوله على أن المراد أى وصح ذلك بناء على أن المراد بالمنية هو السبع أى وأما عند المصنف فالمراد به الموت حقيقة (قوله بادعاء الخ) لما كان ارادة السبع الحقيقي من المنية في نحو المثال لانصح اشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر الذى هو السبع من المنية بقوله وادعاء ارادة السبع من المنية مع ان المراد منها الموت قطعاً بسبب اعتبار (٢٠٥) ادعاء ثبوت السبعية لها وانكار أن تكون المنية شيئاً آخر غير السبع (قوله بقرينة) أى وادعاء ثبوت السبعية لها كائن ومتحقق بقرينة هى اضافة الاظفار التى هى من خواص السبع اليها وتقرير الاستعارة بالسكنانية فى المثال المذكور على مذهب السكاكى أن يقال شهبنا المنية التى هى الموت المجرد عن ادعاء السبعية بالسبع الحقيقي وادعينا انها فرد من أفرادها وأنها غير مغايرة له وأن للسبع فردين فرد متعارف وفرد غير متعارف وهو الموت الذى ادعيت له السبعية واستعير اسم المشبه وهو المنية لذلك الفرد الغير المتعارف أعنى الموت الذى ادعيت له السبعية فصح بذلك أنه قد أطلق اسم المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع فى الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة للمكنى عنها الاماساه تخيلاً وإنما أفاده ولولم تكن هنا صيغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخييل حيث قال لاتنفك المكنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتمهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن المكنى لاتنفك عن التخيلية فى مذهبه لما هو ضرورى من أن اضافة ما هو من خواص المشبه به فى الاصل لابد منه ليكون قرينة والقرينة المذكورة ليست عنده الا تخيلية حيث قرأ أنه لا توجد المكنى عنها بدون التخيلية

(هو المشبه) ويراد به المشبه به (على ان المراد بالمنية) فى مثل أنثبت المنية أظفارها هو (السبع بادعاء السبعية لها) وانكار أن يكون شيئاً غير السبع (بقرينة اضافة الاظفار) التى هى من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقد ذكر المشبه وهو المنية وأراد به المشبه وهو السبع فالاستعارة بالسكنانية لاتنفك عن التخيلية بمعنى أنه لا توجد استعارة بالسكنانية بدون الاستعارة التخيلية لان اضافة خواص المشبه به الى المشبه استعارة تخيلية

(هو المشبه) أى لفظ الطرف المشبه ويراد الآخر الذى هو المشبه به ولا يخفى أن المكنى عنها هو نفس اللفظ وتسمية كونه هو المذكور استعارة مكنا عنها إنما هو باعتبار المصدر المتبدل باللفظ والخطب فى مثل ذلك سهل لازوم علم أحدهما من علم الآخر ويجرى كلام السكاكى المذكور ويصح (على أن المراد بالمنية) فى مثل واذالمنية أنثبت أظفارها (هو السبع) وذلك لان المشبه هو المنية وهو المذكور فيلزم أن يكون المراد هو الطرف الآخر وهو السبع ولما كان ارادة السبع الحقيقي فى نحو المثال لانصح أشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر بقوله وادعاء ما يصح ارادة السبع مع أن المراد الموت قطعاً (باعتبار ادعاء) ثبوت (السبعية لها) وذلك بسبب انكاره بالدعوى الحالية أن تكون المنية شيئاً آخر غير السبع وادعاء ثبوت السبع لها كائن ومتحقق (بقرينة اضافة الاظفار) التى هى من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقوله واذالمنية ثبت فيه على هذا انه أطلق المنية على السبع الادعائى فصح بذلك انه أطلق المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع فى الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة للمكنى عنها الاماساه تخيلاً وإنما أفاده ولولم تكن هنا صيغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخييل حيث قال لاتنفك المكنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتمهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن المكنى لاتنفك عن التخيلية فى مذهبه لما هو ضرورى من أن اضافة ما هو من خواص المشبه به فى الاصل لابد منه ليكون قرينة والقرينة المذكورة ليست عنده الا تخيلية حيث قرأ أنه لا توجد المكنى عنها بدون التخيلية

أريد بها السبع لانه المشبه به فيكون استعارة حقيقية ولا يكون معنى المنية مقصوداً والقطع حاصل بخلافه قلت بل المنية يعبر بها عن السبع الذى هو الموت بعد ادعاء أن الموت فرد من أفراد السبع فالمراد بالمنية السبع لكن ليس السبع الحقيقي بل السبع المجازى فالاستعارة فى الاصل للسبع كإنعابنا بالسبع عن المنية ثم عبرنا بالمنية عن ذلك السبع فيصح أن يقال حينئذ المراد بالمنية السبع وأن يقال المراد بها الموت وعلى التقديرين المراد المشبه به ووضع بذلك أن المنية فى البيت مشبه أر يده المشبه به فالمشبه المنية التى هى موت مطلق والمشبه به المينة التى هى موت مقيد بكونه له صورة السبع ولما كان المصنف مخالفاً للسكاكى فى ذلك ويرى أن المراد بالمشبه الحقيقية للمشبه اعترض عليه فقال وعنى بالمكنى عنها أن يكون المذكور هو المشبه على أن المراد بالمنية السبع أى السبع المجازى الذى ادعى دخوله فى أفراد السبع الحقيقي بادعاء السبعية أى صفة السبع لها بقرينة

تكون المنية شيئاً آخر غير السبع (قوله بقرينة) أى وادعاء ثبوت السبعية لها كائن ومتحقق بقرينة هى اضافة الاظفار التى هى من خواص السبع اليها وتقرير الاستعارة بالسكنانية فى المثال المذكور على مذهب السكاكى أن يقال شهبنا المنية التى هى الموت المجرد عن ادعاء السبعية بالسبع الحقيقي وادعينا انها فرد من أفرادها وأنها غير مغايرة له وأن للسبع فردين فرد متعارف وفرد غير متعارف وهو الموت الذى ادعيت له السبعية واستعير اسم المشبه وهو المنية لذلك الفرد الغير المتعارف أعنى الموت الذى ادعيت له السبعية فصح بذلك أنه قد أطلق اسم المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع فى الجملة وهو الطرف الآخر (قوله) وهو الطرف الآخر (قوله) فالاستعارة بالسكنانية الخ) هذا تفرغ على قول المصنف بقرينة الخ وذلك

لان قوله بقرينة اضافة الاظفار اليها يفيد أنه لا قرينة للمكنى الاماساه تخيلاً وإنما أفاد ذلك وهو غير صيغة قصر لانه معلوم من مذهبه انه لا قرينة لها الا التخييل حيث قال لاتنفك المكنى عنها عن التخيلية (قوله بمعنى انه) أى الحال والشأن لا توجد الخ أى لا بمعنى أن كلاهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكى قد تكون بدون المكنى (قوله لان فى اضافة الخ) أى لان فى خواص المشبه به المضاف للمشبه استعارة تخيلية وإنما أولنا العبارة بما ذكر لانه المناسب لمذهب السكاكى



وفيه نظر للقطع بان المراد بالمنية في البيت هو الموت لالحيوان المفترس فهو مستعمل فيما هو موضوع له على التحقيق وكذا كل ما هو نحوه ولاشئ من الاستعارات مستعملا كذلك وأما ذكره في تفسير قوله من أنادى عنى ههنا أن اسم المنية اسم للسبع مراد للفظ

(قوله بان لفظ المشبه فيها أى في الاستعارة بالكناية) اعترض على المصنف بان لفظ المشبه نفس الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وحينئذ فلا يصح حمل الاستعارة ظرفا له فلو قال بان لفظ المشبه الذى ادعى انه استعارة كان أحسن وقد يجاب بان جعله لفظ المشبه مظهروفا في الاستعارة باعتبار انه أعم (٢٠٦) منها وان كان مصدوقهما متحدا بحسب المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح

على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان بمعنى أنه متحقق فيه وحاصل ما ذكره المصنف من الرد اشارة الى قياس من الشكل الثانى تقريره أن يقال لفظ المشبه الذى ادعى انه استعارة مستعمل فيها ووضع له ولاشئ من الاستعارة بمستعمل فيها وضع له ينتج المشبه ليس استعارة (قوله والاستعارة ليست كذلك) اشارة لكبرى القياس الذى ذكرناه أى ليست مستعملة فيها وضعت له تحقيقا عند السكاكي لانه جعلها من المجاز الغوى وفسرها بما ذكره الشارح وهو أن تذكر أحد طرفى التشبيه وتريد الطرف الاخر لا يقال قوله وتريد الطرف الاخر أى حقيقة أو ادعاء وحينئذ فلا يرد هذا البحث على السكاكي لانا نقول عبارته صريحة في ارادة الطرف الآخر حقيقة وأيضا

(ورد) ما ذكره من تفسير الاستعارة المكنى عنها (بان لفظ المشبه فيها) أى في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا (مستعمل فيما وضع له تحقيقا) لا قطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير (والاستعارة ليست كذلك) لانه قد فسرهابان تذكر أحد طرفى التشبيه وتريد به الطرف الآخر ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو أنه لو أراد بالمنية معناها الحقيقي فإمعنى اضافة الاظفار اليها أشار الى جوابه بقوله

بخلاف العكس وهو انفكاك التخيلية عن المكنى عنها لما تقدم أن كلامه يقتضى صحته وإنما قلنا لا تنفك في مذهبه لما تقدم أنها تنفك على مذهب السلف كما قرر عن الزمخشري اللهم الآن تعلق التخيلية عندهم على ما يدل على المكنى عنها في الجملة ولو كانت مجازا حقيقيا فيصح أنها لا تنفك عندهم أيضا فتأمل وهذا أيضا إنما هو وواخذة له ببعض كلامه والافتداح صرح بما يقتضى وجود المكنى عنها بدون التخيلية ويأتى التنبيه عليه (ورد) ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة المكنى عنها وهو أن يطلق لفظ المشبه ويراد به الطرف الآخر الذى هو المشبه به (ب) يؤخذ من كلامه الاخير وهو (أن لفظ المشبه) السكاكى (فيها) أى في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية في قول الهندلى واذا المنية أنشبت أظفارها (مستعمل في) أى في المعنى الذى (وضع له تحقيقا) وهو الموت الحقيقي وهذا بما قطع به فان السكاكى بنفسه قال المراد بالمنية في ما ذكر الموت بادعاء السبعية لما فقد اعترف بان المراد في نفس الامر الموت وأما ما ذكر من ادعاء السبعية لما فلا يخرجها عن معناها الحقيقي على ما باتى تحقيقه وجعل لفظ المشبه مظهروفا للاستعارة التى هى لفظ المشبه أيضا كما اقتضاه كلامه باعتبار أنه أعم من الاستعارة بالكناية وان كان مصدوقهما متحدا في المعنى المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان (و) اذا كان المراد بالمنية في نحو المثال الموت فلا تكون المنية فيه استعارة على مذهبه اذ (الاستعارة) على مذهبه (ليست كذلك) أى لا يصح أن تكون لفظ أطلق على معناه الاصلى وإنما يصح لانه فسرهابان يذكر لفظ أحد طرفى التشبيه ويراد به معنى الطرف الآخر لا يقال قد تقدم في بيان كلامه حيث فسر الاستعارة أن المراد أن يذكر لفظ أحد الطرفين ويراد معنى الآخر حقيقة أو ادعاء فلا يرد هذا البحث على السكاكى أصلا لانا نقول فسرنا ما تقدم بذلك رعاية للواقع في نفس الامر والافعال تهصرحة في ارادة نفس الطرف الآخر ويدل على ذلك أن

اضافة الاظفار اليها أى اضافتها الضميرها أى بمعنى نسبتها لها وورد المصنف هذا بأن لفظ المشبه فيها أى في المنية مثلا مستعمل فيها وضع له تحقيقا وعبر المصنف هنا بلفظ المشبه لانه يرى أن ذلك تشبيه لا استعارة وهذا استدلال بنفس السعوى قال في الايضاح لا قطع بان المراد بالمنية في البيت الموت لا الحيوان

لوحمل كلامه على ما ذكره من اطلاق الآخر في كلامه على حقيقة ومجاز وهو ممنوع لاسيما في مقام التعريف وعلى تقدير جوازه (واضافة فلا بد من قرينة التعميم وهى منتفية (قوله بان تذكر أحد الخ) أى تذكر أحد أى بذكر أو بذكر أو هو اسم أحد طرفى التشبيه ويراد به الآخر وإنما احتجنا لذلك لانه جعلها من المجاز الغوى الذى فسرناه بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له (قوله مظنة سؤال) أى من طرف السكاكى وادعى قوله مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحاصله انه اذا كان المراد بالمنية نفس الموت لا السبع فما وجه اضافة الاظفار اليها مع انها معارضة الانتفاء عنها فلوانه أراد بالمنية معنى السبع لم يكن معنى ذلك الاظفار معها وادفعتها له لان ضم الشئ الغير من هو له درون وتوحيثا عن اللفظ البليغ

السبع بار تكاب أو ويل وهو أن تدخل النية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه ثم نذهب على سبيل التخيل إلى أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين فيتهيا لأنها هذا الطريق دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ النية فلا يفيد (قوله) وإضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) أي لأنه لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ النية وإضافة الاظفار لها لان إضافة نحو الاظفار في الاستعارة السكنية إنما كانت لانها قرينة على التشبيه النفس لانها تادل على أن الموت ألحق في النفس بالسبع فاستحق أن يضاف لها ما يضاف إليه من لوازمه فإضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه المضم (قوله المضم في النفس) أي على مذهبه المصنف (قوله) وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي (لعل (٧٠ + ٢) الشارح أخذ قوله عند المصنف من حيث اعتناؤه ببيان رده وكان في

كلام الشارح محتملة للتحقيق والظن (قوله) وقد يجاب عنه) أي عن رد المصنف على السكاكي وقوله بأنه أي الحال والشأن (قوله) الا أن المراد به السبع ادعاء) أي وهو الموت المدعى سبعيته وحينئذ فليس لفظ النية مستعملا فيما وضع له تحقيقا حتى ينافي كونه استعارة فثبتته الصخرى (قوله من أنا) بيان لما في قوله كما وإضافة اسم للنعنية بيانية (قوله) مرادفاله) أي حالة كون اسم النية مرادفا لاسم السبع (قوله بأن ندخل الخ) هذا وما عطف عليه بيان للمرادفة وأشار به إلى أن جعل اسم النعية مرادفا لاسم السبع إنما هو بالنأويل وليس بأحداث وضع مستقل فيها حتى تكون من باب الاشتراك

(وإضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) المضم في النفس يعني تشبيه النية بالسبع وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي وقد يجاب عنه بأنه وان صرح بلفظ النية الا أن المراد به السبع ادعاء كما أشار إليه في المفتاح من أن اجمل ههنا اسم النية اسم السبع مرادفاله بأن تدخل النية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه بجعل أفراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف ثم نخيل أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي النية والسبع لحقيقة واحدة

الاستعارة التصريحية المشمولة للتعريف إنما أريد باللفظ فيها معنى الطرف الآخر حقيقة ولو حمل كلامه على ما ذكر لزوم اطلاق الطرف المراد في كلامه على حقيقته ومجازه واجمع بين الحقيقة والمجاز لاسيما في التعريف ممنوع وعلى تقدير جوازه فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية وأيضاً وكان نحو هذا الحل مقبولاً جوازا بالمراد بحث لدفعه بحمل الكلام على ما لا يحتمله ظاهره اذ كل كلام يمكن فيه ذلك ولما كان حاصل هذا منع ارادة السبع بالنية في المثال وبيان أن المراد بها الموت الحقيقي وكان فيه مظنة أن يقال اذا كان المراد نفس الموت لا السبع فما بال الاظفار أضيفت لها مع أنها معاومة الانتفاء عنها فلو أن أريد بالنية معنى السبع لم يكن معنى لذكر الاظفار معها وإضافتها لها لان ضم الشيء لغيره معناه هدر ولغو وتحاشى عنه اللفظ البليغ أجاب عن ذلك بقوله (و) لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ النية وإضافة الاظفار لها اذ (إضافة نحو الاظفار) في الاستعارة السكنية عنها إنما كانت لانها (قرينة التشبيه) المضم في النفس لانها تادل على أن النية ألحقت في النفس بالسبع فاستحققت أن يضاف لها ما يضاف له من لوازمه فإضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه المضم وهذا الاعتراض كأنه من أقوى الاعتراضات على السكاكي وقد أجيب عنه بنحو ما أوردناه ودفعناه آتفا وحاصله مع البسط أن النية في نحو واذا النية أنشبت أظفارها مستعملة في غير معناها وهو السبع ادعاء لا نابع لنا النية نفس السبع وأنكرنا أن تكون غير هافصح لنا بذلك الاعتبار أننا استعملنا أحد الطرفين في الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال جعل النية نفس السبع للمبالغة في التشبيه يقتضى اطلاق لفظ السبع عليها لا اطلاق لفظ النية عليه حتى يصح لنا ان نطلق لفظ النية الذي هو ل واحد الطرفين ونعني به الآخر زاد المحجب بيانا يظهر به الأمران معا أعني وجه اثبات السبعية لها ليم الفترس قلت وهذا لا يدل لان السكاكي لا ينسرك أن يكون المراد بالنية الموت وذلك أن تقول المراد بها الموت بقيد كونه على صورة السبع كحقيقته آتفا وهذا القدر هو الذي أوقع المصنف في هذا الاعتراض

اللفظي فتخرج عن الاستعارة ثم إن حصل ما أفاده أن السبع تحته فردان والنية اسم لفردهما وهذا لا يقتضى الترادف لان المترادفين اللفظان للتحدان مفهوما وما صدقا وهنا الاسد أعم من النية لان المراد منها فرد من فردى الاسد الآن يقال مراده بالترادف الصدق فسكاً أنه قال من أن اجمل اسم النية اسم السبع الادعائي وصدقا عليه كذا قال يس وهو غير وارد لان هذا ترادف تخييلي كما أشار له بقوله ثم نخيل الخ لا تحقيقي (قوله ثم نخيل) ينبغي أن يضبط بصيغة المتكلم المعلوم عطفاً على تدخل أي ثم بعد ادخال المشبه في جنس المشبه به نذهب على سبيل التخيل أي على سبيل الايقاع في الخيال أي لا على سبيل التحقيق اذ لترادف على سبيل الحقيقة لأنه ليس هناك وضع اسمين لحقيقة لشيء واحد (قوله لحقيقة واحدة) أي وهي الموت المدعى سبعيته وقوله كيف يصح استفهام إنكاري بمعنى النبي أي لا يصح ومصبه قوله ولا يكونان مترادفين

لان ذلك لا يقتضى كون اسم المنية غير مستعمل فيما هو موضوع له على التحقيق من غير تأويل فيدخل في تعريفه للحقيقة ويخرج من تعريفه للجواز وكأنه لما رأى علماء البيان يطلقون لفظ الاستعارة على نحو ما نحن فيه وعلى أحد نوعي المجاز اللغوي الذى هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمتناهى الاصلى ويقولون الاستعارة تنافى ذكر طرفي التشبيه ظن أن مرادهم بلفظ الاستعارة عند الاطلاق وفي قولهم استعارة بالكناية معنى واحد فبنى على ذلك ما تقدم ومنها أنه قال فى آخر فصل الاستعارة السبعية هذا ما أمكن من

(قوله ولا يكونان مترادفين) أى والحال انهما لا يكونان مترادفين أى بل لا يوضع الواضع اسمين لحقيقة واحدة الا وهما مترادفان فينشد يتخيل ترادف المنية والاسد (قوله فيتأتى لنا بهذا الطريق) أى وهى ادعاء دخول المنية فى جنس السبع وتخيل أن لفظيهما مترادفان (قوله دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية) أى انه يتأتى لنا بالطريق المذكورة أمران أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للمنية لان ذلك لازم لادخالها

(٢٠٨)

ولا يكونان مترادفين فيتأتى لنا بهذا الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية وفيه نظر لان ما ذكر لا يقتضى كون المراد بالمنية غير ما وضعت له بالتحقيق

الادعائى فصار مستعمل فى غير مواضع له لان المنية انما وضعت للموت الحالى عن دعوى السبعية له فيكون استعارة ثانيهما صحة اطلاق لفظ المنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها فى جنس السبع انما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها والحاصل أنه بادعاء السبعية لها أطلقنا أحد الطرفين وغنينا الآخرى بالجملة وبالترادف المتخيل صح لنا اطلاق المنية على المعنى المراد وهو السبع الادعائى من غير تنافى ولا منافرة بين دعوى السبعية للمنية وبين التصريح بالمنية لان التصريح بها بعد دعوى المرادفة فصارت المنية

الاطلاق على السبعية وان تقدم ما يفتى عن اعادة هذا الوجه ووجه صحة اطلاق لفظ المنية على السبع أنه لا يتم صحة اطلاق المذكور الا بهما معافال وذلك انما جعلنا اسم للمنية مرادفا لاسم السبع ولكن جعلنا اياها مرادفا ليس باحداث وضع مستقل فيها فيكون من باب ابلاغ الاشتراك اللفظى فيها فخرج عن معنى الاستعارة وانما ذلك بالتأويل فانه صح لنا بطريق المبالغة فى التشبيه أن يتناول معنى التشبيه فردا من أفراد التشبيه به الا أنه غير متعارف فبذلك صح لنا أن نطلق عليه لفظ المشبه به استعارة تصريحية ونجعل القرينة مانعة من ارادة المتعارف لامانته من ارادة الحقيقة المدعاة لغير المتعارف كما تقدم فى اطلاق الاسد على الرجل الشجاع الذى هو غير المتعارف مع نصب القرينة على عدم ارادة المتعارف الذى هو الحيوان العاقل مع اشتراكهما بسبب ذلك الادعاء فى تشبيه المنية بالسبع الحق لها ثبوت السبعية وأن يجعل لفظ المنية الموضوع فى الاصل للفرد الغير المتعارف منتقلا للمعنى المشترك بينهما وبين الفرد المتعارف الموضوع له لفظ السبع بالادعاء السابق اذ كما صح نقول اللفظ الذى هو السبع عن الخصوص الى العموم فيطلق على الفرد الغير المتعارف بذلك العموم يصح لنا أن ننقل اللفظ الموضوع لغير المتعارف الخاص الى المعنى العام لمصادفته مع لفظ السبع الممكن نقله بالدعوى اذ منزلة موضوعه من المعنى العام بمنزلة موضوع السبع من ذلك المعنى فكما عمم لفظ السبع فلم يعم لفظ المنية اذ وجه التعميم ادعاء دخول المعنى فى غيره وذلك يزحزح أصل وضع اللفظين معالان لفظ المنية مبين فى الاصل للفظ السبع وقد صار غير متباينين الآن بهذه الدعوى فكان الواضع بهذا الاعتبار وضع لفظ المنية ولفظ الاسد لمعنى عام والمعنى المشترك بين الفردين واذ تخيل وضع اللفظين بعد المبالغة والمزج بين الفردين لمعنى يعمهما بنينا على ذلك تخيل أن ذلك لا يصح بالترادف فأثبتناه فتأتى لنا بهذا الطريق أعنى طريق ولم يتأمل أن قول السكاكى ان المراد بالمنية السبع لا يفتى ما هو مقطوع به من ارادة الموت وقول المصنف ان ادخال المنية فى جنس السبع للمبالغة لا يقتضى كون اسم المنية يستعمل فيما لم يوضع له على التحقيق

اسما للسبع فلا منافاة بين ما اقتضته الاستعارة من أن المنية من أفراد السبع وبين التصريح بالمنية لان التصريح بالمنية كالتصريح بالسبع وحينئذ فالمنية مستعملة فى غير ما وضعت له ولا يخفى أن حاصل ما ذكر ان المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى آنفا (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا الجواب نظر وحاصله أن ادعاء الترادف لا يقتضى الترادف حقيقة فكما أننا اذ جعلنا معنى الرجل الشجاع من جنس مسمى الاسد بالتأويل لم يضر استعمال لفظ الاسد فيه بطريق الحقيقة بل هو مجاز فكذلك اذا جعلنا اسم المنية مرادفا لاسم السبع بالتأويل لم يضر استعماله فى الموت المدعى سبعيته مجازا حتى يكون استعارة بل هو حقيقة وادعاء السبعية للموت الذى أطلقت المنية عليه لا يخرجها عن اطلاقها على معناها حقيقة فى نفس الامر اذ الادعاء لا يخرج الاشياء عن حقائقها وهذا حاصل ما ذكره المصنف من الرد أولا (قوله لان ما ذكر) أى من ادعاء السبعية للمنية أى الموت لا يقتضى الخ

تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل ولوأهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بأن قلبوا جعلوا في قولهم نطق الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الأظفار لها قرينة الاستعارة وهكذا جعلوا البخل استعارة بالكناية عن حى

(قوله حتى تدخل الخ) تفرع على كون المراد الخ يعني أن كون المراد بالمنية غير ما وضعت له المتفرع عليه دخولها في تعريف الاستعارة لا يقتضيه ما ذكر من أن المراد بالمنية المنية المدعى سببها (قوله للقطع بأن المراد بها الموت) (٢٠٩) أى وادعاء السبعة لذلك الموت

لا يخرجها عن إطلاقها على معناها الحقيقي في نفس الأمر إذ الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها (قوله وهذا اللفظ) أى لفظ منية (قوله لا يقتضى الخ) أى لأن تخييل الترادف وادعاءه لا يقتضى الترادف حقيقة كما علمت (قوله ويمكن الجواب) أى عن أصل الاعتراض الذى أورده الصنف على السكاكى (قوله مثله) أى مثل استعمال لفظ المنية فى قولنا دنت منية فلان فانه استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق والحاصل أنك اذا قلت دنت منية فلان فقد استعملت المنية فى الموت من حيث ان اللفظ المذكور موضوع للموت بالتحقيق واذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان فأنما

حتى تدخل في تعريف الاستعارة للقطع بأن المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق وجعله مراداً للفظ السبع بالتأويل المذكور لا يقتضى أن يكون استعماله فى الموت استعارة ويمكن الجواب بأنه قد سبق أن قيد الحيثية مراداً فى تعريف الحقيقة أى هى الكلمة المستعملة فيها هى موضوعه بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق ولا نسلم أن استعمال لفظ المنية فى الموت فى مثل أظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق مثله فى قولنا دنت منية فلان بل من حيث ان الموت جعل من أفراد السبع الذى لفظ المنية موضوع له بالتأويل وهذا الجواب وان كان مخرجاً له عن كونه حقيقة إلا أن تحقيق كونه مجازاً

ادعاء دخول المنية فى جنس السبع وتأويل أن لفظيهما مترادفان اثبات المعنيين المتقدمين معاً أحدهما ادعاء ثبوت السبعة المعنية لان ذلك لازم الإدخال فى جنسها فيصح بذلك أن لفظ المنية اذا أطلق عليها إنما أطلق على السبع الادعائى وثانها صحة اطلاق لفظ المنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها فى جنس السبع إنما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها فتقرر بادعاء السببية لها أنا أطلقنا أحد الطرفين وعيننا الآخر فى الجملة و بالترادف المؤول صح لنا اطلاق لفظ المنية على المعنى المراد من غير تناف ولا منافرة ولا يخفى أن حاصل ما ذكر أن المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى أنفاً وبعده عن التحقيق وأنه ليس فيه الا مجرد الدعوى وأجيب عنه بنحو ما ذكر المصنف وزدناه نحن تأكيدها وبياناً فيما تقدم وهو أن غايتها أنا أطلقنا لفظ المنية على غير معناها بالادعاء وذلك لا يخرجها عن إطلاقها على معناها حقيقة فى نفس الأمر الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها وعبارة السكاكى دالة على أن المراد الطرف الآخر حقيقة كما تقدم فلا تدخل الاستعارة بالكناية فيما عرف به الاستعارة وهوانها هى اللفظ المنقول عن أحد طرفي التشبيه وأرى دبه الآخر اذا المنية مقطوع بأنه إنما أرى دبه حقيقة الموت وادعاء السببية لها لا يخرجها عن معناها لان الدعوى لا تؤثر فى المعنى ولا يخفى أيضاً أن الجواب حاصله ما ذكره المصنف وزدناه بياناً وسملاً ما ذكر خارجاً عن المتن على أن المبالغة فيه أفضت لترادف اللفظين ودفعه بأن ذلك أيضاً لا يخرج المعنى عن أصله يتوقف على أن للسكاكى كلامين أحدهما لم تنفض فيه المبالغة لترادف الآخر أفضت فيصح أن يؤتى بيحسين وجوابين والا فأنى المتن هو ما ذكر فى الرد فى الشرح وما نقل عن السكاكى هو حاصل الجواب فليتأمل وقد تقرر أن حاصل ليس صحيحاً لان المنية التى وضع اللفظ لها موت هو معنى المنية المرادة فى الكناية موت له صورة السبع

(٢٧ - شروع التلخيص رابع) استعملتها فى الموت من حيث تشبيه الموت بالسبع وجعله فرداً من أفراد السبع الذى لفظ المنية موضوع له بالتأويل فلم يكن اللفظ مستعملاً فيما وضع له من حيث انه وضع له وأنت خير بأن هذا الجواب إنما يقتضى خروج لفظ المنية فى التركيب المذكور عن كونه حقيقة لا تنفاه قيد الحيثية ولا يقتضى أن يكون مجازاً فضلاً عن كونه استعارة مراداً به الطرف الآخر كما هو المطلوب لانه لم يستعمل فى غير ما وضع له كما هو العتبر فى المجاز عندهم وإنما استعمل فيما وضع له وان كان لا من حيث انه موضوع بل من حيث انه فرد من أفراد التشبيه به ولا يلزم من خروج اللفظ عن كونه حقيقة أن يكون مجازاً ألا ترى أن اللفظ المهمل والغلط ليساً بحقيقة ولا بمجازاً وحينئذ لم يتم هذا الجواب ولذا قال الشارح وهذا الجواب الخ

ومرادا به الطرف الآخر غير ظاهر بعد

أيضا للهدميات استعارة  
بالكناية عن الطعومات  
اللطيفة الشبيهة على سبيل  
التهم وجعلوا نسبة لفظ  
القرى الهاقرة الاستعارة  
لكان أقرب الى التعسب  
هذا لفظه وفيه نظر لان  
التبعية التي جعلها قرينة  
لقرينتها التي جعلها استعارة  
بالكناية كمنطقت في قولنا  
نظمت الحال بكذا لا يجوز  
أن يقدرها حقيقة حينئذ  
لانه لو قدرها حقيقة

(قوله ومرادا به الطرف  
الآخر) انما ذكر ذلك لان  
قضية كونه استعارة أن  
يكون مجازا وأن يكون  
مرادا به الطرف الآخر  
حقيقة كما يدل عليه به  
الاستعارة ولا يكفي الادعاء  
(قوله غير ظاهر بعد) أي  
الى الآن لجواز أن لا يكون  
حقيقة ولجازا بل واسطة  
بينهما لا يقال انه يدخل في  
المجاز باعتبار قيسد  
الجينية في تعريفه بأن  
يقال الكلمة المستعملة في  
غير ما وضعت له أي من  
حيث انه غير ما وضعت له  
لثلاثة لانا نقول للنية في  
التركيب المذكور لم تستعمل  
في غير الموضوع له من  
حيث انه غير بل في  
الموضوع له وان كان لامن  
حيث انه موضوع له بل

الرد أن تعريف الاستعارة لا يصدق على المسكني عنها لانها نوع من الاستعارة العرفية بأنها لفظ نقل عن  
أحد طرفي التشبيه وأطلق على الآخر والمسكني عنها لا يصدق عليها أنها لفظ نقل عن أحد الطرفين  
وأطلق على الآخر ضرورة أن لفظها أطلق على معناه فلم ينقل عنه وأطلق على الآخر وإنما يصدق عليها  
تعريف الحقيقة التي هي أطلق على معناه الذي وضعه في الأصل لكن صدق تعريف الحقيقة عليها  
وخروجهان تعريف الاستعارة انما يصح ان لم تراع الجينية فأما ان روعيت بأن يكون للمعنى في  
الحقيقة أنها كلمة استعملت فيها هي موضوعه بالتحقيق من حيث انها موضوعه كذلك لا يصدق  
تعريف الحقيقة على المسكني عنها فلا تدخل فيه اذ المنية في المثال المذكور لم تستعمل فيما وضعت  
له بالتحقيق لانها انما استعملت فيه من حيث انه مشبه بالبيع تشبيها ادعى فيه دخوله في جنبه وادعى  
فيه مرادفة لفظها للفظه فلذلك قيل انها استعارة والفرق بين الاعتبارين واضح فانك اذا قلت  
دنت منية فلان فانك استعملت المنية في الموت من حيث ان اللفظ المذكور موضوع الموت حقيقة  
واذا قلت أنشبت المنية أظفارا بفلان فانما استعملته فيها من حيث تشبيها بالبيع على الوجه المذكور  
ويلازم من خروج نحو المنية بالوجه المذكور عن الحقيقة والكناية كونها مجازا ادلا واسطة بعد  
الاستعمال بين الحقيقة والكناية وبين المجاز وهذا هو الخاب به عما تقدم لكن لا يتم اذ لم يفد أن  
نحو المنية استعملت في الطرف الآخر وانما أفاد خروجها عن كونها حقيقة الى المجازية المطلقة  
الصادقة بالارسال وأما خروجها عنها الى خصوص الاستعارة المفسرة بكونها كلمة نقلت من أحد  
الطرفين للطرف الآخر فلم يظهر الى الآن اذ لا يصدق على نحو المنية في الشاهد المتقدم أنها استعملت  
بعقلها عن أحد الطرفين في الطرف الآخر من حيث انه الطرف الآخر ضرورة أن حثية الطرف  
الآخر فرع ثبوت الطرف الآخر وأنه هو المستعمل فيه فاذا ثبت اعتبارنا أن الاستعمال فيه من حيث  
انه نفس ذلك الطرف الآخر والمنية انما استعملت في معناها في الطرف الآخر فان قيل انما استعملت  
في الطرف الآخر ادعاء من حيث انه هو الطرف الآخر ادعاء قلنا تقدم جوابه وهو أن الادعاء لا يخرج  
الأشياء عن حقائقها والتعريف انما دل على الطرف حقيقة لادعاء وتقدم أن هذا التعسف لوصح  
لم يرد اعتبار على شيء من الكلام لامكان حمل كل كلام معترض على غير معناه بوجه يصح به المعنى  
بالقرينة على أن نقول لا تصدق الجينية في تعريف المجاز فلا يصدق حمله على الاستعارة بالكناية اذ  
المجاز ليس مستعملا في غير الموضوع له من حيث انه ذلك الغير بل من حيث تعلقه بالموضوع له وقد  
تقدمت الاشارة لهذا ويحاج عنه بأنه مستعمل في الغير من حيث انه غير متعلق بالموضوع له لان التعاق  
يستلزم الغيرية وكذا الغيرية في الحالة الراهنة تستلزم التعاق مجازا لتشبيه أحدهما بالآخر  
وتحقيق ذلك أعني كون الجواب المذكور لا يفيد أن نحو المنية أطلق على الطرف الآخر ولو اعتبرت  
الجينية أن لفظ المنية مثلا في ذلك الشاهد استعمل في معنى واحد هو معناه لكن له جهتان بهج  
الاستعمال بكل منهما أحدهما كونه وضع له اللفظ أصالة والأخرى كونه شبه بمعنى الأسد تشبيها  
أوجب ادعاء دخوله في جنس ذلك المعنى فاستعماله بالوجه الثاني لا يوجب كون المعنى شيئا آخر اذ يصدق  
أنه لم يستعمل في الطرف الآخر الذي لم يوضع له وانما استعمل في الطرف الذي وضع له وان كان السبب في  
الاستعمال حثية ادعاء كونه شيئا آخر نعم لو كان مبدول المفظ مطاق تلك الجهة عارية عن المعنى الأصلي  
صح ما ذكر وليس كذلك للقطع بأن المراد باللفظ الموت لكن مع اعتبار أنها شبهت تشبيها ايضا بغيرها فلم  
يتم الجواب هنا تقرير ما ذكرهنا ور بما يقال ما المانع من أن يقال اللفظ الذي استعمل في أحد الطرفين

وما ذكره السكاكي من كون الاستعارة بالكناية مجازا عليه الا كثرون وضح به الزمخشري عند قوله

(واختار)

من حيث انه فرد من أفراد التشبه به نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه  
موضوع له لدخل في تعريفه لكنه لم يعرفه بذلك فتأمل

(قوله واختراردالتبعية الى المكتنى عنها) لابد من التقدير في أول الكلام أو في آخره أي واختراردقربة التبعية الى المكتنى أو واختراردالتبعية الى قرينة المكتنى عنها أو أن الحذف في أول الكلام وفي آخره والاصل واختراردالتبعية وقرينتها الى المكتنى عنها وقرينتها وهذا كلام مجمل بينه بقوله بجعل الخ والحجج لا يرتكاب ما ذكر أنه لم يرد التبعية نفسها (٢١١) للمكتنى عنها ولم يجعلها أيها كما هو

(واختر) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي ما تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها (الى) الاستعارة (المكتنى عنها بجعل قرينتها) أي قرينة التبعية استعارة (مكتنبا عنها) جعل الاستعارة (التبعية قرينتها) أي قرينة الاستعارة المكتنى عنها (على نحو قوله) أي قول السكاكي (في اللنية وأظفارها) حيث جعل اللنية استعارة بالكناية

ظاهر عبارة الصنف ونص كلام السكاكي في آخر بحث الاستعارة التبعية هذا ما يمكن من تلخيص كلام الاصحاب ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم المكتنى بأن جعلوا في نطق الحال بكذا الحال التي ذكرها أنها قرينة الاستعارة البصرية استعارة بالكناية عن التكلم بواسطة البالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة تراهم في قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويحصلون إضافة الأظفار إليها قرينة الاستعارة لكان أقرب الى الضبط انتهى كلامه (قوله وما يشق منها) أي من تصادرها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم لسان والمكان والآلة (قوله بجعل) متعلق برد أي وهذا الرد بواسطة جعل أو بسبب جعل قرينتها الخ وأنت خير بأن جعل قرينة التبعية مكتنبا عنها إنما يمكن إذا كانت قرينتها لفظية أما إذا

الذي هو غير أصل وضحه معنى استعماله في غير أصله الذي هو الطرف الآخر أفهامه إياه في الجملة مع القصد الذاتي لتلك الأفهام ولو فهم معه غيره وحكم على ذلك الغير لان الحيثية هي المقصودة بالذات أعني حيثية الاسدية المثبتة بواسطة التشبيه البليغ فالسبع في المثال قد فهم من اطلاق اللنية واطلاق الاستعمال على مثل هذا لا يعد وليس المراد أن السبع في ذلك هو المحكوم عليه في نفس الامر وان كان ذلك هو الاصل بل أنه هو الذي يفهم بالقصد ومن حيثيته ولو كان الحكم في الحقيقة على غيره لان الحيثية هي التي قصد الاشعار بها في ذلك المحكوم عليه كما ذكرنا فلي هذا يكون لفظ اللنية مستعملا في الطرف الأخرى أي مفهما له وقصد من حيث أفهامه لامن حيث وجوده بل لينقل منه الى ذلك الوجود فان قلت لفظ اللنية هنا على هذا الجواب هل استعمل لافادة هذه الحيثية بطريق التشبيه أو بطريق المجازية الارسالية قلت بل بطريق التشبيه فان بعد أن شبهنا المنية بالسبع وجعلنا اللنية مرادفة له أفهمنا بها معنى السبعية ولو لم توجد في الخارج على حد أفهامها في المنية عند التصريح بلفظ السبع في الاستعارة التصريحية لان اللنية على هذا مرادفة للسبع فكما يفيد السبعية في الرجولية بالازوم لكن بواسطة التشبيه فكذلك لفظ اللنية المرادف لهذا التأويل تأمله فانه نهاية ما يمكن هنا ويرد عليه أن نحو الاسد للرجل الشجاع أفهم بالذات الاسدية فيه فعلى ما ذكر يكون حقيقة لافهامه حيثية هي أصله والله أعلم ثم أشار الى ما ذكره السكاكي في الاستعارة التبعية تهيبا للاعتراض عليه في ذلك فقال (واختر) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي التي تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان المشتقين (الى) الاستعارة (المكتنى عنها) أي اختر ادخال التبعية في المكتنى عنها وذلك بواسطة (جعل قرينتها) أي قرينة التبعية (مكتنبا عنها) وقد تقدم أن مدار قرينتها على الفاعل كما في نطق الحال أو على الفاعل كنفقهم لهذمات والخجور كبشرهم بعذاب أليم فاذا كانت القرينة في التبعية هي الفاعل مثلا فليجعل ذلك الفاعل استعارة بالكناية بأن يقدر تشبيه الحال بالانسان الناطق ومن المعلوم أن جعل القرينة في التبعية مكتنبا عنها لا يمكن ان كانت القرينة الحالية وذلك بما يضعف ما ذكر السكاكي فاذا كانت لفظا أمكن ما ذكر (و) تكمل بجعل الاستعارة (التبعية) التي هي الفعل في المثال (قرينتها) أي بجعل الفعل في المثال الذي كان تبعية على مذهبه هو قرينة المكتنى عنها التي هي نفس الفاعل الذي كان قرينة للتبعية فحينئذ تجرى التبعية (على نحو قوله) أي على مثل مقاله السكاكي (في اللنية وأظفارها) وقد تقدم الذي قال وهو أن الأظفار استعملت في صورة وهمية على أنها قرينة المكتنى عنها والمنية هي الاستعارة بالكناية وجريان التبعية على هذا أن يجعل الحال في نطق الحال استعارة بالكناية ويجعل نطق قرينتها على أن يتوهم للحال صورة

تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ص (واختراردالتبعية الخ) ش هذا اعتراض على السكاكي

كانت قرينتها الحالية فلا يمكن اذ ليس هنا لفظ بجعل استعارة بالكناية وهذا بما يضعف مذهب السكاكي وذلك كما في قوله تعالى لهم يتقون فان لعل استعارة تبعية لارادته تعالى والقرينة استحالة الترجي لسكونه علام الغيوب (قوله على نحو قوله) أي حالة كون ذلك الجمل آتيا على نحو أي طريقة قوله الخ

(قوله واذافة الاظفار اليها قرينتها) المناسب لمذهب السكاكي أن يقال والاظفار المضافة اليها قرينتها لانها عنده استعملت في صورة وهمية كما مر وكذا يقال فيما يأتي من قوله ونسبة النطق الخ ومن قوله ونسبة القرى الخ أي فالناسب أن يقال فيها والنطق للنسب اليها قرينة الاستعارة بدل قوله ونسبة النطق وأن يقال والقرى المنسوب اليها بدل ونسبة القرى (قوله استعارة عن دلت) أي استعارة تبعية لدلت وقوله بقرينة الحال أي بقرينة اسناد النطق للحال وقوله والحال أي وجملاوا الحال حقيقة (قوله استعارة بالكناية عن التكلم) أي للتكلم (٢١٢) الادعائي في شبه الحال بالتكلم ويدعى أنه عينه وأن للتكلم فردين متعارفا وغير متعارف

وأن لفظ الحال مرادف لفظ التكلم فاستعبر لفظ الحال للتكلم الادعائي (قوله القرى) بالفاف المكسورة والقصر الضيافة (قوله وعلى هذا القياس) أي في قوله تعالى فبشرهم بذياب أليم القوم جعلوا بشر استعارة تبعية للأنداز بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل بشر قرينتها وفي قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا القوم يجعلون اللام استعارة تبعية للعداوة والحزن الجزئين بواسطة تشبيه متعلقهما وهو مطلق عداوة وحزن بالعلة الغائية للانتقاط كطابق محبة وتبين وقرينتها العداوة والحزن والسكاكي يجعل العداوة والحزن استعارة بالكناية عن العلة الذاتية للانتقاط بأن شبه العداوة والحزن بالهبة والتبني تشبيها ضمرا

واضافة الاظفار اليها قرينتها في قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن التكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وهكذا في قولهم تقرهم لهذميات بجمل الالهذميات استعارة بالكناية عن المطعومات الشبيهة على سبيل التهكم ونسبة القرى اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وإنما اختار ذلك ايثارا لضبط وتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي (بأنه ان قدر التبعية) كمنطقت في الحال بكذا (حقيقة) بأن يراد بهامعناها الحقيقي

النطق لسان فينقل لفظ النطق لها فترمر بما ذكر أن ما جعله القوم تبعية جعله هو قرينة على المسكني عنها على أنها تخيلية وما جعلوه قرينة التبعية جعله هو استعارة بالكناية في قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم نطقت استعارة عن دلت فكانت تبعية لان التشبيه في الاصل بين المصدرين أعنى الدلالة والنطق والقرينة على هذه التبعية اسناد النطق الى الحال فصارت الحال في الحقيقة هي القرينة وهي أعنى الحال عندهم استعملت في معناها لان الدلالة المرادة في نفس الامر المسندة لها تقبلها وهو يجعل لفظ الحال استعارة بالكناية عن التكلم الذي له لسان ينطق به وجعل نسبة النطق اليها قرينة الاستعارة بالكناية الموجودة في الحال فالنطق في الحقيقة هو القرينة على نحو ما ذكرنا آنفا وكذا قولهم تقرهم لهذميات القوم يجعلون تقرهم استعارة تبعية والالهذميات قرينتها لما تقدم وهو يجعل الالهذميات استعارة بالكناية عن الاطعمة الشبيهة بواسطة تشبيه الالهذم بها على طريق التهكم ويجعل نسبة القرى اليها استعارة تخيلية باثبات معنى وهي هنالك يشبه اعطاء الطعام للضيف عند نزوله الذي هو القرى أو يجعلها قرينة ينقلها الى الضرب أو الملاقاة بناء على أن القرينة تكون مجازا حقيقيا وكذا قوله تعالى فبشرهم بذياب أليم القوم جعلوا فعل التبشير استعارة تبعية للأنداز بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل التبشير قرينتها على أنه تخيل بتقدير صورة كمهورة التبشير أو على أن ينقل الى الأنداز بواسطة التهكم بناء على أن قرينة المسكنية تكون مجازا حقيقيا وعلى هذا القياس غير هذه الامثلة وإنما اختار السكاكي ذلك ايثارا لضبط القريب بتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي من ادخال التبعية في المسكني عنها (بأنه) أي بأن الشأن أو بأن السكاكي (ان قدر) أي فرض وأثبت (التبعية حقيقة) فيجعل

وهو أنه اختار رد الاستعارة التبعية أي الواقعة في الحرورف والمشتقات من المصدر الى المسكني عنها أي أن التبعية قسم من المسكنية أي بأن يجعل قرينتها أي ما أسند اليه مثل تلك التبعية مكنا عنها وتجعل التبعية قرينتها أي تخيلية على نحو ما قال في المنية وأظفارها في بيت الهذلي فيسكون معنى قولنا نطقت الحال أن الحال عبر بها عن التكلم بادعاء دخوله في جنس التكلمين وقولنا نطقت تخيلية وقد رد

في النفس وادعينا أن العداوة والحزن عين الهبة والتبني ثم استعبر العداوة والحزن للمحبة والتبني الادعائيين ولا م التعليل التي لم يكون مدخولها باعنا قرينة وكذا قوله تعالى لأصابتكم في جذوع النخل يجعل الجذوع استعارة بالكناية عن الظروف الادعائية واستعمال في قرينة على ذلك والقوم يجعلون اللام استعارة تبعية والجذوع قرينة (قوله وإنما اختار ذلك) أي رد التبعية وقرينتها للمسكنية وقرينتها (قوله ايثارا لضبط) أي لاجل أن يكون أقرب لضبط لمساويه من تقليل الاقسام فقوله وتقليل الخ عطف علة على معلول وإنما قلت أقسام الاستعارة على ما اختاره لانه لا يقال عليه استعارة أصلية وتبعية بل أصلية فقط (قوله وردها اختاره السكاكي) أي من رد التبعية للمسكني عنها وجعلها داخلة فيها (قوله بأنه) أي السكاكي وقوله ان قدر التبعية حقيقة بالبناء للفاعل أي ان جعل

لم تكن استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية عنده مجاز كما مر ولم تكن تخيلية لم تكن الاستعارة بالسكناية مستلزمة للتخيلية واللازم باطل بالاتفاق فيتمين أن يقدرها مجازا واذا قدرها مجازا لزمه أن يقدرها من قبيل الاستعارة لتكون العلاقة بين العنيتين هي الشابهة ويحتمل أن ضمير أنه للحال والشأن وقدر البناء للفعل أى ان فرض أن التبعية الفائل بها القوم باقية على معناها الحقيقي بأن جعلت نطق التي هي التبعية عند القوم في نطق الحال بكذا مثلا مرادابه معناها الحقيقي وهو النطق وجعل الحال استعارة بالسكناية للمتكلم الادعائي ثم لا يخفى قبح هذا التردد لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في النية وأظفارها لم يبق احتمال تقديرها حقيقة والا لم يكن على نحو قوله في النية وأظفارها فكان عليه أن يقول على (٢١٣) نحو اللنية وأظفارها ليحسن

هذا التردد (قوله) لانها أى التخيلية مجاز عنده) لا عند المصنف والسلف أى وهي على فرض كونها حقيقة لم تكن مجازا فضلا عن كونها استعارة فضلا عن كونها تخيلية (قوله) لانه جعلها من أقسام الاستعارة المصريح بها) أى التي هي من الجاز اللغوي (قوله) بذكر المشبه به) أى بذكر اسم المشبه به (قوله) الا أن المشبه فيها) أى في التخيلية يجب أى عند السكاكى (قوله) بل وهما) أى بل عماله تحقق بحسب الوهم لكونه صورة وهمية محضة كما مر (قوله) فلم تكن الاستعارة المسكنى عنها) أى على هذا التقدير مستلزمة للتخيلية واذالم تستلزم المسكنى عنها التخيلية صح وجود عنها التخيلية كما في نطق الحال بكذا حيث جعل الحال استعارة بالسكناية عن المتكلم

(لم تكن) التبعية استعارة (تخيلية لأنها) أى التخيلية (مجاز عنده) أى عند السكاكى لانه جعلها من أقسام الاستعارة المصريح بها المفسرة بذكر المشبه به واردة المشبه الا أن المشبه فيها يجب أن يكون عمالا تحقق له مناه حسا ولا عقلا بل وهما فتكون مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فتكون مجازا واذالم يكن للتبعية تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنى عنها مستلزمة للتخيلية) بمعنى أنها لا توجد بدون التخيلية وذلك لان المسكنى عنها قد وجدت بدون التخيلية في مثل نطق الحال بكذا على هذا التقدير (وذلك) أى عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) وانما الخلاف في أن التخيلية هل تستلزم المسكنى عنها

نطقت التي هي التبعية في نطق الحال بكذا مثلا مرادابه معناه الاصلى وهو النطق الحقيقي وانما فسرنا قدر بأثبت للعلم بأن مجرد التقدير والفرض الوجهى لا يترتب عليه ما يذكر واليه أشار بقوله (لم تكن) تلك التبعية حينئذ استعارة (تخيلية) وانما قلنا لا تكون تلك التبعية على هذا التقدير تخيلية عند السكاكى (لانها) أى لان التخيلية (مجاز لغوي) عنده) أى عند السكاكى لها تقدم أنه جعلها من أقسام الاستعارة المصريح بها التي هي من الجاز اللغوي وهي المفسرة بذكر لفظ المشبه مرادابه المشبه به الا أن المشبه فيها عند السكاكى يجب أن يكون عمالا تحقق له مناه حسا ولا عقلا بل صورة وهمية محضة كما تقدم فعلى هذا يكون المراد بنطق مثلا في نطق الحال بكذا الصورة الوهمية الشبيهة بالنطق الحقيقي فيكون لفظها مستعملا في غير ما وضع له بالتحقيق فيكون مجازا اذ لم يرد معناه الذي هو النطق الحقيقي وأما على ذلك التقدير وهو أن يراد بالنطق معناه الحقيقي فلا تكون التبعية مجازا فلا تكون تخيلية لانها ليست الا مجازا عنده واذالم تكن التبعية على ذلك التقدير تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنى عنها مستلزمة) أى على ذلك التقدير يازم انتفاء التخيلية عن المسكنى عنها فيلزم كون المسكنى عنها غير مستلزمة (للتخيلية) واذالم تستلزم المسكنى عنها التخيلية صح وجود المسكنى عنها بدون التخيلية كما في المثال السابق وهو نطق الحال بكذا حيث استعمل نطق له معناه الحقيقي (وذلك) أى لكن عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) من أهل الفن وانما وجد الخلاف في العكس وهو أن التخيلية هل تستلزم المسكنى

المصنف عليه بأنه ان قدر التبعية حقيقة يلزم أن لا تكون تخيلية لان التخيلية عند السكاكى مجاز واذا كانت حقيقة لا تكون تخيلية فيلزم أن لا تكون المسكنى عنها مستلزمة للتخيلية وذلك باطل بالاتفاق بمعنى أن وجود المسكنى دون التخيلية باطل بالاتفاق بخلاف وجود التخيلية دون المسكنى فانه جائز عند السكاكى ممنوع عند المصنف كما سبق وقد رد عليه الخطيبى بأننا لانسلم الاتفاق على أن

الادعائي وجعل النطق مستعملا في معناه الحقيقي لكن عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية باطل باتفاق فيبطل هذا التقدير أى جعله التبعية مستعملة في معناها الحقيقي (قوله) بمعنى أنها لا توجد) تفسير للعنى لالاننى فلا يقال الصواب حذف لا وأشار الشارح بهذا الى أنه ليس المراد هنا بالاستلزام امتناع الانفكاك عقلا بل المراد به عدم الانفكاك في الوجود لانه ليس المراد أن كلامهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكى قد تكون بدون المسكنية (قوله) وذلك) أى وبيان ذلك أى بيان عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية (قوله) على هذا التقدير) أى تقدير كون التبعية حقيقة (قوله) بالاتفاق) أى لاتفاق أهل الفن على أن التخيلية لازمة للمسكنية (قوله) هل تستلزم المسكنى عنها) أى ألا تستلزمها



(قوله فعند السكا كي لاستنزام) أى وعند غيره التخيلية تستنزام المسكنية كما أن المسكنية تستنزام التخيلية فالتلازم عند السكا كي من الجانبين وأما عنده فالمسكنية تستنزام التخيلية دون العكس على ما قال المصنف (قوله كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أى فقد ذكر السكا كي أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية لايس فى السكلام مكى عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وأما الفوم فيقولون هذا التركيب ان صح بجملمن ترشيع التشبيه وليس فى السكلام لا مسكنية ولا تخيلية (قوله وبهنا) أى وباعتبار السكا كي التخيلية دون المسكنية فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلمكت فلانا (قوله ظهر فساد ما قيل) (٢١٤) أى مقاله صدر الشريعة جوابا عن السكا كي وردا لاعتراض المصنف

فعند السكا كي لاستنزام كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان مراد السكا كي بقوله لا تنفك المسكنية عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزما للمسكنية عنها لعل العكس كما فهمه المصنف

عنها ولا يعمى أنه قيل ان التخيلية يصح أن توجد وحدها بدون المسكنية عنها كما ذكر السكا كي فى نحو قولك أظفار المنية الشبيهة بالسبع إذ قد ذكر أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس فى السكلام مسكنيا عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وقيل لا يصح وما ذكر ان صح فهو من ترشيع التشبيه وقد تقدم ومن المعلوم أن هذا المثال الذى ذكره السكا كي لى الاستنزام انما فيه التخيلية بدون المسكنية عنها فلم تستلزام التخيلية المسكنية عنها ولم توجد فيه المسكنية عنها بدون التخيلية فيصح أن المسكنية عنها عند السكا كي وجدت بدون التخيلية فلم تستنزام المسكنية عنها التخيلية فلا يصح جعل كلام السكا كي وهو قوله لا تنفك المسكنية عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية لا توجد بدون المسكنية عنها ضرورة وجودها دونها فى المثال المذكور فوجب حملها على ظاهره كما فهمه المصنف عنه وهو أن المسكنية عنها تستلزام التخيلية وهو المراد بالآزوم السابق دون العكس وإذا وجب حملها على ذلك كان الحمل على العكس المذكور الذى هو خلاف ذلك فسادا فلا بحث فى كلام المصنف من هذا الوجه نعم يبحث فى كلامه فى حكاية الاتفاق على أن المسكنية عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن كلام صاحب الكشف مشعر بل مصرح بخلاف ذلك كما تقدم فى قوله تعالى ينقضون عهد الله وآن النقض استعارة نصريحية عن ابطال العهد وهى قرينة للمسكنية عنها التى هى العهد اذ هى كناية عن الحبل فقد وجدت المسكنية عنها عنده بدون تخييل لان النقض الذى هو القرينة ليس بتخييل اذ التخييل اما انبات حقيقة لغير معناها كما عند الجمهور واما انبات صورة وهمية كما عند السكا كي على ما تقدم بيانه فان حمل الاتفاق على معنى اتفاق الحصين أعنى السكا كي والمصنف لم يصح أيضا لان السكا كي صرح أيضا بما يقتضى عدم الاستنزام حيث قال فى باب الحجاز العقلى قرينة المسكنية عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار المنية يعنى فتسكون تخيلا كما تقدم وقد تكون أمرا محققا كالانبات فى أنبت الربيع البقل والهزم فى هزم الأمير الجند ومن المعلوم

المسكنية تستنزام الخيالية لان المصنف يرى أن الحجاز العقلى استعارة بالكناية وليس مستلزما للخيلية قلت والجواب صحيح وبرهانه أن السكا كي ذكره فى آخر السكلام على الحجاز العقلى أنه عنده استعارة بالكناية وأن المسكنية عنها تنقسم الى ما قرينتها أمر وهمى كالانبات فى قولنا أنياب المنية أو أمر محقق

التخيلية وقد صرح فيما قبل ذلك بأن التخيلية توجد بدون المسكنية كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع نعم أهلمكت فلانا فلم من مجموع كلامه أن المسكنية تستنزام التخيلية دون العكس وأن معنى قوله لا تنفك المسكنية عنها عن التخيلية أن المسكنية عنها مستلزما للتخيلية لا العكس كما فهمه ذلك الحبيب (قوله أن التخيلية الخ) خبران (قوله على العكس) عطف على قوله أن التخيلية الخ بتقدير أى لا أن كلامه محمول على العكس وهو أن المسكنية مستلزما للتخيلية كما قرر بعضهم وقر رآخر أن قوله لا على العكس عطف على قوله مسانزامة للمسكنية أى لا كائنة على العكس ولو حذف على كما فى بعض النسخ كان أوضح أى لان مراده العكس (قوله كما فهمه المصنف) الضمير راجع للعكس أى كما فهمه المصنف هنا بناء على أن مراده بالاتفاق اتفاق السكا كي وغيره من أئمة الفن

وحاصل ذلك الجواب أنا نسلم أن لفظ ناطقت مثلا اذا استعمل فى حقيقته لم توجد الاستعارة التخيلية وأما قولك لسكن عدم استنزام المسكنية للتخيلية أى عدم وجودها معها باطل اتسافا فممنوع لان معنى قول السكا كي فى المفتاح لا تنفك المسكنية عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزما للمسكنية فتنى وجدت التخيلية وجدت المسكنية لا العكس وحاصل الرد على ذلك الحبيب أن السكا كي بعد ما اعتبر فى تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شىء من لوازم المشبه به والتزم فى تلك اللوازم أن تكون استعارة تخيلية قال وقد ظهر أن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخيلية على ما عليه سياق كلام الاصحاب وهذا صريح فى أن المسكنية تستنزام

(قوله نعم الخ) هذا استدراك على قوله ظهر فساد ما قبل وذلك أن هذا القول الفاسد اعترض على المصنف وإذا كان فاسدا فلا اعتراض عليه من تلك الجهة ولما كان يتوهم أنه لا يعترض عليه من جهة أخرى استدرك على ذلك بقوله نعم الخ وحاصله أن كلام المصنف يبحث فيه من جهة حكاية الاتفاق على أن المسكني عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن صاحب الكشف مصرح بخلاف ذلك في قوله تعالى ينقض عهد الله وأن النقض استمارة تصريحية لا بطلان العهد وهي قرينة للمسكني عنها التي هي العهد اذ هو كناية عن الحبل وقد وجدت المسكني عنها عنده بدون التخيلية لان النقض الذي هو القرينة ليس تخيلا اذ التخيل ما اثبات الشيء انما ير ما هو له كما عند الجمهور وأما اثبات صورة وهمية كما

(٢١٥)

والنقض ليس كذلك بل نعم يمكن أن ينازع في الاتفاق على استلزام المسكني عنها التخيلية لان كلام الكشف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في الفتح أيضا في بحث الحجاز العقلي بأن قرينة المسكني عنها قد تكون أمرا وهميا كما ظفار النبية وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند الآن هذا لا يدفع الاعتراض عن السكاكي لانه قد صرح في الحجاز العقلي بأن نطقه في نطق الحال بكذا أمر وهمي جعل قرينة للمسكني عنها

أن لا تخيل في الامر المحقق عنده ففسد أثبت المسكني عنها فلا تخيل فان قلت قد قررت عنه بما ذكرت أنفا أن المراد بعدم انفكاك المسكني عنها عن التخيلية أنها استلزام التخيلية لأن التخيلية تستلزم المسكني عنها فانها نية الشبهة السبع وبه رددت على من حمل كلامه على استلزام التخيلية للمسكني عنها ايرد به اعتراض المصنف حيث ألزمه وجود المسكني عنها بدون التخيل فرد عليه ذلك القائل بأن قوله لا يقتضي الآن التخيلية استلزام لان المسكنية تستلزم حتى ينقض بوجودها بدون لازما على ذلك التقدير الذي هو كون نحو نطقه من نطق الحال حقيقة وعلى ما حكى عنه في الحجاز العقلي يصح كلام ذلك الحامل ويبطل اعتراض المصنف الحامله على خلاف ذلك لبطلان الاتفاق بالوجهين حينئذ معا قلت اعتراض المصنف مبنى على ما واخذته بظاهر تلك العبارة وهو الاقرب لان تأويلها على العكس يتوقف على أنه يقول باستلزام التخيلية للمسكني عنها وهو باطل كما قال في أظفار النبية الشبهة بالاسد وهذا اللئال صرح به في بابها وما ذكر من عدم استلزام المسكني عنها للتخيلية صرح به في باب آخر والاعتراض انما هو على ما صرح به من عدم انفكاك المسكني عنها عن التخيلية بمعنى أنها تستلزم التخيلية اذ بناه ما ذكره من ادخال التبعية فيها بناء على ارادة الحقيقة بما جعله قرينة للمسكني عنها والحاصل أنه لما صرح في هذا الباب بعدم انفكاك وصرح فيه بعدم استلزام التخيلية للمسكني عنها وجب حمل عدم الانفكاك على ظاهره الذي صرح بما لا يصح معه الحمل على العكس فحمل الحامل عدم الانفكاك على استلزام التخيلية للمسكني عنها باطل بما ذكر في اللئال وهو أظفار النبية الشبهة بالاسد اذ ذكره عنه في بابها والمصنف يكفي في البحث أن قوله لا تنفك المسكني عنها عن التخيلية يلزم عدم صحته بل يلزم على ذلك التقدير وأما ما ذكر في الحجاز كالانبات في قولنا أنبت الربيع البقل لا يقال فقد قال السكاكي ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخيلية لانه قال على تفصيل سند كره في آخر الفصل وهذا هو التفصيل الموعود به وقال الخطيبي في شرح الفتح انه يمكن أن تكون التخيلية موجودة في أنبت الربيع فيكون تشبيه الانبات على سبيل

نعم يمكن أن ينازع في الاتفاق على استلزام المسكني عنها التخيلية لان كلام الكشف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في الفتح أيضا في بحث الحجاز العقلي بأن قرينة المسكني عنها قد تكون أمرا وهميا كما ظفار النبية وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند الآن هذا لا يدفع الاعتراض عن السكاكي لانه قد صرح في الحجاز العقلي بأن نطقه في نطق الحال بكذا أمر وهمي جعل قرينة للمسكني عنها

أن لا تخيل في الامر المحقق عنده ففسد أثبت المسكني عنها فلا تخيل فان قلت قد قررت عنه بما ذكرت أنفا أن المراد بعدم انفكاك المسكني عنها عن التخيلية أنها استلزام التخيلية لأن التخيلية تستلزم المسكني عنها فانها نية الشبهة السبع وبه رددت على من حمل كلامه على استلزام التخيلية للمسكني عنها ايرد به اعتراض المصنف حيث ألزمه وجود المسكني عنها بدون التخيل فرد عليه ذلك القائل بأن قوله لا يقتضي الآن التخيلية استلزام لان المسكنية تستلزم حتى ينقض بوجودها بدون لازما على ذلك التقدير الذي هو كون نحو نطقه من نطق الحال حقيقة وعلى ما حكى عنه في الحجاز العقلي يصح كلام ذلك الحامل ويبطل اعتراض المصنف الحامله على خلاف ذلك لبطلان الاتفاق بالوجهين حينئذ معا قلت اعتراض المصنف مبنى على ما واخذته بظاهر تلك العبارة وهو الاقرب لان تأويلها على العكس يتوقف على أنه يقول باستلزام التخيلية للمسكني عنها وهو باطل كما قال في أظفار النبية الشبهة بالاسد وهذا اللئال صرح به في بابها وما ذكر من عدم استلزام المسكني عنها للتخيلية صرح به في باب آخر والاعتراض انما هو على ما صرح به من عدم انفكاك المسكني عنها عن التخيلية بمعنى أنها تستلزم التخيلية اذ بناه ما ذكره من ادخال التبعية فيها بناء على ارادة الحقيقة بما جعله قرينة للمسكني عنها والحاصل أنه لما صرح في هذا الباب بعدم انفكاك وصرح فيه بعدم استلزام التخيلية للمسكني عنها وجب حمل عدم الانفكاك على ظاهره الذي صرح بما لا يصح معه الحمل على العكس فحمل الحامل عدم الانفكاك على استلزام التخيلية للمسكني عنها باطل بما ذكر في اللئال وهو أظفار النبية الشبهة بالاسد اذ ذكره عنه في بابها والمصنف يكفي في البحث أن قوله لا تنفك المسكني عنها عن التخيلية يلزم عدم صحته بل يلزم على ذلك التقدير وأما ما ذكر في الحجاز

كالانبات في قولنا أنبت الربيع البقل لا يقال فقد قال السكاكي ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخيلية لانه قال على تفصيل سند كره في آخر الفصل وهذا هو التفصيل الموعود به وقال الخطيبي في شرح الفتح انه يمكن أن تكون التخيلية موجودة في أنبت الربيع فيكون تشبيه الانبات على سبيل

(قوله كالانبات في أنبت الربيع البقل) قد شبه فيه الربيع بالفاعل الحقيقي تشبيها مضمرا في النفس وقرينتها الانبات (قوله والهزم في هزم الامير الجند) أي تشبه الامير بالجيش استعارة بالكناية واثبات الهزم الذي هو من توابع الجيش له قرينتها (قوله الآن هذا) أي ما صرح به في الفتح في بحث الحجاز العقلي لا يدفع الاعتراض عن السكاكي أي لا يدفع الاعتراض عليه مطلقا لانه وان دفع الاعتراض عليه بأن عدم الاستلزام باطل باتفاق لا يدفع الاعتراض الآتي عليه وهو لزوم القول بالتبعية (قوله أمر وهمي) أي فيكون نطقه مستعملا في غير ما وضع له لان ذلك الامر الوهمي غير الموضوع له فيكون مجازا ولا شك أن علاقته الشاهبة للنطق فيكون استعارة ولا شك أنه فعل والاستعارة في الفعل لا تكون انبعية فقد اضطر الى اعتبار الاستعارة التبعية

وأيضاً فلما جاوز وجود المسكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل ووجود التخيلية بدونها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع فلا جهة لقوله ان المسكنى عنها لا تنفك عن التخيلية (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها السكاكى قرينة المسكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً (فتسكون) التبعية كتنطقت الحال مثلاً (استعارة) ضرورة أنه مجاز علاقته المشابهة والاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية

العقلى فهو يرد على هذا الكلام نقضاً له أيضاً ولا يضر اعتراض المصنف في شيء أذ هو منصرف لهذه العبارة أتى صرح بها في باب الاستعارة المسكنى عنها والرد على ذلك الحامل صحيح حيث تأول عبارته على خلاف ظاهرها مع وجود ما ينافيها معها في بابها نعم لو أمكنه أن يقول عدم الانفكاك أراد به السكاكى غير الاستزام أصلاً أتى تصحيحه كلام السكاكى لكن لا سبيل اليه فلا بحث على المصنف الا في حكاية الاتفاق وما رده على السكاكى مقتضى هذه العبارة فهو وارد على كل حال اما بالالزام السابق كما أزمه المصنف واما بما صرح به هو في المجاز العقلى ولو لم يقصده المصنف فالسكاكى يرد عليه اعتراض المصنف لانه اما أن يقول في شيء من أمثلة التبعية بالمجاز كما صرح بأن نطق في نطق الحال بكذا استعير لأمراً وهي جعل قرينة للمسكنى عنها فيلزمه أحد شقي الاعتراض وهو ألا تى اذا نطق على ما صرح به مجاز وهو فعل فيكون تبعية للمصدر المنقول للصورة الوهمية فيلزمه وقوعه فيما فرم منه من اسقاط التبعية عن التقسيم وان لم يقل في شيء من الامثلة بالمجاز أصله بطلان قوله لا تنفك المسكنى عنها عن التخيلية فكلام السكاكى المذكور باطل اما بما ذكر المصنف واما بما قال خارجاً فانه صرح بأنه يجوز وجود المسكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل كما تقدم وجوز وجود التخيلية بدون المسكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالاسد كما تقدم أيضاً فلما جاوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلا معنى لقوله لا تنفك المسكنى عنها عن التخيلية سواء حمل على ظاهره وهو الذى فهم المصنف وألزم ابطاله على أحد شقي الاعتراض كما لزم بما قاله في المجاز له تلى أو حمل على عكسه كما قال ذلك القائل وردد عليه بما تقدم بهذا الكلام وهو قوله لا تنفك الى آخره لوجهه اما بما ذكره المصنف في التبعية الزام له واما بما ذكره من انفكاك كل منهما عن الاخرى فليستأمل فان المقام سهل يمتنع وقد اتضح والله الموفق بمده وردد على تميم كلام السكاكى في رده كل تبعية الى المسكنى عنها أن ذلك إما يصاح ان قامت قرينة على قصد التشبيه في قرينتها واما ان قامت قرينة على أن المقصود بالذات نفس المصدر المشتق منه فجعلها كناية لا وجه له لان التخيلية يجب أن تكون في المقصد تابعة للمسكنى عنها لما قرر فيها ويمكن أن يجاب عن السكاكى كما قيل بأن مقصوده الزام تقليل التقسيم على مذهبهم وأنه الاولى بهم حيث جعلوا التخيلية حقيقة لغوية لاعلى مذهبهم أو أنه رجوع عن مذهبهم الذى اقتضاه مراعاة شدة المناسبة لمسمى الاستعارة لان نقل مسمى التخيلية للامر الوهمى أنسب بالاستعارة الى كونها حقيقة لغوية لمصلحة مناسبة لتقليل التقسيم فانظره (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها قرينة المسكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً وتقدم أن المراد بالتقدير التحقيق والتثبيت فتسكون تلك التبعية التي جعلها مجازاً حينئذ (استعارة) لان المجازية التي يثبتها في هذه القرينة يجعل علاقتها المشابهة وكل مجاز علاقته المشابهة استعارة واذا كانت استعارة بفرضا مجازاً كانت استعارة تبعية لان الاستعارة في الفعل لا تسكون الاتبعية لما تقدم أن المقصود بالذات في المشتق مطلقاً والمعنى المصدرى وغيره يؤخذ بالعموم ولا يتعلق به الغرض

(قوله وأيضاً الخ) هذا اعتراض على السكاكى لازمه من كلامه أهمله المصنف وحاصله أن السكاكى صرح في هذا الباب بعدم انفكاك المسكنى عنها عن التخيلية وصرح فيه أيضاً بعدم استزام التخيلية للمسكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع وصرح في المجاز العقلى بجواز وجود المسكنى بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل فلما جاوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلا وجه لقوله ان المسكنى عنها لا تنفك عن التخيلية لانها قد انفكت عنده في أنبت الربيع البقل وهزم الامير الجند

التخيل وهو فاسد فان ذلك مجاز اسنادى ونحن انما تسكنا في الاستعارة التخيلية التي هي قسم من مجاز الافراد قوله (والا) أى وان لم يقدر التبعية حقيقة بل جعلها تخيلية مجازاً فلم يكن ما ذهب اليه مغنياً

فلا يكون مذهب اليه مغنيا عن فسمة الاستعارة الى أصلية وتبعية ولكن يستفاد مما ذكره التركيب في التبعية المتركيب الاستعارة بالسكينة على مفسرناها وإصبر التبعية حقيقة واستعارة تخيلية لماسبق أن التخيلية على مفسرناها حقيقة لا مجاز

(قوله من رد التبعية) أي من رد قرينتها (قوله لانه اضطر الخ) أي وانما لم يكن ما ذكره مغنيا عما ذكره غيره لانه اضطر الأمر الى القول بالتبعية فقد فر من شيء وعاد اليه لانه حاول اسقاط الاستعارة التبعية (٢١٧) ثم آل الأمر على هذا الاحتمال

الى اثباتها كما أثبتنا غيره (قوله وقد يجاب) أي عن لزوم القول بالاستعارة التبعية وحاصله أنا نختار

(لم يكن مذهب اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها لانه اضطر الأمر الى القول بالاستعارة التبعية وقد يجاب بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة لا يجب أن يكون استعارة لجواز أن يكون له

بالذات وما يقع فيه التشبيه الذي تنبئ عليه الاستعارة يجب أن يكون هو الأعم والمطلوب أحواله في المعنى فقول الغائل نطق الحال ان جعل نطق تخيلا والحال استعارة مكنا عنها فان جعل نطق حقيقة أسند لغير أصله كما يقوله الجمهور وجدت المسكني عنها بدون التخيل لان التخيل عنده ليس الا بالصورة الوهمية وان جعله مجازا كان استعارة تبعية لما تفرقا (ف) يلائم حينئذ أنه (لم يكن مذهب اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من أنها تبعية فان الاستعارة تنقسم بسبب ذلك الى التبعية وغيرها وانما قلنا لم يفر من ما ذكره عما ذكره غيره لانه اضطر آخر الى القول بالتبعية على تقدير كونها مجازا وغاية ما في ذلك أن ما ذكره وما ذكره غيره حينئذ محتج بهان في شيء واحد وهما مفهومان مختلفان أعني كون نطق تبعية من حيث انها فعل وكونها تخيلا من حيث ان النطق نقل على مذهبه بصورة وهمية ولا يوجب ذلك اسقاط التقسيم الذي فر منه فقد فر من شيء وعاد اليه لانه حاول اسقاط الاستعارة ثم آل الأمر على هذا الاحتمال آخر الى اثباتها كما أثبتنا غيره وقد يجاب عن لزوم القول بالاستعارة التبعية بأن ذلك انما يلزم لو كان السكاكي يقول بأن كل مجاز يكون قرينة المسكني عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل كونها تبعية واذا صح أن يكون ذلك المجاز الذي جعل قرينة للمسكني عنها مجازا آخر غير الاستعارة لم يلزم القول بالاستعارة التبعية ولو قال بأن القرينة المذكورة مجاز فللسكاكي أن يقول هب أن نطق في قولنا نطق الحال بكذا مجاز لا يلزم أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته المشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز كما تقدم أن يعتبر أن النطق يستلزم الدلالة أي الافهام المقصود فينقل لفظه لدلالة الحال لان مطلق الدلالة الصادقة عليها لازمة للنطق فيستعمل فيها من حيث كونها دلالة في الجملة فيكون مجازا مرسلا ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بالدلالة في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود ولا يضر في الاشتراك كون التوصل في الدلالة من جهة كون التوصل اليه مطاوع معناها لان الافهام الذي هو الدلالة يطاوعه الفهم التوصل اليه وكون التوصل في النطق بواسطة مطلق الافهام لصدق أنهما مشتركان في التوصل في الجملة واذا جاز في المعنى الواحد أن يتجاوز فيه بعلاقة المشابهة عند قصد المبالغة في التشبيه وأن يتجاوز فيسه بعلاقة اللزوم كما في النطق مع الدلالة جار أن يراعى في نطقه أنه مجاز علاقته اللزوم فلا يصدق أنه استعارة تبعية نعم يصدق أنه مجاز تبعية

عما ذكره غيره أي لم يكن تقسيم الاستعارة التي صرح بها ومكنى عنها مغنيا عن تقسيمها الى تبعية وغيرها لان نحو نطق استعارة تخيلية مقرونة بالمسكنية فهي مجاز واذا كان كذلك فهي تخيلية تبعية بخلاف الاظفار في قوله أن ثبت أظفارها فانها تخيلية أصلية فثبت أن تقسيم الاستعارة الى أصلية

الاشق الثاني وهو أن التبعية التي جعلها قرينة للمسكنية ليست حقيقة بل مجاز وقولكم فكون استعارة في الفصل والاستعارة فيه لانكون الابعية ممنوع لان ذلك لا يلزم الا لو كان السكاكي يقول ان كل مجاز يكون قرينة للمسكني عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل أن تكون تبعية ولم لا يجوز أن يكون ذلك المجاز الذي جعله قرينة للمسكني عنها مجازا آخر غير الاستعارة بأن يكون مجازا مرسلا وحينئذ فلا يلزم القول بالاستعارة التبعية فلاسكاكي أن يقول هب أن نطق في قولنا نطق الحال بكذا مجاز عن دلالة الحال أي افهامه المقصود لكن لا يلزم أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته المشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه

(٢٨ - شروح التلخيص - رابع) بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز أن يعتبر استلزام النطق لها فينقل لفظه لها ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بها في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود فيكون نطق على الأول مجازا مرسلا وعلى الثاني استعارة (قوله بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة الخ) اعترض بأن المجاز الذي تكون علاقته المشابهة منحصر في الاستعارة فكيف يقول لا يجب أن يكون استعارة والجواب أن مراده كل مجاز يصح أن تكون علاقته المشابهة بأن كان محتلا لها

وتغيرها بدليل بقية الكلام وليس المراد علاقته المشابهة بالفعل والالم يصح قوله لا يجب الخ تأمل (قوله علاقة أخرى) أي كالمزومية (قوله فاتها لازمة للنطق) أي فطلقت اذا قلنا انه غير مستعمل في حقيقته بل في مجازة وهو الدلالة فنقول ان استعماله فيها على جهة المجاز المرسل لعلاقة المزومية لا على جهة الاستعارة وحينئذ فنقول المصنف فيكون استعارة ممنوع فلم يلزم السكاكي القول بالنبعية (قوله وفيه نظر) أي في

(٢١٨)

عن السكاكي لانه صرح بأن نطقت أطلق ههنا على أمر وهمي كاظفار المنة فاتها استعارة لأمر وهمي شبهه بالاظفار الحقيقية ومن المعلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي للأمر الوهمي لأنه مجاز مرسل ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة كما هو مقتضى ذلك الجواب لكان مطلقا على أمر محقق عقلي لا على أمر وهمي كما صرح به وبالجملة فالإتزام السكاكي أن قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح لمنافاة ذلك لما صرح به (قوله على أن هذا) أي كون قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يجري في جميع الأمثلة لان بعضها لا يوجد فيه علاقة أخرى غير المشابهة (قوله ولو سلم أي جريانه في جميع الأمثلة يعود الخ وحاصله أنه لو سلم أن قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا في جميع الأمثلة

علاقة أخرى باعتبارها وقع الاستعمال كما بين النطق والدلالة فاتها لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعمال باعتبار علاقة المشابهة وقصد المبالغة في التشبيه وفيه نظر لان السكاكي قد صرح بأن نطقت ههنا أمر مقدر وهمي كاظفار المنية المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة لكان أمرا محققا عقليا على أن هذا لا يجري في جميع الأمثلة ولو سلم حينئذ يعود الاعتراض الأول وهو وجود المكنى عنها بدون التخيلية

في الفعل ولم يجز الاصطلاح عليه كما تقدم لانه لم يذكر في أقسام المجاز ولم يشتهر بذلك لکن هذا لا يضر في الجواب لان كلامنا الآن فيما تسقط به الاستعارة النبعية وذلك كاف فيه ولو لم يذكر ولكن برده عليه أن ذلك قد لا يطرده في جواز أن يكون ثم محل لا يصلح فيه الا الاستعارة لاقتضاء المقام المبالغة في التشبيه وعلى تقدير صلاح كل محل لذلك فالإتزام أحد الجائزين وهو كون اللفظ مجازا مرسلا مع صحة الآخر مجرد اسقاط ما لا موجب لاسقاطه وهو يتحكم على أن السكاكي لا يصح هذا جوابا عنه لانه صرح بأن نطقت أطلق على أمر وهمي كاظفار المنية فاتها استعارة لأمر وهمي شبهه بالاظفار الحقيقية ومن المعلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي الى الوهمي لوجهين أحدهما انه شبهه بالاظفار وهي استعارة عنده والآخر أن النطق بعد فرض مجازا في أمر وهمي لا يصح إلا أن يكون استعارة اذ لو كان مجازا مرسلا كان مستعملا في أمره علاقة غير المشابهة تتقرر بينه وبين أصله وبالضرورة أن الصورة الوهمية لاعلاقة بينها وبين النطق الحقيقي الا شبهه ولو سلمت صحة كون نحو نطقت مما جعل على مذهبه قرينة المكنى عنها مجازا مرسلا في كل صورة وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل للصورة الوهمية لخاصة الإتزام أن قرينة المكنى عنها تكون مجازا مرسلا دائما فيلزم عليه حينئذ أن المكنية خلت عن التخيلية لان التخيلية عنده ليست الا تشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان نحو ما ذكر مجازا مرسلا فلا تخيل اذ لا صورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتقى التخيل بقيت المكنى عنها بدون التخيلية وهو عين الاعتراض الأول فلم يخرج كلامه عن أحد الاعتراضين اذ متى وجه بما سلم به عن أحدهما دخل عليه الآخر ويمكن الجواب عن عود الاعتراض الأول على تقدير الإتزام كون القرينة في المكنى عنها مجازا مرسلا بأن نقول قول السكاكي لانفك المكنى عنها عن التخيلية معناه أن التخيلية لا توجد بدون المكنى عنها بمعنى أنها تستلزم المكنى عنها فعلى تقدير كون المسمى بالنبعية مجازا مرسلا لتسكون قرينة للمكنى عنها بناء على ما اختاره السكاكي انما يلزم فيه وجود المكنى عنها بدون التخيلية فنقول السكاكي يقول بموجبه اذ لا يقول باستلزام المكنى عنها للتخيلية واللازم على ذلك التقدير وجود المكنى عنها دون التخيلية وهو صحيح

وتبعية لا بد منه سواء أكانت التبعية داخلية في المكنية أم لا قال بعضهم لا يلزم ذلك لأن التبعية والأصلية قسمان للتحقيقية واذا كانت هذه خيالية لا تسمى تبعية واعلم أن في عبارة السكاكي وقوله التبعية من جنس المكنية نظرا يندبى أن يقول من جنس الخيالية كما هو مقصود فثبت أن التبعية اذا

وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل للصورة الوهمية يلزم عليه حينئذ أن المكنية خلت عن التخيلية لان ويمكن التخيلية عنده ليست الا تشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان ما ذكر من القرينة مجازا مرسلا فلا تخيل اذ لا صورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتقى التخيل بقيت المكنى عنها بدون التخيلية والمصنف قد رد هذا حيث قال سابقا وهو باطل بانفاق واعلم أن الشارح قد جارى المصنف في ذلك وان كان قد ناقشه في ذلك سابقا

(قوله ويمكن الجواب) أى عن قوله ولو سلم يعود الاعتراض الاول لاعن أصل الاعتراض لانه قد صرح بأن نطقت مستعمل في أمر وهي فقد اضطر آخر الامر الى القول بالاستعارة التبعية وحاصله أن لا ناسلم أن وجود المكنية بدون التخيلية ممنوع عند السكاكي بل هو قائل بذلك وعبر بيمينك الى أن هذا الجواب من عنده (قوله بأن المراد) أى مراد السكاكي بقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية وهذا توطئة للجواب ومحط الجواب قوله وأما وجود الخ (قوله أن التخيلية لا توجد بدونها) أى فتكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وأنت خبير بأن هذا الحمل يعكس على ما تقدم للشارح من أن قول القائل ان قول السكاكي المذكور معناه

(٢١٩)

استنزام التخيلية للمكنية  
عما تبين فساده فقد  
جعل ذلك الحمل فاسدا  
فيا تقدم ومشى عليه  
هنا (قوله فيما شاع) إشارة  
لجواب عما يقال كيف  
تقول ان التخيلية لا توجد  
بدون المكنية مع أنها  
وجدت في قولك أظفار

ويمكن الجواب بأن المراد بعدم انفكاك الاستعارة بالكناية عن التخيلية أن التخيلية لا توجد بدونها فيما شاع من كلام الفصحاء اذ لا نزاع في عدم شيوع مثل أظفار المنية الشبيهة بالسبع وإنما الكلام في الصحة وأما وجود الاستعارة بالسكناية بدون التخيلية فشايع على ما قرره صاحب الكشاف في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله و صاحب الفتح في مثل أنبت الربيع البقل فصار الحاصل من مذهبه أن قرينة الاستعارة بالسكناية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار المنية وناطقت الحلال وقد تكون استعارة حقيقية على ما ذكر في قوله تعالى يا أرض ابلى ماءك ان البلى استعارة عن غور الماء في الارض والماء

ووجدت في قولك أظفار  
المنية الشبيهة بالسبع  
أهلكت فلانا وحاصل  
الجواب أن المنى الوجود  
الشايع الفصحح لا مطلق  
الوجود (قوله اذ لا نزاع)  
أى وإنما قيندنا بقولنا  
فيا شاع لانه لا نزاع  
ولا خلاف في عدم شيوع  
الخ (قوله وإنما الكلام  
في الصحة) أى وإنما  
الخلاف في صحة ذلك  
المثال فعند السكاكي  
هو صحيح وعند القوم  
لا يصح الا اذا جعل  
الاطفار ترشيعا للتشبيه  
لاعلى أنه تخيلية (قوله  
فشايع) أى وحيثئذ  
فلا يصح الاعتراض

فلا يرد الاعتراض الاول على السكاكي بناء على ما أجيب به أولا من التزام كون القرينة مجازا مرسلا ولكن هذا يتوقف على بيان كيفية دلالة قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية تستلزم المكنى عنها مع أن التبادر منه هو العكس المعترض وبيان ذلك أن قول القائل هذا لا ينفك عن هذا يحتمل أن يكون معنى الانفكاك المنفى فيه أن الاول لا ينزل عن الثاني أى لا يوجد وحده بدون الثاني كما تقول هذه الغنم لا تنفك عن تلك والانسان لا ينفك عن الحيوان فيلزم كون الاول الذي أسند اليه الانفكاك أخص أو ما يجرى مجراه لان الاخص هو الذي لا ينزل عن الاعم وعلى هذا فهم الكلام أولا ولا يستلزم كون الثاني وهو مدخول عن أخص أو ما يجرى مجراه بل يصح أن يكون أعم فيصح أن يوجد بدون الاول ويحتمل أن يكون المعنى لا ينتفى عن الثاني كما تقول لا ينفك الحلم والحياة عن زيدا أى لا ينتفیان عنه ومن المعلوم أن الذى لا ينتفى هو الاول والذى لا ينتفى عنه غيره هو الثاني وبالضرورة أن الذى لا ينتفى عنه غيره اما أخص أو ما يجرى مجراه فيلزم أن الثاني وهو مدخول عن هو الذى لا ينزل أى لا يوجد وحده دون الاول فهو اما أخص أو ما يجرى مجراه فيصح على هذا كون الاول الذى أسند اليه الانفكاك المنفى أعم وعلى هذا تقول في هذا الجواب قول السكاكي لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية أى لا تنتفى عن التخيلية فتكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وكلا المعنيين تستعمل له مثل تلك العبارة ولو كان الاستعمال في الاول أقرب فاذا تأولت عبارة السكاكي بهذا لم يرد الاعتراض الاول قاله بعض من تكلم على هذا الكتاب ورد عليه فيما تقدم لان قوله يلزم خلو

كانت خيالية والفرض انها لا تحسن الامع المكنية أطلق عليها مكنية لا اقتراهاها وفي نقل المصنف انه اختار رد التبعية الى المكنية نظرا لانه لم يصرح باختيار ذلك بل قال لوجعل التبعية من السكناية

بوجود المكنية بدون التخيلية (قوله ينقضون عهد الله) أى فقد ذكر أن العهد مشبه بالحبل على طريق المكنية وينقضون مستعار ليطاؤون استعارة حقيقية قرينة للمكنية فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله أنبت الربيع البقل) فقد ذكر أن الربيع شبه بالفاعل الحقيقي على طريق المكنية وأن الانبات قرينة لها وهو حقيقة فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله فصار الحاصل من مذهبه) أى من مذهب السكاكي في قرينة المكنية باعتبار ما ذكره في أما كن متعددة (قوله ابلى ماءك) أى غورى ماءك (قوله عن غور الماء) أى لغور الماء وهو منقول عن ادخال الطعام للجوف من الحاق

## استعارة بالسكابة عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في أنبت الربيع

المكني عنها عن التخيلية بناء على أن نحو نطقت مجاز مرسل نقول على هذا مسلم ولا نقول ان المكني عنها  
أخص حتى يرد الالزام وإنما نقول بالعكس ولم يرد عليه شيء وبهذا تعلم أن هذا نزوع لما دعي  
فساده أو لافسكان الذي ينبغي حينئذ أن يقال هكذا ويمكن الجواب بما تقدم من تفسير عبارة السكاكي  
بعكس المعنى المعارض فان قيل ومع هذا فلا يصح لما تقدم أن السكاكي صرح بأن التخيلية لا تستلزم  
المكني عنها كما في قوله أظفار للنية الشبيهة بالسبع فكيف يصح حمل كلامه على أن التخيلية تستلزم  
المكني عنها قلنا يحمل على معنى أنها تستلزمها في الفصيح من الكلام أو في الشائع منه إذا خلافاً أن  
مثل هذا الكلام ليس بشائع وإنما النزاع في صحته ويقيد هذا الحمل أن الوجه الآخر وهو أن يكون  
معنى لا تنفك المكنية عن التخيلية أن المكنية تستلزم التخيلية إذا حمل الكلام عليه كان حملاً على  
ما خلافاً شائع فان عدم استلزام المكنية للتخيلية بأن توجد بدون التخيلية أمر شائع وقد قرره  
صاحب الكشاف في قوله تعالى ينقضون عهد الله وقد تقدم بيانه وقرره صاحب المفتاح في قول  
القائل أنبت الربيع البقل وقد تقدم بيانه أيضاً ولكن هذا التوجيه في هذا الحمل لا ينبغي أنه يضعف  
ما تقدم من أن قول القائل ان قول السكاكي معناه استلزام التخيلية للمكني عنها دون العكس مما بين  
فساده وربما يستروح بما قررناه به فيما تقدم ما قد يكون عذرائي ادعاء الفساد فان قلت فما حصل  
مذهب السكاكي في قرينة المكني عنها باعتبار ما قرر في كلامه مفراً قلت حاصله ان قرينة الاستعارة  
بالكنية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار للنية ونطق الحلال لانه قرر في المثالين أن القرينة لفظ  
مستعار من معنى حقيقي الى معنى وهمي فكانت تخيلية فيها وقد تكون استعارة حقيقية كما ذكره في  
قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك وذلك أنه قال البلع استعارة عن غور الماء في الارض وهو منقول  
من ادخال الطعام من الحلق الى الجوف وقال ان الماء استعارة بالسكابة عن الغذاء الذي يأكله الحيوان  
لان البلع إما يناسب بحسب أصله الطعام ووجه الشبه في الاستعارة بين ظاهر أماني البلع فهو ادخال  
ما تكون به الحياة الى مقرخي أي من ظاهر الى باطن من مكان معتاد للادخال أي من أعلى الى أسفل  
وهذه الاستعارة في غاية الحسن لكثرة التفصيل في وجه الشبه فيها ما تقدم وعيت جهة توجب حسن  
الاستعارة وأماني الماء فهو كون كل من الطعام والماء ما تقوم به الحياة ويتقوى به فالارض تتقوى في  
نبتها وأشجارها بالماء والحيوان يتقوى بالغذاء ويدخل كل منهما بالتدريج غالباً والحاصل انه شبه الماء  
بالغذاء مجامع أن كلاهما تقوم به الحياة ويتقوى به على طريق الاستعارة  
بالسكابة والبلع مستعار لغوري مجامع أن كلا  
ادخال ما يكون به الحياة الى مقرخي استعارة حقيقية  
وهي قرينة للسكابة

لكان أقرب الى الضابط وليس ذلك صريحاً في اختيار هذا قال في الايضاح لكن يستفاد مما ذكره  
رد التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكابة على ما فسرها وتصير التبعية حقيقة واستعارة  
تخييلية لما سبق لان التخيلية على ما فسرها حقيقة لا مجاز

﴿فصل﴾ واذا قد عرفت معنى الاستعارة الحقيقية والاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية والتخييل على سبيل الاستعارة فاعلم أن لحسنها شروطاً ان لم تصادها عريت عن الحسن ورماتك كتب قبجحاوهى في كل من التحقيقية والتخييل رعية ماسبق ذكره من جهات حسن التشبيه

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (قوله في شرائط الخ) أطلق الجمع على ما فوق الواحد اذ الشرط في حسنهما شرطان رعية جهات التشبيه وعدم شهما رأختها لفظا وقوله في شرائط حسن الاستعارة أى في بيان ما به أصل الحسن وما يزيد في حسنهما ويدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو أهمل الخرج عن الحسن الى القبح قاله في الاطول (قوله التحقيقية) قد تقدم أنهاهى التي تحقق معناها حساأوعلاوهى ضدالتخيلية (قوله والتخييل على سبيل الاستعارة) زاد الشارح ذلك لاجل الايضاح لالاختراز عن مجردالتشبيه التخييلى للماعرف من أن التشبيه التخييلى لايسمى التخييل (٢٢١) على الاطلاق وقد تقدم أن

الاستعارة التخييلية هى اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافرادية كان عطف التخييلية على التحقيقية من عطف المبين وان كانت التخييلية من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافرادية كان عطف التخييلية عليها من عطف الخاص على العام (قوله رعية جهات حسن التشبيه) خبر عن حسن أى حسن الاستعارة حاصل بملاحظة جهات أى أسباب حسن التشبيه أى بملاحظة الاسباب المحصلة لحسن التشبيه لان بناءهما عليه فيتبعانه في الحسن والقبح فاذا روعيت تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسنهما بقوات

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية والتخييل) على سبيل الاستعارة (رعية جهات حسن التشبيه) كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين

﴿فصل﴾ ذكر فيه شروط حسن الاستعارة مما ليس من باب حسنهما بزيد التأكيد كما تقدم في الترشيح أنه أبلغ اذ بلغيته تفيد أحسنيته وحسن الاستعارة يكون بأمرين مع ما يتعاقبهما الاول حسن أصلها وهو التشبيه والثانى بأن لا تنضم مع راحة التشبيه وما ذكر في التشبيه ما يفيد حسنه وقبحه وهو ما شتمل عليه ما ذكر من زائد على أركانها اذ من المعلوم أن الزائد على الاركان ليس شرط وجوده بل اما أن يكون مما يحسن به فيكون شرط حسنه أو يكون مما لا يحسن به فيكون موجب قبحه ويدرك فيه أحد المنين فيما تقدم بدارك ذاته لان العقل يهتدى بداركته الى كونه مما ينبغي أو بالتخصيص على حسنه أو قبحه كما تقدم في المبثذل والغريب أحال حسن الاستعارة على التشبيه تنبئها على الامر الاول وانما أحال عليه لتقدم حسنه أخذنا وتنصيصا كما ذكرنا فقال (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية) وقد تقدم أنهاهى التي تحقق معناها حساأوعلاوهى ضدالتخيلية (والتخييل) على سبيل الاستعارة وقد تقدم أنهاهى اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافرادية اصطلاحا كما هو ظاهر عبارة المصنف في تخصيص التخييلية بالتسمية والذكر كان عطف التخييلية على التحقيقية من عطف المبين وان جعلت من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافرادية كما هو ظاهر عبارة السكاكي كان عطفها من عطف الخاص على العام (رعية) خبر حسن أى حسن الاستعارة حاصل رعية (جهات حسن التشبيه) فاذا روعيت تلك الجهات في

ص (فصل حسن كل من التحقيقية الخ) ش ما استوفى أقسام الاستعارة والجاز المركب شرع في ضابط حسن كل منهما فقال: حسن كل من التحقيقية والتخييل وهو الجاز المركب وعطفه على الاستعارة وان كان منها لانه لا يريد الاستعارة التي هي قسم من الجاز المفرد به وان وجد فيها حسنت والاعريت عن الحسن بل ر بما اكتسبت قبجحا رعية جهات حسن التشبيه أى الجهات المقتضية لحسن التشبيه المذكور في بابها فان الاستعارة تشبيه معنوى مثل كون وجه الشبه كثير التفصيل وكون حصول

حسن أصلها (قوله كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين) هذا بيان للجهات التي يحسن التشبيه بمراعاتها والمراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما وذلك كالشجاعة مثلا في زيد والاسد فاذا وجد وجه الشبه في أحدهما دون الآخر فالتحسين كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقرير تشبيهه به وقد يقال ان هذا الوجه من شروط الصحة لامن شروط الحسن اذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاط هذا اعنى قوله كان يكون التشبيه شاملا للطرفين وجواب بعض أرباب الحواشى عن ذلك بأن المراد الشمول الحسى اذ هو الشرط في الحسن وأما الذى يكون شرطاً في الصحة فطلق الشمول الصادق بالادعائى لوجه لان الشمول الادعائى ان كان مقبولا كفى التهمك فانما قبل لكونه في حكم الحسى فيكون شرط الصحة والا فهو فاسد لان انتفاءه عن حكم الحسى فكيف يجعل الحسى من شروط الحسن مع أن الصحة انما هى باعتبارها كذنا في ابن يعقوب وقرشبخنا العلامة العدوى أن المراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما على أنه جزء من مفهوم كل منهما أو لازم لهما فان وجد في



أحدهما بأن كان جزءا من مفهومه دون الآخر بأن كان لازما له فات الحسن وذلك كما في استعارة الطيران للمدوم في قوله عليه الصلاة والسلام كلما سمع هبة طار إليها (٢٢٢) والجامع قطع المسافة بسرعة في كل وهو داخل في مفهوم أحدهما ولازم

والتشبيه وافيًا بإفادة ما علق به من الغرض ونحو ذلك (وأن لا يشم رائحته لفظًا)

التشبيه وأوقت الاستعارة به رعاية تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسننا بفوات حسن أصلها وهو التشبيه وتلك الجهات مثل أن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين معا وأمان وجد في أحدهما دون الآخر فات الحسن كما استعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهكم بعد تقدير تشبيهه به ولكن هذا الوجه أعما هو من شروط الصحة لامن شروط الحسن اذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاطه في هذا المحل والجواب عن ذلك بأن الراد الشمول الحسي اذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط للصحة فطلق الشمول الصادق بالادعائي لوجهه لان الشمول الادعائي ان كان مقبولا كما في التهكم فاما قبل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والافه وفساد لا تنفائه عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة انما هي باعتبارها ومثل أن يكون التشبيه وافيًا بإفادة الغرض المقصود منه كما اذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الظبي ثم يستعاره لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبهه لإفادة ذلك الغرض بالغرابة أو القدر الكثيرة الاستعمال أو السليحة الجامدة قد نقرتها الديكة أو نحو ذلك ثم استبره واحدمن هذه الالفاظ فات الحسن وكذا نحو ذلك مثل كون الوجه غير مبتدل بأن يكون غير يالطيف الكثرة التفصيل أولندرة الحضور كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار واحدمنهما لشبهه بخلاف تشبيهه بالوجه بالشمس ثم تستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لفوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال ثم أشار الى الامر الثاني الذي به تحسن الاستعارة عاطفاه على الاول بقوله (وأن لا يشم) أي حسن كل من التحقيقية والتشبيبية حاصل بما تقدم وبأن لا يشم في الاستعارتين (رائحته) أي رائحة التشبيه (لفظًا) أي لم يل لفظ التركيب الذي فيه الاستعارة بشيء من التشبيه بمعنى أنه لا رائحة من جهة اللفظ لفظًا تمييزًا بحول عن المضاف اليه تقديره أن لا يشم رائحة لفظ التشبيه اما الوجه أو المشبه أو الأداة ويحتمل أن يكون منصوبا باسقاط الخافض أي أن لا يشم رائحة التشبيه بلفظ يدل عليه وانما قال لفظًا لان رائحة التشبيه موجودة بالقرينة في معنى الاستعارة اذ هي لفظ أطلق على المشبه بمعونة القرينة بعد نقله عن المشبه به بواسطة المبالغة في التشبيه فلا يمكن نقي اشمام الرائحة ولو معنى وعبر بالاشمام اجماعا الى أن شرط الحسن هو انتفاء الاشمام الذي حده أن لا يخرج به الكلام عن الاستعارة كما في قوله قدس راز راره على القمر به فانه ولو ذكر فيه ضمير المشبه ليس على وجهه بنبي عن التشبيه وقد تقدم ما فيه فيصفت الحسن لا الصحة وأما انتفاء ما ليس في هذا الحد وهو الذي يخرج الكلام عن الاستعارة فهو شرط الصحة لانه تشبيه ما ضمنا كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من اللجر فان من الفجر هو المشبه بالخيط

المشبه نادرا ونحوه وجعل منه الخطي كونه وجه الشبه في المشبه به ثم وفيه نظر لانه اذا كان كذلك يأتي بالتشبيه بالاستعارة بل ينبغي أن يعكس فيقول ويأتي بتساوي الطرفين حتى يأتي بالتشبيه وأن لا أي وحسنها أيضا بأن لا يشم رائحته أي التشبيه لفظًا ولذلك أي ولأجل أن من شرط حسنها أن لا يشم

الحضور في الدهن كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار كل واحدمنهما لما شبه به بخلاف تشبيه الوجه الجميل بالشمس ثم يستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لفوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال (قوله وأن لا يشم رائحته الخ) يشم بضم أوله مبنيًا للفعل من أشم ورائحته نائب الفاعل وأما قول الشارح أي وبأن لا يشم الخ فهو بفتح أوله وضم ثانيه مبنيًا للفعل

أي

(قوله أى وبأن لايشم الخ) أشار بهذا الى قول المصنف وأن لايشم عطف على رعاية أى حسن الاستعارة حاصل برعاية الجهات  
المحصلة لحسن التشبيه وحاصل بعدم شمها رائحة التشبيه وأشار بقوله من جهة اللفظ الى أن لفظانى كلام المصنف نصب على التمييز  
وهو محمول عن المضاف اليه أى وأن لايشم شئ منها رائحة لفظ التشبيه ويحتمل نصبه على نزع الحافض أى أن لايشم رائحة التشبيه  
بلفظ بدل عليه وإنما قال لفظا لأن ثم التشبيه معنى موجود فى كل استعارة بواسطة القرينة لان الاستعارة لفظ أطلق على الشبه بمعونة  
القرينة بعد نقله عن المشبه به بواسطة المبالغة فى التشبيه فلا يمكن نفي اشمام الرائحة مطلقا أى من جهة اللفظ والمعنى لان المعنى على  
التشبيه قطعا واعلم أن شمر رائحة لفظ التشبيه اما ان يكون ببيان المشبه كما فى قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود  
من الفجر فان قوله من الفجر هو المشبه بالخيط الابيض والكلام وان لم يكن على صورة التشبيه لكن لمفسر الخيط الابيض بالفجر  
كان التشبيه مقدراف هو فى تقدير حتى يتبين لكم الفجر الذى هو شبه بالخيط الابيض واما أن يكون بذكر وجه الشبه نحو رأيت أسدا فى  
الشجاعة لان ذكر الوجه ينهى عن التشبيه ويهدى اليه فى التركيب واما ان يكون بذكر الاداة نحو زيد كالاسد واما ان يكون بذكر  
الشبه على وجه لاينبئ عن التشبيه كما فى قوله قد زرار زراره على القمر فانه ذكر فيه ضمير المشبه وهو المحبوب لكن ليس على وجه  
ينبئ عن التشبيه كما تقدم بيانه فاشتم رائحة لفظ التشبيه فى الثلاثة الاول مبطل (٢٢٣) الاستعارة واما اشتم رائحة على

أى وبأن لايشم شئ من التحقيقية والتبديل رائحة التشبيه من جهة اللفظ لان ذلك يبطل الغرض  
من الاستعارة أعنى ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به لما فى التشبيه من الدلالة على أن المشبه به  
أقوى فى وجه الشبه

الوجه الرابع فلا يبطلها  
الأنها تكون قبيحة اذا  
علمت هذا تعلم أن شرط  
الحسن هو اتقاء الاشمام  
الذى لا يخرج به الكلام  
عن الاستعارة كما فى القسم  
الرابع وأما ما يخرج به  
الكلام عن الاستعارة فهو  
شرط فى الصحة فإراد المصنف  
الاول لا الثانى (قوله أى  
وبأن لايشم شئ) المناسب  
لقول المتن حسن كل أن  
يقول أى وبأن لايشم كل  
من التحقيقية العرفيدل  
شئ بكل (قوله لان ذلك  
الخ) أى شم رائحة

فهو ولو لم يكن على صورة التشبيه لكن لمفسر به الخيط الابيض كان من التشبيه لانه بين الاصل المراد  
فهو فى تقدير من الفجر الذى شبه بالخيط الابيض واما صريحا كهذا أسد فى الشجاعة و بجرى مجراه  
رأيت أسدا فى الشجاعة لان ذكر الوجه ينهى عن التشبيه ويهدى التركيب اليه بخلاف زرار زراره  
على القمر كما تقدم واما شرط فى حسن الاستعارة أن لايشم رائحة التشبيه كما فى قوله قد زرار زراره  
على القمر لان اشتم رائحته يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشئ  
هو حسنه وتقصانه قبحه فى الجملة وإنما أبطل كمال الغرض لانه أعنى الغرض من الاستعارة  
اظهار المبالغة فى التشبيه ويحصل ذلك الاظهار بادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به وادعاء أنهما  
مشاركان فى الحقيقة الجامعة لهما وأن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الفردين متعارف  
والآخر غير متعارف ومقتضى هذا الغرض استواءهما فى ذلك الجامع الذى هو ثمرة ذلك المجموع  
كالحقيقة الجامعة لان استواء الافراد فى الحقيقة هو الاصل ولاشك أن اشتم رائحة التشبيه فيه  
رائحة التشبيه يوصى أى يوصى العلماء أن يكون التشبيه بين الطرفين جليا وذلك ما بنفسه أو بكونه

التشبيه لفظا أى وإنما اشترط فى حسن الاستعارة عدم شمها رائحة التشبيه لان ذلك يبطل الغرض من الاستعارة وفيه أن هذا يقتضى  
انه من شرائط صحتها لا من شرائط حسنها لانه اذا بطل الغرض من الاستعارة انتفت وعاد الكلام تشبيها الآن يقال ان فى الكلام  
حذف مضاف أى لان ذلك يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشئ حسنه وتقصانه  
قبحه (قوله أعنى) أى الغرض من الاستعارة (قوله لساق التشبيه الخ) علة لعلامة أعنى قوله لان ذلك يبطل الخ أى وإنما كان شم  
رائحة التشبيه مبطلا لكمال الغرض من الاستعارة لما فى التشبيه الخ وحاصل ما ذكره أن شم رائحة التشبيه إنما يبطل كمال الغرض  
من الاستعارة لان الغرض منها اظهار المبالغة فى التشبيه ويحصل ذلك الاظهار بادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به وادعاء أنهما  
مشاركان فى الحقيقة الجامعة لهما وان اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الفردين متعارف والآخر غير متعارف ومقتضى هذا  
الغرض استواءهما فى ذلك الجامع الذى جعل كالحقيقة الجامعة لان استواء الافراد فى الحقيقة هو الاصل ولاشك أن اشتم رائحة  
التشبيه فيه اشعار ماباصل التشبيه والاشتم بأصله يتضمن الابهام الى ما علم من الاصل فى التشبيه والكثير فيه وهو كون المشبه به أقوى  
من المشبه فى الجامع وكونه أقوى منه ينابى الاستواء فيه الذى هو مقتضى الغرض فقوله لما فى التشبيه أى الذى أشم رائحته من  
الدلالة على أن المشبه به أقوى من المشبه فى وجه الشبه أى والغرض من الاستعارة يقتضى مساواتهما فيه وبقولنا لان استواء الافراد  
فى الحقيقة هو الاصل يتقدم قول سم لانسم أن الغرض المذكور يقتضى مساوات المشبه والمشبه به فى الجامع الذى هو جعل كالحقيقة

ولذلك يوصى فيه أن يكون الشبه بين طرفيهما جليا بنفسه أو عرف أو غيره والأصار تسمية والغازا الاستعارة وتمثيلا

الجماعة بدليل المشكك فان بعض أفراده أقوى من البعض مع شمول الجنس لجمعها وحينئذ فلا منافاة بين التفاوت في القوة وبين الاشتراك في الجنس فتأمل (قوله أي ولان شرط حسنه) أي ولاجل ما قلنا من أن من شروط الحسن في كل من الاستعارتين أن لا يشم رائحة التشبيه لفظا فمبصر حسنه راجع لكل من الاستعارتين (٣٢٤) (قوله يوصى) بالبناء للمفعول أي يوصى بالغاء بعضهم بعضا عند تحقق حسن

(ولذلك) أي ولان شرط حسنه أن لا يشم رائحة التشبيه لفظا (يوصى أن يكون الشبه) أي ما به المشابهة (بين الطرفين جليا) بنفسه أو بواسطة عرف أو اصطلاح خاص (لثلاثين) الاستعارة (الغازا) وتسمية

اشعار ما بأصل التشبيه والاشعار بأصله تتضمن الإيماء إلى ما علم من الأصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون الشبه به أقوى من المشبه في الجامع وكونه أقوى ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض وضمنه وإنما قلنا ينافي كمال الغرض لانه لو كان منافيا لأصل الغرض بأن لا تفهم المبالغة على الوجه المذكور لا تفت الاستعارة وعاد الكلام تشبيها فان قيل التجز يدفيه اشتمام الرائحة فيلزم قبح الاستعارة معه قلت كانوا خصوا الاشياء بذكر الشبه أو الوجه لاعلى وجه التشبيه ويحتمل أن يقال بالقبح في التجز يدحيث كان فيه الإيماء إلى المشبه ويؤيده أن الترشيح أبلغ منه والله أعلم ثم أشار إلى ما يتعلق بهذا الحسن فقال (ولذلك) أي ولاجل ما قلنا من أن شروط الحسن في الاستعارة أن لا يشم رائحة التشبيه لفظا أي وبسبب ذلك (يوصى) من جهة البلغاء عند تحقق حسن الاستعارة بوجود هذا الشرط (أن يكون التشبيه) أي ما به المشابهة وهو وجه الشبه (بين الطرفين جليا) بنفسه لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية أو بواسطة عرف كما في تشبيه زيد مثلا بإنسان عريض القفا في البلادة فان العرف حاكم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الشجاعة فان وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفا أو بواسطة اصطلاح خاص كما في تشبيه الثائب عن الفاعل في العمدية وحصول العائدة بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحو فيشبه به عند ما يحتاج العلم إلى التشبيه به مثلا وإنما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه (لثلاثين) تلك الاستعارة (الغازا) بكسر الهمزة لانه مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه فالغازا مصدر أطلق على للمفعول أو هو على اسقاط الضاف أي ذات الغاز ومنه الغز بضم اللام وفتح العين وهو المعنى للمغزبه أو اللفظ المستعمل فيه وجمعه الغاز بفتح الهمزة مثل رطب وأرطاب وأصل الغز جحر اليربوع وذلك أنه يحفر حجرة إلى أسفل داخل حجره على استقامة ثم يجعل فيه محتفى عينا وشمالا فسمى المحتفى فيها لغزا ومقتضى ذلك تسمية الاختفاء فيها الغازا فإنه أخذ ما ذكرنا وإنما تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشتمام رائحة التشبيه لان شرائط الحسن ان روعيت وروعي من جعلتها عدم اشتمام الرائحة كانت الاستعارة في غاية البعد عن فهم المراد لان عدم اشتمام رائحة التشبيه يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد بعدا فإذا تقوى التبعيد عن الأصل لم يفهم المراد وان لم تراعى جميعا بان اتقى عدم اشتمام الرائحة بوجود اشتمامها فذلك مما يقرب إلى الأصل لكن بقيت الحسن

مشهورا نسبتها إلى الشبه به كاشجاعة للاسد حتى اذا كان مشهورا لا يحتاج إلى ذكر شيء يدل على التشبيه حينئذ يذم التشبيه ويبطل حسنه مثلا أي ان لم يكن وجه الشبه جليا فان الاستعارة تصير الغازا كذا قاله ولقائل أن يقول وماذا يصير اذ صار الغاز ولا شك أن الانغاز من أنواع البديع المستحسنة وله مواقع

الاستعارة لوجود هذا الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا (قوله أي ما به المشابهة) أي وهو وجه الشبه فكأنه قال ولذلك يوصى بالغاء بعضهم بعضا على جلاء وجه الشبه وإنما رتب التوصي المذكور على ذلك الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا بالاشتراط رعاية جهات حسن التشبيه لان التوصي إنما يحتاج إليه لانه هو الذي له دخل في الخفاء وصورته الاستعارة لغزا بخلاف رعاية جهات حسن التشبيه فانه لا دخل له في ذلك كما يعلم مما يأتي (قوله جليا بنفسه) أي لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية (قوله أو بواسطة عرف) أي عام كما في تشبيه زيد مثلا بإنسان عريض القفا في البلادة فان العرف حاكم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الجراءة فان وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفا (قوله أو اصطلاح خاص) أي أو بواسطة اصطلاح خاص

كافي تشبيه الثائب عن الفاعل بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحاة فيشبهه ان عندما يحتاج العلم للتشبيه مثلا (قوله لثلاثين) أي وإنما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه لثلاثين لثلاثين تلك الاستعارة الغازا أي سبب الغاز أو ملغزة فالغاز بكسر الهمزة مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه أطلق بمعنى اسم المفعول أو على حذف مضاف كما علمت وذلك لانه اذ لم يكن وجه الشبه ظاهرا بل كان خفيا وانضم ذلك لخفاء التشبيه

بواسطة عدم شمر رائحته لاجتماع خفاء على خفاء فتكون الاستعارة لغزا كما قال (قوله أن روعي الخ) شرط في قوله ثلاثا نصير الاستعارة الغازا (قوله ولم تشم رائحة التشبيه) من عطف المباين ان أريد بشرائط الحسن شرائط حسن التشبيه لان عدم اشمام رائحة التشبيه ليس من شرائط حسن التشبيه كما لا يخفى لسكن المقصود بالذات (٢٣٥) ذلك المعطوف وغيره

لا مدخله في التعمية وان كان من شرائط حسن الاستعارة ومن عطف الخاص على العام ان أريد بشرائط الحسن شرائط حسن الاستعارة أتى به بعد العام اهتماما به إشارة الى أن المراد من ذلك العام ذلك الخاص لان مناسط التعمية والانغاز عليه عند خفاء الوجه (قوله وان لم يراع الخ) مقابل لقوله ان روعي الخ أي وان لم يراع عدم الاشمام بأن حصل اشمام رائحة التشبيه لفظا فالتشبيه لم تكن الاستعارة لغزا لقوله وان لم يراع بالياء التحتية والضمير لعدم الاهتمام أو بالمنة فوق والضمير لشرائط الحسن والحاصل أنه اذا خفي وجه التشبيه أمانتكون الاستعارة الغازا عند عدم اشمام رائحة التشبيه لان عدم الاشمام يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يز يد ذلك بعدا واذا اتنى عدم اشمام الرائحة بوجود اشمامها فذلك مما يقرب الى الأصل لكن بفوت الحسن (قوله

ان روعي شرائط الحسن ولم تشم رائحة التشبيه وان لم يراع فات الحسن يقال ألغز في كلامه اذا عمي مراده ومنه اللغز وجمعه ألغاز مثل رطب وأرطاب (كالموقيل) في التحقيقية (رأيت أسدا وأريد انسان أبخر) فوجه الشبه بين الطرفين خفي

وقولنا بأن اتنى عدم اشمام الرائحة بوجود اشمامها إشارة الى أن الشرط الذى تكون معه التعمية وتتنى باتفائه هو الاشمام وأما الشرائط الأخرى فلا مدخل لها ولا مدخلها في التعمية وعدمها ومرادنا بشرائط الحسن هنا شرائط التشبيه ليكون ذكر عدم اشمام الرائحة بعدها من عطف المباين وقد عرفت أنه هو المقصود بالذات وغيره لا مدخل له في التعمية ويحتمل أن يراد بها شرائط حسن الاستعارة فيكون ذكر عدم الاشمام بعدها من عطف الخاص على العام للاهتمام به إشارة لما ذكرنا من أنه المناط في التعمية وعدمها بعده فان قلت متى لم يذ كر الوجه ولو كان جليا بل ولو كان في التشبيه كان فيه خفاء وتعمية اذ لا دليل عليه قلنا ما في التشبيه فالغرض حاصل من قولنا يزيد كعمرو ولم يذ كر الوجه وهو أن الحذف به في شيء ما من الأشياء وأما في الاستعارة فان الانتقال من وجه الشبه الى المستعمل فيه فإذا كان الوجه جليا في التشبيه به حصل الانتقال بالاختفاء والاركان الفهم شططا بالاختفاء فيكون تعمية وتحقيق ذلك أن الغرض من الاستعارة افهام المستعارة من حيث وجه الشبه أو بواسطة فاذا قيل مثلا رأيت أسدا في الحمام فالمراد الاشارة بالأسد الأصل لينقل منه الى لازمه المشهور وهو الشجاعة والجرأة ثم ينتقل بواسطة القرينة الى من يشارك فيها وهو الرجل الشجاع فالمنتقل اليه آخر هو الرجل المقيد بالشجاعة لأجلها مع اعتبار اخراج مطلق الشجاعة عن الطرفين لتسكون وجهها معا اذ لو دخلت احتيج الى آخر ويسلسل ولا يقال المقيد يدخل فيه المقيد فيدخل الوجه في الطرف المنتقل اليه المستعمل فيه اللفظ فإذا كان المستعمل فيه هذا الطرف الشبه بقيدته الذى هو الوجه الكائن فيه دخل الوجه في ذلك الطرف الذى هو المشبه والمقرر أن الوجه خارج عن الطرفين لانا نقول الوجه مطلق الشجاعة والمنتقل اليه الرجل المقيد بها ويكفى في مبانة الوجه والطرف بأن لا يعتبر الوجه في طرف التشبيه الاطلاق والتقييد لان المطلق خلاف المقيد لعموم المطلق فاذا تمهد هذا التحقيق كما تقدمت الاشارة اليه أول الباب فنتقوله متى كان وجه الشبه خفيا انقطع الانتقال منه مطلقا الى الطرف الذى استعمل فيه اللفظ مقيداه فتصير الغازا لا يفهم من القرينة الا أن المعنى الأصلي لم يرد. وأما أن يفهم أنه أريد الطرف الآخر فلا وذلك (كالموقيل) في الاستعارة التحقيقية (رأيت أسدا) في الحمام (وأريد انسان أبخر) أى حيث رائحة الفم اذ لا ينتقل من الأسد مع القرينة المانعة عن ارادة الاصل الا الى انسان

لا يصلح فيها غيره اتمامه لمواضع لا يستعمل فيها والمجاز كيف وقع لا بدله من قرينة قربا كما كان الالغاز بالمجاز مع قرينة ضعيفة أما دون القرينة فلا يقع استعارة ولا مجازا وقولهم ذلك وان كان من مقاصد الأدباء فالمقصود من الاستعارة خلافه ممنوع بل كل من الانغاز وغيره يكون تارة بالحقيقة وتارة بالاستعارة فليحمل ذلك على ما ذالم يقصد بالتعميم ومثال غير الجلى أن تقول رأيت أسدا تر يدنا انسانا أبخر أو تقول

(٣٩ - شرح التلخيص - رابع) ومنه اللغز. بضم اللام وفتح العين وهو المعنى اللغز فيه أو اللفظ المستعمل في المعنى المذكور وقوله ومنه أى ومن هذا الفعل وهو ألغز في كلامه أى من مصدره (قوله وجمعه) أى جمع اللغز وقوله ألغاز أى بفتح الهمزة (قوله مثل رطب وأرطاب) أى مثله في وزن المفرد والجمع (قوله كالموقيل في التحقيقية) أى التى خفي فيها وجه الشبه (قوله وأريد انسان أبخر) أى منتن رائحة الفم (قوله فوجه الشبه) أى وهو البخر بين الطرفين أى الأسد والرجل المنتن الفم خفي أى وحيث

وكما اذا قيل رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأرى بالناس أوقيل رأيت عودا مستقيما أو ان العرس وأرى يد انسان مؤدب في صباحه فلا ينتقل من الأسمع القرينة المائة من ارادة الأصل الى الانسان الموصوف بما ذكرنا لا ينتقل من الاسد مع القرينة المذكورة الا الى الانسان الموصوف بل لازم الاسد المشهور وهو الشجاعة والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (قوله مائة لا تجد فيها الخ) يحتمل أن تكون جملة استثنائية أي مائة منها (٢٣٦) لا تجد فيها راحلة فهي جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل على أي حال رأيتهم فقيل مائة

منها لا تجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نعتا للابل واهمه وصف للمائة أي ابلا معدودة بهذا القدر الكثير الموصوف بأنك لا تجد فيها راحلة (قوله وأرى يد) أي بالابل الموصوفة بالاصناف للذكورة حال الناس من حيث عزة وجود الكامل مع كثرة أفراد جنسه ولاشك أن وجه الشبه المذكور خفي اذ لا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وإنما كانت هذه استعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر وجود كثرة من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجود ما هو من جنس الكامل واعترض على المصنف في التمثيل بما ذكر بأن الكلام اذا كان هكذا كان الخفاء فيه من عدم ذكر القرينة لانه عن ارادة الاصل لا من جهة خفاء وجه الشبه اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تبين المراد فالاولى في التمثيل

(و) في التمثيل (رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأرى بالناس) من قوله عليه الصلاة والسلام الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي الفائق الراحلة البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان أو ناقة يعني أن المرضي

موصوف بل لازم الاسد المشهور وهو الشجاعة وأما الى البحر فلا خفاءه والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (و) كما اذا قيل في الاستعارة التمثيلية (رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأرى بالناس) من حيث عزة وجود الكامل مع الكثرة ولاشك أن وجه الشبه المذكور خفي فلا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وإنما قلنا ان هذه الاستعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر فيها وجود كثرة من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجود ما هو من جنس الكامل وهما شيئا وهو أن الكلام اذا كان هكذا فالخفاء من عدم ذكر القرينة المائة عن ارادة الاصل اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تبين المراد لان قوله مائة لا تجد فيها راحلة تبين الوجه فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد والامام يحط ابلا مائة لا تجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع أن الخفاء اذ المفهوم للناس المرتبين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في البهيمية وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو للتبادر وقد ينتقل الى أنهم في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكامل مع الكثرة فلا تفهم وإنما قلنا هكذا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الخفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة الى الوجه اتتني الخفاء وبه يعلم أن الوجه ان كان خفيا وأشير الى ما يوجب اليه فان لم يدع رجوع الكلام الى التشبيه لم يكن الغازوا بالجملة ان ما ذكر من التمثيل ليس بظاهر لعدم القرينة وعلى تقدير وجودها فان كان من التشبيه فهو خارج عما نحن بصدده فلا يصح التمثيل وان كان من الجواز فلا خفاء لظهور المراد فان قيل لو قيل مثلا الناس كالأبل كان الغاز الخفاء وجه الشبه المراد من التشبيه فيكون الغازوا أيضا فعلى هذا لا يختص الغازوا بالجواز بل يجري في التشبيه أيضا وظاهر ما تقدم أن عدم ذكر الوجه في التشبيه لا يبصره الغازوا وظاهره الاطلاق أعنى سواء خفي الوجه أو ظهر قلنا المقصود من الاستعارة كما حررنا التوصل بالوجه الى المراد ومتى خفي انقطع التوصل كما تقدم وأما التشبيه فان كان الغرض مجرد الالحاق لم يضر الخفاء وان كان الغرض الالحاق بوجه خاص فلا بد من البيان ان خفي كما في الحديث الشريف الذي أخذت منه هذه الاستعارة الممثل بها فلذلك أشير الى الوجه في التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة فكون التشبيه الغاز عند عدم ذكر الوجه مع خفاءه أمر عارض بخلاف الجواز وقوله صلى الله عليه وسلم مائة لا تجد فيها راحلة يحتمل أن يكون جملة

رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة ترى بالناس بل حق مثل ذلك أن تأتي بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وكذلك تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمن بالنخلة والحامة فان قلت رأيت نخلة أو حامة كنت كما قال سيبويه ما نزا تاركا لكلام الناس نقله الامام غفر الدين والزنجاني وزاد

المسجد والامام يحط ابلا مائة لا تجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع الخفاء اذ المفهوم أن الناس المرتبين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في كثرة الأكل وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو للتبادر وأو أنهم كالأبل في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكامل مع كثرة أفراد الجنس فلا تفهم وإنما كان الاولى ذلك الذي قلناه من المثال لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الخفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة للوجه اتتني الخفاء اه يعقوب (قوله من قوله) أي وهذا المثال مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام لأن قصد المصنف التمثيل بالحديث (قوله يرتحله الرجل) أي بعده

للارتحال عليه كذا قال بعضهم وفي الأطول أي بعده لوضوح رحله وحمل الانتقال عليه (قوله المنتخب من الناس) أي المختار منهم لحسن خلقه وزهده وقوله في عزة وجوده أي في قلة وجوده مع كثرة أفراد جنسه وهذا وجه الشبهة (قوله المنتخبة) أي المختارة لجل الانتقال لقوتها وهي مرادفة للراحة وأشار بقوله التي لا توجد في كثير من الأهل إلى أن المراد من العدد الكثيرة (قوله وبهذا) أي بما ذكر وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا ينبغي فيه الاستعارة لثلاث نصير الغازا (٢٢٧) وتعمية ظهر أن التشبيه أعم أي

من الاستعارة أي عموما مطلقا لأن العموم إذا أطلق إنما ينصرف له وتبته بقوله محلا على أن العموم من حيث التحقق لا من حيث الصدق إذ لا يصدق التشبيه

المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجيبة المنتخبة التي لا توجد في كثير من الأهل ( وبهذا ظهر أن التشبيه أعم محلا) إذ كل ما يتأق في الاستعارة يتأق في التشبيه من غير عكس لجواز أن يكون وجه الشبه غير جلي فتصير الاستعارة الغازا كما في المثالين المذكورين فإن قيل قد سبق أن حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه ومن جهتها أن يكون وجه التشبيه بعيدا غير مبتدل فاشتراط جلالته في الاستعارة

على الاستعارة كما أن الاستعارة لا تصدق على التشبيه ثم إنهم يعلم بما صي الأنا التشبيه ينفرد عن الاستعارة فتضم له ما هو معلوم من اجتماع التشبيه والاستعارة فبذلك يثبت أن تشبيه أعم مطلقا وأعلم أن ما ذكرهنا من العموم المعتق باعتبار الحمل منظور فيه للنسبة بين التشبيه مطلقا سواء كان حسنا أولا وبين الاستعارة الحسنة وما سيأتي عند قوله ويتصل به الخ كما يفيد أن بينهما العموم والخصوص الوجهي فذلك منظور فيه للنسبة بين التشبيه الحسن والاستعارة الحسنة في تصادق حيث لإخفاء ولا اتحاد وتنفرد الاستعارة حيث الاتحاد كما في مسألة

استثنائية أي مائة منها لا توجد فيهما راحة إذ كانه قيل مائة ذلك فقيل مائة منها لا توجد فيهما راحة ويحتمل أن يكون مائة نعمت لا بل وما بعده وصفا لمائة كابل معدودة بهذا القدر الكثير الموصوف بأنك لا توجد فيهما راحة وعلى كل فقد ظهر أن فيه الأيماء لوجه الشبه المتصود لثباته وهو أن الناس في عزة وجوده الكامل كالأهل في عزة الكامل مع الكثرة في كل منهما إلا أن مصدوق الكامل في الناس هو المذهب من القبائح الزاهد فيما لا ينبغي ومصدوقه في الأهل النجيب المتحمل للأفعال الحسنة وذلك أن الراحة في اللغة هو البعير المعد للرحل وحمل الأثقال لقوته سواء كان جملا أو ناقا فالعنى للرضى شرعا وطبعاً للنتخب أخلاقاً وزهداً وفي عزة وجوده مع كثرة جنسه كالنجيبة المعدة للرحل التي لا تكاد توجد مع كثرة الأهل وإنما خص التحقيقية والتعميلية بالتمثيل بما لا يكون بالخفاء الغازا إشارة إلى أن المسكن عنها ليست في منزلتهما في الغازا عند خفاء الوجه وإن كانت مثلهما في مجرد الحسن وذلك أن المذكور فيها لفظ الشبه لمعناه وقرينة ذكر اللوازم التي بها كمال الوجه أو قوامه تبين التشبيه والوجه وتزيل الغازا كما أشرنا إليه في المثال المنقول عن الحديث الشريف من أن ذكر ما يوجب إلى الوجه وإن كان خفيا يزيل الانغاز وذلك ظاهر وإن كان يمكن أن يدعى أن القرينة مع الخفاء ما يتأ كدبه البعد في فهم المراد ولو كان ثم إجماعاً تأمله (وبهذا) المذكور وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا ينبغي فيه الاستعارة لثلاث نصير الغازا وتعمية (ظهر أن التشبيه أعم) من الاستعارة (محلا) بمعنى أن كل محل سمحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه ولا يصح العكس كليا وهو أن كل ما سمحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه وذلك أن المحل الذي يكون فيه الوجه خفيا لا يصح فيه الاستعارة لثلاث تكون الغازا كما في المثالين بل الواجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البيخر بل وبسبب ذلك الوجه عند قصد خصوصه ليتبين المراد والأفهم الحاق في

الزنجاني وكان تسكيفا يعلم الغيب بل حق مثل ذلك أن يؤتى بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا توجد فيهما راحة (وبهذا) أي يكون التشبيه قديكون الجلي وغيره والاستعارة لا تكون إلا الجلي (ظهر أن التشبيه أعم محلا من الاستعارة والتعميل) فمضى وجد محلا الاستعارة وجود محلا التشبيه من غير

العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الخفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله إذ كل ما يتأق) أي إذ كل محل تتأق فيه الاستعارة أي الحسنة يتأق فيه التشبيه وذلك حيث لإخفاء في وجه الشبه ولم يبق والشبه بين الطرفين بحيث يصيران كأنهما متحدان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في المثالين وهما رأيت أسد ما يريد به إنسانا أبحر رأيت ابلا الخ فتتمتع فيها الاستعارة الحسنة ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البيخر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه اجمال لما يتعلق الغرض به في بعض التراكيب والمجاز ليس كذلك وإن كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء إذ لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه وإذا صح التشبيه فيما ذكر من المثالين دون الاستعارة

ويعتدل بهذا أنه اذا قوى الشبه بين الطرفين بحيث صار الفرع كأنه الاصل لم يحسن التشبيه

كان أعم محلا (قوله ينافي ذلك) أي لان من لوازم كون وجه الشبه بعيدا غير مبتدل أن يكون غير جلي فكأنهم اشتروا في حسنهما كون وجه الشبه جليا وكونه غير جلي وهذا تناف (قوله فيجب أن يكون) أي وجه الشبه ملتصبا بحالة من الجلاء هي أن لا يصير الغاز وأن يكون ملتصبا بحالة (٢٢٨) من الغرابة هي أن لا يصير مبتدلا فالطلب فيه أن يكون متوسطين

ينافي ذلك قلنا الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون من الجلاء بحيث لا يصير الغازا ومن الغرابة بحيث لا يصير مبتدلا (ويتصل به) أي بما ذكرنا من أنه اذا خفي التشبيه لم تحسن الاستعارة وبتعيين التشبيه (أنه اذا قوى التشبيه بين الطرفين حتى اتحدا

للمبتدل والخفي) قوله ويتصل به) أي وينبغي أن يذكر متصلا بما ذكرنا وعقبه أنه اذا قوى الخ

وذلك للناسبة بينهما من حيث التقابل لان كلا منهما يوجب عكس ما يوجبه الآخر وذلك لان ما ذكر سابقا من خفاء الوجه يوجب حسن التشبيه وما ذكر هنا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه كذا في اليعقوبي وذكر بعضهم أن قوله ويتصل به معناه ويناسب ذلك من حيث قياسه عليه قياس عكس (قوله أي بما ذكرنا من أنه الخ) فيه أنه لم يصرح فيما مر بذلك لكنه يفهم من قوله ولذلك الخ أن الاستعارة لا تحسن اذا كان وجه الشبه خفيا واذا لم تحسن تبين التشبيه فالمراد ما ذكرنا ضمنا لاصريحا (قوله اذا خفي التشبيه) أي وجه الشبه (قوله وبتعيين التشبيه) أي عند البلاغ لانهم يحتززون عن غير الحسن لأنه لا تصح

الجملة وقد تقدم التفريق بين جنس التشبيه والمجاز في ذلك فان التشبيه يتصور فيه اجمال بما يتعاقب الغرض به في بعض التراكيب والمجاز ليس كذلك ولو كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء اذا لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه فاذا صح هذا التشبيه فماذا ذكر دون الاستعارة كان أعم محلا وورد على الاعمية الذكورة أنه ان اريد الاستعارة والتشبيه الحسنان كان بينهما عموم من وجه لتصادقهما حيث لا خفاء ولا اتحاد وانفراد الاستعارة حيث الاتحاد كما في مسألة العلم والنور الآتية وانفراد التشبيه حيث الخفاء كما في مسألة الابل والناس وان اريد اولو مع قبح اتحدا محلا لصحة التشبيه مع القبح في العلم والنور وصحة الاستعارة مع القبح في الخفاء وعلى هذا يكون الايصال السابق وما يتصل به ايصال بذكر المندوب لايصال بواجب غير أن المندوب في البلاغة كالواجب فعليه يكون بينهما عموم من وجه ثم مقتضى ما ذكرناه اذا اريد الحسن اجتناب كون وجه الشبه مبتدلا واجتناب كونه خفيا أما اجتناب الابتدال فلا شرطه في حسن الاستعارة حسن التشبيه وحسن التشبيه باجتناب وجه الابتدال وأما اجتناب الخفاء فللقرار من الغاز والتعمية وترك الابتدال وأما يحصل بالغرابة المقتضية للخفاء وترك الخفاء رجوع عن الغرابة الى الابتدال فجاء في مقتضى الشرطين سواء قلنا انهما شرطا حسن أو شرطا صحة تناف وتدافع ويجاب بأن الغرابة تقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون الوجه من الغرابة بحيث لا يصل الى المرتبة المقتضية للغاز ويكون منها بحيث لا يصل الى المرتبة الابتدال فالطلب على الوجوب أو الحسن هو الغريب المتوسط بين المبتدل والخفي وهما طرفا غاية الفصح أو اللنع وقد تقدم تمثيل كل واحد من هذه الاقسام فافهم ثم أشار الى ما يناسب ما ذكر وهو أنه ان خفي الشبه منعت أو قبحت الاستعارة وحسن التشبيه بقوله (ويتصل به) أي بما ذكر ومعنى الاتصال به أنه ينبغي أن يذكر متصلا بما ذكر للناسبة بينهما بالتقابل لا يحجب كل منهما عكس ما وجبه الآخر لان ما ذكر يوجب حسن التشبيه دون الاستعارة وهذا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه وهذا المتصل بما ذكر هو (أنه) أي الشأن هو ما أشار اليه بقوله (اذا قوى التشبيه) أي ما وقع به التشابه (بين الطرفين) لسكثرة الاستعمال فكثرت ملاحظة ما وقع به التشابه (حتى اتحدا) أي صار

عكس كذا قالوه وفيه نظر فان الذي ظهر مما سبق أن محل حسن التشبيه أعم من محل الاستعارة لان محل التشبيه على الاطلاق أعم ومن أسباب حسن الاستعارة أن لا تكون مطلقة بل تكون مرشحة والاف مجردة ص (ويتصل به الى آخره) ش أي ويتصل بهذا البحث أنه اذا قوى الشبه أي وجه الشبه بين الطرفين حتى اتحدا ير يد حتى صار كأنهما شئ واحد وهذا صواب العبارة وان كانت عبارة الايضاح حتى صار الفرع كأنه الاصل وليست بجيدة لانه يفر من شئ وهو التشبيه فيقع في التعبير به لانه لا يحسن

الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من أن كل ما تنافى فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه (قوله أنه) كالمعنى أي الحال والشأن (قوله اذا قوى التشبيه) أي وجه الشبه وقوته تكون بكثرة الاستعمال للتشبيه بذلك الوجه (قوله حتى اتحدا) أي صارا كالتعدين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر وليس المراد أنهما اتحدا حقيقة والسكلام محمول على المبالغة

وتعينت الاستعارة وذلك كالنور اذا شبه العلم به والظلمة اذا شبهت الشبهة بها فان لذلك يقول الرجل اذا فهم المسئلة حصل في قلبي نور ولا يقول كان نور ا حصل في قلبي ويقول لمن اوقعه في شبهة ا وقعتني في ظلمة ولا يقول كأنك ا وقعتني في ظلمة

(قوله كالعلم والنور والشبهة والظلمة) أى فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهداء والنسبة بالظلمة في التحجير حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالتحدين في ذلك المعنى (٢٢٩) فيختار اتحادهما وفي الحقيقة

لا يحسن تشبيه أحدهما بالآخر إلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه (قوله وتعينت الاستعارة) أى بنقل لفظ المشبه به للشبه ثم ان هذا ينافي قوله سابقا ان التشبيه أعم محلا لانه هنا فقد تعينت الاستعارة ولم يصح التشبيه والجواب أن المراد تعينت الاستعارة عند ارادة الاينان بالحسن لأن التشبيه ممنوع ويجب الاستعارة بل التشبيه في تلك الحالة جائز الا أنه غير حسن كما يدل لذلك قوله لم يحسن التشبيه فتحصل أن الاستعارة والتشبيه الحسنين بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما حيث لا اتحاد ولا خفاء وانفراد الاستعارة حيث وجد الاتحاد كما في مسألة العلم والنور وانفراد التشبيه حيث وجد الخفاء كما في الابل والناس وأما مطلق الاستعارة ومطلق التشبيه فهما متحدان محلا وأما التشبيه مطلقا والاستعارة الحسنة فيبينهما العموم المطلق وأن التشبيه أعم محلا وهو محمل قول

كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعينت الاستعارة) لثلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسألة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول علم كالنور واذا وقعت في شبهة تقول قد وقعت في ظلمة ولا تقول في شبهة كالظلمة

كالتحدين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر (كالعلم والنور) (ك) المشبهة والظلمة) فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهداء والشبهة بالظلمة في التحجير حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالتحدين في ذلك المعنى بحيث يرى أن أحدهما ليس فيه أقوى من الآخر واذا رؤى اتحادهما في ذلك المعنى تخيل اتحادهما في الحقيقة فيصير كتشبيه الشيء بنفسه (لم يحسن التشبيه) أى اذا قوى الشبه بين الطرفين على الوجه المذكور لم يحسن التشبيه بينهما لاشعاره بأن أحدهما أصل والاخر فرع (و) حيث لم يحسن التشبيه (تعينت الاستعارة) بنقل لفظ المشبه به للشبه وذلك عند ارادة الاينان بالحسن لان التشبيه ممنوع وتجب الاستعارة وقد تقدم مقتضى هذا الكلام وادعاءه الكلام السابق وهو أن التشبيه أعم محلا والذى تقدم هو أنه ان أراد التشبيه والاستعارة الحسنين فيبينهما عموم من وجه وان أراد مطلقهما فهما متحدان وأما حسنت الاستعارة عند قوة الشبه لثلا يصير الحاق أحدهما بالآخر كتشبيه الشيء بنفسه الممنوع وما يقرب من الممنوع لأقل من أن يكون قبيحا فعلى هذا تقول اذا فهمت مسألة حصل في قلبي نور مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبه بالعلم بالنور اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة المشابهة بظهور الاهداء به كما في النور واذا وقعت في قلبك شبهة تقول

التشبيه وتعينت الاستعارة وذلك كتشبيه العلم بالنور والشبهة بالظلمة فيحسن أن تقول في قلبي نور وليس فيه ظلمة ولا يحسن أن تأتي بالتشبيه فتقول كأن نور ا في قلبي وكأنك ا وقعتني في ظلمة قيل ان هذين المثالين غير مطابقين لمقصوده لان لفظ النور والظلمة فيهما استعارة والمعنى كأن مثل النور مستقر في قلبي وقد يجاب عنه بالمنع فان قولك كأن نور ا في قلبي تشبيه قطع الذاكر الطرفين وانما جاء الالتباس فيه من جهة أنه تشبيه مقابول فان أصله كأن المستقر في قلبي نور فقلب وقيل كأن نور ا في قلبي لان الذى يلي كأن هو المشبه فهذا اعتراض والقول بأنه استعارة لا يصح نعم كان ينبغي أن يمثل بتشبيهه لا قلب فيه لأننا لو افقه على أن التشبيه المقابول دون الاستعارة في المبالغة وأما دعوى الاستعارة في كأنك ا وقعتني في ظلمة ففاسد أيضا بل هو تشبيه المعنى أنت مثل موقع في ظلمة والظلمة حقيقة بلا شك فتمثيل المصنف بها لا غبار عليه قوله (لا يحسن التشبيه) قريب وقوله (تعينت الاستعارة) قدير وعليه أنه تقدم أنه اذا وصل الامر الى ذلك يأتي بلفظ التشابه لا التشبيه وهو مخاف قوله هنا تعينت الاستعارة وقد يجاب بأن قوله تعينت الاستعارة انما قصد به نفي التشبيه لا انحصار التعبير في الاستعارة ولذلك قد تحصل المبالغة التي في الاستعارة وأكثر منها بقلب التشبيه كقولك الاسد كزبد ثم لما بين المصنف سابقا وهذا يظهر أن التشبيه أعم محلا فتأمل كذا فر شيعنا العدوى (قوله حصل في قلبي نور) أى مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور (قوله ولا تقول علم كالنور) أى ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبه بالعلم بالنور بجماع الاهداء في كل اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة الوجه في العلم وهو الاهداء به كما في النور (قوله واذا وقعت في شبهة) أى واذا وقع في قلبك شبهة (قوله وقعت في ظلمة) أى وقع في قلبي ظلمة مستعبرا لفظ الظلمة للشبهة (قوله ولا تقول في شبهة كالظلمة) أى مشبه بالظلمة لقوة وجه الشبه في الشبهة وهو عدم الاهداء والتحجير كما في الظلمة فيصير ذلك التشبيه كتشبيه الشيء بنفسه



وكذا السكنى عنها حسن برعاية جهات حسن التشبية وأما التخيلية فحسنها بحسب حسن السكنى عنها ما بيننا أنها لا تكون الاتباع لها  
 (قوله برعاية جهات حسن التشبيه) لم يقل و بأن لا تشمر رائحة التشبيه لفظا لعدم تأنيبه لان من لوازم الاستعارة بالكتابة ذكر ما هو من  
 خواص المشبهه وذلك يدل على التشبيه فلا ضرر في خفاء وجه الشبهه هناك وأما القرينة الموجودة في الاستعارة مطلقا فهي وان  
 ظهر بها قصد التشبيه لكن خفاء وجه الشبهه يكسر سورته لا يقال يلزم أن يكون في ترشيح التحقيق اشمام لرائحة التشبيه لانه من  
 لوازم المشبهه فلا يكون أبلغ (٢٣٠) لأنا نقول الفرق أن المذكور في السكنى لفظ المشبهه فذكر خاصية المشبهه به يدل

(و) الاستعارة (السكنى عنها كالتحقيقية) في أن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه لانها تشبيه  
 مضمرة (و) الاستعارة (التخيلية حسننا بحسب حسن السكنى عنها) لانها لا تكون الاتباع للسكنى  
 عنها وليس لها في نفسها تشبيهه  
 وقعت في قافي ظلمة مستعيرا لفظ الظلمة للشبهه ولا تقول وقت في قافي شبهة كالظلمة مشبهها للشبهه بالظلمة  
 لقوة الوجود في الشبهه وهو عدم الاهتداء والتشهير كافي الظلمة ولما كان الكلام السابق ظاهرا في حسن  
 الاستعارة الحقيقية والتخيلية أشار الى ما به حسن السكنى عنها والتخيلية فقال (و) الاستعارة  
 (السكنى عنها) كقوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

حسنها (ك) حسن (التحقيقية) والتخيلية في أن ذلك إنما يحصل برعاية جهات حسن التشبيه بل هي  
 أمس وأظهر في ثبوت حسن الرعاية بما ذكر لاسم على مذهب المصنف اذ ليس ثم لفظ منقول حسنا من  
 المشبه الى المشبهه وانما هناك تشبيهه ضمرا بما يتقدر لفظ أو بدونه مع المبالغة فيه فكونها كالتحقيقية  
 في هذه الرعاية واضح على كل مذهب وأما كونها كهي في أن لا يشم فيها رائحة التشبيه لفظا فظاهر عبارة  
 المصنف اعتبارها وفيه بعد لان اشمامه بذكر المشبهه مع المشبهه به من غير أن يكون ذلك على وجه ينبي  
 عن التشبيه أو بذكر الآلة لا يكاد يتصور لان الذي يذ كر لفظ المشبهه فقط وأما اشمامه بالاشارة الى الوجه  
 فلا يتخلو منه لان اللوازم تشمر بالوجه اللهم الا أن يقال الحسن فيها بعدم الاشمام الذي يحصل بذكر  
 الوجه على وجه لا ينبي عن التشبيه كأن يقال اذا أنشبت النية أظفارها عند اغتيال النفوس بالقهر  
 والغلبة بطلت الحيل فان صح أن نحو هذا التركيب من الاستعارة المكنية لامن التشبيه وهو المتبادر  
 اذ لا ينبي الوجه عن التشبيه أمكن أن يدعى أن الحسن بعدم نحو هذا الاشمام تأمله هذا حسن الاستعارة  
 المكنى عنها (و) أما الاستعارة (التخيلية) (ف) (حسنها) يكون (بحسب) أي في حساب (حسن السكنى  
 عنها) يعني أنه بعد بعد عد حسن السكنى عنها تا بعاله واذا حصل عد حسننا بعد عد حسن السكنى عنها كان  
 حسننا تا بع الحسننا لان ما يقال فيه انه معدود في عد كذا أو بعد كذا إنما كان ذلك اذا كان ذلك الشيء  
 عند قصده يعني عنه الكذا ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهي المراداة هنا بهذه العبارة فالحسب  
 على هذا بمعنى الحساب والعدوي يحتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى أنه  
 يستغنى عن ذكر حسن التخيلية بكفاية حسن السكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد  
 التبعية فالمعنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للسكنى عنها أما على مذهب المصنف فواضح اذ هي

شروط حسن الحقيقية والتخيلية قال (والسكنى عنها) أي حسن الاستعارة المكنى عنها بحسب حسن  
 الحقيقية والتخيلية وحسن الاستعارة التخيلية بحسب حسن السكنى عنها أما عند المصنف فلا أنها

اليه بذكر لوازمه (قوله حسننا بحسب حسن السكنى عنها) أي حسننا في حساب حسن السكنى عنها بمعنى أنه  
 بعد بعد عد حسن السكنى عنها تا بعاله واذا حصل عد حسننا بعد عد حسن السكنى عنها كان حسننا تا بع الحسننا لان ما يقال فيه انه  
 معدود في عد الشيء الفلاني أو بعد الشيء الفلاني إنما ذلك اذا كان ذلك الامر عند قصده يعني عنه الشيء الفلاني ومن لازم هذا  
 المعنى عرفا التبعية وهي المراداة هنا بهذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الاحساب والعدوي يحتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو  
 الكفاية فيكون المعنى والتخيلية يستغنى عن ذكر حسننا بكفاية حسن السكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية

على التشبيه والمذكور في  
 الحقيقية لفظ المشبهه به  
 فذكر ما هو من خواصه  
 يبعد التشبيه فضلا عن  
 كونه يدل عليه وبما علمت  
 من أن حسن المكنية  
 إنما هو برعاية جهات حسن  
 التشبيه فقط بخلاف  
 الحقيقية والتخيلية فان  
 حسنهما برعاية جهات حسن  
 التشبيه وعدم شم رائحة  
 التشبيه لفظا كما ظهر  
 لك حكمة تكام المصنف  
 على حسن الاستعارة  
 الحقيقية والتخيلية أولا  
 ثم تشبيهه المكنية بالتحقيقية  
 ثانيا ولما يذ كر المكنية  
 مع ما أولاد لو كان ثابت  
 للتحقيقية من اشتراط  
 الامرين المذكورين في  
 حسننا تا بعنا المكنية لم يكن  
 اصنيع المصنف وجه  
 وكان الاولى أن يذكرها أولا  
 مع الحقيقية والتخيلية  
 (قوله لانها تشبيهه مضمرة)  
 هذا على مذهب المصنف  
 كما مر لاعلى مذهب القوم  
 من أنها لفظ المشبهه به  
 المضمرة النفس الرموز

﴿فصل﴾ واعلم أن السكامة كما توصف بالمجاز لنقلها عن معناها الأصلي كما مضى توصف به أيضا لنقلها عن اعرابها الأصلية إلى غيره

فالغنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للسكنى عنها اه يعقوبى (قوله بل هي حقيقة) أى عند المصنف لأنها مستعملة في الموضوع له وأما عند صاحب المفتاح القائل بعدم وجوب تبعيتها للسكنى عنها فيقول إن كانت تابعة لها كما في أظفار النية نثبت بفلان حسنت بحسنتها وقبحت بقبحها وان كانت غير تابعة لها فقامت بحسنت وهو محتمل لأن يكون المعنى فلا تحسن فقامت في كلامه للنفي ويحتمل أنه أشار بذلك لقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن إذا ناسب المقام (٢٣١) افهام الصورة الوهمية لتذكرة

الأصل كأن يكون في احضار صورته التأكيد لما سيق له من التشبيه مثلا وانماثل أن يقول إذا كانت التخيلية عنده

استعارة مصرحة مقصودة في نفسها مبنية على تشبيه الصورة الوهمية بالحقيقة فينبغي أن يكون حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وكونها في بعض الصور تابعة للسكنى عنها لا يقتضى أن يكون حسنها تابعا لحسنها فتمت بقتضى أن يكون حسن السكنى عنها موجبا لمزيد حسنها الذى هو فى نفسها فتأمل

﴿فصل وقد يطلق المجاز الخ﴾

(قوله في بيان معنى آخر) أى وهو الكلمة التى تغير اعرابها الأصلية - (قوله على سبيل الاشتراك) أى اللفظى بأن يقال ان لفظ مجاز وضع بوضعين أحدهما للكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة وقرينة والثانى للكلمة

التي تغير حكم اعرابها الأصلية فيكون إطلاق المجاز عليها حقيقة على هذا الاحتمال (قوله أو التشابه) أى مشابهة الكلمة التي تغير اعرابها للكلمة المستعملة في غير معناها الأصلي وذلك بأن شبهت الكلمة المنتقلة عن اعرابها الأصلية بالكلمة المنتقلة عن معناها الأصلي بجامع الانتقاع، عن الأصل في كل واستعير اسم التشبه به وهو لفظ مجاز للتشبه به وعلى هذا الاحتمال فإطلاق لفظ مجاز على الكلمة التي تغير اعرابها الأصلية مجاز بالاستعارة (قوله وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق هذا اللفظ يعنى على سبيل الاشتراك أو التشابه كما علمت وأشار بقلة ذلك الإطلاق لان الإطلاق الشائع هو ماص (قوله على أن الاضافة للبيان) هذا غير متعين لجواز أن تكون الاضافة حقيقية ويراد بحكم الاعراب ما يترتب عليه من فاعلية ومفعولية ونحو ذلك (قوله أى تغير اعرابها من نوع) أى من أنواع الاعراب

بل هي حقيقة حسنها تابع لحسن متبوعها

﴿فصل﴾ في بيان معنى آخر يطلق عليه لفظ المجاز على سبيل الاشتراك أو التشابه (وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها) أى حكمها الذى هو الاعراب على أن الاضافة للبيان أى تغير اعرابها من نوع إلى نوع آخر

أعنى التخيلية حقيقة سيقته للدلالة على السكنى عنها فان حسن مدلولها حسنت من حيث دلالتها عليه التى سيقته لأجلها إذ لا بحث لنا عن حسنها من حيث أصل وضعها وأما على مذهب السكاكى فلفظها منقول للصورة الوهمية الشبيهة بمعنى ومن المعلوم أن الصورة بمنزلة المعنى الأصلي ولا بحث لنا عنها من تلك الحيثية وانما غرضنا الدلالة بتلك الصورة الوهمية نظرا لأصلها على السكنى عنها فيكون حسنها بحسن مدلولها المقصود بالذات وهو السكنى عنها فبمى فى حسنها تابعة لحسن مادلت عليه أيضا فعند تبعيتها للسكنى عنها بقبحها وتحسن بحسنتها لان الفرض منها الدلالة بها عليها وأما الصورة الوهمية والأصل فلا دقة فيه والاستعارة انما تحصل بدقة التشبيه وحسنتها فلها قال السكاكى ولما تحسن غير تابعة لها أى لا تحسن غير تابعة للسكنى عنها فمعنى فقامت في كلامه النفي ويحتمل أن يشير بذلك للقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن إذا ناسب المقام افهام الصورة الوهمية لتذكرة الأصل كأن يكون فى احضار صورة التأكيد لما سيقته من التشبيه مثلا وفيه تكافؤ تأمله

﴿فصل﴾ ذكر فيه معنى يطلق عليه لفظ المجاز ولا يشمله الحد السابق اما بالتشابه بينه وبين معناه السابق فيكون لفظ المجاز فيما ذكرهنا مجازا واما بالاشتراك اللفظى وسنبين وجه التشابه الى ذلك المعنى الذى يطلق عليه المجاز أشار بقوله (وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق اللفظ الذى هو المجاز (على كلمة تغير حكم اعرابها) أى تغير حكمها الذى هو اعرابها الأصلي بأن اتفقت ذلك الأصلي وحل محله

لا تكون الاتبعالها وأما عند السكاكى فلائها ان لم تتابعها لم يحسن حسنها تابعة بالاستعارة ص ﴿فصل وقد يطلق المجاز الخ﴾ ش هذا النوع الآخر من أنواع المجاز وقوله قد يطلق إشارة الى أن تسمية هذا النوع مجاز ليس على التحقيق لان المجاز لفظ مستعمل في غير موضوعه وليس فى النقص لفظ استعمل فى غير موضوعه والزيادة أيضا لم يستعمل الزائد فى غير موضوعه وفى الثانى نظر لان استعماله للتأكيد استعمال فى غير موضوعه لا يقال شرط المجاز العلاقة بين الموضوع وما استعمل فيه ولعلاقة لانا نقول العلاقة بين تأكيد المعنى وتأسيسه جلية وقد بالغ الجرجاني عبيد القاهر فى الرد على من سمي هذا مجازا وقال السكاكى رأى أن يقال هو مشبه للمجاز وملحق به لاشتراكهما فى التعليق عن الأصل قوله (على كلمة) دخل فيه الاسم والفعل والحرف (تغير حكم اعرابها) أى نقل

التي تغير حكم اعرابها الأصلية فيكون إطلاق المجاز عليها حقيقة على هذا الاحتمال (قوله أو التشابه) أى مشابهة الكلمة التي تغير اعرابها للكلمة المستعملة في غير معناها الأصلي وذلك بأن شبهت الكلمة المنتقلة عن اعرابها الأصلية بالكلمة المنتقلة عن معناها الأصلي بجامع الانتقاع، عن الأصل في كل واستعير اسم التشبه به وهو لفظ مجاز للتشبه به وعلى هذا الاحتمال فإطلاق لفظ مجاز على الكلمة التي تغير اعرابها الأصلية مجاز بالاستعارة (قوله وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق هذا اللفظ يعنى على سبيل الاشتراك أو التشابه كما علمت وأشار بقلة ذلك الإطلاق لان الإطلاق الشائع هو ماص (قوله على أن الاضافة للبيان) هذا غير متعين لجواز أن تكون الاضافة حقيقية ويراد بحكم الاعراب ما يترتب عليه من فاعلية ومفعولية ونحو ذلك (قوله أى تغير اعرابها من نوع) أى من أنواع الاعراب

لحذف لفظ أوزيادة لفظ أما الحذف فمكثوه تعالى وأسأل القرية أى أهل القرية فأعراب القرية فى الأصل هو الجرحذف المضاف وأعطى المضاف اليه اعرابه ونحوه قوله تعالى وجاء ربك أى أمر ربك وكذا قولهم بنو فلان يطؤهم الطريق أى أهل الطريق

الى نوع آخر من أنواعه وذلك بأن زال النوع الأصلى الذى تستحقه السكامة وحل محله نوع آخر (قوله بحذف لفظ الخ) الباء سببية متعلقة بتغير أى ان ذلك التغير يحصل بسبب حذف لفظ لو كان مع تلك السكامة لاستحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث نوع آخر أو بسبب زيادة لفظ كانت السكامة استحقت قبله نوعا من الاعراب حدث بز يادته نوع آخر من الاعراب وخرج بقوله بحذف لفظ الخ تغير اعراب غير فى جاء فى القوم غير بز يدان غيرا كان مرفوعا صفة فغير الى النصب على الاستثناء لا بحذف ولا زيادة بل بنقل غير من الوصفية الى كونها أداة استثناء وخرج أيضا ما ذالم يتغير حكم الاعراب بالزيادة كما فى قوله تعالى فى بارحمة من الله وما اذا لم يتغير بالنقص كما فى قوله تعالى أو كصيب من السماء أى كذوى صيب فلا تسمى السكامة مجازا وقد دخل فى تعريفه المذكور ما ليس بمجاز نحو انما زيد قائم فإنه تغير (٢٣٢) حكم اعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيد قائم فإنه تغير اعراب زيد من

(بحذف لفظ أوزيادة لفظ) فالأول (كقوله تعالى وجاء ربك وأسأل القرية) الثانى مثل (قوله ليس كئله شئ أى) جاء (أمر ربك) لاستحالة المحبىء على الله تعالى (و) أسأل (أهل القرية) اعراب آخر فالإضافة فى قوله حكم اعرابها بيانية على هذا وذلك التغير يحصل (ب) سبب (حذف لفظ) لو كان مع تلك السكامة استحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث آخر (أو) سبب (زيادة لفظ) كانت السكامة استحقت قبله نوعا من الاعراب حدث بز يادته نوع آخر من الاعراب فان قلنا ان اطلاق لفظ الخ مجاز بالتشابه فوجهه أن السكامة التى استحقت فى أصلها نوعا من الاعراب ثم اتصلت بأخر بز يد أو بنقص تشبه المنقولة من معنى الى معنى آخر فى استعمال كل منهما فى حال هو خلاف الأصل فعليه يكون لفظ الخ مجاز فيه مجازا وان قلنا بالتشارك كان هذا الوجه بسبب التسمية فيكون اللفظ مشتركا وقد علم الفرق بين التسمية بسبب والنقل لمعنى محتمر الدلالة فى المنقول اليه فان الأول تبقى معه التسمية ولو اتنى المعنى الذى هو السبب ومع بقائه لا يشعر به اللفظ بخلاف الثانى وقد تقرر بهذا أن تغير حكم الاعراب يكون بنقص لفظ ويكون بز يادته فالو لم يتغير حكم الاعراب بالزيد كما فى قوله تعالى فى بارحمة من الله أو لم يتغير بالنقص كما فى قوله تعالى أو كصيب أى كذوى صيب لم تسمى السكامة مجازا وانما تسمى مجازا بتغير ناسئء عن زيد فالأول وهو الغير الذى يكون بنقص فتسمى السكامة بسببه مجازا (كقوله) تعالى (وجاء ربك) والملك صفا صفا وقوله تعالى حكاية عن أولاد يعقوب (واسأل القرية) التى كنى فيها عن الاعراب الذى كان لها قبل الحذف والزيادة (بحذف لفظ) حرفا كان أم فعلا ماسما (أوزيادة لفظ) كذلك لان الفعل قد يزداد كما زاد كان واعلم أن عبارة المصنف تقتضى أن الخ مجاز فى زيادة الزيادة وهو السكامة التى تغير بز يادة غيرها اعرابها وليس كما قال بل التجوز هو فى نفس السكامة الزائدة فالخذف (كقوله تعالى وجاء ربك) والأصل وجاء أمر ربك فكان اعراب رب الجرحفتغير بالحذف وصار الى الرفع لانه أعطى اعراب المضاف المحذوف (وكقوله تعالى وأسأل القرية) أى أهلها على أحد الأقوال التى تقدمت

النصب الى الرفع بحذف احدى نونى ان ودخل فيه أيضا نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقام مع أن هذه ليست بمجاز كما صرح به فى المفتاح فهو تعريف بالأعم بناء على جوارزه (قوله فالأول) أى وهو التغير الذى يكون بنقص تسمى السكامة بسببه مجازا (قوله والثانى) أى وهو التغير الذى يكون بزيادة تسمى السكامة بسببه مجازا (قوله لاستحالة) علة لحذوف أى وانما لم يجعل على ظاهره للقطع باستحالة المحبىء على الله تعالى وذلك لان المحبىء عبارة عن الانتقال من حيز الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحى الذى له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فالذالم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالة وجب حمله على وجه يصح فقد ر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المناس الامتناع العقلى فان قلت كما يستحيل المحبىء على الرب يستحيل أيضا محبىء أمره لان المراد بأمره حكمه المحكى عنه وهو معنى من المعانى وقد علمت أن المحبىء مخصوص بالجسم الحى قلت الأمر وان كان المحبىء محالا عليه أيضا لأنه يصح اسناد المحبىء اليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للخاطبين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان انبنا أى بلغنا وان كان الخائى فى الحقيقة حمله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المحبىء اليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجازا لاستحالة بلوغه البنا فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز فى المقدر أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد اليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتبين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المحبىء اليه تعالى لسكونه أمرا بالامر وبالبلوغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من الخ مجاز

آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحى الذى له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فالذالم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالة وجب حمله على وجه يصح فقد ر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المناس الامتناع العقلى فان قلت كما يستحيل المحبىء على الرب يستحيل أيضا محبىء أمره لان المراد بأمره حكمه المحكى عنه وهو معنى من المعانى وقد علمت أن المحبىء مخصوص بالجسم الحى قلت الأمر وان كان المحبىء محالا عليه أيضا لأنه يصح اسناد المحبىء اليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للخاطبين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان انبنا أى بلغنا وان كان الخائى فى الحقيقة حمله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المحبىء اليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجازا لاستحالة بلوغه البنا فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز فى المقدر أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد اليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتبين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المحبىء اليه تعالى لسكونه أمرا بالامر وبالبلوغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من الخ مجاز

آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحى الذى له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فالذالم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالة وجب حمله على وجه يصح فقد ر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المناس الامتناع العقلى فان قلت كما يستحيل المحبىء على الرب يستحيل أيضا محبىء أمره لان المراد بأمره حكمه المحكى عنه وهو معنى من المعانى وقد علمت أن المحبىء مخصوص بالجسم الحى قلت الأمر وان كان المحبىء محالا عليه أيضا لأنه يصح اسناد المحبىء اليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للخاطبين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان انبنا أى بلغنا وان كان الخائى فى الحقيقة حمله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المحبىء اليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجازا لاستحالة بلوغه البنا فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز فى المقدر أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد اليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتبين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المحبىء اليه تعالى لسكونه أمرا بالامر وبالبلوغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من الخ مجاز

وأما الزيادة فكقوله تعالى ليس كمثل شيء ، على القول بزيادة الكاف أي ليس مثله شيء ، فأعراب مثله في الأصل هو والنصب فز يدت الكاف فصار جراً فان كان الحذف أو الزيادة لا يوجب تغيير الأعراب كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء ، أو كمثل ذوى صيب فحذف العقل وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده اه يعقوبى (قوله للقطع الخ) أى وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المقصود من الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها نفسها لأن القرية عبارة عن الابنية المجتمعة وسؤالها واجباتها خرقاً للمادة وان كان ، كما لا يمكن ليس مراداً فى الآية بل المراد فيها سؤال أهلها للاستشهاد بهم فيجيئوا بما يصدق أو يكذب لاسؤالها لان الشاهد (٢٣٣) لا يكون حماداً (قوله لم يكن من هذا القبيل) أى بل من قبيل الحجاز بمعنى الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لملاقاة مع قرينة لانها حينئذ مجاز مرسل من اطلاق اسم المحل على الحال (قوله لان المقصود الخ) علة لحذف أى وإنما حمل على زيادة الكاف لان المقصود الخ (قوله لاني) أن يكون شيء مثل مثله للحكم الاصلى لربك والقرية هو الجرح وقد تغير فى الاول الى الرفع وفى الثانى الى النصب بسبب حذف المضاف والحكم الاصلى فى مثله هو النصب لانه خبر ليس وقد تغير الى الجر بسبب زيادة الكاف فكما وصفت الكلمة بالحجاز باعتبار نقلها عن معناها الاصلى كذلك وصفت به باعتبار نقلها عن اعرابها الاصلى وظاهر عبارة المفتاح أن الموصوف بهذا النوع من الحجاز هو نفس الاعراب

والعبر التي أقبلنا فيها (و) الثانى وهو التغير الذى يكون بزيادة فتسمى الكلمة بسببه بحجازا (كقوله) تعالى (ليس كمثل شيء) وهو السميع البصير فقوله تعالى وجاء ربك على اسقاط المضاف (أى جاء أمر ربك) وإنما يجعل على ظاهره للقطع باستحالة المعنى ، على الله تعالى اذ هو الانتقال من حيز الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الخنى الذى له الرجل ومطاق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فاذا لم يحمل على الظاهر لاستحالاته وجب حمله على وجه يصح فقدر المضاف وهو الامر ليصح هذا الكلام الصادق والامر ولو كان المحيى عليه محالاً أيضاً اذ هو الحكم المتضمن للكتاب أو المحكى عن الامر ، يصح اسناد المحيى اليه بحجازا لىكون كناية عن البلوغ فيقال على وجه الكثرة جاء أمر الملك الينا أى بلغ وان كان الجائى فى الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المحيى اليه تعالى لا يصح حقيقة ولا بحجاز لاستحالة البلوغ فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح ولو بالتجوز وفى المقدرا أيضاً كذا قيل وورد عليه أن امتناع وجهه من التجوز وهو أن يكون الاسناد المذكور كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المحيى اليه تعالى لسكونه تعالى آمرا به وبالابلاغ فهو كالاسناد الى السبب الامر فيكون من الاسناد العقلى وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده واما قوله تعالى واسئل القرية فهو على اسقاط المضاف أيضاً واسئل أهل القرية وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المراد فى الآية سؤال أهل القرية لاسؤالها نفسها

فى باب الايجاز ويرد على المصنف انه ليس من شرط مجاز الحذف أن يتغير الاعراب فقد يحذف المضاف ويبقى المضاف اليه على جره كما هو احدى اللتين ومنه قراءة بعضهم والله يرد الآخرة بالجر ويكون من مجاز الحذف والزيادة كقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فان الامام نضر الدين اختار أن مثل زائدة وهو أحد القولين والشهور وتمثيلية بقوله تعالى ليس كمثل شيء أى ليس مثله شيء ، فالكاف زائدة وكان مثله منصوباً بتغير حكم اعرابه و صار جراً ، قلت وقد ذكر الوالد فى تفسيره كلاماً حسن فى هذه الآية هاناً اذ ذكره بنصه لمافيه من الفوائد :كثر كلام الناس فى الجمع بين الكاف ومثل وواحد منهما يكتبى فى هذا المعنى وتحصل من ذلك على خمسة أوجه بذكرها بمدتقرير الاشكال وهو أن الجمع بينهما هو بظاهره

(٣٥ - شروح التلخيص رابع) بسبب زيادة الكاف (أى لان الكاف ما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاماً يقتضى الجر (قوله كذلك وصفت بالخ) هذا صريح فى أن السمى بالحجاز هو كلمة ربك ولفظ القرية ولفظ التل وليس السمى بالحجاز هو الاعراب المتغير وهو ما قاله المصنف (قوله هو نفس الاعراب) أى المستعمل فى غير محله الاصلى فالنصب فى القرية يوصف عنده بأنه مجاز لانه تجوز فيه بنقله لتغير محله لان القرية بسبب التقدير محمل لاجر وقد وقع فيها النصب وقوله وظاهر عبارة المفتاح أى لانه قال فى قوله تعالى وجاء ربك الحكم الاصلى فى الكلام لربك هو الجرح وأما الرفع فحجاز وصرح أيضاً بأن النصب فى القرية فى قوله تعالى

واسئل القرية والجرفي  
بكتله مجاز وانما قال  
ظاهر عبارة الفتح لامكان  
تأويل الرفع بالمرفوع  
وهكذا ( قوله وما ذكره  
المصنف ) أى من أن  
الموصوف بكونه مجازا في  
هذا النوع هو السكامة  
التي تدير اعرابها أقرب  
بما ذكره السكاكي من أن  
الموصوف بكونه مجازا  
في هذا النوع الاعراب  
المستعمل في غير محله وذلك  
لوجهين أحدهما أن لفظ  
المجاز مدلوله في الموضعين  
هو السكامة بخلاف اطلاقه  
على الاعراب فإنه يقتضى  
تخالف مدلوليه في  
الموضعين هنا وما تقدم  
لان مدلوله في أحد الموضعين  
السكامة ومدلوله في الموضع  
الأخر كيفية السكامة وهو  
الاعراب والثاني أن اطلاق  
المجاز على الاعراب لكونه  
قد وقع في غير محله الاصل  
انما يظهر في الحذف لان  
المصدر كالمذكور في  
الاعراب فانتقل اعراب  
المقدر للمذكور وأما الزيادة  
فلا يظهر فيها كون الاعراب  
واقما في غير محله لانه ليس  
هناك لفظ مقدر كالمذكور  
وله مقتضى وقوع اعراب آخر  
في محل مقتضاه وانما هناك  
زيادة شئ له مقتضى موجود  
ومقتضاه واقع في محله  
فتقدير المقتضى للنصب هو  
ليس للاسقاط وايس لايه تبرهامة تضى يكون غيره مجاز مع وجود سبب ذلك الغير (قوله ويحتمل أن لا تكون) أى

وما ذكره المصنف أقرب والقول بزيادة الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شئء أخذ بالظاهر ويحتمل أن  
لا تكون زائدة بل يكون نفيًا للمثل بطريق الكناية  
وان كان يمكن الحمل عليها عند قيام القرينة على ارادته كما اذا قال الانسان اصاحبه اعتبر بهذه القرية  
الحالية واسألها عن أهلها أين ذهبوا وكيف كانوا فيها ثم اصمحلوا فان المقصود هنا بسؤالها مخاطبتها  
لا اعتبار بمخاطبة الاطلاع للمحسر والتحزين تنزيها لهما منزلة الحبيب في الدلالة على المراد اذ يشعر حالها  
بالجواب وهو هنا أنهم كانوا فيها افتنوا وكما لو قيل من جانب من له العناية من أولياء الله تعالى اسأل هذا  
المسكان أو هذه القرية لتجيبك عند قصداظهار خرق العادة بانطاقها اذ هو أمر يمكن فلا يمنع حمل  
السؤال حينئذ على حقيقته ونحو هذين التقديرين يمتنع في الآية فوجب الحمل على ما يصح ومنه  
تقدير الضاف وهو الاقرب ويحتمل أن تكون القرية مجازا عن أهلها من باب اطلاق اسم المحل على الحال  
فيخرج المثال عما نحن بصدده من أن التجوز بتغير حكم الاعراب بالتقدير وعلى هذا يكون معنى قولنا أصل  
هذا الكلام واسأل أهل القرية معناه أن هذا أصله قبل التجوز باطلاق اسم المحل على الحال وأما قوله  
تعالى ليس كمثل شئء الممثل به للتغير بالزيادة فالاصل فيه ليس مثله شئء المقطع بأن المراد في المائل له تعالى  
لانني من يكون كمثلها اذ لا مثل له تعالى حتى ينفي عن ذلك المثل من يكون مثله فالحكم الاصلى السكاكين للفظ  
مثله هو النصب على أنه خبر ليس وماز يدت الكاف انتقل الى حكم الجر لانها ما حرف جر أو اسم بمعنى  
مثل مضاف لما بعده وكلاهما يقتضى الجر وانما صح كون خبر الليس مع كون اسمها منكورة وكونه مضافا  
لضمير لان اضافة مثل وغير لشدة اهما، محالات عرف فصح كون خبرا عن المنكرة التي هي لفظ شئء فلا يرد  
أن الاخبار بالمعرفة عن المنكرة تمتنع فعلى ما ذكر يكون لفظ ربك هو المسمى بالمجاز اغير حكم اعرابه  
بنقص الضاف الذي هو أمر ولفظ القرية هو المسمى بالمجاز كذلك للتغير بالمقتضى أيضا ولفظ المثل  
هو المسمى بالمجاز كذلك لزيادة المذكورة وليس المسمى بالمجاز اعراب هذه الكلمات بل المسمى هو تلك  
الكلمات اما المشابهة بالمجاز المعروف فيما تقدم في نقل كل من اعراب هو أصل الى غيره واستعماله فيه كنقل  
المجاز من معنى الى آخر واما الاشتراك اللفظي بسبب وجود ما به التشابه المذكور كما تقدم وظاهر عبارة  
الفتح أن الموصوف بالتجوز المذكور والمسمى بلفظ المجاز هو نفس الاعراب فالنصب في القرية مثلا  
يوصف بأنه تجوز فيه بنقله اغير محله لان القرية بسبب التقدير في محل جر وقد وقع فيها النصب ويسمى  
ذلك الاعراب بنفسه مجازا لما وقع التجوز فيه وما ذكره المصنف من أن المسمى بالمجاز والموصوف بالتجوز  
هو السكامة العربية لاعرابها هو الاقرب لوجهين أحدهما كون مدلول لفظ المجاز في الموضعين هو  
السكامة بخلاف اطلاقه على الاعراب فإنه يقتضى مخالفة في المدلولين اذ يكون لفظ المجاز هنا كيفية

أن المنفي مثل المثل لان المنفي انما يتسلط على الخبر والسكاف بمعنى مثل وهي خبر ليس وقد دخلت  
على مثله فيكون المنفي مثل مثله وهو باطل من وجهين أحدهما أن مقصود الآية نفي مثله نفسه لانني  
مثل مثله والآخر أن نفي مثل المثل يقتضى اثبات المثل تعالى الله عن ذلك فأقول أحد الاجوبة أن  
السكاف زائدة كقول ربيعة \* لواحق الاقرب فيها كالملقى \* المتقى الطول ولا يقل فيها كاطول  
انما يقال فيها طول الثاني انما لتأكيده وهو قريب من الاول انهم شرحوه بمعنى زائد وهو أن  
السكاف للتشبيه ومثل للتشبيه فاذا أردت المبالغة جمعت بينهما فقلت زيد كمثل عمرو ومنه قول أوس ابن  
سحجر \* وقتلى كمثل جذوع النخيل \* وقول الآخر \* ما إن كمثلهم في الناس من أحد \* واذا  
كانت الكاف مؤكدة للتشبيه في الاثبات انسحب عليها هذا الحكم في النفي وقصدها تأكيدي في التشبيه  
لانني شبه المؤكد وأنشد بسبويه \* وصاليات ككيا \* يؤنين \* فادخل الكاف على الكاف  
التي

ان التشبيه ليس من صفة للمناقضين المعجبية الشأن وذوات ذوى صيب وكقوله فيما رحمة من الله لنت لهم وقوله لتلا يعلم أهل الكتاب الكاف في قوله تعالى ليس كمثلها شيء زائدة وقوله بل يكون أى الكلام نفيًا (٢٣٥) أى مسوقاً لنفي المثل (قوله التى

التى هى أبلغ لان الله تعالى موجود فاذا نفي مثل مثله

الكلمة لان نفسها ومدلولها فيما تقدم نفس الكلمة وأنها من اطلاق لفظ المجاز على الاعراب كما هو ظاهر كلام السكاكي سببه كما تقدم أن الاعراب وقع في غير أصله وذلك ربما بدعى ظهوره في النقصان لان المقدر كالمذكور فالقرينة في قوله تعالى وأسأل القرينة حكيمها الجر بتقدير المضاف فقد وقع النصب في محل الجر الذى هو الاصل بسبب التقدير الذى هو كالتدريس فصح أن الاعراب في النقصان الذى يستدعى التقدير واقع في غير عمله فيسمى مجازاً وأما الزيادة كما في قوله تعالى ليس كمثلها شيء فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعاً غير محله وهذا النوع من المجاز يشمله وإنما قلنا لا يظهر في الزيادة لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أوقع اعراباً آخر في محل مقتضاه وإنما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس لاسقاط وليس لا يعتبرها مقتضى يكون غير مجاز مع وجود سبب ذلك الغير وكذا لا يظهر ما ذكر في النقص في نحو سؤال القرينة باضافة السؤال الى القرينة لوجود الجر بالاضافة والجر بها هو الاصل وتقدير جر آخر مخالف للجر باضافة أهل تعسف بلا فائدة . ثم هذا المثال أعنى ليس كمثلها شيء إنما يكون من هذا النوع من التجوز بناء على الظاهر من أن الكاف مزيدة للتقوية المفيدة للاعتناء وذلك لأن التبادر أن الكلام لماسبق لنفي المثل واسقاط الكاف يفيد دل ذلك على زيادة الكاف ويحتمل أن لا تكون زائدة فيفيد الكلام نفي المثل بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة التى هى مقتضى زيادتها ويتبين ذلك بوجهين أحدهما أن الشيء اذا كان موجوداً متحققاً نفي وجده مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك الموجود المتحقق لان التثنية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا التابع وهذا اللازم فليل لأمثل لمثل ذلك المتحقق لزم نفي المثل وهو المتحقق لزم نفي المتبوع والمزوم وهو مثل ذلك المتحقق ضرورة أنه لو وجد كان ذلك المتحقق مثلاً فالتة تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان هو أعنى الله تعالى مثلاً لذلك المثل المفروض وجوده له فاذا نفي مثل لذلك المثل لزم نفي ذلك المثل له تعالى والالم يصح النفي لان وجود ذلك المثل حينئذ يستلزم أن له مثلاً هو الله تعالى المتحقق فلا يصح نفي مثل المثل الابنقى المثل اذ لا يصح نفي اللازم التابع الابنقى المزوم المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى هو معنى قولنا لا مثل لمثله يشعر بوجود المثل فكيف يكون كناية عن نفيه قلنا القضية السالبة لا تقتضى وجود الموضوع والحمول اذا كان أمراً غير اعتبارى ينتفى عن الموضوع لعدم وجود ذلك الموضوع كما ينتفى عنه لعدم اتصافه به وهو هنا لو وجد لانصف بالحمول اذ موضوع القضية هنا هو المثل وحمولها وجود المثل لذلك المثل ولو وجد كان له مثل هو الله تعالى فنفي هذا المحمول لنفي الموضوع والافلو وجد الموضوع استلزم المحمول فلا يصح نفيه اذ لا يصح نفي اللازم مع وجود المزوم وطريق اللزوم أن ثم موجوداً متحققاً فلو وجد له مثل كان هذا المتحقق مثلاً لذلك

الثالث زيادة مثل وأنشدوا عليه \* مثلى لا يقبل من مثلكا \* الرابع وهو قريب من الثالث وينبغي تنزيل الثالث عليه أن لفظه مثل يكتفى بها عن الشخص نفسه اذا قصدوا المبالغة قالوا مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عن سدمسده وعن هو على أخص صفاته فقد نفوه عنه ونظيره قولك لاسرى العرب لا تخف الزم فيكون أبلغ من قولك أنت لا تخف ولك أن ترد الاربعة الى وجهين التأكيد والكناية \* الخامس لبعض المتكلمين أن نفي المثل له طريقان نفيه ونفى مثله لان من لازم المثل أن له مثلاً ونفى اللازم يدل على نفي المزوم فتحمل الآية على نفي المثل بهذا الطريق من غير زيادة

هى أبلغ) أى من الحقيقة التى هى مقتضى زيادتها ووجه الابغية أنه يشبه دعوى الشيء بالمينة فكأنه ادعى نفي المثل بدليل صحة نفي مثل المثل وتوضيح ما ذكره الشارح من الكناية أن تقول ان الشيء اذا كان موجوداً متحققاً نفي وجده مثل لزم أن يكون ذلك الشيء الموجود المتحقق مثلاً لذلك المثل لان التثنية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم وقيل لأمثل لمثل ذلك المتحقق لزم نفي المثل وهو مثل ذلك المتحقق لانه يلزم من نفي اللازم نفي المزوم والا كان المزوم موجوداً بلا لازم وهو باطل فالتة تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان الله مثلاً لذلك المثل المفروض فاذا نفي مثل ذلك المثل الذى هو لازم كان مقتضياً لنفي المزوم وهو وجود المثل فصح النفي للمثل المثلى والحاصل أنه لو لم يتنف المثل عند نفي مثل المثل لم يصح نفي مثل المثل لان الله موجود فلو كان له مثل كان ذلك المثل فيكون مثل المثل موجوداً فلا يصح نفيه حينئذ سكن النفي

صحيح لو وقع في كلام المولى فتعين أن يكون المراد من نفي مثل المثل نفي المثل ليصح النفي فقد ظهر أن نفي مثل المثل توصل به الى نفي المثل وهو معنى الكناية لانه لا يطلق نفي اللازم وأريد نفي المزوم (قوله لان الله تعالى موجود) أى ولا يمكن نفي الموجود (قوله فاذا نفي مثل مثله) أى

فلا توصف الكسامة بالهجاز وقد بالغ الشيخ عبدالقاهر في التكبير على من أطلق القول بوصف الكسامة بالهجاز للحدف أو الزيادة

الذي هو الازم (قوله لازم نفي مثله) (٢٣٦) أي الذي هو ملزوم (قوله فلم يصح نفي مثل مثله) أي على تقدير وجود

لزم نفي مثله ضرورة أنه لو كان له مثل لكان هو أعني الله تعالى مثل مثله فلم يصح نفي مثل مثله كما تقول  
ليس لأخي زيد أخ أي ليس لزيد أخ نفيًا للزوم بنفي لازمه والله أعلم

المثل فنفي مثل المثل على هذا التقدير نفي الازم والتابع بالنظر لتحقيق فيقتضى نفي الملزوم والاصح وجود الملزوم بلازم فقد صح أنه نفي مثل المثل ليتوصل به إلى نفي المثل وهو معنى الكناية ونظير ذلك قولك لزيد الذي لأخيه ليس لأخي زيد أخ فصدنا لنفي أخيه لأنه لما كان زيد موجودًا لزم كونه أخًا لذلك الأخ على تقدير وجوده فلما استلزم وجوده وجود أخيه وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض إلا لعدم الازم وجود الملزوم وهو الأخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت أخه لكن الكلام هنا لا يصح إلا بانتفاء الموضوع المستلزم لذلك المحمول لكن الذي ينبغي على هذا أن يكون مجازًا متفرعًا عن الكناية لأن المعنى الأصلي باعتبار الاثبات ممنوع والكناية يشترط فيها إمكان المعنى الأصلي ويجب أن النفي هو الوجود في الكلام ولا يستلزم الاثبات دائمًا وذلك النفي يمكن عمقًا لينتقل منه إلى النفي الآخر قيل إن الأولى على هذا التقدير أن يكون الكلام حقيقة استعمل في معناه على المذهب الكلامي من باب البديع ليستدل به على المقصود ويدل على ذلك قولنا في بيانه أنه لا مثل له تعالى لأنه لما نفى في الآية مثل مثله دل على انتفاء مثله إذ لو وجد له مثل كان الله تعالى مثلًا لذلك المثل لكن نفي عن المثل مثله فدل على انتفاءه أي انتفاء مثله تعالى فملي أنه كناية يكون من التعبير بنفي الازم عن نفي الملزوم وما ذكر من البيان للضرورة وعلى أنه من المذهب الكلامي حقيقة سبق للاستدلال به على نفي المثل له تعالى وما ذكر من الكلام كناية ولو كان طريق الازم مختلفًا إذ يكون هذا من باب نفي الشيء عن هو مثلك وعلى أخص وصفك إذ يلزم عرفًا من النفي عن مثلك وعن كان على أخص وصفك النفي عنك والازم التحكم في ثبوت الشيء لأحد المثلين بدون الآخر فالمثل المفروض نفي عنه مائل له فيلزم أن ينفي المائل عن الله تعالى كما نفى المائل عن مفروض المائلة له تعالى وعن هو على أخص وصفه وإذا نفى بهذا الطريق المائل له تعالى لزم نفي المثل المفروض ليتوصل بالنفي عنه إلى النفي عنه تعالى فقد تبين أن الوجه الأول وهذا الآخر متحددان في نفي المائلة عنه تعالى بطريق الازم وهو معنى الكناية وهما

المثل لكن النفي للمثل المثل صحيح لو وقع في كلام الصادق فليكن المثل منفيًا وهو المطلوب (قوله كما تقول) أي في شأن زيد الذي لأخيه له قصدا لإفادة نفي أخيه وتوضيح ما ذكره من الكناية أنه إذا فرض أن لزيد للوجود أخًا لزم أن يكون زيدًا أخًا لذلك الأخ المفروض وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجود الملزوم وهو الأخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت أخه فظهر أن قولنا ليس لأخي زيد أخ نفي للزوم وهو أخوزيد بنفي لازمه وهو أخو أخيه لأن نفي الازم لازم لنفي لازمه فقد أريد باللفظ لازم معناه فصدق حد الكناية وأعلم أن في تقرير الكناية في الآية الشريفة طريقين أحدهما ما ذكره الشارح وحاصله أنه أطلق نفي مثل المثل وأريد منه نفي المثل ضرورة أن الله تعالى موجود فلو كان له مثل لزم أن يكون تعالى مثلاً لذلك المثل فإذا انتفى أن يكون مثله مثل لزم انتفاء المثل واللام يصح النفي وتأييدهما أنه من باب نفي الشيء عن هو مثلك

ولا مجاز وهذا معنى صحيح غير أن العربي الطبع يجهل من غير تأمل ويصان القرآن والكلام الفصيح عنه فإن قلت كيف تحكم بصحته وقد أورد بعض المتكلمين عليه أنه يلزم منه نفي الذات قلت بناء على ظاهر الكلام أن النفي مثل المثل ولم يتأمل تمام المعنى وهو أن النفي مثل المثل عن شيء فإن شيئًا في الآية اسم ليس والكاف خبرها والمذلول نفي الخبر عن الاسم والذات يصح أن ينفي عنها أنها مثل لمثلها لأنه لا مثل لها ولا يمكن هنا غير هذه الطريق أعني إذا نفينا عنها أنها مثل مثلها انتفى مثلها ولا يمكن ثبوت المثل ونفي مماثلها لأن ضرورة العقل تشهد بمائة كل من المثلين للآخر اهـ (نفيه) قال المصنف في الإيضاح فإن كان الحدف والزيادة لا توجب تغيير الاعراب كقوله تعالى أو كسب من السماء إذ أصله كمثل ذوي صلب لدلالة ما قبله عليه وكذلك قوله تعالى فيما رحمة من الله لنت لهم وقوله تعالى لتلا يعلم أهل الكتاب فلا توصف الكسامة بالهجاز قلت إذا كان المعنى بالهجاز تغيير الكلام عما كان عليه إلى نقص أو زيادة فأى فرق بين تغيير حكم الاعراب وبقائه ثم ناسلم أن حكم الاعراب لم يتغير في كسب فان صيدًا ولا الحدف لكان مجرورًا بالحدف فصار مجرورًا في اللفظ بالكاف ومن

أعلى أخص أو صافك فيلزم عرفًا نفيه عنك والازم التحكم في ثبوت الشيء لأحد المثلين دون الآخر فالمثل المفروض نفي عنه المائل له فيلزم أن ينفي المائل عن الله تعالى كما نفى المائل عن مفروض المائلة له تعالى وكلا الوجهين مذكور في المطول

﴿ القول في الكناية ﴾

الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه حينئذ كقولك فلاطويل النجاد أى طويل القامة وفلانة تؤوم الضحى أى مرفهة مخدومة غير محتاجة الى السعى بنفسها فى اصلاح المهمات وذلك أن وقت الضحى وقت سعى نساء العرب فى أمر العاش وكفاية أسبابه وتحصيل ما يحتاج اليه فى تهيئة التناولات وتدبير اصلاحها فلا تنام فيه من نساءهم الا من تسكون لها خدام يتوبون عنها فى السعى لذلك ولا يجتمع أن يراد مع ذلك طول النجاد والنوم

(٢٣٧)

﴿ الكناية ﴾

(قوله أو كنوت) أى بكنا  
عن كندا حذفه من هنا  
لدلالة الاول عليه وأوفى  
كلامه لاشك فى الاحتمال  
الاول تكون لام الكناية  
ياء وعلى الثانى تكون واوا  
والضارع على الاول يكنى  
فهو كرمى يرمى وعلى الثانى

يكنى فمؤ كدعا يدعو ويرد  
على الاحتمال الثانى قولهم  
فى المصدر كناية ولم يسمع  
كناوة بالواو ولا يقال ان الواو  
قلبت ياء فى المصدر لكسر  
فانه لا نا نقول الكسرة فى  
نحو ذلك لا توجب قلبا كما  
فى علاوة فالترام الياء فى  
المصدر يدل على أن اللام ياء  
وأن الواو فى كنوت قلبت  
عن الياء سماعاً فأمل (قوله

اذا تركت التصريح به) أى  
بمدخول عن وهو راجع  
لكنيت وكنوت فهى لغة  
ترك التصريح بالشئ (قوله  
وفى الاصطلاح لفظ الخ)  
اطلاقها على اللفظ فى  
الاصطلاح كثير وقد نطاق  
فيه أيضاً على المعنى الصدى  
أعنى الاتيان بلفظ أريد به

لازم معناه مع جواز ارادته معناه وهى بهذا المعنى أخص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه مادلاً مما ليس بلفظ كالاشارة والكناية (قوله أريد به لازم معناه) أى لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقى أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقى بل أريد به لازم معناه الحقيقى وخرج بقوله أريد به لفظ الساهى والسكران والنائم وخرج بقوله لازم معناه اللفظ الذى يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد باللازم هنا مناطق الارتباط ولو بعرف لا اللازم العقلى (قوله مع جواز ارادته معناه) أى مع جواز ارادة معناه الحقيقى مع لازمه فن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلفظها لا بد أن لا تصحبه اقرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقى وحينئذ

﴿ الكناية ﴾

فى اللغة مصدر كنيت بكنا عن كذا أو كنوت اذا تركت التصريح به وفى الاصطلاح (لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه) أى ارادة ذلك المعنى مع لازمه

مختلفان باعتبار اللازم فى الاول من جهة أن المثل او وجد كان تعالى مثله فيتقرر اللازم فلزم من ذلك كما قررنا أنه متى نفي مثل المثل اتفى المثل والوجود للزوم بل اللازم وهذا الأخير طريق اللازم فيه ما تقرر عرفاً وعضده العقل وهو أن نفي الشئ عن هو مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم الثبوت فافهم والله الموفق عنه وكرمه \* ولا يفرغ من الحجاز وهو الباب الثانى من هذا الفن الذى هو أعظم أبوابه شرع فى الثالث الذى به تمام الفن وهو باب الكناية فقال

﴿ الكناية ﴾

وهو مصدر كنيت بكنا عن كذا اذا تركت التصريح به وعليه فلامه ياء وقد يقال كنوت به عنه بالواو فتكون لامة واو ولكن هذه اللغة ينافى المصدر اذ لم يسمع كناوة بالواو ولا يقال لعله على هذه اللغة قلبت فى المصدر ياء للكسرة فى فانه لا نا نقول الكسرة فى نحو ذلك لا توجب قلباً فالترام الياء فى المصدر يدل على أن اللام ياء وان الواو فى كنوت قلبت عن الياء سماعاً وأما فى الاصطلاح فتفسر على أنها مصدر بأنها هى الاتيان بلفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه وهى بهذا المعنى أخص من معناها لغة وتطابق على ذلك اللفظ الماتى به وهذا المعنى هو الكثير فى استعمالها وفى تعريفها بذلك أشار بقوله هى (لفظ) خرج عنه مادلاً مما ليس بلفظ كالاشارة (أريد به) خرج به لفظ الساهى والسكران (لازم معناه) خرج به اللفظ الذى يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد باللازم هنا مناطق الارتباط ولو بعرف لا اللازم العقلى (مع جواز ارادته) أى ارادة معناه (معناه) أى مع ذلك اللازم

الناس من جعل مجاز الزيادة والنقص من مجاز التركيب لا من مجاز الافراد والجمهور على خلافه والحق معهم ومحل التجوز هو الكلمة التى قامت مقام المحذوف فى الاعراب والكناية التى باشرت الزيادة لا ما اقتضاه كلام المصنف من أن المجاز هو الكناية الزيد عليها وشرط السكاكى فى مجاز الزيادة أن يكون الكلام مستغنياً عن تلك الكلمة استغناء واضحاً كالياء فى نحو بحسبك ونحو كفى بالله دون ليس زيد بمنطقى أو ما زيد بقاؤه صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ص ﴿ الكناية ﴾

ش تقدم أن مقاصد هذا العلم التشبيه والاستمارة والكناية وقد تقدم الاول والثانى وهذا القسم الثالث قال (الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه) اعلم أن تحقيق معنى الكناية

لازم معناه مع جواز ارادته معناه وهى بهذا المعنى أخص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه مادلاً مما ليس بلفظ كالاشارة والكناية (قوله أريد به لازم معناه) أى لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقى أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقى بل أريد به لازم معناه الحقيقى وخرج بقوله أريد به لفظ الساهى والسكران والنائم وخرج بقوله لازم معناه اللفظ الذى يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد باللازم هنا مناطق الارتباط ولو بعرف لا اللازم العقلى (قوله مع جواز ارادته معناه) أى مع جواز ارادة معناه الحقيقى مع لازمه فن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلفظها لا بد أن لا تصحبه اقرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقى وحينئذ



فالفرق بينها وبين للمجاز من هذا الوجه أى من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فان للمجاز ينأى في ذلك فلا يصح في نحو قولك في الحام  
أسدان تريد معنى الاسد من غير تأول لان للمجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت وملزوم معاندة الشيء معاندة ذلك الشيء  
فنجوز ارادته من اللفظ مع لازمه وهذا القيد اعنى قوله مع جواز الخ مخرج للمجاز اذا لا يجوز ارادة المعنى الحقيقي فيه مع المعنى المجازى  
عند من يمنع الجمع بين الحقيقة (٢٣٨) والمجاز كالمصنف لاشتراطه في قرينته أن تكون مانعة من ارادة المعنى

الحقيقي وقد علم بما ذكره  
المصنف أن الكناية واسطة  
بين الحقيقة والمجاز وليست  
حقيقة لان اللفظ لم يرد به  
معناه بل لازمه ولا مجازا  
لان للمجاز لا بد له من قرينة  
مانعة عن ارادة المعنى  
للموضوع له وقيل انها لفظ  
مستعمل في المعنى الحقيقي  
لينقل منه الى المجازى  
وعلى هذا تكون داخلية في  
الحقيقة لان ارادة المعنى  
الموضوع له باستعمال اللفظ  
فيه في الحقيقة اعم من أن  
تكون وحدها كما في  
الصريح اومع ارادة للمعنى  
كأن الكناية وقوله مع  
جواز ارادته مع أى من  
اللفظ بحيث يصير اللفظ  
مستعملا فيهما معا ولا يرد  
أن المصنف لا يجوز استعمال  
اللفظ في حقيقته ومجازه  
لان محل عدم التجوز اذا  
استعمل فيهما على أن كلا  
مقصود لذاته وما هنا  
أحدهما مقصود تبعا وهو  
المعنى الحقيقي والى هذا  
يشير قوله مع ففائدته

كانفظ طويل النجاد المراد به طول القامة مع جواز أن يراد حقيقة طول النجاد أيضا (فظهر أنها  
تختلف للمجاز من جهة ارادة المعنى) الحقيقي (مع ارادة لازمه) كارادة طول النجاد مع ارادة طول القامة  
فمن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلنظها لا بد أن لا تصحها قرينة تمنع من ارادة المعنى الاصلى مع ذلك  
اللازم وذلك كماويل النجاد وهو حائل السيف اذا أطلق وأريد به لازم معناه الذى هو طول القامة مع  
جواز ارادة معنى طول النجاد نفسه بأن لا توجد قرينة تمنع من ارادة نفس معنى طول النجاد (فظهر)  
بما ذكر وهو أن الكناية يصحها جوار ارادة المعنى الاصلى (أما) أى ظهر بذلك أن الكناية تختلف  
المجاز) السابق لامطابق المجاز المقابل للحقيقة فانها منه وقيل انها واسطة بينهما (من جهة) أى ظهر  
أنها تبين المجاز من هذه الجهة وهى جهة جواز (ارادة المعنى) الحقيقي فيها (مع ارادة لازمه) أى لازم  
المعنى الحقيقي بخلاف المجاز فإنه ولو شارك الكناية في مطلق ارادة اللازم به لا بد معه من قرينة مانعة  
من ارادة المعنى الحقيقي مع ذلك اللازم وقد تبين أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم  
ويختلفان من جهة أن الكناية لا تصحها قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى بل يبقى معها جواز ارادة  
المعنى الاصلى والمجاز لا بد أن تصحبه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى وبهذا يخرج عن حد الكناية اذا  
لا يبقى معه جواز ارادة الاصل فقوله فظهر أنها أى الكناية تختلف للمجاز من جهة ارادة المعنى  
على تقدير مضاف أى من جهة جواز ارادة المعنى كما قررناه به وذلك لوجهين أحدهما أن التقدير  
الذكر هو الذى يطابق به الكلام ما قبله وهو تعريف الكناية لانه لم يشترط في ذلك التعريف الا  
جواز الارادة لاقوعها والآخر مطابقتها ما تقرر خارجا لان الكناية وجدانها في الخارج كثيرا ما  
تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي للقطع بأنه يقع صحيحا قولنا فلان طويل النجاد وجبان السكاب وممزول  
الفصيل على أن يكون طويل

قدمناه في أول هذا العلم بما يعنى عن اعادته وحاصله أن الكناية لفظ استعمل في لازم معناه مرادا  
باستعماله فيه افادة ملزومه وبذلك تعلم أن قول المصنف الكناية لفظ أريد به لازم معناه أى أريد افادة  
لازم اللفظ وقد تقدم الاعتراض عليه في ذلك وأن الكناية في الغالب أريد بها افادة ملزوم معناها  
لازمه وقد يكون الامر بالعكس وقوله مع جواز ارادته مع أى مع جواز أن يريد معناه مع ارادة  
اللازم فاذا قلت زيد كثير الرماد فالمراد كرمه ولا يمنع مع ذلك أن تريد افادة كثرة الرماد حقيقة لتسكون  
أردت بالافادة اللازم والملزوم معا وقد تقدم أنه لا يتخيل أن ذلك جمع بين حقيقة ومجاز ولا بين حقيقتين  
لان التعدد هنا ليس في ارادة الاستعمال بل في ارادة الافادة واللفظ لم يستعمل الا في موضوعه وقد  
يستعمل اللفظ في معنى ويقصد به افادة معان كثيرة قال (فظهر أنها تختلف للمجاز من جهة ارادة المعنى)  
أى من جهة جواز ارادة افادة المعنى الذى هو موضوع اللفظ مع لازمه قلت هذا يقتضى أن

التنبه على أن ارادة اللازم أصل و ارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم كما يفهم من قولنا جاء زيد مع الامير ولا يقال جاء الامير بخلاف  
مع زيد لان مع تدخل على التبوع لاعلى التابع (قوله كأنفظ طويل النجاد) الحاصل أن النجاد حائل السيف فطول النجاد يستأنم  
طول القامة فاذا قيل فلان طويل النجاد فالمراد أنه طويل القامة فقد استعمل اللفظ في لازم معناه مع جواز أن يراد بذلك الكلام الاخبار  
بأنه طويل حائل السيف وطويل القامة بأن يراد بطويل النجاد معناه الحقيقي واللازمى (قوله فظهر) أى بما ذكر وهو أن الكناية  
يصحها جواز ارادة المعنى الاصلى (قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي) أى فيها وقوله مع ارادة لازمه أى لازم المعنى الحقيقي

(قوله بخلاف المجاز) أي فانه وان شارك الكناية في ارادة مطلق الا لازم الا أنه لا يجوز معه ارادة المعنى الحقيقي وان وجب فيه كال كناية تصور المعنى الحقيقي لينتقل منه المعنى المجازي الشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال والحاصل أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم ويفترقان من جهة أن الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا يجوز فيه ارادة ذلك لان الكناية لا بد أن لا تصحبها قرينة تمنع من ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا بد أن تصحبه قرينة تمنع من ارادته واعتراض هذا العمام بأنهم أن أرادوا أن المعنى الحقيقي تجوز ارادته في الكناية لذاته بخلاف المجاز فهنا ممنوع اذ ارادة (٢٣٩) المعنى الحقيقي لذاته كما لا تجوز

في المجاز لا يجوز في الكناية وان أراد أنه يجوز ارادته للانتقال منه للازمة المراد فهذا جائز في كل من الكناية والمجاز مثلاً جاء في أسديري لا تمنع فيه القرينة أي يراد بالاسد السبع المحصوص لينتقل منه الى الشجاع وحينئذ لم يثبت الفرق بين الكناية والمجاز وأجيب باختصار الشق الاول لكن ارادته لذاته لامن حيث انه الغرض المهم بل الغرض المقصود بالذات هو لازم المعنى فعمل من هذا أن المعنى الحقيقي يجوز ارادته للانتقال منه للراد في كل من الكناية والمجاز ويتمنع فيها ارادة المعنى الحقيقي بحيث يكون هو المعنى المقصود بالذات وأما ارادته مع لازمه على أن الغرض المقصود بالذات هو اللازم فهذا جائز في الكناية دون المجاز فتأمل (قوله وقوله من جهة الخ) هذا جواب عن اعتراض وارد على المصنف وحاصله

بخلاف المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي لازوم القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وقوله من جهة ارادة المعنى معناه من جهة جواز ارادة المعنى ليوافق ما ذكره في تعريف الكناية ولأن الكناية كثيرًا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي لقطع بصحة قولنا فلان طويل النجاد

النجاد كناية عن طول القامة ويكون جبان الكلب كناية عن كثرة الوارد لان جبان الكلب أي عدم جراته على من يمر به إنما ينشأ عن كثرة مرور الوارد به فينتقل منه الى كثرة الوارد الدال على كثرة الضيافية ويكون مهزول الفصيل كناية عن السكر والضيافية لأن هزال الفصيل يدل على عدم وجدانه المان في أمه وهو يدل على كثرة الاعتناء بأخذ اللبن اسقيه الأضياف وهو يدل على السكر والضيافية ويحتمل أن يتوصل الى المقصود في هزال الفصيل بأنه عديم الأم من ذبحها وانما تذبج الأمهات من كثرة أضيافه والمآل واحد وان لم يكن للموصوف بهذه الأوصاف منزوماتها فيكنى بالأول عن منزومه وان لم يكن لصاحبه نجاد والثاني عن منزومه وان لم يكن لصاحبه كلب والثالث عن منزومه وان لم يكن لصاحبه فصيل ومثل ما ذكرنا يكون كناية ولولم يوجد فيما استعمل في المعنى الاصلى أكثر من أن يحصى واذا صححت الكناية بنحو هذه الألفاظ ووقعت الكناية بهامع انتفاء أصل معناها لم يصدق أنه أراد بها المعنى الحقيقي وإنما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فلو لم يراد الكلام الى الجواز خرجت بنحو هذه الألفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قيل عند انتفاء معانيها الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الارادة للشيء صحة صدق الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء وليس المراد صحة ارادة الالفاظ بل فظه شيئا وان كان كذبا لوجود مثل هذه الصحة في المجاز قلنا لان لم عدم صحة الصدق عند الانتفاء وإنما يتحقق عند الانتفاء عدم الصدق على تقدير الارادة لعدم صحته ضرورة أن الموصوف بهذه الكنايات يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أن هذه الأمور تجوز في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكره وأيضا لو حمل الكلام على ظاهره من أن الكناية

الكناية أو يذهبها اللازم والمنزوم معا وهو مخالف لقوله قبيله ان الكناية أو يذهبها اللازم مع جواز ارادة الموضوع وما ذكره فيما سبق هو الصواب والذي ذكره هنا ليس بشيء وسيأتي ما يوافق في آخر الباب قال (بخلاف ارادة المجاز) فان ارادته تنافي ارادة الحقيقة لان المجاز منزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة ومنزوم معاندة الشيء معاندة ذلك الشيء كذا قال المصنف قلت لا يتمنع استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه والى ذلك ذهب كثير منهم الشافعي والقاضيان أبو بكر وعبد الجبار وأبو علي الجبائي والنزلي وأبو الحسين وسائر المعتزلة فمنهم من قال يصح مجاز ومنهم من قال يصح حقيقة وما ذكره من أن القرينة معاندة لارادة الحقيقة ان أراد من ارادتها فقط فسلم ولا ينتج مقصوده وان أراد أن القرينة مانعة من أن تراد

أن في كلامه تنافيا بين التفرع والمفرع عليه وذلك لان المفرع عليه يقتضى أن ارادة كل من اللازم والمنزوم في الكناية جائزة والتفرع يقتضى أن ارادتها معا واقعة وهذا تناف وحاصل ما أجاب به الشارح أن في التفرع حذف مضاف والأصل من جهة جواز ارادة المعنى منها مع ارادة لازمه (قوله ليوافق الخ) أي وانما قدرنا ذلك المضاف لأجل أن يوافق كلامه هنا ما ذكره في تعريف الكناية اذ لم يشترط في تعريفها الاجواز لارادة لا وقوعها (قوله طويل النجاد) كناية عن طول القامة لانه يلزم من طول النجاد أي

حامل السيف طول القامة

(قوله وجبان الكلب) كناية عن الكرم لان جبن الكلب أى عدم جرائته على من يمر به يستلزم كثرة الواردين عليه لان جبنه انما نشأ من ذلك وكثرة الواردين عليه تستلزم كرم صاحبه (قوله ومهزول الفصيل) كناية عن الكرم أيضا لان مهزال الفصيل يستلزم عدم وجود لبن في أمه وهو يستلزم الاعتناء بالضييفان لأخذ اللبن من أمه وسقيه لهم وكثرة الضييفان تستلزم الكرم (قوله وان لم يكن له نجاد الخ) أى واذا صحت الكناية بنحو هذه الالفاظ وقعت بها مع انتفاء أصل معناها لم يصدق انه أريد بها المعنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فالولم يراد الكلام الى الجواز خرجت هذه الالفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قلت عند انتفاء معانيها (٢٤٥) الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الإرادة للشيء صحة صدق

الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء قلت لان سلم عدم صحة الصدق عند الانتفاء ضرورة أن الموصوف بهذه الكناية يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أنها جائزة في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت إرادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكر (قوله ومثل هذا) أى القول المتقدم في عدم إرادة المعنى الحقيقي لعدم وجوده (قوله وهنأ) بحث) هذا جواب عما يقال ان التعريف غير جامع لانه لا يشمل الكناية التي تتمتع فيها إرادة المعنى الحقيقي وقوله وهنأ بحث أى فائدة ينبغي التنبيه عليها وحاصلها اعتبار الخيرية في التعريف

وجبا أن الكلب ومهزول الفصيل وان لم يكن له نجاد ولا كلب ولا فصيل ومثل هذا في الكلام أكثر من أن يحصى وهنأ بحث لابد من التنبيه له وهو أن المراد بجواز إرادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية لاتنافى ذلك كما أن المجاز ينافيه

يراد بها المعنى الاصلى ولازمه معا كما هو ظاهر عبارة السكاكي في بعض المواضع كغيره لزمت صحة الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي في الكناية وظاهر مذهب المصنف المنع التام للجمع بين المجازي والحقيقي مطلقا لقوله في المجاز مع قرينة مانعة عن إرادة المعنى الحقيقي وانما قلنا ظاهر مذهب المنع الخ لانه لا يمكن أن يحمل كلامه على معنى مع قرينة مانعة عن إرادة الأصل فقط فالمنوع إرادته فقط وأما إرادته ما فلا يمنع على هذا فلا يراد بالبحث ولكن عليه تدخل الكناية في حد المجاز كما لا يخفى وبجواب عن هذا بتقدير وروده بأن الذي لا يصح أن يراد به المعنى المجازي والحقيقي هو المجاز الخاص الذي هو غير الكناية اذ هو المشترط فيه مصاحبة قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي لا مطلق المجاز الصادق بالكناية بناء على أنها ليست واسطة بين المجاز والحقيقة كما تقدم فان أحد معنيها على هذا مجازي مجامع للحقيقي ويدل على ذلك مقابله ذلك المجاز بالكناية وأما الجواب عن هذا بأن المنوع الجمع على أن يستوى المعنيان في الإرادة لانه على أن يكون المجازي أرجح في الإرادة كما في الكناية ففيه بحث من ثلاثة أوجه أحدها أن قوله مع قرينة مانعة الخ لا يخرج الكناية عن تعريف المجاز حينئذ كما لزم من الحمل على غير الظاهر كما تقدم لانه على هذا يكون المعنى مع قرينة مانعة من إرادة الأصل على وجه التساوي فيكون الداخل في المجاز هو ما يصحبه قرينة تمنع من التساوي في الإرادة بأن يصحبه قرينة ترجح أحد المعنيين فاذا صحبته قرينة التساوي أو قرينة لاصححة ولا مسوية فذلك هو الخارج عن تعريف المجاز ومن المعلوم أن الكناية ليس في تعريفها الاصححة إرادة المعنيين وذلك صادق بذى القرينة المرجحة الذي هو المجاز على ذلك التعريف وبغيره فتكون الكناية أعم ويأزم على هذا التفدير أن لا يصح

الحقيقة مطلقا فمنوع بل القرينة تدل على إرادة المجاز ولا تتمع إرادة الحقيقة معه وليس من شرط القرينة أن تكون ذكرو وصف لا يصلح معه إرادة الحقيقة فقد تكون قرينة حالية لإرادة المجاز لاننى الحقيقة ثم اذا جوزنا الجمع بين الحقيقة والمجاز قلنا انه مجاز فلا بد له من قرينة تصرف الى الجمع بينهما وبذلك يتضح عدم المناهضة ثم تقول الكناية أيضا وان كانت حقيقة لا بد لها من قرينة تصرف اليها كما أن المجاز لا بد له من قرينة فجمعت القرينة الصارفة الى المجاز مانعة من إرادته الحقيقة ولم تجعل القرينة الصارفة الى الكناية مانعة من إرادة معنى الكلمة وبما يدل على أن الكناية لا بد لها من قرينة

فقولهم في تعريف الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته معه أى من حيث ان اللفظ كناية وأمان من حيث خصوص المادة فقد تتمتع إرادة المعنى الحقيقي لاستحاله والحاصل أن المراد بجواز إرادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أى لفظ أريد به لازم معناه بالقرينة مانعة عن إرادة المعنى الحقيقي لاتنافى جواز إرادة المعنى الحقيقي ثم قد تتمتع تلك الإرادة في الكناية من حيث خصوص المادة لاستحالة المعنى فجواز الإرادة من حيث انها كناية ومنعها من حيث خصوص المادة بتعريف الكناية صادق على هذه الصورة أيضا (قوله من حيث انها كناية) أى لا من حيث خصوص المادة وقوله لاتنافى ذلك أى إرادة المعنى الحقيقي وقوله كما أن المجاز ينافيه تنظير في النفي

(قوله لکن قد یمتنع ذلك) أى ارادة المعنى الحقیقی وهذا الاستدراك مفهوم الحیثیة السابقة فكان الانسب أن یقول وأما من حیث خصوص المادة فقد یمتنع فی الكناية ذلك اذ لوجه للاستدراك (قوله من باب الكناية) أى من حیث ان سلب الشیئیة عن مثل مثله یستلزم سلبها عن مثله واللازم التحكم فی نفی الشیئیة عن أحد المثلین دون الآخر (قوله كما فی قولهم مثلک لا یبخل) هذا نظیر لایة من حیث ان کلا کناية لا من حیث امتناع ارادة المعنى الحقیقی مع لازمه ویحتمل أن یکون نظیرها فی ذلك ایضاً لان القصد من قولهم مثلاً لا یبخل نفی البخل عن الخاطب ولا یصح أن یراد نفی البخل عن مثله ایضاً لان اثبات مثله (٣٤١) للخاطب تقص فی المدح کذا قرر رشیدنا

العدوی (قوله لانهم اذا نفوه) أى البخل وقوله عن عیائله أى عمن عیائل الخاطب (قوله وعمن یکون علی أخص أوصافه) أى علی أوصافه الخاصة متنسباً بها کالعلم والکرم لالعامة کالحیوانیة والناطفیة وهذا العطف تفسیری لان المائل هو من کان مشارکاً فی الاوصاف الخاصة کما هو (قوله فقد نفوه) أى البخل عنه أى عن الخاطب واللازم التحکم فی نفی الشیء عن أحد المثلین دون الآخر (قوله بلغت أثرابه) جمع ترب بکسر التاء أى أقرانه فی البین بأن یکون ابتداء ولادة الجميع فی زمن واحد وقوله بلغت أثرابه أى بالنسب (قوله یریدون بلوغه) أى یریدون بلوغه بالنسب فانه یلزم من بلوغ أقرانه بالنسب بلوغه بالسن واللازم التحکم اه سم (قوله متعاقبتان علی معنى واحد) أى واردتان علی معنى واحد علی وجه

لکن قد یمتنع ذلك فی الكناية بواسطة خصوص المادة كما ذکره صاحب الکشاف فی قوله تعالی لیس کمثلہ شیء أنه من باب الكناية كما فی قولهم مثلاً لا یبخل لانهم اذا نفوه عمن عیائله وعمن یکون علی أخص أوصافه فقد نفوه عنه كما یقولون بلغت أثرابه یریدون بلوغه فقولنا لیس کألفه شیء وقولنا لیس کمثلہ شیء عبارتان متعاقبتان علی معنى واحد وهو نفی المماثلة عن ذاته لا فرقی بينهما لامتناعیه الكناية من المبالغة

اخراجها ولا مبالغة وعموم الحد أنواع الحجاز غیر الكناية الایجمل أنواع الحجاز غیر الكناية لایدفیهما من قرینة مرجحة وجمل الكناية مختصة بالقرینة السویة أو بالی هی لامرجحة ولا مسویة ومعالم أن هذا من التحکم الذی لا دلیل علیه وثانیهاً انه ان یرید بالترجیح الذی یکون فی الكناية کون المعنى الحجازی هو المقصود والیه ینصرف التصدیق والتسکذیب والحقیقی واسطة فالحجاز كذلك اذ لا یمتنع ان یقصد الأشعار به لیتنقل منه الی المراد الذی نصبت القرینة علیه وان أرید به کونه أهم لکن یراد الحقیقی معه بحیث ینصب الیه التصدیق والتسکذیب فهذا ما لا یتحقق اذا ما ینفی الصدق بانتفائه لا یتحقق أهمیة غیره علیه وعلی هذا فما تقدم من أن الفرق بین ما یفهم منه باللازم ولا یکون کناية وما یفهم منه ویکون کناية أن الاصلی فی الاول هو المقصود بالذات واللازم فی الثانی هو المقصود ینفی أن یحمل علی معنى أن الذی ینصرف الیه التصدیق والتسکذیب هو الاصلی فی الاول واللازم فی الثانی لأنهما ینصرف التصدیق والتسکذیب الی المزموم واللازم فیهم اما الآن أحدهما أهم تأمل وثانیهاً أن ذلك علی تقدیر تسلیمه لا یدل علیه اللفظ فی تعریف الحجاز ولا فی تعریف الكناية بل یتحتاج الی وحی یسمر عنه فبطل الجواب به فافهم وهمنا یجت لا بد من التنبه له وهو أن المراد بحجوز ارادة المعنى الحقیقی فی الكناية هو أن الكناية من حیث اسمها کناية أى من حیث انها لفظ أرید به لازم معناه بلا قرینة مانعة من ارادة المعنى الحقیقی لاننا فی ذلك بمعنی أنها من حیث اقتضاء حقیقته عدم نصب القرینة المانعة لاننا فی جواز ارادة المعنى الاصلی كما أن الحجاز من حیث اقتضاء حقیقته نصب القرینة المانعة ینافی لکن قد یمتنع ذلك أى

کلام المصنف فی آخر هذا الفصل یدل غایه ایضاً قول الجر جانی فی دلائل الاعجاز المکنی عنه لا یعلم من اللفظ بل من غیره الا ترى أن کثیر الرماد لم یعلم منه الکرم من اللفظ بل لانه کلام جاء عندهم فی المدح ولا معنى للمدح بکثرة الرماد وكذلك لا ینبغ الاقرینة للحل لامعنی کثیر رماده أحله (١) فهذا الکلام صریح فی أن الصارف الی الكناية القرینة وكيف لا والکناية علی خلاف الاصل لان الاصل فی الکلام أن یراد به ما استعمل فیہ وكل خلاف الاصل محتاج الی القرینة وقال الزمخشری فی قوله تعالی ولا ینظر الیهم فی سورة آل عمران هو محجاز عن الاستهانة بهم تقول فلان لا ینظر الی فلان ترید نفی الاعتداد به فان قلت أى فرق بین استعماله فیمن یحجوز علیه النظر وفیمن لا یحجوز علیه قلت أصله فیمن یحجوز علیه

(٣١ - شرح التلخیص - رابع) المعاقبة والبديلة فنفی المماثلة عن ذاته تعالی تارة یؤدی بالعبارة الاولى علی وجه الصراحة وتارة یؤدی بالعبارة الثانية علی وجه الكناية وذلك لان مؤداها بالمطابقة نفی أن یکون شیء مماثل للثمة وینبغ من نفی کون الشیء مماثلاً لثمة نفی کونه مماثلاً له تعالی اذ لو کان ثم مماثل له تعالی کان الله مماثلاً لثمة لضرورة أن ما ثبت لاحد المثلین فهو ثابت للآخر والافتراق لوازم المثلین فثبت أن مفاد العبارتین واحد (قوله الامتناعیه للكناية) أى وهی العبارة الثانية وقوله من المبالغة أى لافادتها المعنى

(١) (قوله وكذلك ولا الی قوله فهذا) هو كذلك بالادلی ویحرر من أصل صحیح اه ومصححه

ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة وهو نفى الماثلة عن هو مماثل له وعلى أخص أوصافه

قد تمتنع تلك الارادة في تلك الكناية لامن حيث انها كناية لانها من تلك الحيثية لا تمتنع لعدم نصب القرينة بل من حيث خصوص المادة لاستحالتها ولا ينافي ذلك كون اللفظ كناية في يجوز أن يكون اللفظ لا تنصب معه قرينة مانعة من المعنى الاصلى فيكون كناية لصحة المعنى الاصلى ثم يعرض له النع ليكون الاصلى في خصوص الجزئية المستعمل فيها اللفظ مستحيلا ولا ينافي ذلك كونه كناية لان مقتضى حقيقتها وهو أن لا تنصب القرينة على النع كما في المجاز مازال مستحبا كما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أنه من باب الكناية من حيث ان السلب أو الاثبات عن المثل يستلزم عرفا بعاضد العقل السلب أو الاثبات عن مماثلة كما في قولهم مثلك لا يدخل فان نفى البخل عن كان. مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم نفيه عنك والالزم التحكم في نفى الشيء عن أحد المثلين دون الآخر فيعتبرون أنهم اذا نفوا البخل عن يماثل الانسان وعن يكون على أخص وصفه فقد جعلوا النفي لازمه ويلزم من كونه اعنى نفى البخل لازما لأحد المثلين كونه لازما للأخر لاستواء الامثال في الوازم وهذا كما يقال باغت أتربه جمع ترب يكسر التاء وهو القرن أى بلغت أقرانه يريدون بذلك بلوغه لان البلوغ اذ ثبت لمن هو قرنه ومثله في السن وصار لازما لذلك القرن فقد ثبت له مساواته لذلك القرن في السن والالزم التحكم والخروج عن المعتاد فليس كالله شيء وليس كمثل شيء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذات الله على الكبير وان كان مضمون الاول بالمطابقة نفى أن يكون شيء مماثله تعالى ومضمون الثانية أن يكون شيء مماثل لمثله الا أنه يلزم من نفى كون الشيء مماثلا لمثله بالمطابقة نفى كونه مماثلا له تعالى اذ لو كان ثم مماثل له تعالى كان مماثلا لمثله ضرورة أن ما ثبت لأحد المثلين ثابت للأخر والا فترقت لوازم المثلين فمقاد العبارتين واحدا لأن الثانية تقيده المعنى بطريق الكناية التي هي أبغ من الحقيقة لافادتها المعنى بطريق الازوم الذي هو كادعاء الشيء بينة فاذا كان قوله تعالى ليس كمثل شيء كناية ولا يخفى فيه أن المعنى الاصلى وهو أن يكون له تعالى مثل ومن هو على أخص وصف له نفى عنه مماثل لينتقل من ذلك الى أنه تعالى نفى عنه المثل مستحيل في خصوص هذه المادة التي استعمل لها اللفظ وهو نفى المماثل عنه تعالى فانه لا يمكن أن يثبت معها مماثلة تنفى معها مماثلة بخلاف ما لو استعمل مثل هذا الكلام في مادة أخرى كان يقال ليس كمثل زيد مثل فانه لا يستحيل أن يكون لازم مثل نفى عنه المثل لينتقل منه الى نفى المثل عن زيد وان كان اللفظ يعود الى نفى المماثلة أيضا على كل حال لمعوم النفي الا أنها لا تستحيل في ذات هذه المادة ولكن ما ذكر من أن الكناية لا ينافيها النع من قبل المادة والتمثيل لذلك بقوله تعالى ليس كمثل شيء فيه بحث من وجهين أحدهما أن الامتناع المادى من اقوى الامارات على عدم ارادة الاصلى اذ لا تختص قرينة المجاز بالامور اللفظية فليكن قرينة مانعة من الارادة فالاولى أن نحو ذلك من المجاز المتفرع عن الكناية بمعنى أن اللفظ قد يكون كناية لصحة المعنى الاصلى به كثيرا فاذا عرضت الاستحالة لجماعت قرينة على منع الارادة فعادت مجازا وهذا هو المطابق لما أشرنا اليه فيما تقدم من أن عدم الوقوع بدون الاستحالة لا يمنع الكناية اذ مع الجواز

بطريق الازوم الذى هو كادعاء الشيء بينة وما كانت الكناية أبغ من الحقيقة كان قوله ليس كمثل شيء أو كدفى نفى المثل من ليس كالله شيء (قوله ولا يخفى ههنا) أى فى الآية وهذا عمل الشاهد من نقل كلام صاحب الكشف استدلالا على قوله لكن قد يمتنع الخ وأما امتنع فى الآية ارادة الحقيقة لاستحالة ثبوت مماثلته اه سم فان قلت حيث كان يمتنع فى الآية ارادة المعنى الحقيقى لاستحالة لما المانع من جعل الآية من قبيل المجاز المرسل وقرينته حالية وهى استحالة ارادة المعنى الحقيقى ولا تكون من قبيل الكناية قلت لعلمهم جعلوا الآية من قبيل الكناية لامن قبيل المجاز المرسل نظرا الى أن الاستحالة انما تكون قرينة للمجاز اذا كانت ضرورية لا نظرية كما هنا فتأمل

النظر الكناية فان من اعتد بانسان اعاره نظره ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان وان لم يكن ثم نظر ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر انتهى فجعله الزمخشري في حق من لا يجوز عليه النظر مجازا وفي غيره أصله كناية ثم كثر فصار مجازا فدل على أنه حيث تمكن الحقيقة تصح الكناية والمجاز جميعا بحسب الارادة فان أردت نفى النظر ليدل على نفى الاعتداء فكناية وان استعملته في نفى الاحسان كان مجازا أو اشار الزمخشري

(وفرق)

وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم الى اللزوم ومبنى المجاز على الانتقال من اللازم الى اللازم

(٢٤٣)

(وفرق) بين الكناية والمجاز (بأن الانتقال فيها) أي في الكناية (من اللازم) الى اللزوم كالاتقال من طول النجداد الى طول القامة

(قوله وفرق) بالبناء للفاعل وهو الاقرب كما قال اليعقوبي لعدم تقدم الفاعل فيما مر وان كان الفرق الذي سيذكره للسكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل ضمير عائد على السكاكي للعلم به من أن الكلام في المباحثة غالبا معه والحاصل أن المصنف لما قدم الفرق المرصية عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية فيها جواز ارادة المعنى الحقيقي لعدم نصب القرينة المانعة والمجاز لا يجوز فيه ذلك أشار الى فرق آخر بينهما للسكاكي وغيره لاجل الاعتراض الذي أورده عليه (قوله كالاتقال من طول النجداد الى طول القامة) فطول القامة ملزوم أطول النجداد وطول النجداد لازم أطول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول النجداد لصحة أن لا يكون أطول القامة نجاد أصلا فكيف يكون مازوما لأننا نقول اللزوم عرفي أغلبي وذلك كاف مع وجود القرينة فان قلت مقتضى تمثيل الشارح بهذا المثال عند قول المصنف لفظ أريد به لازم

بخلاف الاستحالة وقد يجاب عن هذا بأن الاستحالة إما تكون قرينة ان كانت ضرورية لاماذا كانت بالدليل لان الدليل قد يخفى عن السامع فيجعله على الظاهر والقرينة لا بد من وضوحها والجهة الثانية أن الاستحالة في المثال مبنية على أن مفاده هو أن ثم مثلا موجود انتهى عن ذلك المثل الوجود مماثل له اذ من المعلوم أن وجود المثل له تعالى محال وهذا إنما يجري على أن السلب عن الشيء يقتضى وجوده وليس بمريض بل الرضى أن السلب يستلزم وجود السلوب عنه فنفي المثل عن مماثله تعالى لا يستلزم أن له مماثلا حتى يكون محالا بل يستلزم فرضه وان كان محالا ليفهم من نفي المثل عنه نفيه عنه تعالى فعلى هذا لا تمنع مادة المعنى من حيث الثنى فليفهم فان هذا المعنى من القوامض على الألفاظ ولما قدم الفرق المسلم عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية معها جواز ارادة الاصل بعدم نصب القرينة المانعة والمجاز ليس به ذلك بنسبها أشار الى فرق آخر بينهما والى الاعتراض الوارد عليه فقال (وفرق) يحتمل أن يكون مبنيا للمجهول وهو الاقرب لعدم تقدم الفاعل والفرق بما سيذكره هو السكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل هو ضمير السكاكي للعلم به من أن الكلام في المباحثة إنما هو مع غالبا (بأن الانتقال) أي فرق السكاكي وغيره بين المجاز والكناية بأن الانتقال (فيها) أي في الكناية إنما هو (من اللازم) الى اللزوم كما إذا قيل فلان طول النجداد كناية عن طول القامة فان طول القامة هو اللزوم والاصل وطول النجداد هو اللازم والفرق قد انتقل في هذه الكناية من اللازم الذي هو طول النجداد الى اللزوم الذي هو طول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول النجداد

في كلامه السابق الى أن الكناية والمجاز قد يجتمعان لانه جعله في حق من يجوز عليه النظر أصله الكناية ثم صار مجازا واعلم أن هذا الكلام من الرخصى يوهم أن الكناية قد تكون مجازا وقد سرح بذلك قال في قوله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع والتعريض أن تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره وهذا مخالف لما يقتضيه كلام غيره وقد يقال ان الكناية قسمان نارة يراد بها المعنى الحقيقي ليدل به على المعنى المجازي فيكون حقيقة ونارة يراد بها المعنى المجازي لدلالة المعنى الحقيقي الذي هو موضوع اللفظ عليه فيكون من أقسام المجاز وقول من قال الكناية لا تنافي المجاز يريد أنها قد تأتي كذلك لمجيء بعض أقسامها عليه فهي اما مجاز خاص أو حقيقة خاصة وتريد بقولنا خاص أن الحقيقة والمجاز يراد بهما معناهما من حيث هما هما والكناية يراد بها المعنى الحقيقي من حيث كونه دالا والمعنى المجازي من حيث كونه مداولا ولعله الراد من اطلاق الفقهاء الكناية على المعنى المجازي وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وما يشهد أن الكناية قد تكون نوعا من المجاز قول عبد اللطيف في قوانين البلاغة وقيل المجاز اسم جنس تحته أنواع الاستعارة والتشكيل والكناية وتقرر مذهب الشافعي رحمه الله في هذه المسئلة قررنا في شرح مختصر ابن الحاجب وكان المصنف مستغنيا عن التكلف لهذا الفرق بأن يفرق بأن المجاز مستعمل في غير موضوعه بخلاف الحقيقة فقد قررنا في سابق أن الكناية حقيقة خلافا للمصنف في زعمه أنها خارجة عن الحقيقة والمجاز قوله (وفرق) إشارة الى فرق بينهما ذكره السكاكي وغيره وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم الى اللزوم ومبنى المجاز على الانتقال من اللزوم الى اللازم قال وفيه نظر لان اللازم ما لم يكن ملزوما

معناه أن طول القامة لازم أطول النجداد وطول النجداد ملزوم له وهو عكس ما يفهمه كلامه هنا قلت كل من طول النجداد وطول القامة لازم للآخر وملزوم له لان كلامهما مساو للآخر وحينئذ فالتمثيل بهذا المثال هنا لا ينافي التمثيل به فيما تقدم

وفيه نظر لان اللازم مالم يكن ملزوما يمتنع أن ينتقل منه الى الملزوم فيكون الانتقال

(قوله أي في الجواز) سواء كان مرسلًا أو كان بالاستعارة ولذا عدد الشارح الامثلة (قوله كالانتقال من النيث الى النبت) أي فانه لازم للطرب بحسب العادة والمطر ملزومه وكذلك الشجاعة لازمة للاسد ملزوم لها لسكن المناسبت الشجاعة الرجل أيضا اتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل (٢٤٤) المقيد بالشجاعة فصار الاسد ملزوما والرجل الشجاع لازما بانضمام القرينة (قوله

مالم يكن ملزوما) ما مصدرية ظرفية أي مدة كونه غير ملزوم بأن بقي على لازميته ولم يكن ملزوما والملزومه كونه أعم من ملزومه (قوله من حيث انه لازم) أي من حيث انه يلزم من وجود غيره وجوده (قوله يجوز أن يكون أعم) أي من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازميته أن وجود غيره لا يخلو عنه فغيره اما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يخلو عن وجود غيره حتى يكون هومساويا أو أخص فلا دليل عليه فيجوز أن يكون أعم كالحیوان بالنسبة للانسان فلا يخلو الانسان من الحيوان وقد يخلو الحيوان من الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للزوم اذ لادالة للاعم على الأخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم ملزوما لبذلك المنتقل اليه بأن يكون مساويا اما بنفسه كالناطق للانسان فانه ولو كان يتبادر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له مساواته فيلزم من وجوده وجود الانسان أو بواسطة قرينة كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انسانا يلزم المنار فان الانسان الملزم للمنار فيما يتبادر ملازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لصحة ملازمة المنار لا لادان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفا فهذا لازم أعم صار ملزوما بالقرينة وقد يمثل اللازم بالقرينة بنحو قولك رأيت أسدا في الحمام لان الاسد باعتبار القرينة التي هي كونه في الحمام مساو للرجل الشجاع أو أخص منه وفي هذا التمثيل مخالفة لما تقر في نحو هذه الاستعارة من أن الملزوم هو الاسد والرجل الشجاع لازمه باعتبار القرينة لا العكس وهو أن الرجل الشجاع يستلزم الاسدبة العامة حتى تخصص بالقرينة وانما يعتبر ذلك يمتنع أن ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم اذا لم يكن ملزوما ملزوما كان أعم منه ولا بد أن يكون أخص في اللزوم السكلي واللازم وجود الملزوم من حيث هو ملزوم بدون اللازم واذا كان أعم منه فلاعم لا يستلزم الأخص واذ لم يستلزمه امتنع فهمه منه فيمتنع انتقال الذهن اليه قال في الايضاح ولو قيل اللازم من الطرفين من خواص الكناية دون الجواز أو شرط لها وانه اندفع هذا الاعتراض لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط وأجاب الخطيبي بأن الأعم وان لم يستلزم الأخص لسكن لا يمتنع انتقال الذهن اليه بقرينة قلت لاشك أن المصنف يريد بقوله اللازم مالم يكن ملزوما مالم يكن لازما مساويا وحينئذ لا يتجه السؤال من أصله لاننا نقول انما كلامنا في اللازم المساوي وقد أوضحت هذا فيما

(وفيه) أي في الجواز الانتقال (من الملزوم) الى اللازم كالانتقال من الغيث الى النبت ومن الاسد الى الشجاع (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم مالم يكن ملزوما) بنفسه أو بانضمام قرينة اليه (لم ينتقل منه) الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز أن يكون أعم ولادالة للاعم على الخاص

لصحة أن لا يكون له نجاد أصلا فكيف يكون ملزوما ولاننا نقول اللازم عرفا في ذلك كاف مع وجود القرينة (و) الانتقال (فيه) أي في الجواز انما هو (من الملزوم) الى اللازم كما اذا استعمل لفظ الغيث لينتقل من تصور معناه الذي هو الملزوم الى معنى النبات الذي هو اللازم والملازم هنا أيضا أعلي وعرفي وهو كاف مع القرينة وكذا اذا استعمل لفظ الاسد لينتقل منه الى لازمه بالقرينة وهو الرجل الشجاع وقد تقدم أن اللازم في الحقيقة هو معنى الجراء لسكن الملاست الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل المنيذ بالجراء فصار الاسد ملزوما والرجل الشجاع لازما بانضمام القرينة (وزد) هذا الفرق (بأن اللازم) دام (لم يكن ملزوما) بأن بقي على لازميته (لم ينتقل منه) الى الملزوم وذلك لما تقرر أن اللازم من حيث انه لازم أي يلزم من وجود غيره وجوده يجوز أن يكون أعم من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازميته أن وجود غيره لا يخلو عنه فغيره اما مساو أو أخص وأما أن وجوده لا يخلو من وجود غيره حتى يكون هومساويا أو أخص فلا دليل عليه فيجوز أن يكون أعم كالحیوان للانسان فلا يخلو الانسان من الحيوان وقد يخلو الحيوان من الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للزوم اذ لادالة للاعم على الأخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم ملزوما لبذلك المنتقل اليه بأن يكون مساويا أو أخص اما بنفسه كالناطق للانسان فانه ولو كان يتبادر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له مساواته فيلزم من وجوده وجود الانسان أو بواسطة قرينة كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انسانا يلزم المنار فان الانسان الملزم للمنار فيما يتبادر ملازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لصحة ملازمة المنار لا لادان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفا فهذا لازم أعم صار ملزوما بالقرينة وقد يمثل اللازم بالقرينة بنحو قولك رأيت أسدا في الحمام لان الاسد باعتبار القرينة التي هي كونه في الحمام مساو للرجل الشجاع أو أخص منه وفي هذا التمثيل مخالفة لما تقر في نحو هذه الاستعارة من أن الملزوم هو الاسد والرجل الشجاع لازمه باعتبار القرينة لا العكس وهو أن الرجل الشجاع يستلزم الاسدبة العامة حتى تخصص بالقرينة وانما يعتبر ذلك

يتمتع أن ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم اذا لم يكن ملزوما ملزوما كان أعم منه ولا بد أن يكون أخص في اللزوم السكلي واللازم وجود الملزوم من حيث هو ملزوم بدون اللازم واذا كان أعم منه فلاعم لا يستلزم الأخص واذ لم يستلزمه امتنع فهمه منه فيمتنع انتقال الذهن اليه قال في الايضاح ولو قيل اللازم من الطرفين من خواص الكناية دون الجواز أو شرط لها وانه اندفع هذا الاعتراض لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط وأجاب الخطيبي بأن الأعم وان لم يستلزم الأخص لسكن لا يمتنع انتقال الذهن اليه بقرينة قلت لاشك أن المصنف يريد بقوله اللازم مالم يكن ملزوما مالم يكن لازما مساويا وحينئذ لا يتجه السؤال من أصله لاننا نقول انما كلامنا في اللازم المساوي وقد أوضحت هذا فيما

الانسان أو بواسطة انضمام قرينة اليه كالعرف كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انسانا يلزم المنار فان الانسان الملزم للمنار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لجواز أن تكون ملازمته للمنار لا لادان لسكن قرينة الله. ف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفا فهذا لازم أعم صار ملزوما بالقرينة

حينئذ من المزموم الى اللازم ولو قيل اللازم من الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض لكن  
انجه منع الاختصاص والاشتراط

(قوله أى وحين اذ كان اللازم ملازوما) الأولى أن يقول أى وحين اذ كان لا ينتقل من اللازم مادام لم يكن ملازوما (قوله فلا يتحقق الفرق)  
أى بين المجاز والسكناية لان الانتقال فى كل منهما من المزموم الى اللازم لان الانتقال من اللازم الى المزموم لا يحصل الا اذا كان اللازم المنتقل  
منه ملازوما فينتقل منه من حيث انه ملازوم لا من حيث انه لازم (قوله والسكاكى أيضا معترف الخ) أى وحينئذ فيتما كدهذا الرد عليه وكان  
الأولى للشارح أن يقدم هذا على قول المصنف وحينئذ يكون الخ لا أجل أن يكون سند القول التين ورد بأن اللازم الخ وكان يقول ورد بأن  
اللازم مالم يكن ملازوما لم ينتقل منه والسكاكى معترف بذلك (قوله وما يقال) أى فى (٢٤٥) الجواب عن الاعتراض على السكاكى

وتصحيح فرقه وحاصله  
أن مراد السكاكى بقوله  
الانتقال فى السكناية من  
اللازم الى المزموم اللازم  
المساوى للمزموم لان المزموم  
بين الطرفين من خواصها  
ومراد بقوله والانتقال  
فى المجاز من المزموم الى  
اللازم مطلقا لان المزموم بين  
الطرفين لا يشترط فى المجاز  
وحينئذ فصح تعبيره فى  
جانب السكناية بالانتقال  
من اللازم ولم يصح التعبير  
به فى المجاز فمما ذكره من  
التفرقة بينهما (قوله أو شرط  
لها) هذانوع فى التعبير  
فهو بمعنى ماقبله (قوله  
فما لا دليل عليه) أى  
فيقال عليه انه لا دليل على  
اختصاص السكناية باللازم  
بين الطرفين دون المجاز بل  
قد يكون المزموم فيها أعم كما  
يكون مساويا وكذا المجاز  
وحينئذ فالجواب المذكور  
ضيف لان فيه حمل

(و حينئذ) أى وحين اذ كان اللازم ملازوما (يكون الانتقال من المزموم الى اللازم) كما فى المجاز فلا يتحقق  
الفرق والسكاكى أيضا معترف بأن اللازم مالم يكن ملازوما امتنع الانتقال منه وما يقال ان مراده أن  
اللازم بين الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه فما لا دليل عليه وقد يجاب بأن  
مراده باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجدات التابع لطول القامة

عند روم التشبيه لانه يحظر الرجل الشجاع فينتقل منه الى الأسمية فيشبهها وأما بهما بالتجاوز فالأمر  
بالعكس لكن البحث فى المثال خطبه سهل (و حينئذ) أى اذا تقرر اللازم مادام لم يكن ملازوما (يكون  
الانتقال من المزموم) الى اللازم لامن اللازم الى المزموم اذ الفرض أن الانتقال لا يحصل حتى يكون المنتقل  
منه ملازوما فينتقل منه من حيث انه ملازوم لا من حيث انه لازم والمجاز كذلك لان الانتقال فيه من  
المزموم الى اللازم فلا يقع الفرق بينهما بما ذكر من أن الانتقال فى السكناية من اللازم الى المزموم وفى  
المجاز من المزموم الى اللازم اذ الفرض أن اللازم لا ينتقل منه الا اذا كان ملازوما فأحمد للمجاز والسكناية  
فى المنتقل عنه واليه وهذا الرديتا كدعى السكاكى لاعترافه بأن اللازم مالم يكن ملازوما امتنع الانتقال  
منه وقد أجيب عن هذا بأن مراده بالانتقال من اللازم فى السكناية مع تصريحه بأنه لا بد أن يكون من  
الطرفين بحيث يستلزم كل منهما الآخر وأن ذلك من خواصها وشرط لها دون المجاز فانه يصح حيث  
يكون المزموم من الطرفين وحيث يكون من أحدهما فينتقل من المزموم منهما الى اللازم وليس مراده أن  
السكناية ينتقل فيها من اللازم من حيث انه لازم الى المزموم لانه لا يصح لامكان عمومته كما ذكرنا فلا يرده

سبق ولا يلزم من كونه لازما مساويا أن يكون ملازوما لانا نرى بدلا لللازم فى هذا الباب ما كان معروضا  
لغيره فقد ثبت أن السكناية ينتقل فيها من اللازم الى المزموم والمجاز ينتقل فيه من المزموم الى اللازم  
وقد علمنا فى أول هذا العلم تفصيلا فى هذا الانتقال وأنه يصح فى كل من السكناية والمجاز أن يقال حصل  
الانتقال من اللازم الى المزموم وعكسه باعتبارين مختلفين فليراجع ذلك منه وحاصله أن المصنف  
والسكاكى لا خلاف بينهما الا فى التسمية فانهما متفقان على أن ذهن السامع لقولنا كثير الرماد  
ينتقل ذهنه من كثرة الرماد الى الكرم غير أن السكاكى يسمي كثرة الرماد لازما وهو الحق لان  
اللازم ان كان مشاركا فهو الفرض القائم والمزموم عكسه ويكنى اطباق أهل العلم على قولهم

السكاكى على ما هو متحكم محض (قوله وقد يجاب) أى عن الاعتراض الذى أورده المصنف على السكاكى وكان الأولى أن يز بدأيضا لان  
هذا جواب ثان عن الاعتراض المذكور وحاصله أن مراد السكاكى باللازم فى قوله ان السكناية ينتقل فيها من اللازم الى المزموم ما يكون  
وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن اعتبار الغير كطول النجدات التابع وجوده فى الغالب لطول القامة  
وكسنى مثل المثل التابع اعتباره وجريانه فى الأسن لنفى المثل فانهما وان تلازما فى نفس الأمر الا أن الأول منهما أكثر اعتبارا وأسبق  
ملاحظة ومراده بقوله ان المجاز ينتقل فيه من المزموم الى اللازم أى من التبوع فى الوجود الخارجى أو فى الاعتبار الى التابع فيه فصحت  
التفرقة التى ذكرها بينهما والحاصل أنه ليس مراده حقيقة اللازم والمزموم حتى يتوجه عليه الاعتراض بل مراده بهما التابع والتبوع وان  
لم يكن بينهما ملازوم عقلى كطول النجدات لطول القامة وكالضحك بالفعل للانسان (قوله بأن مراده) أى السكاكى وقوله باللازم أى فى جانب  
السكناية وفى جانب المجاز (قوله ما يكون وجوده) أى فى الخارج أو فى الاعتبار وقوله على سبيل التبعية أى لوجود الغير أو لاعتبار الغير



(قوله ولهذا) أي لأجل أن مراده باللازم التابع للتعريف جزو أي السكاكي كون اللازم المنتقل منه المعنى الكنتائي أخص لان اللازم بمعنى التابع في الوجود لوجود غيره أوفي الاعتبار لا اعتبار غيره يجوز أن يكون أخص بخلاف اللازم التعريف فانه أما يكون أعم أو مساويا ولا يكون أخص والا لكان الملزوم أعم في وجوده بدون اللازم وهذا محال (قوله فالكنتاية الخ) مفرع على الجواب المذكور أي فالكنتاية على هذا أن يذ كراخ (قوله ورديف) عطفه على التابع امامن عطف للرادف ان أريد به نفس التابع أو من عطف الغايران أريد بالتابع ما يتبع وجوده (٢٤٦) وجود الغير كطول النجداد لطول القامة والضحك بالفعل للانسان وبالرديف ما يعتبر

ولهذا يجوز كون اللازم أخص كالضحك بالفعل للانسان فالكنتاية أن يذ كرم من المتلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف والمجاز بالعكس وفيه نظر لمنقضته لما ذكر وهو أن اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه ولكن هذا الجواب ضيف لان فيه حمل السكاكي على ماهو تحكم محض اذ لا دليل على الاختصاص وبعيد ارتكاب السكاكي التحكم المحض فالتماس جواب آخر أقعد وقد أجيب أيضا بأن مراده باللازم في قوله ان الكنتاية ينتقل فيها من اللازم الى الملزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن الغير كطول النجداد التابع وجوده في الغالب اطول القامة والتابع اعتباره لاعتبار طول القامة وكنتي مثل المثل التابع اعتباره وجريانه في الألسن لنفي المثل فانهما ولو تلازما في نفس الأمر الأول، نهما أكثر اعتبارا وأسبق ملاحظة ويدل على هذا أمران اشتراطه في اللازم أن يكون ملزوما فان ذلك يدل على أن اللازم لا يبقى على معناه وتجوز به كون اللازم أخص واللازم من حيث انه لازم ليس الامساويا أو أعم وإنما يكون أخص ما يكون تابعا ورديف في الوجود والاعتبار ومثله بالضاحك بالفعل للانسان فجعله لازما مع أنه أخص يدل على أن معنى لزومه تبعيته في الوجود للانسان فالكنتاية على هذا أن يذ كرم من المتلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف والمراد بالمتلازمين ما بينهما لزوم في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي وهو ما يكون من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله والمجاز بالعكس) أي فيقال هو أن يذ كرم من المتلازمين ماهو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله والمجاز بالعكس لان للمجاز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى المتبوع فيه كاطلاق النبات على الغيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطاق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوصا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اختلفت الكنتاية بالاتصال من التابع كان مثل ذلك من الكنتاية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحثية في نحو النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال اذا استعمل النبات في الغيث مثلا من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخول الكلام من مطلق التحكم لان تخصيص الكنتاية بالتبعية والمجاز بالازوم مما لم يظهر عليه دليل إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوب

بعد الآخر ولوثحق معناه مع الآخر كنتي مثل المثل لنفي المثل لان اعتبار الثاني واستعماله قبل الأول لانه أصرح وأكثر دورا على الألسنة فيسمى رديفا لاستناده للأخر مع مساواته له في الصحة والتحقق في نفس الأمر وقوله أن يذ كرم من المتلازمين المراد بهما ما بينهما لزوم ولو في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي فقط وهو ما كان التلازم بينهما من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله والمجاز بالعكس) أي فيقال هو أن يذ كرم من المتلازمين ماهو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله والمجاز بالعكس لان للمجاز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى المتبوع فيه كاطلاق النبات على الغيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطاق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوصا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اختلفت الكنتاية بالاتصال من التابع كان مثل ذلك من الكنتاية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحثية في نحو النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال اذا استعمل النبات في الغيث مثلا من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخول الكلام من مطلق التحكم لان تخصيص الكنتاية بالتبعية والمجاز بالازوم مما لم يظهر عليه دليل إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوب

بدرم الكناية ثلاثة أقسام لأن المطلوب بها إما غير صفة ولا نسبة أو صفة أو نسبة والمراد الصفة المعنوية كالوجود والكرم والشجاعة وأما حال التبعث الأولى المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها ما هو معنى واحد

(قوله ولا يخفى الخ) جواب عما يقال كيف يكون المراد بالألزام ما يكون وجوده على سبيل التبعية لغيره مع إمكان انفكاكه عن غيره (قوله ههنا) أي في الكناية (قوله امتناع الانفكاك) أي الذي هو اللزوم العقلي بل المراد بالألزام ههنا مطلق الارتباط ولو بقرينة أو عرف كما تقدم غير مرة (قوله وهي ثلاثة أقسام) أي بحكم الاستقراء (٣٤٧) وتنبع موارد الكنايات كذا في شرحه

لمفتاح فاختصاص القسم الثاني بالقسمة إلى القرينية والبعيدة والواضحة والخفية دون القسم الأول والثالث بالنظر إلى الاستقراء والألمعقل يجوز قسمة كل منها للأقسام المذكورة (قوله) ثانيها أي هذه الكناية وهي الأولى مع أن الظاهر نذكرها لأن لفظ قسم مذكر (قوله باعتبار كونها) عبارة عن الكناية أي باعتبار كونها معبراً بها أي بلفظها عن الكناية (قوله المطلوب بها غير صفة ولا نسبة) أي ولا نسبة صفة لموصوف وذلك بأن كان المطلوب بها موصوفاً ولو قال المصنف الأولى المطلوب بها الموصوف لكان أحسن والحاصل أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون موصوفاً أو يكون صفة والمراد بها الصفة المعنوية كالوجود والكرم والنحوية وإما أن

ولا يخفى عليك أن ليس المراد بالألزام ههنا امتناع الانفكاك (وهي) أي الكناية (ثلاثة أقسام الأولى) ثانيها باعتبار كونها عبارة عن الكناية (المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها) أي فمن الأولى (ماهي معنى واحد)

النبات يستعمل في الغث وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في الثبوت مثلاً من حيث انه رديف للثبوت وتابع له في الوجود غالباً كان كناية وإن استعمل فيه من حيث اللزوم والغالب كان مجازاً مثل ما تقدم وهو أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازاً صلاً واستيمارة باعتبارين ومع هذا كله لا يخالو الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز بالألزام بمالم يظهر الدليل عليه إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين ثم لا يخف أنك أن المراد بالألزام ههنا كما تقدم غير مارة مطلق الارتباط ولو لقرينة وعرف لا لزوم العقلي الذي هو امتناع الانفكاك ثم أشار إلى أقسام الكناية بعد تعريفها فقال (وهي) أي الكناية من حيث هي (ثلاثة أقسام) ووجه القسمة أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون غير صفة ولا نسبة أو يكون صفة ومعنى بالصفة الصفة المعنوية لا التبعث النحوي أو يكون نسبة والقسمة حاصرة (الأولى) أي القسم الأول من هذه الأقسام وعبر عنه بصيغة التأييد مع أن لفظ القسم مذكر نظراً إلى أن المعبر عنه بهذه الصيغة الكناية وهي مؤنثة أو باعتبار القسمة أي القسمة الأولى من هذه الأقسام المنسوبة للكناية هي (المطلوب) أي الكناية التي يطلب (بها) ما هو (غير صفة) وقد تقدم أن المراد بالصفة المعنوية (ولا نسبة) هو عطف على صفة وزاد لأن المدطوف بعد غير منفى ويجوز تأكيده بغيره زيادة لا ومعنى كون الكناية يطلب بها ما ذكر أن يقصد الانتقال من الشعور بمعناها الأصلي إلى الفروع الذي استعملت هي فيه وسياً معنى طلب الصفة وطلب نسبتها ثم أشار إلى قسمي هذه الأولى بقوله (فمنها) أي ثم إن الأولى المطلوب بها غير الصفة وغير النسبة منها (ما) أي قسم (هي معنى واحد) وأنت الضمير باعتبار أن معناه الكناية والمراد بوحدة المعنى ههنا أن لا يوجد هناك أجناس من المعاني لا ما يقابل التثنية

أن التضاد علاقة معتبرة ص (وهي ثلاثة أقسام الخ) ش الكناية إما أن يكون المقصود بها أي المكني عنه صفة أو نسبة أو غيرهما وقد يقال إما أن يكون المكني عنه الصفة أو الموصوف أو اختصاص الصفة بالموصوف الأولى المطلوب بها أمر غير صفة وليس المراد التبعث بل الوصف المعنوي قل الشيرازي المراد بالوصف ههنا ما هو أعجم من الوصف النحوي كالوجود والكرم وفيه نظر فإن المراد بالوصف ههنا المعنى والمراد بالوصف النحوي اللفظ التابع بشرط فليس بينهما عموم وخصوص وذلك نوعان الأولى أن يكون معنى واحداً كقولك المضياف كناية عن زيد كذا أطلقه المصنف والصواب

يكون نسبة صفة لموصوف والمصنف قسم القسم الأول إلى قسمين والثاني إلى أربعة والثالث لم يقسمه والمرجح في ذلك كله الاستقراء كما عادت وفي بعض الحواشي لم يقل المطلوب الموصوف كما في المفتاح مع أنه أخصر لأجل أن يشمل ما إذا كان المكني عنه غير الموصوف وغير الصفة وغير النسبة فالحاصل أن المراد بقوله غير صفة ولا نسبة الموصوف وغير الثلاثة كما في قوله تعالى ليس كنهه شيء فإن المكني عنه نفى المثل وهو ليس بموصوف لنفى مثل المثل فلا بد من إدخاله (قوله فمنها ما هي معنى واحد) الأولى أن تقول وهي قسمان الأولى كذا والثاني كذا إذ قوله فمنها كذا ومنها كذا لا يقتضي حصر أفراد الأولى في هذين القسمين وأن لها أفراداً أخرى وليس كذلك (قوله ما هي معنى واحد) أي فمنها لفظ وكناية هي دال معنى واحد أو هي مدلولها معنى واحد لأن الكناية ليست عين المعنى الواحد بل دالة عليه

الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان

كقولنا للضياف كناية عن زيد ومنه قوله كناية عن القلب

ونحوه قول البحترى في قصيدته التي يذكر فيها قتله للذئب

فاتبعتها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد

والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا يكون من أجناس مختلفة وإن كان جمعا كما في الاضغان في المثال الآتي وليس المراد بوحدة ما قابل التثنية والجمعية الاصطلاحية (قوله مثل أن يتفق في صفة من الصفات) أي كالمجامع في المثال الآتي وقوله اختصاص بموصوف المراد بالاختصاص ما يعم (٢٤٨) الحقيقي كالواجب والقديم وغير الحقب في كما اذا اشتهر زيد بالضيافية مثلا

وصار كاملا فيها بحيث لا يمتد بضيافية غيره ثم الصفة من حيث هي صفة لا تدل على معين بل على موصوف ما فيكون اختصاصها بموصوفها لأسباب خارجة عن مفهومها فيكون عارضا (قوله فتذكر تلك الصفة) أي لفظ تلك الصفة وقوله ليتوصل بها أي يتوصل بتصور معنى ذلك اللفظ الدال على تلك الصفة الى ذات ذلك الموصوف لالي وصف من أوصافه ولالي نسبة من النسب المتعلقة به فيصدق حينئذ أن المطلوب بلفظ تلك الصفة الذي جملناه كناية غير الصفة وغير النسبة اذ هو ذات الموصوف وإنما اشترط في الصفة المكنى بها الاختصاص ولو بأسباب خارجة لما علمت أن الأعم لا يشترط بالاختصاص وإنما يستلزم

مثل أن يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف (كقوله

الضار بين بكل أبيض مخنم<sup>(١)</sup> \* (والطاعنين مجامع الاضغان)

المخنم القاطع والضغن الحقد

والجمعية الاصطلاحية بدليل المثال الآتي ثم لا يخفى ما في كلامه من التسامح وهو اطلاق الكناية على المعنى الاصلى وإنما هي كما تقدم لفظ كان له معنى حقيقي أطلق لينقل منه الى لازمه ولكن لما كان الانتقال من معنى اللفظ سمي المعنى كناية وذلك كما اذا اتفق أن لشيء صفة اختصت به فيذكر لفظ تلك الصفة ليتوصل بتصور معناه الى ذلك الموصوف أي الى ذاته لالي وصف من أوصافه أو الى نسبة من النسب المتعلقة به فيصدق حينئذ أن المطلوب بلفظ تلك الصفة الذي جملناه كناية غير الصفة والنسبة اذ هو ذات الموصوف وإنما اشترط في الصفة المكنى بها الاختصاص لما تقدم أن الأعم لا يشترط بالاختصاص وإنما يستلزم المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون أعم بوجوده في غيره وذلك (كقوله الضار بين) أي أمدح الضارين (بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض (مخنم) بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال للمعجمة<sup>(١)</sup> وهو القاطع (والطاعنين) أي أمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح (مجامع الاضغان) والمجامع جمع تقييده كما فعل في المفتاح بأن يكون ذلك لعارض اقتضى الاختصاص به ثم عبارة المفتاح لعارض اقتضى اختصاص الضياف بزيد أي لشهرته بذلك حتى صار كاللازم وهو مقولوب والصواب أن يقال لعارض اختصاص زيد بالضياف فإن المراد اختصاص زيد بالضياف ليقوم زيد من لفظ الضياف لا اختصاص الضياف بزيد والالكانت الكناية ذكر الملزوم والفرض أنها عند ذكر اللازم والملزوم يختص باللازم ولا يقال يختص باللازم بالملزوم سواء كان مساويا أم لا وكذلك قوله كناية عن القلب

الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان

كنى بمجامع الاضغان عن القلوب والاضغان جمع ضغن وهو الحقد ونحوه قوله يذكر قتله للذئب

فاتبعتها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد

المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون أعم بوجوده في غيره (قوله الضار بين الخ) قال في شرح الشواهد لأعلم ومجامع قائله (قوله بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض والضار بين نصب على المدح أي أمدح الضار بين بكل سيف أبيض مخنم أي قاطع والمخنم بضم الميم وكسر الدال المعجمة وبينها خاء ساكنة<sup>(١)</sup> اهـ فحفي (قوله والطاعنين) أي وأمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح مجامع الاضغان فمجامع الاضغان كناية عن القلوب كما أنه يقول والطاعنين قلوب الاقران لاجل اخراج أرواحهم بسرعة ومجامع الاضغان معنى واحد اذ ليس أحسما ملتزمة وإن كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها جمع الاضغان ولا شك أن هذا المعنى يختص بالقلوب اذ لا يجتمع الاضغان في غيرها فان قلت ان صدوق قولنا جميع الضغن هو الملب واطلاق اللفظ على صدوق حقيقة فليس هذا من الكناية قلت ان مجامع وان كان مشتقا لم يرد منه الذات الموصوفة بالصفة بل المراد منه خصوص الصفة وهي جمع الضغن وهذه

(١) قوله لمخنم صواب ضبطه بكسر الميم كغيره وليس في كتب اللغة ما ضبطه المحشى وابن يعقوب اهـ مصححه

فقوله بحيث يكون اللب والرعب والحد ثلاث كنيات لا كناية واحدة لاستقلال كل واحد منها بإفادة القصور ومنها هو مجموع معان  
كقولنا كناية عن الانسان حتى مستوى القامة عريض الأظفار

لانظمن وحينئذ فيكون الشاعر أطلق الصفة التي هي لازم وأراد محامها وهو الوصف كناية (قوله وبجامع الأضغان معنى واحد) أي أن  
المضاف والمضاف اليه دال على معنى واحد وهو جمع الأضغان وهو مختص بالقلب فيصح أن يكنى به عنه وأما مجامع وحده  
فالمعنى الدال عليه وهو الجمع غير مختص بالقلب (قوله ومنها ما هو) أي قسم هو مجموع معان وفي بعض النسخ ما هي أي كناية هي مجموع  
معان أي هي لفظ دال على مجموع معان بأن تكون تلك المعاني جنسين أو أجناسا متعددة (قوله بأن تؤخذ صفة) أي كحي مثلا وقوله  
فتضم الى لازم أي كستوى القامة وقوله وآخر أي والى لازم آخر مثل عريض الأظفار وتعبيره أولا بالصفة وثانيا باللازم لمجرد  
التفنن ولو عبر بالصفة أولا وثانيا أو باللازم كذلك كان صحيحا (قوله لتصير (٢٤٩) جملتها مختصة بالوصف) أي وإن كانت

كل صفة بفردا غير خاصة  
به الأتري ان حتى في المثال  
ليس خاصا بالانسان لوجوده  
في الحمار وكذلك مستوى  
القامة فانه موجود في النخل  
وعر يرض الأظفار موجود  
في الفرس وأما جملة الثلاثة  
فهي مختصة بالانسان  
وحينئذ فيتوصل بمجموع  
ذكرها اليه وذلك بأن  
ينتقل من مفهومها الذي  
هو غير موصود بالذات الى  
ذات الموصوف كما س (قوله  
كناية عن الانسان) حال  
من قولنا بمعنى مقولنا  
والعامل فيه معنى الكاف  
وحينئذ فنكناية بمعنى مكنايا  
به أي كقولنا حتى مستوى  
الخ حالة كون ذلك مكنايا به  
عن الانسان وحينئذ فقوله  
حتى مستوى انقامة عريض  
الأظفار بدل من القول أو  
بيان له ويجوز أن يكون

وبجامع الأضغان معنى واحد كناية عن القلوب (ومنها ما هو مجموع معان) بأن تؤخذ صفة فتضم الى  
لازم آخر وأخر لتصير جملتها مختصة بالوصف فيتوصل بذكرها اليه (كقولنا كناية عن الانسان حتى  
مستوى انقامة عريض الأظفار) وهذا يسمى خاصة مركبة

مجمع اسم مكان من الجمع والأضغان جمع ضغن وهو الحد فجامع الأضغان كناية عن القلوب فكأنه يقول  
والطاعنين قلوب الأقران لاجهاز نفوسهم بسرعة وهو أعنى الجامع معنى واحدا ليس أجناسا  
ملتصمة وإن كان له ظهرا جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها كون الشيء محلا  
تجتمع فيه الأضغان ولا شك أن هذا المعنى مختص بالقلوب إذ لا تجتمع الأضغان في غيرها الا يقال مصدوق  
قولنا مجمع الضغن هو القلب واطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فليس هداما من الكناية لانا نقول لم يطاق  
الجمع على القلب من حيث انه مجمع الضغن إذ لا يقصد الاشعار بهذا المعنى فيه إذ المصروب ذاته لامن  
حيث هذا المعنى فالمفهوم من مجمع الضغن عند اطلاقه لم يرد وإنما أتى ليتنقل منه الى ذات القلب  
فالمفهوم من اختصاصه جعل كناية عن ذات القصور ومثل هذا يتصور في كل صفة جعلت كناية عن  
ذات القصور فليفهم (ومنها) أي ومن الأولى وهي التي يطلب بها غير الصفة والنسبة (ما) أي قسم (هي  
مجموع معان) وأنت الضمير لما تقدم والراد بجمعية المعاني ما يقابل الوحدة السابقة وذلك بأن توجد  
أجناس أو جنسان من الصفات يكون ذلك المجموع هو المختص بالمسكني عنه الموصوف فيتوصل  
بمجموعها اليه بحيث تكون كل صفة لو ذكرت على حدة لم يتنقل منها الى الموصوف المسكني عنه لمعومها  
وكيفية ذلك أن يضم لازم الى لازم آخر أو الى لازمين فأكثر فيذكر المجموع فينتقل من مفهومها الغير  
المقصود بالذات الى ذات الموصوف (كقولنا كناية عن ذات الانسان) بدالنا مثلا (حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فانه لو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه بعض الشجر اذا الراد باستواء

فهذه ثلاث كنيات كل منها مستقل والنوع الثاني أشار اليه بقوله (ومنها ما هو) أي من الكناية ما فيه  
(مجموع معان) مطلوب بها غير صفة ولا نسبة (كقولنا في الكناية عن الانسان حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فان كل واحد من هذه الأوصاف الثلاثة ليس كناية عن الانسان ومجموعها كناية  
عنه لانه لا يوجد في غيره فهي خاصة مركبة كقولنا في رسم الحفاش طائر مركب وبه يعلم أن قوله عدة

(٣٣ - شروح التلخيص - رابع) فأعلا للحدوف أي بدا لاسي مثلا فلو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه النخل ولو  
كنى عنه بالحي شاركه فيه الحمار ولو كنى عنه بهما لساواه التماسح كما قيل ولو كنى عنه بعريض الأظفار وحده أو بعريض الأظفار مع  
الحي ساواه الجمل بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة فانها يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القامة يعني عن  
حتى بل قيل الحي مع استواء القامة يعني عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حتى كذلك (٢) خلاف ما قيل في التماسح والشعبان لان الراد بالقامة  
ما كان يتعدا الى أعلى لا يمتد على الارض (قوله وهذا) أي مجموع الصفات المختصة بالموصوف الذي ينتقل منها اليه يسمى عند أصحاب  
العلوم العقلية خاصة مركبة كما أن الصفة الواحدة التي لها اختصاص بموصوف وينتقل معها اليه تسمى خاصة بسيطة له يدم تركبها

(٢) قول المحشي إذ لا يوجد حتى كذلك كذا في النسخ ولعل فيه سقطا والاصل إذ لا يوجد حتى كذلك الا كذلك أي لا يوجد حتى مستوى  
القامة الاعرض الأظفار خلاف ما قيل الخ تأمل اه مصححه

(وشرطهما) أي وشرط هاتين السكنايتين (الاختصاص بالمسكني عنه) ليحصل الانتقال

وشرط كل واحدة منهما أن تكون مختصة بالمسكني عنه لاتعمدها ليحصل الانتقال منها اليه

(قوله وشرطهما الاختصاص بالمسكني عنه) أي أن يكون المعنى الواحد المسكني به مختصا بالمسكني عنه وأن يكون مجموع المعاني المسكني بها مختصا بالمسكني عنه وهذا الشرط لا يختص بهاتين السكنايتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يبدل الأعم على الأخص ولا ينتقل منه اليه على أن هذا الشرط مستدرك مع ما علم مما مر أن السكناية الانتقال فيها من المازوم للزوم والمزوم مختص قطعا باللازم المسكني عنه وإساره نص على ذلك الشرط فيهما تذكره لما علم لئلا يغفل فينوههم أن مجموع الأوصاف أو الصفة ينتقل منها إلى الموصوف مع عموم

القائمة نفي الاعوجاج ولو كنى عنه به وبالحي لساواه التمساح كما قيل ولو كنى بعرض الأظفار وحده أو بعرض الأظفار مع الحي ساواه الجمل مثلا بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القائمة يعني عن حي بل قيل الحي مع استواء القائمة يعني عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حي كذلك خلاف ما قيل في التمساح وكذا الأفعوان لان المراد بالقائمة ما يكون إلى أعلى لا ما يمتد على الأرض وشبهه والخطب في هذا سهل وتسمى هذه السكناية خاصة مركبة وتقدم ما يندفع به ما يتوهم من أن الأوصاف صادقة على المسكني عنه فتكون حقيقة لا كناية (وشرطهما) أي وشرط هاتين السكنايتين وهما قسم الأولى وأفرادها محصورة فيهما وان كان التعبير بمن لا يفيد الحصر واتسكل في ذلك على ما علم من أن الافراد والجمعية لا واسطة بينهما على ما تقدم (الاختصاص بالمسكني عنه) أي شرط كون القسمين كناية اختصاص المعنى الواحد المسكني به بالمسكني عنه كما تقدم في مجامع الأضغان واختصاص المجموع من المسكني بالمسكني عنه كما في قوله حي الخ كناية عن الانسان وهذا لا يختص بهاتين السكنايتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يبدل الأعم على الأخص ولا ينتقل من الأول إلى الثاني وإنما نص على ذلك فيهما تذكره لما علم لئلا يغفل فينوههم أن الأوصاف أو الصفة ينتقل منها إلى الموصوف مع عموم مفهومها فتخرج بذلك التوهم هذه عن قاعدة السكناية والأولى من هاتين أعنى ماهي معنى واحد ينتقل منها إلى الموصوف جعلها السكاكي قريبة أي سماها قريبة بمعنى أنها سهلة المأخذ أي الأخذ بمعنى أن محاول الاتيان بها يسهل عليه تناولها ويسهل على السامع الانتقال فيها كما يسهل على المتكلم الاتيان بها بعد ادراك وجه الانتقال فيها وإنما سماها سهلة لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها إلى ضم وصف إلى آخر والتأمل في المجموع حتى يعلم اختصاص هذا المجموع بلاز يدولا نقص وجعل الثانية بعيدة للمأخذ والانتقال لتوقفها بالنسبة للأولى بها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلاز يدولا نقص وذلك يحتاج إلى التأمل في عموم وخصوص وتوقف الانتقال على ما ذكر وكما توقف الانتقال على تأمل أو الاتيان عليه كان ثم بدو قد علم من هذا أن مراده بالقرب سهولة الانتقال والتناول للبساطة والبعد صعوبة التركيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد بالقرب هنا انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمسكني عنه وبالعبد وجودها كما سيأتي فالبعد والقرب هنا خلافهما بهذا المعنى الآتي وان كان يمكن مجامعتهما لما يأتي لصحة وجود البساطة بلا واسطة ووجود التركيب مع الوسائط وقولنا للبساطة وللتركيب للإشارة إلى أن الصعوبة والسهولة نسبيان يحصل كل منهما في الغالب مما نسباه وانه وان كانت ثم صعوبة أو سهولة لشيء آخر عارض فيهما يندرجان فيما يأتي على ما سيحكي وتحقيه

معان لا يريد أن تكون ثلاثة بل أكثر من واحد قال الخطيب ويظهر من هذا أن الرسوم اذا ذكرت مجردة عن الرسومات كانت كناية وقال الخطيب أيضا في شرح المفتاح ان الحدود والرسوم كناية قال وقد بينا أن دلالة المعارف كلها على المعارف دلالة التزام لا غير وفيما قاله نظر لانطيل بذكره ثم قال (وشرطها) أي شرط السكناية سواء أكانت معنى واحدا أم أكثر (الاختصاص بالمسكني عنه) أي لا يكون موجودا لغير المسكني عنه والاملا انتقل الذهن في السكناية إلى المسكني عنه لان الأعم لا يشعر بالأخص ولك أن تقول كل كناية لا بد فيها من هذا الاختصاص فكيف يشترطون ذلك في هذا النوع فقط وحينئذ هذه العبارة مقابلة والصواب أن يقال شرطها اختصاص المسكني عنه بالمعنى أو بالمعاني

(قوله وجعل السكاكي) أى سعى السكاكي (قوله بمعنى سهوله المأخذ) أى الاخذيعنى أن محاول الاتيان بهايسهل عليه الاتيان بها ويسهل على السامع الانتقال منها لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف لآخر والتأمل في المجموع ليعلم اختصاص هذا المجموع بلا زيد ولا نقص (قوله وتلفيق) أى تأليف بينهما والعطف مرادف (قوله والثانية بعيدة) أى وجعل الثانية أعمى ماهى مجموع معان بعيدة أى سهاها بذلك الاسم (قوله بخلاف ذلك) أى وهى ملتبسة بخلاف ذلك أى أنها بعيدة بمعنى أنها صعبة الاخذ والانتقال وذلك لتوقفها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلاز يد ولا تنص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم مجموع الأوصاف وخصوصه ومساواته وكالتوقف الاتيان أو الانتقال على (٢٥١) تأمل كان بعيدا (قوله غير البعيدة بالمعنى الذى

سيجىء) أى وهى ما كان فيها وسائط والحاصل أن المراد هنا بالقرب سهولة الانتقال والناول لاجل البساطة والمراد بالبعد صوبتبعها لأجل التركيب لان ايجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد هنا بالقرب انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمكنى عنه وبالبعد وجودها كاشياتى فالقرب والبعد هنا مختلفان لهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لصحة وجود البساطة وعدم الوسطة ووجود التركيب مع الوسائط (قوله المطلوب بهاصفة من الصفات) يعنى أن يكون المقصود افادته وافهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات وتعنى بها المعنوية وهى المعنى

وجعل السكاكي الاولى منهما أعمى ماهى معنى واحد قريبة بمعنى سهوله للمأخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك وهذه غير البعيدة بالمعنى الذى سيجىء (الثانية) من أقسام الكناية (المطلوب بهاصفة) من الصفات كالجود والكرم ونحو ذلك

ان شاء الله تعالى فتأمل (والثانية) من أقسام الكناية هى (المطلوب) أى التى يطلب (بها صفة) من الصفات بمعنى أن ما قصد افادته وافهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات ويعنى بها المعنوية لخصوص النعت النحوى كما تقدم ومعنى طلب الصفة دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة فى صفة أخرى أقيمت مقام تلك فصار تصور الثبوتة المكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وأما طلب النسبة دون الصفة فى ما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات واذا قصدت النسبة والصفة معا فاعلم وجود العلم باحدهما أو بما يقوم مقامه والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومة للتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى فالمطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومة وكنى باثباتها لشيء لينقل الى اثباتها المراد فالمطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما فالمطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

قال المصنف وجعل السكاكي الاولى قريبة والثانية بعيدة وفيه نظر كانه يريد أن دلالة الوصف الواحد على الشيء ليست أبعد من دلالة الأوصاف بل ربما كان الحال بالعكس فان الرسم التام يفصح عن الحقيقة بما لا يفصح به الرسم الناقص والنفصيل أوضح من الاجمال وقد يجاب بأن مراد السكاكي أن الاولى قريبة من حيث تناول والاستعمال لان الاعم لا يشمر بالخاص قلت هذا القسم بجملة فى عده من الكناية نظر لان الكناية ما تقابل الصريح والحد والرسم صريحان فى المعنى وكذلك لكنى التى هى أحد أنواع الاعلام صرحوا بأنها كناية وفيه نظر لان الكناية علم والعلم صريح فى مسماة فلا فرق بين دلالة أبى عبد الله ودلالة زيد العالمين عليه \* الكناية (الثانية المطلوب بها) أى المكنى عنه (صفة) وهى قسبان قريبة وبعيدة لانها ان لم يكن انتقال الذهن من الكناية الى المكنى

القائم بالعبير كالجود والكرم وطول القائمة لخصوص مدلول النعت النحوى ومعنى طلب الصفة بالكناية دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة من صفة أخرى أقيمت مقام تلك الصفة فصار تصور الثبوتة أعمى المكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وذلك كان يذ كر جبن السكب أو كثرة الرماذ ليتنقل منه للوجود وأما طلب النسبة بالكناية دون الصفة ففيها اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات وأما طلب النسبة والصفة معا بالكناية ففيها اذا جهلا معا وقصد الانتقال لهما والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومة للتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى كان المطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها وحينئذ فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومة وكنى باثباتها لشيء لينقل لاثباتها المراد كان المطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما كان المطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

وهي ضربان قريبة وبعيدة القريبة ما ينتقل منها الى المطلوب بها لا بواسطة وهي اما واضحة كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل تجاده وطويل النجاد

مع على ما سيأتي فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والتقدير الاولي وعدمهما فافهم ففي القام  
دقة اه يعقوبى (قوله وهي ضربان الخ) حاصل ما ذكره من الاقسام ان الكناية للمطلوب بما صفة اما قريبة او بعيدة والقريبة  
اما واضحة او خفية والواضحة اما ساذجة او مشوبة بالتصريح فجعله الاقسام اربعة (قوله الى المطلوب) أى الذى هو الصفة الممكنى  
عها لان الكلام في الكناية المطلوب (٢٥٢) بما صفة (قوله بواسطة) أى بين المنتقل عنه والمنتقل اليه وانما يكون الانتقال

للممكنى عنه غير محتاج  
لواسطة اذا كان ادراك  
الممكنى عنه يعقب ادراك  
المعنى الاصلى لفظ الكناية  
المشعور به منه (قوله  
قريبة) أى فنلك الكناية  
تسمى قريبة لا تتفاء الوسائط  
التي يبعد معها غالبا زمن  
ادراك الممكنى عنه عن زمن  
الشعور بالمعنى الاصلى  
(قوله والقريبة قسمان  
واضحة وخفية) قد علمت  
أن المراد بالقرب هنا عدم  
الوسائط وعدم الوسائط  
يجماع كون المعنى الممكنى  
عنه خفيا بالنسبة للاصل  
ويجماع كونه واضحا فلذا  
انقسمت القريبة للواضحة  
والخفية كما ذكر المصنف  
(قوله يحصل الانتقال  
منها بسهولة) أى لكون  
المعنى المنتقل اليه سهلا  
ادراكه بعد ادراك المنتقل  
عنه لكونه لازما يينا بحسب  
العرف او القرينة أو بحسب  
ذاته (قوله كناية) حال من  
القول مقدم عليه أى كقولهم

وهي ضربان قريبة وبعيدة (فان لم يكن الانتقال) من الكناية الى المطلوب (بواسطة فخرية)  
والقريبة قسمان (واضحة) يحصل الانتقال منها بسهولة (كقولهم كناية عن طول القامة طويل  
نجاهه وطويل النجاد  
مع على ماسا في فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والقصد  
الاولي وعدمهما فافهم ففي المقام دقة فاذا تقرر هذا فالمطلوب بما صفة كان يذ كر جبن الكب لا ينتقل منه  
الى الجود وكان يذ كر كثرة الرماد لينتقل منه لذلك وكذا ما أشبه ذلك وانما كان هذا ما طاب به  
الصفة على ما قررناه لان النسبة التي هي اثبات المنتقل اليه ولو تقرر في نفس الامر اذ هو المطلوب لما ناب  
عنه اثبات المنتقل عنه وهو الاثبات من جنس ذلك صارت الفائدة والحاصل ادراك معنى الثبوت الذى  
هو السكرم لا اثباته (وهي) أعنى المطلوب بما صفة (ضربان قريبة وبعيدة) ثم أشار الى هذا التفصيل  
فيها أعنى بيان قريبها وبعيدها مرتبale على ذكرها اجمالا فقال (فان لم يكن الانتقال) من  
الكناية الى المطلوب الذى هو الصفة الممكنى عنها لان الكلام في الكناية للمطلوب بما صفة (بواسطة)  
بين المنتقل عنه واليه وذلك بأن يكون الذى يعقب ادراك المعنى الاصلى والشعور به هو الممكنى عنه  
(ف) تلك الكناية (قريبة) لا تتفاء الوسائط التي يبعد معها غالبا عن زمن الشعور  
بالمعنى الاصلى ولما كان معنى القرب هنا عدم الوسائط أمكن أن يكون المعنى الممكنى عنه خفيا بالنسبة  
الى الاصل وان يكون واضحا ولهذا انقسمت القريبة الى الواضحة والخفية والى هذا أشار بقوله  
والقريبة المذكورة قسمان لانها اما (واضحة) لكون المعنى المنتقل اليه سهلا ادراكه بعد ادراك  
المنتقل منه لكونه لازما يينا بحسب العرف أو القرينة أو بحسب ذاته (كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل نجاده) أى كقولهم فلان طويل تجاده برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير للضاف اليه  
عائد على الموصوف حال كون هذا القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشتهر  
استعماله عرفا في طول القامة ففهم منه الازوم بلاتسكاف اذ لا يتعلق بالانسان من النجاد الامقذاره  
وليس بينه وبينه واسطة فكانت واضحة فخرية وكانت كناية عن صفة لان النسبة هنا صرح بها وانما  
المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فكان كناية مطلوب بما صفة (و) مثل هذا في كونه كناية  
مطلوب بما صفة هي قريبة واضحة قولهم مثلا فلان (طويل النجاد) باضافة الصفة الى النجاد اذ  
عنه بواسطة فهي قريبة والاف بعيدة والقريبة اما واضحة او خفية فالواضحة كقولهم في الكناية عن  
طويل القامة طويل تجاده وذلك كناية ساذجة وكقولهم طوويل النجاد وذلك كناية مشتملة على

فلان طويل تجاده حال كون ذلك القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشتهر استعماله عرفا في  
طول القامة ففهم منه الازوم بلاتسكاف اذ لا يتعلق بالانسان من النجاد الامقذاره وليس بينه وبينه واسطة فلذا كانت تلك الكناية  
واضحة فخرية وكانت كناية عن الصفة لان النسبة هنا صرح بها وانما المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فلذا كانت كناية مطلوب بما  
بما صفة (قوله طويل تجاده) برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير للضاف اليه عائد على الموصوف والنجاد بكسر النون حائل  
السيف (قوله وطويل النجاد) أى ومثل قولنا فلان طويل تجاده في كونه كناية مطلوب بما صفة هي قريبة واضحة قولهم فلان طويل  
النجاد باضافة الصفة للنجاد وانما كان مثله لان الموصوف بالطول باعتبار المعنى في المثالين هو النجاد لافلان وانما عده المثال لاجل أن

والفرق بينهما أن الاول

كناية ساذجة والثاني

كناية مشتملة على تصریح

مالمضمن الصفة فيه ضمير

الموصوف بخلاف الاول

ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والثدى اقمصها

مس البطون وأن تمس ظهورا

يشير للفرق بينهما بقوله

والاولى الخ (قوله ساذجة)

أى خالصة من شائبة

التصریح بالمعنى المقصود

وهو المكنى عنه فقول

الشارح لا يشوبها شئ ومن

التصریح أى بالمعنى المقصود

تفسير لقوله ساذجة وإنما

كانت خالية من شائبة

التصریح بالمعنى المقصود

لان الفاعل بطويل هو

النجداد ليهنقل منه الى

طول قامة فلان ( قوله

تصریح ما ) أى نوع

تصریح بالمقصود الذى هو

طول القامة المكنى عنه فلذا

كانت كناية مشوبة

بالتصریح ( قوله لمضمن

الخ ) أى وإنما كان فيها

تصریح مالمضمن الصفة

التي هي لفظ طويل الضمير

الراجع للموصوف لكونها

مشتملة والضمير عائد على

الموصوف فكانه قيل فلان

طويل ولو قيل ذلك لم يكن

كناية بل تصریح بطوله

الذي هو طول قامته ولما لم

يصرح بطوله لضافته

لنجداد وأى اليه بتحمل

والاولى) أى طويل نجاده كناية (ساذجة) لا يشوبها شئ من التصریح ( وفى الثانية ) أى طويل  
النجداد ( تصریح مالمضمن الصفة) أى طويل (الضمير) الراجع الى الموصوف

الموصوف بالطول باعتبار المعنى فى المثالين هو النجداد لافلان وإنما عدد المثال ليشير الى الفرق بينهما  
بقوله (والاولى) أى والكناية الاولى وهى قوله طويل نجاده برفع النجداد كناية ( ساذجة ) أى  
خالصة لا يشوبها شئ من التصریح بالمعنى المقصود لان الفاعل بطويل هو الوجداد ليهنقل منه الى طول  
قامة فلان فان قلت اذا كان الذى أثبت له الصفة هو النجداد فلم يتقدم الاثبات للموصوف الذى هو النسبة  
فتكون هذه كناية طلبت به الصفة ونسبة معاملة الاخبار بالطويل عن زيد الذى طلبت له الصفة اثبات  
له ولا يصرحون الاثبات فى الحقيقة لسببيه لان الاثبات اللفظي الحاصل بالاخبار مع كون النجداد  
الذى أسند اليه سببيه ينزل منزلة الاثبات الحقيقي فأغنى ذلك عن طلب الاثبات الذى هو النسبة  
( وفى الثانية ) وهى قوله طويل النجداد بضافة الصفة الى النجداد ( تصریح ما ) بالمقصود الذى هو  
طول القامة فكانت كناية مشوبة بالتصریح وإنما كان فيها تصریح مالمضمن الصفة) التى هي لفظ  
طويل (الضمير) وإنما تضمنت الصفة الضمير لكونها مشتقة فهى بمنزلة الفعل لا تخال من الضمير  
والضمير عائد على الموصوف وكانه قيل فلان طويل ولو قيل كذلك لم يكن كناية بل تصریح بطوله الذى  
هو طول قامته فلم يصرح بطوله لضافته الى النجداد وأما اليه بتحمل الضمير كانت كناية مشوبة  
بالتصریح ولم تجعل تصریحاً حقيقياً كما جعل قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط  
الاسود من الفجر تشبيهاً حقيقة كما تقدم لاستعارة مشوبة بالتشبيه لان الموصوف فى نفس الامر  
بالطول والمقصود نسبة الطول اليه كما اقتضت قواعد العربية هو المضاف اليه وتحميل الصفة الضمير  
أما هو رعاية الامر اللفظي ونفى بالامر اللفظي هنا ارتكاب ما حكمت به قواعد الاعراب من أن  
المشتق لا يبدله من الضمير ولو لم يكن الضمير هو المقصود بالوصف فى نفس الامر ووضح لدان نحوه ضمير  
غير الموصوف لقضاء ما اقتضته القواعد لان موصوفه الحقيقي سبى صاحب الضمير فكانه هو ولما كان  
الموصوف حقيقة هو النجداد صار بمنزلة طويل نجاده فكانت مشوبة بالتصریح لا تصریحاً وبالذليل  
على أنها حملناه الضمير وهو فاعله لفظاً لانه مضاف لفاعله لفظاً بل لفاعله معنى أنا نقول هند طويلة  
النجداد بتأنيث الصفة نظر الهند والى بدان طول النجداد بتثنيتهما نظر اللز يدين والى بدون طول النجداد  
بجمعها نظراً للز يدين فقدس أنثنا الصفة وتثنيهاها وجمعناها لزوماً لاسنادها الى ضمير الموصوف  
فوجب مطابقتها للموصوف ولو أخليناها عن ضمير الموصوف ماجرت عليه بالمطابقة لان الصفة  
المسندة لغير ضمير ماجرت عليه لا تطابق ما قبلها وقد تقرر ذلك فى محله ولذلك نفردها مذكرة حيث  
يكون ما أسندت اليه يفتضى فيها ذلك ولو كان الموصوف بها لفظاً مؤنثاً أو مثنى أو جمعاً فقول هند  
طويل نجادهما فتذكر الصفة لا طولة لانك أسندتها الى النجداد لالى ضمير هند والى بدان طويل نجادهما  
والى بدون طويل نجادهما بالافراد بعد التثنية والجمع لاسنادها الى الفرد وهو النجداد لالى ضمير للتثني  
والجمع بخلاف ما اذا أسندتها الضمير ما قبلها فتجب مطابقتها ولذلك قلنا ان فيها شئ من التصریح  
وقد تقدم وجه جعلها كناية لا تصریحاً محضاً فان قلت قد قدرت بما ذكر أن نحو النجداد فى نحو المثالين  
هو الموصوف وتحمل الضمير رعاية حتى الاشتقاق والافتقار ليس هو المقصود بالوصف لتكون

تصریح مالمضمن الصفة فيه وهى طويل ضمير الموصوف بخلاف المثال قبله فان قولك طولك طويل نجاده  
ليس فى لفظ الطويل منه ضمير لانه مسند الى الظاهر ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والثدى اقمصها \* مس البطون وأن تمس ظهورا

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصریح ولم تجعل تصریحاً حقيقياً



(قوله ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه) أى لمشايتها للفعل في الاشتقاق والفعل محتاج الى مرفوع مسند اليه فان كل موجودا في اللفظ فذلك والافهوضمير مستتر فكذلك الصفة (قوله فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له) أى وفى ذلك تصريح بما بالمكنى عنه وهو طول القامة (قوله والدليل على تضمنه الضمير) أى تضمن طويل ولو قال تضمنها أى الصمة كان أولى الآن يقال الضمير فى تضمنه للصفة وذكر الضمير باعتبار أنها ووصف أى والدليل على تضمن تلك الصفة للضمير وتحملها له وأنه فاعل لها لفظا لأنها مضافة لفاعلها لفظا بل لفاعلها فى المعنى أنك تقول هند طويلة النجاد بتأنيث الصفة نظرا لهند واليدان طول النجاد بتثنيتهما نظرا للزيدين والزيدون طول النجاد (٢٥٤) بجمعها نظرا للزيدين فقدأثننا الصفة وثنيناها وجمعناها لزموا وجعلناها مطابقة

للموصوف وماذا كان الا لسنادها لضميره بخلاف ما اذا خلقت عن ضمير الموصوف الذى جرت عليه وأسندت لاسم ظاهر فاعلها لاتطابق ما قبلها بل يجب فيها الافراد والتجريد من علامة التثنية والجمع وتذكر لتذكير الفاعل وهو الاسم الظاهر الذى أسندت اليه وتوث لتأنيثه وبالجملة فالصفة كالفعل ان أسندت لضمير ما قبلها وجبت مطابقتها لما قبلها فى الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وان أسندت لاسم ظاهر وخلت عن ضمير ما قبلها وجب فيها الافراد ولو كان الموصوف بها لفظا مثنى أو مجموعا وذكر لتذكير الفاعل ولو كان الموصوف بها مؤنثا وأثنت لتأنيث الفاعل ولو كان

الصفة كناية وانما جعلناه فى منزلة الموصوف للسببية ينسبها وبين الموصوف فقضينا به حق الاشتقاق وصحح ذلك سببته اذ لا يصح تحتل المشتق ضمير أجنبى من كل وجه غير معتبر الوصفية بحال من الاحوال والا كان فى التركيب تحاذل ومنافاة فهل لاحاد التركيبين محل يحسن فيه دون الآخر أو هما سواء وانما كل منهما بالنسبة الى الآخر تفن فى التعبير قلنا التركيب الذى فيه الاضافة وفيه يوجد تحمل الضمير ويوجد فيه شوب من التصريح انما يحسن اذا حسن جريان الصفة بنفسها على الموصوف بوجود السببية الصحيحة للجر بان عرفا كقولك فلان حسن الوجه بالاضافة اذ يحسن عرفا فيمن حسن وجهه أن يقال هو حسن أو لا يحسن جريانها بنفسها ولكن يحسن جريان مانابت عنه كقولك فلان أبيض اللحية بالاضافة فانه لا يحسن أن يقال لمن ابيضت لحيته انه أبيض ولكن يحسن أن يوصف بما نابت عنه هذه الصفة وهو الشيخوخة اذ يحسن أن يقال هو شيخ ومثل ذلك فلان كثير البنين أى متقو وأما اذا لم يحسن جريانها على الموصوف عرفا ولا جريان مانابت عنه لعدم نياتها عما يحسن لم يحسن تركيب الاضافة وانما يحسن الاستناد الى السببى بعد الصفة كقولك فلان أحمر فرسه وأسود ثوره اذ لا يحسن أن يقال فيمن حمرة فرسه انه أحمر ولا فيمن سود ثوره انه أسود فقد ظهر أن تركيب الاضافة محل لا يحسن فيه وتركيب غير الاضافة ظاهر كلام النحو بين أنه يحسن فى كل محل فكأنه أعم محل فافهم (أوخفية) هو معطوف على واضحة أى الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال بها بواسطة فهى اما واضحة كالتقدم واماخفية وخفاؤها لكون الانتقال فيها لا بواسطة فهى اما واضحة لاحتياج الى تأمل فى المراد حتى يستخرج من خزائنه الحفظ أو يستخرج بالقرينة وهى خفية للدلالة وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القرائن وفى سر المعانى

للموصوف بها مذكرا (قوله فى المعنى)

أى فى الحقيقة ونفس الامر (قوله عطف على واضحة) أى أن الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال فيها المطلوب وهو الصفة بواسطة فهى اما واضحة لاحتياج فى الانتقال للزاد الى تأمل أوخفية بتوقف الانتقال منها الى المراد على تأمل واعمال روية أى فكر وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القرائن وسر المعانى ليستخرج المقصود منها وليس المراد أنها خفية لتوقف الانتقال منها الى المقصود على وسائط لان الموضوع أن الانتقال فيها بلا واسطة

كقولهم كناية عن الابله عريض القفا وان عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط فبما يقال دليل النبوة الأثرى الى قول طرفه بن العبد:  
 أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه \* خشاش كراس الحية التوقد

(قوله عن الأبله) أى البليد وقيل هو الذى عنده خفة عقل (قوله عريض القفا) القفا بالقصر، وخر الرأس وعرضه يستازم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم المفرط كناية عليه الشارح لانه الدال على البلاهة وأما عظمها من غير افراط بل مع اعتدال فيدل على الهمة والنباهة وكما العقل (قوله فان عرض القفا) المرض هنا بالفتح لان المراد به ما قبل الطول وأما العرض بالضم فهو بمعنى الجانب وقوله وعظم الرأس من عطف الازم على الملزوم لانه مثال آخر (قوله ٣٥٥) فهو أى العرض ملزوم لها أى للبلاهة وهى لازمة له فقد

انتقل من الملزوم لل لازم (قوله بحسب الاعتقاد) أى عند من له اعتقاد فى ملزوميته للبليد فان قلت من له اعتقاد لا خفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا وحينئذ فجعل الكناية فى هذا المثال خفية لا يظهر قلت لا يلزم من تقدم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب اذ يجوز أن يكون بعض المعاني الخزونة يدرك لزومها بطلق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها عند دوام إيجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها يحتاج الى تأمل والسمع فى فهمها الروية وفكر وما هنا من

(كقولهم كناية عن الابله عريض القفا) فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على البلاهة فهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد لكن فى الانتقال منه الى البلاهة نوع خفاء لا يطلع عليه كل أحد ليستخرج المقصود منها وذلك (كقولهم كناية عن الابله) فلان (عريض القفا) والقفا مؤخر الرأس وعرضه يستازم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم المفرط لانه هو الدال على البلاهة وأما عظمه بلا افراط بل مع اعتدال فيدل على علو الهمة والنباهة وكما العقل ولذلك وصف به صلى الله عليه وسلم فدلالة عرض القفا على البلاهة فيه خفاء مالا نه لا يفهمه كل أحد ولو كان يفهم عند من له اعتقاد فى ملزوميته للبليد فان قلت من له الاعتقاد لا خفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاده لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا قلت المراد بالخفاء هنا كثرة الجهالين باللزوم والمعنى أنهم من شأنها أن تخفى لكثرة الجهالين وعلى المتكلم بها أن لا يخاطب الامن بظن اعتقاده فان لم يصادف حصول خفاء ولكن هذا بينه وبين قولهم يفهمها باعمال الروية منافاة ما الآن يحمل على أنه قد يفهم القرينة الآن ولو لم يتقدم له اعتقاد ويحتمل أن يكون الخفاء على بابه وانه باعتبار الخطاب والمتكلم اذ لا يلزم من تقدم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب فيجوز أن يكون بعض المعاني الخزونة يدرك لزومها بطلق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على المتكلم عند روم إيجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها يحتاج الى تصفح المعاني والدلالة بالقرائن الخفية الدلالة فيحتاج المتكلم فى إيجادها الى تأمل السامع فى فهمها الروية فافهم وكون عرض القفا كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر به حتى قيل انه الآن لا خفاء به أصلا وان الخفاء المذكور فيه له فى العرف القديم ولا عبرة بقول اطباء انما استازم البله لدلالته على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للغفلة لان تدقيقات اطباء لا عبرة بهانى الخطاب ويجوز أن يكون عرض القفا بعرض الوساد فتكون الكناية عن عرض القفا بعرض الوساد قرينة وعن البله بلا واسطة ولا محذور فى ذلك فانه يجوز أن تكون الكناية قريبة باعتبار بعيدة باعتبار آخر ولما لم يكن الخفاء فى الكناية عن البله بعرض القفا من جهة الوسط والحصة التى لا ينتقل الذهن فيها بواسطة كقولهم فى الكناية عن الابله عريض القفا قال الشاعر \* عريض القفا ميزانه فى شماله \* فان عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط دليل النبوة ولذلك قال طرفه :

أنا الرجل الضرب الذى تعرفونه \* خشاش كراس الحية التوقد

هذا القبيل فافهم وظهر من هذا أن اعتقاد لزوم البلادة بعرض القفا ليس مشتركا بين الناس بل قد يخص به واحد دون آخر اذ لا سبيل اليه الا بعد التأمل فان قلت كون عرض القفا كناية عن الأبله بلا واسطة لا يظهر لان اطباء يقولون انما استازم عرض القفا البله لانه يدل على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للغفلة والبله فلت ما ذكره تدقيق لا يمتريه أهل العرف ولا يلاحظونه وانما ينتقلون منه أولا الى الابله وحينئذ يكون عرض القفا كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر حتى قيل انه الآن لا خفاء فيه أصلا وان الخفاء المذكور فيه لعله باعتبار العرف القديم (قوله لا يطلع عليه) أى لا يدركه كل أحد وانما يدركه من أعمال فكرته ورويته حتى اطلع على اللزومية واعتقدتها



ومنها الى المقصود وكقوله وما يك في من عيب فاني \* جبان السكب مهزول النصيل

فانه ينتقل من جبن السكب عن المرير في وجه من يدنو من دار من هو بمرصد لان عيس دونها مع كون المرير في وجه من لا يعرفه طبيعيا له الى استمرار تأديبه لان الامور الطبيعية لا تتغير بموجب لا يقوى ومن ذلك الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوها اثر وجوه ومن ذلك الى كونه مقصدان واقاص ومن ذلك الى انه مشهور بحسن قرى الاضياف وكذلك ينتقل من هزال الفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي الى نحرها لسكال عناية العرب بالنوق لاسيما (٢٥٧) التلمات ومنها الى صرفها الى الطبايع

(قوله ومنها الى المقصود) أي وينتقل من كثرة الضيفان الى المقصود وهو الضيافة فقول الشارح وهو الضيفان أي مضيافية الضيفان بدليل أن السكالم في الطلوب بها صفة والفرق بين كثرة الضيفان والمضيافية حتى ينتقل من أحدهما للأخران كثرة وجود الضيفان وصف للاضياف والمضيافية وصف للضيف بكسر الياء اذ هي القيام بحق الضيف كما تقدم وهما متلازمان ولشدة الازوم بينهما ر بما يتوهم اتحادهما فيقال ليس هناك انتقال وقد ذكر المصنف أربع وسائط بين السكاية والمقصود و زاد بعضهم بعد كثرة الرماد كثرة الجرف فكانت الوسائط خمسة (قوله وبحسب قلة الوسائط وكثرتها الخ) وذلك لان كثرة الوسائط من شأنها خفاء الدلالة وقتلتها من شأنها اوضحها واذا اتفت رأسا ظهرت شائبة الوضوح

(ومنها الى المقصود) وهو الضياف وبحسب قلة الوسائط وكثرتها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء المتبصرة المؤدية لما ذكر من الرماد لانكون من العيال (و) ينتقل (منها) أي من كثرة وجود الضيفان للوصوف (الى المقصود) وهو المضيافية والفرق بين كثرة الضيفان والمضيافية حتى ينتقل من أحدهما الى الآخر أن كثرة وجود الضيفان وصف للاضياف والمضيافية للضيف اذ هي القيام بحق الضيف كما تقدم وهما متلازمان ولشدة الازوم بينهما ر بما يتوهم اتحادهما فيقال ليس هناك انتقال وقد ذكر المصنف أربع وسائط بين السكاية والمقصود و زاد بعضهم بعد كثرة الرماد كثرة الجرف فكانت الوسائط بخمسة والحط في مثل ذلك سهل ثم ان كثرة الوسائط من شأنها خفاء الدلالة وقتلتها من شأنها اوضحها واذا انتفت رأسا ظهرت شائبة الوضوح لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى الوازم ما يكون منها بلا واسطة اذ الازم الملاصق للزوم أظهر وأما كانت الوسائط موجبة للبعد لان الادراك حينئذ يتوقف على ادراك قبله وذلك مما ينسى الازوم ولا يخفى غالباً من خفاء ادراك بعض الوسائط فمن أجل هذا مع بعد زمان الادراك فيها سميت بعيدة وأما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلامهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في المنتفية الوسائط الحفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرتها الوضوح لمرور الدهن بسرعة الى المقصود اما مع احضارها لظهورها واما بدون

الضيفان فهو صريح فيه لا مكنى به عنه ومثل أيضا البعيدة بقوله عن الابله عرض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض القفا ومنه الى المقصود من الابله وجعله السكاكي من القرية على أنه كناية عن عرض القفا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن أبي حاتم ان كان وسادك لعرضك وذلك حين نزلت وكاواوا شربوا حتى يتبين لسك الحيط الابيض من الحيط الاسود فعمد الى خيطين أبيض وأسود فصار ينظر اليهما قال المصنف وفيه نظر وجه النظر أنه لو كان كناية عن عرض القفا لكان هو المقصود فلا يكون كناية عن الابله والغرض خلافه والحق أنه يصح أن يكون مثالا لهما فان قصد السكاية عن الابله فهو مثال للبعيدة أو السكاية عن عرض القفا فهو كناية قريبة ومن البعيدة قوله

وما يك في من عيب فاني \* جبان السكب مهزول النصيل

فان الدهن ينتقل فيه في الاول من جبن السكب عن المرير في وجه من يدنو وخرج السكب عن طبعه الخاف لذلك ثم الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوه القادمين ثم الى كونه مقصدا للداني والقاصي ثم الى كونه مشهورا بحسن القرى وفي الثاني ينتقل الدهن من هزال الفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي لنحرها مع بقاء ولدها مع عناية العرب بالنوق ومنها الى الطبايع ومنها

(٣٣) شروح التلخيص رابع

لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى الوازم ما يكون منها بلا واسطة اذ الازم الملاصق للزوم أظهر وأما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلامهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في السكاية المنتفية الوسائط الحفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرتها الوضوح لمرور الدهن بسرعة الى المقصود اما مع احضارها لظهورها واما بدون الاحضار لكثرة الاستعمال فيسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع الدهن الانتقال بدون احضار فلا واسطة لأننا نقول يكفي في كون السكاية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع امكان احضارها عرفا فتأمل اه يعقوبى

ومنها الى أنه مضاف ومن هذا النوع قول نصيب

لعبد العزيز على قومه \* وغيره ممن ظاهره

فيابك أسهل أبوإبراهيم \* ودارك مأهولة عامره

وكابك أنس بالزائرين \* من الأم بالابنة الزائرة

فانه ينتقل من وصف كابه بما ذكر الى أن الزائرين معارف عنده ومن ذلك الى اتصال شهادته اياهم ليلآونها او منه الى ازومهم سده  
ومنه الى تنسي مبالغهم لديه من غيراقطاع ومنه الى وفور احسانه الى الخاص والعام وهو المقصود ونظيره مع زيادة لطف قول الآخر

يكاد اذا ما أبصر الضيف مقبلا \* يكامه من حبه وهو أعجم

ومنه قوله

لا أمتع العوذ بالفصال ولا \* أبتاع الاقربة الاجل

فانه ينتقل من عدم امتاعها الى أنه لا يبق لها فصالتها لتأنس بها ويحصل لها الفرح الطبيعي بالنظر اليها ومن ذلك الى نحرها أولا يبق  
الموذ ابقاء على فصالتها وكذا قرب الاجل ينتقل منه الى نحرها ومن نحرها الى أنه مضاف ومن لطيف هذا القسم قوله تعالى ولما  
سقط في أيديهم أي ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة العجل لان من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعرض يده غماقتصير يده  
مسقطا فيها لان فاه قد وقع فيها وكذا قول أبي الطيب كناية عن الكذب

تشتكي ما اشتكيت من ألم الشو \* ق اليها والشوق حيث النحول

وكذلك قوله

الى كم ترد الرسل عما أتوا له \* كأنهمو فيما وهبت مسلام

فان أوله كناية عن الشجاعة

(٢٥٨)

وأخره كناية عن السباحة وكذا قول أبي تمام

فان أنا لم يحمدك عنى صاغرا

عدوك فاعلم أنني غير حامد

يريد بحمده عنه حفظه

مدحه فيه وانشاده أي ان

لم أكن أجيد القول في

مدحك حتى يدع وحسنه

عدوك الى أن يحفظه ويلهج

به صاغرا فلا تدقني حامدا

لك بما أقول فيك ووصفه

بالصغار لان من يحفظ

مدح عدوه وينشده فقد

أذل نفسه فكيف يحفظ

عدوا والمدح مدحه له عن

اجادته القول في مدحه

وكذا قول من يعصف راعي ابل أو غنم

وقول الآخر \* صلب العصا بالضرب قد دماها \* أي جعلها كالدمى في الحسن والغرض من قول الاول ضعيف العصا وقول الثاني

صلب العصا وهما وان كانا في الظاهر متضادين فانهما كنايةتان عن شيء واحد وهو حسن الرعية والعمل بما يصلحها ويحسن

آثره عليها فأراد الاول أنه رقيق مشفق عليها لاي قصد من حمل العصا أن يوجهها بالضرب من غير فائدة فهو يتخير ما لان من العصى

وأراد الثاني أنه جيد الضبط لما عارف بسياستها في الرعي يزجرها عن المراعى التي لا تحمد ويتوخى بها ما تمن عليه ويتضمن

أيضا أنه يمنعها عن التشرذم والتبدد وأنها لما عرفت من شدة شكيمته وقوة عزيمته تنساق في الجهة التي يريد بها وقوله بالضرب

(قوله للطلوب بها نسبة) ضابطها أن يصرح بالصفة ويقصد بانها الشيء السكناية عن اثباتها المراد وهو الوصف بها (قوله أي اثبات أمر

لامر أو نفيه عنه) أي اثبات صفة لوصف أو نفي صفة عن موصوف (قوله وهو) أي اثبات أمر لامر الخ المراد بالاختصاص في هذا المقام أي

القسم الثالث وليس المراد بالاختصاص فيه الحصر والحاصل أن الاختصاص المبر به في هذا القسم في كلام المصنف وغيره المراد به مجرد

ثبوت أمر لامر كان على وجه الحصر أولا لا خصوص الحصر فقول المصنف فانه أراد أن يثبت اختصاص الخ مراده بالاختصاص مجرد

الثبوت ولذا قال الشارح أي ثبوتها لانه لا يس في البيت أداته حصر وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أهم لان

من ثبت له شيء لا يخلو من الاختصاص به في نفس الامر ولولم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد من تحقق من ينتهي عنه ذلك الشيء في نفس الامر

(الثالثة) من أقسام الكناية (الطلوب بها نسبة) أي اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وهو المراد  
بالاختصاص في هذا المقام

الاحضار لكثرة الاستعمال حتى يسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع بدون احضار فلا واسطة لأن تقول  
يكفي في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع إمكان احضارها عرفا تأمل والله أعلم  
(والثالثة) من أقسام الكناية هي (الطلوب بها نسبة) والمراد بالنسبة كما هو العرف اثبات أمر لأمر  
أو نفيه عنه وقد عبر المصنف في هذا المقام كما يأتي وكذلك غيره بالاختصاص ر بما يتوهم من ذلك أن  
النسبة المطلوبة لا بد أن تكون على وجه الاختصاص الذي هو الحصر وليس كذلك وإنما المراد

الى أنه مضاف ومن ذلك قوله تعالى ولما سقط في أيديهم (الثالثة الكناية للطلوب بها نسبة) أي أن  
ينسب شيء لشيء والمقصود نسبة غيره وجهه الجرجاني من قبيل المجاز الاسنادى وأنشد عليه قول  
يزيد بن الحكم يمدح يزيد بن المهلب وهو في سجن الحجاج

أصبح في قيدك السباحة والد \* محجد وفضل الصلاح والحسب

وجعل منه الأنة في النفي \* بيت بمنجاة من اليوم بيتها \* وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وأنشد

(كقوله

عليها اذا ما أجذب الناس أصعبا

بما يصلحها ويحسن

آثره عليها فأراد الاول أنه رقيق مشفق عليها لاي قصد من حمل العصا أن يوجهها بالضرب من غير فائدة فهو يتخير ما لان من العصى

وأراد الثاني أنه جيد الضبط لما عارف بسياستها في الرعي يزجرها عن المراعى التي لا تحمد ويتوخى بها ما تمن عليه ويتضمن

أيضا أنه يمنعها عن التشرذم والتبدد وأنها لما عرفت من شدة شكيمته وقوة عزيمته تنساق في الجهة التي يريد بها وقوله بالضرب

(قوله للطلوب بها نسبة) ضابطها أن يصرح بالصفة ويقصد بانها الشيء السكناية عن اثباتها المراد وهو الوصف بها (قوله أي اثبات أمر

لامر أو نفيه عنه) أي اثبات صفة لوصف أو نفي صفة عن موصوف (قوله وهو) أي اثبات أمر لامر الخ المراد بالاختصاص في هذا المقام أي

القسم الثالث وليس المراد بالاختصاص فيه الحصر والحاصل أن الاختصاص المبر به في هذا القسم في كلام المصنف وغيره المراد به مجرد

ثبوت أمر لامر كان على وجه الحصر أولا لا خصوص الحصر فقول المصنف فانه أراد أن يثبت اختصاص الخ مراده بالاختصاص مجرد

قدماها تورية حسنة ويؤكد أمرها قوله صلب العاص \* الثالثة المطلوب بها نسبة كقول زياد الأعجم

ان السباحة والمرودة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

(قوله كقوله) أي الشاعر وهوز ياد الأعجم من أبيات من الكامل قالها في عبد الله بن الحشرج وكان أميرا على يسابور فوفد عليه زياد فأمر بأزاله وبعث اليه ما يحتاجه فأشده البيت وبعده

ملك أغر متوج ذو نائل \* للعفتين عيونه لم تشنج

يا خير من صعد المنابر بالتقى \* بعد النبي المصطفى المستخرج (٢٥٩)

لما أتيتك راجيا لنوالكم  
ألفيت باب نوالكم لم يرتج  
فأمره بعشرة آلاف درهم  
وكان عبد الله بن الحشرج  
سيدا من سادات قيس  
وأسيرا من أمرائها ولي  
عمالة خراسان وفارس  
وهذان (قوله ان السباحة)  
هي بذل ما لا يجب بذله من

المال عن طيب نفس سواء  
كان ذلك البذول قليلا  
أو كثيرا والندى بذل  
الاموال الكثيرة لاكتساب  
الأمور الجليلة العامة  
كشراء كل أحد ويجمعها  
الكرم والمرودة في العرف  
سمة الاحسان بالأموال  
وغيرها كالعفو عن  
الجناية وتفسير بكمال  
الرجولية كما قال الشارح  
لكن يرد عليه أنه يقتضيه  
اختصاصها بالرجل دون  
المرأة مع أنها تنصف  
بالمرودة إلا أن يقال للراد  
بالرجولية الانسانية

(كقوله ان السباحة والمرودة) هي كمال الرجولية (والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج فانه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أي ثبوتها له (فترك التصريح) باختصاصه بها بالاختصاص مجرد ثبوت النسبة المقصودة سواء أريد اثباتها على وجه الحصر أم لا فقوله بمدفترك التصريح بالاختصاص الى الكناية مراده ترك التصريح بما يفيد مجرد الثبوت والسلب سواء كان ذلك على وجه الحصر أم لا وليس المراد ترك التصريح بما يفيد الاختصاص الذي هو الحصر لانه قد يمكن عن غير النسبة الحصرية وانما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أعم لان من ثبت له الشيء لا يتخلو عن الاختصاص به في نفس الأمر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد من تحقق من يتنى عنه ذلك الشيء في نفس الأمر ثم مثل للكناية المطلوب بها النسبة فقال (كقوله)

ان السباحة والمرودة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه) أي وانما كان هذا مثلا للكناية المطلوب بها النسبة لان الشاعر (أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) الثلاث التي هي السباحة وهي بذل ما لا يجب بذله عن طيب النفس ولو لم يذكر على ظاهر تفسيرهم والندى وهو بذل الاموال الكثيرة لاكتساب الامور الجليلة العامة كالثناء من كل أحد ويجمعها الكرم والمرودة وهي في العرف سمة الاحسان بالاموال وغيرها كالعفو عن الجناية وتفسير بكمال الرجولية وذلك يقتضى اختصاصها بالرجل دون المرأة الا أن تفسر الرجولية بالانسانية لعمومها الذكر والأنثى لانه قد يقال للمرأة رجلة وكما لها بالاحسان المذكور وتفسر بالرغبة في التحافظ على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهو قريب من الاول والدليل على أنه أراد اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فحوى الخطاب ومفهوم الكلام على ما يتقرر وأراد المصنف بالاختصاص كما تقدم مجرد الثبوت والدليل على ذلك ما علم من أن الكناية في النسبة لا يشترط فيها كونها في النسبة الحصرية بل تجرى في المطلقة كما أفاده هذا المثال اذ ليس فيه اداة حصر وكما يدل عليه ما يأتي مما مثل به في المفتاح (ف) حين أراد اثبات الاختصاص الذي هو ثبوت الصفات لمن ذكر (ترك التصريح)

المصنف على كناية الاسناد قول زياد الأعجم

ان السباحة والمرودة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فترك التصريح بذلك والتصريح به أن يقول

الشمالة للذكر والأنثى وتفسر أيضا بالرغبة في المحافظة على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهذا قريب مما قبله (قوله في قبة ضربت على ابن الحشرج) في جعل هذه الصفات الثلاثة في قبة مضروبة على ابن الحشرج كناية عن ثبوتها له لانه اذا ثبت الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (قوله فانه) أي الشاعر وهذا علة لسكون البيت المذكور مثلا للكناية المطلوب بها النسبة (قوله أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أي أراد أن يفيد ثبوت ابن الحشرج لهذه الصفات (قوله أي ثبوتها له) هو بالنسب تفسير للاختصاص وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المراد بالاختصاص مجرد الثبوت والحصول وأن في عبارة المصنف قلبا وأن المراد منها أن الشاعر أراد أن يفيد ثبوت هذه الصفات الثلاثة لابن الحشرج (قوله باختصاصه بها) أي ثبوتها له

فانه حين أراد أن لا يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشر جمعها في قبة تنبيهها بذلك على أن محلها ذوقية وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى قباب في الدنيا كثيرين فأفاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية

(قوله بأن يقول الخ) تصور للتصريح بالاختصاص بها وقوله انه أى ابن الحشر وقوله مختص بها أى بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عطف على أن يقول) أى فالعنى ترك التصريح بالصور بذلك القول وبنحوه (قوله عطف على أنه مختص) أى فالعنى حينئذ بأن يقول انه مختص أو يقول نحوه أى نحو أنه مختص بها من الطرق الدالة على ثبوت النسبة للموصوف كإضافتها له إضافة بتقدير الام نحو ثبتت سماحة ابن الحشر لان (٢٦٠) إضافتها له تفيد كونها ثابتة له وكإسنادها اليه في ضمن الفعل نحو سمع ابن الحشر وكنسبتها اليه نسبة تشبه الاضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقال حصلت السماحة لابن الحشر أو السماحة لابن الحشر حاصله وكإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشر سمع بسكون الهم وكذا يقال في الندى والمروة (قوله وبه يعرف) أى وبما ذكر من الأمثلة يعرف أنه ليس المراد بالاختصاص المسبر به في كلامهم ههنا أى في هذا القسم الحصر بل المراد به الثبوت للموصوف سواء كان على وجه الحصر أم لا وقوله وبه يعرف الخ استدلال على ما قدمه من أنه ليس المراد بالاختصاص في هذا القسم الحصر وحينئذ فلا تكرر بين ما هنا وما تقدم (قوله ومال الى الكناية) انبان الشارح بما لا يحتمل أنه

(بأن يقول انه مختص بها ونحوه) مجرور عطف على أن يقول أو منصوب عطف على أنه مختص بها مثل أن يقول ثبتت سماحة ابن الحشر أو السماحة لابن الحشر أو سمع ابن الحشر أو حصلت السماحة له أو ابن الحشر سمع كذا في المفتاح وبه يعرف أن ليس المراد بالاختصاص ههنا الحصر (الى الكناية) أى ترك التصريح ومال الى الكناية (بأن جعلها) أى تلك الصفات (في قبة) تنبيه على أن محلها ذوقية وهى تكون فوق الخيمة يتخذها الرؤساء (مضروبة عليه) أى على ابن الحشر فأفاد اثبات الصفات المذكورة له باللفظ الدال على هذا الاختصاص ويحصل ذلك التصريح لو أتى به (بأن يقول) ان ابن الحشر سمع (مختص) بهذه الصفات (أو) يقول (نحوه) أى نحو مختص مما يفيد مجرد الثبوت كما تقدم أن المراد بالاختصاص هنا الثبوت لا الحصر فقوله نحوه على هذا منصوب عطف على معمول يقول كما قررناه ويحتمل أن يكون مجرور عطف على مدخول الباء أى يحصل ذلك بقوله مختص وبنحو ذلك القول ونحو لفظ الاختصاص في هذا المعنى كل ما يفيد ثبوت النسبة للموصوف اما بإضافتها اليه مع الاخبار بحصولها كأن يقول سماحة ابن الحشر حاصله لان إضافتها تفيد كونها له أو بإسنادها اليه في ضمن الفعل كأن يقول سمع ابن الحشر أو بنسبتها اليه نسبة تشبه الاضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقول حصلت السماحة لابن الحشر أو بإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشر سمع أو نحو ذلك ونحو هذا مجرى في الندى والمروة وهذه الأمثلة التي ليس فيها دلالة على الحصر يعلم أن مرادهم بالاختصاص المحل له في المفتاح الثبوت للموصوف لا الحصر وقد تقدم وجه التعبير به عن مجرد الثبوت (الى الكناية) يحتمل أن يتعلق بترك مضمنا معنى التجاوز وما يشبهه بقوله ترك التصريح عادلا عنه الى الكناية وحصلت تلك الكناية في المدول اليها (بأن جعلها) أى جعل تلك الصفات لابن الحشر حاصله وواقعة (في قبة مضروبة عليه) أى مضروبة على ابن الحشر والقبة مأوى يشبه الخيمة لأنه فوقها في العظم والانساع ووجه دلالة اثباتها في القبة على ثبوتها لابن الحشر أنه لما جعل ظرف حصولها قبة ابن الحشر ومعالم أن تلك الصفات لا تتجاوز من محل تقوم به في تلك القبة وهى صالحة لصاحب القبة الحائز لها والأصل عدم مشاركة سواها في تلك هو مختص بها أى ثابتة له دون غيره الى أن جعلها في قبة مضروبة عليه فأخبر باختصاص القبة المضروبة عليه بالسماحة ليفهم منه اختصاصه بالسماحة لانه اذا اخص بالسماحة لزم أن تخص

إشارة الى أن ترك في كلام المصنف مضمون معنى مال فيه يكون العطف في كلام الشارح تفسيريا أى ترك التصريح ومال لانه عنه الى الكناية ويحتمل أنه إشارة الى أن قول المصنف الى الكناية متعلق بمحذوف عطف على قوله ترك التصريح (قوله في قبة) أى حاصله وواقعة في قبة (قوله تنبيهها) علة لترك الشاعر التصريح بثبوت تلك الأوصاف للممدوح وميله للكناية بأن جعلها واقعة في قبة مضروبة على الممدوح أى لأجل التنبيه على أن محل تلك الصفات وهو الممدوح ذوقية وأنه من الرؤساء (قوله وهى تكون الخ) أى والقبة مأوى يشبه الخيمة لأنها تكون فوق الخيمة في العظم والانساع وهى التي تسمى الآن بالصيوان (قوله فأفاد) أى الشاعر بعمل الصفات في قبة مضروبة على الممدوح اثباتها له والحاصل أن المصريح به نسبة الصفات للقبة حيث جعلت فيها وهى صفات لا تقوم بنفسها بل بغيرها ولا يصلح أن يكون ذلك الغير هو القبة فتعين أن يكون هو المضروب عليه القبة لصلاحته لها وعدم مشاركة غيره

ونظيره قولهم المجدبين ثوبيه والكرم بين برديه قال السكاكي وقد يظن هذا من قسم زيد تطويل نجاهه وليس بذلك فطويل نجاهه  
بإسناد الطول الى النجاد تصریح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما تعرف قائم مقام طول القائمة فاذا صرح من بعد اثبات النجاد  
لزيدا بالاضافة كان ذلك تصریحا باثبات الطول لزيد فتأمل وكقول الآخر

والمجد يدعو أن يدوم لجيده \* عقد مساعي ابن العميد نظامه

فانه شبه المجد بانسان بديع الجمال في ميل النفوس اليه واثبت له جيدا على سبيل الاستعارة التخيلية ثم اثبت لجيده عقدا ترشيحا

له في تلك القبة فيكون المقصود من تلك الكناية نسبة الصفات وثبوتها له فهذا هو المعنى عنه (٣٦١) (قوله لانه اذا اثبت الامر) أي الذي

لا يقوم بنفسه كما هنا (قوله  
فقد اثبت له) أي لاستحالة  
قيام ذلك الامر بنفسه  
ووجوب قيامه بمحل ولا يصح  
أن يكون قائما بمحل الرجل

لانه اذا اثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد اثبت له (ونحوه) أي مثل البيت المذكور في كون الكناية  
لنسبة الصفة الى الموصوف بأن تجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه (قولهم المجدبين ثوبيه والكرم بين  
برديه) حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين برديه وبين ثوبيه فان  
قلت ههنا قسم رابع وهو أن يكون المطلوب به صفة ونسبة معا كقولنا كثر الرماد في ساحة زيد

وحيزه فيتعين اثباته للرجل  
لان الاصل عدم مشاركة  
الغير لذلك الرجل في مكانه  
وحيزه (قوله بأن تجعل)  
أي بسبب جعل الصفة  
وقوله فيما يحيط به أي  
بالموصوف فينتقل من ذلك  
لائباتها للموصوف (قوله  
المجدبين ثوبيه والكرم بين  
برديه) المجد الشرف

القبة كان ذلك دليلا على أنه موصوفها وأنه هو الذي قامت به الاستحالة قيامها بنفسها في اثباتها في قبة  
تذنيه على أن صاحبها أو موصوفها هو ذوالقبة لان كون الشيء في حيز الانسان مع صلاحيته له والاصل  
عدم ما سواه يتبادر منه أن ذلك الشيء بمن حصل في حيزه فالسماحة والندى والرودة أو صاف صرح بها  
فلم تطلب من ذاتها وانما تطلبت نسبتها أي ثبوتها لمن كانت له وقد كنى بثبوتها في القبة على ما قررنا عن  
ثبوتها للموصوف فهذه كناية مطلوب بها النسبة أي الثبوت لصاحبها (ونحوه) أي ومثل البيت  
المذكور في كونه كناية تطلبت بها النسبة أي اثبات الصفة للموصوف بسبب ايقاع تلك النسبة فيما  
يحيط بالموصوف ويشتمل عليه في الجملة فينتقل من ذلك الاثبات الى الاثبات للموصوف على ما قررناه في  
البيت (قولهم) في مدح ما (المجدبين ثوبيه والكرم بين برديه) المجد والكرم معروفان والثوبان  
والبردان متقاربان وثامها بالنظر الى أن الغالب في اللبوس تعدده وهما على تقدير المضاف أي  
بين أجزاء الثوبين والبردتين وانما قررناه كذلك لان الشخص حل في بينية أجزاء البردين والثوبين لان

والكرم صفة ينشأ عنها  
بذل المال عن طيب نفس  
والثوبان والبردان متقاربان  
وثامها بالنظر الى أن  
الغالب في اللبوس تعدده  
وهما على تقدير المضاف  
أي بين أجزاء برديه وثوبيه  
وانما قدرنا ذلك لان الشخص  
المسدوح حل في بينية  
أجزاء البردين والثوبين لان

قبة وهو قريب من المجاز الاسنادي ولك أن تقول كل كناية عن وصف كناية عن نسبة لانك اذا  
قلت طول النجاد فعناه طال نجاهه فأثبت الطول لنجاهه وانما ترديد اثباته لنفسه واعلم أن قول المصنف  
اختصاص ابن الحشر ج بهذه الصفات هو الصواب وهو عكس عبارة السكاكي حيث سماه اختصاص  
الصفة بالموصوف وتبعه الطيبي والصواب الاول فان المقصود أن السماحة ليست لغير ابن الحشر ج  
لانه ليس لغيرها قال الطيبي وبقى قسم عكس هذا لم يذكره السكاكي وهو اختصاص الموصوف بالصفة  
أي لم يتجاوز الموصوف حقيقة هذا النوع الى وصف آخر كقوله  
أضحت يمينك من جود صورة \* لابل يمينك عنها صورة الجود  
كذا قال وهو على العكس وانما انعكس عليه في الاول فانعكس في الثاني والصواب أن يسمى كلامنا  
القسمين باسم الآخر ونحو قول الشاعر المذكور قولهم المجدبين ثوبيه والكرم بين برديه أي لا يتجاوزهما

كلامهما محيط بكلاهما أو بضه على وجه الاشتمال (قوله حيث لم يصرح) أي وانما كان هذا المثال نحو ما تقدم من البيت في كون الكناية  
لنسبة الصفة للموصوف لانه لم يصرح بثبوت المجد والكرم للمدح بحيث يقال ثبت الكرم والمجد له أو هما مختصان به بل كنى الخ  
فالحديثية في كلامه للتعليل (قوله بل كنى عن ذلك) أي عن ثبوتها له بكونهما بين برديه وثوبيه أي لان من العلوم أن حصول الكرم  
والمجد فيما بين الثوبين لا يخلو عن موصوف بهما الك وبليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين المدحوسين فأعاد الثبوت  
للموصوف بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يظن بان وانما تطلب ثبوتها لموصوفهما فكانت الكناية ههنا ما تطلب بها  
النسبة (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف سابقا وهي ثلاثة أقسام وقوله ههنا أي في الكناية (قوله كثر الرماد في ساحة  
زيد) الساحة هي الفسحة التي بين بيوت الدار وقدام بابها والمثال المذكور كناية عن الإضافية واثباتها لزيد أما الاثبات فلانالم نثبته

المكتبة  
عبدالله



للاستعارة ثم خص مساعي ابن العميد بأنها نظامه فنبه بذلك على اعتنائه خاصة بتزيينه وبذلك على محبته ووحده له وبها على اختصاصه به ونبه بدعاء المجدان بدوم لجيده ذلك العقد على طلبه ودوام بقاء ابن العميد وبذلك على اختصاصه به وكقول أبي نواس

فما جازه جود ولا حبل دونه \* ولكن يصير الجود حيت يصير

فانه كفى عن جميع الجود بأن نكره ونفي أن يجوز مدوحه ويحل دونه فيكون متوزعا يقوم منه شيء وبهذا وشيء وبهذا وعن إثباته له بتخصيصه بمحبته بعد تعريفه باللام التي تفيد العموم ونظيره قولهم مجلس فلان مظنة الجود والكرم هذا قول السكاكي وقيل كفى بالشرط الاول عن انصافه بالجود وبالتالي عن لزوم الجوده ويحتمل وجها آخر وهو أن يكون كل منهما كناية عن اختصاصه به وعدم الاقتصار على أحدهما للتأكيد والتفريز وذكرهما على الترتيب المذكور لان الاولى بواسطة بخلاف الثانية وكقولهم مثلك لا يبخل قال الزمخشري نفوا البخل عن مثله وهم يريدون نفيه عن ذاته قصدوا البالغة في ذلك فسلخوا به طريق الكناية لانهم اذا نفوه عن من يسد مسده وعن من هو على أخص أوصافه (٢٦٢) فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعربي العرب لا تخفرا الذم فانه أبلغ من

قلت ليس هذا كناية واحدة بل كنياتان احدهما المطلوب بها نفس الصفة

كلامها محيط بكل أو بعضه على وجه الاشتغال ويحتمل على بعد أن يبقى على ظاهره بأن يقدر أن ثوبا ستر طرفا منه من غير احاطة والآخرا ستر الطرف الآخر والخطب في مثل ذلك سهل وإنما كان هذا نحو ما تقدم لان هنا أيضا أراد بدليل خطابه أن يثبت المجد والكرم للودح فترك التصريح بذلك وكفى عنه بجعل ثبوتها محاصلا في بينية الثوبين لانه معلوم أن حصول المجد والكرم فيما بين الثوبين لا يتخلو عن موصوف هنالك وليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين اللبوسين فأفاد الثبوت للموصوف بطريق الكناية والكرم والمجد من كوران فلا يطلبان وإنما يطلب ثبوتها لموصوفهما فكانت الكناية هنا ما يطلب بها النسبة على ما تقدم ور بما يتوهم أن هذا المثال من معنى طلب الصفة كما في قوله طويل نجاد لان في كل منهما اثباتا منسوب لما أضيف الموصوف فان المجد وقع في بينية مضافة لما أضيف للموصوف والطول أثبت للنجاد المضاف للموصوف ولذلك أتى بهذا المثال ليعلم أنه ليس من معنى طلب الصفة وذلك لوجهين احدهما ما أشرنا اليه من أن الصفة هنا وهي المجد مثلا ذكرت وكفى بنسبتها للموقعة عن نسبتها للموصوف والصفة هنالك وهو طول القامة لم يصرح بها وإنما صرح بما يستلزمها

قيل وفي المثال نظر لانه لا يقال كرم برده كما يقال طال نجاهه ليصم منه كرم نفسه كما يفهم طول قامته اذ لا تحقق لكرم البرد ولا مناسبة بينهما وبين كرم النفس كما أن طول النجاد تحقا وله مناسبة ولزوم اطول القامة والصفة أطلق هذا القسم والسكاكي قسمه الى قسمين كما فعل فيما سبق الا أنه سماهما فيما سبق قريبا وبعيدا وهنا سماهما لطيفا وألطف قيل وبقية كناية استنبطها الزمخشري وهي أن يعمد الى جملة معناها على خلاف الظاهر فيأخذ الخلاصة منها من غير اعتبار مفرداتها بالحقيقة أو المجاز وهذه في الحقيقة من نوع الأيماء قلت ويذنب أن يكون من الاستعارة بالتمثيل كما تقدم في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه قيل وقد يظن أن من

قولك أنت لا تخفرو منه قولهم أيفعت لدانته وبلغت أترابه يريدون ايفاعه وبلغه وعليه قوله تعالى ليس كمثله شيء على أحد الوحيمين وهو أن لا يتجمل الكاف زائدة قيل وهذا غاية انبي التشبيه اذ لو كان له مثل لكان مثله شيء وهو ذاته تعالى فلما قال ليس كمثله دل على أنه ليس له مثل وأورد أنه يلزم منه نفيه تعالى لانه مثل مثله ورد بمنع أنه تعالى مثل مثله لان صدق ذلك موقوف على ثبوت مثله تعالى عن ذلك وقول الشنفرى الازدى في وصف امرأة بالعمفة بيت عنجاجة من اللوم بيتها \* اذا ما بيوت بالامامات

فانه نبه بنفي اللوم عن بيتها على اتقاء أنواع الفجور عنه وبه على برامتها منها وقال بيت دون يظل لز بدأ اختصاص وهي الليل بالفواحش هذا على ما رواه الشيخ عبد القاهر والسكاكي وفي الاغاني الكبير يحل عنجاجة وقد يظن أن هنا قسما رابعا وهو أن يكون

كثرة الرماد زيد ولما أضيف لضميره كما في طويل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وإنما أثبتنا في ساحتها لئلا يتقل من ذلك التي ثبوتها له وأما الضيافية فلان لم نصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة بل كنيانا عنها بكثرة الرماد (قوله قلت ليس هذا كناية واحدة بل كنياتان الخ) حاصله أن الالام أن هذا المثال كناية طلب بها الصفة والنسبة معال كنياتان احدهما طلب بها النسبة وهي اثبات الكثرة في الساحة والاخرى طلب بها نفس الضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد لئلا يتقل بها الى الضيافية لاستلزامها اياها ولك أن تسمى مجموع الكنياتين قسما آخر اذ لا يحجر في الاصطلاح لكن لو فتحنا هذا الباب لحدث لنا كناية خامسة وهي التي يطلب بها الصفة والنسبة وغيرها وهو الموصوف كقولنا كثر الرماد في ساحة العالم حيث دل الدليل كأنه مرة على أن المراد بالعالم زيد فتكون كثرة الرماد كناية عن الصفة وهي الضيافية لاستلزامها اياها واثباتها في الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكر العالم كناية عن الموصوف على ما تقدم



كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده أى ليس المؤذى مسلما وعليه قوله تعالى في عرض المنافقين هدى للبتقين الذين يؤمنون بالغيب اذا فسر الغيب بالغيبية أى يؤمنون مع الغيبة عن حضرة النبي صلى الله عليه وسلم أو أصحابه رضى الله عنهم أى هدى للمؤمنين عن اخلاص للمؤمنين عن نفاق

المطلوب بهاصفة وكانت النسبة موجودة فلا بد من ذكر الموصوف لفظا وتقديرا فذكر لفظا كما في زيد كثير الرماد وذكره تقديرا كأن يقال كثير الرماد في جواب (٣٦٤) هل زيد كريم وأما مثال عدم ذكره والنسبة غير مذكورة فوجود

كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فانه كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى وهو غير مذكور في الكلام وأما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية نفس الصفة

كالمذكور وأما قال الموصوف في هذين لان الموصوف في القسم الاول من أقسام الكناية هو نفس المطلوب بالكناية فلا يتصور الا كونه غير مذكور بخلاف هذين فقد يذكروا وقد لا يذكروا كذا في القسم الاول من هذين وهو المطلوب صفة قوتهم كما تقدم زيد طوبى لنجاحه فالوصوف بالصفة المطلوبة وهو زيد قد ذكر ومثال ذكره في الثاني وهو المطلوب به نسبة قوتهم كما تقدم أيضا

ان السباحة والمروءة والنسب \* في قبضة ربت على ابن الحشر ج

فالوصوف بنسبة السباحة والمروءة والنسب وهو ابن الحشر قد ذكر وأما مثال عدم ذكره في المطلوب به صفة والنسبة مذكورة فهو متعذر ضرورة استحالة نسبة لغير منسوب اليه أى حكم على غير حكوم عليه مملفوظ أو مقدر فالمملوظ كقولك زيد كثير الرماد والمقدر كأن يقال ما زيد هل هو كريم أم لا فيقال كثير الرماد فكونه مذكورا لفظا أو تقديرا لا اشكال فيه وكونه غير مذكور أصلا ممتنع نعم مثال عدم ذكره والنسبة اليه غير مذكورة أيضا موجود كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية تطلب بهاصفة هي الضيافية وايقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت الضيافية لصاحب الساحة ولم يذكر ولهذا يقال عدم ذكره في القسم الثالث من الاقسام وهو الثاني من هذه أعنى المطلوب بالنسبة وقد ذكرت الصفة في جواز وجوده بدون الثاني أعنى المطلوب به صفة لصحة وجود الصفة بلعنوانية بالنسبة أى حكم على أمر وذلك (كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين) أى كما يقال في التعريض بمن يؤذى المسلمين (المسلم) هو (من سلم المسلمون من لسانه ويده) فان هذا كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى ولو ذكر الموصوف لا تستلزم الكناية عن الصفة لذكرها وهي الاسلام فالكناية عن النسبة مع عدم ذكر الموصوف لا تستلزم الكناية عن الصفة كما في المثال لوجودها والنسبة هنائي الصفة لا يثبتها لانه يمكن عن النسبة للصفة مطلقا أعنى ثبوتية كانت أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى ووجه الكناية أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الا باتفاقه عن المؤذى وسيأتى وجه تسمية هذه عرضية والعرض بضم

وقد يكون غير مذكور كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فانه كناية عن كون المؤذى ليس مسلما وليس المراد اثبات وصف للموصوف المذكور وهو المؤمن بل المراد نفي وصف عن مقابله وهو المؤذى وقد يقال هذا كالمزوم لافادة اللازم لاذكر اللازم لافادة المزوم وقد قدمنا أن الكناية تنقسم الى النوعين فان قيل بل هو ذلك اللازم لانه يلزم من المقصود وهو

كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية عن صفة المضائية وايقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت المضائية لصاحب الساحة وهو لم يذكر (قوله كما يقال) الاولى كقوله عليه الصلاة والسلام لانه حديث كما في البحارى وقوله في عرض من يؤذى التعريض بالضم الساحة والجانب والمراد به هنا التعريض أى في التعريض بمن يؤذى المسلمين (قوله كما يقال) مثال للقسم الثالث وهو الكناية عن النسبة والنسبة المكتنى عنها هنا نفي الصفة لا يثبتها لان نسبة الصفة يكتنى عنها مطلقا سواء كانت ثبوتية أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى (قوله عن نفي صفة الاسلام) الاضاف للبيان وقوله وهو أى المؤذى غير مذكور في الكلام ووجه الكناية

وتتكون

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الا باتفاقه

عن المؤذى فأطلق المزوم وأرى باللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد القسم الاول من الاقسام الثلاثة المذكورة في المتن كما توهم وهذا ما بل لخصوف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين تارة يكون الموصوف فيه مذكورا وتارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه تارة يكون مذكورا وتارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد بكلام المصنف فان ظاهره أنه

تعريضاً والافان كان بينها وبين الكنى عنه مسافة متباعدة لكثرة الوسائط كما في كثير الرماد وأشباهه اذا كان المطلوب بها صفة تارة يكون الموصوف مذكورا وتارة يكون غير مذكور سواء صرح بالنسبة أم لا مع أنه متى صرح بالنسبة فلا بد من ذكر الموصوف فيقيد كلام المصنف بالنسبة للقسم الاول بما اذا لم يصرح بالنسبة (قوله وتكون النسبة مصرحاً بها) أي والحال أن النسبة المطلوب بها الصفة مصرح بها وهذا اشارة الى قسم لقسم الثاني لا الى جملة القسم الثاني (قوله أي من جانب وناحية) أي ولما كان المعنى المعرض به منظوراً له من ناحية المعنى المستعمل فيه اللفظ قيل للفظ المستعمل في ذلك المعنى تعريض (قوله تتفاوت) أي تتنوع (قوله وشارة) عطف مرادف لان الرمز والاشارة شيء واحد وحينئذ فالانواع أربعة لاختصة (قوله وأمثاله) أي من التلويح والرمز والإيماء (قوله بل هو) أي ما ذكر من التعريض وأمثاله أعم من الكناية لان هذه الامور لا تختص بالكناية لان التعريض

وتكون النسبة مصرحاً بها فلا يخفى أن الموصوف بها يكون مذكورا لاعتماله لفظاً أو تقديرًا وقوله في عرض من يؤدي معناه في التعريض به يقال نظرت اليه من عرض بالضم أي من جانب وناحية قال (السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وشارة) وأمثال تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وأمثاله ما ذكر ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم كذا في شرح المفتاح

العين وسكون الراء ور بما ضمت الراء أيضا هو الجانب يقال نظرت اليه من عرض أي من جانب وناحية ومنه الحديث الشريف مثلت لي الجنة في عرض هذا الحائط أي في جانبه وناحيته والمراد به هنا التعريض أي الاشارة الى جانبه والمعرض به هنا سياتي أنه هو وذا مخصوص لامطابق الأذى بل نفي الاسلام عن مطلق المؤذي مكنى عنه وأما المعرض به فهو شخص معين وبأى الآن تحق ذلك فقدمت بين هذا التحرير أن القسم الاول من هذين القسمين اللذين أشار اليهما المصنف وهو الثاني من الاقسام الثلاثة أعنى المطلوب بها صفة لا يتصور فيه حذف الموصوف مع التصريح بالنسبة الى الحكم وإنما يتصور فيه ذلك مطلقا ولذلك كان حذفه مع طلب الصفة مستلزما لحذفه مع طلب النسبة لعدم امكان التصريح بالنسبة مع حذف المنسوب اليه أي المحكوم عليه ولا يلزم من حذفه مع طلب النسبة حذفه مع طلب الصفة لصحة وجود الصفة العنوية مع حذف الموصوف بالنسبة فلا تذكر فتطلب بالكناية كما في المثال المقول في عرض من يؤدي السلمين فليفهم ثم أشار الى تنويع السكاكي للكناية بقوله (قال السكاكي الكناية تتفاوت) أي تتنوع (الى تعريض و) الى (تلويح و) الى (اشارة وإيماء) أي تتفاوت الى ما يسمى بهذه التسمي واختلف في وجه عدوله عن أن يقال تنقسم الى قوله تتفاوت فليل أما عبر بالتفاوت دون الانقسام لان هذه الامور لا تختص بالكناية لان التعريض مثلا يكون كناية ومجازا كما يأتي والتلويح والرمز والاشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحا و لغة فلو عبر بالانقسام أفاد أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية اذا قسم الشيء أخص منه ونظر في هذا بوجهين أحدهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الاقسام أو كلها بينها وبين المنقسم عموم من وجه كما تقدم في تقسيم

أن المؤذي ليس مسلما أن يكون المسلم من سلم الناس منه قلنا أما يلزم من كون المؤذي ليس مسلما أن من سلم الناس منه مسلم وفرق بين قولنا من سلم الناس منه وسلم قولنا كل المسلم من سلم الناس منه واعلم أن المصنف لم يصرح بأن هذه الكناية من القسم الثاني أو من الثالث لكن ظاهر كلام السكاكي أنهم من الثالث والمطلوب بها نسبة سلبية كما ذكرناه ص (السكاكي الكناية تتفاوت الخ) ش قسم السكاكي الكناية الى خمسة أقسام تعريض وتلويح ورمز وإيماء وشارة قال الشيرازي أمثال تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وأمثاله ما ذكر ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم وفيه نظر لان أقسام الشيء الى أقسام بعضها أعم من المقسم لا يمنع بتقدير أن يكون المراد تقسيم ذلك الشيء بقيد كونه أخص من حقيقته الى أخص من تلك الاقسام كما تقسم الحيوان الى أبيض وأسود أي أبيض وأسود بقيد الحيوانية ولعله انما عدل عن تنقسم الى تتفاوت اشارة الى أن رتب هذه الاقسام في الكناية متفاوتة في القوة والضعف وقد أشار الزمخشري في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الى الفرق بين الكناية والتعريض بأن الكناية أن يذكر الشيء غير لفظه الموضوع له والتعريض أن يذكر شيئا يدل على شيء لم يذكره كما يقول المحتاج للحجاج اليه حينئذ لانسلم عليك ولذلك قالوا \* وحسبك بالسليم مني تقاضيا \*



فالنسب أن يسمى ثلوي بحالان التلويج هو أن تشير الى غيرك عن بعد والا فان كان فيها نوع خفاء فالنسب أن تسمى رهزا لان الرهز هو أن تشير الى قريب منك على سبيل الحفية قال :

رمزت الى تخافة من بعلمها \* من غير أن تبدي هناك كلامها

(قوله وفيه نظر) أي من وجهين أحدهما أن تعدية التفاوت بالي انما تصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الامر الى الانقسام ثانيهما أن اقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الاقسام أو كلها بينها وبين المقسم عموم من وجه كما مر في تقسيم الابيض الى حيوان وغيره والحال أن بين الحيوان والابيض عموم من وجه لصدقهما في الحيوان الابيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الادمم (٢٦٦) واختصاص الابيض بنحو الماعز وكذا غيره واذ صرح أن يكون تقسم الشيء

وفيه نظر والا قرب أنه قال ذلك لان هذه الاقسام قد تتداخل وتختلف باختلاف الاعتبارات من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها

الابيض الى الحيوان وغيره وقد علم أن الحيوان بينه وبين الابيض عموم من وجه لصدقهما في الحيوان الابيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الادمم واختصاص الابيض بنحو الماعز وكذلك غيره وهذا الردي لا يجوز عن ضعف فان القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وهذا هو الاصل وعمومه انما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم مع أن وجود العموم من وجه في الاقسام المعتبر مطلق مصدوقها قليل والآخر أن تعدية التفاوت بالي انما يصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الامر الى الانقسام فان كان ذلك يقتضى خصوص الانقسام فلم يرض عنه التفاوت لتضمنه معناه وقيل انما عبر بالتفاوت لان الاقسام تتباير وذلك أصلها وهذه الاشياء يجوز أن تتداخل فتصدق في صورة واحدة أو اثنين منها باعتبار مختلف لجواز أن يعبر عن اللازم بالمراد فيكون كناية ومع ذلك تكون بالنسبة الى سامع يفهم بالسباق تعريضا بالنسبة الى آخر رمزا لخفاء اللازم ولم يفهم العرض به بالسباق والنسبة الى آخر تلويحا لاهمهم كثرة الوسائط كما تقدم في عرض القفا بالنسبة للطباء والنسبة لآخر إجماعا وإشارة لعدم توسط اللوازم مع ظهور اللازم فعبير بالتفاوت فرارا أن يفهم بالانقسام تغير هذه الاقسام بحيث لا يصدق بعضها على بعض في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لأن ذلك هو أصل الاقسام فلما كان ما يتداخل باصدق في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لا ينبغي أن يسمى أقساما لان الاقسام لتغايرها لا تتداخل أي أن لاتصادق في صورة واحدة عبر بالتفاوت وهذا التوجيه والاول على تقدير تمامهما انما يفيدان وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر بعد على أن هذا التوجيه الثاني يقال فيه ان الواجب الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف يكفي اعتبارها في كونها أقساما متباينة لان صدق كل منهما في تلك الصورة انما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخل بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدوق من غير رعاية أوجه الاختلاف لم يصدق

قال الوالد الشعر يرض قدما قسم يراد به معناه الحقيقي ويشار به الى المعنى الآخر المقصود وقسم ليراد معناه الحقيقي بل ضرب مثلا للمعنى الذي هو مقصود الشعر يرض فيكون من مجاز التمثيل ومنه قول

بالنظر لسامع آخر انهم كثرة الوسائط ولم يفهم المعرض به وقد يكون رمزا بالنسبة لسامع آخر يخفى عليه (والمناسب اللازم والحاصل أنها أقسام اعتبارية يختلف باختلاف الاعتبارات ويمكن اجتماعها لأنها أقسام حقيقية مختلفة بالفصول لا يمكن اجتماعها فعدل السكاكي عن التعبير بتقسيم للتاثير وهم أنها أقسام حقيقية متباينة كما هو الاصل فيها (قوله وتختلف) عطف على تتداخل من عطف السبب على السبب لان دخول بعضها في بعض واجتماعها بسبب اختلاف الاعتبارات أي العتبارات وبين الاعتبارات بقوله من الوضوح والخفاء الخ وبهذا كله فيقال له لامة الشارح ان هذا الوجه الذي استقر به انما أفاد وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر على أن هذا الوجه الذي استقر به قد يقال عليه ان الامور الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف بين هذه الاشياء يكفي اعتبارها في كونها أقساما

أعم منه فلا ضرر حينئذ في التعبير بتقسيمه ولانما لم أنه يقتضى أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية لما علمت أنه يصح أن يكون قسم الشيء أعم منه هذا محصل كلام الشارح وهو مبني على ما اختاره من جواز كون القسم أعم من القسم والمحققون على خلافه لان القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وعمومه انما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم (قوله قد تتداخل) أي يدخل بعضها في بعض فيمكن اجتماع الجميع في صورة واحدة باعتبارات مختلفة لجواز أن يعبر عن اللازم باسم اللازم فيكون كناية ومع ذلك قد يكون تعريضا بالنظر لسامع يفهم أن اطلاقه على ذلك الغير بالسباق وقد يكون تلويحا

متباينة لان صدق كل منها في صورة الاجتماع المذكورة انما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يدخله بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدق من غير رعاية (٢٦٧) أوجه الاختلاف لم يصدق

التفاوت أيضا فعمل الأولى أن يقال انما عبر السكاكي بالتفاوت للإشارة الى أن هذه الأقسام وان استوتت في كونها كناية يقع في كونها كناية يقع التفاوت فيها في الجملة أي أنه يفوق بعضها بعضا في رتبة دقة الفهم وظهوره وفي رتبة قوة الوسائط وأكثرتها وذلك مما يؤدي الى التفاوت في الأبلغية لان الخطاب بها مختلف اذ يناسب بعضها الذكي وبعضها النسي وما يكون خطاب الذكي يفوق ما يكون خطاب النسي في الأبلغية لان ما بعد فهمهم ثم لما ذكر هذه التسمية وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التسمي لمخصوص من تلك الأنواع أشار الى تلك المناسبة فقال (والمناسب لا) كناية (العرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي نساقت لموصوف غير مذكور و يشار بها لنسبة لذلك الموصوف تفهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي المناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وانما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يعال بالكلام الى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محمل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يعال بالكلام الى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيما يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت لفلان أو بفلان اذا قلت قولاً وأنت تعنيه ومعنى عرضت لفلان باللام أنك توصلت الى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو افهام المقصود ومعنى عرضت به أنه التيسر أمر يضاهيه ويحتمل أن تكون اللام والياء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أوهمت المقصود بالاستعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فاذا قلت قولاً له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام الى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد بجانب آخر هو المقصود الذي أفهم بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا السلم من سلم للسلمون من لسانه ويده فإنه تعريض بأن هذا المؤذي الخصوص ليس بمذموم وهو لم يذكر في التركيب وانما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه الموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقاً أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للإيماء الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسي وانما يراد به ماشيه به وهو المعنى وليس مرادنا أنه متى لم يذكر الموصوف كان تعريضاً لصحة أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك السلم من لا يؤدي كناية عن كون المؤذي في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض معين ولكن المراد التفرقة بينه وبين الكناية مع عموم العلة أي علة التسمية لها وأن هذا هو الذي يحتمل عليه الكلام وأنه هو المعتبر حتى سمي ثم المتبادر من ظاهر العبارة أن المعنى المعرض به وهو المدعى في تسمية الكناية تعريضاً هو المعنى عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكفى عن معنى غير مذموم موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازاً أن التعريض في باب المجاز هو أن يعبر عن اللازم بالملزوم فعلى هذا يكون تفصيل التعريض الى المجاز والكناية أن المعنى المعرض به انصح أن يراد مع الأصل كان

(والمناسب للعرضية التعريض) أي الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعريض لانه

التفاوت أيضا فعمل انما عبر بالتفاوت للإشارة الى أن هذه الأقسام وان استوتت في كونها كناية يقع التفاوت فيها في الجملة أي يفوق بعضها بعضا في رتبة دقة الفهم وظهوره وفي رتبة قوة الوسائط وأكثرتها وذلك مما يؤدي الى التفاوت في الأبلغية لان الخطاب بها مختلف اذ يناسب بعضها الذكي وبعضها النسي وما يكون خطاب الذكي يفوق ما يكون خطاب النسي في الأبلغية لان ما بعد فهمهم ثم لما ذكر هذه التسمية وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التسمي لمخصوص من تلك الأنواع أشار الى تلك المناسبة فقال (والمناسب لا) كناية (العرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي نساقت لموصوف غير مذكور و يشار بها لنسبة لذلك الموصوف تفهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي المناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وانما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يعال بالكلام الى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محمل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يعال بالكلام الى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيما يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت لفلان أو بفلان اذا قلت قولاً وأنت تعنيه ومعنى عرضت لفلان باللام أنك توصلت الى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو افهام المقصود ومعنى عرضت به أنه التيسر أمر يضاهيه ويحتمل أن تكون اللام والياء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أوهمت المقصود بالاستعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فاذا قلت قولاً له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام الى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد بجانب آخر هو المقصود الذي أفهم بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا السلم من سلم للسلمون من لسانه ويده فإنه تعريض بأن هذا المؤذي الخصوص ليس بمذموم وهو لم يذكر في التركيب وانما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه الموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقاً أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للإيماء الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسي وانما يراد به ماشيه به وهو المعنى وليس مرادنا أنه متى لم يذكر الموصوف كان تعريضاً لصحة أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك السلم من لا يؤدي كناية عن كون المؤذي في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض معين ولكن المراد التفرقة بينه وبين الكناية مع عموم العلة أي علة التسمية لها وأن هذا هو الذي يحتمل عليه الكلام وأنه هو المعتبر حتى سمي ثم المتبادر من ظاهر العبارة أن المعنى المعرض به وهو المدعى في تسمية الكناية تعريضاً هو المعنى عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكفى عن معنى غير مذموم موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازاً أن التعريض في باب المجاز هو أن يعبر عن اللازم بالملزوم فعلى هذا يكون تفصيل التعريض الى المجاز والكناية أن المعنى المعرض به انصح أن يراد مع الأصل كان

ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم هذا ولا يحتاج مع هذا الى تكافؤ جواب ثم قال (والمناسب

المؤمن هو غير المؤذي وأردت نفي الإيمان عن المؤذي مطلقاً من غير قصد لفرده معين (قوله لانه) أي التعريض وهذا لتعليل لسكون تسمية الكناية العرضية بالتعريض مناسباً وحاصله أنه انما ناسب لوجود معنى التعريض فيها

(قوله امالة الكلام) أن توجيهه وقوله الى عرض بالفهم أى جانب وناحية وقوله يدل أى ذلك العرض بمعنى الجانب على المقصود ويفهم منه وذلك الجانب هو محل استعمال الكلام وسياقه والقرائن كذا كتبت بعضهم وقرر شيخنا العدوى أن قوله امالة الكلام الى عرض أى جانب وهو المعنى الكائنى وقوله يدل أى ذلك العرض على المقصود وهو المعنى المعرض به المقصود من سياق الكلام مثلا قولك السلم من سلم المسلمون من لسانه ويده معناه الصريح حصر الاسلام في غير المؤذى ويلزم منه نفي الاسلام عن كل مؤذ وهذا هو المعنى الكائنى والمقصود من السياق نفي الاسلام عن المؤذى المعين كزبد وهذا هو المعرض به وليس اللفظ مستعملا فيه بل مستعمل في المعنى الكائنى فالمعنى المعرض به ليس حقيقيا للفظ ولا مجازيا ولا كائنيا واذا علمت ما ذكر ظهر لك أن الكناية العرضية غير التعريضية الا أن المناسب كما قال السكاكى تسميتهما به لوجود معناه فيها (قوله عرضت لفلان) أى ارتكبت التعريض لأجل اظهار حال فلان فالإلام للتلميل (قوله وبفلان) الباء للسببية أى عرضت بسبب اظهار حال فلان (قوله وأنت تعنيه) أى تعنى فلانا وتقصده فالقول ليس مستعملا فيه وإنما تعنيه من عرض ولهذا لم يقل وأنت تعنيه منه (قوله فكأنك أشرت الخ) أى فكأنك لما قلت قولاه معنى أصلى وأردت معنى آخر وهو (٣٦٨) المعنى المعرض به المقصود من سياق الكلام الذى هو حال فلان أشرت بالكلام

الى جانب حسى وأردت به جانبا آخر وإنما عبر بقوله فكأنك ولم يقل فقد أشرت الخ بلان تشبيه للإشارة الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذى هو الحسى وإنما يراد به ما شبه به وهو المعنى أو أن الكناية للتحقيق أى اذا قلت قولا وعزيت به فلانا فقد أشرت تحقيفا الى جانب وهو المعنى الاصلى الموضوع له اللفظ وأردت به جانبا آخر وهو المعنى المعرض به الذى قصد من سياق الكلام وقد يقال قضية هذا التوجيه تسمية الكناية تعريضا مطلقا من غير تقييد بكونها عرضية أى مسوقة لأجل موصوف غير مذكور لوجود هذا المعنى

امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولاه لغيره وأنت تعنيه فكأنك أشرت به الى جانب وتر يد جانبا آخر

كتابة وإن لم يصح الارادته كان مجازا فيكون مفهوم التعريض أخص من مفهوم الكناية والمجاز والتحقيق أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هى اللفظ المستعمل فى معناه الاصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الاصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلا ولذلك يكون لفظ التعريض حقيقة تارة كما اذا قيل استأنكلم أنا بسوء فيمقتنى الناس وأرى دافهم أن فلانا ممقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عند وجود فلان متكلمها بسوء كان فيه تعريض بمقتنه ولكن فهم هذا المعنى بالسياق لا بالوضع ويكون مجازا تارة كما اذا قيل رأيت أسودا فى الحمام غير كاشفى العورة فمما مقتوا ولا عيب عليهم تعريضا بمن حضر منهم أنه كشف العورة فى الحمام فمقت وعيب عليه فقد فهم المقصود ولكن بالسياق من المعنى المجازى ويكون كناية تارة كما اذا قلت المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا المعين ليس بمسلم فمما ذكر على هذا من أن الكناية تكون تعريضا معناه أن اللفظ قد يستعمل فى معنى مكنى عنه ليوضح معنى آخر بالقرائن والسياق كما فى هذا فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمل هذا اللفظ فى هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين اذى كان اللفظ للعرضية أى الكناية المسوقة لموصوف غير مذكور (التعريض والغيرها) أى والمناسب للكناية غير

فى الجميع اذ كل كناية اطلق فيها اللفظ الذى له جانب وهو معناه الاصلى وأرى به جانب آخر خلاف أصله ويمكن الجواب (و) بأن اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر لانه أشير بالكلام لغير مذكور ولا مقدر فكان اطلاق اسم التعريض الذى هو ارادة جانبا آخر عليه أنسب واعلم أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هو اللفظ المستعمل فى معناه الاصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الاصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلا ولذلك يكون لفظ التعريض تارة حقيقة تارة يكون مجازا وتارة يكون كناية فالاول كما اذا قيل استأنكلم أنا بسوء فيمقتنى الناس ويريد افهام أن فلانا ممقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عند تكلم فلان بالسوء كان فيه تعريض بمقتنه ولكن فهم هذا المعنى من السياق لان الوضع والثانى كما اذا قيل لك رأيت أسودا فى الحمام غير كاشفى العورة فمما مقتوا ولا عيب عليهم تعريضا بمن حضر أنه كشف عورته فى الحمام فمقت وعيب عليه فالكلام مجاز ولكن قد فهم هذا المقصود من السياق لان المعنى المجازى والثالث كما اذا قلت المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا

المعين ليس بمسلم فقولهم ان الكناية تكون تعريضا معناه ان اللفظ قد يستعمل في معنى مكفى عنه ليولوج بمعنى آخر بالقرائن والسباق كافي هذا المثال فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمال هذا اللفظ في هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين اذى كان اللفظ كناية والاجاز ان يعرض بهذا الشخص المعين انه غير مسلم سبب المعنى اللازم الذي استعمل فيه اللفظ وهو ان مطلق المؤذى غير مسلم (قوله بين اللازم) أى الذى استعمل لفظه وبين الملزوم أى الذى أطلق اللفظ عليه كناية وانما فسرنا اللازم والملزوم بما ذكر على اصطلاح السكاكى لان أصل السلام له (قوله كافي كثير الرماد) أى فان بين كثرة الرماد والمضيافية المستعملة هي فيها وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكلة (٢٦٩) وكثرة الاضياف (قوله وجبان

السكب) أى فان بين جبن السكب والمضيافية المستعمل هو فيه وسائط وهي عدم جراءة السكب وأنس السكب بالناس وكثرة مخالطة الواردين وكثرة الاضياف

(و) المناسب (غيرها) أى غير العرضية (ان كثرت الوسائط) بين اللازم والملزوم كافي كثير الرماد وجبان السكب ومزول الفصيل (التلويح) لان التلويح هو أن تشير الى غيرك من بعد (و) المناسب لغيرها (ان قلت) الوسائط (مع خفاء) في اللزوم كعرض القفا وعريض الوسادة (الرمز) لان الرمز هو أن تشير الى قريب منك على سبيل الحفنة لان حقيقته الاشارة بالشفة أو الحاجب

كناية والاجاز ان يعرض بهذا الشخص المعين انه غير مسلم بالمعنى اللازم الذى استعمل فيه اللفظ وهو ان مطلق المؤذى غير مسلم واذا فهمت ما ذكر ظهر وجه قوله والمناسب للعرضية التعريض لان العرضية خلاف التعريض لكن المناسب أن تسمى به والا كان ذكر المناسبة ضائعا فافهم (و) المناسب (غيرها) أى غير العرضية أن تسمى بتسمية أخرى غير التعريض من التسمية السابقة (فان كثرت الوسائط) بين اللازم الذى استعمل لفظه وبين الملزوم الذى أطلق اللفظ عليه كناية فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (التلويح) وذلك كافي كثرة الرماد المستعملة في المضيافية فان بينهما وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكلة وكثرة الاضياف وكافي مزولية الفصيل المستعملة في المضيافية أيضا فان بينهما عدم اللين وموت الأم واطعامها لهما وكثرة طاعميه وكثرة الاضياف وكافي جبن السكب المستعمل في المضيافية أيضا فان بينهما عدم جراءة السكب وأنس السكب بالناس وكثرة مخالطة الواردين وكثرة الاضياف وانما سميت الكناية الكثرية الوسائط كما ذكر تلويح الان التلويح في الاصل هو أن يشار الى الشيء من بعد وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (وان قلت الوسائط) أى اخرى اذا عدت (مع خفاء) في اللزوم بين المستعمل فيه والاصل فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (الرمز) فاما الاول وهو ما قلت فيه الوسائط فكعرض الوساد كناية عن البله اذ ليس بينه وبين البله الا عرض القفا وأما الثانى وهو ما عدت فيه أصلا فكعرض القفا في البله اذ ليس بينهما واسطة عرفا وانما سميت هذه رمزا لان الرمز أن تشير الى قريب منك مع خفاء الاشارة كالاشارة بالشفة أو الحاجب فانه إما يشار بهما غالبا عند قصد الاخفاء كما قال

كناية والاجاز ان يعرض بهذا الشخص المعين انه غير مسلم بالمعنى اللازم الذى استعمل فيه اللفظ وهو ان مطلق المؤذى غير مسلم واذا فهمت ما ذكر ظهر وجه قوله والمناسب للعرضية التعريض لان العرضية خلاف التعريض لكن المناسب أن تسمى به والا كان ذكر المناسبة ضائعا فافهم (و) المناسب (غيرها) أى غير العرضية أن تسمى بتسمية أخرى غير التعريض من التسمية السابقة (فان كثرت الوسائط) بين اللازم الذى استعمل لفظه وبين الملزوم الذى أطلق اللفظ عليه كناية فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (التلويح) وذلك كافي كثرة الرماد المستعملة في المضيافية فان بينهما وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكلة وكثرة الاضياف وكافي مزولية الفصيل المستعملة في المضيافية أيضا فان بينهما عدم اللين وموت الأم واطعامها لهما وكثرة طاعميه وكثرة الاضياف وكافي جبن السكب المستعمل في المضيافية أيضا فان بينهما عدم جراءة السكب وأنس السكب بالناس وكثرة مخالطة الواردين وكثرة الاضياف وانما سميت الكناية الكثرية الوسائط كما ذكر تلويح الان التلويح في الاصل هو أن يشار الى الشيء من بعد وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (وان قلت الوسائط) أى اخرى اذا عدت (مع خفاء) في اللزوم بين المستعمل فيه والاصل فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (الرمز) فاما الاول وهو ما قلت فيه الوسائط فكعرض الوساد كناية عن البله اذ ليس بينه وبين البله الا عرض القفا وأما الثانى وهو ما عدت فيه أصلا فكعرض القفا في البله اذ ليس بينهما واسطة عرفا وانما سميت هذه رمزا لان الرمز أن تشير الى قريب منك مع خفاء الاشارة كالاشارة بالشفة أو الحاجب فانه إما يشار بهما غالبا عند قصد الاخفاء كما قال

رمزت الى مخالفة من بعلمها من غير أن تبدي هناك كلامها

العرضية (ان كثرت الوسائط) بينها وبين المكفى عنه اطلاق اسم (التلويح) لان التلويح الاشارة للشيء عن بعد (وان قلت) أن الوسائط بين الكناية والمكفى عنه (مع خفاء) أى نوع من الخفاء فالمناسب لها (الرمز) وذلك نحو عرض القفا كناية عن الابه ووجه مناسبتها أن الرمز الاشارة الى قريب منك خفية اشقتين

مع خفاء في اللزوم) أى بين المعنى المستعمل فيه والمعنى الاصلى للفظ (قوله كعرض القفا وعريض الوسادة) الاول مثال لما عدت فيه الوسائط وذلك لانه يكفى عن البله بعرض القفا فيقال فلان عرض القفا أى أنه ابله وليس بينهما واسطة عرفا وذلك لانه يكفى بعرض الوسادة عن البله وليس بينهما الا واسطة واحدة لان عرض الوسادة يستلزم عرض القفا ويستلزم البله (قوله الرمز) أى اطلاق الرمز عليها وتسميتها به (قوله لان الرمز الخ) علة لمخدوف أى وانما سميت هذه رمزا لان الرمز في الاصل الخ (قوله لان حقيقته الخ) أى وانما قدينا بقولنا على سبيل الحفنة لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب أى والغالب أن للاشارة بهما انما تكون عند قصد الاخفاء

مع خفاء في اللزوم) أى بين المعنى المستعمل فيه والمعنى الاصلى للفظ (قوله كعرض القفا وعريض الوسادة) الاول مثال لما عدت فيه الوسائط وذلك لانه يكفى عن البله بعرض القفا فيقال فلان عرض القفا أى أنه ابله وليس بينهما واسطة عرفا وذلك لانه يكفى بعرض الوسادة عن البله وليس بينهما الا واسطة واحدة لان عرض الوسادة يستلزم عرض القفا ويستلزم البله (قوله الرمز) أى اطلاق الرمز عليها وتسميتها به (قوله لان الرمز الخ) علة لمخدوف أى وانما سميت هذه رمزا لان الرمز في الاصل الخ (قوله لان حقيقته الخ) أى وانما قدينا بقولنا على سبيل الحفنة لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب أى والغالب أن للاشارة بهما انما تكون عند قصد الاخفاء



والا فللمناسب أن تسمى ايماء وإشارة كقول أبي تمام بصفا بلا :

أبين فما يزين سوى كريم \* وحسبك أن يزين أباسعيد

فانه في افادة ان أباسعيد كريم غير خاف وكقول البحترى :

أوما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فانه في افادة أن آل طلحة أُمجد ظاهر وكقول الآخر :

إذا لله لم يسق الا الكرام \* فسقى وجوه بني حنبل  
وسقى ديارهم يا كرا \* من الغيث في الزمن المحل  
وكقول الآخر :  
متى تخلو نعيم من كريم \* ومسلمة بن عمرو من نعيم  
ثم قال والتمر يض كما يكون كناية قد يكون مجازا

(قوله والمناسب لغيرها) أى (٣٧٠) لغير العرضية ان قلت الوسائط بلا خفاء الایماء والاشارة أى اطلاق

(و) المناسبت لغيرها ان قلت الوسائط (بلاخفاء) كما في قوله :

أوما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول  
(الایماء والاشارة ثم قال) السكاكى (والتمر يض قد يكون مجازا

(و) ان قلت الوسائط أو انعدمت (بلاخفاء) فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (الایماء والاشارة) فالترسمية بهما لمعنى واحد فالاول وهو ما قلت فيه الوسائط مع وجود التوسط في الجملة بلاخفاء كقوله :

أوما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فان لقاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول معنى مجازى اذ لرحل للمجد ولكن شبهه رجل شريف له رحل يخص بنزوله من شاء ووجه الشبه الرغبة في الاتصال به فأضمر التشبيه في النفس كناية واستعمل معه ما هو من لوازم التشبه به وهو لقاء الرجل أى الخيمة والنزل ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة بالتحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذى الرجل هو صفة لا بد له من محل وموصوف وهذا الوسط بين بنفسه فكانت هذه الكناية طاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور وإنما قلنا قلت لان المراد باللقاء هنا ما يساد الكثرة فصدق ذلك بالواحدة ومن أمثلته عرض الوساد بناء على أنه عرفا ظاهر في البله وليس بينهما الا واسطة واحدة هى عرض الففوأما الظهور بلا واسطة أصلا فكم عرض الففافي البله بناء على ظهوره عرفا كما قيل وإنما سميت هذه اشارة لان أصل الاشارة أن تكون حسيه وهى ظاهرة ومثلها الایماء (ثم قال) السكاكى (والتمر يض قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى

أوالحاجب أو العين (قوله والا) أى وان قلت الوسائط ولم يكن نوع من الخفاء (فالمناسب أن تسمى بالایماء أو الاشارة ثم قال) أى السكاكى (والتمر يض) كما يكون كناية (قد يكون مجازا كقولك آذيتني فستعرف

الایماء والاشارة عليها وتسميتها بهما وذلك لأن أصل الاشارة أن تكون حسيه وهى ظاهرة ومثلها الایماء (قوله) كما في قوله أوما رأيت المجد (الح) وجه كون الوسائط فيه قليلة من غير خفاء أن تقول ان لقاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول هذا معنى مجازى اذ لرحل للمجد ولكن شبهه رجل شريف له رحل يخص بنزوله من شاء ووجه الشبه الرغبة في الاتصال بكل وأضمر التشبيه في النفس على طريق الكسبية واستعمل معه ما هو من لوازم التشبه به وهو لقاء

كقوله

الرجل أى الخيمة والنزل تخيلا ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طاحه

بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذى الرجل هو صفة لا بد له من موضع ومحل وهذه الواسطة بينه بنفسها فكانت الكناية طاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور ثم ان مراده بقلة الوسائط عدم كثرتها فيصدق بالواسطة الواحدة مع الظهور كما مر في البيت وكما في عرض الوساد بناء على أنه ظاهر عرفا في البله وليس بينهما الا واسطة واحدة ويصدق بعدم الواسطة أصلا مع الظهور كعرض الففافي البله بناء على ظهوره عرفا فيه كما قيل (قوله ثم قال الح) أى انتقل السكاكى من الكناية في التمر يض الى تحقيق المجاز فيه فكاملة ثم للتباعد بين البحرين والافلاتراخى بين كلامى السكاكى والحاصل أن السكاكى بعدماسمى أحد أقسام الكناية تعرف ايضا انتقل بعد ذلك لتحقيق الكلام التعريضى فذكر أنه تارة يكون مجازا وتارة يكون كناية فقوله والتمر يض أى الكلام التمر يضى أى المعرض به (قوله قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى الحقيقي

كقولك أذيتي فستعرف وأنت لا تريد المخاطب بل تريد انسا نامه وان أردتهما جميعا كان كناية

(قوله وأنت تريد انسا نامع المخاطب) جملة تالية أي وإنما يكون هذا الكلام التعريض مجازا في حال كونك تريد بناء الخطاب انسا نامع المخاطب أي تريد به تهديد انسان مصاحب للخطاب دون المخاطب فلا تريد تهديده أي تخويفه (قوله بناء الخطاب) أي في قولك آذيتي فستعرف (قوله سمع المخاطب) صفة لانسان أي حاضرا مع المخاطب فهو مصاحبه في الحضور والسماع لافى الارادة (قوله أي لا تريد المخاطب) أي لا تريد تهديده

(٢٧١)

غير الخطاب فقط صارت  
تاء الخطاب غير مراد بها  
أصلها الذي هو الخطاب  
وإنما أريد به ذلك الانسان  
بعمونة أن التهديد له وإذا  
تحقق أنك لا تريد بهذا  
الخطاب المخاطب وإنما  
أردت غيره للعلاقة كان  
هذا التعريض مجازا لانه  
قد أطلق اللفظ وأريد به  
اللازم دون اللزوم (قوله  
وان أردتهما كان كناية)  
أي وان أردتهما بتاء  
الخطاب بقرينة قوله قبل  
وأنت تريد بناء الخطاب  
يعني أن الكلام التعريض  
قد يكون كناية حيث لم  
نقم قرينة على عدم صحة  
ارادة المعنى الاصلى بل  
قامت على ارادة الاصلى  
وغيره وذلك كقولك آذيتي  
فستعرف والحال أنك  
أردت تهديد المخاطب  
وانسا نامع غير غيث  
أردتهما بهذا الخطاب كان  
كناية لان الكناية هي  
اللفظ الذي يجوز أن يراد به

كقولك آذيتي فستعرف وأنت تريد) بناء الخطاب (انسا نامع المخاطب) أي لا تريد المخاطب  
ليكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فقط فيكون مجازا (وان أردتهما) أي أردت المخاطب وانسا نامع  
آخر مع جميعا (كان كناية) لانك أردت باللفظ المعنى الاصلى وغيره معا والمجاز ينافي ارادة المعنى  
الاصلى (ولا بد فيهما) أي في صورتين (من قرينة) دالة على أن المراد في الصورة الاولى هو الانسان  
الحقيقي (كقولك آذيتي فستعرف وأنت) أي انسا نامع هذا الكلام التعريض مجازا والحال أنك أنت  
(تريد) بهذا الكلام (انسا نامع المخاطب) بمعنى أنك تهدي بهذا الكلام ذلك الانسان (دونه) أي  
دون الخطاب فلا تريد تهديده وإذا أردت بالكلام تهديد غير الخطاب فقط صارت تاء الخطاب غير مراد  
بها أصلها الذي هو الخطاب وإنما أريد به ذلك الانسان بعمونة أن التهديد له وليس المراد أن تاء الخطاب  
هي التي وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط ضرورة أنه لا مناسبة لزومية وغيرها بين الخطاب وانسان  
غيره وإنما المناسبة على ما صدقته بين التهديد والتهديد لا بين الشخصين ولكن لما نقل لفظ التهديد لزم  
انتقال التاء أيضا وإذا تحقق أنك لا تريد بهذا الخطاب المخاطب وإنما أردت غيره للعلاقة التي سنقررها  
كان هذا التعريض مجازا لانه أطلق اللفظ فيه وأريد به اللازم دون اللزوم (و) قد يكون التعريض  
كناية حيث لا تقوم قرينة على عدم صحة ارادة المعنى الاصلى بل قامت على ارادة الاصلى وغيره كقولك  
اذيتي فستعرف (ان اردتهما) أي ان اردت الخطاب وانسا نامع آخر مع خي أردتهما (جميعا)  
بهذا الخطاب (كان كناية) لان الكناية هي اللفظ الذي يراد به المعنى الحقيقي ولازمه والمجاز لا يراد به  
الا اللازم كما تقدم وهذا بناء على أن الكناية يراد بها المعنى الحقيقي ولازمه معا وأم على أن المراد بها  
هو اللازم اذ فيه يقع التثني والاثبات وأما الحقيقي فيتجاوز ارادته لانه أن يراد بالفعل فيجب أن يحمل قوله  
ان أردتهما على معنى ان جاز أن ترديهما وقد تقدم أن لفظ الكناية على الاول يلزم فيه اجتماع الحقيقة  
والمجاز وتقدم ما فيه وأنه يلزم أن لا يصح نحو فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة حيث لا نجد  
اطول القامة وتقدم بسط ذلك في أول الباب بما أغنى عن اعادته (و) اذا كان التعريض يكون مجازا  
ويكون كناية (فلا بد فيهما) أي في صورتين السابقتين وهما أن يقال آذيتي فستعرف على أن يراد  
غير الخطاب فقط فيكون اللفظ مجازا او يقال آذيتي فستعرف أيضا على أن يراد الخطاب وغيره فيكون  
اللفظ كناية (من قرينة) أي لا بد في صورتين المجاز والكناية من القرينة المميزة حيث اتحد لفظهما وإنما  
اختلفا في الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن المهدهو غير الخطاب فقط كأن يكون الخطاب

وأنت لا تريد المخاطب بل (تريد انسا نامع) يسامع دونه (وان أردتهما جميعا كان كناية) قوله (ولا بد فيهما)  
من قرينة ظاهر عبارته أنه لا بد في هذا المجاز وهذه الكناية من قرينة و به شرح الخطي كلامه وفيه نظر  
لان كلام المجاز والكناية بجميع أنواعهما لا بد له من قرينة كما قدمناه قال الشيرازي وتبعه الخطيبي

المعنى الحقيقي ولازمه والمجاز لا يراد بها الا اللازم كما تقدم وأنت تخبير بأنه اذا أريد بتاء الخطاب الامران معا كان اللفظ مستعملا في المعنى  
الحقيقي والمعنى المجازى وهو ممنوع عند البياتيين الآن يقال ارادة المعنى الحقيقي هنا لا انتقال لغيره وان كان كل منهما  
هنامه مقودا بالاثبات والظهر أنهم لا يسمعون بذلك كفي سم (قوله ولا بد فيهما من قرينة) أي واذا كان التعريض يكون مجازا  
ويكون كناية فلا بد في صورتين السابقتين وهما صورة المجاز وصورة الكناية من قرينة تميز احدهما من الاخرى حيث اتحد  
لفظهما وإنما اختلفا في الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن المهدهو غير الخطاب فقط كأن يكون الخطاب صديقا وغير

مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت التريفة الدالة على أنها هدا معا كأن يكونا، ما عدو ين للتسكيم ومؤذ ين له ويعلم عرفا أن ما يعمل به أحدهما بما مل به الآخر كان اللفظ كناية (قوله وتحقق ذلك) أي وبيان ذلك الكلام على الوجه الحق وهذا جواب عما يقال لاسلم أن آذيتني فستعرف اذا أر يد به غير المخاطب يكون مجازا واذا أر يد به المخاطب ومن معه يكون كناية بل اذا أر يد به غير المخاطب يكون على طريقة المجاز وشبهها به من جهة استعمال تاء المخاطب فيها هي غير موضوعه وليس مجازا حقيقة لعدم العلاقة التي يحصل بسببها الانتقال من المعنى الاصل للمعنى المنتقل اليه اذ لا مناسبة كزوجية أو غيرها بين المخاطب وانسان غيره واذا أر يد به المخاطب وغيره معا يكون (٢٧٢) على طريقة الكناية وشبهها بها من جهة استعمال اللفظ فيها وموضوعه وغيره

وليس كناية حقيقة اذ لا يتصور في ذلك لازم وملزوم وانتقال من أحدهما للأخر وحاصل الجواب أن تاء الخطاب ليست هي التي وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط حتى يقال ما ذكر من النع بل المعتبر للتجوز والكناية مدلولك التركيب المقصود منه وقولك آذيتني فستعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزم عرفا تهديدا من كان مثل هذا المخاطب في الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان قلت التهديد اللفظي لا يستلزم تهديدا آخر لفظيا والتهديد المعنوي بأن يكون في اللفظ تخويف غير المخاطب لم يظهر بعدلزمه قلت التهديد اللفظي كما قلت والمعنى صريح في المخاطب ولما كان أثره وهو خوف غير المخاطب حاصل عن تخويف المخاطب وتخويف غير المخاطب الذي هو المؤثر للخوف في ذلك الغير مستلزم لآثره ولم يوجد في اللفظ صار اللفظ الذي هو تخويف المخاطب باللفظ كاستلزمه لا يجادته أثره فان مستلزم الأثره مستلزم للأثره على أن نشأ أن تقول التهديد ادخال الخوف وهو موجود أثير المخاطب اثره مع اللفظ وليس مدلوله فكان بنفسه لازما بلا حاجة الى توسط

الذي مع المخاطب وحده ليكون مجازا وفي الثانية كلاهما جميعا ليكون كناية وتحقق ذلك أن قولك آذيتني فستعرف كلام دال على تهديد المخاطب بسبب الايذاء ويلزم منه تهديد كل من صدر عنه صديقا وغير مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت الدالة على أنها هدا معا كان يكونا معا عدو ين ومؤذ ين ويعلم عرفا أن ما يعمل به أحدهما بما مل به الآخر كان اللفظ كناية فان قيل فما وجه العدول الى خطاب أحدهما دون خطابهما معا حينئذ قلت الكناية بأن يطلق اللفظ للمعنى على أن يفهم منه لازمه بالانتقال أبلغ من الحقيقة التي هي خطابهما معا ثم قد يكون للعدول لذلك أسباب كان يستلزم التسكيم أن يخاطب أحدهما في صورة لفظه أو يستحي أو يكره جوابه واعتداره مثلا دون الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال ليس هذا التعريف مجازا حقيقة ولا كناية بل هو على سبيلها في ارادة غير المعنى الحقيقي فقط فكان للمجاز أو ارادة المعنى الحقيقي وغيره فكان كناية وانما يقال ليس أحدهما ضرورة أن التجاوز في تاء الخطاب والافاظ الاخرى على أصلها وليس بين المخاطب وانسان آخر لزوم ومصحح للمجاز أو الكناية احتيج الى تحقيق وجه كون هذا التعريف مجازا حقيقة وكناية حقيقة كما هو ظاهر العبارة بنحو ما أشرنا اليه في تقرير كلام المصنف وتحقيق ذلك أن مدلول التركيب والمقصود منه هو الاعتبار للتجوز لا تاء الخطاب فقط كما تقدم وقولك آذيتني فستعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزم عرفا تهديدا من كان مثل هذا المخاطب في الاذى ضرورة أن السبب متحد فيهما فان قلت التهديد اللفظي لا يستلزم تهديدا آخر لفظيا والتهديد المعنوي بأن يكون في اللفظ تخويف غير المخاطب لم يظهر بعدلزمه قلت التهديد اللفظي كما قلت والمعنى صريح في المخاطب ولما كان أثره وهو خوف غير المخاطب حاصل عن تخويف المخاطب وتخويف غير المخاطب الذي هو المؤثر للخوف في ذلك الغير مستلزم لآثره ولم يوجد في اللفظ صار اللفظ الذي هو تخويف المخاطب باللفظ كاستلزمه لا يجادته أثره فان مستلزم الأثره مستلزم للأثره على أن نشأ أن تقول التهديد ادخال الخوف وهو موجود أثير المخاطب اثره مع اللفظ وليس مدلوله فكان بنفسه لازما بلا حاجة الى توسط

التهريف على سبيل الكناية أن تكون العبارة مشابهة للكناية مشتركة في بعض صفاتها كما في المثال المذكور فانه ليس فيه تصور لازم ولا ملزوم ولا انتقال من لازم الملزوم إلا أن فيه سمة من الكناية وهي أن تاء الخطاب مستعملة فيها هي موضوعه مراد منه ما ليس بموضوع وهو الانسان الآخر قلت فيه نظر بل هو حقيقة الكناية وفيه الانتقال ولو لم يحصل الانتقال لما حصل التعريف بل الانتقال موجود لان اللازم قد يكون لزومه بالقرائن الحالية وأيضا فان قوله آذيتني فستعرف ناطق بالوعيد

جامعة لهما كأن يكونا عدو ين مثلا صار الكلام الذي هو تعريف كناية باعتبار المعنى المعرض به فظهر لك أن العلاقة إنما هي معتبرة بين التهديد وبين ما نقل لفظ التهديد عن مدلوله المقصود منه لزوم انتقال تاء الخطاب عن مدلولها هذا حصل كلام الشارح قال العلامة العقوتى لسن حمل التعريف على أنه مجاز حقيقة باعتبار أو كناية حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريف أيضا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا وحينئذ فلا يخرج عن المجاز أو الكناية لخرجه عن الحقيقة فلم على هذا التقدير أن لا يتقرر للتعريف مفهوم يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل اللفظ فيه وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريفا

وان استعمل فيه مع المعنى الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما وجه من الوجود والمحققون على أن له مفهوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدهما مخالف لما عليه المحققون وان أيدها بأنه ان لم يكن كذلك لزوم وجود انظ دل على معنى دلالة الصحيحة من غير أن يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازا ولا كناية لحق ما قاله الشارح العلامة في شرح الفتاح من أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على طريق أحدهما (٢٧٣) في افادة معنى كافاة ذلك الاحده أما

معناه المعرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه انما دل عليه بالسابق والقرائن ولا عجب في ذلك فان التراكيب كثيرا ما تفيد المعاني والتأنيدها لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيادا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتني فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد كل ما سواه لزوما ويفيد بالعرض تهديد معين عند المخاطب بقرائن الاحوال فلما قامت القرائن على ارادة ذلك المدين فقط وأنه هو المقصود بالذات دل على غير الاصل وكانت دلالة على طريق المجاز من جهة دلالة كل على غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المدين المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى اللازم والموضوع وكونه مقصودا فقط بالقرائن

الايداء فان استعملته وأردت به تهديد المخاطب وغيره من المؤذين كان كناية وان أردت به تهديد غير المخاطب بسبب الايداء لعلاقة اشتراكه بالمخاطب في الايداء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا مع

أثره فلهم فصار المقصود من الكلام الذى هو تهديد المخاطب بالايذاء له لازم هو تهديد غيره بسبب الايداء فان استعمل هذا التركيب في اللازم الذى هو تهديد غير المخاطب فقط بقرينة كون المخاطب صديقا مثلا كما تقدم لعلاقة اللازم الذى أوجب الاشتراك في الايداء كان هذا الكلام الذى هو تعريض مجازا في المعنى المعرض به وان استعمل في اللازم والموضوع معا لانه كما كان يكون ناعدين معا مثلا كما تقدم أيضا صار هذا الكلام الذى هو تعريض كناية باعتبار المعنى المعرض به ولا يخف أنك ان اردتهما معا بان يكونا كناية على أن ينصرف لهما التصديق والتكذيب معا لا يخلو من التناقض لما ذكرنا من أن الفرق بين الكناية وما تفهم منه اللازم من الكلام الذى ليس بكناية أن اللازم في الكناية مقصود بالذات وكونه أهم من التركيب مع انتفاء صدق اللفظ بكل منهما لا يكاد يتحقق اللهم الا أن يدعى تحققه بتعسف واعتبار وهى لا ينبغي أن يلاحظ وذلك بأن يدعى أنه لا مانع من كون الكلام يكذب بانتفاء كل من المعنيين مع كون أحدهما عند التسكلم أهم لشرفه وتقدمه مثلا وذلك هو معنى كونه مقصودا بالذات ولا ينبغي كونه تعسفا لذلك تركنا التوجيه به فيما تقدم ولكن هذا الجمل أعنى حمل التعريض على أنه مجاز حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريض أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا فلا يخرج عن المجازية والكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقدير أن لا يتصور مفهوم للتعريض يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل في اللفظ وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريضا وان استعمل فيه مع الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما من وجه ما والناس على أن له مفهوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدهما مخالف لما عليه المحققون وان أيدها بالحل بأنه ان لم يكن كذلك لزوم وجود لفظ دل على

الترتب على الاذى مخاطبا به المخاطب وترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعملية وذلك يقتضى بأن الاذى ملزم للمعرفة فكان وعيد المخاطب لازما لوعيد المؤذى لا اشتراكهما فى الاذى ثم قال الشيرازى أما اذا أردت غير المخاطب وحده فيكون المثال مثل المجاز لاستعمال التاء فيما هي غير موضوعه له لأنه مجاز حقيقة لتوقفه على الانتقال من اللازم الى اللازم ولا انتقال هنا من اللازم الى لازم قلت وفيه نظر لما سبق من أن اللازم والموضوع ههنا موجود ولولا ما حصل انتقالا لسكان ذلك استعمال اللفظ فى غير موضوعه لالملاقة وهو خارج عن لغة العرب لسكن قول المصنف ان أرادهما جميعا كان كناية يقتضى أمرين أحدهما أن الكناية والمجاز فى القسمين لأشبههما كما شرح به الشيرازى كلام السكاكى والثانى أن الكناية أريد فيها المعنيين معا وقد تقدم فى كلامه نظيره وليس بصحيح وأيضاً مخالف الكلام فى أول الباب حيث جعل الكناية أريد بها اللازم مع جواز ارادة الموضوع فدل على أنها ليسا مرادين معا

(٣٥ - شروح التلخيص - رابع) لا يخرج به الكلام عن أصله ألا ترى الى المجاز الذى صار حقيقة عرفية فان صبروتة حقيقة فى العرف لا تخرجه عن كونه مجازا باعتبار أصل اللفظ فكذلك التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى من أن دلالاته اللفظية على غير المعرض به يكون دلالاته الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية فى ارادة الاصل والفرع الآن ارادة الاصل لفظية واردة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم انتهى

قرينة دالة على عدم ارادة المخاطب كان مجازا

﴿فصل﴾ (أطبق البلغاء

معنى دلالة صحيحة وليس مجازا فيه ولا حقيقة أما كونه ليس بحقيقة فلائن العنى المعرض به وهو المدلول عليه دلالة صحيحة لا بد أن يكون خارجا عن الدلالة الاصلية اذ التعريض اشارة باللفظ من جانب العنى الاصلى الى معنى آخر وأما أنه ليس مجازا فلائن التعريض خروجه عن كل نوع من أنواع المجاز والكنائية ولكن التحقيق الموافق لما قررنا وأشير اليه فى البحث السابق أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على سبيل أحدهما وطريقه فى افادة معنى كفاة ذلك الاحسد وأمامه العرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه انما يدل عليه بالسياق والقرائن ولا يعجب فى ذلك فان التراكيب كثيرا ماتفيد المعانى التابعة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فعنى ككون التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتى فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد غيره وكل مؤذسواه ولما و ما يفيد بالتعريض تهديده من عند المخاطب بقرائن الاحوال فاما قامت القرائن على ذلك المعين فقط بمعنى أنه المقصود بالذات فقط دل على غير الاصل فكانت دلالاته على طريق المجاز فى دلالة غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك العنى المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى الاكزم أو المزوم وكونها مقصودة فقط بالقرائن لا يخرج به الكلام عن أصل كونه تعريضا لان ارادة العنى الفرعى فقط لا يخرج به الشئ عن أصله الا ترى الى المجاز الذى صار حقيقة عرفية فان ذلك لا يخرج به باعتبار أصل اللغة فكنا التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى فى أن دلالاته اللفظية على غير المعرض به بكن دلالاته الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية فى ارادة الاصل والفرع الا أن ارادة الاصل لفظية و ارادة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم

﴿فصل﴾ تسكلم فيه على افضلية المجاز والكنائية على الحقيقة فى الجملة فقال (أطبق) أى اتفق (البلغاء)

ولا يصح الجمع بينهما الا بان تحمل ارادتهما معا على ارادة أحدهما بالاستعمال وهو المخاطب و ارادة الآخر بالافادة وهو جلسه المؤذى (تنبيه) قال الامام فخر الدين قدسكون الكناية فى الاثبات وقد تكون فى النفي ومثل الثانى بقوله يصف امرأة بالغة والبيت للشنفرى كما أنشده الجرجاني

بيت بمنجاة من اللوم بينها \* اذا ما يوت باللامة حلت

فتوصل الى نفي اللوم عنها بنفيه عن بيتها وقد قد من الكناية فى جانب النفي فى قوله تعالى ولا ينظر اليهم (تنبيه) ما ذكرناه من الكناية هو باصطلاح البيهانيين أما الفقهاء فقد ذكروا الكنائيات والظاهر أنها عندهم مجاز فاذا قال الزوج أنت خلية مريدا الطلاق فهو مجاز ويسميه الفقيه كناية فلما اراد حقيقة اللفظ لسكونه لانا لا يطلق فى وقوع الطلاق نظر ولا أعلم فيه تفرقا ولم تعرضوا للفرق بين الكناية والتعريض الا فى باب اللعان فانهم ذكروا التصريح والكنائية والتعريض أقساما وذكروا فى الخطبة على الخطبة التصريح والتعريض ولم يذكروا الكناية و ذكر الوالد فى شرح المنهاج الثلاثة واختار أن الكناية فى الخطبة على الخطبة حرام لانها أبلغ من التصريح

ص (فصل أطبق البلغاء الخ) ش منافر غ من مقاصد هذا العلم شرع فى ذكر ما بين أقسامه من الرتب فى البلاغة فقال أطبق البلغاء على أن المجاز والكنائية أى كلامهما أبلغ من الحقيقة والتصريح

﴿تنبيه﴾ أطبق البلغاء

﴿فصل﴾ تسكلم فيه على

أفضلية المجاز والكنائية

على الحقيقة والتصريح

فى الجملة \* (قوله أطبق

البلغاء) أى اتفق أهل فن

البلاغة الشاملة للمعنى

والبيان فالمراد بالاطباق

الاجماع والاتفاق مأخوذ

من قولهم أطبق القوم على

الامر فلانى أجمعوا عليه

والمراد بالبلغاء أهل فن

البلاغة لانهم الذين يظهر

منهم الاجماع ويمكن أن

يراد بالبلغاء جميع البلغاء

العالمون بالاصطلاحات

وغيرهم من أرباب السليقة

ويكون اجماع أهل

السليقة بحسب المعنى

حيث يعتبرون هذه

المعانى أى الحقيقة والمجاز

والتشبيه فى موارد الكلام

وان لم يعلموا بالاصطلاحات

أى بلفظ حقيقة اللفظ

مجاز ولفظ كناية ولفظ

استعارة

(قوله على أن المجاز والسكناية) أى الواقفين في كلام بلغاء العرب ومن تبعهم ويشمل قوله المجاز العقلي الا أن العلة توجب قصره على المجاز اللغوي (قوله أبلغ من الحقيقة) قيل عليه ان أبلغ ان كان مأخوذاً من بلغ بضم اللام بلاغة ففيه أن البلاغة لا يوصف بها المفرد والسكناية كلمة مفردة والمجاز قد يكون كلمة وأيضاً الحال ان اقتضى الحقيقة كانت البلاغة في الاثبات بها ولا عبرة بغيرها من كناية أو مجاز وان اقتضى المجاز أو الكناية كانت البلاغة في الاثبات بما ذكر ولا عبرة بالحقيقة وان كان مأخوذاً من بالغ مبالغة فيه أن أفضل التفضيل لا يصاغ من الرباعي وقد يجاب باختيار الأول وأن المراد البلاغة اللغوية وهى الحسن فقوله أبلغ من الحقيقة أى أفضل وأحسن منها ويصح ارادة الثانى بناء على مذهب الأخفش والبرهان الجوزين (٢٧٥) لصوغ أفضل التفضيل من

الرباعي والمعنى أنهم ما أكثر مبالغة في اثبات المقصود (قوله من الحقيقة والتصريح) لف ونشر مرتب فقوله من الحقيقة يعود الى المجاز والتصريح عطف عليه وهو عائد للسكناية وحينئذ فالغنى المجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح وربما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والسكناية بالتصريح أن السكناية ليست من المجاز لان التصريح حقيقة قطعاً ولو كانت السكناية من المجاز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذلك كناية والتصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبية على الاهمية لان السبب الموجب لأكثرية المبالغة في الكناية مع التصريح فيه

على أن المجاز والسكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح لان الانتقال فيهما من المألوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء بيينة) فان وجود المألوم يقتضى وجود اللازم لامتناع انفكاك المألوم عن لازمه أى أهل فن البلاغة الشاملة للمعاني والبيان (على أن المجاز والسكناية) في كلام بلغاء العرب ومن تبهم (أبلغ) أى أكثر مبالغة في اثبات المقصود (من الحقيقة و) من (التصريح) فقوله من الحقيقة يعود الى المجاز والتصريح معطوف عليه وهو عائد للسكناية فالمجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح ور بما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والسكناية بالتصريح أن الكناية ليست من المجاز لان التصريح حقيقة قطعاً ولو كانت الكناية من المجاز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذلك كناية والتصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبية على الاهمية لان السبب الموجب لأكثرية المبالغة في الكناية مع التصريح فيه خفاء حيث قيل ان الكناية يراد بها المعنيان معافلاً تنهض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز مسوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الاقرب ثم أشار الى سبب المبالغة التي زادها المجاز والسكناية عن مقابلتهما فقال (لان الانتقال) أى انما قلنا ان المجاز والسكناية أبلغ من مقابلتهما لان الانتقال (فيهما) أى في المجاز والسكناية انما هو (من المألوم الى اللازم) فلا يفهم المعنى من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من المألوم الى اللازم أما في المجاز فظاهر وأما في الكناية فلان اللازم الذى قيل ان الانتقال فيها منه الى المألوم قد تقدم أنه مادام غير مألوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من المألوم أيضاً واذا كان الانتقال فيهما من المألوم الى اللازم (فهو) أى فذلك الانتقال الذى به حصل فهم المراد منهما يجرى اثبات معناهما لأجله (كدعوى) ثبوت (الشيء بيينة) ووجه كونها كالدعوى بالبيينة أن تقرر المألوم يستلزم تقرر اللازم لامتناع انفكاك المألوم عن اللازم فصار تقرر المألوم مشعراً باللازم والقرينة مقررة له أيضاً فصار كأنه قرر مرتين على ما حققه وانما قال كالدعوى ولم يقل ان فيهما نفس الدعوى بالبيينة للعلم بأن وهو لف ونشر أى المجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح والسبب في ذلك أن الانتقال في الكناية والمجاز من المألوم الى اللازم أى انتقال ذهن السامع وهذا بناء على رأى الصنف أما السكاكى فانه جعل الكناية انتقالاً من اللازم الى اللازم وعلى التقديرين يصح الدليل لان اللازم المساوى له

خفاء حيث قيل ان الكناية يراد بها المعنيان معافلاً تنهض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز مسوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الاقرب (قوله لان الانتقال فيها) أى في المجاز والسكناية من المألوم الى اللازم فلا يفهم المعنى المراد من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من المألوم الى اللازم وأما في المجاز فظاهر أنه لا يفهم الرجل الشجاع من نفس قولك رأيت أسداً في الحمام بل بواسطة الانتقال من الحيوان المفترس الى لازمه وهو الشجاع وأما في الكناية فلان اللازم الذى قيل ان الانتقال فيها منه الى المألوم قد تقدم أنه مادام غير مألوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من المألوم أيضاً فالمراد باللازم بالنسبة له المألوم في ذهن وان كان لازماً في الخارج (قوله فهو كدعوى الشيء بيينة) أى واذا كان الانتقال فيهما من المألوم الى اللازم فذلك اللازم المنتقل اليه من المألوم كالشيء المدعى بثبوت الصاحب البيينة أى الدليل بخلاف الحقيقة والتصريح فان كلامهما دعوى مجردة عن الدليل فاذا قلت فلان كثير

وأن الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه وأن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لآعلى سبيل الاستعارة وأن السكناية أبلغ من الإفصاح بالذكرك قال الشيخ عبدالقاهر ليس ذلك الواحد من هذه الأمور يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيد خلافه بل لأنه يفيد تأكيد الإثبات المعنى لا يفيد خلافه فليست فضيلة قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل هي أن الأول أفاد تأكيداً كيدا لإثبات تلك المساواة له لم يفده الثاني وليست

المراد كأنك قلت فلان كريم (٢٧٦) لأنه كثير الرماد وإذا قلت رأيت أسدا في الحمام فكأنك قلت رأيت شجاعا

(و) أطبقوا أيضا على ( أن الاستعارة أبلغ من التشبيه

اللزوم فيهما لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللزوم بعد تسليم اللزوم وإنما هنا تركيب استعمل في اللزوم حيث يكون المنجاز تمثيلا وحيث يكون غيره فإما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به لينتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو به هو اللزوم بمعنى اللزوم والقرينة مضمون الكلام المجازي والسكناية إنما هو الدعوى لإثباتها بالدليل لسكن لما كان ذلك الحكم الذي هو اللزوم أو الحكم على لفظه أو به فيه إثبات الحكم في الجملة والقرينة تقتضي إثبات اللزوم أو الحكم للزوم أو به بمعنى اللزوم صار كأنه أثبت مرتين فيكون فيه تأكيد الإثبات ومن المعلوم أن إثبات الشيء بالدعوى ثم إثباته بالدليل يتضمن اثباتين فصار اللزوم أو الحكم على لفظ اللزوم أو به مع القرينة المقتضية لسكون اللزوم إنما المراد به اللزوم والحكم إنما هو على اللزوم أو به يشبه الحكم بالدعوى والبيينة في أن كلا منهما فيه الأشعار بالثبوت مرتين بخلاف الحقيقة فليس فيها إلا إثبات الحكم لمداول اللفظ فقط وقد تبين بهذا أن أفضلية المجاز والسكناية على مقابليهما من جهة أن إثبات الحكم فيهما كان على وجه التأكيد والتقرير من ملاحظة ما يشمر به الكلام من كونه كالإثبات مرتين ويحتمل أن لا يراعى الإثبات مرتين بل يكون سبب تأكيد الإثبات أن الانتقال من اللزوم إلى اللزوم متخيل فيسهل أنه من الانتقال إلى الدعوى من البيينة فيكون مستند التقرير أمرا خياليا والخطب في ذلك سهل لأن إفادة التقرير حاصل بكل الاعتبارين والآخر منهما أسمر وبه علم أن الألفية مأخوذة من المبالغة وإن كان أخذ اسم التفضيل منها قليلا لا من البلاغة لأن التركيب فيهما وفي مقابليهما لا بد فيه من المطابقة لمقتضى الحال فإذا حصل ذلك حصلت البلاغة فلا تفاوت فيها وإن كان اعتبارها في المجاز والسكناية أدق لما فيهما من اعتبار المبالغة وشروط إفادتها ثم الحكم المجازي والسكناية الذي لوحظ فيه كونه مقرر الثبوت أكثر من الحكم الحقيقي نرى يده كما أشرفنا إليه في التقرير حصول مضمون الكلام الذي هو نفس المجاز والسكناية أو الذي وجد فيه فلا يرد أن يقال المجاز الأفرادي والسكناية الأفرادية لا يتصور فيهما تقرير الثبوت وتأكيده لا اختصاص الثبوت والتقرير بالأحكام على أن لنا أن نقول يتصور التقرير في المفردات فيستعمل اللزوم من اللزوم من حيث هو ويتقرر معنى اللزوم بالقرينة فكأنه ذكر مرتين فيتقرر في الذهن تقرير المدعى بالدليل تأمله (و) أطبق البلاء على ( أن الاستعارة ) التحقيقية والتمثيلية (أبلغ من التشبيه) وخرج بالحقيقية والتمثيلية السكناية عنها والتمثيلية لانهما يستامان في المجاز على حكم اللزوم فكان أبلغ لانه كدعوى الشيء بيينة وفيه نظر سيأتي وأن الاستعارة أبلغ من التشبيه وذلك لأن الاستعارة نوع من المجاز والمجاز أبلغ من الحقيقة المسبق والتشبيه حقيقة سواء كان مذكورا

في الحمام لانه كالأسد كذا قرر شيخنا العلامة العديوي وفي كلام بعضهم ما يقتضى أن المراد بالبيينة الشاهدان حيث قال ووجه كونهما كالدعوى بالبيينة أن تقرير اللزوم يستلزم تقرير اللزوم لامتناع انفكاك اللزوم عن اللزوم فصار تقرير اللزوم مشعرا باللزوم والقرينة مقررة له أيضا فصار كأنه قرر مرتين مثل الدعوى التي أثبتت بشاهدين من جهة أن في كل تأكيد الإثبات وبهذا يعلم وجه كون الألفية في كلام المصنف مأخوذة من المبالغة وإنما قال كدعوى ولم يقل أن فيهما نفس الدعوى بالبيينة لانه لم بأن اللزوم فيهما لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللزوم وإنما هذا تركيب استعمل في اللزوم حيث كان المجاز تمثيلا وحيث كان غيره فإما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به لينتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو به هو اللزوم

عمومية اللزوم والقرينة بقى شيء آخر وهو أن ما ذكره المصنف من أن المجاز أبلغ من الحقيقة لعله المذكورة مراده به المجاز لأنها القيد فيخرج غير القيد وهو لفظ القيد المراد به المطلق فإنه إذا نظر إلى ما ذكره القيد من المجاز كان قائما مقام أحد المترادفين فكما أن أحد المترادفين إذا أقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى هو ذلك المعنى بعينه فلا يمد مفيدا كذلك الشفر إذا أقيم مقام الشفة لم يقصد به إلا تلك الحقيقة أعني العضو المخصوص وذلك القيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كأنه بمنزلة أمر خارج عن مفهوم الشفر فلا يثبت على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف إطلاق الأصابع على الأنامل فإنه يفيد مبالغة وكذا إطلاق اليد على القدرة يفيد تصورهما بصورة ما هو مظهرها قاله العصام في الأطول (قوله وأطبقوا أيضا على أن الاستعارة أبلغ من التشبيه) أراد

فضيلة قولنا كثير الرماد على قولنا كثير القري أن الاول أفادز يادة لفرامه بقدها الثاني بل هي أن الاول أفادنا كيدا لاثبات كثرة القري له لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء ببيئته ولا شك أن دعوى الشيء ببيئته أبلغ في اثباته من دعواه بلا بيئته ولقائل أن يقول قد تقدم أن الاستعارة أصلها التشبيه وأن الاصل في وجه الشبه أن يكون في الشبه به أتم منه في الشبه وأظهر فقولنا رأيت أسدا يفيد للرئي شجاعة أتم مما يفيدها قولنا رأيت رجلا كالأسد لان الاول يفيد شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد

(٢٧٧)

ويمكن أن يحجب عنه بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في شيء من الصور أصلا هذا آخر الكلام

بالاستعارة التحقيقية والتشبيها وأما الكنية والتخييلية فليس مرادين له لانها ليسا من الجاز الغروي عنده (قوله لانهما) أي الاستعارة نوع من الجاز والتشبيه نوع من الحقيقة وقد علم أن الجاز أبلغ من الحقيقة وبالضرورة أن ما كان من جنس الابلغ يلزم أن يكون غير الابلغ وإنما أفرد المصنف هذا بالذكر وان دخل في قوله أطبق البناء على أن الجاز أبلغ من الحقيقة اهتماما بشأن الاستعارة لما فيها من الادعاء ولان التقابل لها حقيقة مخصوصة وهي التشبيه (قوله وليس معنى الخ) المناسب الفاء لان هذا مفرع على ما ذكره المصنف من أن الجاز والكناية كدعوى الشيء ببيئته بخلاف الحقيقة

لاها نوع من الجاز) وقد علم أن الجاز أبلغ من الحقيقة وليس معنى كون الجاز والكناية أبلغ أن شيئا منها ما يوجب أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى لا توجد في الحقيقة والتصريح

مذهب المصنف وإنما قلنا ان الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها نوع من الجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة وما يكون من جنس الابلغ يلزم أن يكون مما يكون من جنس المراد عليه في المبالغة فإذا كانت الاستعارة من جنس الجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة اذ فيه الانتقال من الملزوم الى اللازم فكأنه دعوى بالدليل لما ضمنه من الاشعار والتقرر مرتين وكان التشبيه من الحقيقة التي فضلها الجاز في المبالغة لان تمام ذلك التقرر عنها يلزم كون الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها من جنس الفاضل وهو من جنس الفضول وإنما ذكرهما مع دخولهما بحسب الظاهر فيما قبلهما ليعين شأن الاستعارة مع خصوص ما يقابلها لعظم شأنها وكون أبلغيتها مخالفة لأبلغية غيرها وذلك أن الانتقال في الجاز المرسل واضح والابلية فيه ليست الا من جهة تقرير المراد في الذهن لاشعار الملزوم باللازم وسوق القرينة الى خصوصه فكأنه قرر مرتين وأما الكناية فعند قصد اللازم فقط فأمر الانتقال فيها أيضا واضح وعند قصدهما فالمقصود الذات فيها واللازم وبه سميت كناية وقد تضمنت طلبه بالقرينة فيحصل بذلك التمكن الذي هو كالاتبات مرتين وبالذليل وليس فيها أيضا باقية الاهتداء الاعتبار وأما الاستعارة ففيها أيضا الانتقال فإذا قلت رأيت أسدا في الحام فأول ما يحظر معنى الاسدية الحقيقية والقرينة تصرف عن ارادته فيطلب الذهن المراد للقرينة الصارفة عن الاصل فيفهم بمعونة اللزوم وذلك المفهوم هو الشجاع الذي هو لازمه فيتقرر في الذهن لكونه بعد الطلب ولكون الملزوم من شأنه أن يشعر به والقرينة أوضحته بواسطة اللزوم وقد عرفت أن المراد باللازم هنا ما يصح معه الانتقال ولو عرف أوفرينة خارجة فكأنه ثبت مرتين كالدعوى مع الدليل وان شئت قررت التشبيه كما تقسم بين الدعوى

الأداة أو محذوفها فإذا حذف منه شيء لا يكون فيه الاجاز الحذف وفي اطلاق أن الجاز أبلغ من الحقيقة نظر لان الكناية حقيقة وهي أبلغ من كل مجاز مرسل ويحتمل أن يقال انها أبلغ من الاستعارة أيضا وهو تفرع على أن الكناية ليست حقيقة ولا مجازا وينبغي أن يراد بالتشبيه ما ليس بتشابه أما التشابه فسيأتي واختار الورد في تفسيره أن الاستعارة إنما تحسن حيث يكون المستعار أعلى من المستعار له وأن شرط التشبيه بكان أن يقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن المشبه عين المشبه به فعلى هذا يكون التشبيه بكان أبلغ وزاد المصنف في الايضاح أن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لاعلى سبيل الاستعارة (تنبيه) نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر أن التفاوت بين هذه الرتب ليس لان الواحد منها يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيدها خلافا فليست فضيلة رأيت أسدا على قولنا هو والاسد سواء في الشجاعة أن الاول أفادز يادة في مساواته للاسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

والتصريح فانها كدعوى الشيء من غير بيئته وحاصله أن السبب في كون الجاز والكناية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه أن كل واحد من تلك الثلاثة الاول يفيد تأكيد الاثبات وهذا لا يفيد خلافها وليس السبب في كون كل واحد من الثلاثة الاول أبلغ من خلافاً أنه يفيد زيادة في نفس المعنى المراد كالكرم والشجاعة مثلا لا يفيدها خلافاً فقول الشارح وليس معنى كون الجاز والكناية أي والاستعارة وقوله أبلغ أي من الحقيقة والتصريح والتشبيه وقوله أن شيئا منهما أي ومن الاستعارة وقوله بوجب أن يحصل أي يثبت في الواقع ونفس الامر ولو قال أن شيئا منهما يفيدز يادة في نفس المعنى لا يفيدها الحقيقة والتصريح لكان أوضح



في الفن الثاني وذكر السكاكي بعد الفراع منه تفسير البلاغة بما نقلناه عنه في صدر الكتاب ثم قسم الفصاحة الى معنوية ولفظية وفسر المعنوية بخلاص المعنى عن التعقيد وعنى بالتعقيد اللفظي على ما سبق تفسيره وفسر اللفظية بأن تكون الكلمة عريضة أصلية وقال وعلامة ذلك أن تكون على ألسنة الفصحاء من العرب الموثوق بعربيتهم أدور واستعمالهم لها أكثر لا مما أحده المولدون ولا مما أخطأت فيه العامة وأن يكون أجرى (٣٧٨) على قوانين اللغة وأن تكون سليمة عن التنافر فجعل الفصاحة غير

لازمة للبلاغة وخصر المراد أنه يفيد زيادة كيد لا لاثبات ويفهم من الاستعارة أن الوصف في الشبهه بالغ حد الكمال كما في الشبهه وليس بقاصر فيه كما يفهم من التشبيه والمعنى لا يغير حاله في نفسه بأن يعبر عنه بعبارة أبلغ وهذا مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله مع الدليل وبين هذه الاشياء فان في كل منهما انتقالا من ملزوم لللازم فيتخيّل أن في هذه الاشياء الدعوى والدليل ويتأكد ثبوت معنى كل منها وهو قريب من الاول وأخصر فقد ظهر اشتراك الثلاثة في هذا المعنى وتزيد الاستعارة بأن السامع لما سمع لفظ الاسد مثلا وانتقل بالقرينة الى اللازم الذي هو الرجل الشجاع على ما حررناه فيما تقدم واستشعر أنه يعبر باسم الاسد عن هذا الرجل للمشابهة لان العلاقة قد فهمت وأنها للمشابهة فيستشعر من ذلك أنه بالغ في التشبيه حتى سوى بينهما وصيرهما من جنس واحد بحيث يشملهما الاسم على ما تقدم في الاستعارة ففهم من ذلك مساواتهما عند التكلم في الشجاعة الجامعة لهما فهنا مبالغة في التسوية أفادها التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك يشمر باتحادهما وكونهما شيئا واحدا وهذه المبالغة لا توجد في الحقيقة التي هي التشبيه كأن يقال زيد كالاسد لان أصل التشبيه الاشعار يكون الوجه في المشبهه أقوى فلما سواة فقد ظهر أن الاستعارة تفيد المبالغة في تسوية المشبهين في الوجه والمبالغة في تقرير اللازم في الذهن بالانتقال وذلك اللازم هو المشبه باعتبار الوجه على ما تقدم تحقيقه فلذا فصلها مع مقارنتها عن الحقيقة والحجاز ثم ان الشيخ عبد القاهر له كلام هنا ففهمه المصنف على وجه فاعترضه ثم أجاب ورد عليه الشارح فخله على وجه آخر وخطأ المصنف في فهمه وورد على الشارح بعض المحققين بما يظهر أنه هو الحق فلنورد ما يفهم به حاصل ما قال كل منهما وذلك أن الشيخ عبدالقاهر قال ليس السبب في كون الحجاز والاستعارة والكناية

بل المراد أنه يفيد زيادة كيد لا لاثبات ويفهم من الاستعارة أن الوصف في الشبهه بالغ حد الكمال كما في الشبهه وليس بقاصر فيه كما يفهم من التشبيه والمعنى لا يغير حاله في نفسه بأن يعبر عنه بعبارة أبلغ وهذا مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله

مع الدليل وبين هذه الاشياء فان في كل منهما انتقالا من ملزوم لللازم فيتخيّل أن في هذه الاشياء الدعوى والدليل ويتأكد ثبوت معنى كل منها وهو قريب من الاول وأخصر فقد ظهر اشتراك الثلاثة في هذا المعنى وتزيد الاستعارة بأن السامع لما سمع لفظ الاسد مثلا وانتقل بالقرينة الى اللازم الذي هو الرجل الشجاع على ما حررناه فيما تقدم واستشعر أنه يعبر باسم الاسد عن هذا الرجل للمشابهة لان العلاقة قد فهمت وأنها للمشابهة فيستشعر من ذلك أنه بالغ في التشبيه حتى سوى بينهما وصيرهما من جنس واحد بحيث يشملهما الاسم على ما تقدم في الاستعارة ففهم من ذلك مساواتهما عند التكلم في الشجاعة الجامعة لهما فهنا مبالغة في التسوية أفادها التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك يشمر باتحادهما وكونهما شيئا واحدا وهذه المبالغة لا توجد في الحقيقة التي هي التشبيه كأن يقال زيد كالاسد لان أصل التشبيه الاشعار يكون الوجه في المشبهه أقوى فلما سواة فقد ظهر أن الاستعارة تفيد المبالغة في تسوية المشبهين في الوجه والمبالغة في تقرير اللازم في الذهن بالانتقال وذلك اللازم هو المشبه باعتبار الوجه على ما تقدم تحقيقه فلذا فصلها مع مقارنتها عن الحقيقة والحجاز ثم ان الشيخ عبد القاهر له كلام هنا ففهمه المصنف على وجه فاعترضه ثم أجاب ورد عليه الشارح فخله على وجه آخر وخطأ المصنف في فهمه وورد على الشارح بعض المحققين بما يظهر أنه هو الحق فلنورد ما يفهم به حاصل ما قال كل منهما وذلك أن الشيخ عبدالقاهر قال ليس السبب في كون الحجاز والاستعارة والكناية

بل الاول أفادت كيدا لاثبات تلك المساواة بقدها الثاني وليس فضيلة كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفاد زيادة بقدها الثاني بل لان الاول أفادت كيدا لاثبات كثرة القرى لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء بمدينة ولاشك أن دعوى الشيء بمدينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بيئة قال المصنف لقائل أن يقول الاستعارة أصلها التشبيه والاصل في وجه الشبهه أن يكون في الشبهه به أتم فقولنا رأيت أسدا يفيد للرئي شجاعة أتم مما يفيدها رأيت رجلا كالاسد لان الاول يثبت له شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الاسد ويمكن الجواب عنه بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في كل شيء من الصور أصلا قلت ما ذكره الشيخ مخالف لاتفاقهم على أن الحجاز والكناية أبلغ من الحقيقة ولو كان كما قال لما كانت الكناية والحجاز أبلغ بل كان الابلغ هو اثبات التشبيه وأما قوله ان التأكيد انما هولتا كيدا تشبيهه ففهمه نظر لان تأكيد التشبيه انما يكون بما رد على الجملة من واللام مثلا والتأكيد في الاستعارة انما وقع في لفظ مفرد والتأكيد يكون لعنا كما أن المبالغة في قولك رحيم لتحويل صيغته من فاعل انما كان لزيادة الرحمة لا لتأكيد اثباتها وأما قوله ان الكناية ليست أبلغ من التصريح

(قوله بل المراد) أي من كون المجاز والكناية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه (قوله أنه) أي ما ذكر من كل من الحجاز والكناية والاستعارة (قوله زيادة تأكيد) الاضافة بيانية (قوله أن الوصف)

أي الذي هو وجه الشبهه (قوله حد الكمال) أي مرتبة الكمال (قوله وليس بقاصر) أي وليس ليست الوصف بقاصر في المشبهه (قوله كما يفهم الخ) راجع للفني (قوله بأن يعبر) أي بسبب أن يعبر عنه بعبارة أبلغ كالمجاز والكناية والاستعارة أي أن التعبير بما ذكر لأجل افادة تغير المعنى في نفس الامر منتف (قوله وهذا) أي المراد للتقدم مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله الخ خلافا للمصنف فانه حمل كلام الشيخ على محمل آخر ثم اعترض عليه وأجاب عن اعتراضه انظر ذلك في المطول

البيان فهو أنه تعالى لما أراد أن يبين معنى أردنا أن نرد ما انفجر من الأرض إلى بطنها فارتد وانقطع طوفان السماء فانقطع وأن يقبض الماء النازل من السماء ففاض وأن يقبض أمرنا وهو أن تجاز ما كنا وعدناه من اغراق قومه فقبض وأن نسوي السفينة على الجودي فاستوت وأبقينا الظلمة غرقى بنى الكلام على تشبيه المراد منه بالأمور الذي لا يتأتى منه لسكالك هيئته العصيان وتشبيه تكوين المراد بالأمر الحزم النافذ في تكون المقصود تصوريا لاقتداره تعالى وأن السموات والأرض وهذه الأجرام العظام تابعة لارادته كأنها عقلاء بمزون قد عرفوه حق معرفته وأخطوا عاوماً بوجود الانقياد لأمره وتحتم بذل المجهود عليهم في تحصيل مراده ثم نبى على تشبيه هذا نظم الكلام فقال تعالى قيل على سبيل المجاز عن الإرادة الواقع بسببها قول القائل وجعل قرينة المجاز خطاب الجاد وهو يأرض وباسماء ثم قال يأرض وباسماء مخاطبا لهما على سبيل الاستعار ذلك تشبيه المذكور ثم استعار (٣٧٩) لغور الماء في الأرض البلع الذي

هو أعمال الجاذبة في الطعام  
بجامع الذهاب إلى مقر خفي  
واستمتع ذلك تشبيه الماء  
بالغذاء على طريق الاستعارة  
بالكناية لتقوى الأرض  
بالماء في الانبات للزروع  
والأشجار وجعل قرينة  
الاستعارة لفظ ابلى لكونه  
موضوعا للاستعمال في  
الغذاء دون الماء ثم أمر على  
سبيل الاستعارة للتشبيه  
للقدم ذكره ثم قال ماءك  
بإضافة الماء إلى الأرض على  
سبيل المجاز تشبيها لاتصال  
الماء بالأرض باتصال الملك  
بالمالك واختار حبس المطر  
الاقلاع الذي هو ترك  
الفاعل الفعل لتشبيه بينهما  
في عدم ما كان وخاطب في  
الأمرين ترشيفا للاستعارة  
ثم قال وغبض الماء وقضى  
الأمر واستوت على الجودي  
وقيل بعد القوم الظالمين فلم  
يصرح بالناض والفاض  
والمسوى والقائل كما لم يصرح

ليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

أبلغ أن واحدا من هذه الأمور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيد مخالفاً بل لأنه يفيد تأكيداً لا ثبات المعنى لا يفيد خلافه فليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا شجاعا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل الفضيلة هي أن الأول أفاداً كيداً لا ثبات تلك المساواة له لم يفدها الثاني وعنى بتأكيد الأثبات أن المساواة أفادها التعبير عن التشبه بلفظ التشبه به لا شعار ذلك التعبير بالاتحاد بخلاف التنصيص على المساواة كما في الحقيقة فيخطر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض والاتحاد الذي أفاده التعبير يقتضي المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الأثبات أيضاً من جهة أن الانتقال إلى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشيء بالدليل على ما قررناه آنفاً وهذا أعنى أفادة تأكيد الأثبات بالانتقال من المألوم إلى اللازم هو الجاري في الكناية والمجاز المرسل كما تقدم وزاد الشيخ متصلاً بما تقدم أن المعنى لا يتغير بنفسه باختلاف الطرق الدالة عليه وإن كانت الدلالة في بعضها بواسطة الانتقال الذي هو التصرف الفعلي وفي بعضها باللفظ كما في الحقيقة ففهم المصنف من جميع ما ذكر أن مراد الشيخ بقوله إن واحداً من هذه الأمور لا يفيد زيادة في المعنى أنه لا يدل على الزيادة في المعنى فليس السبب في الأبلغية دلالة على الزيادة في المعنى وإنما السبب ما فيه من تأكيد الأثبات كما قررنا ذلك آنفاً فاعترض عليه بأن ذلك إنما يتجه في غير الاستعارة مثل المجاز المرسل

في المعنى فيه كمن الذهاب إليه وأن يقال ليس كثير الرماد يدل على كرم لا يدل عليه كثير القرى ثم كثرة القرى ليست المسكنى عنه بل المسكنى عنه الكرم وكثرة القرى من جملة الوسائط بين المسكنى عنه والمسكنى به وأما قوله إن التأكيد فيه للتشبيه فممنوع على نحو منع ما قبله وأما قوله تأكيد الأثبات في رأيت الأسد فكان مراده اثبات وقوع الرؤية على الأسد والافتقار كيد الأثبات يكون في اثبات المسند للمسنديه فكان حقه أن يمثل بجاء في أسد أو ما تمثيله بقولك زيد والأسد سواء فقد يقال هذا المثال أحص من المدعى فإن زيد والأسد سواء من قبيل التشابه المستدعى لاستواء الطرفين لا من قبيل التشبيه المستدعى لرجحان التشبه به فلا يلزم من ثبوت التساوي بين التشابه والاستعارة إن سلمناه ثبوت التساوي بين التشابه

بقائل يأرض وباسماء سلو كافي كل واحد من ذلك سبيل الكناية أن تلك الأمور العظام لا تتأتى إلا من ذي قدرة لا تكتمه قهار لا يغالب فلا مجال للذهاب الوهم إلى أن يكون الفاعل لشيء من ذلك غيره ثم ختم الكلام بالعرض السلكي مسلحهم في تكذيب الرسل ظاهراً لأنفسهم ختم اظهار مسكن السخط وطمحة استحقا فهم آياه وأما النظر فيها من حيث علم العاني وهو النظر في فائدة كل كلمة فيها وجوه (قوله ليست مزية) أي فضيلة (قوله أن الأول الخ) هذا خبر ليس والمراد بالأول رأيت أسدا والمراد بالثاني رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة (قوله في مساواته) في معنى على أي ليست فضيلة التركيب الأول المشتغل على الاستعارة على التركيب الثاني المحتوي على التشبيه أن الأول أفاد زيادة على مساواة الرجل للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل كل من التركيبين إنما أفاد مساواة الرجل للأسد في الشجاعة ولم يفدها أحدهما زيادة على المساواة المذكورة

كل تقدم وناخر بين جملها فذلك أنه اختير يادون سائر أخواتها لسكونها أكثر استعمالها ولذاتنا على بعد المنادى الذي يستدعيه مقام  
 اظهار العظمة و يؤذن بالتهاون به ولم يقل يارض بالسكسر تحسبا لاضافة التشريف تأكيدا للتهاون ولم يقل يأتيتها الأرض للاختصار  
 مع الاحتراز عما في أيهما من تكافؤ التثنية غير المناسب للمقام لسكون المخاطب غير صالح للتثنية على الحقيقة واختير لفظ الأرض دون  
 سائر أمثاتها لسكونه أخف وأدور واختير لفظ السماء لمثل ذلك مع قصد المطابقة واختير ابلعي على ابتلي لسكونه أخصر ولجبي حظ  
 التجانس بينه وبين أفعلي وأفور وقيل ماءك بالافراد دون الجمع لدلالة الجمع على الاستتكار الذي يباه مقام اظهار الكبرياء وهو الوجه  
 في افراد الارض والسماء ولم يحدف مفعول ابلعي لثلاثتهم ما ليس بمراد من تعميم الابتلاع للجنال والتلال والبحار وغيرها نظرا الى مقام  
 ورود الامر الذي هو مقام عظمة (٢٨٠) وكبرياء ثم اذ بين المراد اختصر الكلام على أفعلي فلم يقل أفعلي عن ارسال

بل الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيدا لاثبات تلك المساواة لم يفده الثاني والله أعلم \* ككل القسم  
 والسكناية لانهما لا يدلان على أزيد مما يدل عليه الحقيقة فالفضيلة فيهما في تأكيد الاثبات الحاصل  
 بكونهما كدعوى الشيء بينة فليس السبب في الفضيلة فيهما مادلاتهما على أكثر مما دلت عليه الحقيقة  
 بل السبب أن المدلول فيهما فيه تأكيدا لاثباته ولم يتأكدا لاثباته في الحقيقة فصار أبلغ منها وإن كان  
 المعنى لا ينقص ولا يزيد على ما كان عليه فيهما وكذا الاستعارة بالنسبة لمثل به وهو قوله رأيت رجلا  
 شجاعا هو والأسد سواء في الشجاعة فان دلالة الاستعارة على المساواة كدلالة هذه الحقيقة وأما  
 الاستعارة باعتبار التشبيه كقولك زيد كالأسد فان السبب في الألفية يكون غير ما ذكر لدلالة الاستعارة  
 على الاتحاد في الحقيقة المستلزمة للاتحاد في الشجاعة والمساواة فيها والتشبيه يشعر بأن الشجاعة  
 في الرجل أضعف منها في الأسد لما تقرر أن المشبه أضعف من المشبه به في وجه التشبيه بل نقول انها أقوى  
 دلالة على المساواة من قوله هو والأسد سواء أيضا لما تقدم أن الاتحاد يفيد المساواة ويدل عليها دلالة  
 أقوى من التصريح بها لاشعار التصريح باحتمال كونها في بعض الوجوه وعلى تقدير تسليمه فيكون في  
 الاعتراض أن الاستعارة تفيد في المعنى ما هو أقوى من افادة التشبيه أي تدل على السكناية في الوجوه دون  
 التشبيه وأما قلنا يكفي لان قوله ليست مزية المجاز على الحقيقة أنه يفيد ما هو أكثر أي يدل على ما هو  
 أقوى عام بظاهره لكل مجاز ومن جملة المجاز الاستعارة وهي تفيد أكثر وتدل عليه بالنسبة للتشبيه  
 والاستعارة مطلقا كما ادعاه بل الذي يظهر أن التشابه أبلغ من الاستعارة لان في الاستعارة أصلا وفرعا  
 وليس ذلك في التشابه وأما قوله انه اثبات الشيء بينة فقد يقال ان هذا لا تحقيق له وبنبغي أن يقال  
 ادعاء الشيء بينة وحينئذ يتضح ما قولنا اثبات الشيء بينة مع جعلنا التأكيدا ما هو لا اثبات فليس في  
 اخباره بكثرة الرماد اثبات كثرة الرماد المستلزم للسكرو بعد أن كتبت هذا الاشكال رأيت الامام خفر  
 الدين وقع عليه فحمدت الله تعالى ثم عقبه الامام نخر الدين باعتراض ثان وهو أن الاستدلال بوجود  
 اللازم على المزموم باطل لان الحياة لازمة للعلم ولا يمكن الاستدلال بوجود الحياة على وجود العلم وفيما  
 قاله نظر وجوابه أن المراد اللازم المساوي ولا مانع من الاستدلال به بمعنى المعرف ولهذا التشبيه قال  
 المصنف أن الانتقال في السكناية من المزموم الى اللازم وأما موافقة المصنف له على هذه العلة ومخالفته  
 له في أن التأكيد لاثبات بل للاستعارة ففيه نظر لان البينة لا تفيد زيادة في الحق إنما تؤكده المرعي به

اللام مع بعد الدال على  
 معنى أن البعد جق لهم ثم أطلق الظلم ليتناول كل نوع حتى يدخل فيه ظلمهم لأنفسهم بتكذيب الرسل الثاني  
 هذا من حيث النظر الى السكك وأما من حيث النظر الى ترتيب الجمل فذلك أنه قدم النداء على الأمر فقيل يارض ابلعي و يامساء  
 (قوله بل الفضيلة) أي فضيلة الأول على الثاني (قوله لاثبات تلك المساواة له) أي للأسد وقوله لم يفده أي ذلك التأكيد التركيب  
 الثاني و بيان ذلك أن التركيب الأول أفاد المساواة من حيث التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك التعبير يشعر بالاتحاد ودلالة  
 الاتحاد على المساواة أبلغ من دلالة التنصيص على المساواة كما في التركيب الثاني فانه يحظر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض  
 والاتحاد الذي أفاده التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به يقتضي المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الاثبات أيضا  
 من جهة أن الانتقال الى الشجاعة المقاد بطريق المجاز كاثبات الشيء بالدليل وهذا أي افادة تأكيد الاثبات بالانتقال من

أقلمى دون أن يقال البلى بأرض وأقلمى باسماء جر ياعلى مقتضى اللازم فيمن كان مأمو راحقيقة من تقديم التنبيه ليمتكن الامر الوارد عقبيه في نفس المسادى قصدا بذلك اعنى الترشيح ثم قدم

الطوفان منها ونزولها لتلك في القصة منزلة الاصل ثم أتبعهما قوله وغيض الماء لاتصاله بقصة الماء ثم أتبعه ما هو المقصود من القصة وهو قوله وقضى الامر أى أنجز الوعد من ادلاك الكفرة وأنجاء نوح ومن معه في السفينة ثم أتبعه حديث السفينة ثم ختمت القصة بما ختمت هذا كله نظري الآية من جانب البلاغة وأما النظر فيها من جانب الفصاحة المعنوية ففى كآرى نظم للعانى لطيف وآدية لها ماخصه مبنية لاتعقيد يعثر الفسك في طلب المراد ولا التواء يشيك الطريق الى المراد بل ألفاظها تسابق معانيها ومعانيها تسابق ألفاظها وأما النظر فيها من جانب الفصاحة اللفظية فألفاظها على ما ترى عربية مستعملة جارية على قوانين اللغة سليمة عن التافر بعيدة عن البشاشة عذبة على العذبات سلسة على الاسلات كل منها كالماء فى السلاسة وكانعسل فى الحلوة وكانسيم فى الرقة والله أعلم

الملزوم الى اللازم هو الجارى فى السكناية والمجاز المرسل

الثانى والحمد لله على جزيل نواله والصلاد والسلام على سيدنا محمد وآله

والدضية السكناية تناقضها الجزئية وأجاب المصنف بأن قوله ليس السبب افادة الزيادة أى الدلالة عليها ليس على عمومها فى كل مجاز بل يعنى أن ذلك لا يكون سبباً دائماً وإنما يكون سبباً ابلغية فى الاستعارة مع التشبيهه وأما المجاز المرسل والسكناية والاستعارة بالنسبة الى قوانينها والاسدسواء فالسبب فيها هو الامر العام وهو ما فى كل من تأكيد الاثبات الحاصل من الانتقال الى اللازم من الملزوم واعترض الشارح المصنف رحمه الله تعالى بأنه لم يفهم كلام الشيخ حيث حمل قوله يفيد زيادة على معنى أنه يدل على الزيادة قال وإنما مراد الشيخ ما فادة الزيادة تخصيلها فى نفس الامر بدليل قوله ان المعنى لا يتغير فى نفسه وعدم افادة اللفظ للمعنى فى نفس الامر صحيح كما تقدم أن الخبر لا يفيد المعنى فى الخارج لاحتمال انتفاؤه ولذلك يحتمل الصدق والكذب وأما باعتبار الدلالة والافهام فلا يحتتمل الا الصدق لان المفهوم منه هو ما وضع له معنى كون المجاز أبلغ أنه يفيد تأكيد الاثبات كما قررناه لأنه يفيد زيادة فى المعنى فى نفس الامر فانه كما لا يفيد أصل المعنى كما تقدم فى باب الخبر لا يفيد زيادة فيه ولا ينافى ذلك أن يدل على أكثر مما تدل عليه الحقيقة فان الاستعارة دلت على كمال الوجه والتشبيه يدل على ضعفه فلا يرد الاعتراض على الشيخ لان المعنى فى نفسه ولو دلت الاستعارة على السكناية لا يقتضى ذلك أنها أثرت فيه زيادة فى نفس الامر قال وكثيراً ما يقع فيه الغلط للمصنف من استنباط المعانى من كلام الشيخ لاحتياجه الى مزيد التأمل ورد بعض المحققين كلام الشارح بأن ما حمل عليه المصنف كلام الشيخ من تفسير الافادة بالدلالة هو الذى ينبغي أن يصار اليه لانه بما يتوهم أن المجاز دائماً أقوى دلالة وأكثر مدلولاً من الحقيقة فأورد الشيخ هذا البحث ليبين أن ذلك لا يطرد ومثل بما ينتقض فيه الاطراد وهو قوله هو والاسدسواء مع الاستعارة وكذلك السكناية والمرسل ووجهه ابلغية بالوجه العام لكل ما هو خلاف الحقيقة

وأما تخالف حاله بالبينة وعدمها فى اثباته كما قال عبد القاهر لاقى كثيراً وقائه فكان من حق المصنف كما منع كلام عبد القاهر أن يمنع دليله ويزنق دليل منعه وأما قول المصنف فى الرد على عبد القاهر فقد رد عليه بنفس دعوى مخالفته فكان من حقه أن يرد عليه بدليل صحيح وأما قوله الاصل فى التشبيه أن يكون المشبه به أهم فهذا التعميم مخالف لقوله فيما سبق انه يكون أهم فى بعض الصور دون بعض ثم هذا القدر لا يحصل به مقصوده لان عبد القاهر أن يقول والتشبيه المعنوى موجود فى الاستعارة والمجالة الذى قاله المصنف هو الحق ولكنه لم يتوصل اليه بطريقه (تنبيه) قولنا فى هذا الفصل كله السكناية والمجاز أبلغ هو والمعنى المعنوى كما قولنا بعيل أبلغ من فاعل وليس من البلاغة الصطاح عليها فى هذا العلم لامر من أحدهما أن تلك لانكون فى الفرد ولا شك أن المجاز والسكناية يكونان مفردين غالباً نعم ما ذهب اليه عبد القاهر من أن ابلغية فى الاثبات يبنى معه فى تسمية ذلك بلاغة بالاصطلاح. الثانى ان أبلغ أفضل تفضيل فذا حملت على المعنى المعنوى كان على باه من التفضيل لان الحقيقة باهة للقصد وبكل حال فالمجاز أبلغ منها فاذا حملناه على الاصطلاحى كان من باه بالضم وهو دليل على حصول البلاغة فى الحقيقة وليس كذلك لان الحقيقة المجردة لا بلاغة فيها فلا يكون من باه بالضم بل من باه بالفتح (تنبيه) لم يتعرض المصنف للتفاوت بين أنواع الاستعارة والذى يظهر أن الاستعارة بالسكناية باه من التصريحية وبه صرح الطيبى ولاشكال فيه على رأى السكاكى فانها كالجامة بين الاستعارة والسكناية وأما على رأى المصنف فأن وافق على ذلك كان هذا واردا عليه فى قوله ان المجاز أبلغ من الحقيقة وان الاستعارة

(٣٦ - شروح التلخيص رابع) كما مر فثبت أن كلام من المجاز المرسل والسكناية والاستعارة لا يدل على أن يدما تدل عليه الحقيقة وأن الفضيلة فى كل واحد من هذه الثلاثة من جهة افادته تأكيد الاثبات الذى لا يفيد الحقيقة. وهذا وقد تم الفن الثانى

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

( وهو علم )

وهو تأكيدي لا يثبت وقوله المعنى لا يتغير في نفسه باختلاف الطرق معناه أن الطرق لا تتبدل فيه على أكثر مما كان ولما لم يصرح بالتخصيص وظهر من كلامه العموم وأن كل مجاز لا يدل على أكبر مما يدل عليه الحقيقة أورد عليه المصنف النقض بالاستعارة مع التشبيه ثم أجاب بأن مراده أن ذلك لا يطرد في كل مجاز قال وأما حمل عليه الشارح كلام الشيخ من أن المراد بأفادته الزيادة أفادتها في أصل المعنى خارجا أي انشاؤها في المعنى الخارجي وإيجادها فيه فهو أمر واضح لعلم بأن اللفظ لا تأثير له في المعنى إيجابا ولا زيادة كما أنه لا تأثير لغيره وأما محاذ اللفظ من المعنى الدلالة فحمل كلام الشيخ على مقال الشارح نهاية الركائز وارتكاب لما نزه العقول عن التعرض للعلم به والاستئناس عن التشويق به ويدل على ذلك أنه مثل لما اتحدت فيه الدلالة فعاد حاصل كلامه إلى ما تقر من أن المجاز أبلغ لأفادته التأكيد في المعنى ولا ينافي ذلك أنه ربما تكون معه الدلالة على أكثر كما في الاستعارة مع التشبيه فلا نافي أن الحق مع المصنف وكلام الشيخ صحيح بتأويله فلا مز يد عليه \* وقد تم الكلام على الفن الثاني والحمد لله رب العالمين حمدا لا يقوم بأدائه جميع المخلوقين والصلاة على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى من تبعه باحسان إلى يوم الدين \* والله تعالى المسؤول في أكمال الثالث مع العافية

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

وهو علم

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

( قوله وهو علم ) المراد به

هنا الملكة لأنها هي التي تكون آفة معرفة الوجوه المحسنة أي في صورتها وفي التصديق بضبط أعدادها وتفاصيلها

أي العلم المعلوم اضافته إلى البديع فالإضافة فيه عهدية والبديع في اللغة الغريب من بدع الشيء بضم الدال إذا كان غاية فيما هو فيه من علم أو غيره حتى صار غزيبا فيه لطيفا ومنه أبدع أي بشيء لم يتقدم له مثال \* ومنه اسمه تعالى البديع بمعنى المبدع أي الموجد للأشياء بالمثل تقدم ولا تختص مادته بالله تعالى كما قيل عرفه اصطلاحا كما يؤخذ مما تقدم بقوله ( وهو علم ) أي ملكة تحصل من ممارسة مسأله أو قواعده المقررة لأن كلامهما يتوصل به إلى معرفة أي جزئي أبلغ من التشبيه لان الاستعارة بالكناية عند المصنف تشبيه وحقيقة لا مجاز إلا أن يقول الاستعارة بالكناية إنما كانت أبلغ لاشتمالها على المجاز العقلي كما اقتضاه كلام المصنف في هذا الباب لا كما اقتضاه كلامه في علم المعاني حين تسكلم على المجاز العقلي وأما الاستعارة بالتمثيل فالظاهر أنها أبلغ منهما كما يقتضيه كلام الزمخشري عند قوله تعالى وما قدره الله - حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه ثم تفاوت كل واحدة من هذه الاستعارات الثلاث إلى درجات تظهر بما سبق بالتأمل وأما الكناية والاستعارة فالظاهر أن الاستعارة أبلغ لأنها كالجامعة بين كناية واستعارة والظاهر أن أبلغ أنواعها ما كان المسكن عنه فيه تشبيه ثم ما كان صفة ثم ما لم يكن واحدا منهما ( تشبيه ) الكناية والاستعارة قديكون كل منهما انشاء وقديكون خبرا وهذا واضح وأما التشبيه فالذي يظهر أنه خبر لان قولك زيد كعمره خارجي وهو المشابهة لكن فيه خلاف حكاه الوالد في تفسيره السمي بالدر النظيم واختار أنه خبر عما في نفس المتكلم من التشبيه كما أن حسنت خبر عن حسبانة قال ولا يختلف الحال في ذلك بين كآن والسكاف غير أن كآن صريحة في ذلك من جهة أن موقعا أن تقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن المشبه هو المشبه به والسكاف محتمة له وللأخبار عن الماهلة الخارجية كقولك مثل \* هذا آخر علم البيان بحمد الله ومنه فله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن

ص ( الفن الثالث علم البديع )

وهو علم

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال ووضوح الدلالة

(قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الأمور التي يصير بها الكلام حسنا (قوله أى يتصور الخ) تفسير لقوله يعرف أشار به الى أن المراد بالمعرفة هنا تصور معانى تلك الوجوه والتصديق بأعدادها وتفصيلها فالمراد بالمعرفة هنا مطلق الإدراك الشامل للتصور والتصديق فيعرف بذلك العلم أن الأمور المحسنة عدتها كذا وأن الوجه الفلاني يتصور بكذا وليس المراد بالمعرفة هنا الإدراكات الجزئية المتعلقة بالفروع المستخرجة من القواعد (٢٨٣) كما سبق في المعاني والبيان

لانه لا قواعد لهذا العلم حتى يستخرج منها فروع وما قالوه من أن لكل علم مسائل فأنما هو في العلوم الحكمية وأما الشرعية والادبية فلا يتأتى ذلك في جميعها فإن اللغة ليست الا ذكر الالفاظ وكذلك علم التفسير والحديث فعلمت من هذا أن المراد بالعلم في قول المصنف علم الملكة وليس المراد به القواعد ولا التصديق بالقواعد انظر عبد الحكيم (قوله بقدر الطاقة) أشار بهذا الى أن الوجوه البديعية غير منحصرة في عدد معين لا يمكن زيادتها عليه (قوله والمراد بالوجوه ماصرا الخ) أشار بهذا الى أن الاضافة في قوله وجوه تحسين للمهد وحيث فصح التعريف وانفتح أن يقال ان الوجوه المحسنة للكلام مجهولة والتعريف بالمجهول لا يفيد فأشار الشارح بقوله والمراد الخ الى أنه لا جهل في التعريف لان الاضافة

يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يتصور معانيها ويعلم أعدادها وتفصيلها بقدر الطاقة والمراد بالوجوه ماصرا في قوله ويتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا وقبولا وقوله (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) أى الخلو عن التعميد المعنوي اشارة الى أن هذه الوجوه من جزئياته أى يعرف بواسطة تقرر الملكة أو القواعد في النفس أن هذه الجزئية الخاصة بمثل علم البديع والى هذا أشار بقوله (يعرف به) أى يعرف بتلك الملكة أو تلك القواعد وقد تقدم في صدر الكتاب تحقيق الملكة بما أغنى عن اعداده وعبر بالمعرفة التي تتعلق بالجزئيات للاشعار بأن متعلق الإدراك بهذا العلم هو الجزئيات بمعنى أن أى وجه من الأوجه التي هي من علم البديع يرد يعرف بهذا العلم الذي هو الملكة أنه من هذا العلم أى من جزئيات قواعده والى الجزئيات أشار بقوله (وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الأمور التي يحسن الكلام بمعنى أنها تصور بتلك الملكة أو بتلك القواعد أن هذه الجزئية بما يحسن به الكلام وتذكر ذلك عند عروضه ويحتمل أن يكون المعنى أن مقرر من قواعدها الفن يعلم في الكتب عند الاطلاع عليها ما في ضمنها من الأوجه التي يحسن بها الكلام فيكون المعلوم به والمعلوم متحد في خارجا مختلفين بالاعتبار فهو من حيث انه شيء يقرره أهل الفن في الدفاتر أوفى غيرها يعلم به ومن حيث الاطلاع عليه مباشرة هو المعلوم وهذا هو المناسب لقولهم يتصور به أعداد أوجه التحسين وقوله وجوه تحسين الكلام يحتمل أن يريد بها الوجوه السابقة في قوله وتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا فتكون اضافة الوجوه الى تحسين الكلام اضافة عهدية فكأنه يقول علم يعرف به الأوجه المشار إليها فيما تقدم وهى الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة ويكون قوله على هذا (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) بعد رعاية (وضوح الدلالة) تأكيذا وبياننا لما تقدم ومعنى وضوح الدلالة الخلو عن

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة) ش البديع في اللغة الغريب والبديع في أسماء الله تعالى الخالق لاعتن مثال سبق فهو فيعمل بمعنى مفعول وقد تقدم الاعتراض عليهم في تسميته بهذا الاسم وان الإبداع لا ينسب لغيره تعالى لاحقيقة ولا مجاز اعلى ما قيل هذا العلم منزل من الملمين السابقين منزلة الجزء من الكل أو النتيجة من المقدمتين فقوله (علم) جنس قال الخطيبى أى علم بالقواعد وفيه نظر فقد يكون المراد بالعلم المعلوم وهو مجاز سائغ مشهور في الحدود وقد تقدم مثله في حد علم البيان ويشهد له قوله (يعرف به الخ) وقوله (بعد رعاية المطابقة) اشارة الى رعاية ما يجب اعتباره من علم المعاني من مطابقة الكلام لمقتضى الحال فاللام فيه للمهد وقوله (ووضوح الدلالة) اشارة لما يجب اعتباره من علم البيان والمراد بوضوح الدلالة المتقدم ذكره وقوله (بعد رعاية تطبيقه) يحتمل أن يراد بعد معرفة رعاية تطبيقه ووضوح الدلالة ويكون للمراد هو قواعد يعرف

هنا للمهد فكأنه يقول علم يعرف به الأوجه المشار إليها فيما تقدم وهى الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة وعلى هذا فقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة تأكيذا وبيان لما تقدم فقوله الشارح اشارة الى أن هذه الوجوه الخ المراد زيادة اشارة وتنبية على ان هذه الوجوه الخ والافعال الوجوه اشارة لما سبق فيه تنبيه على ما ذكره و اشارة أيضا اليه تأمل (قوله بعد رعاية المطابقة) أى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فأل في المطابقة امال للمهد أو عوض عن المضاف اليه وقوله بعد رعاية المطابقة أى المعلومه بعم المعاني ولو قال بعد رعاية البلاغة كان أخصر وقوله ورعاية وضوح الدلالة أى بعد رعاية وضوح الدلالة

المعلومة بلم البيان وقوله أى الخلو عن التعقيد المعنوى تفسير لوضوح الدلالة وأما الخلو عن التعقيد اللفظى فهو داخل فى قوله بعد رعاية المطابقة لان المطابقة لا تعتبر الا بعد الفصاحة وهى تتوقف على الخلو عن التعقيد اللفظى وحاصل كلامه أن تلك الالوجه إنما تعد محسنة للكلام اذا

(٢٨٤)

الحال وهذا يتضمن الخلو عن ضعف الألف البين فى النحو والخلو عن الغرابة البين فى اللغة والخلو عن مخافة القياس المبين فى الصرف والخلو عن التنافر المدرك بالذوق وذلك لان المطابقة لا عبرة بها الا بعد الفصاحة والخلو عن تتوقف على الخلو عن هذه الامور المبين بعضها فى تلك العلوم والمدرك بعضها بالذوق والامر الثانى وضوح الدلالة المبين فى علم البيان ولما كان المبين فى الفن الثانى هو ما يزول به التعقيد المعنوى فسر الشارح وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوى ولم يفسره بالخلو عن التعقيد المعنوى واللفظى وأدخله فيما توقفت عليه المطابقة من أمر الفصاحة لعدم بيانه فى الفن الثانى (قوله إنما تعد نسبة الخ) أى والا كانت كتعليق الدر على أعناق الخنازير (قوله متعلق بقوله تحسين الكلام) أى فهو ظرف لئو أى

أما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الامرين والظرف أعنى قوله بعد رعاية متعلق بقوله تحسين الكلام

التعقيد المعنوى وقد تقدم بيانه وحاصل ذلك أن تلك الالوجه إنما تعد محسنة للكلام اذا أتى بها بعد رعاية الامرين أعنى بالامر الاول المطابقة لمقتضى الحال وتتضمن ما يتبين فى علم النحو واللغة والتصريف ويدرك بالطبع لان المطابقة لا عبرة بها الا بعد الفصاحة وكما تقدم تتوقف على وجود ما بين فى تلك العلوم وما يتبين بالطبع كالتنافر وبعض التعقيد اللفظى كما تقدم وأعنى بالامر الثانى وضوح الدلالة المبين فى علم البيان وأما فصله عن المطابقة مع أن المطابقة لا تعتبر الا به اذ هو من الفصاحة لا لاشارة الى العلمين السابقين أعنى المعانى السكفيل ببيان المطابقة والبيان السكفيل بتقرير وضوح الدلالة ولما كان المبين فى الفن الثانى هو ما يسقط به التعقيد المعنوى فسرنا الوضوح بالخلو عن التعقيد المعنوى ولم نقل فيه الخلو عن التعقيد اللفظى وأدخله فيما توقفت عليه المطابقة من أمر الفصاحة غير التعقيد المعنوى لعدم بيانه فى الفن الثانى ويحتمل أن يريد بوجوده تحسين الكلام ما يحسن به الكلام مطلقا سواء كان داخل فى البلاغة أو خارج عنها وأخرج ما يدخل فى الفنين السابقين بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة وهذا الاحتمال يوهم أن ما يد كرى فى النحو واللغة والتصريف وما يدرك بالذوق داخل فى أوجه التحسين لان المذكور فى الفنين هو نفس أوجه المطابقة وما يسقط به التعقيد المعنوى وانما قلنا يوهم ولم نقل يدخل تلك الامور فى الحسنة جزما لانه يمكن ادخال تلك الامور فى مقتضى الفن الاول بطريق اللزوم لانه لا يعتبر ولا يراعى الارباعتها ولكن التبادر الاول فلهدا قد مننا الاحتمال الاول وبكل تقدير فقوله بعد رعاية المطابقة الخ يتعلق بقوله تحسين اذلا معنى لتعلقه بغيره بمعنى أنها تورث التحسين الذى انما يحصل ويعتبر بعد الرعاية المذكورة والا كانت تلك الوجوه كتعليق الدر فى أعناق الخنازير ثم أشار الى تفصيل الوجوه البديعية

بها وجوه التحسين ووجوه التطبيق والوضوح ومعرفة التطبيق والوضوح سابقان على معرفة التحسين فيكون المعانى والبيان جزأين للبديع ويحتمل أن يراد قواعد يعرف بها بعد معرفة التطبيق والوضوح وجوه التحسين فلا يكون المعانى والبيان جزأين للبديع بل مقدمتين له وقد صرحوا بأن المراد هو الاول وفى استخراجهم من منطوق عبارة المصنف عسر لانك اذا قلت عرفت زيدا بعد معرفتى لعمره فالخبر به معرفة زيد مقيمة بسبق معرفة عمره ولا معرفة زيد وعمره وقوله بعد يحتمل أن يكون منصوبا يعرف وأن يكون منصوبا بالتحسين والحق الذى لا ينزاع فيه منصف أن البديع لا يشترط فيه التطبيق ولا وضوح الدلالة وأن كل واحد من تطبيق الكلام على مقتضى الحال ومن اليراد بطرق مختلفة ومن وجوه التحسين قد يوجد دون الآخرين وأدل برهان على ذلك أنك لا تجدهم فى شىء من أمثلة البيان يتعرضون الى بيان اشتمال شىء منها على التطبيق ولا تجدهم فى شىء من أمثلة البديع يتعرضون لاشتماله على التطبيق واليراد بل تجد كثيرا منها خاليا عن التشبيه والاستعارة والسكنانية التى هى طرق علم البيان هذا هو الانصاف وان كان مخالفا لكلام الاكثرين ولا يخفى أن هذا التعريف

(وهى)

أن تحسين الكلام بهذه الوجوه انما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فالواقع بعدهما

هو التحسين فى الملاحظة لافى الوجود لان التحسين مقارن لهما فى الوجود وأما اذا جعل ظرفا مستقرا فالذى بهدما هو الحصول فية مقتضى أنه متأخر عنهما فى الوجود والتقدير حالة كون التحسين حاصلًا بعدهما

وهذه الوجوه ضربان ضرب يرجع الى المعنى وضرب يرجع الى اللفظ

(قوله ضربان) أى نوعان معنوي ولفظي أى نوع له من بدتعلق بكل من اللفظ والمعنى على وجه الاصلة فهين موجود (قوله معنوي) أى منسوب الى المعنى من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات بمعنى أن ذلك النوع قصد أن يكون كل فرد من أفراد محسنا للمعنى لذاته وان كان بعض أفراد ذلك النوع قديفيد تحسين اللفظ أيضا لكن ثانيا وبالعرض أى التبعية لتحسين المعنى (قوله أولا وبالذات) أولا نصب على الظرفية بمعنى قبل وهو حينئذ منصرف

(٢٨٥)

والاوصفية له ولذا دخله التنوين مع أنه أفسل تفضيل في الاصل بدليل الاولى والاوائل كالفلى والافاضل وهذا معنى قول الصحاح اذا جعلت أول صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما أول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما أولا ومعناه فى الاول أول من هذا العام وفى الثانى قبل هذا العام قاله يس والباء فى بالذات بمعنى الام وهو عطف على قوله أولا أى راجع لتحسين المعنى قبل رجوعه لتحسين اللفظ ورجوعه لتحسين المعنى لذاته (قوله وان كان قد يفيد بعضها) أى بعض الأوجه المندرجة فى ذلك النوع تحسين اللفظ أيضا وذلك كما فى المشاكة وهى ذكر الشئ

(وهى) أى وجوه تحسين الكلام (ضربان معنوي) أى راجع الى تحسين المعنى أولا وبالذات وان كان قديفيد بعضها تحسين اللفظ أيضا (ولفظي) أى راجع الى تحسين اللفظ كذلك

الحسنة فقال (وهى) أى وجوه تحسين الكلام الحاصل بعد الرعاية السابقة (ضربان) أى تلك الأوجه فيها نوعان أحدهما (معنوي) أى ينسب الى المعنى لانه تحسين المعنى أولا وبالذات بمعنى أن ذلك التحسين قصد أن يكون تحسينا للمعنى وذلك القصد متعلق بتحسين المعنى أولا ومتعلق به لذاته وأما تعلق القصد بكونه تحسينا لفظ فيكون ثانيا وبالعرض أى لأجل عروض كون الغرض فيه أيضا وإنما قلنا هكذا لان هذه الأوجه قديفيد بعضها محسنا للفظ لكن القصد الاصلى منها انما هو الى كونها محسنة للمعنى كما فى المشاكة اذهى ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه فى صحبة ذلك الغير كقوله

بذ قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لى جبة وقيصا \* فقد عبر عن الخياطة بالطبخ لوقوعها فى صحبته فاللفظ حسن لما فيه من ايهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الاصلى جعل الخياطة كطبخ المطبوخ فى اقتراحها لوقوعها فى صحبته فان تعلق الغرض بتحسينه اللفظى المشار اليه فهو بالعرض وعلى وجه المرجوحية وقيل ان الحسن فيها لفظى لان منشأ اللفظ وفيه نظر لوجوب عدها حينئذ من البدع اللفظى فتأمل وكفى العكس كما أتى فى قوله عادات السادات سادات العادات فان فى اللفظ شبه الجناس اللفظى لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظى والغرض الاصلى الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (و) ثانيهما (لفظي) أى منسوب الى اللفظ لانه تحسين لفظ بالذات وان تبع ذلك تحسين المعنى لانه كلما عبر عن معنى باللفظ حسن استحسن معناه تبعاً وان شئت قلت فى التحسين المعنوي أيضا ان كونه بالذات معناه أن ذلك هو المقصود ويتبعه تحسين اللفظ دائما لانه كما أفيد باللفظ معنى حسن تبعه حسن اللفظ الدال عليه ثم قدم المعنوي لان المقصود الاصلى هو المعانى والألفاظ توابع وقولها وأما كانت المعانى هى المقاصد لانها مواقع الحقوق اذ بها تقع الواخذة ويحصل الغرض أخذنا ودفعنا وامتثالا وانتهاء وانتفاعا واضراراً ولذلك يقال لولا المعانى ما كانت الألفاظ محتاجة ولا يقال لولا الألفاظ ما كانت المعانى محتاجة لانه كلما توصل الى المعنى ألقى

من الرسوم غير الحقيقية لما فيه من التعدية التى هى أمراض فى ص (وهى ضربان الخ) ش وجوه تحسين الكلام البليغ ضربان ضرب يرجع الى المعنى أشار اليه بقوله معنوي وضرب يرجع الى اللفظ أشار اليه بقوله لفظي وقدم ما يرجع الى المعنى لانه أهم وأورد أن الاقسام ثلاثة فان منها ما يرجع اليهما وقد يجاب عنه بأن ما يرجع اليهما يدخل فى القسمين لا تقاسمه الى كل منهما أما المعنوي فهو عبارة عما يزيد المعنى حسنا وقسموه قسمين أحدهما ما يزيد المعنى حسنا لزيادة تنبيه

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لى جبة وقيصا

فقد عبر عن الخياطة بالطبخ لوقوعها فى صحبته فاللفظ حسن لما فيه من ايهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الاصلى جعل الخياطة كطبخ المطبوخ فى اقتراحها لوقوعها فى صحبته وكفى العكس كما أتى فى قوله عادات السادات سادات العادات فان فى اللفظ شبه الجناس اللفظى لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظى والغرض الاصلى الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (قوله ولفظي) أى منسوب الى المعنى من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات وان كان بعض أفراد ذلك النوع قديفيد تحسين المعنى أيضا لكن بطريق التبع والعروض لتحسين اللفظ وهذا معنى قول الشارح كذلك



أما المعنوي فتمه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا وهي الجمع بين المتضادين أي معنيين متقابلين في الجملة

(قوله لان التصود الاصلى والغرض الاولى هو المعاني) أي فينبغي حينئذ الاهتمام بالوجوه المحسنة لها وتقديمها على الوجوه المحسنة لغيرها (قوله والالفاظ توابع) أي من حيث ان المعنى يستعجزر أولا ثم يؤتى باللفظ على طبقه (قوله وقوالها) أي من حيث ان المعاني تتلقى منها وتتمم منها وأما كانت (٢٨٦) المعاني هي المقاصد لانها تقع الاواخذة ويحصل الغرض أخذها ودفعها وامتناعا وانتهاء

وانتفاعا باضرارها ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الالفاظ تحتاجا لها (قوله فتمه المطابقة) ذكر المصنف في هذا الكتاب تسعة وعشرين وجها من هذا النوع اولها المطابقة وهي لغة الموافقة يقال طابقت بين الشيئين جعلت أحدهما حسدا الآخر ويسمى المعنى الذي ذكره مطابقة لمن المتكلم وفق بين المعنيين المتقابلين أو موافقة الضدين في الوقوع في جملة واحدة واستواءهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما وكون المطابقة من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا يقال في بقية الوجوه الآتية (قوله وتسمى الطباق والتضاد) أي وتسمى أيضا بالتطبيق والتكافؤ لان المتكلم يكافئ بين اللفظين أي يوافق بينهما (قوله الجمع بين متضادين) أي في كلام واحد أو ماهو كالكلام الواحد في الاتصال وقوله بين متضادين أخذ بالأقل كما في قولهم الكلام

(أما المعنوي) قدمه لان المقصود الاصلى والغرض الاولى هو المعاني والالفاظ توابع وقوالها (تمه) المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا وهي الجمع بين متضادين أي معنيين متقابلين في الجملة) أي يكون بينهما تقابل

اللفظ دون العكس فقال (أما المعنوي) من تلك المحسنات والمذكور في الكتاب منها تسعة وعشرون (تمه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا) أخذنا من طابق الفرس اذا كان تقع رجله في موضع يده في مشيه لانه وقت رجله يده للتقابلتان في موطن واحد كوقوع المختلفين المسمى بالمطابقة هنا في تركيب متحدا وكلمته في الاتصال وفسر المعنوي المسمى بالمطابقة بقوله (وهو) أي المعنوي الذي هو المطابقة وذكر الضمير لرعاية أنها معنوي (الجمع) أي هو أن يجمع (بين متضادين) في كلام واحد أو ماهو كالكلام الواحد في الاتصال ولما كان المراد بالتضاد هنا وجود مطلق للتقابل والتنافي لا التضاد الذي هو أن يكون بين شيئين وجوديين غاية الاختلاف فسر المتضادين بقوله (أي معنيين متقابلين في الجملة) أي من غير تفصيل في ذلك التقابل والتنافي بأن يعين مقداره من كونه فيما بين معنيين كالتضادين أو الضدين أو غير ذلك فالمراد بالتضاد والتقابل هنا أن يكون بين الشيئين تناف وتقابل ولو في بعض الصور ومن المعلوم أن المتقابلين في بعض الصور إنما يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض من الصور فلهمنا نقول لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقيا كتقابل القدم والحدوث أو اعتباريا كتقابل الاحياء والامانة فانهما لا يتقابلان الا باعتبار بعض الصور وهو أن يتعلق الاحياء بحياة جرم في وقت والامانة باماتته في ذلك الوقت والا فلا تقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تعدد الوقت وسواء كان التقابل الحقيقي تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم الموجود بناء على أنهما وجوديان أو تقابل الايجاب والسلب كتقابل الوجود وسلبه أو العدم والممكنة كتقابل العمى والبصر والقدرة والبعجز ذاء على أن العجز في القدرة عمن من شأنه الاتصاف بالقدرة

والتأني ما يزيد تناسبا والمصنف أطلق المعنوي ليدخل فيه النوعان منه من غير تمييز بعضها عن بعض فذكر أقساما فقال فتمه المطابقة وتسمى الطباق لانه من طابق الفرس اذا وقع رجله مكان يده ومصدر فاعل المفاعلة والفعال وهو تحسين المالم يكثير فيسمح قاله التنوخى وتسمى التضاد وفيه تجوز كما سيأتي قال الشيرازي وتسمى أيضا التطبيق والتكافؤ قوله (وهي) أي المطابقة (الجمع) أي في الذكر (بين متضادين) أي معنيين متضادين والمراد بالمتضادين المتقابلان في الجملة أي سواء أكان التقابل من وجه مالم من كل وجه وسواء أكان التقابل حقيقيا أم اعتباريا وسواء أكان بين وجوديين كما هي حقيقة التضاد أم بين وجودي وعدمي أو عديمين فان قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا ليس فيه تقابل حقيقة بين العلم والعمى والعلم المثبت في الآية ولكن بينهما تقابل في الجملة اذا أخذنا على الاطلاق كذا قاله وفيه نظر لانهما اذا أخذنا على الاطلاق كان بينهما تناقض لا تضاد ويمكن الجواب بأنه اذا كان المراد بالتضاد التقابل فهو بين النقيضين أو وضع وقد جمع بين الحقيقي وغيره في قوله

وتناف

ما تضمن كائنين بالاسناد والافالجمع بين الأمور المتضادة مطابقة ولو كثرت تلك المتضادات (قوله

أي معنيين متقابلين) لما كان يترجم أن المراد بالمتضادين هنا خصوص الأمرين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض وليس ذلك شرطاً بين المصنف أن المراد بالمتضادين هنا ماهو أعم من ذلك أعني الأمرين اللذين بينهما تقابل وتناف (قوله في الجملة) أي ولو في الجملة فليس التنافي في بعض الاحوال شرطاً بديل التعميم

(قوله وتناف) تفسيره سابقه (قوله ولو في بعض الصور) أي ولو في بعض الاحوال ومن المعلوم ان المتقابلين في بعض الاحوال اعم  
 يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض فلذا قال اسيان عموم التنافي سواء كان التنافي حقيقيا الخ (قوله ولو في بعض الصور) أي  
 كافي الاعتباري فان التنافي فيه باعتبار المتعلق (قوله سواء كان التنافي حقيقيا) أي كتقابل الامرين اللذين بينهما غاية الخلاف  
 لذا تيهما كتقابل القدم والحديث (قوله أو اعتباريا) أي كتقابل الاحياء (٢٨٧) والامامة فانهما لا يتقابلان

الاباء اعتبار بعض الاحوال  
 وهو أن يتعلق الاحياء  
 بحياة جرم في وقت والامامة  
 باماتته في ذلك الوقت  
 والافتقار بينهما باعتبار  
 أنفسهما ولا باعتبار المتعلق  
 عند تعدد الوقت (قوله  
 وسواء كان) أي التنافي  
 الحقيقي تقابل التضاد  
 كتقابل الحركة والسكون  
 على الجرم الموجود بناء  
 على أيهما وجوديان  
 (قوله أو تقابل الايجاب  
 والسلب) أي كتقابل  
 مطلق الوجود وسلبه  
 (قوله أو تقابل العدم  
 والملكية) أي كتقابل  
 العمى والبصر والقدرة  
 والعجز بناء على  
 أن العجز نفي القدرة  
 عمن شأنه الاتصاف بها  
 (قوله أو تقابل التضاييف)  
 أي كتقابل الابوة والبنوة  
 وقيل ان الجمع بين الابوة  
 والبنوة من باب مراعاة  
 النظر لامن المطابقة ورد  
 بأن مراعاة النظر للجمع  
 بين أمور لاتنافي فيها  
 كالشمس والقمر بخلاف  
 ما فيه التنافي كلابوة

وتناف ولو في بعض الصور سواء كان التنافي حقيقيا أو اعتباريا أو سواء كان تقابل التضاد أو تقابل  
 الايجاب والسلب أو تقابل العدم والملكية أو تقابل التضاييف أو ما يشبه شيئا من ذلك

أو تقابل التضاييف كتقابل الابوة والبنوة وقيل ان الابوة والبنوة من باب مراعاة النظر  
 ورد بأن مراعاة النظر فيما لاتنافي فيه كالشمس والقمر بخلاف ما فيه التنافي كلابوة والبنوة  
 أو تقابل ما يشبه شيئا مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ماعلى ما بوجب التنافي كما هنا  
 وتلك في قوله

مها الوحش الآن هاتأ وانس \* فنا الخط الآن تلك ذوابل

لما في هاتمن القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا نارنا لما يشعر به الاغراق من الماء  
 المشتمل على البرودة غالبا ويشعر به ادخال النار من حرارة النار وفرضا هذه الاقسام في التنافي  
 الحقيقي لان وجودها في الاعتبار اعماهو باعتبار المتعلق والمتعلق يعرف حاله من هذه الاقسام وقد علم  
 مما قررنا أن التقابل في بعض الصور يعود معناه الى الاعتباري ومن ذكرنا للاعتباري من غير  
 تخصيص له بصورة دون أخرى يعلم أن الملحق بهذا التقابل داخل في هذا الكلام وسيأتي ذلك الملحق ثم

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل الشر احسانا

فمقابلة الاحسان بالاساءة حقيقية ومقابلة الظلم بالمغفرة غير حقيقية واعلم ان اطلاق المطابقة والطباق  
 على الجمع بين المتقابلين واضح معنى أن الجامع في الذكر بين المتقابلين طابق بينهما أي قابل كأنه جعل  
 أحدهما منطبقا على الآخر بمقابلته أو لانهما تطابقا أي توافقا في التضاد فان التناسب فيه موافق كما  
 أن التضاد يجعل علاقة كما سبق أو من باب تسمية الشيء باسم ضده وهو الشبه بمطابقة الفرس اذا وضعت  
 رجلها مكان يدها واطلاق التضاد على الجمع فيه بعد لأن التضاد في نفس الامر من المجموع أحدهما مع  
 الآخر لانفس الجمع وهذا اصطلاح لامشاهدة فيه والحجاز فيه سائغ ثم أخذ المصنف في تقسيم الطباق فوو  
 انما يكون بلفظين كما اقتضاه كلام المصنف ولا يرد عليه الاسم المشترك بين ضدين كالجون اذا ذكر  
 مرتين بمعنييه فانه لفظان بالشخص نعم رد عليه اذا قلنا انه يجوز استعمال المشترك في معنييه فأطلقنا  
 الجون مثلا مردين معنييه فانه يصدق عليه حد الطباق وليس فيه لفظان لسكن الجمهور لا يجوزون  
 استعمال المشترك في معنييه فهما اما من نوع واحد باعتبار الاسمية أو الفعلية أو الحرفية أو من نوعين  
 هاترا أي الجمهور ونقل المبرزى وصاحب المعيار أنه لا بد في الطباق من مراعاة التقابل فلا يجبي باسم  
 مع فعل ولا بفعل مع اسم وشرط قدامة في الطباق اتحاد اللفظ أي اشتراك العنيتين المتقابلين في لفظ  
 واحد قال وأما ذكر الشيء وضده من غير اتحاد اللفظ فيسمى التكاثر كذاتة له عنه جماعة منهم حازم  
 وابن الاثير وعبد اللطيف وغيرهم واليه مال ابن الحاجب في المختصر في مسألة الاشتراك وشرط غير قدامة  
 في التكاثر أن يكون أحد الضدين حقيقة والآخر مجازا فهو أخص من الطباق وشرط فيه بعضهم اتحاد  
 المسند اليه وشرط فيه صاحب بدیع القرآن أن يكونا ضددين لأكثر وشرط فيه أن يكون الضدان

والبنوة (قوله أو ما يشبه شيئا من ذلك) أي أو تقابل ما يشبه شيئا مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ماعلى ما بوجب التنافي  
 كها هنا وتلك في قوله  
 لمافي هاتمن القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا نارنا لما يشعر به الاغراق من الماء المشتمل على البرودة غالبا وما يشع  
 به ادخال النار من حرارة النار

ويكون ذلك اما بلفظين من نوع واحد اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعلين كقوله تعالى توثى الملك، من نشاء وتزغ الملك  
 من نشاء وتزمن نشاء وتزل من نشاء وقول النبي عليه السلام للانصار أنكم لتكثرون عند الفزع وتقلون عند الطمع وقول أبي صخر الهذلي:  
 أما والذي أبكي وأضحك والذي \* أمات وأحيا والذي أمره الامر وقول بشار: اذا أيقظتك حروب العدى \* فنبه لها عمر أمهم  
 أو حرفين كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقول الشاعر:

على أنى راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا

(قوله ذلك الجم) أى بين للتقابلين (٢٨٨) المسمى بالطباق (قوله من أنواع السكامة) أى التى هى الاسم والفعل والحرف

(و يكون) ذلك الجمع (بلفظين من نوع) واحد من أنواع السكامة (اسمين نحو وتحسبهم أيقاظا وهم  
 رقودا وفعلين نحو يحيى ويميت أو حرفين نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فان فى الالام معنى  
 الانتفاع وفى على معنى الضرر أى لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمصبتها غيرها  
 أشار الى تفصيل فى هذا التقابل وهذا الجمع باعتبار اللفظين الدالين على التقابليين فقال (و يكون) ذلك  
 الجمع بين التقابليين المسمى بالطباق (بلفظين) أى يعبر عنهما بلفظين كائين (من نوع) واحد من أنواع  
 السكامة التى هى الاسم والفعل والحرف واللفظان اللذان هما من نوع واحد إما أن يكونا (اسمين) معا  
 (نحو) قوله تعالى (وتحسبهم أيقاظا وهم رقود) أى نيام فان اليقظة تشتمل على الادراك بالحواس  
 والنوم يشتمل على عدمه فبينهما شبه العدم والملسكة باعتبار  
 الزوم عرض يمنع ادراك الحواس واليقظة عرض يقتضى الادراك بها وان قلنا ان اليقظة نفي ذلك  
 العرض كان بينهما عدم وملسكة حقيقة وقد دل على كل منهما بالاسمية (أو) يكونا (فعاين) معا (نحو)  
 قوله تعالى (وهو الذى يحيى ويميت) وله اختلاف الليل والنهار أفلا تعقلون فان الاحياء والاماتة  
 ولو صح اجتماعها فى ذات الحيى والميت بين متعلقهما العدم والملسكة أو التضاد بناء على أن الموت  
 عرض وجودى فالثنائى بينهما استبارى وكأنه لم يعلمهما من المالحق الآتى لاشعارهما من جهة اللفظ  
 بالحياة والموت بخلاف المالحق كما بأتى فى أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار فى الآية الكريمة  
 بما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين هما كالبياض والسواد (أو) يكونا  
 (حرفين) معا (نحو) قوله تعالى (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) لان الالام تشعر بالملكية المؤذنة  
 حقيقة والافهؤ تكافؤ كما سبق فان كان اللفظان من نوع واحد فإما ان يكون النوع الواحد هو  
 الاسم بان يكون اللفظان اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعلين كقوله تعالى يحيى  
 ويميت أو حرفين كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت لان لها يدل على الثواب وعليها يدل على  
 العقاب وفى هذا الكلام توسع فان التقابل بين معنيين متعاقبي الحرفين لا بين الحرفين ومنه قوله  
 على أنى راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا  
 وان كانا من نوعين فهو كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فان أحدهما اسم والآخر فعل وكذلك

(قوله وتحسبهم أيقاظا وهم  
 رقود) الأيقاظ جمع  
 يقظ على وزن ضد أو كتف  
 بمعنى يقظان والرقود جمع  
 رافد فالجمع بين أيقاظ  
 ورقود مطابقة لان اليقظة  
 تشتمل على الادراك  
 بالحواس والنوم يشتمل  
 على عدمه فبينهما شبه  
 العدم والملسكة باعتبار  
 لازميتهما وبينهما باعتبار  
 أنفسهما التضاد لان النوم  
 عرض يمنع ادراك الحواس  
 واليقظة عرض يقتضى  
 الادراك بها وان قلنا ان  
 اليقظة نفي ذلك العرض  
 كان بينهما عدم وملسكة  
 حقيقة وقد دل على كل  
 منهما بالاسم (قوله نحو  
 يحيى ويميت) أى من قوله  
 تعالى وهو الذى يحيى  
 ويميت وله اختلاف الليل  
 والنهار أفلا تعقلون فالاحياء  
 والاماتة وان صح اجتماعهما

فى الحيى والميت لكن بينهما باعتبار متعلقهما أعنى الحياة والموت العدم والملسكة أو التضاد بناء على أن  
 الموت عرض وجودى فالثنائى بينهما اعتبارى وانما لم يعلمهما من المالحق الآتى لاشعارهما من جهة الالاف بالحياة والموت بخلاف المالحق  
 كما بأتى فى أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار فى الآية المذكورة مما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين  
 هما كالبياض والسواد (قوله لها ما كسبت الخ) أى للنفس جزاء وثواب ما كسبه من الطاعات وعليها عقاب ما اكتسبت من المعاصى  
 (قوله فان فى الالام معنى الانتفاع) وذلك لان الالام تشعر بالملكية المؤذنة بالانتفاع وعلى تشعر بالعلو المشعر بالتحمل أو الثقل المؤذن  
 بالتضرر فصار تقابلها أى الالام وعلى كتقابل النفع والضرر وبهاضدان فكأنه قيل لها ثواب ما كسبت من الطاعات فلا ينتفع بطاعتها  
 غيرها وعليها عقاب ما اكتسبت من المعاصى فلا يتضرر بمصبتها غيرها كما قال الشارح وبين الشارح ذلك لما فى تقابل الالام وعلى من  
 الحفاء بخلاف مقابلة فان التقابل فيه ظاهر فلذا لم ينبه عليه (قوله أى لا ينتفع بطاعتها الخ) أخذ الحصر من تقديم الجار والمجرور

وأما بلفظين من نوعين كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه وقول طفيل  
بساهم الوجه لم تقطع أبجده \* يسان وهو ليوم الروح مبذول  
ومن لطيف الطباقي قول ابن رشيقي

وقد أطفأ وأشمس النهار وأوقدوا \* نجوم العوالى فى سماء عجاج

وكذا قول القاضى الارجانى

ولقد نزلت من الملوك بما جدد \* فقر الرجال اليه مفتاح الغنى

وكذا قول الفرزدق

لعن الاله بنى كليب انهم \* لا يغفرون ولا يفنون لجار

يستيقظون الى نهيق سمارهم \* ونسائم أعينهم عن الأوتار

وفى البيت الأول تكميل حسن اذ لو اقتصر على قوله لا يغفرون لاحتمل الكلام ضربا من المدح اذ تجنب الغدر فديكون عن عفة  
فقال لا يفنون ليفيدانه للمعجز كما أن ترك الوفاء لا يؤم وحصل مع ذلك ايمان (٢٨٩) حسن لانه لو اقتصر على قوله

لا يغفرون ولا يفنون تم  
المعنى الذى قصده لكنه  
لما احتاج الى القافية أفاد

بها معنى زائدا حيث قال  
لجار لان ترك الوفاء للجار  
أشد قبيحا من ترك الوفاء  
لغيره والطباقي قد يكون  
ظاهرا كما ذكرنا وقد  
يكون خفيا نوع خفاء  
كقوله تعالى مما خطاياهم  
أغرقوا فأدخلونا نارا طباقي  
بن أغرقوا وأدخلوا نارا  
وقول أبى تمام

على عامله فلا انتفاع  
الحاصل من الدعاء  
والصدقة للغير انتفاع  
بشعة الطاعة لانفسها

(أومن نوعين نحو أو من كان ميتا فأحييناه) فانه قد اعتبر فى الاحياء معنى الحياة والموت والحياة مما  
يتقابلان وقد دل على الأول بالاسم وعلى الثانى بالفعل

بالانتفاع وعلى نشر بالاسم المشعر بالتحمل والتقل المؤذن بالتضرر فصارتا بلهما كتقابل النفع  
والضرر وهما ضدان وعبر بالاكتساب فى جانب الشر لان الافتعال يؤذن بالعمل والتكاف بالتطلب  
والنفس فى طلب المعصية المقضية للشر لا تخلو عن شهوة فلعلمها فى المعصية تعمل وتطلب والمعنى أن  
الدفن لا يتنفع بطاعتها غيرها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وبه يعلم أن التقدير لها نفع أى ثواب  
ما كتبت من الطاعة وعليها ضرر أى عذاب ما كتبت من المعصية (أو) يكون بلفظين (من نوعين)  
من أنواع السكامة الثلاثة والمتصور عقلا فى كونه من نوعين ثلاثة أقسام أن يكون أحدهما اسما  
والآخر فعلا أو يكون أحدهما اسما والآخر حرفا أو يكون أحدهما فعلا والآخر حرفا لكن الموجود  
من هذه الثلاثة واحد وهو ما يكون فيه أحدهما اسما والآخر فعلا (نحو) قوله تعالى (أومن كان ميتا  
فأحييناه) فقد عبر عن الموت بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا  
اعتبارى وأن المعنى مجازى أى ضالا فهديناه فتقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد

قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى ووجدك ضالا فأغنى وهذا مثال للنوعين أحدهما اسم والآخر فعل  
وهو أحد الأقسام الممكنة الثانى أن يكون أحدهما اسما والآخر حرفا كقولك ثواب زيد حاصل  
وعليه وزره الثالث أن يكون أحدهما حرفا والآخر فعلا مثل أئيب زيد وعليه ما كتبت

(٣٧ - شروح النسخة - رابع) (قوله أو من نوعين) عطف على قوله من نوع والقسمه العقلية تقتضى أن الجمع

بين المتقابلين بنوعين من أنواع السكامة الثلاثة أقسام اسم مع فعل واسم مع حرف وفعل مع حرف لكن الموجود من هذه الثلاثة واحد  
فقط وهو الأول كذا فى الطول والمراد بقوله لكن الموجود أى فى الكلام البليغ والافتقد وجدت بقية الأقسام فى غيره فمثال الاسم مع  
الحرف للصحيح كل مضر وعلى السقيم كل مانافع ومثال الحرف والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع كذا فى الأطول  
والشاهد فى الأول فى مضر مع اللام وفى الثانى فى نافع مع على (قوله نحو أو من كان ميتا فأحييناه) أى ضالا فهديناه فقد عبر عن الموت  
بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا اعتبارى لان تقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد  
أو ملكة للموت والافالاحياء نفسه لا يقابل الموت وإنما لم يجعل هذا المثال من أمثلة الملحق الآتية لان المقابلة هنا باعتبار ما دل عليه اللفظ  
فان الحياة المقابلة للموت دل عليها لفظ أحييناه لان معنى أحييناه أوجدنا فيه الحياة بخلاف الآتى فى الملحق فان قوله فى المثال الاول  
رحمها لا يقابل قوله أشدها باعتبار ما دل عليه اللفظ لان الرحمة المدلولة للفظ لا تقابل الشدة بنفسها باعتبار سبب ما دل عليه اللفظ  
لان الرحمة سببها الابن وهو يقابل الشدة (قوله والموت) أى المعتبر فى ميتا

مهالوحش الا أن هانا أو انس \* تبنى الخط الا أن تلك ذوابل

طابق بين هانا وتلك والطباق ينقسم الى طباق الايجاب كما تقدم والى طباق السلب وهو الجمع بين فعلى مصدر واحد مثبت ومنفى أو أمر ونهى كقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهر من الحياة الدنيا

(قوله وهو ضربان الخ) هذا تنوع آخر للطباق باعتبار الايجاب والسلب (قوله طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما موجبا (قوله كما مر) أى فى الأمثلة كلها أترى الى وتحسبهم أيقاظا وهم رقاد فان اليقظة والرقاد ذكرنا بطريق الاثبات وكذا يقال فى باقى الأمثلة التى مرت (قوله وطباق السلب) هو داخل فى التعميم السابق فى التقابل (قوله بين فعلى مصدر واحد) ظاهره التقييد به واخراج غير الفعلين (٢٩٠) وفعلى المصدرين (قوله فعلى مصدر الخ) الفعلان كيعلمون ولا يعلمون

(وهو) أى الطباق (ضربان طباق الايجاب كما مر وطباق السلب) وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو أحدهما أمر والآخر نهى فالأول (نحو قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا

أوملكة لموت على ما تقدمت الاشارة اليه ثم أشار الى تنوع آخر فى الطباق فقال (وهو) أى الطباق باعتبار الايجاب والسلب (ضربان) أحدهما (طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما ذكرا موجبين (كما مر) فى نحو وتحسبهم أيقاظا وهم رقاد فقد ذكرت اليقظة والرقاد بطريق الاثبات (و) ثانيهما (طباق السلب) وهو داخل فى التعميم السابق فى التقابل وذلك بأن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين أو يجمع بين فعلين أحدهما نهى والآخر أمر فان النهى دال على طلب الكف عن الفعل والأمر دال على طلب الفعل والفعل والكف متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات فالأول وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (نحو) قوله تعالى (ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهر من الحياة الدنيا فان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين الاثبات والنفى فيهما تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان

ص (وهو ضربان الخ) ش الطباق ينقسم باعتبار آخر وهو أنه طباق الايجاب وطباق السلب فطباق الايجاب مثل الأمثلة السابقة وطباق السلب هو الجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو فى حكمهما كالأمر والنهى وقسمه صاحب بديع القرآن ثلاثة أقسام طباق ايجاب وطباق سلب (٢) وفرق بينهما بما لاحصله ومثل المصنف طباق السلب بقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهر من الحياة الدنيا وقول الشاعر

ونسكر ان شطنا على الناس قوطم \* ولا ينكرون القول حين نقول

وفى جعل الآية من باب الطباق نظر لان الطباق ان أخذ بين الفعلين فهما فى الآية غير متضادين لان مفعول لا يعلمون غير مفعول يعلمون وان أخذ بين مطلق النفى والاثبات فيلزم أن يكون ماجاز يد

على طلب الكف عن الفعل والأمر يدل على طلب الفعل والكف والفعل متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من تقابل السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات (قوله فالأول) أى وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (قوله نحو قوله تعالى) أى ونحو ضرب ولم يضرب (قوله ولكن أكثر الناس لا يعلمون) أى ما عدلهم فى الآخرة من التعميم ومن فى قوله من الحياة الدنيا اما بيانىة أى يعلمون الظاهر الذى هو الحياة الدنيا ويدلون عن الباطن الذى هو الحياة الآخرة أو ابتدائية أى يعلمون شيئا ظاهرا ناشئا من الحياة الدنيا وهو التلذذ بالذات المحرمة لا باطنا وهى كونها مزرعة لا آخرة والشاهد فى قوله لا يعلمون يعلمون ظاهر ان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين النفى والاثبات تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان النفى علم ينفع فى الآخرة للتمتع علم لا ينفع فيها ولا تنافى بينهما (٢) قول صاحب العروس ثلاثة أقسام الخ كذا بالأصل وأين الثالث فخر اه

ومصدرها العلم والتقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب (قوله أحدهما مثبت والآخر منفى) أى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين وقد تبع الشارح فيما ذكره من التعريف الصنف فى الايضاح وهو تعريف غير جامع لانه يخرج منه لست بعالم وأنا عالم ونحو أحسبك انسانا ولست بانسان ونحو ضرب زيدا وما ضرب عمرو ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والأولى أن يقول وهو أن يجمع بين الثبوت والانتفاء قاله فى الأطول (قوله أو أحدهما أمر الخ) أى أو يجمع بين فمابين أحدهما أمر والآخر نهى فان النهى يدل

وقوله ولا تخشوا الناس واخشون وقول الشاعر :

ونسكران شئنا على الناس قولهم \* ولا ينكرون القول حين نقول

وقول البيهقي :

يقيض لي من حيث لا أعلم النوى \* ويسرى إلى الشوق من حيث أعلم

وقول أبي الطيب :

ولقد عرفت وما عرفت حقيقة \* ولقد جهلت وما جهلت خمولا

وقول الآخر :

خلقوا وما خلقوا لمكرمة \* فكأنهم خلقوا وما خلقوا

رزقوا وما رزقوا سماح يد \* فكأنهم رزقوا وما رزقوا

قيل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل الأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل الأمور به تضادا

(قوله والثاني) وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (قوله نحو (٢٩١) قوله تعالى) أي ونحو اضرب زيدوا ولا

تضرب عمرا (قوله فلا تخشوا الناس واخشوني) من المعلوم أن الخشية لا يؤسر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين

كفأى الآية فقد أمر بها باعتبار كونها بالله ونهى عنها باعتبار كونها بالله ونهى عنها باعتبار كونها بالناس فالثنائي بين الأمر والنهى إنما هو باعتبار أصلهما لا باعتبار مادة استعمالهما فتأمل (قوله ومن الطباق ما ساء بعضهم تديبها)

نما جعله من أقسام الطباق ولم يجعله وجها مستقلا برأسه من أوجه المعنوي لدخوله في تعريف الطباق لما بين اللونين أو الألوان من التقابل (قوله من دمج المطر الأرض إذا زنها) أي بألوان

(و) الثاني (نحو قوله تعالى فلا تخشوا الناس واخشوني ومن الطباق) ما ساء بعضهم تديبها من دمج المطر الأرض إذا زنها وفسره بأن يذكري معنى من المدح أو غيره ألوان لقصد الكناية أو التورية

الذني علم ينفع في الآخرة والمثبت علم لا ينفع فيها فالثنائي بين الاثبات والنفي فيهما (و) الثاني وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (نحو) قوله تعالى (فلا تخشوا الناس واخشوني) ومن المعلوم أن الخشية لا يؤسر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كفاي الآية فقد أمر بها باعتبار كونها لله تعالى ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالثنائي بين الأمر والنهى أيضا باعتبار أصلهما لا باعتبار مادة استعمالهما فإنه لا يوجد الافتراضا وتقديرا (ومن الطباق) نوع ساء بعضهم تديبها والتديب من دمج

وتسكاه طباقا وليس كذلك وسيأتي ما يوضح هذا ومثال الأمر والنهى فلا تخشوا الناس واخشوني قالوا ومنه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل قال المصنف وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل الأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل الأمور به تضادا قلت لا يمتنع أن يكون مضمون الكلامين متضادا بل يمتنع أن يكون المتكوران لوجودا من النفي والاثبات كأنافي أنفسهم متضادين فالمتضاد هنا بين العصيان وفعل الأمور به لا ترى أن المصنف وغيره جعلوا من الطباق وتخصيبهم أيقاظا وهم رقاد وان كان تخصيبهم أيقاظا يفهم أنهم رقاد فيوافق وهم رقاد ولا تضاد وكذلك قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أو أخذنا الموت والحياة باعتبار الاسناد لما كان بينهما تضاد فان كان ميتا يفهم أنه حي بالدلالة كان غالبا على الاقتران فهو يوافق أحييناه وكذلك فلا تخشوا الناس واخشوني ليس الطباق بين عدم خشية الناس وخشية الله فان الذي بينهما تلازم لا تقابل بل الطباق بين مطلق خشية الناس وخشية الله ولا يرد على هذا الا جعلهم ولكن أكثر الناس لا يعامون يعلمون طباقا وقيل الطباق في الآية بين الحال والاستقبال في لا يعصون ويفعلون قوله (ومن الطباق الخ) يشير الى نوع من الطباق يسمى التديب وهو أن يذكري معنى من المدح

النبات فذكر الألوان في الكلام تشبیه بما يحدث بالمطر من ألوان النبات وأنه مأخوذ من الدمج وهو النقش لان ذكر الألوان كالنقش على البساط (قوله وفسره) أي وفسر ذلك البعض التديب (قوله أو غيره) كالهجاء والرأء والغزل (قوله لقصد الكناية أو التورية) أي بالكلام المشتمل على تلك الألوان وأوامرته مخلو فتجوز الجمع كفاي مثال الحر يرى الآتي واحترز بقوله لقصد الكناية أو التورية عن ذكر الألوان لقصد الحقيقة فلان تكون من الحسنات لان الحقيقة بقصد منها الفائدة العني الاصلية وعن ذكرها لقصد المجاز كأن يذكري أو انا وينصب قرينة تمنع من ارادتها بحيث لم يتحقق الجمع بين الألوان الا في اللفظ دون العني فلا يكون ذلك من الحسنات المعنوية بل اللفظية كذا ذكر

العلامة عبد الحكيم وذكر بعضهم أن ذكر الألوان باقية على حقيقة الالابغ التديب كفاي قوله :

ومشور دمي غدا أحمر \* على أس عارضك الاخضر  
وما بصرت عينك أحسن منظرا \* فيما يرى من سائر الأدياء  
كالشامة الخضراء فوق الوجنة ال \* بحمرء تحت المقلة السوداء

ومن الطبايق قول أبي تمام: تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الاوهى من سندس خضر  
طلما قلت لسانك عنكم \* واعتادى هداية الضلال  
ان ترد علم حالهم عن يقين \* فالقهم يوم نائل أو نزال  
نلق بيض الوجوه سود مشار النسقع خضر الاكتاف حمرا النصال

(قوله وأراد) أي ذلك البعض وقوله بقرينة الامثلة أي كالمثال الاول (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مرثية أبي  
نهنشل محمد بن حميد التي رثاه حين استشهد وأولها:

لذا فليجل الخطب وليفسدح الامر \* وليس امين لم يفض ماؤها عنذر

(قوله تردى ثياب الموت) أي جعلها (٢٩٢) رداء لنفسه والمراد أنه لبسها وأراد ثياب الموت التي كان لا يلبسها

وأراد بالألوان ما فوق الواحد بقرينة الامثلة فتدبيح الكناية (نحو قوله تردى) من تردت الثوب  
أخذته رداء (ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها) أي لتلك الثياب (الليل الاوهى من سندس خضر) يعني  
ارتدى الثياب الملوحة بالدم فلم ينقض يوم قتله ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس  
خضر من ثياب الجنة فقد جمع بين الحمرة والخضرة وقصد بالاول الكناية عن القتل

المطر الارض زيناها وأصله الديباج وهو الحر يرشبهه ما وجد بالمطر من ألوان النباتات وفسره ذلك  
البعض بأن يذكر في معنى من المدح أو غيره ألوانا تصدح بالمدح الكناية في تلك الألوان أو في بعضها أو لقصد  
التورية كذلك وأراد بالألوان ما فوق الواحد لان الامثلة اشتملت على التدبيح بانين ولا شك أن هذا  
المسمى بالتدبيح داخل في الطبايق لان الألوان أمور متقابلة فهي جزئية من جزئيات الطبايق وخصت  
باسم التدبيح لتخيل وجود الألوان فيها كوجود الألوان بالمطر فالنصب والتدبيح الكناية (نحو قوله) أي  
قول أبي تمام رثى رجلا مات في الجهاد (تردى) أي لبس من تردت الثوب أخذته رداء وليسته (ثياب  
الموت) أي لبس ثياب الموت (حمرا) أي في حال كونها حمرة بالدم وهذا هو الذي يدل على أن المراد  
بالثياب الثياب الملوحة بالدم لا الثياب التي تلبس للحال لان ذلك يحوج الى جعل الحال الذي هو قوله  
حمرا حالا مقدرة (فما أتى \* لها) أي فلم يأت تلك الثياب ولم يدخل (الليل الاوهى) أي وتلك (الثياب  
من سندس) أي من حرير تلك الثياب (خضر) فخص خبر بعد خبر لان القصيدة مضمومة الروي  
مثلها قوله:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر

ومعنى البيت أن المرثى لبس الثياب الملوحة بالدم حين قتل ولم يدخل عليه الليل حتى صارت تلك الثياب

أو غيره ألوانا لقصد الكناية أو التورية فالاول كقول أبي تمام:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الاوهى من سندس خضر

فانه كنى بقوله سندس خضر عن دخول الجنة وقد توهم بعض الشارحين أن قوله خضر مجرور واعتذر  
عن وصف السندس المفرد بالجمع وليس كذلك فان القافية مرفوعة وخضر خبر وهي ولو كانت مجرورة

لها وقت الحرب وقتل وهو  
لا يلبس لها وعلى هذا فإضافة  
ثياب الموت لادنى ملابسة  
وقوله حمرا حال من ثياب  
وهي حال مقدرة اذ لا حمرة  
حين اللبس لتأخر تلطخها  
بالدم عنه اه سم قال يس  
وفيه نظر والظاهر أن  
المراد بثياب الموت الثياب  
التي كفن بها انتهى وفيه  
أنه يكفن في الثياب التي  
مات فيها وهو كان لا يلبسها  
قبل حصول الدم فتأمل  
(قوله من سندس) هو  
رقيق الحرير (قوله خضر)  
مرفوع على أنه خبر بعد  
خبر لا مجرور ورسفة لسندس  
لان القوافي مضمومة  
الروي فان قبله

وقد كانت البيض القواضب  
في الوغى

قواطع وهي الآن من بعده بتر

غزاغزو والحدنسج رداؤه \* فلم ينصرف الا أو اكفانه الاجر تردى ثياب الموت الخ وبعده

والباقى كأن بني نهان حين وفاته \* نجوم سما خرمين بينها البدر

كذا قيل ولا يخفى أن جعله خبرا بعد خبر لا يلائم قول الشارح في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر  
من ثياب الجنة فانه ظاهر في جعل الخضر صفة لسندس وهو الموافق للعرف من أنه اذا ذكر أصل الثوب يجعل اللون صفة لا يصل  
لا للثوب فالوجه أن يجعل خضر في البيت خبرا مبتدئا محذوف أي هي خضر واجله صفة لسندس هكذا في الاطول (قوله يعني ارتدى  
الثياب الملوحة بالدم) أي لبسها (قوله وقصد بالاول) أي بالوصف الاول وهو حمرة الثياب يعني مع بقية الشطر الكناية عن القتل لان  
تردى ثياب الموت حالة كونها حمرا يلزم منه القتل

وقول الحريري فذا زور المحبوب الاصفر وغير العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق  
فياحبنا الموت الاحمر ومن الناس من سمي نحو ما ذكرناه تديبجا وفسره بأن يذ كر فى معنى من اللدح أو غيره ألوان بقصد الكناية  
أوالثورية أماندبيج الكناية فكيت أبى تمام وبيتى أبى حيوس وأماندبيج التور ية فكافة الاصفر فى قول الحريري

(قوله وبالثنائى الكناية عن دخول الجنة) أى وقصد بالوصف الثانى وهو خضرة الثياب الكناية عن دخول الجنة لماعلم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصيرورة هذه الثياب الحر تلك الثياب الخضرة عبارة عن انقلاب حال القتل الى حال التنعم بالجنة (قوله  
وتديبج التورية) أى والتديبج الشتمل على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب (٢٩٣) وبميدويراد به البعيد (قوله فذا غير)

أى فمن حين اغبر العيش  
الاخضر والذى فى مقدمات  
الحريرى ذكره هذا بعد  
قوله وازور المحبوب الاصفر  
هكذا فذا زور المحبوب  
الاخضر واغبر العيش  
الاخضر واخضر العيش  
كناية عن طيبه ونعومته  
ونجاه لان اخضرار العود  
والنبات يدل على طيبه  
ونعومته وكونه على أكل  
حال فيكنى به عن لازمه فى  
الجملة الذى هو الطيب  
والحسن والسكال واغبر  
العيش كناية عن ضيقه  
ونقصانه وكونه فى حال  
التلف لان اغبران النبات  
والمكان يدل على التبول  
والنخبر والرثاء فيكنى به  
عن هذا اللازم (قوله  
وازور المحبوب الاصفر)  
أى تباعد وأعرض ومال  
عنى المحبوب الاصفر وفى  
ذكره هذا اللون وقعت  
التورية لان المعنى القريب  
للمحبوب الاصفر هو  
الانسان الموصوف بالصفرة

و بالثنائى الكناية عن دخول الجنة وتديبج التور ية على قول الحريري فذا غير العيش الاخضر وازور  
المحبوب الاصفر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق

من السندس وصارت خضرا فقد جمع بين لونين فقط والاول وهو حمرة الثياب كناية عن القتل  
لاسترامه اياه عرف ماع قرينة السياق والثانى وهو خضرة الثياب كنى به عن دخول الجنة لماعلم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصيرورة هذه الثياب تلك عبارة عن انقلاب حال القتل الى حالة النعمة  
بالجنة وأماندبيج الشتمل على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب وبميدويراد به البعيد  
كقول الحريري فذا غير العيش الاخضر وصف العيش بالاخضرار كناية عن طيبه ونعومته وكاله  
لان اخضرار العود والنبات يدل على طيبه ونعومته وكونه على أكل حال فيكنى به عن لازمه فى الجملة  
الذى هو الطيب والحسن والسكال والاغبرار كناية عن ضيق العيش ونقصانه وكونه فى حال التلف لان  
اغبران النبات والمكان يدل على التبول والتغير والرثاء فيكنى به عن معنى هذا اللازم وازور المحبوب  
الاصفر أى مال عنى المحبوب الاصفر وفى هذا اللون وقعت التورية فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر  
هو الانسان الموصوف بالصفرة المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد هو الذهب  
الاصفر لانه محبوب وهو المراد به فكان تورية اسود يومى الابيض وقوله اسود يتعلق بالجرور بنأى  
اسود يومى الابيض مذاغبر العيش الخ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم لان  
اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض كناية عن سعة الحال والفرح لان بياض النهار  
يلابس ذلك وابيض فودى الاسود فقوله ابيض عطف على اسود والنود هو شر جانب الرأس مما يلى  
الاذن وايبضاض الشعر كناية عن كثرة الحزن والهم أو أرى يده الحقيقة وأنه انصف شعره بذلك بسبب  
الهم حتى رثى لى العدو الازرق أى انتهى فى الحال من أجل ما حل من الهموم الى أن رثى لى أى رحمنى  
العدو الازرق ووصف العدو بالزرق كناية عن شدة العداوة لان أشهر الناس فى العداوة وأشدهم فيها  
للساميين الروم وأكثرتهم زرق العين فاشتهر وصفهم بالعداوة مع زرق أعينهم حتى صار كناية عن كل  
عدو شديد العداوة ويحتمل أن يكون كناية عن شدة العداوة وصفاتها من شوب خلافها

كان الاحسن الاعتدال بأن سندس اجمع سندسة كاقيل به وأماندبيج التورية فكقول الحريري فذا زور المحبوب  
الاخضر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو  
الازرق فياحبنا الموت الاحمر فقوله المحبوب الاصفر تورية عن الذهب وإنما كان تورية لان  
المحبوب الاصفر معناه القريب الانسان والبعيد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراداه الذهب

المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد الذهب الاصفر لانه محبوب وهو المراد هنا فكان تورية (قوله اسود يومى الابيض)  
متعلقه بالجرور بنأى واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم فيه لان اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض  
كناية عن سعة الحال والفرح والسرو لان بياض النهار يناسب ذلك (قوله وابيض فودى الاسود) عطف على اسود يومى والنود شعر  
جانب الرأس مما يلى الأذن وايبضاض فوده كناية عن ضعف بنيته ووهنه من كثرة الحزن والهم (قوله حتى رثى لى) أى رقى لى وأشفق على  
العدو الازرق أى الخالص العداوة الشديد اقبل ان وصف العدو والشديد العداوة بالزرق لانه فى الاصل كان أهل الروم أعداء للعرب  
والزرق غالبية عليهم ثم وصف كل عدو شديد العداوة بها على طريق الكناية وان لم يكن أزرق



و يلحق بالطابق شيثان أحدهما نحو قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة مسببة عن اللين الذي هو ضد الشدة وعليه (قوله فياحبذا الموت الاحمر) حمرة الموت كناية عن شدته أى الشديديقال احمر البأس اذا اشتد وقيل انه أراد بالوت الاحمر القتل وبأى قوله فياحبذا زائدة لتنبيه للشداء أى غبذا الموت الاحمر أى وأجيب به ان جاء عاجلا (قوله لا يقتضى أن يكون الخ) أى بل قد تجمع الالوان لقصد التورية بواحد منها كما هنا والحاصل أن الحريرى قد جمع بين ألوان من الاغبرار والاخضرار والاصفرار والاسوداد والايضاض والزرقة والحمرة وكل تلك الالوان فى كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية فقد علم من ذلك أن جمع الالوان لا يجب أن يكون على أنها كلها كنايةات أو توريات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو فاسد (قوله يتعلق أحدهما (٢٩٤) بما يقابل الآخر) أى والحال أنه ليس بين هذين المعنيين اللذين تعاق

أحدهما بما يقابل الآخر تناف بل يجتمعان كالرحمة والشدة فان الرحمة تكون شديدة وبهذا يمتاز عن الطابق وما قيل انه اذا كان أحدهما لازما

أحدهما بما يقابل الآخر يتحقق بينهما التناهي فى الجملة لان مناهى اللزوم مناف للزومه وحينئذ فوطابق لا ملحق به مدفوع لان اللازم قد يكون أعم وحينئذ فمناهى للزوم لا يجب أن يكون منافيا للزوم والحاصل أن الشيء الاول من الشيثين اللحقين بالطابق هو أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما مقابلا للآخر لكن يتعلق أحدهما بمعنى يقابل المعنى الآخر وتعلق أحد المعنيين بالمعنى المقابل للآخر اما لكونه بينه وبينه لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم السببية والتقابل هنا

لأن الزرقة فى الماء تدل على صفائه فكفى بالزرقة عن مطلق الصفاء الصادق بصفاء العداوة الذى هو شدتها فياحبذا الموت الاحمر أى حبنا فى زائدة لتنبيه أى أحب بالموت الاحمر وصف الموت بالحمرة كناية عن شدتها لان الحمرة تدل على شدتها فقد جمع الحريرى ألوانا من الاغبرار والاخضرار والاصفرار والاسوداد والايضاض والزرقة والحمرة وقد تبين لك مما قررنا أن الالوان كلها فى كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية وبذلك تبين أن جمع الالوان لا يجب أن يكون على أنها كلها توريات أو كنايةات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو فاسد كما يقرر (و يلحق به) أى بالطابق السابق شيثان أحدهما أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما مقابلا للآخر ولكن يتعلق ذلك الأحدهما بمعنى يقابل المعنى الآخر وتعلقه به اما لكونه بينه وبينه لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم غير لزوم السببية وذلك (نحو) قوله تعالى فى وصف المؤمنين مع الذى صلى الله عليه وسلم (أشداء على الكفار رحماء بينهم) فقد جمع فى الآية بين الشدة والرحمة ومن المعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة (فان الرحمة) إنما تقابلها الفظاظة والشدة إنما يقابلها اللين لكن الرحمة (مسببة عن اللين) اذ اللين فى الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك الانعطاف

ومن عادة الحريرى استعمال ذلك فيه كقوله \* أكرم به اصفر رافت صفرته \* وقوله \* أصفر ذى وجهين كالمنافق \* ولما زاع أن ينازع فى أن ذلك تورية ويمنع تبادل الزهن من المحبوب الأصفر الى الانسان وقد يعترض على المصنف فى قوله ألوان وليس فى البيت السابق الالوان وليست التورية فى كلام الحريرى الا فى واحد منها وجوابه عن الثاني أن المراد أن يذ كر ألوان تقع التورية فى بعضها وعنه عن الاول أنه أراد جنس الالوان لاحقيقة الجمع (قوله ويلحق به الخ) يشير الى أمرين يلحقان بالطابق أحدهما نحو قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة مسببة عن اللين الذى هو

ليس بين المعنيين بل بين أحدهما ولزوم الآخر (قوله فان الرحمة وان لم تكن الخ) حاصله أنه قد جمع فى هذه الآية (و) بين الرحمة والشدة ومن المعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة وإنما تقابل الرحمة الفظاظة والشدة إنما يقابلها اللين لكن الرحمة مسببة عن اللين المقابل للشدة وذلك لان اللين فى الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك لان الانعطاف هو الرحمة فقد قوبل فى الآية بين معنيين هما الشدة والرحمة وأحدهما هو الرحمة له تعلق بمقابل الشدة وهو اللين والتعلق بينهما تعلق السببية أى كون الرحمة مسببة عن اللين وأصل الشدة واللين فى الحسوسات فالشدة فيها الصلابة واللين فيها ضدها وهى صفة تقتضى صحة الغمز الى الباطن والنفوذ فيه والشدة بخلافه ولو قيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهو الفظاظة وعدم الانعطاف اصح أيضا لان عدم الانعطاف لازم للشدة التى هى كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه (قوله لكنهما مسببة عن اللين) أى ومنافى السبب لا يجب أن يكون منافيا للسبب

قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى لا الثانية ومن فاسد هذا الضرب قول أبي الطيب  
 لمن تطلب الدنيا اذالم ترد بها \* سرور محب أو اساءة مجرم  
 فان ضالمح هو المبعوض والمجرم قد لا يكون مبغضا وله وجه بعيد والثاني ما يسمى ايهام التضاد كقول دعبل  
 لاتعجبى ياسلم من رجل \* ضحكك للشيب برأسه فبكي

(قوله غير متقابلين) أى ولا يستلزم ماأرى بدأحدهما مايقابل الآخر وبهذا (٣٩٥). فارق ما قبله (قوله نحو قوله)

أى الشاعر وهو دعبل  
 بكسر الراء المهملة والياء  
 الموحدة وبينهما عين  
 مهملة ساكنة بوزن زرج  
 وضبطه بعضهم أيضا  
 بفتح الباء في الباء وجهان  
 وهو شاعر خزاعي رافضى  
 كما فى الاطول ( قوله  
 لاتعجبى الخ) قبله

ياسلم ما بالشيب منقصة \*  
 لاسوقه يبق ولا ملكا  
 لاتعجبى ياسلم الليت وبعده  
 قصر الفوايق عن هوى قبر  
 وجد السبيل اليه مشركا  
 قد كان يضحك فى شببته \*  
 والآن يحسد كل من ضحكا  
 باليت شعرى كيف حالكما  
 يا صاحى اذ ادمى سفكا  
 لاتأخذنا بظلماتى احدا \*  
 قايى وطرفى فى دمي اشتركا  
 (قوله ياسلم) زخيم سلمى أو  
 المراد ياسلمة من العيوب  
 فيكون السلم بمعنى السلامة  
 المستعمل فى السالملة (قوله  
 يعنى نفسه) عبر عن نفسه

(و) الثاني أجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان ( نحو قوله  
 لاتعجبى ياسلم من رجل) يعنى نفسه (ضحك الشيب برأسه) أى ظهر ظهورا تاما (فبكي) ذلك الرجل  
 هو الرحمة فهى مسببة عن الكيفية التى هى الاين وأصل الشدة والالين فى الحسوسات فالشدة فيها الصلابة  
 والالين ضدها وهى صفة تقتضى صحة الانغاز الى الباطن فقد قوبل فى الآية بين معنيين هما الشدة  
 والرحمة أحدهما وهو الرحمة تعلق بمقابل الشدة وهو الالين والتعاقق بينهما كون الرحمة مسببة عن الالين  
 ولوقيل ان الشدة لها تعاقق بمقابل الرحمة وهى القظاظطة وعدم الانعطاف لصح أيضا لان عدم الانعطاف  
 لازم للشدة التى هى كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه ومن هذا القسم قوله تعالى ومن  
 رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المقابلة  
 للسكون وكذا قوله تعالى أغرقوا فأدخلوا نار الان ادخال النار يستلزم الاجراق للمقابل للاغراق  
 لاستلزام أحدهما توعد النار والآخر اطفاؤها وقد تقدم فيه وجه آخر من المقابلة وهذا الملحق يدخل فى  
 التفسير السابق للطباق ضرورة وجود مطاق التناقى فى طرفيه وعلى تقدير دفع ذلك عن كلام المصنف  
 فحمله على أن المراد بالمقابلة فى الجملة أن تكون بأحد الوجة الاربع فقط يفيد دلالة كل على معنى يقابل  
 الآخر بنفسه من غير تعيين واحدهنهما فلا يندفع عن كلام الشارح لادخاله فى الجملة ما يكون بأى  
 اعتبار فيدخل هذا القسم قطعا كما أشرنا اليه فيما تقدم فافهم (و) الثاني أن يجمع بين معنيين غير  
 متقابلين ولا يستلزم ماأرى بدأحدهما مايقابل الآخر ولكن عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما  
 الحقيقيان (نحو قوله لاتعجبى ياسلم من رجل \* ضحكك للشيب برأسه فبكي)

ضد الشدة فلما ذكر السبب عن أحد الضدين كان مع ذكر الآخر كالطباق كذا قاله المصنف وفيه  
 نظر لان الرحمة من الانسان ليست مسببة عن الالين بل هى نفس الالين لانها رقة القلب وانعطافه وكذلك  
 قوله تعالى لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون قال  
 المصنف ومن فاسد هذا الضرب قول المتنبي

لمن تطلب الدنيا اذالم ترد بها \* سرور محب أو اساءة مجرم  
 فان ضد المحب المبعوض والمجرم قد لا يكون مبغضا وله وجه بعيد يريد المصنف أن بين الاجرام والبغض  
 تلازما بالادعاء كأنه يشير الى أن المجرم لا يكون الامبغضا له لمنافاة حاله حال المجرم وكذلك السرور  
 والاساءة لاتقابل بينهما الا بهذا الاعتبار والقسم الثانى الملحق بالطباق ويسمى ايهام التضاد كقول  
 دعبل  
 لاتعجبى ياسلم من رجل \* ضحكك للشيب برأسه فبكي

رجل لاجل أن يتمكن من الوصف بالجملة وقوله للشيب هو كالشيب عبارة عن بياض الشعر (قوله ظهر ظهورا تاما) أى فهو من باب  
 التعبير باللازم عن اللازم لان الضحك الذى هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة واتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور بياض  
 الاسنان فغير به عن مطاق ظهور البياض فى ضمن الفعل فكان فيه تبعية المجاز للرسول ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالأس  
 بالضحك بجامع أن كلامهما معه وجود لون بعد خفائه فى آخر ثم قدر استعارة الضحك لذلك الحدوث واشتق من الضحك ضحك  
 بمعنى حدث وظهر فهو استعارة تبعية كذا فى ابن يعقوب وفى الاطول جعل الضحك كناية عن الظهور التام الامالان للظهور التام للشيب  
 يجعل صاحبه مضحكة للناس أولان الضحك يستلزم ظهور ماخفى من مستور الشفتين (قوله فبكي ذلك الرجل) أى بتذكر الموت أو

وقول أبي  
وقوله أيضاً والشيب

(٢٩٦)

مان ترى الاحساب ايضا وضحا \* الاجيحت ترى المايا سودا  
له منظر في العين ابيض ناصع \* ولكنه في القلب اسود اسف

وقوله

وتسرى خيب الركاب بصها  
عجى القر بض الى عيت المال  
ودخل في الغابة ما يخص  
باسم المقالة

للتأسف على زمان الشباب

(قوله فظهور المشيب  
لا يقابل البكاء) بل يكاد  
أن يدعى أن بينهما تلازما  
(قوله ويسرى الثاني ايها  
التضاد) أي فهو محسن  
معنوي باعتبار ايها الجمع  
بين الضدين أي باعتبار  
أنه يوقع في وهم السامع  
أن المتكلم قد جمع بين  
معنيين متضادين فلا يرد  
أنه جمع في اللفظ فقط فيكون

محسنا للفظيا وقوله ويسرى  
الثاني الخ أي بخلاف الاول  
فانه ليس له اسم خاص بل  
هو عام وهو ملحق بالطباق

(قوله لان المعنيين) أي  
الغير المتقابلين والفرق بين  
التدبيح الذي فيه السكناية  
وبين ايها التضاد مع أن  
في كل منهما المعنيين المرادين  
لا تضاد بينهما ولكن توهم  
التضاد من ظاهر اللفظين  
باعتبار معنيهما الاصيلين

أن السكناية التي في التدبيح  
يصح أن يراد بها معناها  
الاصلي فيسبى مقابله بخلاف  
ايها التضاد فلا يصح

فيه معناه لاصلي (قوله نظرا الى الظاهر)  
فيه الخ) انما أخره عن الملحق لانه قسم برأسه عند الغير فناسب تأخيرها عن الاول وملاحظته وانما نبه على دخوله تنبيه على أن من جعله  
قبلا مستقلا من البدييات المعنوية فقد غفل (قوله بالتفسير الذي سبق) أي وهو الجمع بين أمرين متقابلين ولو في الجملة

فظهر الشيب لا يقابل البكاء الا أنه قد عبر عنه بالضحك الذي معناه الحقيقي مقابل البكاء (ويسرى  
الثاني ايها التضاد) لان المعنيين قد ذكرنا بلفظين يوهمان التضاد نظرا الى الظاهر (ودخل فيه)  
أي في الطباق بالتفسير الذي سبق (ما يخص باسم المقالة)

أي فيكي ذلك الرجل من مفارقة ألوان لذات الشيبية وتذكر عوارض الشيب وسلم منادى مرخم وبعده  
هذا البيت قد كان يضحك في شيبته \* والآن بمحسك من ضحكا  
لاتأخذنا بظلامتى أحدا \* قلبه وطرفي دمي اشتركا

فقد جمع بين الضحك والبكاء والمراد بالضحك ظهور المشيب من باب التعبير باللازم عن الملزوم لان  
الضحك الذي هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور  
البياض أعنى بياض الاسنان فعبّر به عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية الجار  
المرسل ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس بالضحك بجامع أن كلا منهما معه وجود لون بعد  
خفائه في آخره قدر استعارة لفظ الضحك لذلك الحدوث وعبر عنه بالفعل فليكون ضحك استعارة  
تبعية ويكون المراد بالمشيب موضع الشعر من الرأس ويحتمل على بعد أن يريد بالمشيب الجلدة من  
الرأس ويريد بالرأس مجموع العظم والجلدة ويكون قد شبه انفتاح موضع الشعر عن بياض الشيب  
بالضحك في وجود انفتاح عن لون خفي كما يقابل ضحك الورد أي انفتح فتكون الاستعارة تبعية أيضا  
وعلى كل تقدير فالمراد بالضحك معنى لا يقابل البكاء لان حاصل المقصود ظهور المشيب وانما التقابل بين  
الضحك والبكاء باعتبار معنيهما الاصيلين (ويسرى) هذا (الثاني) وهو ما يكون التقابل فيه بين المعنيين  
الاصيلين دون المعنيين المرادين في الحالة الراهنة (ايها التضاد) لان المعنيين المرادين كما ينفى في المثال لا  
تضاد بينهما ولكن يتوهم التضاد من ظاهر اللفظين باعتبار معنيهما الاصيلين والفرق بين التدبيح الذي  
فيه السكناية وبين ايها التضاد مع أن المراد في كل منهما الا يقابل به الآخر في الحالة الراهنة أن السكناية السكناية

في التدبيح يصح أن يراد بها معناها الاصيلي فينابى مقابله بخلاف ايها التضاد فلا يصح فيه معناه الاصيلي  
تأمل ثم نبه على جزئي من جزئيات الطباق يسمى باسم مخصوص وانما نبه عليه لانه من خصوص  
وتفصيل في أمثله وللتنبية على أن من جعله قديما مستقلا من البدييات المعنوية فقد غفل فقال  
(ودخل) أي دخل في الطباق لشموله التفسير السابق له (ما) أي قسم منه (ما يخص باسم المقالة) من

فانه لا تضاد بين الشيب الذي هو ضحك الشيب وبين البكاء بل هما متساويان الا أنه لما كان الضحك  
الحقيقي معناه السرور أوهم باستعارته للشيب أنه ضحك حقيقة فقابل به الضحك الحقيقي وهو  
البكاء ومن الناس من زعم أن الضمير في فيكي يعود الى المشيب بتأويل ودعاه الى ذلك توهم أن التقابلة  
تستدعي اتحاد المسند اليه وليس كذلك وسيأتي مع عدم الاتحاد في قوله تعالى فأما من من أعطى واتقى  
الآية وقد جعل من هذا قوله

لوقدت بردرضاب تحت مبسما \* يا حار ملمت أعضائي التي ثملت

فان من سمع يا حار توهم أنه ضرد وكذلك لوقال باصاح لطابقه قوله ثملت وقد يعترض عليه ما بأن  
حار لا يوهو المطابقة الا لو شدت رآؤه وكذلك صاح انما أن لو كان صاحي لان الموهوم انما هو صاحي  
بالباء ص (ودخل فيه ما يخص باسم المقالة الخ) ش أي دخل في الطباق ما يسمى مقابله وهي أي المقابلة

فان من سمع يا حار توهم أنه ضرد وكذلك لوقال باصاح لطابقه قوله ثملت وقد يعترض عليه ما بأن  
حار لا يوهو المطابقة الا لو شدت رآؤه وكذلك صاح انما أن لو كان صاحي لان الموهوم انما هو صاحي  
بالباء ص (ودخل فيه ما يخص باسم المقالة الخ) ش أي دخل في الطباق ما يسمى مقابله وهي أي المقابلة

وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معان متوافقة ثم بما يقابلها أو ما يقابلها على الترتيب والمراد بالتوافق خلاف التقابل وقد تتركب المقابلة من طباق وملحق به مثال مقابلة اثنين باثنين

(قوله وان جعلها الخ) الواو للحال (قوله متوافقين) أى غير متقابلين (قوله على الترتيب) أى يكون ما يؤتى به ثانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني (قوله فيدخل في الطباق) أى انما دخل هذا النوع اللمسمى بالمقابلة في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أى على وجه مخصوص دون آخر اذ ليس التقابل بين كل اثنين من المعاني التي ذكرت الأتري أنه لا تقابل بين الضحك والقلة ولا بين البكاء والكثرة في المثال الآتي (٣٩٧) وان كان فيه مقابلة بين الضحك

والسكاء والقلة والكثرة أى حيث كان في المقابلة جمع بين معنيين متقابلين في الجملة كانت طباقا لصدق تعريفه عليها قال العلامة عبد الحكيم لا يخفى أن في الطباق حصول التوافق بعد التنافي ولذا سمي بالطباق وفي المقابلة حصول التنافي بعد التوافق ولذا سمي بالمقابلة وفي كليهما ايراد المعنيين بصورة غريبة فكل منهما محسن بانفراده واستلزام أحدهما للآخر لا يقتضى دخوله فيسه فالحق مع السكاكى في جعله المقابلة قسما مستقلا من البديعيات المعنوية (قوله والمراد الخ) جواب عما يقال ان جعل المقابلة داخلة في الطباق دون مراعاة النظر بتحكم لانه كما يصدق عليها باعتبار جمع المتقابلين تعريف الطباق يصدق عليها باعتبار جمع

وان جعله السكاكى وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية (وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر ثم) يؤتى (بما يقابل ذلك) المذكور من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) فيدخل في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة (والمراد بالتوافق خلاف التقابل) حتى لا يشترط أن يكونا متناسيين

دون سائر أقسام الطباق والسكاكى وغيره جعلاه قسما مستقلا من المحسنات المعنوية وليس ذلك بصحيح كما يشهد به تفسير الطباق بالنظر الى تفسير المقابلة وأمثاتها والى ذلك أشار بقوله (وهو) أى ما يختص باسم المقابلة (أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو) يؤتى (بأكثر) من المعنيين (ثم) يؤتى بعد المعنيين أو المعاني (بما يقابل ذلك) المأتى به من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) أى يكون ما يؤتى به ثانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني الى آخره وانما دخل ما يسمى بالمقابلة في الطباق لان فيه الجمع بين معنيين متقابلين في الجملة أى من غير تفصيل وتعيين لكون التقابل على وجه مخصوص دون آخر لان ذلك لا يشترط في الطباق حتى يمكن اخراج المقابلة عن الطباق فصدق حده عليها (والمراد بالتوافق) في قولنا في تفسير ما يختص باسم المقابلة وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين (خلاف التقابل) أى المراد بالتوافق في ذلك عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل المتناسيين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه ويشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدق القائم والانسان ويشمل الخلافيين كالانسان والطائر فاعلم يشترط فيها تناسب ولا تماثل

أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر بان يكون معان متوافقة ثم يؤتى بما يقابل ذلك على الترتيب بان يكون الاول للاول والثاني للثاني وقال المطر زى في شرح للقامات المقابلة أعم من الطباق فان المقابلة يدخل فيها نحو أنت ابن الدنيا وغيت الجود فلم يعتبر التنافي وصاحب بديع القرآن شرط في المقابلة أن تكون بأكثر من اثنين من الاربع الى المشرة وعلى هذا المراد بالتوافق ليس التناسب بل خلاف التقابل مطلقا سواء كانا متناسيين أم لا ولا شك أن الطباق كله تقابل كما سبق في حده فاسم التقابل صادق عليه الا أنهم اصطلاحوا على تسمية هذا النوع فقط تقابلا وهو ما كان الطباق فيه مكررا فان قلت اذا كان التقابل المراد أخص من الطباق فكيف يدخل في الطباق والاخص لا يدخل في الاعم بل الاعم يدخل في الاخص قلت كثيرا ما يقال عن الفرد انه داخل في الجنس والمراد اعلام أنه فرد من أفراد الجنس غير خارج عنه لم يريدوا دخول النوع بمجموع أجزائه بل دخول ما فيه من حصة الجنس وذلك

(٣٨ - شروع التامخيص - رابع) المتوافقين تعريف مراعاة النظر فأجاب بقوله والمراد بالتوافق في قولنا في تعريف المقابلة أن يؤتى بمعنيين متوافقين الخ عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل المتناسيين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه ويشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدق القائم والانسان ويشمل الخلافيين كالانسان والطائر وكالضحك والقلة فانها غير متماثلين وغير متناسيين فاعلم يشترط في المقابلة تماثل المعنيين ولا تناسيها بخلاف مراعاة النظر فانه يشترط فيها ذلك جعلت داخلة في الطباق باعتبار جمع المتقابلين ولم تجعل داخلة في مراعاة النظر باعتبار جمع للتوافقين قال في الاطول وهذا المراد وان رجح دخول المقابلة في الطباق لسكن لا ينبغي كون بعضهما من مراعاة النظر لانه كما لا يشترط في المقابلة التناسب لم يشترط عدمه اه (قوله متناسيين) أى بينهما مناسبة وان اختلفا ماصداق ومفهوما كالشمس والقمر والعبء والفقر وقوله أو متماثلين أى

قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول النبي عليه السلام ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه  
 وقول الذياتي : فتي تم فيه مايسر صديقه \* على أن فيه مايسوء الاعاديا  
 وقول الآخر : فواعجبنا كيف اتفقنا فنصاح \* وفي ومطوى على الغل غادر  
 فان الغل ضد النصح والغدر ضد الوفاء ومثال مقابلة ثلاثة بثلاثة قول أبي دلامة :

وأحسن الدين والدنيا اذا اجتماعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 وقول أبي الطيب : فلا الجود يفتي المال والجدم قبل \* ولا البخل يبيق المال والجدم دبر  
 ومثال مقابلة أربعة بأربعة قوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

في أصل الحقيقة وان اختلفا (٢٩٨) مفهوما فقط كانسان وقائم (قوله المتماثلين لهما) كذا

في نسخة وفي اخرى المتقابلين لهما والاولى أظهر بقربته قوله لهما وان كانت الثانية صحيحة أيضا لان المراد المتقابلين بالنسبة لهما فتأمل وحاصله أنه أتى بالضحك والقالة وهما متوافقان ثم بالبكاء والكثرة وهما متوافقان أيضا وقابل الاول من الطرف الثاني وهو البكاء بالاول من الطرف الاول وهو الضحك وقابل الثاني من الطرف الثاني وهو الضحك وقابل الثاني من الطرف الثاني وهو الكثرة بالتالي من الطرف الاول وهو القلة (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو دلامة بضم الدال على وزن ثامة من شعراء الدولة العباسية كان في مدة المتصم بالله (قوله اذا اجتماعا) أي

أومتاثلين فمقابلة الاثنين بالاثنتين (نحو فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) أتى بالضحك والقالة المتوافقين ثم البكاء والكثرة المتماثلين لهما (و) مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 فأحسن الدين والدنيا اذا اجتماعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 أتى بالحسن والدين والغنى ثم بما يقابلها من القبح والكفر والافلاس على الترتيب (و) مقابلة الاربعة بالاربعة (نحو فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

ولا عبرهما شمل الكل وقد عرفت أن المقابلة يكتفي في وجودها مطلق التعدد من الطرفين الشامل للثنائية ولما فوقها فدخل في ذلك مقابلة الاثنين بالاثنتين (نحو) قوله تعالى (فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) ففي أحد الطرفين الضحك والقالة وهما أيضا متوافقان كذلك وقد قابل الاول من الطرف الثاني وهو البكاء بالاول من الطرف الاول وهو الضحك والثاني وهو الكثرة من ذلك الطرف الثاني يقابل الثاني من الاول وهو القلة (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 فأحسن الدين والدنيا اذا اجتماعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل)

فالحسن والدين والغنا وهو العبر عنه بالدنيا متوافقة لعدم التنافي بينها وقد قوبلت بثلاثة وهي القبح والكفر والافلاس الاول للاول والثاني للثاني والثالث للثالث وهي متوافقة أيضا لعدم التنافي بينها وان كانت خلافية (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الاربعة بالاربعة (نحو) قوله تعالى (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فهنا طرف من المقابلة اجتمع فيه متوافقات خلافية أربعة وهي الاعطاء والتقى والتصديق بالحسنى وهي كلمة التوحيد التي هي إله الا الله والتيسير لليسرى

اما أن يكون تقابل اثنين باثنين كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وتوافق الضحك والقالة لكونهما لا يتقابلان وكذلك البكاء مع الكثرة واما تقابل ثلاثة بثلاثة كقوله :

فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى  
 فأحسن الدين والدنيا اذا اجتماعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 فقد قابل أحسن بأقبح والدين بالكفر والدنيا بالافلاس والمراد بالدنيا اليسار والواو في قوله والافلاس اما أن تجعل بمعنى المعية واما أن يكون الافلاس مفعولا مفعول عليه ويدل على ارادة المعية قوله فيما قبله اذا اجتماعا واما تقابل أربعة بأربعة كقوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

بالرجل وقوله بالرجل أي اذا اجتماعا بالرجل ففي البيت احتباك (قوله بالرجل) ويقاس عليه المرأة بالاولى أو غلب الرجل على المرأة أو أراد بالرجل الشخص مطلقا واما كانت المرأة أولى لانه اذا لم يدفع قبح الكفر والافلاس كمال الرجل برجليته فكيف يدفع ذلك نقصان المرأة بكونها امرأة (قوله والغنى) أي العبر عنه بالدنيا (قوله فأما من أعطى) أي حقه وقوماله وقوله واتقى أي اتقى الله برعاية أو امره ونواهي والاعتناء بها خوفا منه تعالى أو محبة فيه أو المراد اتقى حرمان الله وتباعد عنها وقوله وصدق بالحسنى أي بالجملة الحسنی وهي ملة الاسلام أو الثوبة الحسنی وهي الجنة أو بالكلمة الحسنی وهي كلمة التوحيد وقوله فسنيسره لليسرى أي فسنيته لاجنة بأن نوقفه لادعمال الصالحة من يسر الفرس للركوب اذا سرجهوا وألجمها ومنه كل ميسر لما خلق له

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فان المراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يبق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يبق قيل وفي قول أبي الطيب

(قوله وأما من بخل) أى النفقة فى الخير واستغنى عن ثواب الله عز وجل ولم يرغب فيه والمراد بالعسرى النار (قوله والتقابل بين الجمع ظاهر) حاصله أن قوله وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى محتو على أربعة أمور مقابلة للأربعة الأولى على الترتيب فالعسل مقابل للاعطاء والاستغناء مقابل للاتقاء والتكذيب مقابل للتصديق والتيسير للعسرى مقابل للتيسير للعسرى لان المراد بالتيسير للعسرى التهيؤ للجنة والتيسير للعسرى التهيؤ للنار فظهر لك أن المقابلة الرابعة بين مجموع تيسره للعسرى ومجموع تيسره للعسرى لا بين الجزئين الأولين منهما لاتحادهما وعدم المقابلة بينهما ولا بين الجزورين فى الجزأين المنقول فى الايضاح انها بما تكون بين المستقلين والجزور هنا لا يستقل فلا تقع به (٢٩٩) المقابلة والمراد بالمستقل مالا يكون

تماما لتيسره كأن يكونه الحرف صلة لغيره (قوله الابن الانقاء والاستغناء) أى فان التقابل بينهما فيه خفاء وذلك لان الاستغناء ان فسر بكثرة المال أو بعدم طلب الدنيا للفتنة فلا يكون مقابلا للتقوى وان فسر بشيء آخر غير ما ذكر كان محتاجا لبيانه لاجل أن تتضح مقابله لاننى فلذا قال المصنف والمراد (قوله أنه زهد فيما عند الله) أى من الثواب الاخرى وليس المراد بكثرة المال يقال زهد فى الشيء وعن الشيء زغب عنه ولم يرد ومن فرق بين زهد فى الشيء وعن الشيء فقد أخطأ كما فى المغرب (قوله كأنه استغنى عنه) أى

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى) والتقابل بين الجميع ظاهر الابن الانقاء والاستغناء فينبه بقوله ( والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى كانه استغنى عنه ) أى عما عند الله تعالى (فلم يبق أو) المراد باستغنى (استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يبق)

وهى الجنة والطرف الآخر هو قوله تعالى (وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى) فهذه أربعة أخرى تعادل الأولى على الترتيب البخل المقابل للاعطاء والاستغناء المقابل للتقوى والتكذيب المقابل للتصديق والتيسير للعسرى المقابل للتيسير للعسرى ومجموع مدلول التيسير للعسرى هو المقابل للمجور فقط فلا يرد أن المجور لا يستقل فلا تقع به المقابلة وقد ظهرت المقابلة بين كل فرد وما يقابله الا الاستغناء مع التقوى فان التقوى اما أن تفسر برعاية أو امر الله تعالى ونواهيها والاعتناء بها خوفا منه تعالى أو محبة فيه أو تفسر بنفس خوف الله أو محبة الموجب كل منهما لتلك الرعاية والاستغناء ان كان معناه عدم طلب المال لسكرتة فلا يقابل التقوى بذلك التقوى وان كان معناه عدم طلب الدنيا للفتنة فكذلك وان كان شيئا آخر فمعه خفاء فأراد بيان معناه لتتضح مقابله للتقوى فقال ( والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى) من الثواب الاخرى فصار بترك طلبه (كانه مستغن عنه) أى لا يحتاج اليه مع شدة احتياجه اليه لو كان له ميز وذلك أن الدافل لا يترك طلب شيء الا ان كان مستغنيا عنه فغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا (فلم يبق) الكفر (أو) المراد باستغنى أنه ( استغنى بشهوات الدنيا) المحرمة (عن) طلب (نعيم الجنة) اما أن يكون ذلك على وجه يؤديه الى انكار النعيم فيكون كافرا ويمود الى وجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وشغلا بالذمة المحرمة العاجلة عن ذلك النعيم وأيما ما كان (فلم يبق) أيضا وانما يفيدناه بالذمة المحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فقد قابل أربعة باربعة فان أعطى يقابل بخل وانقى يقابل استغنى وصدق يقابل كذب والبسرى يقابل العسرى والمراد باستغنى لم يبق أى زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يبق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة واعلم ان هذا ليس

فصار بترك طلبه كانه استغنى عنه أى لا يحتاج اليه مع شدة حاجته اليه وذلك لان العاقل لا يترك طلب شيء الا اذا كان مستغنيا عنه فغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا فلم يبق الكفر (قوله أو استغنى بشهوات الدنيا) أى أول المراد باستغنى أنه استغنى بشهوات الدنيا المحرمة عن طلب نعيم الجنة اما لانكاره اياه فيكون كافرا فلم يبق الكفر فيعود الى الوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وشغلا بالذمة المحرمة عن ذلك النعيم فلم يبق طلب المحرمات وانما يفيدنا الشهوات بالمحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا وعادة من طلب النعيم الاخرى وانما يستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالذمة المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملازمة لانه فسر الاستغناء بالشغلا بمعجم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التى هى الطاعة بخلاف تيسيره بالزهد فيما عند الله بمعنى الكفر بما عند الله تعالى فهو أظهر فى الدلالة

أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأثنى وبياض الصبح يغري بي

مقابلة خمسة بخمسة على أن المقابلة الخامسة بين لى ولى وفيه نظر لان اللام والباء فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وقد رجح بيت أبي الطيب على بيت أبي دلامة بثمرة المقابلة مع سهولة النظم وبأن قافية هذا ممكنة وقافية ذاك مستدعاة فان ما ذكره غير مختص بالرجال وبيت أبي دلامة على بيت أبي الطيب بجودة المقابلة فان ضد الليل المحض هو النهار لا الصبح ومن لطيف المقابلة ما حكى عن محمد ابن عمران الطلحي اذ قال له المنصور بلغني أنك تحيل فقال يا أمير المؤمنين ما أجد في حق ولا أدوب في باطل وقال السكاكي المقابلة أن تجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضدیهما اذا شرطت هنا

(قوله فيكون الاستغناء مستتبعا) (٣٠٠) أى مستلزما لعدم الاتقاء وهذا مفرغ على الاحتمالين قبله وقوله وهو أى

فيكون الاستغناء مستتبعا لعدم الاتقاء وهو مقابل للاتقاء فيكون هذا من قبيل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر حيث قال هي أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضدیهما (واذا شرط ههنا) أى فيما بين المتوافقتين أو المتوافقات

وعادة من طلب النعيم الاخرى وإنما المستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالشهوات المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملازمه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفى التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله تعالى بمعنى الكفر بما عنده تعالى فهو أظهر في الدلالة وان كان الكفر ملازوما لنفى التقوى التي هي الطاعة على هذا الخط أيضا وقد تحقق أن الاستغناء ملازم لنفى التقوى كان التقابل بينهما من الملحق الذي هو أن لا يتقابلأ بالانفسهما ولكن يستلزم أحدهما ما يقابل به الآخر كما في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم هكذا قيل ولك أن تقول متى فسر الاستغناء بالشغل بالشهوات المحرمة أو بالكفر كان مضادا للتقوى فلا تضمن اللهم إلا أن يراد الشغل بمطاق الشهوات المحرمة أو بالزهد في ما عند الله تعالى والشغل بالشهوة يستلزم غالبا ارتكاب محرم وذلك الارتكاب ضد التقوى ولكن المناسب لقوله تعالى وتطيب بالحسنى تفسيره بالمعصية التي معها الكفر أو براد بالاستغناء مجرد عدم الطلب ولما كان سببه الشغل بالشهوة المحرمة أو الكفر كان ملازوما لعدم الطاعة التي هي التقوى تأمله ثم أشار الى ما زاده السكاكي في تحقيق المقابلة بقوله (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر لا تتقرر حقيقتها عنده الابن وذلك أنه قال هي أى المقابلة أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضدیهما (واذا شرط هنا) يعنى

من الطابق كما زعم المصنف بل من الملحق به فان استغنى ليس بمضاد لاتبى بل الغنى سبب لعدم الاتقاء المضاد لاتبى كما تقدم في قوله لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله هذا ما ذكر المصنف هنا وزاد في الايضاح أنه قد يكون مقابلة خمسة بخمسة كقول المتنبي :

أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأثنى وبياض الصبح يغري بي

قال المصنف وفيه نظر لان الباء واللام فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وهذا بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لما كسبت وعليها ما اكتسبت وزاد السكاكي في التقابل شرطا وهو أنه اذا شرط هنا أمر

قوله أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأثنى وبياض الصبح يغري بي وفيه نظر لان لى ولى صلتان ليشمع (أمر) ويغري فهما من تمامهما بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لهما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة أن تكون بين المستقلين كما في الايضاح وأما مقابلة الستة بالستة فنه قول عنتره

ولم يوجد في كلامهم أكثر من مقابلة الستة بمثلها (قوله قيدا آخر) أى لا تتقرر حقيقتها عنده الابن (قوله وضدیهما) الاولى أن يزيد أو أضدادها بضمير الجماعه لاجل قوله أو أكثر (قوله واذا شرط) أى واذا قيدت المعاني الاول بقيد فلا بد أن تقيد المعاني المقابلة لها بقيد يضاد القيد الاول والمراد بالشرط هنا الاجتماع في أمر لا الشرط المعروف لان التيسير والتفسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين وانما هما أمران اشترك في كل منهما أمور متوافقة (قوله واذا شرط الخ) أى وأما اذا لم يشترط أمر في الاول فلا يشترط شيء

عدم الاتقاء مقابل للاتقاء (قوله فيكون هذا من قبيل الخ) أى في هذا المثال تنبيه على أن المقابلة قد تركب من الطابق وقد تركب معاهو مسلحق بالطابق لما علمت أن مقابلة الاتقاء للاستغناء من قبيل الملحق بالطابق وهو الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل مقابلة الشدة والرحمة في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم والمقابلة بين الثلاثة من الطابق لا يقال كيف مثل المصنف بالآية لما يدخل في الطابق ولم يمثل بها للملحق به لانا نقول صح ذلك باعتبار اشتغال أغلبها على ماهو في نفس الطابق هذا وقد ذكر الواحدى في شرح ديوان المتنبي أن من مقابلة الخمسة بالخمسة

مشاركة بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده وهو التيسير مشترك بين أضداد تلك وهي المنع والاستغناء والتكذيب وهو من مراعاة النظر وتسمى التناسب والاتلاف والتوفيق أيضا وهي أن يجمع في الكلام بين أمر ما يناسبه بالاتضاد

(أمر شرطية) أي فيما بين ضديهما أو أضدادهما (ضده) أي ضد ذلك الأمر (كهايتين الآيتين) فانه لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده (أي ضد التيسير وهو النعير المعبر عنه بقوله فسيسره للعسرى) (مشاركاً بين أضدادها) وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون قوله ما أحسن الدين من إقباله لانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده (ومنه) أي ومن العنوى (مراعاة النظر) ويسمى التناسب والتوفيق والاتلاف والتلفيق أيضا (وهي جمع أمر وما يناسبه بالاتضاد)

في التوافقين أو التوافقات المآتي بهما أو بها أولاً (أمر) يشترك فيه المتقابلان أو المتقابلات (شرطية) أي شرط في ضدى للتوافقين أو أضداد التوافقات المآتي بهما أو بهاتين (ضده) أي شرط ضد ذلك الأمر الشرط أولاً وذلك (ك) مآتي (هما تين الآيتين) الكريمتين وهما مآتي من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسيسره للعسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى (فانه لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده) أي ضد التيسير وهو التيسير الفساد بقوله تعالى فسيسره للعسرى لان التيسير المتعاقب بالعسرى والعسرى أريد به جعله ملحقاً بالعسرى أو العسرى والتيسير تضمنت التيسير الذي هو جعله يسر له كل ما يريد ولذلك فسرت بالجنة والعسرى تضمنت العسبر الذي هو جعله يتسرع عليه كل راحة وإطفاء ولذلك فسرت بالنار فالتعسير على هذا جعل (مشاركاً بين أضدادها) أي أضداد الأمور المذكورة أولاً وأضدادها المشتركة في التعسير هي البخل والاستغناء والتكذيب وللراد بالشرط هنا ما يجتمع فيه المتوافقان أو التوافقات لا الشرط المعروف لان التيسير والتعسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين كما لا يخفى وحاصله أن شرط المقابلة أن يذكر في طرف منه معنى يشترك التوافقان فيه أو التوافقات أن ذكر مقابله كذلك في الطرف الآخر وعلى هذا لا يكون قوله

ما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرحل

من المقابلة ضرورة أنه ذكر للتوافقين الأولين ما اشتركا فيه وهو الاجتماع ولم يذكر ضده في مقابلهما الذي هو الافتراق وفي التعبير عما يشترك فيه التوافقات بوجه من الوجوه بالشرط نوع خفاء كما لا يخفى وإنما أخر المقابلة الداخلة في التطابق عن الملحق بالتطابق مع أن المتبادر أن الذي ينبغي هو ذكر الداخل قبل الملحق للاختلاف في هذا الداخل هل هو من التطابق أولاً فتناسب ذكر المتفق وما أطلق به ثم ذكر المختلف فيه (ومنه) أي ومن البديع العنوى (مراعاة النظر) أي ما يسمى بمراعاة النظر (ويسمى التناسب والتوفيق) والاتلاف والتلفيق (أيضا) ويؤخذ من معناه وجه التسمية كما سيدكر الآن (وهو) أي المسمى بمراعاة النظر (جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمرين متناسبين (للاتضاد)

شرط ثم ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين فانه تعالى لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده مشتركاً بين أضدادها وفي هذا الكلام نظر لان التيسير ليس شرطاً جعل في أحدهما فجعل في الآخر ضده بل هو مشروط للامور الأولية فجعل مشروطاً للامور الثانية ثم قوله لما جعل التيسير مشتركاً بين هذه الأمور جعل ضده مشتركاً بين أضدادها يقتضى أنه جعل ضد التيسير في الآية الثانية وليس كذلك بل التيسير فيها مذكور مطلوب جعل كإباضاً على الطرفين ليس في أحدهما هذا الأخير غير أن متعلق التيسير الأول وهو اليسر له ضد متعلق الثاني ص (ومنه مراعاة النظر) ش أي هو من التحسين العنوى قال (ويسمى التناسب والتوفيق أيضا) ويسمى الاتلاف وكان الاحسن تسميته التأليف لموافقة التوفيق وهو جمع التكام ما يناسبه بالاتضاد أي

في الثاني كما في قوله تعالى فليضحكوا قليلاً (قوله) أو أضدادها) كذا في نسخة وصوابه أضدادها بضمير الجماعة لانه راجع لقوله التوافقات ومقابله أي ضديهما راجع للتوافقين (قوله) ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده) أي وهو الافتراق بل اعتبر فيهما الاجتماع أيضا والحاصل أن ذلك البيت لا يكون من قبيل المقابلة عند السكاكي الا لو قيل وأقبح الكفر والافلاس إذا تفرقا مع أن المقصود إذا اجتمعا في الشخص فتأمل (قوله) أي ومن العنوى) أي ومن البديع العنوى (قوله) جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمرين متناسبين فافتقار المصنف على أمرين لان ذلك أقل ما يتحقق فيه التناسب (قوله لالاتضاد) أي بل بالتوافق في كون ما جمع من واد واحد لصحته

في ادراكه أو لمناسبته في شكل أو لترتب بعض على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك



كذوله نهالى الشمس والقمر بحسبان وقول بعضهم للمهاجر الوزير أنت أيها الوزير اسماعيل الودع شعبي التوفيق يوسفى المعفومحمدى  
 الحلق وقول أسيد بن علقم الفزارى: كان الثريا عقلت في جبينه \* وفي خده الشعرى وفي وجهه البدر  
 وقول الأخرى في فرس من جلنار ناصر خده \* وأذنه من ورق الآس  
 وقول البحترى في صفة الابل الانضاء كالفسى المعطقات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار وقول ابن رشيق  
 أصح وأقوى ماسمعنا في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم أحاديث ترويهما السيول عن الحيا \* عن البحر عن كفا المير تميم  
 فإنه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني  
 من صحة الترتيب في العنقطة اذ جعل الرواية لصاغر عن كبر كبايع في سند الاحاديث فان السيول أصلها المطر والمطر أصله البحر على  
 ما يقال ولهذا جعل كف للمدح أصلها البحر مبالغة

(قوله والناسبة بالتضاد الخ) هذا (٣٠٢) يشع بأن المتضادين متناسبان وهو كذلك من جهة أن الضد أقرب

والناسبة بالضاد أن يكون كل منهما مقابلا لآخر وبهذا القيد يخرج الطباق وذلك قديكون بالجمع  
 بين أمرين (نحو الشمس والقمر بحسبان) جمع بين أمرين (و) نحو (قوله) في صفة الابل (كالفسى)  
 جمع قوس (المعطقات) المنحنيات (بل الاسهم) جمع سهم (مبرية) أى منجوتة (بل الاوتار)  
 بل بالتوافق في كون ما جمع من واحد واحد اصحبه في ادراك أو مناسبة في شكل أولتوقف بعض  
 على بعض أما أشبه شيئا من ذلك وبهذا القيد يخرج الطباق لانه جمع بين أمرين متفقين فأكثر  
 بالتضاد وقد تقدم أن المراد بالتضاد مطلق التقابل ومطلق التنافي في الجملة ولما كان في هذا الجمع رعاية  
 الشيء مع نظيره أى شبهه أو مناسبه سمي مراعاة الظير والجمع في هذا الباب أيضا قديكون بين أمرين  
 (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) أى يجريان بحسب معلوم المقدار في قطعهما للادراج  
 والادراج الفلكية لا يزيدان عليه ولا ينقصان ذلك تقدير العزيز الليم فقد جمع بين أمرين وهما  
 الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما (و) قديكون ذلك الجمع بين أمور ثلاثة (نحو قوله) في صفة الابل  
 المهاريل (كالفسى) جمع قوس وهى معلومة (المعطقات) أى المنحنيات وهو وصف القوس بالتعطيف  
 من باب الوصف الكاشف أو لاؤ كذاذلا يكون الا كذلك (بل) هى (ك) الاسهم) جمع سهم (مبرية) أى  
 منجوتة ووصفها بالحث أى الذجارة كوصف القوس بالتعطيف (بل) هى (ك) الاوتار) جمع وتر وهو المحيط

تكون المناسبة بغير المضادة كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان فانها متناسبان غير متضادين  
 ومنه قوله وهو البحترى يصف الابل الانضاء المهازيل وقيل الرماح  
 ( كالفسى المعطقات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار )  
 وكقول ابن رشيق أصح وأقوى ماسمعناه في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم  
 أحاديث ترويهما السيول عن الحيا \* عن البحر عن كفا المير تميم

خطورا بالبال عند ذكر  
 ضده (قوله) مقابلا لآخر  
 أى منافيا له (قوله) وبهذا  
 القيد أعنى قوله لا بالتضاد  
 يخرج الطباق لانه جمع  
 بين أمرين متضادين وقد  
 تقدم أن المراد بالتضاد  
 مطلق التقابل والتناسف في  
 الجمع ولما كان في هذا  
 الجمع رعاية الشيء مع نظيره  
 بشب أو مناسبة سمي مراعاة  
 النظرير (قوله) وذلك أى  
 الجمع بين أمرين يناسبه  
 لا بالتضاد قد يكون أى قد  
 يتحقق بسبب الجمع بين  
 أمرين (قوله) بحسبان  
 أى يجريان في بروجهما  
 بحسبان معلوم المقدار  
 لا يزيدان عليه ولا ينقصان  
 عنه فالشمس تقطع النلك

في سنة والقمر يقطعه في شهر فهو أسرع منها سيرا ذلك تقدير العزيز الليم (قوله جمع بين أمرين) أى وهما الشمس  
 والقمر ولا يخفى تناسبهما من حيث تقارنهما في الخيال لسكون كل منهما جسمان نورانيا سماويا ثم انه لا حاجة لقوله جمع بين أمرين مع  
 قوله قديكون بالجمع بين أمرين فهو تاء كيدله (قوله) ونحو قوله) أى البحترى وقوله في صفة الابل أى المهزولة (قوله) كالفسى) جمع قوس  
 وقوله المعطقات أى المنحنيات لانه أخذ من عطف العود بتشد الطاء وعطفه بتخفيفها حذاه ووصف القوس بالتعطيف من باب  
 الوصف الكاشف أو لاؤ كذاذلا يكون القوس الا كذلك فان قلت ان قوسا بزنة فعل وفعل يجمع على ففعل كفلس يجمع على فافس  
 فكان مقتضاه أن يقال في جمع قوس قووس لاقصى قلت أصل قصى قووس بدليل قوس الشيخ واستقوس أى انحنى ورجل متقوس أى معه  
 قوس قدمت الام الى محل عين السكامة فصار قسو وفوتت الواو منتظفة فقلبت ياء فصار قسوى اجتمعت الواو والياء وسبقت  
 احدهما بالسكون فثبت الواو ياء وقلبت الضمة كسرة لما سبقت الياء وأدغمت الياء في الياء فصار قسى يضم فاء السكامة ثم لما استثقل  
 الانتقال من الضمة للكسرة في مثل هذا كسروا فاء السكامة للخفة فصار قسى بوزن فليح بكسر الماء (قوله) بل الاسهم) أى بل هم

ومن مراعاة النظر ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب أوله في المعنى كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير فإن اللطف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة تناسب من يدرك شيئاً فان من يدرك شيئاً يكون خبراً به وقوله تعالى له ما في السموات وما في الأرض وإن الله هو الغني الحميد قال الغني الحميد لينبه على أن له ليس حاجة بل هو غني عنه جواد به فإذا جاد به حمده المنعم عليه ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى إن تمذهبهم فأنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنا أنتم العزيز الحكيم

كلا سهم وهذا اضراب عن التشبيه الأول بالقسي وقوله بل الأوتار أي بل هي كالأوتار فهي هزيلة جدا وهذا اضراب عن التشبيه الثاني ومحصل معنى البيت أن الأبل المهاز يل في شكها ورقة أعضائها شابهت تلك القسي بل أرق منها وهي الأسمم بل أرق منها وهي الأوتار (قوله جمع وتر) أي وهو الخيط الجامع بين طرفي القوس (قوله جمع بين ثلاثة أمور) وهي القوس والسهم والوتر وبينها مناسبة وفي انتقاله تدل لأن القوس أغلظ من السهم للمبرى والسهم المذكور أغلظ من الوتر وأرقها كلها وقد يكون الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالمتضاد متحققا بسبب الجمع بين أربعة كقول

(٣٠٣)

الوزير اساعلى الوعد  
شعبي التوفيق بوسفي  
العفو محمدى الخلق  
فجمع بين الأنبياء الأربعة  
الرسائل وفيه مناسبة وقد  
يكون متحققا بسبب الجمع  
بين أكثر من أربعة كقول  
ابن رشيق بفتح أوله وكسر  
ثانيه

أصح وأفوى ماسمعناه في  
السدى \* من الحبر  
المأثور منذقديم  
أحاديث ترويهما السيول  
عن الحياة بدعن البحر عن  
كف الأمير تميم  
فقد ناسب فيه بين الصحة  
والقوة والسماع والحبر  
المأثور والأحاديث والرواية  
وكذا ناسب بين السيل  
والحيا أي المطر والبحر  
وكف تميم مع ما في البيت

جمع وتر جمع بين ثلاثة أمور (ومنها) أي ومن مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى نحو لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير)

الجامع بين طرفي القوس فقد جمع بين أمور ثلاثة متناسبة لتقارنها غالباً في الخيال وهي القسي والسهم والأوتار قيل القصد من تشبيه مهازيل الأبل بهذه الأشياء بيان أنها في المهرال فشبها أولاً في ضعفها بالقسي ثم أضرب إلى تشبيهها بما هو أدق من القسي وهي السهم ثم أضرب إلى ما هو أدق من السهم وهو الوتر وهذا ظاهر غير أن جل السهم أدق عادة من الوتر فلا يتم هذا الترتيب وقيل إنه شبهها عند الانعطاف بالقسي وعند عدمه بالسهم وعند اجتماعهما بالوتر لجمعه الطرفين المنعطفين من القوس وهذا الوجه الأخير لا يكاد يتحقق فإن الأبل ليس لها في ذاتها امتداد كالسهم ولا الجمع بين الامتداد والتعطف كما في هيئة الوتر مع القوس على أن هذا الأخير لو تم لكان الواجب تشبيهها بمجموع الوتر والقوس كما لا يخفى (ومنها) أي ومن مراعاة النظر التي هي نوع من البديع المعنوي (ما) أي قسم (يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو) أي القسم الذي هي من المراعاة تشابهها هو (أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى) إما لكون ما ختم به كالعلة لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان هذا نوعاً خاصاً لأن المراعاة هي مطلق الجمع بين المتناسبين سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معا في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط والمراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كانت جملة واحدة أو أكثر وذلك (نحو) قوله تعالى (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فن عدم ادراك الأبصار له وهو مدلول الجملة الأولى

قوله (ومنها) أي من مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن اللطيف يناسب لا تدركه

الثاني من صحة الترتيب في العنونة إذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سندا الأحاديث فإن السيول أصلها المطر والمطر أصله البحر على ما يقال والبحر أصله كف الدوح على مادعا الشاعر اه أطول (قوله بما يناسب ابتداءه في المعنى) أي لكون ما ختم به الكلام كالعلة لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان تشابه الأطراف نوعاً خاصاً من مراعاة النظر لأنها الجمع بين متناسبين مطلقاً سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معا في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط بخلاف تشابه الأطراف فإنه قاصر على الجمع بين متناسبين أحدهما في الابتداء والآخر في الانتهاء قال الفهرستى ولو قال بدل قوله بما يناسب ابتداءه بما يناسب ما قبله كان أولى لأن قوله لا تدركه الأبصار الذي يناسبه اللطيف وإن كان ابتداء الكلام لكونه رأس الآية لكن قوله وهو يدرك الأبصار الذي يناسبه الخبير ليس ابتداء الكلام انتهى وأجاب بعضهم بأن المراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كان جملة واحدة أو أكثر والمراد بأوله ما ليس باخر وحينئذ فيصدق على قوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أنه كلام وعلى قوله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار أنه أول

فان قوله وان تغفر لهم يوهم أن الفاصلة الغفور الرحيم ولكن اذا أنعم النظر علم أنه يجب أن تكون ما عليه التلاوة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يرد عليه حكمه فهو العزيز لان العزيز في صفات الله هو الغالب من قولهم عزه يعزه عزاً اذا غلبه ومنه المثل من عزيز أي من غلب سلب ووجب أن يوصف بالحكيم أيضاً لان الحكيم من يضع الشيء في محله والله تعالى كذلك الا أنه قد يخفى وجه الحكمة في بعض أفعاله فيتوهم الضمفاء أنه خارج عن الحكمة فكان في الوصف بالحكيم احتراش حسن أي وان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب (ع ٣٥)

وعلى قوله وهو اللطيف والخير أنه آخر تأمل (قوله) فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار (و يلحق بها) أي مراعاة النظير أن تجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيين متناسبين وان لم يكونا مقصودين هنا يناسبه قوله اللطيف وكونه مدركاً للأبصار وهو مدلول الجملة الثانية يناسبه قوله اللطيف أما مناسبة الخير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخير من له العلم بالحقيقتين ومن جملة الحفريات بل الظواهر الأبصار فيدر كها وأما مناسبة اللطيف لكونه لا تدركه الأبصار فلان ظهر الألوأر يدل باللطيف اللطيف العرفي وهو أن يدق الشيء بحيث لا يظهر فانه يناسبه أنه لا يرى لكن لا يراد ذلك هنا لاستحالة ما المراد باللطيف الرفيق الموصل الأنفعا بلطف واطف اللهم الا أن يراد باللطيف لازمه تجوزا وهو كونه خفياً بذاته أو يكون معنى المناسبة ما يكون باعتبار الأصل على وجه الإيهام فافهم ومن لطيف الختم بالتناسبة وخفيها قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان المناسب في بادي الرأي وهو أن يقال فانك أنت الغفور الرحيم مكان أنت العزيز الحكيم وعند التفطن والتأمل الصائب يفهم أن المناسب هو ما ذكر وهو انك أنت العزيز الحكيم وذلك أن المحدث عنهم عصاة يستحقون العقوبة والغفران لمن يستحق العقوبة انما يكون من العزيز أي الفاهر الغالب الذي لا يعترض على أمره اذ العزيز مأخوذ من عز اذا غلب ثم لما ذكر أن الغفرة للذنوب انما تكون من العزيز الغالب الذي لا اعتراض على أمره ناسب زيادة الحكيم دفعا لما يتوهم من أن العفو عن المستحق خال عن الحكمة فذكر الحكيم إشارة الى أن فعله ذلك لحكمة وسر يراعي قهرا وعدلا فكأنه يقال ان تنف لهؤلاء المذنبين فأنتم أهل لذلك اذ لا اعتراض عليك لعزتك ومع ذلك ففعلك لا يخلو عن حكمة ولو أخفيت عن الخلق (و يلحق بها) أي ويلحق بمراعاة النظير أمر نسيته للمراعاة كنسبة إيهام التضاد لطباق ذلك الأمر هو أن يجمع بين معنيين غير متناسيين في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو عليّة أو دلالة أو نحو ذلك ولكن عبر عنهما بلفظين بينهما تناسب باعتبار أصل استعمالهما في منييهما ولو لم

فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار والخير يناسب كونه مدركاً للأبصار لان المدرك للشيء يكون خبيراً علماً (و يلحق بها) أي مراعاة النظير أن تجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيين متناسبين وان لم يكونا مقصودين هنا

يناسبه قوله اللطيف وكونه مدركاً للأبصار وهو مدلول الجملة الثانية يناسبه قوله اللطيف أما مناسبة الخير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخير من له العلم بالحقيقتين ومن جملة الحفريات بل الظواهر الأبصار فيدر كها وأما مناسبة اللطيف لكونه لا تدركه الأبصار فلان ظهر الألوأر يدل باللطيف اللطيف العرفي وهو أن يدق الشيء بحيث لا يظهر فانه يناسبه أنه لا يرى لكن لا يراد ذلك هنا لاستحالة ما المراد باللطيف الرفيق الموصل الأنفعا بلطف واطف اللهم الا أن يراد باللطيف لازمه تجوزا وهو كونه خفياً بذاته أو يكون معنى المناسبة ما يكون باعتبار الأصل على وجه الإيهام فافهم ومن لطيف الختم بالتناسبة وخفيها قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان المناسب في بادي الرأي وهو أن يقال فانك أنت الغفور الرحيم مكان أنت العزيز الحكيم وعند التفطن والتأمل الصائب يفهم أن المناسب هو ما ذكر وهو انك أنت العزيز الحكيم وذلك أن المحدث عنهم عصاة يستحقون العقوبة والغفران لمن يستحق العقوبة انما يكون من العزيز أي الفاهر الغالب الذي لا يعترض على أمره اذ العزيز مأخوذ من عز اذا غلب ثم لما ذكر أن الغفرة للذنوب انما تكون من العزيز الغالب الذي لا اعتراض على أمره ناسب زيادة الحكيم دفعا لما يتوهم من أن العفو عن المستحق خال عن الحكمة فذكر الحكيم إشارة الى أن فعله ذلك لحكمة وسر يراعي قهرا وعدلا فكأنه يقال ان تنف لهؤلاء المذنبين فأنتم أهل لذلك اذ لا اعتراض عليك لعزتك ومع ذلك ففعلك لا يخلو عن حكمة ولو أخفيت عن الخلق (و يلحق بها) أي ويلحق بمراعاة النظير أمر نسيته للمراعاة كنسبة إيهام التضاد لطباق ذلك الأمر هو أن يجمع بين معنيين غير متناسيين في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو عليّة أو دلالة أو نحو ذلك ولكن عبر عنهما بلفظين بينهما تناسب باعتبار أصل استعمالهما في منييهما ولو لم

الأبصار والخير يناسب وهو يدرك الأبصار هكذا قالوه وقد يقال اللطيف المناسب لعدم الادراك هو من اللطافة بمعنى صغرا الحجم وليس المراد هنا انما المراد اللطيف من اللطف الذي هو الرحمة فينبغي أن يسمى هذا من باب إيهام التناسب الذي سياتي لامن التناسب ومنه قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض وان الله طوال الغنى الحميد فبني على أن ماله ليس لحاجة وبالحميد على أنه يوجد في حمد وقد يقال الختم في الآيتين وقع بما يناسب وسط الكلام لا ابتداءه الا أن الصنف جعل الختم بجمعوم الجملة ومنه قوله تعالى وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يرد حكمه فهو الغالب والعزير هو الغالب والحكيم من يضع الشيء في محله (و يلحق بها)

المناسبة اه (قوله لان المدرك للشيء الخ) لعل الاظهر في بيان المناسبة عبارة ابن يعقوب (نحو) ونصها أما مناسبة الخير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخير من له العلم بالحقيقتين ومن جملة الحفريات بل الظواهر الابصار فيدر كها تأمل (قوله غير متناسيين) أي في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو عليّة أو نحو ذلك (قوله بلفظين) أي حالة كون المعنيين المذكورين معبراً عنهما بلفظين (قوله وان لم يكونا مقصودين هنا) أي والحال أن مجموع المعنيين التناسيين لم يقصد في الحالة الراهنة وهذا صادق بأن لا يقصد واحد منهما أو يكون أحدهما مقصوداً دون الآخر كما في المثال المذكور في المتن

نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان ويسمى إيهام التناسب وأما ما يسميه بعض الناس التفويض وهو أن يؤتى في الكلام معان متلازمة في جملة مستوية القادير أو متقاربتا كما قول من يصف سبحانه:

تسر بل وشيامن خز وزنطرت \* مطارفها طرزها من البرق كالنبر  
فوشى بلا رقم ونقش بلا يد \* ودمع بلا عين وضحك بلا نثر  
وكقول عنتره :  
ان يلحقوا أكر وان يستلحقوا \* أشدد وان نزلوا بضنك أنزل  
وكقول ابن زيدون :  
ته أحتمل واحتمك أصبر وعزأهن \* ودل أخضع وقل أسمع ومرأع (٣٠٥) وكقول ديك الجن

احل وامر وضرو واقنع  
ولن واخشن ورش وابر  
واتندب للماعلى  
فبعضه من مراعاة النظر  
وبعضه من المطابقة \*  
ومنه الارصاد ويسمى  
التسهم أيضا

(نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم) أى النبات الذى ينجم أى يظهر من الارض لاساق له كالقول (والشجر) الذى له ساق (يسجدان) أى ينقادان لله تعالى فيما خلقه فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسباً للشمس والقمر لكنه قد يكون بمعنى الكوكب وهو مناسب لهما (ويسمى إيهام التناسب) لئلا يما فى إيهام التضاد (ومنه) أى ومن المعنوى (الارصاد) وهوى اللغة نصب الرقيب فى الطريق (ويسميه بعضهم التسهم) يقال بردمسهم فيه خطوط مستوية

يقصد المعنىان المتناسبان فى الحالة الراهنة وذلك (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) أما تناسب الشمس والقمر فظاهر وقد تقدم ولم يقصد التمثيل باعتبارهما فقط ولكن قصد التمثيل باعتبارهما مع النجم أى فى أصل معناه المتبادر يناسب الشمس والقمر لانه يقترن معهما فى الخيال لكونه جسمان نورانياً وما يفوقه باعتبار معناه الاصلى المتبادر مناسبة وأما باعتبار المراد منه فى هذا الاستعمال فلا يناسبهما اذ هو النبات الذى لاساق له والشجر ماله ساق مما يثبت فى الارض والمراد بسجودهما انقيادهما لما يراد منهما فكأنهما خاضعان مستسلمان بالقول والفعل لما يراد منهما (و) لأجل أن معنى هذا التسهم فى الحالة الراهنة لا يناسب وأما ما يناسب باعتبار أصل المعنى العبر المناسب (يسمى إيهام التناسب) لتخيل الوهم فيه المناسبة باعتبار ما يتبادر كما مر فى إيهام التضاد ولذلك قلنا ان نسبتته من مراعاة كنسبة إيهام التضاد من المطابقة (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (الارصاد) أى ما يسمى بالارصاد والارصاد فى اللغة هو نصب الرقيب فى الطريق ليدل عليه أو ليراقب من يأتى منها يقال رصدت أى راقبت وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشئ (و يسميه) أى ويسمى هذا الارصاد (بعضهم التسهم) والتسهم جعل البرد أى الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام وسيأتى

(قوله نحو الشمس والقمر  
الح) التمثيل بذلك بالنظر  
للنجم مع الشمس والقمر  
(قوله بحسبان) أى  
يجريان فى فلسفهما بحسب  
معلوم لا يزيد ولا ينقص  
(قوله كالقول) مثل  
الفجل والبصل (قوله الذى  
له ساق) وقد يسمى ما لا يقوم  
على ساق شجراً قال تعالى  
وأنتنا عليه شجرة من  
يقطين واليقطين وهو القرع  
بما لا يقوم على ساق (قوله  
وهو مناسب لهما) أى  
لاقتراؤه معهما فى الخيال  
لكونه جسمان نورانياً  
سواءً بالحوصل أن النجم فى  
الآية بالنسبة للشجر من  
مراعاة النظر وبالنسبة

أى بمراعاة النظر (قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) ويسمى إيهام التناسب لانه لا ذكر لفظ الشمس والقمر ذكر النجم والمراد به على أحد القولين النبات فذكر النجم بعد ذكر الشمس والقمر يوهم التناسب لان النجم أكثر ما يطاق على نجم السماء المناسب للشمس والقمر بكونه فى السماء فهو كما تقدم فى إيهام التضاد لكونه مراعاة النظر فى اللفظ لانه لى ص (ومنه الارصاد الح) ش من أنواع البديع ما يسمى الارصاد لان السامع يرصد ذهنه للفاية بما يدل عليها فما قبلها ويسمى التسهم من البرد المسهم أى المخطط الذى لا يتخالف ولا يتفاوت فان الكلام يكون به كالبرد المسهم المستوى الخطوط كذا قال الخطيبى والذى فى الصحاح أن المسهم المخطط ولم يشترط استواء خطوطه وقيل يسمى تسهما لان التسكم يصوب ما قبل عجزه الكلام الى عجزه والتسهم تصويب

(٣٩ - شروح التلخيص - رابع) للشمس والقمر من إيهام التناسب ويسجدان مجاز عن انقيادهم لله تعالى وقوله فيما خلقه أى من الانتفاع بهما (قوله لئلا يما فى إيهام التضاد) أى أنه يوجه بتوجيه مثل التوجيه الذى وجه به إيهام التضاد بقوله فيما مر لان المعنيين قد ذكرا بلفظين يوهمان التضاد فيقال هنا أناسمى بذلك لكون المعنيين عبر عنهما بلفظين يوهمان التناسب نظراً للظاهر وبالجملة فنسبة إيهام التناسب من مراعاة النظر كنسبة إيهام التضاد من المطابقة (قوله أى ومن المعنوى) أى ومن البديع المعنوى (قوله نصب الرقيب فى الطريق) أى ليدل عليه أو على ما أتى منه كما ينصب القطع من نظر القاطلة ليعرفوا هل يقاومونهم وهل معهم شئ أو لا يقال رصدته أى نصبت له رقيباً وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشئ (قوله بردمسهم الح) أى فالنجم فى الاصل

وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو البيت ما يدل على المعجز إذا عرف الروي

جعل البرد أي الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام ثم نقل لما قاله لاصنف بجماع التزيين (قوله وهو أن يجعل قبل المعجز الخ) أي سواء كان متصلاً بالمعجز أو كان هناك فاصل بينهما ووجه تسمية ما يدل على المعجز ارساداً أن الارصاد في اللغة نصب الرقيب في الطريق ليدل عليه أو على ما يأتي منه وما يدل على المعجز نصب ليدل على صفته وختمه وأما وجه تسميته تسهما فلأن ما جعل قبل المعجز ليدل عليه من يد في البيت أو في الفقرة لتزيينه بدلانته على المقصود من عجزه فصار بمنزلة الخطوط في الثوب الزيادة فيه لتزيينه أو لأن ما قبل المعجز مع المعجز كأنهما خطان مستويان في البيت أو الفقرة (قوله بمنزلة البيت من النظم) أي بمنزلة البيت الكامل من الشعر في أن رعاية الروي واجبة فيهما بخلاف الصراع لأنه فرق بينهما من جهة أن البيت يكون بينا ووحده والفقرة لا تكون فقرة بدون الأخرى قاله عبد الحكيم وفي ابن يعقوب الفقرة ما يكون من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه ملتزماً ما بعده بما التزم منه في الروي كالحرف الملتزم في (٣٠٦) ختم الآيات (قوله فقوله) أي الحريري وهو مبتدأ خبره فقرة وقوله هو

(وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة) هي في النثر بمنزلة البيت من النظم فقوله هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى والفقرة في الاصل حل في يصاغ على شكل فقرة الظهر (أو) من (البيت ما يدل عليه) أي على المعجز وهو آخر كلمة من الفقرة أو البيت (إذا عرف الروي) فقوله ما يدل

قرباً ووجه التسمية بكل من الاسمين (وهو) أي والبديع المعنوي المسمى بالارصاد والتسميم (أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو من البيت ما يدل عليه) أي أن يجعل قبل المعجز بما ذكر ما يفهم منه ذلك المعجز فما يدل نائب فاعل يجعل ثم لما كان ليس من شرطه أن يجعل هناك ما يفهم به المعجز ولو توقف ذكر الفهم على معرفة الروي فأحرى إذا وجد هناك ما يفهم به المقصود ولو لم يعرف الروي زاد قوله (إذا عرف الروي) أي الشرط في كونه ارساداً هو أن يفهم ما جعل هناك المعجز ولو توقف الفهم على معرفة الروي والبيت معلوم والفقرة ما هو من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه يلتزم في ختم ما بعده ما التزم فيه والروى هو الحرف الملتزم في ختم الآيات أو الفقر وأصل الفقرة عظم الظهر ثم استعير حل في يصاغ على هيئة عظم الظهر ثم استعير لكلام لو ضم اليه غيره التزم في الضموم الحرف الآخر الكائن في الضموم اليه ولذلك قلنا انهما بمنزلة البيت من الشعر وتسمى كل قطعة مما التزم آخره ذلك الحرف فقرة فقوله الحريري هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى إذ كل منهما بمنزلة البيت فيما ذكر والسجع هو الكلام الملتزم فيه حرف آخره فهو قريب من الفقرة أو هو نفسها في المصدق شبه بحل في يطبع بالجواهر فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه الطبع الذي هو من لوازم المشبه به وقرع الاسماء بزواجر الوعظ اسماع للوعظة على وجه محرك للمقصود ومن أجل أن الشرط هو أن يجعل هناك ما يفهم المعجز ولو مع الحاجة الى معرفة الروي كان من السهم الى الغرض (وهو أن يوثق قبل المعجز من الفقرة أو البيت بما يدل عليه إذا عرف الروي) قال

كلامهما بمنزلة البيت فيما ذكر أعف (قوله والفقرة في الاصل) الفقرة يفتح الفاء وكسرها والمراد بالاصل الامة وقوله فاعل حل يفتح الحاء وسكون اللام وجمعه حل في يضم الحاء وكسرهما وكسر اللام وتشديد الياء وقوله يصاغ على شكل فقرة الظهر أي فتسكون الفقرة في الاصل مشتركة بين فقرة الظهر وبين الحل الذي يصاغ على شكلها ثم استعيرت لكلام لو ضم اليه غيره التزم في الضموم الحرف الاخير الكائن في الضموم اليه هذا ما يشمر به كلام الشارح وذكره العلامة سم والذي ذكره العلامة ابن يعقوب أن الفقرة في الاصل اسم لعظم الظهر ثم استعير حل في يصاغ على هيئة عظم الظهر ثم استعير لكلام لو ضم اليه غيره التزم في الضموم الحرف الاخير الكائن في الضموم اليه وعلى هذا فقوله الشارح في الاصل أي الاصل الثاني والا فالاصل الاول احدى فقار الظهر (قوله ما يدل عليه) أي كلمة تدل على المعجز أي على مادته وصورته فالمادة يدل عليها الارصاد والصوره يدل عليها الروي فالتوقف على معرفة الروي هو الصورة فقط (قوله آخر كلمة) أي الكلمة الاخرة من الفقرة الخ (قوله إذا عرف الروي) أي من حيث انه روى لتلك القافية فمعرفة صيغة القافية من الكلام السابق لا بد منها أيضاً فلا يرد أن معرفة الروي وهو النون في الآية لا تدل على أن المعجز يختلفون لجواز أن

يكون مختلفون ولوقال المصنف اذا عرف الروى مع معرفة صيغة القافية لكان أوضح ( قوله فاعل يجعل ) أى نائب فاعل يجعل أو على رأى اليمشورى من أن نائب الفاعل عنده يقال له فاعل ( قوله متعلق بقوله يدل ) أى أن الارصاد هو أن يؤتى قبل العجز بما يدل على شخصه أى اذا وجد ذلك الشرط وهو معرفة الروى وصيغة القافية فان فقد ذلك الشرط لم توجد تلك الدلالة وان كان ذلك يسمى ارصادا والحاصل أن الارصاد لا يديه من الدلالة على مادة العجز ( ٣٠٧ ) فان عرف الروى وصيغة

القافية وجب أن يدل على صيغته أيضا وان لم يعرف الروى انتفت تلك الدلالة ( قوله ويجب تكرره ) أى الروى فى كل منهما أى من الأبيات والفقر ( قوله ما لا يعرف به العجز ) أى باعتبار صورته ومادته لا باعتبار مجرد مادته والا فقوله اختلفوا يدل على مادة الاختلاف ( قوله فلو لم يعرف ) أى فلو فرض أنه لم يعرف من الآية التى قبلها أن حرف الروى هو النون لربما توهم الخ ظاهره أنه لو عرف أن الروى حرف النون لفهم أن العجز يختلفون وليس كذلك لجواز أن يفهم أنه يختلفون فلاولى أن يقول فلو لم يعرف حرف الروى من حيث انه روى لتلك القافية اذ لا بد من العلم بصيغة القافية أيضا ومثل هذه الآية قول الشاعر

فاعل يجعل وقوله اذا عرف متعلق بقوله يدل والروى الحرف الذى بنى عليه أو اخر الأبيات أو الفخر ويجب تكرره فى كل منها وقيد بقوله اذا عرف الروى لان من الارصاد ما لا يعرف به العجز لعدم معرفة حرف الروى كما فى قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلغووا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فالويل يعرف أن حرف الروى هو النون لربما توهم أن العجز فيما فيه اختلفوا أو اختلفوا فيه فالارصاد فى الفقرة

الارصاد قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلغووا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فقد عرف أن العجز هو يختلفون من معرفة الروى وأنه نون بعد الواو كما كان ذلك قبل هذه الآية وفيما بعدها ولولا تلك المعرفة لتوهم أن العجز هو فيما فيه اختلفوا ليطابق قوله فاختلغووا لكن معرفة الروى أعانت على ذلك والمراد بالعجز هنا فى البيت القافية فيه وهى الكلمة الأخيرة منه وقيل هى من المحرك السابق لساكنين وقعا آخرها وأما العجز من الفقرة فهو ما مائل القافية من الشعر ومن الارصاد قوله

أحلت دى من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامى  
فليس الذى حالته بمحال \* وليس الذى حرمته بحرام

فانه لو لا معرفة الروى ومعرفة أن القافية على وزن فعال لتوهم أن العجز هو أن يقال بمحرم مكان الحرام لانه المناسب لقوله بمحال وقوله أحلت وحرمت وبهذا علم أن المراد بمعرفة العجز معرفة صيغته وما يتختم به كما فى هذا المثال وأن المعرفة قد لا يكون فيها الروى لان الدلالة انما تمت بعرفة صيغة القافية وأما معرفة مادته فى الجملة فلا تنكى اللهم الا أن يكون تم صيغ يقبلها المحل ولم يدل الدليل على مخصوص منها فيكنى المشترك بين تلك الصيغ وأما قلنا ان المقصود هنا الصيغة لانه قد عرف من قوله كلام أن الروى ميم وعرف من قوله أحلت وحرمت وليس الذى حرمته أن مادة العجز من التحريم ولم يكف ذلك فى كونه ارصادا. عندهم هنا احتمال أن تكون صيغة العجز أن يقال بمحرم وعيدت صيغة القافية الأولى أن الذى يقال هو بحرام لا بمحرم فالصواب على هذا أن يقال اذا عرف الروى أو مع معرفة صيغة القافية أو ما يشبهها من النثر كذا قيل ولك أن تقول اقتصار المصنف فى المعرفة على الروى صحيح لان معرفته تستلزم معرفة ما يلزمه وذلك كاف فى معرفة العجز لان المراد معرفة مادة الروى وما يلزمه كما تقدم فى كلام وحرام لان الألف لازمة وأما معرفة خصوص الصيغة من كل وجه فليس بمطلوب على ما ننبه عليه بعد فتأمل وجه تسمية ما يدل على العجز ارصادا ظاهر لان الارصاد كما تقدم نصب الرقيب على الطريق ليبدل عليه أو على ما أتى منه وما يبدل على العجز نصب ليبدل على صيغته وختمه وأما وجه تسميته تسميها فلاجل أن ما وضع كذلك مزيد فى البيت أو الفقرة ملازم له ليزينه بدلالته على المقصود من عجزه فصار صاحب بديع القرآن هو أن يكون ما تقدم من الكلام دليلا على ما تأخر أو بالعكس ومثل المصنف

أحلت دى من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامى  
فليس الذى حالته بمحال \* وليس الذى حرمته بحرام

فجرمته ارصاد يدل على أن العجز حرام اذا عرف أن الروى الميم وأن القافية على وزن فعال كسلام وكلام فلو لم يعرف أن القافية مثل 'س' وكلام لربما توهم أن العجز بمحرم

كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون وقوله وما كان الناس الأئمة واحدة فاختلَفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لأفضى بينهم فيأفيه يَختلفون وقول زهير

سئمت تسكليف الحياة ومن بعش \* ثمانين حولاً لأبالك يسأم (٣٠٨)

وقول الآخر  
إذا لم تستطع شيئاً فدعه  
\* وجاوزه إلى ما تستطيع  
وقول البحترى  
أبكيكاً دماً ولو أنى على  
\* قدر الجوى أبكى بكيتك كما  
وقوله  
أحلت دمي من غير جرم  
وحرمت \* بلا سبب يوم  
اللقاء كلأى  
فليس الذى حالته بمحمل  
\* وليس الذى حرمته بمحرام

(قوله وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) أى فيظلمهم ارصاد لانه يدل على أن مادة المعجز من مادة الظلم اذ لمعنى لقولنا مثلاً وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون أو يظلمون من الهلاك أو نحو ذلك ويعين كون السادة من الظلم محتومة بنون بعد واو معرفة الروى السكائن فيما قبل الآية وهو قوله تعالى الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون (قوله نحو قوله) أى قول الشاعر وهو عمرو بن معديكرب (قوله إذا لم تستطع شيئاً الخ) أى

(نحو وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) في البيت (نحو قوله إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع

بمنزلة الخطوط في الثوب الزينة فيه ثم مثل الارصاد في الفقرة فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) فان اداة العجز دل عليها قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم اذ يفهم منه بعد قوله ولكن كانوا أنفسهم أن العجز هو من مادة الظلم اذ لمعنى لقولنا مثلاً وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون أو يظلمون من الهلاك أو نحو ذلك ويعين كون المادة من الظلم محتومة بنون بعد واو معرفة الروى السكائن فيما قبل الآية اذ قبلها للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاءون كذلك يجزي الله المتقين الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فقد ظهر أن الفقر رويها نون قبله واو اوياء وذلك يدل بعد معرفة المادة أنها محتومة بنون قبله واو اوياء وبه يعلم كما تقدم أنه لا يتعين خصوص صيغة المعجز وأن الروى مع ما يلازمه يكفي في فهم الصيغة وانما قلنا لا يتعين لانه لو قيل في غير القرآن مثلاً بعد الفقرة السابقة ولكن كانوا أنفسهم ظالمين لسكنى والسكان من العاوم بالارصاد لان اياءه والواو يعارضان في القافية وما يناسبها من الفقرة ومثل الارصاد في البيت فقال (و) ذلك (نحو قوله

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع)

فان قوله إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما يدل على أن مادة القافية من معنى الاستطاعة المثبتة اذ لا يصح أن يقال إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما لا تستطيع أو جاوزه إلى كل ما تشتهى أو إلى فعل ما تعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو ذلك والذوق شاهد صدق في ذلك والروى يدل على أن تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك الا لفظ تستطيع فلا يصح وجاوزه إلى ما تطيق لعدم وجود الروى فيه وتعين خصوص الصيغة هنا من كل وجه لعدم وجودان غيرها وعدم صلاحية سواها في الحل

للتسليم بقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون فانه لو وقف القارىء على أنفسهم لفهم أن بعده يظلمون وكذلك قول الشاعر

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع

وفي اشتراط العلم بحرف الروى نظر فان ذلك قد يعلم من حشو البيت الواحد أو صدره وان لم يعلم الروى ألا ترى أنك لو وقفت في هذا البيت على قوله وجاوزه إلى ما تعلم أن تكميله تستطيع وكذلك ذكره ابن منقذ وغيره ولم يشترطوا فيه ذلك ولذلك جعل منه الطيبي وان أوهن البيوت لبنت العنكبوت وقال انه يدل على العنكبوت ومن شرف الارصاد قول ابن نباتة الخطيب

خذها اذا نشدت في القوم من طرب \* صدورها عرفت فيها قوافيها

وروى أنه لما بلغت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأها خلقاً آخر قال عبد الله بن أبي سرح فبأبرك الله أحسن الخالقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت فكان ذلك سبب ردة المذكور

فقوله إذا لم تستطع ارصاد لانه يدل على أن مادة المعجز من مادة الاستطاعة المثبتة اذ لا يصح أن يقال

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما لا تستطيع أو جاوزه إلى كل ما تشتهى أو إلى فعل ما تعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو ذلك والذوق السليم شاهد صدق على ذلك ومعرفة الروى يدل على أن تلك المادة تختم بعين قبلها ياء وليس ذلك الا لفظ تستطيع وهو ظاهر

(قوله ذكر الشيء) أي كالحياطة في المثال الآتي وقوله بلفظ غيره أي كلفظ الطبخ لوقوع الحياطة في صحبة الطبخ وكألو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقي طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ثم إن التبادر من المصنف أن المشاكاة مجاز لتوي لانها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة بناء على أن اللام في قوله لوقوعه في صحبته تميلية وأن الوقوع المذكور من العلاقات المعتبرة لرجوعها للمجاورة كما سيأتي بيانه وعليه فقوله ذكر الشيء بلفظ غيره شامل لجميع المجازات والسكنايات وقوله لوقوعه في صحبته مخرج لما سوى المشاكاة والقوم وان لم ينصوا على أن الوقوع في الصحبة من العلاقات فقد انصوا على ما يرجع إليه وهو المجاورة فان قلت ان وقوع الشيء في صحبة غيره متأخر عن الذكر فكيف يكون آلة للذكر قلت المراد بالوقوع في الصحبة فسد التسكيم الوقوع في الصحبة والتفصد متقدم على الذكر وقيل المشاكاة قسم ثالث لاحقية ولا مجاز أما كونها غير حقيقة فظاهر لان اللفظ لم يستعمل فيما وضعه وأما كونها غير مجاز فلعدم العلاقة المعتبرة لان الوقوع في الصحبة ليس من العلاقة ولا يرجع الى المجاورة المعتبرة علاقتها لانها المجاورة بين مدلول اللفظ المتجاوز به وبين مدلول اللفظ المتجاوز عنه أي تقارنها في الخيال والمشاكاة ليست كذلك لان المشاكاة أن يبدل عن اللفظ الدال على المعنى السزاد اللفظ غيره من غير أن يكون هناك مجاورة بين مدلولي اللفظين وتقران بينهما (٣٠٩)

ذكر صاحب بلفظ غير لاصطحابهما في الذكر ولو كان هذا القدر يكفي في التجوز لاصح التجوز في نحو قولنا جاز زيد وعمرو بأن يقال جاز زيد وزيد مراداً به عمرو لوقوعه في صحبته وهو لا يصح ويمكن حمل المصنف على هذا القول بجعل اللام في قوله لوقوعه في صحبته توقيفية أي ذكر الشيء بلفظ غيره وقت وقوعه في صحبته

ومنه) أي ومن المعنوي (المشاكاة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه) أي ذلك الشيء (في صحبته) أي ذلك الغير ولا إشكال في ذلك (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المشاكاة) أي النوع المسمى بالمشاكاة (وهو) أي وذلك النوع من البديع المعنوي المسمى بالمشاكاة هو (ذكر الشيء بلفظ غيره) أي ذكر المعنى ملتبساً في ذلك الذكر بالآتيان بلفظ غير ذلك المعنى فالباء في اللفظ للابسة ولا يخفى أن تعلق الذكر بالمعنى كما هتة صحيح من باب نسبة مال الدال للدلول وخرج بقوله بلفظ غيره الذي التعلق بالحقيقة ودخل فيه جميع أنواع المجاز لان الذكر فيها واقع في معانيها في ألفاظ غير ما تقدم من البحث في الاستعارة بالسكنايات قوله (لوقوعه في صحبة غيره) يتعلق بذكر أي ذكره لاجل وقوعه الخ أو وقت وقوعه وذلك كما لو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقي طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ومعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا كما في المثال أو عند حضور معناه فشملت الصحبة الذكرية والصحبة العامة لانها في التقدير كالذكورة والى ذلك أشار ص (ومنه المشاكاة الخ) المشاكاة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير

وعلى هذا فزوج السكنايات والمجازات بهذا القيد ظاهر لان شيئاً منها ليس من شأنه أن يذكر وقت صحبته للغير وعلى هذا القول فمعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا وليس المراد وقوعه في صحبته في قصد التسكيم كما يقوله الاول واعلم أن القول بأن المشاكاة ليست حقيقة ولا مجازاً هو ما رتبناه العلامة ابن يعقوب وعبد الحكيم حيث قال أقول القول بكونها مجازاً يتأني كونها من الحسنات البديعية وأنه لا بد في المجاز من الازم بين العنيتين في الجملة والعنيتان في المشاكاة تارة يكون بينهما علاقة من العلاقات المعتبرة في المجاز كإطلاق اسم السبب على جزء السبب عنه المترتب عليه كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فان السيئة الاولى عبارة عن العصبة والثانية عبارة عن جزاء العصبة وبينهما علاقة سببية فأطلق السبب وأريد السبب وتارة لا يكون بينهما علاقة كإطلاق الطبخ على خياطة الجبة والقميص وأن في المشاكاة نقل المعنى من لباس الى لباس فان اللفظ بمنزلة اللباس ففيها إيراد المعنى بصورة عجيبة فيكون محسناً معنوياً وفي المجاز نقل اللفظ من معنى لمعنى آخر فلا بد من علاقة مصححة للانتقال والتعليب أيضاً من هذا القسم أذ فيه أيضاً نقل المعنى من لباس الى لباس لتسكنة ولذا كان البحث عنه من وظيفة المعاني وان صرح الشارح فيما سبق بكونه من باب المجاز والحقيقة والمجاز والسكنايات أقساماً للكامئة اذا كان المقصود استعمال السكنايات في المعنى وأما اذا كان المقصود نقل المعنى من لفظ لفظ آخر فهو ليس شيئاً منها انتهى



## (تحقيقاً أو تقديراً) أى وقوعاً محققاً أو مقدرًا

بقوله (تحقيقاً أو تقديراً) أى ذكره بلفظ الغير لوقوعه في صحة ذلك الغير صحة تحقيق بأن يذكر عند ذكره أو صحة تقدير لعلمه فصار مقدرًا لذكر كالمذكور وإذا كان معنى الوقوع في الصحة ماذ كخرج جميع أنواع المجاورة لأن شيئاً منها لا تسكون علة ذكره وقوعه في صحة الغير ذكرًا أو تقديراً أما ماسوى المجاز الذى علاقته المجاورة كالظرف مع الظروف والملازمة كالجزم مع الكل فظاهر وأما الذى علاقته المجاورة أو الملازمة فليس العلة فيهما صحة الذى ذكر بل صحة متقرر قبل الذى ذكر هذا إن جعلت الالام فى وقوعه للتعليل وإن جعلت توقيفية كما تقدم أيضاً فالأخارج حينئذ تظهر لأن شيئاً منها ليس من شرطه أن يذكر وقت صحبته للغير ولهذا قيل للمشاكلة ليست من الحقيقة ولأن المجاز وقيل أنها من المجاز لأن العلاقة الحاصلة بالصحة المذكورة والتقديرية ولولم يذكرها القوم يؤخذ اعتبارها من المجاورة وكون علاقة المجاز لا بد فيها من التقدم أعما ذلك فى الاغلب أو نقول سبقت هنا أيضاً فان قصد الاثبات به وإيقاعه فى صحة غيره سابق على ذكره بلفظ غيره مصاحبه وهذا هو الذى يراعى من يقول إن فيه مجاورة التقارن فى الخيال والأفلاخى أن ليس هناك لزوم خيال سابق عن القصد والذكر والتحقيق أن المشاكلة من حيث أنها مشاكلة ليست حقيقة ولا مجازاً لأنها مجرد ذكر المصاحب بلفظ غيره لأصطحابهما ولو كان نحو هذا التقدير يكتفى فى التجوز لصح التجوز فى نحو قولنا جاء يدوم عمرو وبأن يقال جاء زيد وزيد مراد به عمرو لوقوعه فى صحة الغير ولا يصح بل المشاكلة أن يعدل عن لفظ المعنى إلى لفظ غيره فى أما كمن يستظرف فيها ذلك ولهذا قيل أنها يجوز أن يكون لفظها مجازاً وأن لا يكون كذلك فتجامعه وليست نفسه وكونها مجازاً أما باعتبار حكاية اللفظ المجازى عن المصاحب كما تقول لمن تريد أن تطلب منه مالا وقد قال لك رأيت اليوم أسداً بلبده فى اللحم أعطى أسداً بلبده من مالك تريد أعطى شيئاً من المالك من غير أن تعتبر أن المعبر عنه فى لفظك أنت بالأسد شبهته بشئ أو باعتبار تشبيهه بالمدكور كأن تعتبر أن المالك المطلوب بمنزلة الأسد فى المهابة والفتك فى النفس والقلوب فىكون لفظ الأسد مجازاً باعتبار تشبيه المالك المراد بالأسد الحقيقى ومشاكلة باعتبار صحبته من عبر عنه بالأسد وكذا لو اعتبر فى المثال الآتى أن الطبخ الحقيقى شبه به النسيج فى الرغبة والحاجة فإنه يكون مجازاً باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة ولولم تعتبر تجوز الم يكن حقيقة بل مجرد مشاكلة ولا بد من قرينة إرادة التجوز وقوله فى تعريف المشاكلة ذكر الشئ بلفظ الغير لوقوعه فى صحة ذلك الغير ظاهر واختصاص المشاكلة بذكر نفس لفظ المصاحب وليس كذلك بل تجرى المشاكلة بلفظ ضد المذكر وتجرى بلفظ مناسبه أما جريانها فى الضد فكقولك لمن قال لك أنت سبقت الشهادة أى مستمر حفظها أو قبولها إنما لم تجعل تلك الشهادة عن معنى أى حافظ لشهادتى ليست قاصرة عن ادراكى كما روى أن الفاضل شمر يحاقل مثل الكلام الاول لرجل فقال هو مثل الثانى فقد عبر بسبوتة الشهادة الذى أصله انطلاق الشعر وامتداده عن استمرار الشهادة امتداد حفظها وأوزانها مطلق الامتداد الصادق بامتداد أمد قبول الشهادة أو أمد حفظها وعبر عن قصورها بضد السبوتة وهى الجعودة تعبيراً بالمتزوم عن الاكراه لان الجعودة تستلزم القصور فلذلك قيل لولا مصاحبة السبوتة ما حسن ذكر الجعودة وأما جريانها فى المناسب فكما ورد أن رجلاً قال لو هب أليس قدورد أن لاله الله مفتاح الجنة فقال وهب بلى ولكن ما من مفتاح الاله أسنان فان جئت بالأسنان فتح لك والى مفتاحك فقد عبر عن لاله الله بالمفتاح وعبر عن الشرائع والأعمال المتغيرة فى الاسلام بالأسنان مشاكلة بالمعنى المناسب

تحقيقاً أو تقديراً فالتحقيق كقول

تحقيقاً أو تقديراً أما الاول فكقول

(قوله تحقيقاً) أى بأن ذكر ذلك الشئ عند ذكر الغير وقوله أو تقديراً أى بأن ذكر الشئ عند حضور معنى الغير فىكون اللفظ الدال على الغير مقدرًا والمقدر كالمذكور (قوله أى وقوعاً) دفع به ما يوهوم أن قوله تحقيقاً راجع لذلك

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

كانه قال خيطوا لي وعليه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها ومنه قول أبي تمام

من مبلغ أفتاء يعرب كلها \* أنى ببيت الجار قبل المنزل (٣١١) وشهد رجل عند شريح

فقال انك لسبط الشهادة

فقال الرجل انها لم تجعد

عنى فالذى سوغ بناء الجار

وتجعيد الشهادة هو مراعاة

المشاكلة ولولا بناء الدار لم

يصح بناء الجار ولولا بسوطة

الشهادة لامتنع تجعيدها

ومنه قول بعض العراقيين

في قاض شهده عنده برؤية

هلال الفطر فلم يقبل شهادته

(قوله فالاول) أى فالقسم

الاول من المشاكلة وهو

ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه

في صحبته وقوعا محققا

(قوله اذا سأله) أى تقول

ذلك اذا سألت الخ وقوله من

غير روية أى تأمل في حال

المسئول وقوله وطلبت الخ

تفسير وقوله على سبيل

التكليف أى الازام (قوله

والتحكم) أى الازام

تفسير وحيثئذ فالعنى

اطلب ماشئت من المطبوع

طلبا الزاميا (قوله ابتدعه)

أى حصله وأوجده أولا

ومنه اقترح الكلام أى

ابتدعه واتسكره على غير

مثال (قوله غير مناسب)

خبر عن قوله وجعله

وانما كان غير مناسب

(فالاول نحو قوله قالوا اقترح شيئا) من اقترحت عليه شيئا اذا سأله اياه من غير روية وطلبتته على سبيل التكليف والتحكم وجهه من اقترح الشئ ابتدعه غير مناسب على ما لا يخفى (نجد مجزوم على أنه جواب الامر من الاجادة وهى تحسين الشئ) لك طبخه ببيتا قلت اطبخوا لي جبة وقميصا) أى خيطوا واذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في محبة طبخ الطعام (ونحوه تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)

اذا الانسان تناسب المفتاح وقد عرفت أن التعبيرين في الاولين مجاز وكذا في الثانيتين ولذا قيل ان المشاكلة بالضد والمناسب لان تكون الاعم تجوز ومن أجل ذلك اقتصر وافي ذكرها على الامر الاعم الجارى مطلقا وهو المشاكلة بلفظ المصاحب وقد اطنبت شيئا ما في هذا الوطن لقلة الكلام في المشاكلة على مثل هذه الباحث فيها والله الموفق بمنه وكرمه ولما قدم أن المشاكلة هى ذكر الشئ بلفظ غيره لمصاحبه معه ومن المعلوم أن اصطحاب العنيين يستلزم اصطحاب اللفظين وقد يسمي اصطحاب اللفظين المعبر بهما صحبة تحقيق واصطحاب المقدر والذكور اصطحاب تقدير فهما قسمان أراد أن يمثل لهما معا فأشار الى مثال الاول بقوله (فالاول) أى القسم الاول من المشاكلة وهو ما تكون فيه الصحبة التحقيقية (كقوله قالوا اقترح شيئا) أى اطلب ماشئت من المطبوع وتحكم فيه علينا أخذنا من قولهم اقترحت الشئ عليه اذا سأله اياه من غير روية أى تأمل في بغية السؤال وعدمها بل طلبته على سبيل التكليف والتحكم على المسؤل وقيل انه مأخوذ من اقترح الشئ ما اذا ابتدعه وأوجده أولا ولا يخفى أن هذا المعنى غير مناسب هنا لان قوله (نجد لك طبخه) أى نحسن لك طبخ ذلك المسؤل مناف له ادعى تقديره كذلك يصير المعنى ابتدع شيئا وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوع ليطبخ وان حمل على معنى وأوجد أصله ليطبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تطاه وليس المراد اتنا بطعام نطبخه لك على أن ابتدع أصل الطعام وانشاءه لا معنى له هنا (ونحوه) أى نحو هذا المثال فى كونه مشاكلة تحقيقا قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) أى ما في ذانك واطلاق النفس على ذات القديم تعالى

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

كانه قال خيطوا لي فذكر الخياطة بلفظ ليس لها بل بلفظ الطبخ لوقوعه في قوله نجد لك طبخه واستعمال اطبخوا هنا للمقابلة وقوله نجد الظاهر أنها بضم النون من أجد لكن قال بعض شراح هذا الكتاب انها بالفتح من الوجدان والذي يظهر في قوله اطبخوا أنه ليس من مجاز المقابلة بل من الاستعارة لمشاكلة الطبخ للخياطة والاطعام للكسوة فى النفع وأن هذا القسم من الضرب الثانى من أحد قسمى القول بالموجب كما سيحى ان شاء الله تعالى وهو بينه الاسابوب الحكيم المذكور فى علم الامانى ثم نقول مجاز المقابلة بالاستقرار يكون اللفظ المقابل والمقابل كلاهما فى كلام متكلم وهنا اطبخوا فى كلام شخص وطبخنى فى كلام آخر قلت وهذا يقتضى أن هذان مجاز المقابلة وقد قدم المصنف فى الجواز المرسل أن هذه الآية من مجاز اطلاق السبب على المسبب وكذلك أن مجاز المقابلة ربما يقدم على مقابلة مثل فان الله لا يمل حتى تملموا ومنه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك فذكر نفسك والمراد الذات

لانه ينافيه قوله بعد نجد لك طبخه أى نحسن لك طبخ ذلك المسؤل وذلك لانه على تقدير أن يكون اقترح مأخوذا من اقترح الشئ ابتدعه يصير المعنى ابتدع شيئا من الاطعمة المطبوخة وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوع ليطبخ وان حمل على أن المعنى أوجد أصله ليطبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تطاه وليس المراد اتنا بطعام نطبخه لك قاله ابن يعقوب (قوله نجد) بضم النون وكسر الجيم مضارع متكلم (قوله خيطوا) بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية (قوله ونحوه) أى نحو هذا

(٣١٢)

الشىء فى صحبة غيره تحقيقا (قوله حيث أطلق النفس الخ) فالمراد ولا أعلم

الثالث فى كونه مشاكلة لوقوع

حيث أطلق النفس على ذات الله تعالى لوقوعه فى صبغة نفسى (والثانى) وهو ما يكون وقوعه فى صبغة الغير تقديرا (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا إلى قوله (صبغة الله) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) لانه فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهى الحالة التى يقع عليها الصبغ (مؤكد لآمننا بالله أى تطهير الله

لا يصح اللشاشة لوقوعه فى صبغة من له النفس حقيقة مع ذكرها لفظا وهذا بناء على أن النفس مخصوصة بالحيوان وبالحوادث الخى مطلقا وبدل عليه قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقيل ان النفس فى الآبى عام مخصوص بمن يقبل الموت من الحوادث والا فالنفس تطلق على ذاته تعالى أخذاً من قوله تعالى كتب بكم على نفسه الرحمة وعباهى فلما مشاكلة لان اللفظ أطلق معناه على غيره لمصاحبه لذى اللفظ ثم أشار الى مثال الثانى بقوله (والثانى) وهو ما يكون مسذكورا بلفظ غيره لوقوعه فى صبغة ذلك الغير تقديرا (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لان فرق بين أحد منهم ونحن له مساعون فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانهم فى شقاق فسيكفيهم الله وهو السميع العليم (صبغة الله) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) على وزن فعلة بكسر الفاء وسكون العين من صبغ كالجلسة من جلس ومعلوم أن فعلة بكسر الفاء للهيئة أى لحالة مخصوصة يقع عليها مطلق المصدر فالصبغة لمخصوص من مطلق المصدر وسنين ذلك (مؤكد) ذلك المصدر الذى هو صبغة (ل) قوله (آمننا بالله) لدلالته على لازم الايمان (أى) تطهير الله) بمعنى أن الصبغة أطلقت على التطهير بالايمان من رذيلة الكفر وأما كان التطهير لازما

ولكنها ذكرت بلفظ النفس لتقدم تعلم ما فى نفسى واعترض بجواز أن يكون المراد بنفسك الذات فسكون حقيقة من غير ملاحظة المشاكلة قلت وعبارة الزمخشري المعنى تعلم ما لوى ولا أعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة الذى فهمته من هذا الكلام أنه لا يريد أن النفس هنا غير الذات بل ذكر الجلة التى لا جملها عبر عن المعالوم بما فى النفس فلا يكون ارادة الذات والحقيقة منافيا للمشاكلة ويمكن أن يقال النفس وان أطلقت على الذات فى حق غير الله تعالى فلا تطلق فى حقه لما فيه من إيهام معناها الذى لا يلبق بغير الخلق فلذلك احتجبت الى المشاكلة وقيل لا بد من الاقرار بالمشاكلة لان ما فى النفس ان أريد به الضمرات فلامطابقة من جهة الله تعالى فوجب المشاكلة وان أريد ما فى الحقيقة والذات فالمشاكلة من حيث ادخاله فى الظرفية ومنه قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها على أحد القولين السابقين وجعل منه فى الايضاح قول أبى تمام

من مبلغ أفتاء يعرب كلها \* أنى بنيت الجار قبل المنزل

وفيه نظر لان البناء المذكور لم يذ كر نظيره فى المنزل تحقيقا تقديرا فان تقديره قبل بناء المنزل فهو من القسم الثانى لا الاول بل هو أجدر باسم البعدية من الثانى لان هذا التقدير لفظى والتقدير فى القسم الثانى معنوى قوله (والثانى) اشار الى ما اذا كان وقوع ذلك الاسم فى صحبة غيره تقديرا (نحو) قوله تعالى صبغة الله) فإنه مصدر مؤكدا تنصب بقوله تعالى آمنا بالله ومقابل الصبغة مقدر تقديره

طهرنا تطهيراً (قوله لانه فعلة) أى لان وزنه فعلة بكسر الفاء وسكون العين (قوله وهى) أى الصبغة وقوله الحالة أى لان الهيئة المخصوصة وقوله التى يقع عليها أى يتحقق فيها مطلق المصدر الذى هو مطلق الصبغ من تحقق العلم فى الخاص (قوله لا آمننا بالله) أى لعامل دل عليه (قوله أى تطهير الله) باضافة تطهير الى الله تفسير لصبغة الله ولم يتقدمه على قوله مؤكدا لثلاثا يكون

لان الايمان يطهر النفوس والاصل فيه ان النصارى كانوا يغمسون اولادهم في ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون هو تطهير لهم  
 فيه فصل بين الصفة والموصوف ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز بالاستعارة لانه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ  
 الغموس في الصبغ الحسى بجامع ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق  
 الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه ولا ينفى ذلك كونه مشاكاة اه يعقوبى (٣١٣) (قوله لان الايمان الخ) علة

لأن الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنا مشتملا على تطهير الله لنفوسنا مؤمنين ودال عليه فيكون  
 صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكدا مضمون قوله آمنا بالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله في صحبة ما يبر  
 عنه بالصبغ تقدير ابقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن  
 النصارى كانوا يغمسون اولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك  
 الماء (تطهير لهم) فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن  
 (لان الايمان يطهر النفوس) كما ذكرنا من رذيلة الكفر وينفى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة  
 لاهله فلما كان الايمان المدلول لا منامة تضمنا أى مستانز ما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير، وكذا  
 لا منال دلالة على لازمه البين ومؤكدا للزوم وهو معقول حيث لا منال تضمنه بالزوم  
 معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينفى ذلك كونه مؤكدا لا منام من جهة المعنى  
 ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر  
 بالايمان بصبغ الغموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر  
 أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه  
 وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الاثر المحسوس لكن كثرة استعماله فى العانى حتى صار حقيقة عرفية  
 فباستعمال الاصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنزيه عن رذيلة الكفر مجازا مرتب على مجاز وباعتبار  
 كثرة الاستعمال يكون مجازا عن أصل فلنظ الصبغة انما يبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز  
 ولا ينفى ذلك كونه مشاكاة باعتبار صحته لما يبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصبغة هنا  
 تقديرية اذ لم يذ كر لفظ الصبغة لمعنى آخر فيكون اللفظ المذكور للمشاكاة الذكورية ولما كانت الصبغة  
 التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على القدر ببيان أصل النزول المصحح لاصل هذا التعبير  
 فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الاصل فى التعبير بلفظ الصبغة  
 فى الآية المنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصارى) أى الاصل فيما ذكر أن النصارى (كانوا  
 يغمسون اولادهم) أى يذخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين  
 بطول الزمان فتعترعرتهم بعدم التعبير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يعترفون باظهاره الزهد فجعلوا  
 استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيما سارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى  
 الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير  
 لهم) من غير دينهم المحمود عندهم لمنة الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين  
 يدي القسيس قال الآن صار نصرا نيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان التغطيس أعماه فى الماء  
 الاصفر الذى من شأنه أن يغبرلون الغطس ناسب أن يسمى ذلك التغطيس بهيمة من الصبغ لكونه بماء  
 صبغة الله لاصبغتك والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصارى كانوا يغمسون  
 اولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم تسمع الا فى التفسير (ويقولون

لأن الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنا مشتملا على تطهير الله لنفوسنا مؤمنين ودال عليه فيكون  
 صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكدا مضمون قوله آمنا بالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله في صحبة ما يبر  
 عنه بالصبغ تقدير ابقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن  
 النصارى كانوا يغمسون اولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك  
 الماء (تطهير لهم) فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن

(لان الايمان يطهر النفوس) كما ذكرنا من رذيلة الكفر وينفى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة  
 لاهله فلما كان الايمان المدلول لا منامة تضمنا أى مستانز ما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير، وكذا  
 لا منال دلالة على لازمه البين ومؤكدا للزوم وهو معقول حيث لا منال تضمنه بالزوم  
 معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينفى ذلك كونه مؤكدا لا منام من جهة المعنى  
 ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر  
 بالايمان بصبغ الغموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر  
 أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه  
 وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الاثر المحسوس لكن كثرة استعماله فى العانى حتى صار حقيقة عرفية  
 فباستعمال الاصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنزيه عن رذيلة الكفر مجازا مرتب على مجاز وباعتبار  
 كثرة الاستعمال يكون مجازا عن أصل فلنظ الصبغة انما يبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز  
 ولا ينفى ذلك كونه مشاكاة باعتبار صحته لما يبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصبغة هنا  
 تقديرية اذ لم يذ كر لفظ الصبغة لمعنى آخر فيكون اللفظ المذكور للمشاكاة الذكورية ولما كانت الصبغة  
 التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على القدر ببيان أصل النزول المصحح لاصل هذا التعبير  
 فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الاصل فى التعبير بلفظ الصبغة  
 فى الآية المنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصارى) أى الاصل فيما ذكر أن النصارى (كانوا  
 يغمسون اولادهم) أى يذخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين  
 بطول الزمان فتعترعرتهم بعدم التعبير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يعترفون باظهاره الزهد فجعلوا  
 استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيما سارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى  
 الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير  
 لهم) من غير دينهم المحمود عندهم لمنة الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين  
 يدي القسيس قال الآن صار نصرا نيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان التغطيس أعماه فى الماء  
 الاصفر الذى من شأنه أن يغبرلون الغطس ناسب أن يسمى ذلك التغطيس بهيمة من الصبغ لكونه بماء

صبغة الله لاصبغتك والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصارى كانوا يغمسون  
 اولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم تسمع الا فى التفسير (ويقولون

(٤٤) - شروح التلخيص - رابع) القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطول الزمان فتعترعرتهم بعدم التعبير ويقولون ان ذلك من  
 ركة القسيس كما يعترفون باظهاره الزهد فجعلوا استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيما سارهن ان شاء وهم راضون بذلك  
 (قوله يسمونه) أى ذلك الماء المعمودية اسم للهاء الذى غسل به عيسى عليه السلام ثالث ولادته ثم انهم مزجوه بماء آخر ف كما أخذوا منه شيئا  
 صبوا عليه ماء آخر بدل ما أخذ وهو باق الى الآن (قوله ويقولون انه تطهير لهم) أى من كل دين بخالف دينهم أى انهم يعتقدون ذلك



لان قرينة الحال التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر دلت على ذلك كما تقول لمن يفرس الاشجار اغرس  
 كما يفرس فلان تريدر جلا يمتنع الكرام \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال (٣١٥) من معنى الى معنى آخر متصل به

لم يقصد بذكر الاول  
 التوصل الى ذكر الثاني  
 كقول الحماسي :

وانا لقوم ما زري القتل سبة  
 \* اذا مارأته عامر وسلول  
 وقول الآخرة :

اذا ما اتقى الله الفتي وأطاعه  
 فليس به بأس وان كان من جرم

وعليه قوله تعالى يا بني آدم  
 قد أنزلنا عليكم لباسا يواري

سوا نكح وريشا ولباس  
 التقوى ذلك خير ذلك من

آيات الله لعلهم يذكرون  
 قال الزمخشري هذه الآية

واردة على سبيل الاستطراد  
 عقيب ذكر السوات

وخصف الورق عليها اظهارا  
 للجنة فيما خلق الله من

اللباس ولما في العرى  
 وكشف الغورة من المهانة

والفضيحة واشعارا بأن  
 التستر باب عظم من أبواب

التقوى هذا أصله وقد  
 يكون الثاني هو المقصود

فيذكر الاول قبله ليتوصل  
 اليه كقول أبي اسحق  
 الصابي

ان كنت خنتك في المودة ساعة  
 \* فذمت سيف الدولة الحمدودا

وزعمت أن له شريكا في العلى  
 \* وجحدته في فضله التوحيدا

قسما لو اني حالف بغموسها  
 \* لغريم دين ما أراد مزيدا

ولابأس أن يسمى هذا اليهام  
 الاستطراد

(هذه القرينة) الحالية التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر وان لم يذكر  
 ذلك لفظا

فكأن الذي يستحقه وهو الصبغة مذكور لاقتضاء القام تقديره وانما قلنا ان هنا صفة الصبغة  
 المذكورة للصبغة المقرة (هذه القرينة) أعني بقرينة سبب النزول أعني فعل النصارى وهو  
 تطييسهم ولادهم لانه يستحق كما تقدم أن يعبر عنه بلفظ الصبغة مجازا أو حقيقة ان سحت فقران  
 النزول لهذا الفعل لقصد الرد عليهم فيه فيفيد مصاحبة الصبغة المذكورة للقدرة لوجود المعنى الذي  
 يستحق ذكر لفظها فكأنه ذكر اذ القدر كالذكور وقد أطنبت أيضا في تقرير المشاكة التقديرية  
 لان المصنم يبين جهتها لمزيد البيان وتسمية المشاكة سواء كانت لفظية أو تقديرية بدعيا معنويا  
 بالنظر الى أن لها تعلقا بالمعنى صاحب اذ هي ذكر ذلك المعنى بلفظ غيره للصبغة بين المعنيين فتلزم  
 الصبغة بين اللفظين فالقصد بالذات الى تحسين المعنى للمصاحب بالتعبير عنه بما يشاء كل التعبير عن

القرينة وغمس النصارى ولادهم عليه كما تقول لمن يفرس الاشجار اغرس كما يفرس فلان تريدر جلا  
 يصطنع الكرام وهذا الكلام كله من الكشاف ونقل عن الزجاج أن صبغة الله يجوز أن يراد به خلقه  
 الله الخلق أي ابتداء الله الخلق على الاسلام كقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وقول الناس  
 صبغ الثوب انما هو تغيير لونه وخلقته وقال القاضي صبغنا الله صبغة وهي فطرته كأنها حلية  
 الانسان اذ هداها بهدايته وطهر قلوبنا بطهره وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليه ظهور الصبغ قال  
 الطيبي فعلى هذا القول لا تسكون مشاكة بل استعارة مصرحة بتحقيقية قلت وفيما قاله نظر لان كل  
 مشاكة فهي استعارة فكونها استعارة لا ينافي المشاكة وقولهم ان صبغة الله مصدر مؤكده هو أحد  
 الاقوال وقيل منصوب على الاغراء أي الزمواو يبعده ونحن له عابدون الآن بقدر هناك قول وفيه  
 تكافؤ والزمخشري ذكر هذا لأنه قد يراد الاغراء بالمجرور أي عليكم ورد عليه بأن الاغراء اذا كان  
 بظرف أو مجرور لم يجوز حذفه ويحتمل أن يكون تقديره عليكم تفسير معنى وقيل بدل من قوله ملة  
 ابراهيم ونقل عن الاخفش وهو بعيد لطول الفصل وقال أبو البقاء ان تصابه بفعل محذوف أي اتبعوا  
 ولعله يريد الاغراء قال في الايضاح بهذا النوع \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال من معنى لمعنى  
 آخر متصل به لم يقصد بذكر الاول التوصل لذكر الثاني وقال بدر الدين بن مالك ان الاستطراد قليل  
 في القرآن الكريم وأكثر ما يكون في الشعر وأكثره في المجهول ولم أظفر به الا في قوله تعالى ألا بسدا  
 لدين كما بدت نمود وقول الحماسي :

وانا لقوم ما زري القتل سبة \* اذا مارأته عامر وسلول

أراد مدح نفسه فاستطرد لنم قبيلتين وعليه قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوا نكح  
 وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون قال الزمخشري وأورده على سبيل  
 الاستطراد عقيب ذكر خصف الاوراق ومآمه اظهارا للجنة فيما خلق الله من اللباس وقد يكون الثاني  
 هو المقصود فيذكر الاول قبله ليتوصل به اليه كقول أبي اسحق الصابي :

ان كنت خنتك في المودة ساعة \* فذمت سيف الدولة الحمدودا  
 وزعمت أن له شريكا في العلى \* وجحدته في فضله التوحيدا  
 قسما لو اني حالف بغموسها \* لغريم دين ما أراد مزيدا

ولو لم تعتبر نجوزا كان مشاكة محضة لكن عند ارادة التجوز فلا بد من قرينة ارادته فتأمل (قوله من غمس النصارى الخ)  
 بيان للقرينة

ومنه الزواجة وهي أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحتري :  
إذا ما نهى الناهي فلج في الهوى \* أصاغت إلى الواشي فلج بها الهجر

(قوله وهي أن يزواج بين معنيين) يصح كسر الواو من يزواج على أنه مبني للفاعل وحينئذ فالفاعل ضمير يعود على التلكام ويصح فتح الواو على أن الفعل مبني للفعول وعليه فثاب الفاعل إما ضمير يعود على المصدر المفهوم من الفعل والمعنى هو أن يزواج الزواج أي أن يوقع المزاوجة لان الفعل المبني للفعول إذا لم يكن له مفعول جعل المصدر نائب الفاعل وأما الظرف على قول من قال إن بين ظرف متصرف غير ملازم للتصعب (٣١٦) على الظرفية كما في قوله تعالى لقد تقطع بينكم ورفع بين ولا فقد شرط في الظرف

إذا وقع نائب فاعل تصرفه وأما أن تكون بين زائدة ومعنيين نائب الفاعل ولا يجوز قرأته على صيغة الخطاب كما في عبد الحكيم خلافا لما في يس من إجازته (قوله واقعان في الشرط الخ) أعاد هذا قول المصنف في الشرط والجزاء حال من معنيين أو صفته وأن ما وقعت فيه المزاوجة محذوف ثم لا يخفى أن المعنيين هما معنى الشرط والجزاء فالشرط نهى الناهي ونهيه هو المعنى الأول والجزاء أصاغت إلى الواشي والمعنى الثاني الإصاغة للواشي وحينئذ فالظرفية في قوله واقعان في الشرط والجزاء من ظرفية المدلول في الدال كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة ابن يعقوب المراد يجعل المعنيين واقعين في الشرط والجزاء أن يقع أحد ذينك المعنيين في

(ومنه) أي ومن المعنوي (المزاوجة وهو أن يزواج) أي توقع المزاوجة على أن الفعل مسند إلى ضمير المصدر أو إلى الظرف أعني قوله (بين معنيين في الشرط والجزاء) والمعنى يجعل معنيين واقعان في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى مرتب على الآخر (كقوله إذا ما نهى الناهي) ومعنى عن جها (فالج في الهوى) لزمني

الآخر وتناسب الطباق ومراعاة النظير السابقين من جهة أن في كل مقابلة شيء شبيها في الجملة ومن ينظر إلى أن حاصلها إتيان بلفظ مشا كل لآخر مع اختلاف معنهما يبحث بأنها لفظية كالجناس بين اللفظين والتحقق أن المعنى دخلها فيها لأولاً لمصاحبة المعنى للمعنى وقد تحسنت له تصور وقد تقدمت الإشارة إلى هذا (ومنه) أي ومن الديدع المعنوي (المزاوجة) أي النوع المسحى بالمزاوجة (وهي) أي المزاوجة (أن يزواج) بفتح الواو على صيغة المبني للفعول ويحتمل أن يكون بكسر الواو على صيغة المبني للفاعل وعليه يكون الفاعل هو ضمير التلكام أو الناطق أو نحو ذلك وعلى أنه مبني للجهول يكون النائب ضميراً يعود للمصدر المفهوم من الفعل والمعنى هي أن يزواج الزواج أي أن توقع المزاوجة لان إناة المصدر إنما تفيد وقوع ذلك المصدر عند تعاق الغرض به كما قالوا حيل بين العير والنزوان فان حيل فعل مبني للجهول من الحيلولة وبين لا تصح إناة لم تصرفه فقدر أن النائب هو ضمير المصدر والمعنى وقعت الحيلولة بين العير بفتح العين وهو الحار والنزوان وهو نزول الذكري أي وقوعه على الأثني ويحتمل على قول أن يكون النائب عن الفاعل هو الظرف وان كان غير متصرف وهو قوله (بين معنيين) أي للمزاوجة هو أن يقارن ويجمع بين معنيين واقعين (في الشرط والجزاء) أي وقع أحد ذينك المعنيين المزاوج بينهما في مكان الشرط بأن جرى به بعد أدائه ووقع الآخر في موضع الجزاء بأن ربط مع الشرط وسبق جوابه والمعنى الزواج في المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فقد ازدوجا أي اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى ثم مثل للمزاوجة فقال (كقوله إذا ما نهى الناهي) أي إذا نهى الناهي عن جها وزجرني الزاجر عن التوغل في ودها (فالج في الهوى) أي إذا نهيت عن الحب فترتب على النهي لجأج الهوى في أي لزومها وأصل اللجأج كثرة الكلام والخصومة والتزامها وإدامتها ثم عبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من التبعير بالملزوم عن اللزوم بل من التبعير بالمقيد عن

ص (ومنه المزاوجة الخ) ش وهو أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحتري :  
إذا ما نهى الناهي فلج في الهوى \* أصاغت إلى الواشي فلج بها الهجر

مكان الشرط بأن يؤتى به بعد أدائه وأن يقع الآخر في موضع الجزاء بأن ربط بالشرط وسبق جوابه (قوله) (أصاغت مزدوجين) أي مستويين في أن يرتب الخ وحاصله أن معنى ازدواج المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فإذا نبى معنى على كل منهما فقد ازدوجا أي اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى الذي نبى عليهما (قوله كقوله) أي الشاعر وهو البحتري (قوله إذا ما نهى الناهي) أي إذا نهى الناهي عن جها وزجرني الزاجر عن التوغل في ودها (قوله لزمني) أي صار الهوى لازماً لي ومن صفاتي وأصل اللجأج كثرة الكلام والخصومة والتزامها وإدامتها ثم عبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من التبعير باسم المقيد عن المطلق (قوله فلج) عطف على نهى وجواب الشرط أصاغت وقوله فلج

وقوله أيضا

إذا احتربت يوما ففاضت دماؤها \* تذكرت القر في ففاضت دموعها

بها عطف عليه (قوله أصاحت الى الواشى) قيل الصواب رواية ودراية \* أصاخ الى الواشى فلجج به المهجر \* بالتذكير لان قبله كان الشريا علفت بجيئته \* وفي نحره الشعرى وفي خده البدر  
وفي شرح اليتيم أن قوله فلجج به الهوى وكذا في قوله فلجج بها المهجر قلبا (٣١٧) لان المهجج من العاشق في العشق

لامن العشق في العاشق  
ومن المشوق في المهجر  
لامن المهجر في المشوق اه  
فترى فالعنى فلجججت في

المهوى ولجت في المهجر  
(قوله الذى يشى حديثه)  
مضارع وشى يشى من  
الوشى وهو التزيب فقوله  
ويزينه أى بأن يأتي به على  
وجه يقبل عطف تفسير  
والمراد باستماعها لحديث  
الواشى قبولها له من اطلاق  
اسم السبب على السبب  
(قوله فلجج بها المهجر) أى  
لزمها ذلك وصار من صفاتها  
(قوله لججج شىء) أى لزوم  
شىء وان كان اللزوم للشرط  
هو الهوى واللازم للجواب  
هو المهجر ولا يخفى مافى  
ترتب لججج الهوى على  
النهى من المبالغة فى الحب  
لاقتضائه ان ذكرها ولو  
على وجه العيب يز يدحبها  
ويشيره كما قال :

أجد الملامة فى هواك لذيدة  
حبا لتذكرك فيلغنى اللوم  
ومافى ترتب لزوم المهجران  
على وشى الواشى من المبالغة  
فى ضعف حبها وأنه على  
شفا اذ يز به مطلق الوشى  
فكيف يكون الأمر

(أصاحت الى الواشى) أى استمعت الى التمام الذى يشى حديثه ويزينه وصدقته فيما افترى على (فلجج بها المهجر) زوج بين نهى النهاى واصاحتها الى الواشى الواقعين فى الشرط والجزاء فى أن رتب عليهما لججج شىء وقد يتوهم

الاطلاق (أصاحت) أى استمعت (الى الواشى) أى التمام الذى يشى حديثه أى يزينه ويأتى به على وجه يقبل حين ينقله على وجه الافساد بين الناس وبين الأعباء خصوصا ومعنى استماعها لحديث الواشى قبولها له لانه يعبر بالاستماع عن القبول لاستزامة اياه غالبا وعن عدم القبول بعدم الاستماع لاستزامة اياه كذلك (فلجج بها المهجر) أى استمعت فترتب على استماعها وقبلها لحديث الواشى لججج المهجر بها أى لزوم المهجر وهو التباع عن الوصال فهى النهاى شرط ترتب عليه لزوم الهوى واصاخة الواشى جوابه رتب عليه لزوم المهجرها فقد صدق أن هذا الشرط الذى هو نهى النهاى وجوابه الذى هو اصاخة للواشى معنيان وقعا أى وقع أحدهما فى مكان الشرط أى بعد أداة الشرط فصار شرطا ووقع أحدهما فى مكان الجواب بر بطة بالشرط فصار جوابا وقد زوج أى جمع بينهما فى معنى مرتب عليهما معا وهو لزوم شىء لهما معا لانهما اشتركا فى هذا المعنى وهو كافى فى الاجتماع والازدواج وان كان اللازم للشرط هو الهوى واللازم للجواب هو المهجر وقد تبين أن معنى المزاوجة بين العنيين فى الشرط والجزاء أن يجمع بين الشرط والجزاء فى ترتيب لازم من اللوازم عليهما معا وليس معناها أن يزوج أى أن يقرن بين معنيين واقعين فى الشرط وأن يقرن بين معنيين واقعين فى الجزاء كما هو ظاهر عبارة المصنف بل أن يقرن بين معنيين وقع أحدهما فى الشرط والاخر فى الجزاء فى لازم من اللوازم بمعنى أنه يجمع بين الشرط والجزاء فى معنى واحد اذ لو كانت المزاوجة على المعنى الأول بأن يكون معنى المزاوجة فى البيت أنه قرن بين معنيين فى الشرط وهما نهى النهاى ولججج الهوى وبين معنيين فى الجزاء وهما اصاخة الى الواشى ولججج المهجر لزم أن قولنا اذا جاء فى زيد فسلم على أجلسه وأنعمت عليه من المزاوجة لانه قرن فيه بين معنيين فى الشرط وهما ججج زيد وسلامه وبين معنيين فى الجزاء وهما اجلسه والانعام عليه لانه يصدق الحد حيثئذ على نحو هذا المثال ولا قائل بأن نحو هذا من المزاوجة فوجب الحمل على المعنى الأول اذ هو المأخوذ من كلام السلف من أهل البيان ولا يخفى مافى ترتب لججج الهوى على النهى من المبالغة فى الحب لاقتضائها ان ذكرها ولو على وجه العيب يز يدحبها ويشيره كما قال :

أجد الملامة فى هواك لذيدة \* حبا لتذكرك فيلغنى اللوم  
ومافى ترتب لزوم المهجران على وشى الواشى من المبالغة فى ادعاء كون حبها على شفا اذ يز به مطلق الوشى فكيف يكون الأمر لو سمعت أورات عيبا كما قال :  
ولاخير فى ود ضعيف تزيله \* سوابق وهم كما عرضت جفا

ويروى أصاخ الى الواشى فلججج به المهجر فترتب زوج بين معنيين هما لججج الهوى ولججج المهجر فى الشرط والجزاء فان أحدهما معطوف على الشرط والاخر على الجزاء وقد جعل الخطيبى جميع

لو سمعت أورات عيبا كما قال : ولاخير فى ود ضعيف تزيله \* هوائف وهم كما عرضت جفا

والمبالغة انما يستحسن فى كل من الحب والمحور فن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر ومن شأن المشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا لمعنى العشق والا كان مكافأة ومجازاة فى الود فلا يكون من العشق فى شىء



\* ومنه العكس والتبديل وهو أن يقدم في الكلام جزء ثم يؤخر

(قوله من ظاهر العبارة) أى لان ظاهرها أن قوله في الشرط والجزء ظرف ليراجع (قوله اذ لا قائل الخ) أى لانه لا بد فيها أن يكون المرتب على العنيين الواقين في الشرط والجزء واحدا وهنا المرتب على المحيى غير المرتب على الاجلاس (قوله اذا جاء الخ) أى فقد جمع هنا بين معنيين في الشرط وهما محيى عز يدوسلامه عليه ومعنيين في الجزء وهما اجلاسه وانامه عليه ومن جملة أمثلتها قول الشاعر:

إذا احتربت يوما ففاضت دماؤها \* تذكرت القربى ففاضت دموعها

احتربت بمعنى تحاربت والضمير في تحاربت وفي دماؤها وفي دموعها للفرسان في البيت السابق والمعنى اذا تحاربت هذه الفرسان وتقاتلوا فاضت دماؤها التي سكبوها في القتال ثم اذا تذكرت ما بينهم من القرابة الجامعة لهم فاضت دموعها على من قتل اشفاقا على قطعة الرحم أى انهم مع كونهم (٣١٨) أقارب تحاربوا وتقاتلوا فزواج بين الاحتراب وتذكر القربى الواقين في

من ظاهر العبارة أن المزاوجة هي أن يجمع بين معنيين في الشرط ومعنيين في الجزء كما جمع في الشرط بين نهى النهاى ولجاج الهوى وفي الجزء بين أصاخبها الى الواشى ولجاج الهجر وهو فاسد اذ لا قائل بالمزاوجة في مثل قولنا اذ جاء في زيد فسلم على أجلسه وأنعمت عليه وما ذكرنا هو المأخوذ من كلام السلف (ومنه) أى ومن المعنوى (العكس) والتبديل (وهو أن يقدم جزء من الكلام على جزء آخر (ثم يؤخر) ذلك المقدم على الجزء المؤخر أولا والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزء ثم تكمس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما قدمت وظاهر عبارة المصنف صادق على نحو عادات السادات أشرف العادات

والمبالغان مما يستحسن في باب كل منهما فمن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر والمعشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا للمعنى العشق والا كان مكافأة ومجازاة في الود فلا يكون من العشق في شيء قيل ان فهما بين الشرط المذكور والجزء معنى القلب اذ لجاج الهوى لزوم شيء للعاشق ولجاج الهجر لزوم عكسه للمشوق ففي أحد الطرفين مامن العاشق للمعشوق وفي الآخر مامن المعشوق للعاشق ولا يخفى ما فيه من التكلف لعدم تبادره ثم ان الضمير في أصاخب في لجها قيل ان الأولى تذكره فيهما ليطابق البيت ما قبله وهو قوله كان اثر يا علفت بجبينه \* وفي نحره الشعرى وفي خده البدر

بتذكير الضمائر (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (العكس) أى النوع المسمى بالعكس والتبديل (وهو) أى النوع المسمى بالعكس هو (أن يقدم في الكلام جزء) على جزء آخر كان في ذلك الكلام مع ذلك المقدم (ثم يؤخر ذلك) الجزء المقدم على ذلك الجزء المؤخر أولا والعبارة المؤدية ما تقدم راجعا الى اللفظ والمعنى معا قوله (ومنه) أى من المعنوى (العكس) وسماه في الايضاح العكس والتبديل (وهو أن يقدم في أول الكلام جزء ثم يؤخر) أى يؤخر الجزء المقدم ويقدم الجزء المؤخر

المعنى الواحد تارة مستحقا لتقديم لفظه وتارة مستحقا لتأخيره بخلاف رد المعجز على الصدر فان الحسن وليس فيه باعتبار جعل اللفظ صدرا وعجزا من غير تصرف في معناه بالتقديم والتأخير (قوله أن يقدم جزء من الكلام) أراد الجزء الحكمة دون الحروف فيخرج القلب الآتى نحو مودته تدوم لكل هول \* وهل كل مودته تدوم لان فيه تقديم حروف ثم عكسها اه أطول (قوله والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم) أى بخلاف عبارة المصنف فانها محتملة لغير الراد لان قوله ثم يؤخر ذلك المقدم محتمل لان يكون المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على ذلك الجزء المؤخر ويحتمل ثم يؤخر ذلك المقدم على غير الجزء المؤخر ويحتمل أن المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على الجزء الذى كان مؤخرا أو على غيره فلذا قال الشارح وظاهر عبارة المصنف صادق الخ أى ظاهرها بدون التأويل الذى قاله الشارح والافباتا ويل الذى قاله الشارح يخرج ذلك (قوله صادق على نحو الخ) أى لانه قد تقدم جزء من الكلام وهو عادات على جزء آخر وهو السادات ثم أخر ذلك المقدم لان ظاهره يؤخر ذلك المقدم سواء أخر على الجزء الذى كان مؤخرا أولا أو على غيره وصادق أيضا على قوله تعالى وتحشى الناس والله أحق أن تحشاه لانه قدم جزء من الكلام وهو تحشى على جزء آخر وهو الناس ثم أخر الأول وهو تحشى وصادق على قول الشاعر:

سريع الى ابن العلم يطمم وجهه \* وليس الى داعى الندى بسريع

ويقع على وجوه منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه كقول بعضهم عادات السادات سادات العادات

(قوله وليس من العكس) بل هو من رد العجز إلى الصدر والحاصل (٣١٩) أنك إذا قدمت جزءا من الكلام

على جزء آخر ثم عكست  
فقدت ما أخرت وأخرت  
ما قدمت كان هذا عكسا  
وتبدلا وهو يستلزم تكرار  
الجزأين الواقع فيهما

العكس بالتقديم والتأخير  
وان قدمت جزءا من  
الكلام على جزء آخر ثم  
أخرت المقدم على غير المؤخر

كان هذا من رد العجز إلى  
الصدر وهو لا يقتضي  
تكرار الجزأين معا (قوله  
ويقع العكس على وجوه)

أى يجيى من بجيى العالم  
في الخاص أى يتحقق في  
تلك الوجوه (قوله أن يقع  
بين أحد طرفي جملة وما

أضيف إليه ذلك الطرف)  
وذلك بأن تعمد إلى المتبادر  
مثلا وهو أحد طرفي الجملة  
الخبرية إذا كان ذلك

المتبادر مضافا لشيء  
فتجعله مضافا إليه وتجعل  
المضاف إليه أولا وهو المضاف  
على أن ذلك المضاف هو

الطرف الآخر الذى هو  
الخبر فيصدق أنه وقع  
العكس في أحد طرفي  
الجملة باعتبار الآخر فقوله

أن يقع بين الجزأين أن يقع  
العكس متعلقا بهما أى  
بالطرف وما أضيف إليه  
لأنه يقع بينهما وقوله أحد  
طرفي الجملة أى ويكون

وليس من العكس (ويقع) العكس (على وجوه منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف  
إليه ذلك الطرف نحو عادات السادات سادات العادات) فإعادات أحد طرفي الكلام والسادات  
مضاف إليه ذلك الطرف وقد وقع العكس بينهما بأن قدم أولا العادات على السادات ثم السادات  
على العادات

لعمد على وجه الايضاح قول بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزءا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما  
قدمت فان هذه العبارة مصرحة بأن المقدم ثانيا هو الذى كان، وتؤخر على ذلك المقدم عليه وهذا يقتضى  
تكرار الجزأين الواقع فيهما العكس بالتقديم والتأخير بخلاف عبارة المصنف فانه لما يذكر أن المقدم عليه  
صير ثانيا وتؤخر عليه ليقترض تكرار الجزأين على أن تقدم منهما فداخر والمؤخر قدم فصدق كلامه

على نحو عادات السادات هى. أشرف العادات لان الجزء في الكلام الذى هو العادات قدم أولا على  
السادات ثم أخر ثانيا عنه من غير إعادة لفظ السادات وهذا الكلام ليس من العكس فى شيء، وكذا نحو  
قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فتخشى جزء قدم ثم أخر وليس من العكس بل هو من

رد العجز على الصدر وهو من البدع اللفظي كما يأتي بخلاف قول هذا ثم تعكس فتقدم ما أخرت  
وتؤخر ما قدمت فانه يقتضى أنك استأنفت لتؤخر أولا بتقديم ما يقتضى تكراره وهذا هو المتبادر وان  
كان يمكن أن يقال عادات السادات أشرف العادات قدما فيه ما أخرنا أولا بمعنى أنا لما أخرنا لفظ

العادات صار المؤخر أولا وهو لفظ السادات مقدا وقد كان أولا ومؤخر الكن ليس هذا هو المتبادر من  
العبارة بل المتبادر انما ذكرناه ثانيا مقدا ولذلك قلنا انها صرح (ويقع) هذا العكس (على وجوه)  
أى على أنواع (منها) أى من تلك الأوجه (أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه) ذلك الطرف

بمعنى أنا نعمد إلى المتبادر مثلا وهو أحد طرفي الجملة الخبرية إذا كان ذلك المتبادر مضافا لشيء فنجعله  
مضافا إليه ونجعل المضاف إليه أولا وهو المضاف على أن هذا المضاف هو الطرف الآخر الذى هو الخبر  
فيصدق أنه وقع العكس في أحد طرفي الجملة باعتبار الآخر ومن لازمه اعتباره في كل من الطرفين  
وذلك (نحو) قولهم (عادات السادات سادات العادات) بمعنى أن العادة الصادرة من أفعال من

هو سيد من الناس هى العادة الحسنى التى تستأهل أن تسمى سيدة العوائد فلفظ العادات أحد طرفي  
هذا الكلام وهو للمتبادر منه وقد أضيف إلى لفظ السادات وقد وقع العكس بينهما بأن قدم منهما ما كان  
أولا مؤخرًا وأخر ما كان مقدما فقدم العادات على السادات أولا ثم قدم لفظ السادات على العادات  
ثانيا فصار الطرف الاول الذى هو للمتبادر مضافا إليه في الخبر وصار المضاف إليه أولا وهو المضاف الذى هو

الخبر ولا يقال ان هذا العكس ينبغى أن يعد من البدع اللفظي لان حاصله أن يقدم لفظ على لفظ ثم  
يؤخر ذلك اللفظ المقدم ويقدم ذلك المؤخر لأننا نقول استتبع ذلك حدوث معنى آخر وبذلك صح  
الاخبار به عن الاول وحدث معنى فى عكس اللفظين يصح الاخبار به أو عنه والتعلق به بما يستطرف  
لنكتة أى يكون مقصودا لمعنى بديع لا غلطا (ويقع على وجوه منها أن يقع بين أحد طرفي جملة  
وما أضيف إليه) هذه عبارة المصنف ولا يخفى أن قوله يقع على وجوه منها أن يقع فاسد الوضع فانه  
جعل الوقوع وجها يقع عليه الشيء ووقوع الشيء لا يكون وجها يقع عليه الشيء (كقول بعضهم  
عادات السادات سادات العادات) وانما قال بين أحد طرفي الجملة لانه وقع بين المتبادر وما أضيف إليه

العكس هو الخبر في تلك الجملة كما في المثال ليكون اطلاق الجملة عليها باعتبار الاول لان العكس انما وقع في عادات السادات وهو  
مفرد لكن بالعكس وحملنا عليه عكسه صار المجهول جملة (قوله عادات السادات سادات العادات) يعنى أن الامور المعتادة للسادات

أى للاكابر والاعيان من الناس أفضل وأشرف من الامور المعتادة لغيرهم من الناس

ومنها أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وقول الحماسي :

فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

ومنها أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى هن لباس لكم وأتم لباسهن وقوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن وقوله ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء وقول الحسن البصري ان من خوفك حتى تلقى الأمان خير من أمانك حتى تلقى الخوف وقول أبي الطيب : ( ٣٢٠ ) فلا يجد في الدنيا لمن قل ماله \* ولا مال في الدنيا لمن قل مجده وقول الآخر :

(ومنها) أي من الوجوه ( أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ) فالحي والميت متعلقان بيخرج وقد قدم أولا الحي على الميت وثانيا الميت على الحي (ومنها) أي من الوجوه ( أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين نحو لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن ) قدم أولا هن على هم وثانيا هم على هن وهما لفظان وقع أحدهما في جانب المسند اليه والآخر في جانب المسند

ان اللبالي للانام مناهل \* تطوى وتنشردونها الاعمار فقصارهن مع المهدوم طويلة \* وطولهن مع السرور قصار (قوله بين متعلقى فعلين)

وذلك ظاهر وقد تقدمت الاشارة لهذا (ومنها) أي ومن الواجه التي يقع عليها هذا العكس الذي هو نوع واحد من البديع المعنوي ( أن يقع بين متعلقى فعلين ) كائنين (في جملتين) فالفعل الواقع في جملتين لم يقع فيه نفسه تقديم ولا تأخير ولكن وقع فيما بين متعلقيه في الجملتين (نحو) قوله تعالى (يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) فالفعل الذي هو يخرج هو في الجملتين وقد تعلق في الاولى بالحي الخارج من الميت مثل الدجاج الخارج من البيضة أو الانسان الخارج من المني وتعلق في الثانية بالميت الخارج من الحي مثل البيضة الخارجة من الدجاجة وقد تقدم في أحد المتعلقين متأخر في الآخر والعكس اذ قدم الحي على الميت في التعلق الاول وقدم ثانيا الميت على الحي في التعلق الثاني وقوله متعلقى فعلين الصواب أن يقول متعلقى عامين ليدخل في ذلك نحو قوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي اذ يخرج عامل غير فصل (ومنها) أي ومن الوجوه التي يقع عليها العكس الذي هو من البديع المعنوي (أن يقع) ذلك العكس (بين لفظين) موجودين (في طرفي جملتين) أي أحد اللفظين موجود في الطرف الاول من الجملة الاولى والثاني منهما موجود في الطرف الآخر منها ثم يقع عكس ذلك في الجملة الثانية فيوجد فيها أحد اللفظين في الطرف الذي لم يوجد فيه في الاولى ويوجد اللفظ الآخر في غير ذلك الطرف وذلك (نحو) قوله تعالى (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) فهاتان جملتان في كل منهما لفظان هما الضميران

أي أو ما في معناها نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي والخروج الحي من الميت كخروج الدجاجة من البيضة وخروج الميت من الحي كخروج البيضة من الدجاجة (قوله في طرفي جملتين) أي موجودين في طرفي كل من جملتين (قوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) هاتان جملتان في كل منهما ضميران أحدهما ضمير الذكور والآخر ضمير

ويصح أن يقال بين طرفي جملة وما أضيف اليهما ومثله قولهم كلام الامام امام السكلام (ومنها) أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) قوله متعلقى فعلين فيه نظر لانه يخرج يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ولا معنى لآخرجه فالصواب أن يقال متعلقى عاملين ومنه قول الحماسي وهو عبد الله بن الزبير الاسدي :

فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

(ومنها) أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) لا يقال فيه نظر لانه ليس عكسا تاما لأن في أحدهما حل بالاسم وفي الاخرى يحلون بالفعل لانا نقول المراد العكس بين هن وهم فقط فاللفظان هماهن وهم وطرفا الجملتين هما المبتدآن ومنه قوله تعالى ما عليك من

الاناث في الجملة الاولى وجدمالاناث منهما في الطرف الاول الذي هو المسند اليه ووجد ما لذكور في الطرف الثاني الذي هو المسند من تلك الجملة وعكس ذلك في الجملة الثانية فوجد ما للذكور

في الطرف الاول منها وما للاناث في الطرف الثاني منها فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائنين في طرفي جملتين (ومنها) (قوله وقع أحدهما في جانب المسند اليه) فيه أن هن في لاهن حل لهم وهم في لاهم يحلون لهن نفس المسند اليه الا أنه واقع في جانبه فذلك التعبير يوهم وقوع الشيء في نفسه وهو فاسد وأجاب بعضهم بأن التعبير بذلك في جانب المسند اليه مشا كة للمسند والأحسن أن يقال أن المراد بالوقوع بالنسبة للمسند اليه التحقق من تحقق العام في الخاص أي وهما لفظان تحقق أحدهما في كونه مسندا اليه ووقع الآخر أي وذكرا الآخر في جانب المسند فتأمل

\* ومنه الرجوع وهو العود الى الكلام السابق باللفظ لسكنته كقول زهير  
قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم

(قوله وهو العود) أى الرجوع (قوله بالنقض) الباء للمصاحبة أى أن يرجع (٣٢١)

المتكلم الى الكلام السابق

مستصحباً في رجوعه اليه  
نقضه وابطاله ويحتمل  
أن تكون للتعديل أى أن  
يرجع اليه لاجل نقضه  
وابطاله بكلام آخر (قوله  
نسكته) متعاقب بالعود أى  
أن الرجوع لنقض الكلام  
السابق إنما يكون من  
القديم اذا كان ذلك النقض  
لنسكته وأما اذا عاد المتكلم  
لابطال الكلام الاول ليجرد  
كونه غاطلاً فلا يكون من  
القديم اذا كان ذلك النقض  
لنسكته لأمر لاجل  
التحيز والتوله أى الدهش  
أو لاجل اظهار التحسر  
والتحزن على ما فات فاذا  
كان الانسان متولها يحب  
شئ صار كالمغلوب على  
عقله فر بماطن أن الشئ  
واقع وليس بواقع فاذا أخبر  
بشئ على خلاف الواقع  
لكونه مرغوباً له ثم عاد  
لابطاله بالاخبار بالحقيقة  
يظهر من ذلك أنه عائداً الى  
الصدق كرها وفي ضمن  
ذلك التأسف على فوات  
ما رغب فيه ثم ان العود  
لابطال الكلام السابق  
تارة يكون بلفظ بلى وتارة  
يكون بلفظ لا وتارة يكون  
بلفظ أستغفر الله (قوله

(ومنه) أى ومن اللغوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) أى بنقضه وابطاله  
(لنسكته كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها القدم) أى لم يبلها تطاول الزمان وتقادم العهد ثم عاد الى ذلك  
الكلام ونقضه بقوله

أحدهما ضمير جمع المذكور وهو هم والآخر ضمير الاناث وهو من وقد وجد الملائك منهم في الطرف  
الاول الذى هو السند اليه من الجملة الاولى ووجد الملائك كوز في الطرف الثانى الذى هو السند من  
تلك الجملة وعكس ذلك في الجملة الثانية فوجد الملائك كوز في الطرف الاول منها والملائك في الطرف  
الثانى منها كما رأيت فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائين في طرفي جملتين وذلك ظاهر فان  
قيل مفهوم العبارة أن العكس يقع على أوجه وتلك الأوجه فسرهاب وقوع العكس لقوله منها أن  
يقع وهل هو الامن باب وقوع الشئ في نفسه وهو فاسد قلت لابل وقوع العكس أعم فوقع  
مطلق العكس في وقوع مخصوص صحيح من باب وقوع الاعم في الاخص وقد تقدم غير مرة فأفهم  
(ومنه) أى ومن البديع اللغوى (الرجوع) أى النوع السمي بالرجوع (و) يؤخذ  
وجه تسميته من معناه (وهو العود) أى الرجوع (الى الكلام السابق) من المتكلم (بالنقض)  
أى هو أن يرجع المتكلم الى نقض الكلام السابق وابطاله فالباء في بالنقض للمصاحبة أى يرجع الى  
الكلام السابق مستصحباً في رجوعه اليه نقضه وابطاله ويحتمل أن تكون الباء للتعديل أى يرجع  
اليه لاجل قصد نقضه باتيانها بكلام آخر فيبطاله ويشترط في كون الرجوع الى نقض الكلام من  
القديم أن يكون ذلك النقض (لنسكته) كأن يفهم من السياق أن المتكلم لم يعد لابطال الكلام  
الاول ليجرد كونه غاطلاً وأما ذلك لظهور التحسر والتحزن وكون العود الداعى التحسر والتحزن  
حتى يجعل لافادته وتكون تلك الافادة هي النسكته فتحقق بما تقرر مثلاً ان الانسان اذا كان متولها  
في الحب مغلوباً على عقله ربما يظن الشئ واقعاً وليس بواقع ثم انه قد يستفيق بعد الاخبار بغير  
الواقع المرغوب للظنون فيعود الى ابطاله بالاخبار بالحقيقة فيظهر من ذلك أنه عائداً الى الصدق كرها  
وفي ضمن ذلك أنه متأسف على فوات ما رغب فيه وغيبه الحب عن ادراك خلافه فاذا دل الدليل على  
أنه لم يرغب عن عقله حقيقة فهم من عوده أنه في منزله الغيب بالحب للتأسف على ما فات فيفهم منه  
أنه أراد أن يظهر التحسر والتحزن على فوات ما أخبر به أو لا وذلك (كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها)  
أى لم يستر آثارها (القدم) أى قدم عهداً ربابها لقرب وقت اتقالم عن تلك الديار وهذا  
مرغوبه لان قرب الاثر مما تستنشق منه رائحة المحبوب ويقرب به وقت الوصال ثم أضرب عن  
هذا مظهراً أنه توله في الحب حتى أخبر بغير الواقع للرغبة فيه وفي ضمن ذلك التحسر والتحزن على فواته  
وأنه ما عاد الا كرها بدليل أن التصور هو ذلك الاول المرغوب فهو التأسف عليه فعاد الى ابطاله  
حسابهم من شئء واملن حسابك عليهم من شئء ولقاتل أن يقول هذا القسم كله من رد العجز على  
الصدر وسياًنى (ومنه) أى من اللغوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) لانسكته  
كقول زهير

قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم

(١٤ - شروح التلخيص - رابع)

كقوله ( اى الشاعر وهو زهير بن ابي سمي بضم السين وسكون اللام وفتح  
اليم (قوله أى لم يبلها تطاول الزمان) من الابلاء وهو التفسير وأشار بقوله تطاول الزمان الى أن المراد بالقدم في البيت القديم  
الزمانى (قوله وتقادم العهد) أى عهداً ربابها وهذا تفسير لما قبله والمعنى قف بالديار التي لم يغيراً ثراها قدم عهداً ربابها لقرب وقت

قبل لما وقف على الديار تسلطت عليه كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها القدم ثم ثاب اليه عقله فتدارك كلامه فقال بلى  
 وغيرها الارواح والديم وعلى هذا بيت الحماسة  
 ونحوه \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومنه التورية وتسمى الایهام أيضا وهي

انتقالهم منها وهذا مرغوب للشاعر لان قرب الأثر مما يستنشق منه رائحة المحبوب ويقرب له وقت الوصال (قوله بلى) أى عفاها التقدم لان  
 نفي النفي اثبات فقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف الذى دل عليه بلى (قوله وغيرها الارواح) أى وغيرها آثارها الرياح فالارواح  
 جمع ریح لان أصلها الواو (٣٢٢)

(بلى وغيرها الارواح والديم) أى الرياح والامطار والنسكته اظهار التحجب والتوله كأنه أخبر أولا بما  
 لا يتحقق له ثم أفاق بعض الافاقه فنقض الكلام السابق قائلا بلى عفاها التقدم وغيرها الارواح والديم  
 (ومنه) أى ومن المعنوى (التورية) ويسمى الایهام أيضا وهو

متأسفا على فواته وفوات قرب الاحباب فقال (بلى) أى عفاها لان نفي النفي اثبات (وغيرها الارواح)  
 أى غيرت آثارها الرياح فالارواح جمع ریح ولفتح العين ردت الى أصلها وهو الواو اذ يقال منه  
 روحته بالروحة (و) غير آثارها (الديم) جمع ديمة وهى السحابة ذات المطر الكثير سميت بذلك  
 لدوامها غالبا (قوله) فنقض الكلام السابق)  
 أى لاجل اظهار تحسره وتحزنه على فوات ما كان  
 راغبا فيه أولا لاجل اظهار  
 التحسّر والتوله كما قال  
 الشارح (قوله بلى عفاها  
 القدم الخ) أشار بهذا لما  
 قلنا من أن قوله وغيرها  
 فى البيت عطف على  
 محذوف أى بلى عفاها

قبل لما وقف بالديار حصلت له كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها ثم رجع اليه عقله فتدارك  
 كلامه فقال بلى وغيرها الارواح والديم كذا قاله وليس مرادهم ما هو ظاهر العبارة من أنه غاظم  
 استدرك لان ذلك يكون غاظا لا بديع فيه بل المراد أنه توهم الغاظم وان كان قاله عن عمد اشارة الى  
 تأكد الاخبار بالثانى لان الشيء المرجوع اليه يكون تحققة أشد ونحوه  
 \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* وقول الحماسى

أليس قليلا نظرة ان نظرتها \* اليك وكلا ليس منك قليل  
 كذا ذكره فى الايضاح وفيه نظر لان القليل الاول المثبت هو باعتبار الثقل الحقيقية والقليل الثانى  
 الذى باعتبار العنى والسرف فلم يتوارد على معنى واحد فالرجوع ص (ومنه التورية الخ) ش أى  
 من المعنوى التورية وهى مصدر ويرى الخبر اذا سترته وأظهرت غيره كأنه مأخوذ من وراء الانسان

الكلام السابق بقوله \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومثال العود بأستغفر الله قوله  
 نزه طسرفى فى تعبيرك العسر \* وجال بها فكرى من السطر للسطر  
 فما خلقتها الاحداثق بهجسة \* مسكالة الأرجاء بالزهر والزه  
 وإمكنها أستغفر الله نسخة \* مزينة الارقام بالدر والتبر  
 طربت بها ما فهمت نقوشها \* كما يطرب النشوان من لذة الخمر (قوله التورية) منقولة من مصدر ورى الخبر اذا سترته وأظهر  
 غيره لان فيها ستر المعنى البعيد بالتقريب (قوله ويسمى) أى ذلك النوع الایهام لان فيه خفاء المراد وایهام خلافه

أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد به البعيد منهما وهي ضربان مجردة و مرشحة أما المجردة فهي التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم المورى  
به أعنى المعنى القريب كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى

وسواء كان المعنيان حقيقيين

(٣٣٣)

(قوله له معنيان) أى أو أكثر كما فى الأطول فهو أخذ بالأفول

أو مجازيين أو أحدهما

حقيقياً والآخر مجازياً

لا يعتبر بينهما زوم و انتقال

من أحدهما للآخر و بهذا

تتماز التورية عن المجاز

والسكناية و يعلم أن التورية

ليست من إيراد المعنى

بطرف مختلفة فى وضوح

الدلالة حتى تكون من

علم البيان نعم اذا كان

المعنيان مجازيين أو

أحدهما مجازياً كانت

من علم البيان بالنسبة الى

المعنى الحقيقي لهما

أو لأحدهما و أما بالنسبة

الى المعنى الذى هو تورية

بالقياس اليه فلا ذى علاقة

بينهما ولا اتصال من

أحدهما الى الآخر فتدبر

فانه مما خفى على بعض

الأذكياء قاله عبد الحكيم

(قوله قريب و بعيد) أى

قريب الى الفهم لكثرة

استعمال اللفظ فيه و بعيد

عن الفهم لقلة استعمال اللفظ

فيه فكان المعنى القريب

سائر للبعيد و البعيد خلفه

و به صارت التورية من

الحسنات المعنوية فان

إرادة المعنى المقصود تحت

الستر كالصورة الحسية

فلو كان المعنيان متساويين

فى الفهم لم يكن تورية بل

اجمالاً و قوله اعتماداً على قرينة أى وان لم يكن هناك قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيخرج اللفظ عن التورية (قوله خفية) أى لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل الى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر المعنى القريب للبعيد و اعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما فى الأطول

أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد به البعيد (وهى ضربان) الأولى (مجردة وهى) التورية (التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم) المعنى (القريب نحو الرحمن على العرش استوى) فانه أراد باستوى معناه البعيد

هنا النوع المسمى بالتورية و الايهام هو (أن يطلق لفظ له معنيان) فى نفس الأمر أحدهما (قريب و) الآخر (بعيد و يراد) به حال الاطلاق (البعيد) من معنييه و لا بد أن تكون إرادة البعيد معتمداً فيما على قرينة خفية و أمان كانت ثم قرينة ظاهرة صار المعنى قريباً و ان كان بعيداً فى أصله فيخرج عن معنى التورية فان لم تكن ثم قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيبطل حكم الإرادة و يخرج اللفظ عن التورية أيضاً اذ لو جوزناها بلا قرينة أصلاً خرج لفظها عن قانون الاستعمال و هو أفهام المراد فان قيل المعنى البعيد فى التورية مرجوح الاستعمال فلا يكون اللفظ فيه الاجازاً و هذا المعنى موجود فى كل مجاز فينبذ كل مجاز يكون تورية و ظاهر كلامهم التورية حقيقة مبينة للمجاز و الا كان كل مجاز من البديع قلت بعد تسليم أن المعنى البعيد لا يكون اللفظ فيه الا مجازاً لا يلائم منه اتحاد المجاز و التورية فيكون اللفظ مجازاً باعتبار اطلاقه على غير معناه مع وجود القرينة الصارفة له عن الأصل و يكون تورية باعتبار كون المراد بعيداً مع خفاء القرينة لما تقدم أنا نشترط فى كونه تورية خفاء القرينة فالتورية المجازية فى مادة واحدة مع كونها غيره فان ظهرت القرينة لم تلاقه أصلاً على أن لنا أن نقول أى مانع من أن يكون أحد معنى المشترك بعيداً باعتبار الاستعمال و لو صح النقل بأن اللفظ فيهما مشترك فيظهر كون التورية لا ترتمن بالمجاز (وهى) أى التورية التى هى نوع من أنواع البديع (ضربان) أى قسمان التورية (الأولى) من القسمين (مجردة) أى القسم الأول منها يسمى تورية مجردة (وهى) أى المجردة هى التورية (التي لا تتجمع) أى لم تتجمع (شيئاً مما يلائم) المعنى (القريب) الذى هو غير مراد و ذلك (نحو) قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) فان الاستواء له معنيان قريب وهو الاستقرار حساعلى سطح من السطوح و بعيد وهو الاستيلاء و الارتفاع على الشيء بالقهر والغلبة وهو مجاز فيه للزوم مطلق الارتفاع للاستقرار و مطلق الارتفاع صادق بالارتفاع القهرى الذى قد يراد من هذين المعنيين المعنى البعيد منهما وهو الاستيلاء و القرينة خفية لانها استحالة الاستقرار حساعليه تعالى المتوقعة على أدلة نفي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد بلا تأمل فلفظ استوى

كأنه يجعله وراه حيث لا يظهر و يسمى أيضاً الايهام وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد البعيد المراد بقوله و لائق و بعيد قريب الفهم و بعيدة فان المعنى نفسه لا يوصف ببعيد و لا قريب و المراد بالمعنيين أكثر من معنى و اعلم أن قولهم لفظ له معنيان يراد البعيد بتأني بأن يكون اللفظ له حقيقة و مجازاً فيراد مجازاً و ان كان غير واضح أو حقيقة المرجوحة ان كان مجازاً و اجحاً و يكون مشتركاً و يغلب استعماله فى أحدهما بحيث يصير الذهن يتبادر اليه دون الآخر ثم قسم المصنف التورية الى قسمين مجردة و مرشحة فالجريدة هى التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم القريب المورى به و مثله بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه القريب المورى به ما يقتضيه ظاهر لفظ استوى و معناه البعيد المراد المورى عنه القدرة و الملك كذا قالوه و فيه نظر لان لفظ على يلائم المعنى القريب المورى به عن المراد فان على

فى الفهم لم يكن تورية بل اجمالاً و قوله اعتماداً على قرينة أى وان لم يكن هناك قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيخرج اللفظ عن التورية (قوله خفية) أى لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل الى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر المعنى القريب للبعيد و اعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما فى الأطول

وأما المرشحة فهي التي قرن بها ما يلائم للورى به اما قبلها كقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي بقوة وانا لموسعون قيل ومنه قول الحماسي  
فلما نأت عنا العشيـرة كاهـا \* أنحنافحالفنا السيوف على الدهر  
فما أسلمتنا عند يوم كرهية \* ولا نحن أغضبنا الجفون على وتر  
فان الاغضاء بما يلائم جفن العين لا جفن السيف وان كان المراد به اغمداد السيوف لان السيوف اذا اغمدت انطبق الجفن عليه واذا جردت انفتحت  
للخلاء الذي بين الدفتين واما بعدها كافظ الغزاة في قول القاضي الامام أبي الفضل عياض في صيفية باردة

(قوله وهو استولى) أي فلاستواء كما يطلق على الاستقرار فوق الجسم يطلق على الاستيلاء على الشيء أي ملكه بالقبول والغلبة كما في قول الشاعر  
قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران (٣٢٤)

والمعنى الأول قريب والثاني بعيد والمراد منه في الآية المعنى البعيد أي الرحمن استولى على العرش الذي هو أعظم الخواقات فأولى غيره والقرينة على ذلك خفية وهي استحالة المعنى القريب وهو الاستقرار حسا على الله تعالى فوق الجرم وانما كانت تلك القرينة خفية لنوقفها على أدلة نفي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد (قوله ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب) أي فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم القريب وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم القريب الذي هو الاستقرار الحسى فلعل الآية من قبيل التورية المرشحة (قوله ومرشحة)

وهو استولى ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب الذي هو الاستقرار (و) الثانية (مرشحة) وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب (نحو والسما بنيناها بأيدي) أراد بالأيدي معناها البعيد وهو القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء يلائم اليد

بجاز باعتبار استعماله في غير معناه بالقرينة وتورية باعتبار ارادة المعنى البعيد بقرينة خفية ولم يقرن بشيء مما يلائم المعنى القريب فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم القريب كما يأتي وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم القريب الذي هو الاستقرار الحسى (و) التورية الثانية من قسميها (مرشحة) أي تسمى مرشحة وقد تقدم معنى الترشيح في باب الاستعارة ووجه التسمية ظاهر من معناه فالمرشحة عكس المجردة فهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب الذي هو غير مراد وذلك (نحو) قوله تعالى (والسما بنيناها بأيدي) وانا لموسعون والأيدي جمع يد واليد لهما معنيان قريب وهو الجارحة المألومة وبعيد وهو القدرة التي اطلاق اليد عليها بجاز كما تقدم في باب والمراد بها هنا المعنى البعيد الذي هو القوة والقدرة واستحالة الجارحة عليه تعالى وقد تقدم ما يفهم منه وجه خفاءها فتكون تورية وان كانت بجازا وقد قرنت بما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة وهو البناء لانه انما يمد بالجارحة والمعهود بالقوة الایجاد والخلق فقد رشح فيها معنى التورية وأصلها الذي هو الخفاء بوجود ما يبعد عن المراد مع خفاء القرينة وهذا أعني كون اليد أطلقت على معناها المجازي البعيد بقرينة خفية فكانت تورية مبنية على ماشتهر بين أهل الظاهر من المفسرين الذين

حقيقتها الاستعلاء الحسى الذي ليس بمراد والمرشحة هي التي قرنت بما يلائم للورى به اما قبله أو بعده ومثله بقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي بقوة كذا قال المصنف وشرحوه على أن المراد أن أيدي تورية مرشحة بما يلائمها وهو البناء والظاهر أن المراد أن أيدي جمع يد بمعنى القوة فيكون أيدي بالأيدي القوى وهو معناها المراد البعيد ومعناها القريب غير المراد الجارحة قلت وفيه نظر لان قوله تعالى بأيدي له معنيان مستويان ليس أحدهما قريبا والآخر بعيدا وكل منهما صالح لان يراد فان البناء يكون بأيدي التي هي جمع يد ثم لو كان أحدهما قريبا فهذه ليست كلمة واحدة لهما معنيان بل كلمتان فان الأيدي كلمة غير الأيدي فتقرر أن

ترك المصنف تعريفها لفهمه من تعريف المجردة بطريق المقابلة (قوله مما يلائم المعنى القريب) أي الورى به عن المعنى البعيد المراد واعلم أن ترشيح التورية بد كرمما يلائم المعنى القريب تارة يكون قبلها وتارة يكون بعدها فمثل المصنف بقوله نحو والسما بنيناها بأيدي لترشيح الواقع قبلها وذلك لان الأيدي جمع يد واليد تطلق على الجارحة المخصوصة وهو المعنى القريب لها وتطلق على القوة والقدرة وهو معنى بعيد أي في الآية معناها البعيد وهو القدرة اعتمادا على قرينة خفية وهي استحالة الجارحة على الله تعالى وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء الذي هو موضع لبنة على أخرى يلائم اليد بمعنى الجارحة وأما ملامم القدرة فهو الایجاد والخلق لا يقال البناء يقتضى القدرة أيضا فكأنه يلائم المعنى القريب يلائم البعيد أيضا لاننا قول طلب البناء واقتضاؤه لليد أتم وحينئذ فقوله بنيناها ترشيح للتورية الكائنة في قوله

وهذا

كان كانون أهدى من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال  
أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

بأيد وهو متقدم عليها ومثال ما إذا كان ترشيح التوربة واقعا بعد هاقول القاضى عياض في وصف فصل ربيع وقعت فيه برودة مع أن  
شأن فصل الربيع الذى أوله الحمل الدفء وعدم البرودة كان كانون أهدى من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال  
أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

يعنى كان الشمس من كبرها وطول مدتها صارت خرفة قليلة الثقل فنزلت في برج الجدى في أوائل الحلول في برج الحمل فأراد بالغزاة  
معناها البعيد وهو الشمس وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذى ليس بمراد أعنى الرشا الذى هو ولد الظبية حيث ذكر الخرافة وهو  
بعد التوربة يتوكدنا ذكر الجدى والحمل مرادا بهما معنهما البعيد (٣٣٥) وهما البرجان والقريب للجدى  
ولد العنز والفرييب للحمل

وله البقرة (٧) وهذه  
التوربة بمجرد لانها تمقرن  
بتىء مما يلائم المعنى  
القريب والحاصل أن  
التوربة في الغزاة مرشحة  
بترشيع بعدها وفي الجدى  
والحمل مجردة كسنا قيا  
والحق أن كلام من السوريتين  
مرشحة للبرى والاول  
ترشيحها واقع بعدها  
والثانية ترشيحها واقع  
قبلها كما في الاطول بقى  
شىء آخر وهو أن التوربة  
قد تفرق بما يلائم المعنى  
البعيد عكس الآية  
المتقدمة لهذه لانسمى  
مرشحة تحقيا وهى  
نسمى مجردة وهو الظاهر  
أخذنا من امر يفها المتقدم

وهذا مبنى على ما شهر

يقتصرون على ما يبدو ولم يظهر لهم هنا الايدى والاستواء الالمنى البعيد وأما عند من يوسم بالحقيق  
من يمارس مقتضى ترايب البيان فالكلام تمثيل على سبيل الكناية أو الاستعارة وهو أن مجموع  
بنيناها بأيد نقل عن أصله على طريق التشبيه وأصله وضع لبنة وما يشبهها على أخرى بقوة الايدى الى  
الايجاد بالقوة لان النفس بالمحسوس أعرف أو على طريق الكناية بناء على أن التمثيل يجري فيها فغير  
بمجموع اللفظ التركيبي عن معنى الايجاد بنافية القوة وفي كايه ماد لالة وتوقيف على عظمة قدرته وكنه  
جلاله الذى يمكن أن يدرك وهو الكنه الاجمالى المشتمل على أنه في النهاية في نفس الامر فلا تامل لمفرد  
من مفردات هذا التركيب حقيقة ولا يحجاز لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى كما هو في المنقول عنه

التوربة ليست باعتبار الايدى بل باعتبار اطلاق الايدى واردة القوى فان أراد الصب بذكره  
القوة أن الايدى في الآية مفرد فلا يحجاز فيه لان القوة مرادة الحقيقة في الآية ولا توربة لعدم قرب أحد  
العنيين من جهة وضع اللفظ وان أراد جمع يد بمعنى القوة كما فهموه عنه صح أنها توربة مرشحة  
واستعارة مرشحة لسكن لانسلم أن المراد بقوله تعالى بأيد ذلك بل المراد بالقوة وإذا كان الايدى القوة فما  
الضرورة الى تأويل بأيد على الايدى التي تجوز بها عن القوة وقد جزم الرخصى وغيره بأن المراد في الآية  
الايدى المفرد وهو القوة واعلم أن التوربة المرشحة هي نوع من الاستعارة المرشحة في الاصل والتوربة  
المجردة يدخل فيها الاستعارتان المجردة والطلقة والفرق بين الاستعارة المرشحة والتوربة المرشحة هو  
أن مع الاستعارة قرينة تصرف اللفظ لها وتجعل المعنى البعيد قريبا والتوربة ليست كذلك والغالب  
عليها الترشيع بما بعد اعادة الحجاز ولذلك سميت توربة وايها ما قال المصنف وقد يكون الترشيع بعد  
التوربة كقول القاضى عياض

كان كانون أهدى من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال  
أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

وهو الذى لا تخامع شيئا مما يلائم المعنى القريب فان ظاهره جاءت شيئا من ملائمتها البعيد أولا وذلك كقول عماد الدين

أرى القعد في ثفره محكما \* يرينا الصالح من الجوهر  
وتكلمة الحسن ايضا حيا \* رويناه عن وجهك الازهر  
ومنثور دمعى غدا أحمر \* على آس عارضك الاخضر  
وبعت رشادى بسنى الهوى \* لاجلك ياطلعة الشسترى

فان قوله في ثفره قرينة على أنه ليس المراد بالصالح كتاب الجوهرى الذى في اللغة بل مراده أسنان محبو به الشبيهة بالجواهر الصالح  
فهو من ملائمتها المعنى البعيد (قوله وهذا) أى كون المراد من الاستواء الاستيلاء ومن الايدى القدرة على طريق التوربة (قوله  
على ما شهر) أى وهو مذهب الخلف الثولين

(٢) قوله ولد البقرة صوابه ولد الضأن في السنة الاولى كما في كتب اللغة اه مصححه



واعلم أن التوهم ضربان ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كما في قولهم

حملناهم طرا على الدهم بعدما \* خلعنا عليهم بالطعان ملاسا

وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شيء ويجرى في الحاضر وأنت تعرف حاله كما في قول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يموت مريضا

لقضيت نجي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضي مفروضا

ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء بني على التوهم فاعلم وقال السكاكي أكثر من شبهات القرآن من التورية \* ومنه الاستخدام

(قوله بين أهل الظاهر من المفسرين) أي الذين يقتضرون على ما يبدو ويظهر لهم من المعاني ولم يظهر لهم هنا للايدي والاستواء  
الالغني البعيد (قوله فالتحقيق) (٣٢٦) أي أخذنا من مقتضى تراكيب البيان (قوله أن هذا) أي قوله بنيانها

بأيد وقوله على العرش استوى تمثيل أي استعارة تمثيلية بأن شبهت هيئة إيجاد الله السماء بالقوة والقدرة الأزلية بهيئة البناء الذي هو وضع لبنة وما يشبهها على أخرى بالأيدي الحسية ثم استعير مجموع بنيانها بأيد الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية وشبهت الهيئة الحاصلة من تصرف المولى سبحانه وتعالى في الممكنات بالإيجاد والاعدام والقهر والامر والنهي بالهيئة الحاصلة من استقرار الملك على عرشه أي سرير ملكه بجامع أن كلا ينبئ عن الملك التام واستعير على العرش استوى الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة

بين أهل الظاهر من المفسرين والاهل للتحقيق أن هذا تمثيل وتصوير اعطته وتوقيف على كنه جلاله من غير أن يتم محل للفردات حقيقة أو مجاز (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام) ان كان حقيقة في أصله يبقى كذلك وان كان مجازا فكذلك فكان البناء بالأيدي جعل هنا مراد فالنهاية القوة في البناء ونهاية العظمة في تركيب الشيء وكذا على العرش استوى يجعل تمثيلا بالشبيه أو بالكناية للدلالة على ملكه كل شيء كأنه جعل مراد فالملك من غير أن يتم محل حقيقة أو مجازا لفرد من المفردات بل التجوز باعتبار التركيب فان قلت فعلى هذا الذي جعل من التحقيق هل يصح أن يكون التركيب تورية أو لافلت لا مانع من ذلك مع خفاء القرينة لانهم لم يشترطوا في التورية أفراد اللفظ فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاستخدام) أي ما يسمى بالاستخدام بالخاء والذال المعجمتين ور بما يقال بالخاء المهملة وكلاهما بمعنى القطع ومنه الخنزم للسيف القاطع يقال خنزمه قطعه وانما سمي هذا النوع بذلك لان الضمير فيه قطع مما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل غيره على ما يأتي تفسيره المشار وكأنه نظر الى لفظ الدر الذي جعل ترشيحه الجدي وهو بعده وابن مالك نظر الى لفظ الجدي والحمل وجعله تورية مرشحة بما قبلها وهو الغزاة وقال ان لفظ الغزاة تورية مجردة وانه ليس قبله ولا بعده شيء من لوازم المورية وقال ابن النحوي هما توريان مجردتان ليست احدهما ترشيحا للآخرى لان شرط المرشح به أن يكون صريحا وكل من الغزاة والحمل مشتركان ثم قال المصنف التوهم ضربان ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كقوله حملناهم طرا على الدهم بعدما \* جعلنا عليهم بالطعان ملاسا وضرب لا يبلغ ذلك كقول ابن الربيع لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يعود مريضا لقضيت نجي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضي مفروضا وقال السكاكي أكثر من شبهات القرآن تورية قوله (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام) قال سمي استخداما لان السكامة خدمت لمعنيين وقال الخطيب يسمي أيضا الاستخدام بالخاء المهملة

المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو يقال ان الاستقرار على العرش وهو سرير الملك مما يرادف وهو الملك بضم الميم أي يلازمه فأطلق اسم المنزوم وهو الاستقرار على العرش وأريد الا لازم وهو الملك على جهة الكناية (قوله وتصوير لعظمته) أي حيث شبه العقول بالحسوس الذي هو أقوى عند السامع لان البناء بالأيدي جعل كأنه مرادف لقدرة على تركيب الاشياء (قوله وتوقيف على كنه جلاله) أي السكنه الذي يمكن أن يدرك وهو السكنه بالاجمال (قوله من غير أن يتم محل) أي من غير أن يتم محل للفردات معنى حقيق أو مجازي بل تبقى المفردات على ما كانت عليه لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى مع بقاءه على حاله في المعنى المنقول عنه فان كان في الاصل حقيقة بقي كذلك وان كان مجازا بقي كذلك (قوله الاستخدام) بمعجمتين وبمهملة ومعجمة ومعجمة ومهملة وكلها (٢) بمعنى القطع يقال خنزمه قطعه ومنه الخنزم للسيف القاطع وانما سمي هذا النوع بذلك الاسم لان الضمير منقطع مما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل غيره على ما سيأتي تفسيره (٣) صوابه والاولان بمعنى القطع اه مصححه

المكتبة  
عبدالله

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم بضميره معناه الآخر أو يراد بأحد ضميريه أحدهما وبالآخر الآخر فالأول كقوله  
إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وإن كانوا غضايا

(قوله له معنيان) أي حقيقيان أو مجازيان أو أحدهما حقيقي والآخر مجازي ولا مفهوم للعنيين بل الأكثر كذلك وقد جمع ابن  
الوردى بين الاستخدامين أي الاستخدام في اللفظ ذي المعنيين وذو المعاني في قوله

ورب غزالة طلعت \* بقلبي وهو مرعاها \* نصبت لها شبا كما من \* لجين تم صدناها

فقال لي وقد صرنا \* إلى عين قصصناها \* بذلت العين فأكحلها \* بطلعتها ومجراها

(قوله ثم يراد بضميره معناه الآخر) أي فالضمير مستعمل في معنى آخر (٣٣٧) لسكونه عبارة عن الظهر والضمير

الغائب إنما يقتضى تقدم ذكر المرجع لاستعماله في معنى يراد بالمرجع فلا يلزم في الاستخدام استعمال اللفظ في معنيين ولا الجمع بين الحقيقة والمجاز إذا أريد بالضمير المعنى المجازي على ما وهم قاله عبد الحكيم ثم إن ظاهر قول المصنف أن الاستخدام قاصر على الضمير وذكر الشهاب الحفاجي أنه يكون أيضا بالاستثناء كما في قول الهازهير

أبدا حديثي ليس بالـ  
منسوخ إلا في الدفاتر  
فانه أراد بالنسخ الأول  
الازالة وأراد به في الاستثناء  
النقل أي إلا في الدفاتر فانه  
ينسخ وينقل ولكن  
المعروف أن هذا من شبه  
الاستخدام ويكون أيضا  
باسم الإشارة كما في قوله  
رأى العقيق فأجرى ذلك ناظر  
\* متملح في الأشواق خاطره

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم يراد بضميره أي بالضمير العائد إلى ذلك اللفظ معناه (الآخر أو يراد بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد المعنيين (ثم يراد بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر) وفي كليهما يجوز أن يكون المعنيان حقيقيين وأن يكونا مجازيين وأن يكونا مختلفين (فالأول) وهو أن يراد باللفظ أحد المعنيين وبضميره معناه الآخر (كقوله

إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وإن كانوا غضايا)

جمع غضبان أراد بالسماء الغيت وبضميره في رعيناه البنت وكلتا العينين مجازي

إليه بقوله (وهو) أي الاستخدام (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) أي يراد أحد ذينك المعنيين باللفظ (ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد إلى ذلك اللفظ معناه (الآخر أو يراد) باللفظ معنى ويراد (بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد معنى اللفظ اللذين لم يرادا باللفظ بل أريد به غيرهما معا (ثم يراد بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر) الذي هو من جملة المعنيين اللذين لم يرادا وقد أطلق في المعنيين في كلا وجهي التفسير فتناول الكلام ما كان فيه المعنيان المرادان معا باعتبار اللفظين حقيقيين وما كانا فيه معاجزين وما كان فيه أحدهما حقيقة والآخر مجازا وكذا إذا كان له معان متعددة يجوز أن يطلق على أحدها حقيقة أو مجازا ويؤد على اللفظ ضائر بعدد معاني اللفظ حقيقة أو مجازا أو يكون إعادة الضمائر كلها استخداما (ف) الوجه (الأول) من الوجهين المذكورين في التعريف وهو أن يراد باللفظ أحد المعنيين ويراد بضميره معناه الآخر (كقوله) يصفير ياستهم وتصرفهم في بلاد الناس كيف شاءوا

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وإن كانوا غضايا)

بمعنى أنهم يفتلون في بلاد الأقوام ماشاءوا من الرعي ولا يعترض عليهم أحد ولا يقدر على منعهم قوم بل

(وهو) قسمان الأول (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) سواء كانا متساويين أم لا ثم يؤتى بعده بضمير يعود في اللفظ عليه وفي المعنى على معناه الآخر مثاله قول معاوية بن مالك

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وإن كانوا غضايا)

فانه أراد بالسماء الطر وأراد بالضمير في رعيناه النبات والنبات أحد معاني السماء لانه مجاز عنه باعتبار أن الطر سببه وسوغ عود الضمير على النبات وإن لم يتقدم له ذكر ذكر سببه وهو السماء التي

فانه أراد بالعقيق أولا المكان ثم أعاد اسم الإشارة عليه بمعنى الدم وبالتمييز كما في قوله

حكى الغزال طلعة وافتة \* من ذا رأه مقبلا ولا افتين أعذب خلق الله ريقا وفا \* إن لم يكن أحق بالحسن فمن

فان ذكر الطلعة بما يفيد أن المراد بالغزال الشمس وذكر الفتة يفيد أن المراد به المحبوب (قوله أو يراد بأحد ضميريه) أي أوجهه كما في الأطول ولا بد أن يراد بالاسم الظاهر غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخداما وكلاهما في الضمير العائد على وجه الاستخدام وهذا القسم مستازم للقسم الأول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضمير الا ويتحقق استخدام باعتبار ضمير الاسم الظاهر (قوله وإن كانوا غضايا) أي وإن كان يحصل لهم غضب من رعيان النبات الحاصل في أرضهم فقد وصف الشاعر قومه بالغلبة لمن عداهم

من الأنوم بأنهم برعون  
كلامهم من غير رضاهم

(قوله فسق الغضا) هو  
بالعين والصاد المعجمتين

نوع من شجر البادية دعا  
الشاعر أن يسقى الله الشجر

المسمى بالغضا بحيث ينزل  
الحيا في خلاله (قوله

والسا كنيه) أي وسقى  
السا كنين في الغضا والمراد

به المكان الثابت فيه إذ  
قد يطلق الغضا على المكان

السا كنيه ثم بين أنه يطلب  
الغيث نسا كنين فيه

وان عذبه فقال وان  
هم شبهه الخ أي فطلب

لهم الغيث نسا كنين الخ  
الصحة وان شبهه أي

أوقدوه والصدور للغضا  
بمعنى النار التي تنوقد فيه

اذ يقال لها غضا أيضا  
لتعلقها به والحاصل أنه

ذكر الغضا ولا بمعنى الشجر  
وأعاد عليه الضمير أولا

بمعنى المكان الثابت فيه  
وأعاد عليه الضمير ثانيا

بمعنى النار الموقدة فيه  
واطلاق الغضا على كل

من المكان الثابت فيه  
والنار الموقدة فيه مجاز

(قوله بين جوانح وضلوع)

(والثاني) وهو أن يراد بأحد ضميريه أحد المعنيين وبالضمير الآخر معناه الآخر (كقوله

فسق الغضا والسا كنيه وان هم \* شبهه بين جوانح وضلوع)

أراد بأحد ضميرى الغضا أعنى المجرور فى السا كنيه المكان الذى فيه شجر الغضا بالآخر أعنى المنصوب  
فى شبهه النار الحاصلة فى شجر الغضا وكلاهما مجازى

برعون السكلا بأرضهم وان غضبوا فقد وصفوا بآلتهم بالانتهاء والغلبة حتى انهم برعون كلاً الناس من  
غير رضاهم والسما أطلقت على الغيث مجازاً لانه نازل من جهة السماء المعلومة ثم أعاد الضمير على لفظ

السماء فى قوله وعيناه باعتبار معنى آخر مجازى أيضاً وهو النبات لانه هو المرعى فقد أر يد بلفظ السماء  
معنى وأر يد بضميره معنى آخر فهذا من الوجه الأول (و) الوجه (الثانى) من الوجهين المذكورين فى

التعريف وهو أن يراد بأحد ضميريه أحد معنيين وضميره الآخر معناه الآخر وقد تقدم فى تفسير  
ما يفيد أنه لا بد أن يراد باللفظ غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخدما وكلامنا فى الضمير

العائد على الاستخدام (كقوله) أى الوجه الثانى مثل ما فى قوله (فسق الغضا) وهو نوع من الشجر  
دعاه بالسقى حيث ينزل الأعباء فى خلاله (والسا كنيه) الضمير فى السا كنيه يعود على الغضا باعتبار

أنه مكان الغضا إذ يطلق عليه الغضا مجازاً ثم بين أنه يطلب لهم الغيث وان عذبه فقال (وان هم) أى  
نطلب لهم السقى قضاء لحق الصحبة وان (شبهه) أى أوقدوه والضمير فيه يعود على الغضا باعتبار

معنى آخر مجازى له أيضاً وهو النار التي تنوقد لانها تتعلق بشجر الغضا (بين جوانح) جمع  
جانحة وهى العظم مما يلى الصدر وهو كناية عن القلب وقوله (وضلوعى) من عطف التفسير وشب

النار فى القلب عبارة عن إيذاء شدة الحب إذ كأنه تحترق به الأحشاء من شدته واذيته لان الحب  
يوصف بتعذيب كتعذيب النار كما يوصف بالذادة قال

ان هذا الهوى نهم وعز \* ضمنا أبدا عذابا وذلا

فقد صدق أنه أطلق الغضا على معنى هو الشجر ثم أعاد عليه الضمير بمعنى المكان مجازاً ثم أعاد عليه آخر  
بمعنى النار مجازاً أيضاً لانها تتعلق بها الشب ويصح أن يعود عليه الضمير بمعنى المكان ويراد بنفس اللفظ

أر يد بها المطر الثانى أن يراد بأحد ضميرى اللفظ معنى وضميره الآخر آخر كقول البحترى

فسق الغضا والسا كنيه وان هم \* شبهه بين جوانح وضلوع

فانه أراد بضمير الغضا فى قوله والسا كنيه المكان وفى قوله شبهه الشجر والشجر هو أحد معنى الغضا  
لانه معناه الأصلى أى أوقدوه ولك أن تقول الاستخدام هنا انما كان يعود ضمير شبهه على غير المراد

بالغضا وتوسط ذكر السا كنيه لا أثره فالضربان بالحقيقة ضرب واحد لا يختلفان فيما يتعلق  
بالاستخدام ولك أن تقول أيضاً الضمير الثانى لا يعود على الشجر الذى ادعيتم أنه أحد معنى الغضا

مراد به الحقيقة بل يعود على الغضا مراد به معناه المجازى وهو نار الشوق لانه لا يقال ان الشوق أحد  
معنى الغضا فليتأمل وقيل الاستخدام أن تقع الكلمة المحتملة لمعنيين متوسطة بين لفظين أحدهما لغناها

الواحد والآخر لغناها الآخر كقوله تعالى لكل أجل كتاب يحو الله ما يشاء وثبت فان كتاب يحتمل

(ومنه)

الجوانح الاضلاع التي تحت التراب وهى مما يلى الصدر والضلوع مما يلى الظهر الواحد جانحة قاله الـ  
ثم ان قوله وضلوعى هو الوجود فى جميع نسخ المصنف والصواب بين جوانح وقلوب وذلك لان البيت من قصيدة للبحترى بائنة مطلعها

كم بالكتيب من اعتراض كتيب \* وقوام غصن فى شيا رب طيب

ثم ان شب نار الغضا فى عبارة عن تعذيبه بالحب واذيته به فكان أحشاه تحترق من شدته كما تحترق بنار الغضا

\* ومنه اللب والنشر وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الاجمال ثم بالكل واحد من غير تعيين ثقة بأن السامع يرد إليه فالاول ضربان

(قوله وهو ذكر متعدد) أفرد الضمير وان كان قد ذكر أمرين اللب والنشر نظرا لكونهما نوعا واحدا من الحسنات فقوله وهو أى النوع السمي باللب والنشر وقوله ذكر متعدد أى ذكر معنى متعدد وقوله على التفصيل أى ذكر كائنا على وجه التفصيل بأن يبين كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به (٣٣٩) أو على وجه الاجمال بأن يعبر عن

المجموع بلفظ يجمع فيه أفراد ذلك المجموع (قوله ثم ذكر بالكل واحد) أى ثم بعد ذكر المتعدد على الوجهين المذكورين يذ كر مالكل واحد من آحاد ذلك المتعدد وهذا التعريف لا يشمل ما اذا ذكر البعض وسكت عما للبعض نحو جاء محبي وعدوى ومن لا أعرفه فأكرمت وشتمت فأفيد أن المحب مكرم وأن العدو مشتموم والثالث غير ملفت إليه إلا أن يراد بذكر مالكل واحد أى ما يكون غالبا بالذ كر قاله فى الاطول واعلم أن ذلك المعنى التعدد أولا على وجه الاجمال أو التفصيل هو اللب وذك ر مالكل واحد من آحاد ذلك المتعدد ثانيا هو النشر وكأن وجه تسمية الاول له أنه انطوى فيه حكمه لانه اشتمل عليه من غير تصريح به ثم لما صرح به فى الثانى فكأنه نشر ما كان مطويا فلذا سمي نشر (قوله من غير تعيين) أى من غير أن يعين لشيء مما ذكر أو لاما هو له مما ذكر ثانيا أو لانا يكون ترك التعيين (ثقة) أى لأجل الثقة أى الوثوق (بأن السامع يرد إليه) أى الى كل ما هو له وإنما فعل ذلك حيث يعلم أن السامع يعلم مالكل بالقرينة اللفظية فيتكلم عليها كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحاك هو الرجل أو العنوية كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمت وأهنت ومعلوم أن القرينة هنا معنوية وهو أن للمستحق لا كرام صاحب ولا هانة العدو ولما شمل كلامه ما يكون اللب فيه تفصيلا وما يكون اجماليا أشار الى تفصيل الاول منها ومثاله ثم الى مثال الثانى فقال (فالاول) أى فالقسم الاول مما اشتمل عليه التعريف وهو أن يذ كر للمتعدد على التفصيل (ضربان) أى نوعان باعتبار وجود

(ومنه) أى ومن المعنوى (اللب والنشر) وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الاجمال ثم ذكر (مالكل واحد) من آحاد هذا المتعدد (من غير تعيين ثقة) أى الذ كر بدون التعيين لاجل الوثوق (بأن السامع يرد إليه) أى يرد مالكل من آحاد هذا المتعدد الى ما هو له لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية أو المعنوية (فالاول) وهو أن يكون ذ كر للمتعدد على التفصيل (ضربان

المكان أيضا فيصدق أنه أريد بأحد الضميرين معنى وأريد بالآخر معنى آخر ولكن يكون الاستخدام فى الضمير الواحد هو الثانى كما تقدمت الإشارة إليه فلا يفارق الاول الا فى تعدد الضمير فى الجملة وأما الاستخدام فليس الا فى محل واحد كالاول فلا يفارق بينهما من جهة الاستخدام وظاهر العبارة أن الاستخدام لا يتصور الا مع الاضمار قيل ويتصور فى الاضمار بأن يذ كر لفظ شبهه مثلا وجهان باعتبار معنيين كانا لتلك اللفظ كقوله \* مثل الغزالة اشراقا وملتفتا \* فالغزالة نطاق على الشمس وعلى الحيوان المعلوم وقد شبه بها وجهين أحدهما على أنها شمس وهو قوله اشراقا والآخر على أنها الحيوان وهو قوله ملتفتا ولكن الاقرب أن مثل ذلك من التوجيه المرشح معناه حيث استويا ولو بالقرينة (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (اللب والنشر) أى النوع السمي باللب والنشر (وهو) أى هذا النوع السمي باللب والنشر هو (ذ كر) معنى (متعدد) ذ كرنا كائنا (على) وجه (التفصيل) بأن يعبر عن كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به يفصله عما عداه (أو) على وجه (الاجمال) بأن يعبر عن المجموع بلفظ يجمع فيه ذلك المجموع (ثم ذكر) أى ثم بعد ذكر المتعدد على الوجهين المذكورين يذ كر (مالكل واحد) من آحاد ذلك المتعدد ذ كرنا (من غير تعيين) أى من غير أن يعين لشيء مما ذكر أو لاما هو له مما ذكر ثانيا أو لانا يكون ترك التعيين (ثقة) أى لأجل الثقة أى الوثوق (بأن السامع يرد إليه) أى الى كل ما هو له وإنما فعل ذلك حيث يعلم أن السامع يعلم مالكل بالقرينة اللفظية فيتكلم عليها كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحاك هو الرجل أو العنوية كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمت وأهنت ومعلوم أن القرينة هنا معنوية وهو أن للمستحق لا كرام صاحب ولا هانة العدو ولما شمل كلامه ما يكون اللب فيه تفصيلا وما يكون اجماليا أشار الى تفصيل الاول منها ومثاله ثم الى مثال الثانى فقال (فالاول) أى فالقسم الاول مما اشتمل عليه التعريف وهو أن يذ كر للمتعدد على التفصيل (ضربان) أى نوعان باعتبار وجود

الامد المحتوم ويحتمل المكتوب وأجل استخدام المعنى الاول ويحتمل استخدام الثانى ص (ومنه اللب والنشر الخ) ش اللب والنشر عبارة عن ذكر متعدد سواء كان اثنين أو أكثر ما مفضلا ومجملا بأن يشمل ذلك التعدد لفظ عام بالاستعراق أو الصلاحية وهذا هو اللب ثم يذ كر مالكل أى ما يختص به كل واحد من ذلك المتعدد من غير تعيين واحد منها لآخر وثوقا بأن السامع يرد إليه بقرينة حالية واشتراط عدم التعيين يشكك عليه ما سياتى واشتراط تأخر النشر عن اللب يشكك عليه ما سياتى أيضا (٤٢) - شروح التلخيص - رابع) أو لاما هو له مما ذكر ثانيا أو لانا يفيد بذلك لانه لو عين لم يكن من باب اللب والنشر بله من باب التقسيم (قوله ثقة) أى ويكون ترك التعيين لأجل الثقة أى الوثوق (قوله لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية) كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحاك هو الرجل (قوله والمعنوية) كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمت وأهنت فمعلوم أن القرينة هنا معنوية وهى أن المستحق لا كرام صاحب ولا هانة العدو

لان النشر اعلى ترتيب الف كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله وقول ابن حيوس .

فعل اللدما ولونها ومذاقها \* في مقلتيه ووجنتيه وريقه

آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادئات اذا دجون نجوم

فيها معالم للهدى ومصابح \* تجلو الدجى والاخرى اترجوم

وقول ابن الرومي:

(قوله لان النشر) أي وهو ذكر (٣٣٠) مال لكل واحد ما في الف (قوله وهو السكون فيه) أي الهدوء بالثوم

لان النشر اعلى ترتيب الف) بأن يكون الاول من التعدد في النشر لاول من التعدد في الف والثاني والثاني وهكذا الى الآخر (نحو) ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) ذ كر الليل والنهار على التفصيل ثم ذ كر الليل وهو السكون فيه ومال النهار وهو الابتغاء من فضل الله فيه على الترتيب فان قيل عدم التعمين في الآية ممنوع فان الحجر ورم في عائد الى الليل لاحالة قلنا نعم ولكن باعتبار احتمال أن يعود الى كل من الليل والنهار يتحقق عدم التعيين

الترتيب وعدمه وذلك (لان النشر) وهو أن يذكر مال لكل مما في الف (اما) أن يكون (على ترتيب) ذلك (الف) لان الفرض أن الف فيه تفصيل بذ كر كل فرد فيمكن أن يجاء بالنشر على حسب ما كان في الف بأن يكون الاول من التعدد في النشر لاول من التعدد في الف والثاني والثاني وهكذا الى آخرها ويمكن أن لا يجاء به كذلك فالاول من هذين الضربين وهو أن يؤتى بالنشر على ترتيب الف (نحو) قوله تعالى (ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) فقد ذ كر في هذه الآية الكريمة الليل والنهار ثم ذ كر الليل أولا لتقدمه والنهار لئلا يكون فيه الهدوء بالتمام أو بمجرد ترك الحركات والتصرف ومناسبتة لليل ظاهرة ثم ذ كر بالنهار ثانيا لتأخره وهو ابتغاء فضل الله فيه أي طلب رزق الله فيه والمناسبة ظاهرة أيضا وعليه انكسر في عدم التعيين فصدق أنه ذ كر متعدد على وجه التفصيل والتنصيص على كل ثم ذ كر مال لكل من التعدد على الترتيب لاول لاول والثاني والثاني من غير تعيين مال لكل للاتسكال على رد السامع ما ذ كر في النشر لما ذ كر في الف بالمناسبة العنوية (قوله فان قيل الخ)

فالاول أي ما كان التعدد فيه مفصلا قسبان لان النشر اما أن يذكر على ترتيب الف بأن يجعل الاول لاول والثاني والثاني على هذا الترتيب أولا مثال الاول ويسمى الف والنشر على السن وهو أحسن القسمين كما صرح به التنوخي وغيره قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان لتسكنوا فيه يعود على الليل ولتبتغوا من فضله يعود على النهار وقد يقال ان كلا منهما يعود الى الليل والنهار كما ذ كره الزمخشري احتمال في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله وسند كره في آخر الكلام واعلم أن المصنف مثل لهذا القسم بقول ابن الرومي :

آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادئات اذا دجون نجوم

فيها معالم للهدى ومصابح \* تجلو الدجى والاخرى اترجوم

وفيه نظر من وجوه منها أنه اشترط فيما سبق أن لا يكون في النشر تعيين فرد منها لفرد من أفراد الف وهذا فيه تعيين الأخير للاخير بقوله والاخرى اترجوم فيكون من التقسيم التي سيأتي ما من الف والنشر فان الظاهر أن قوله والاخرى اترجوم جمع أخرى تأنيث آخر بالسكسر لا تأنيث آخر بالفتح ومنها أن

وعدم التصرف (قوله) وهو الابتغاء من فضل الله أي طلب الرزق بالحركة والتصرف في الامور ومناسبة السكون لليل وابتغاء الفضل للنهار ظاهرة فقد صدق على هذه الآية أنه ذ كر فيها متعدد على وجه التفصيل ثم ذ كر مال لكل واحد من التعدد على سبيل الترتيب الاول لاول والثاني والثاني من غير تعيين مال لكل للاتسكال على رد السامع ما ذ كر في النشر لما ذ كر في الف بالمناسبة العنوية (قوله فان قيل الخ) حاصله أنا لانسلم أن هذه الآية من قبيل الف والنشر لاشتراطهم فيه عدم تعيين شيء مما ذ كر ثانيا لما ذ كر أولا وقد وجد التعيين في هذه الآية لان الضمير المحرور في قوله لتسكنوا فيه عائد على الليل في نفس الامر قطعا فقد تبين ما يعود اليه السكون بضمير فكانه قيل لتسكنوا في الليل لان الضمير

عبارة عن مرجعه ولو قيل كذلك لم يكن الكلام من باب الف والنشر قطعا وحاصل الجواب أن المراد بهم التعيين (واما

كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر اذ معنى له لانه لو أريد ذلك لم يتحقق لف ونشر أبدا لتعيين المراد في نفس الامر في كل فرد من أفراد النشر (قوله ممنوع) أي فلا يصح التمثيل بالآية لف والنشر لانه يشترط فيه عدم التعيين وقوله عائد أي في الواقع وقوله لاحالة أي قطعا وقوله قلنا نعم أي مسلم أنه راجع لليل نظرا للواقع وأما بالنظر للفظ فيحتمل رجوعه للنهار وحينئذ فلا تعيين فيه بحسب اللفظ

هنا رد مفصل للمفصل للنسبة فالمناسب أن يقال رد نشر الى نشر لارد نشر الى لف قلنا في النشر بيان بعض أحوال المفصل أولاً وفيه زيادة تفصيل له باعتبار أحواله فناسب أن يسمى لفان الحال المينة أو لاملفوفة أي لم تذكر ولم تنشر اقدم بيانها وناسب أن يسمى الثاني نشرأ أي بياناً لما انطوى أولاً أي انهم وسمى للضمير ملفوفاً لان الملفوف منهم في دخيلاته وسمى للثمين منشورا لأن المنشور تبينت دخيلاته فهو من باب تسمية الا لازم بالمرزوم وصار حقيقة عرفية فافهم ثم ان الآية الكريمة عما يتوهم فيها وجود التعمين لفظا فيما سمي فيها نشرأ فلا يكون من هذا الباب لاشتراطنا فيه عدم التعمين وذلك لان الضمير المحرور في قوله لتسكنوا فيه عائد الى الليل في نفس الامر قطعا فقد تميم ما يعود اليه السكون بالضمير وليس كما تقدم في قولنا لقيت الشخصين ضاحكا وعابسة لان التانيث عارض للفظ فصار غرينة واللفظ بنفسه محتمل بخلاف الضمير فهو عبارة عن معاده فكانه قيل لتسكنوا في الليل ولو قيل كذلك لم يكن الكلام من هذا الباب ولكن هذا التوهم ضعيف وقد أجيب عنه بأن المراد بعدم التعمين كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر اذ المعنى له لانه لو أريد ذلك لم يتحقق لف ونشر أبداً التعمين المراد في نفس الامر بكل من أفراد النشر ولاجل هذا قلنا ان هذا التوهم ضعيف فلا ينبغي أن يلتفت اليه ولو أورد في هذا المقام ثم عطف على قوله اما على ترتيب الالف قوله (واما) أن يكون أعني النشر (على غير ترتيبه) أي على غير ترتيب الالف وهو أعني القسم الذي يكون فيه النشر على غير ترتيب الالف قسما أحدهما ما يكون نشره على عكس ترتيب الالف بان يكون الاول من النشر للآخر من الالف والثاني من النشر للذي يليه الآخر من الالف والثالث من النشر للذي يليه ما قبل الآخر من الالف وهكذا

لانسلم أن هذا من الالف والنشر لان المظروف اذا كان في أحد أشياء فيها مناسبة ما يصدق أن يقال هو فيها كما جعل الحج واقعا في أشهر معلومات واقعا في بعضها واذا ثبت هذا فلا يتعين أن لكل واحد من المعالم وانصايح والرجوم ظرفا من الآراء والوجوه والسيوف لانه اذا كانت المعالم مثلا في الآراء صدق أن المعالم في الآراء والوجوه والسيوف لان بين الثلاثة تناسبا يسوغ جعل الواقع في أحدها واقعا في الجميع وهو أنها موصولة الى المقصود الأتري الى الشاعر كيف جعلها كما تجومها في البيت الاول ومنها أن انا وان قلنا انه لا يصح ذلك فما المانع من أن يراد تحقيق المعنى ويدعى أن في الآراء وحدها معالم للهدى ومصايح للهدى ورجوم للهدى وكذلك في الوجوه والسيوف فلا يكون من الالف والنشر في شيء ومنها سلمنا أن هذا لف ونشر فليس هذا من القسم الاول الذي ذكر فيه الالف مفصلا كما زعم المصنف بل من القسم الثاني الذي وقع الالف فيه مجملا لان الضمير فيها هو الالف فهو كقولك الزيدان قائم وقاعد وكقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وانما التمس ذلك عليه لانه نظر الى التفصيل في البيت الاول وليس كذلك فان النشر انما وقع للضمير في قوله فيها لا يقال قوله نجوم يعود الى الآراء وقوله فيها معالم صفة نجوم وقوله ومصايح معطوف عليه لان قوله والاخرات رجوم لا يمكن أن يكون بقية الخبر لانه يصير تقديره وسيوفكم الاخرات رجوم لان الاخرات رجوم لا يصح أن يكون خبر وسيوفكم ومثال الثاني وهو النشر الملفوف بالتفصيل على غير ترتيب بان يكون أول النشر لآخر الالف وعلى هذا الترتيب قوله أي ابن حيوس

واما على غير ترتيبه كقول ابن حيوس

وعدم التعمين المشروط انما هو بحسب اللفظ وذلك موجود في الآية لا بحسب المعنى (قوله واما على غير ترتيبه) أي واما أن يكون النشر على غير ترتيب الالف (قوله سواء كان معكوس الترتيب) أي سواء كان نشره على عكس ترتيب الالف بأن يكون الاول من النشر للآخر من الالف والثاني من النشر للذي يليه الآخر من الالف والثالث من النشر للذي يليه ما قبل الآخر من الالف وهكذا وهذا هو المشهور وعند الناس بالالف والنشر المشوش لكن الذي سماه بالمشوش في شرح المفتاح هو القسم الثاني وهو المختلط الترتيب وفي الصحاح التشوش والتخليط وأنكر صاحب القاموس ثبوته في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه التهوش

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقدا وردفا  
لقد خنت قومًا ولجأت إليهم \* طريد دم أو حاملا ثقل مغرم  
لا لفت فيهم معطيا أو مطاعنا \* وراءك شزرا بالوشيح المقوم

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو ابن حيوش بإلقاء المهلة والمثناة والتحية المشددة والشين المعجمة على وزن تنور كذا في عبيد الحكيم والذي في شرح الشواهد أنه بالنسبة للمهلة والبيت المذكور من بحر الحقيف (قوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك وأتخلص من حرك والاستفهام (٣٣٣) لأنكار والنفي أي لأسلو عنك (قوله وأنت حقف) بكسر

التاء لانه خطاب لامرأة  
كافي اليعقوبي أي والحال  
أنت مثل الحقف  
(قوله وهو النفا) أي  
التراكم المجتمع من الرمل  
فالحقف والنفا بالقرص  
بمعنى واحد وهو الرمل  
العظيم المجتمع المستدير  
كما في الأطول يشبه به  
ردف المحبوب أي عجيزته  
في العظام والاستدارة  
وأما بالمدهو النظافة  
(قوله وغصن وغزال) أي  
وأنت مثل العنصن ومثل  
الغزال ولما كان هنا  
تقدير مضاف إذ الاصل  
كيف أسلو وردفك مثل  
الحقف وقدك مثل  
العنصن ولحظك مثل  
الغزال أي مثل لحظ  
الغزال ووقع الإبهام  
بحذف ذلك المضاف احتيج  
إلى تمييزه فأتى بالتمييزات  
على حسب هذه التقادير  
ف قيل لحظا وقدا وردفا  
أي من جهة المحظ ومن

(كقوله كيف أسلو وأنت حقف) وهو النفا من الرمل (وغصن \* وغزال لحظا وقدا وردفا) فاللحظ للغزال والفدلعن والرذف للحقف أو مختلطًا كقوله هو شمس وأسد وبحر جودا وبها وشجاعة

(كقوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك والاستفهام لأنكار والنفي أي لأسلو عنك (و) الحال أنك (أنت حقف) أي مثل الحقف وهو التراكم من الرمل ومثله النفا وقيل وهو الموافق لبعض أهل اللغة أن الحقف من الرمل مافيه اعوجاج مع التراكم والقفا مافيه تراكم في الجملة والمراد هنا المعنى الأول شبه به ردف المرأة أي عجيزتها في العظم والاستدارة (وغصن) أي وأنت مثل العنصن (وغزال) أي وأنت مثل الغزال ولما كان هنا تقدير مضاف أي كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك مثل العنصن ولحظك مثل الغزال أي مثل لحظ الغزال ووقع الإبهام بحذف ذلك المضاف احتيج إلى تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقيل (لحظا) هذا عائد كما لا يخفى على الغزال وهو الآخر من اللف عاداليه أول النشتر (وقدا) هذا عائد كما لا يخفى إلى العنصن وهو الذي يليه الآخر من اللف عاداليه ما بعد الأول من النشتر (وردفا) هذا كما لا يخفى أيضا عائد إلى الحقف وهو الأول من اللف عاداليه الذي يلي ما بعد الأول من النشتر فكان هذا من عكس الترتيب والثاني ما يكون نشره مخلوطا فيعود الأول مثلا من النشتر لا آخر من اللف ويكرن الثاني منه للأول من اللف والآخر منه للوسط من اللف كقولنا هو شمس وأسد وبحر جودا وبها وشجاعة ولا يخفى اختلاطه لأن الجود وهو الأول من النشتر عائد إلى البحر وهو الآخر من اللف والبها وهو الثاني من النشتر عائد للأول من اللف وهو الشمس

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقدا وردفا

لحظا يعود إلى غزال وقدا يعود إلى غصن وردفا يعود إلى حقف وقول المصنف على غير ترتيبه يقتضى بظاهره أن من اللف عود بعض إلى بعض مطلقا فيدخل فيه أن يكون أول النشتر لا وسط اللف أو لأول ثم الثاني للثالث ونحو ذلك وتقدم الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وظاهر كلام غير المصنف تقييد غير الترتيب بأن يكون على عكس اللف وبه صرح في المصباح وعد في البرهان من اللف والنشتر وزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا أن نصر الله قريب قال معناه يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول ألا أن نصر الله قريب \* تنبيه \* ربما يحذف أحد أجزاء اللف دلالة النشتر عليه كقولك في جواب من قال من الإنسان والفرس ناطق وصاهل وقد يحذف أحدهما دون الآخر ومثل بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من

(والثاني)

وجه نقد ومن جهة الردف والمعنى كيف أترك حيك وداعى الهوى من حسن العيين واعتدل القامة وعظم الردف موجود فيك واللحظ في الأصل مؤخر العين والمراد به هنا العين بتامها مجازا (قوله أو مختلطًا) عطف على قوله معكوس الترتيب أي أو كان نشره مختلط الترتيب بأن يكون الأول من النشتر للأخر من اللف والثاني من النشتر للأول من اللف والأخر من النشتر لا وسط من اللف (قوله جودا وبها وشجاعة) لا يخفى اختلاط ذلك النشتر لأن الجود وهو الأول من النشتر عائد للبحر وهو الآخر من اللف والبها وهو الثاني من النشتر عائد للأول من النشتر وهو الآخر من اللف وهو الاسد

(والثاني) وهو أن يكون ذكر التعمد على الاجمال (نحو قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فان الضمير في قالوا لليهود والنصارى فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير العائد اليهما ثم ذكر ما لكل منهما (أي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف) بين الفريقين أو القولين اجمالا (لعدم الالتباس) والثقة بأن السامع يرد الى كل فريق أو كل قول مقوله (للعلم بتضليل كل فريق صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لاصحبه ولا يتصور في هذا الضرب الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر

وشجاعة وهو الآخر من النشر عائد الى الوسط من اللف (و) القسم (الثاني) مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر وهو أن يكون ذكر التعمد على سبيل الاجمال فهذا مقابل قوله فالاول ضرب بان أي القسم الثاني من قسمي التفصيل والاجمال وهو الاجمالي منهما (نحو) قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فقد ذكر الضمير الجملة لليهود والنصارى في قالوا لان ضمير الجمل فيه عائد للفريقين أعني اليهود والنصارى ثم ذكر ما يخص كلا منهما في قوله الا من كان هودا أو نصارى (أي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف) في قوله قالوا أي قائلين اذ لم يميز كل فريق باسمه الخاص به أو تقول لفرق بين قولي الفريقين اذ لم يبين فيه مقول كل فريق فالاجمال الموجب لفرق اما بالنسبة الى الفريقين المذكورين بقوله تعالى وقالوا أي قول الفريقين ما ذكر وانما سوغ الاجمال في اللف بثبوت التضاد بين اليهود والنصارى فلا يمكن أن يقول أحد الفريقين بدخول الفريق الآخر الجنة فوثق بالعقل في أنه يرد كل قول الى فريقه أو يرد كل مقول الى قوله (لعدم الالتباس) أي لأمن الاشتباه (للعلم بتضليل كل فريق) من اليهود والنصارى (صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لاصحبه لقوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقائل ذلك يهود المدينة ونصارى نجران وهو دمج هاتئ كما تدعو عود ووجد اسم كان وهو الضمير المستتر فيها وجمع خبرها مراعاة للفظ من ومعناها ولا يتصور في هذا الضرب وهو ذكر التعمد على سبيل الاجمال الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر أن يذكر متعدداً أو أكثر على التفصيل ثم يذكر ما لكل في نشر واحد ويوثق بعده بذلك

قبل أو كسبت في أي انما خيرا على أحد النحار يخرج فيه قوله (والثاني) يشير الى ما كان اللف فيه بذكر متعدداً على جهة الاجمال ويسمى الشوش (كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فالضمير في قالوا لأهل الكتاب من اليهود والنصارى فتقديره وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى أي قالت اليهود لن يدخل الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الا من كان نصارى قال الزمخشري فلف بين القولين لعدم الالتباس قوله (للعلم) بدل من قوله لعدم الالتباس فان العلم حاصل بتضليل كل فريق لصاحبه ونحوه قوله تعالى وقالوا كونوا هودا أو نصارى واعلم أن ما ذكره في هذه الآية الكريمة لا يتلوه عن اشكال فان أوفى قوله تعالى أو نصارى اما أن يقدر بعدها قول أو لا فان قسراً بأن يكون تقديره أو قالوا لن يدخل الجنة الا من كان نصارى لم يصبح لان ذلك حينئذ موضع الواو لا أو ثم انوا ولو جعلنا أو بمعنى الواو وقدرنا قولاً محذوفاً خرج عن اللف فانه بصير الضمير الاول لليهود فقط وهذا ليس مرادهم قطعا لأن ترى لقول الزمخشري فلف بين القولين وان لم تقدر قولاً بعد أو فكيف ينسب الى أهل الكتاب على الاطلاق هذا القول وهو بحملته غير صادر من أحد منهم بل تخالف لقول كل من الفريقين، والذي يظهر لي في الآية الكريمة أنها ليست من اللف والنشر

اليهود والنصارى والمعنى وقالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف بين الفريقين ثقة بأن السامع يرد الى كل فريق قوله وأمن من الالباس لما علم من التعادى بين الفريقين وتضليل كل واحد منهما صاحبه

(قوله والثاني) هذا مقابل لقوله فالاول ضرب بان أي والقسم الثاني مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر (قوله فذكر الفريقين على وجه الاجمال بالضمير) أي من حيث التعبير عنهما بالضمير وهو الواو في قالوا لانه عائد على الفريقين (قوله ثم ذكر ما لكل منهما في قوله الا من كان هودا أو نصارى) قوله بين الفريقين أو القولين اجمالا أي أن المذكور أولاً اجمالا على طريق اللف يحتمل أن يكون هو الفريقان المعبر عنهما بالواو في قالوا كما حل به الشارح أولاً ويحتمل أن يكون قول الفريقين المستفاد من قالوا ويكون اجمال القول باعتبار التعبير بالفسل المستند الى ضميرهم فالاصل وقالت اليهود وقالت النصارى فلف بين القولين

وقيل وقالوا (قوله لعدم الالتباس) أي لانه لا يلتبس على أحد أن الفريقين اجتماعاً والاذلك القول لعلنا بأن كل فريق يضا صاحبه فقوله لعدم الالباس (قوله ولا يتصور في هذا الضرب الخ) أي أن هذا الضرب لا يتأتى أن يكون مرتباً ولا مشو



أن يذكر متعددان أو أكثر ثم يذكر في نشر واحد ما يكون لسلك من آحاد كل من المتعددين كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدسدم من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا

المتعدد على الاجمال ملفوظا أو مفردا فيقع النشر بين اثنين أحدهما مفصل والآخر مجمل كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدسدم من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا فالراحة والتعب متعدد واحد والعدل والظلم متعدد آخر فقد ذكر متعددان لسلك منهما فردان ثم ذكر المالمجيب في نشر واحد وهو قدسدم الخ وهذا النشر راجع الى كل من آحاد كل من المتعددين فضمير كل من أبوابها وطرفها راجع الى كل من الاربع المذكورة ولا تنافي في الحكم كسباب الراحة وفتح طرفها لان المراد أن لها أبوابا مسدودا وفتح آخر فهو أبدا مجهود ويصح رجوع النشر الى المتعدد الأول بأن يرجع شقه

في شيء وانما المراد نسبة هذا القول بجملة الى كل من اليهود والنصارى غير أنه اجمال وتفصيل بأن يكون جرد من قول الفر يقين قول كفى تضمنه مقالتهم ما فان قالت اليهودي لدخل الجنة الامن كان هوذا يتضمن أن غير اليهود لا يدخل الجنة وكذلك قول النصارى ففسب الى كل من الفر يقين قوله لا يدخل الجنة أحد ليس يهوديا ولا نصرانيا ثم ان قلنا الاستثناء من النفي ليس اثباتا فلا حاجة بنا الى الزيادة على ذلك وان قلنا انه اثبات فوجه أهم لما كان مقصودهم الاعظم نفي دخول المسلمين الجنة وكان كل من فر يقين النصارى واليهود أحقر عند الآخر من الانتصاب لعارضته كان قول اليهودي مثلا ان يدخل الجنة اليهودي يتضمن نفيه عن غير اليهودي والنصراني كما أشير اليه بالنفي ويتضمن اثبات دخولها لاحد فر يقين اليهود والنصارى لان اثبات دخولها لاحد الفر يقين عينا وهم اليهود اثبات لدخول أحد الفر يقين مطلقا لان الاخص يستلزم الاعم فقوله لم يدخل الجنة اليهودي يصدق أنه ينسب اليهم أنهم قالوا لن يدخل الجنة الا اليهود والنصارى لان من أثبت قيامه بددون عمرو يصدق عليه أنه أثبت قيام أحد الرجلين لا يقال فينازم أن يحكى عنهم أنهم قالوا لن يدخل اليهودي والنصراني أو مسلم لاننا نقول لما كان مقصودهم الاصل هو نفي دخول المسلمين صرح بنفيه ولم يذكر الاعم الشامل ولما لا يمكن قول كل منهم لن يدخل الجنة اليهودي أكثر قبحا من قوله لن يدخل الجنة اليهودي أو نصراني حكى من كلامهم الثاني الذي هو موجود في ضمن قولهم الاول بل هو أبلغ في الشناعة عليهم لانه بين به الضباب غرضهم في اختصاص المسلمين بالابادة عن الجنة فليتأمل ما ذكرناه فانه حسن دقيق قيل ويجوز أن يكون في الآية حذف والتقدير وقالت اليهود والنصارى ان يدخل الجنة الامن كان هوذا أو نصراني فيكون لغا ونشرا بالتفصيل لا الاجمال وفيه نظر لان المذكور هو الضمير الشامل للفر يقين فكيف يكون الحذف (تنبيه) بقى من اللف والنشر قسم ثالث لم يذكره أشار اليه الزمخشري في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله قال وهذا من باب اللف وترتيب ومن آياته منامكم وابتغواكم من فضله بالليل والنهار لأنه فصل بين الفر يقين الاولين بالقرنين الآخرين لانهم امتازوا بالزمان والواقع فيه كفى واحد مع اعانة اللف على الاتحاد ويجوز أن يراد منامكم في الزمانين وابتغواكم فيهما والظاهر الاول لتكرره في القرآن قلت نعم بقى الكلام في صحة مقاله الزمخشري من جهة الصناعة وهو في غاية الاشكال لانه اذا كان المعنى ما ذكره يكون النهار معمول بابتغواكم وقد تقدم عليه وهو مصدر وذلك لا يجوز ثم يلزم اما عطف على معمولي عاملين أو تركيب لا يسوغ ثم هذه الواو في وابتغواكم كيف موقها فليتأمل وهذا يعكس على ما تقدم من حذف اللف والنشر فانه يشعر أنه لا بد من تقدم اللف بجملة ثم يأتي النشر بعده وهذا الموضع وقع فيه بعض النشر قبل تكميل اللف والعجب أن الطيبي عثر بهذا الموضع ومع ذلك حذف اللف والنشر كما ذكره غيره ولم يتنبه لاصلاحه بما يدخل هذا

بخلاف الضرب الاول (قوله أن يذكر متعددان أو أكثر) أي أن يذكر لفان أو أكثر على وجه التفصيل ثم يؤتى بعد ذلك بنشر واحد يذكر فيه مالكل واحد مما ذكر في اللفين أو أكثر بقوله الراحة والتعب لف أول والعدل والظلم لف ثان وقوله قدسدم الخ نشر ذكر فيه مالكل واحد من اللفين لان قوله قدسدم من أبوابها ما كان مفتوحا راجع للراحة من اللف الاول وللعدل من اللف الثاني وقوله وفتح من طرفها ما كان مسدودا راجع للتعيب المذكور في اللف الاول وللظلم المذكور في اللف الثاني والحاصل أن الشق الاول من النشر راجع للاول من كل من اللفين والشق الثاني منه راجع لثاني من كل من اللفين فمعنى الكلام أنه سد من أبواب الراحة والعدل ما كان مفتوحا وفتح من أبواب التعب والظلم ما كان مسدودا

\* ومنه الجمع وهو أن يجمع بين شيئين أو أشياء في حكم واحد

(قوله أن يجمع بين متعددي حكم) أى شئ محكوم به كالزينة وإنما أدخل لفظ بين ولم يقل أن يجمع متعدد إشارة إلى أن التعدد يجب أن يكون مصرحاً به في الذكر وليس قولنا البنون زينة الحياة الدنيا من قبيل الجمع وسواء كان الجمع بين التعدد بعطف أو غيره وسواء كان من نوعين متقاربين أو من أنواع متباعدة وسواء كان ذلك الحكم الذي جمع بين التعدد فيه وقع خبراً عن التعدد كما في الآية والبيت أو لا كما في قوله: ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

والمراد بالحكم المحكوم به ولو في المعنى (قوله المال والبنون زينة الحياة الدنيا) (٣٣٥) أى يزين بها الإنسان في الدنيا وتذهب

عن قريب فقد جمع المال والبنون في حكم وهو زينة الدنيا (قوله أى الغناية) بوزن كراهية لقب لأبي اسحق اسم عيل بن القاسم ابن سويد وقولهم اللقب لا يصدر بأب أو أم محله ما لم يشعر بمدح أو ذم كما في أبو الشيخ وأبو لهب (قوله علمت يا جاشع بن مسعدة) هذا الشعر من مشطور الرجز (قوله ان الشباب بكسر الهجزة على الحكاية فالبيت من الأشعار المشهورة التي ضمنها أبو الغناية يعني قد علمت هذا البيت المشهور ويجوز فتحها (قوله والفراغ) أى الخلو من الشواغل المانعة من اتباع الهوى والشباب حداثة السن مصدر شب السلام يشب شباباً (قوله أى الاستغناء) تفسير للجدة يقال وجد

(ومنه) أى ومن المعنوي (الجمع وهو أن يجمع بين متعددي اثنين أو أكثر في حكم واحد كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا ونحو قوله) أى قول أبى الغناية علمت يا جاشع بن مسعدة \* (أن الشباب والفراغ والجد \* ) أى الاستغناء (مفسدة) أى داعية إلى الفساد (للرء أى مفسدة \* ) ومن المعنوي (التفريق وهو إيقاع تباين بين أمرين من نوع في المدح أو غيره)

(٣)

النوع وكان يمكن أن يجعل من ألف والنشر قسم رابع وهو عكس الثاني بأن تقول قالت اليهود والنصارى لا يدخلون الجنة كما في أحد نوعي الجمع والتقسيم الذي سيأتى ص (ومنه الجمع الخ) ش الجمع اصطلاحاً عبارة عن جمع متعددي حكم اما اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا أو أكثر كقول الشاعر: ان الشباب والفراغ والجد \* مفسدة للرء أى مفسدة ولولأن المصنف أنشد عليه في الايضاح قول محمد بن وهيب:

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر  
لكنت أقول ان بداعة هذا يشترط فيها الاخبار عن التعدد بمفرد يصدق على الجميع لكونه مصدراً أو نحوه فان زينة ومفسدة كذلك والافجرد الجمع بين متعدد بعطف أو تثنية أو جمع من غير أن يكونا من نوعين متباعدين غير متناسين أى يدعى فيه قوله في البيت (أى مفسدة) على تأويل المفسدة بالمفسد ولولذلك لآنت وقال آية مفسدة (ومنه التفريق وهو إيقاع تباين بين أمرين من نوع واحد اما في المدح

في المال وجداً بكسر الواو ووجداً بفتحها ووجداً بضمها وجدة أى استغنى فللفعل المذكور أربعة مصادر ثبوت الواو مثلثة والرابع حذفها وتعويض الماء عنها كمدة (قوله مفسدة للرء أى مفسدة) أى مفسدة له مفسدة عظيمة والمفسدة الامر الذي يدعوا صاحبه للفساد عبر عنه بالمفسدة مبالغة والشاهد أنه قد جمع بين الشباب والفراغ والجد في حكم وهو كونه مفسدة للرء (قوله إيقاع تباين الخ) ليس المراد التباين المصطلح عليه بل المراد المعنى اللغوي أى إيقاع الافتراق بين أمرين مشتركين في نوع مثل نوال الامير ونوال الغمام فان النوع الذي يجمعهما مطلق نوال (قوله في المدح أو غيره) أى كالفعل والراء والهجو والظرف متعلق بقوله إيقاع أى إيقاع

(١) سقط من جميع النسخ التي تبسرت لنا من شرح ابن يعقوب شرح هذا الحل من قول صاحب التناخيص كقوله ما نوال الامير الى قوله أو حاولوا النفع في أشياءهم نفعوا \* وبه يبحث المأتم عنهما في الاستانة ومصر والعرب ليجدها فتر كنا يحياها يا ضلها لها تبسرت للقارىء فيلحقها كتبه مصححه

كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقول الشاعر :

ان الشباب والفراغ والجدة \* مفسدة للمرء أى مفسدة

ومنه قول محمد بن وهيب : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

\* ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد في المدح أو غيره كقوله :

مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير بدرة عين \* ونوال الغمام قطرة ماء

ونحوه قوله : من قاس جدواك بالغمام فما \* أنصف في الحكم بين شكاين \* أنت اذا جدت ضاحك أبدا \* وهو اذا جد دمع العين

\* ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعيين كقول أبي تمام :

فما هو الا الوحي أو حدمه رف \* عميل ظباها أخذ على كل مائل (٣٣٦) فهذا دواء الماء من كل عالم \* وهذا دواء الماء من كل جاهل

التباين في المدح أو غيره

(قوله كقوله) أى قول

الشاعر وهو الوطواط بفتح

الواو الاولى وضمها والبيت

المذكور مثال لايقاع

التباين في المدح بين

الامرئين المشتركين في

نوع ومثاله في الغزل

حسبت جماله بدرا منيرا

\* وأين البدر من ذلك الجمال

فقد أوقع التباين بين

جمال ذلك المحبوب وجمال

البدر مع أنهما من نوع

واحد وهو مطلق جمال

(قوله مانوال الغمام وقت

ربيع) أى الذى هو وقت

ثروة الغمام (قوله يوم سخاء)

أى الذى هو وقت فسر

الامير لكثرة السائلين

وكال بذله (قوله فنوال

الامير الخ) أى فقد

أوقع التباين بين النوالين

كقوله : مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء

فنوال الامير بدرة عين \* هى عشرة آلاف درهم (ونوال الغمام قطرة ماء) أوقع التباين بين

الوال (ومنه) أى ومن المعنوى (التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعيين)

وبهذا القيد يخرج الالف والنشر وقد أهمله السكاكى فتوهم بعضهم أن التقسيم عنده أعم من

الالف والنشر وأقول

أو غيره) والمراد بالنوع الواحد ما تحديه اما بالحقيقة أو الادعاء كقوله وينسب للوطواط الشاعر :

مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء

فنوال الامير بدرة عين \* ونوال الغمام قطرة ماء

وكان ينبغي أن يفسر هذا ايقاع عدم التشابه بين التشابهين لا بايقاع التباين وعليه قوله :

من قاس جدواك بالغمام فما \* أنصف في الحكم بين شكاين

أنت اذا جدت ضاحك أبدا \* وهو اذا جد دمع العين

ويمكن أن يكون منه قوله تعالى وما يستوى البحران الآية (ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة

مال لكل) من أفراد (اليه على التعيين) والمراد بالاضافة نسبتها اليه ويحترز بقوله على التعيين من الالف

ان

مع أنهم من نوع واحد وهو مطلق نوال وقوله فنوال الامير أى كل نوال فيه وكذا يقال في قوله ونوال

الغمام (قوله هى عشرة آلاف درهم) أى وقيل ان بدرة العين جلد ولد الضأن مملوء من الدراهم كقافى القاموس وأنكر أن يكون

بدرة العين اسما لعشرة آلاف أو سبعة أو خمسة انتهى أطول ومن كلامه يعلم أن قول الشارح هى عشرة آلاف درهم تفسير لمجموع

الضاف والمضاف اليه فمافى يس عن سم فيه نظر (قوله ذكر متعدد ثم اضافة الخ) الاخصر أن يقول ذكر متعدد ثم تعيين مال لكل

(قوله وبهذا القيد) أى قوله على التعيين (قوله يخرج الالف والنشر) أى لما تقدم أنه ذكر متعدد ثم مال لكل واحد من

غير تعيين ثقة بأن السامع يرد اليه (قوله وقد أهمله السكاكى) أى ترك ذكر هذا القيد وهو قوله على التعيين (قوله أعم) أى

لانه شرط في الالف عدم تعيين مال لكل واحد وقال هنا ذكر متعدد واضافة مال لكل اليه وهذا صادق بأن يكون هناك تعيين أولا (قوله

وأقول) أى في الجواب عن السكاكى حيث ترك قيد التبيين وصار كلامه محتملا للقول بتباين التقسيم لالف والنشر وللقول بأن

وكقول الآخر ولا يقيم على ضيم يراد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند  
 هذا على الحسف مربوط برمته \* وذا يشح فلا يرتى له أحد  
 وقال السكاكى هو أن تذكري شيئاً داجز أين أو أكثر ثم تضيف الى كل واحد من أجزاء ما هو له عندك كقوله  
 أدبيان فى بلخ لا يأكلان \* اذا صحبا المر غير السكبى فهذا طويل كظال القناه \* وهذا قصير كظال الوند  
 وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من اللف والنشر

التقسيم أعم عموماً مطلقاً ( قوله ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد ) أى قيد التعيين لان الاضافة نسبة كل واحد الى صاحبه فى حى  
 مقتضية للتعين من التسكام وهذا مفقود فى اللف والنشر اذ ليس الخوعلى هذا أى كون الاضافة مغنية عن التعيين لاقتضاها اياه فىكون  
 ذكر الصنف لها تارة كيدوا والحاصل أن الانسليم أن السكاكى أهمل ذلك القيد حتى يكون ( ٣٣٧ ) التقسيم عنده أعم لانه ذكر الاضافة

الستازمة للتعين فىكون  
 التسليم عنده مبانيا لاف  
 والنشر ( قوله بل يذكر  
 فيه مالسكل ) أى من غير  
 اضافة والحاصل أنه فى  
 التقسيم يضيف التسكام  
 مالسكل واحداً اليه واطافة  
 مالسكل اليه تستلزم تعيينه  
 فى التقسيم اضافة وتعيين  
 من التسكام بخلاف اللف  
 والنشر فان التسكام انما  
 يذكر ما اسكل واحداً من  
 غير اضافة والذى يضيف  
 ما لسكل واحداً اليه انما هو  
 السامع بذهنه فالاطافة  
 من السامع وكذلك التعيين  
 ولا اضافة فيه ولا تعيين  
 من التسكام ( قوله المناس )  
 هو جرير بن عبد المسيح كما  
 فى الاطول ( قوله على ضيم  
 على بمعنى مع أى مع ضيم  
 أى مع ظلم أى لا يتوطن فى  
 مواطن الظلم أحد الا  
 الاذلان ( قوله الضمير )

ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد اذ ليس فى اللف والنشر اضافة مالسكل اليه بل يذكر فيه مالسكل  
 حتى يضيفه السامع اليه ويرده ( كقوله ) أى قول المناس ( ولا يقيم على ضيم ) أى ظلم ( يراد به \* )  
 الضمير عائد على المستثنى منه المقدر العام ( الا الاذلان ) فى الظاهر فاعل لا يقيم وفى التحقيق  
 بدل أى لا يقيم أحد على ظلم يقصده الا هذان ( عبر الحى ) وهو الحمار ( والوند \* هذا ) أى عبر  
 الحى ( على الحسف ) أى النذل ( مربوط برمته \* ) هى قطعة جبل بالية ( وذا ) أى الوند ( يشح )  
 أى يذق ويشق رأسه ( فلا يرتى ) أى فلا يرق ولا يرحم ( له أحد ) ذكر العبر والوند ثم أضاف

والنشر ومثاله

ولا يقيم على ضيم يراد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند  
 هذا على الحسف مربوط برمته \* وذا يشح فلا يرتى له أحد

( ٤٣ - شروع التلخيص - رابع ) أى فى به عائد على المستثنى منه المقدر العام أى لا يقيم أحد على ظلم يراد ذلك الظلم بذلك  
 الاحد ( قوله فى الظاهر ) أى فهو استثناء مفرغ حيث أسند الفعل له فى الظاهر وفى الحقيقة أسند الى العام المحذوف ( قوله  
 عبر الحى ) المعبر هو الحمار الوحشى والاهلى وهو المناسب هنالكانه الذى يربط ويحمل النذل ويعين ذلك اضافة لا حى فقول الشارح وهو الحمار  
 أراد به الاهلى ( قوله والوند ) بكسر التاء وفتحها ( قوله على الحسف ) أى مع الحسف وهو حال من مربوط ( قوله قطعة جبل بالية ) أى فالعنى  
 هذا على النذل مربوط بقطعة جبل بالية يسهل الخلاص معها عن الربط ويحتمل أن المراد هذا مربوط على النذل تمامه من فرقته الى قدمه  
 كما يقال ذهب فلان برمته قاله فى الاطول ( قوله أى يذق ) تفسير مراد وقوله ويشق رأسه تفسير بحسب الاصل ( قوله فلا يرتى له أحد )

✳ ومنه الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيان في معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

لا ينبغي أن عدم الرحمة مشترك (٣٣٨) بين عبر الحى والوندو حينئذ فالأولى جملة ضمير له راجع السكل منهما وبجمل قوله فلا يبرئ متفرعا

الى الاول الربط على الحسف والى الثانى الشج على التعمين وقيل لا تعين لان هذا ودامتساويان فى الاشارة الى القريب فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العير والى الوند فالبيت من اللف والنشردون التقسيم وفيه نظر لاننا نسلم التساوى بل فى حرف التنبيه ايماء الى أن القرب فيه أقل بحيث يحتاج الى تنبيه ما بخلاف المجرى عنها فهذا للقريب أعنى العير وذا لا اقرب أعنى الوند وأمثال هذه الاعتبارات لا ينبغي أن تهمل فى عبارات البلغاء بل ليست البلاغة الارعاية أمثال ذلك (ومنه) أى ومن المعنوى (الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيان فى معنى ويفرق بين جهتي الإدخال

على الشج والربط (قوله الربط على الحسف) أى مع الحسف (قوله على التعمين) متعلق بأضاف ووجه التعمين أن ذابدون ها اشارة للقريب وأما مع ها التنبيه فهو اشارة للبعيد (قوله فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العير والى الوند) وحينئذ فلا يتحقق التعمين لا يقال انه يتعمين كون الاول للاول والثانى للثانى بقرينة خبر كل منهما لان المراد التعمين فى اللفظ وأما بالقرينة فهذا متحقق حتى فى اللف والنشر وحيث كان التعمين لفظا فى البيت غير متحقق فهو من اللف والنشر دون التقسيم (قوله الجمع مع التفريق) أورد كلمة مع اشارة الى أن المحسن اجتماعهما وكذا يقال فيما أتى وإنما لم يذكر اجتماع المحسنات الأخر بعضها مع بعض كالتطابق مع اللقابلة لما بين الجمع والتفريق من المقابلة واجتماعهما موجب لحسن زائد على كل واحد منهما قاله عبد الحكيم (قوله وهو أن يدخل شيان) بينما الفعل للفعل وشيخان

وقال السكاكى وهو أن تذكري شيئا إذا جزء من أو أكثر ثم تضيف لسكل من أجزائه ما هو له عندك كقوله

أديبان فى بلخ لاياً كالان ✳ اذا صحب المرء غير الكبد

فهذا طويل كظال القناه ✳ وهذا قصر كظال الوند

وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أهم من اللف والنشر كذا قال الصنف قلت لم يظهر فرق بين ما أنشده السكاكى وما أنشده الصنف ولم يظهر لى فى شىء من المثالين اضافة مال السكل اليه على التعمين لانه ان كان المراد التعمين من خارج فسكل اف ونشر كذلك وان كان من اللفظ فليس فى اللفظ غير اسم الاشارة فى كل منهما وهو صالح لسكل منهما وهذا واداسوا فى قرب المشار اليه (ومنه) الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيان فى معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

كقوله

نائب الفاعل أى وهو أن تجمع بين شيئين فأكثر فى معنى أى فى شىء محكوم به كالشابهة بالنار والمراد

بجمعهما فى الحكم أن يحكم عليهما بشىء واحد كما يرشد له قول الشارح أدخل قلبه ووجه الحبيب فى كونهما كالنار وهذا هو الجمع

كقوله

فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلي كالنار في حرها

شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار وفرق بين وجهي الشابهة ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة \* ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه فالأول كقول أبي الطيب

(قوله كقوله) أي الطواط (قوله أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار) أي في المماثلة للنار أي وهذا هو الجمع لأنه كما مر الجمع بين متعدد في حكم والشاعر هنا قد جمع بين وجه الحبيب وقلبه (٣٣٩) في المماثلة للنار (قوله) ثم فرق

كقوله فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلي كالنار في حرها ( أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار ثم فرق بينهما بأن وجه الشبه في الوجه الضوء والالمان وفي القلب الحرارة والاحتراق (ومنه) أي ومن المعنوي ( الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو العكس) أي تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم (فالأول) أي الجمع ثم التقسيم ( كقوله

بينهما) أي بين التشبيهين (قوله الحرارة والاحتراق) أي حرارة الفلب واحتراقه وفيه إشارة إلى أن اللراد بحر النار حرارتها في نفسها لالتبهرها لأنه المناسب لتشبيه القلب بها (قوله وهو جمع متعدد) أي كاروم في البيت الآتي فإنه يتناول النساء والرجال والأولاد والمال والزرع وقوله تحت حكم أي كالتقاء (قوله ثم تقسيمه) أي الحكم أي إضافة مال الكل متعدد إليه من ذلك الحكم (قوله أي تقسيم متعدد) أي إضافة مال الكل متعدد إليه ثم جمعه تحت حكم (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي في مدح سيف الدولة بن حمدان الحمداني حين غزا خرشنة بفتح الحاء وسكون الزاء وفتح الشين المعجمة والنون التي بعدها بلدة من بلاد الروم ولما غزا تلك البلدة انفق له أنه سبي وقتل منهم ولم يفتحها فقال المتنبي

كقوله فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلي كالنار في حرها)

شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار وفرق بين وجهي التشبيه ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة وهذا في الحقيقة ليس نوعا ثانيا بل نوعا جمع وفرق بين إلا أن يخص اسم الجمع بأن يذكر المتعدد أو لا ثم يحكم عليه (ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه) فالأول كقوله أي المتنبي

القصيدا تسلية له وقبل البيت الأول فادلتاب أفضى شربها نهل \* مع الشكيم وأدى سبرها سرع

حتى أقام على أرباض خرشنة \* البيتين وبعدهما الدهر معتذر والسيف منتظر \* وأرضهم لك مصطاف ومرتبوع والضهير في قادوكندا في أقام للمدوح وهو سيف الدولة والمثاب جمع مقرب ما بين الثلاثين إلى الأربعين من المائيل والمراد هنا العساكر والنهل الشرب الأول أي غاية شربها النهل مع الشكيم وهو الحديدية التي تكون داخل فم الفرس وأدى في سيرها السرعة وقوله الدهر معتذر الخ أي أن الدهر يعتذر إليك حيث لم يتيسر لك فتح بلادهم والسيف منتظر كرتك عليهم فيشفيك عنهم وأرضهم لك وضع إقامة بالصيف



سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلائق فاعلم شرها البدع

قسم في البيت الاول صفة المدوحين الى ضرر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في البيت الثاني حيث قال سجية تلك ومن لطيف هذا الضرب قول الآخر :

لو أن ما أنتم فيه يدوم لبكم \* ظننت ما أنافيه دائماً أبداً

لكن رأيت الليالي غير تاركة \* ما سر من حادث أو ساء مطرداً \* فقد سكنت الى أنى وأنكم \* سنستجده خلاف الحالتين غداً  
ف قوله خلاف الحالتين جمع لما قسم لطيف وقد ازداد لطفاً  
(٣٤١)

سكت الى أنى وأنكم \* ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم

حار بوا (قوله سجية) خبر مقدم وتلك مبتدأ مؤخر

ومنهم صفة لسجية وكذا قوله غير محدثة فقد فصل بين الصفة والوصوف بالابتداء والمعنى تلك

الخصلة وهي اضرار الاعداء ونفع الاشباع

غريزة فيهم وطبيعة لهم وقوله شرها البدع مبتدأ

وخبر والجملة خبران وخملة فاعلم اعراضية بالفاء

وجملة ان الخلائق شرها البدع مستأنفة جواباً

لسؤال مقدر نشأ من قوله غير محدثة وهو لم جعلتها

غير محدثة مع أنها مدحوة مطلقاً (قوله وهي

الابتدعات المحدثة) أي من الاخلاق وهذا بيان

للمعنى المراد من البدع في البيت والحاصل أن البدع

جمع بدعة وهي في الاصل الامر الحادث في الدين

بعد استكمالها بالكتاب

\* سجية) أي غريزة وخلق (تلك) الحصلة (منهم غير محدثة \* ان الخلائق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق (فاعلم شرها البدع) جمع بدعة وهي الابتدعات المحدثة قسم في الاول صفة المدوحين الى ضرر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في الثاني تحت كونها سجية (ومنه) أي ومن العنوى (الجمع مع التفريق والتقسيم) وتفسيره ظاهر بما سبق فلم يتعرض له

أسباب التوصيل الى الضرر من كل وجه من مال ومقل وورأى ورعاية وحق الاحباء ووجود الاموال والرياسة وكل ما يتبع ذلك يقتضى وجود صفة العقل والكرم ورعاية حق الاحباء ووجود الاموال والرياسة وكل ما يتبع ذلك ثم جمع ما قسم في كونها سجية فيهم بقوله (سجية تلك) أي تلك الحصلة وهي كونهم نافعاً ومن ضرار بن لمن يستحق طبيعة فيهم وغريزة وخلق قديم مر كوز فيهم فهي (منهم غير محدثة) فهي طبيعة مورثة ثم أجاب عن سؤال مقدر وهو أن يقال لم جعلتها غير محدثة فان هذه الخليفة مدحوة مطلقاً فقال (ان الخلائق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق الثابت (فاعلم شرها البدع) أي ان الصفات الثابتة الطبيعية أوجبها البدع فاعلم ذلك أيها السائل والبدع كذب جمع بدعة وهي الامور البدعات أي المحدثات ومنه البدعة التي هي خلاف السنة لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافى كونها خليفة لازم والخليفة لأنها تقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتسكون خليفة دواما وبدعة ابتداء وهذه هي التي ذمها باعتبار الازمة قديماً ودواماً فقد ظهر أنه قدم ما وصف به المدوحين الى كونه ضرر الاعداء وكونه نفع الاحباء ثم جمعه في كونه سجية غير محدثة قيل الفرق بين التقسيم السابق والجمع مع التقسيم أن التقسيم يذكر فيه المقسم أولاً مفصلاً والجمع مع التقسيم يذكر فيه المقسم مجملاً كما في قوله تشقى به الروم الخ قيل ويلزم عليه أن نحو قولنا السكامة اما اسم أو فعل أو حرف ايس من التقسيم اعدم ذكر المقسم مفصلاً يعني وليس أيضاً من الجمع مع التقسيم لعدم جمع المقسم تحت حكم والمشهور أنه من التقسيم ولا يخفى ضعف هذا البحث لأننا نلزم أنه ليس من التقسيم المذكور بل هو من أحد التقسيمين الآتين فتأمل (ومنه) أي ومن البدع العنوى (الجمع مع التفريق والتقسيم) وهذه التسمية

سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلائق فاعلم شرها البدع قسم أولاً صفة المدوحين ثم جمعها في الثاني وقد يقال أيضاً ليس هذا نوعاً بل نوعان مجتمعان لا يقال هلا جعل هذا النوع من الف والشر بأن يبدأ بالشر ثم يأتي بالف كما يبدأ بالتقسيم ثم أتى بالجمع اذ لا مانع أن تقول اسكنوا وابتغوا من فضل الله بالليل والنهار لا نأقول لم يتقدم هنا أيضاً الف نعم يمكن أن يقال هلا جعل القسم الثاني من الف كذلك كقولنا دخول اليهود الجنة ودخول النصارى الجنة قاله السكفار وقد يقال هذا (ومنه) الجمع مع التقسيم والتفريق كقوله تعالى لا تكلم نفس الا باذنه

والسنة والمراد بالبدع ههنا في البيت المستحدثات من الاخلاق فالاخلاق بعضها يشبه الفرائض وبعضها مستحدث فشر الاخلاق ما كان مستحدثاً لا ما كان كالفرائض لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافى كونها خليفة لازم والخليفة لأننا نقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتسكون خليفة دواما وبدعة ابتداء (قوله قسم في الاول) أي في البيت الاول (قوله الاولياء) أي الاتباع والأنصار (قوله ثم جمعها في الثاني) أي ثم جمع تلك الصفة في البيت الثاني وقوله تحت كونها سجية الاوضح في كونها سجية غير محدثة حيث قال سجية تلك منهم كافي الطول (قوله وتفسيره ظاهر بما سبق) أي من تفسيرات هذه الامور الثلاثة وحاصله أن يحجه بين متعدد في حكمه ثم يفرق أي يوقع التباين بينهما ثم يضاف لكل واحد ما يناسبه



كقوله تعالى يوم يأتي لاتسكلم نفس الاباذنه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق

(قوله أي أمره) هذا التأويل واجب لصحة المعنى لاستحالة الظاهر وهو اتيان المولى سبحانه وتعالى والمراد يوم يأتي حامل أمره وهو الملك أو المراد بأمره ما أمر به والمراد باتيانه حصوله (قوله أي هوله) هذا التأويل واجب للأجل صحة المعنى لاستقامة الظاهر في نفسه بل للحفاظ على المقصود لان المقصود تفتيح اليوم والمناسب له مجيء المول لا مجرد الزمان (قوله لاتسكلم نفس) أي لاتسكلم فيه نفس خذف احدى التاءين (٣٤٢) اختصارا (قوله من جواب أو شفاعا) الاقتصار عليهم

اما لعدم المنع من غيرهما على الاطلاق أو لانه لا ينسب بالسياق من قوله بل هذه الآية فيما أغنت عنهم آلهتهم الآية ولان عدم التسكلم بما ينفع هو الموجب لزيادة شدة الهول فان المنع من الكلام بنبر ذلك كطالبة الخصم بالحق لا يوجب الشدة اه سم (قوله الاباذنه) أي الاباذن الله تعالى لقوله تعالى في آية أخرى لا يتكلمون أي بما ينفع من جواب أو شفاعا الا من أذن له الرحمن ان قلت هذه الآية تفسر أنهم يتكلمون باذنه تعالى وهذا مناف لقوله تعالى في آية أخرى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون قلت هذا في وقت وذلك في موقف آخر واذا اختلف الزمانان فلا معارضة أو أن المأذون فيه الجواب الحق المقبول والمنوع عنه العذر الباطل الغير

(كقوله تعالى يوم يأتي) يعني يأتي الله أي أمره أو يأتي اليوم أي هوله والظرف منصوب باضمار اذ كر أو بقوله (لاتسكلم نفس) أي بما ينفع من جواب أو شفاعا (الاباذنه فمنهم) أي من أهل الموقف (شقي) مقضى له بالنار (وسعيد) مقضى له بالجنة (فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير) اخراج النفس بشدة (وشهيق) رده بشدة

تقتضى أن هذا النوع فيه معان ثلاثة وقد تقدم كل واحد منها فيوجد الجمع فيه وهو كما تقدم أن يجمع بين متعدد في حكمه ويوجد فيه التفرقة وهو كما تقدم أيضا أن يدخل شيان في معنى ويفرق بين جهتي الادخال ويوجد فيه التقسيم وهو أن يذكر متعدد ثم يضاف مالكل اليه على التعيين ولما كان معنى هذه الاشياء المجموعة في هذا النوع ظاهرا مناسب لم يتعرض لتفسيره لظهور أجزاءه مما تقدم وانما تعرض لمثاله فقال وذلك (كقوله تعالى يوم يأتي) أي اذ كر يوم يأتي الله أي يوم يأتي أمره وقد تقدم ما في اسناد الايتان الى الامر فالضمير في يأتي عائد الى الله تعالى على تقدير مضاف ويحتمل أن يعود الى اليوم وايتان اليوم عبارة عن حضوره لازوم الحضور للايتان ولما كان المقصود من حضور اليوم حضور ما يقع فيه قدره ما مضاف أيضا أي يأتي هوله وشدته ورحمته وعذابه فالظرف على هذا أعني لفظ يوم منصوب على الظرفية بقوله (لاتسكلم نفس) أي لاتسكلم نفس في ذلك اليوم مما ينفع من جواب يقبل أو شفاعا تقبل (الاباذنه) أي لاتسكلم نفس الاباذن الله تعالى كما قال لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا وقوله في الآية الأخرى لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون لا ينافي ما تقدم لان المأذون فيه هو الجواب الحق المقبول والمنوع هو العذر الباطل الغير المقبول أو الاول في موقف وهذا في آخر وتخصيص المأذون فيه بما ينفع من جواب أو شفاعا لان غيره لم يعذر فيه أصلا ولكن هذا لا يناسب قوله تعالى حكاية عنهم ما كنا نعمل من سوءه واما لان غيره لا عبرة به فلا دن فيه أو التمكين منه لا ينفع (منهم) أي فمن أهل الموقف وانما جعل معاد الضمير أهل الموقف لان النفس في لاتسكلم نفس نكرة في سياق النفي فتعم كل نفس في ذلك اليوم والنفس في ذلك اليوم هي نفوس الموقف فاتحد المراد بالنفس بالمراد بأهل الموقف ولذلك فسر الضمير بأهل الموقف وذلك ظاهر (شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي وجوب النار كما اقتضاه الوعيد في الدنيا (و) منهم (سعيد) أي محكوم له بالسعادة أي وجوب الجنة كما اقتضاه الوعد الحق في الدنيا (فاما الذين شقوا) أي حكم لهم بالشقاوة (فهم) في النار لان ذلك مقتضى وجوبها (لهم فيها زفير) أي اخراج النفس على وجه مخصوص وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (وشهيق) أي ادخال النفس على وجه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها مادامت السموات والارض

(خالدين)

المقبول (قوله فمنهم) أي النفس الكائنة يوم القيامة وهي أهل الموقف ولذا قال الشارح أي من

أهل الموقف (قوله شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي دخول النار وهذا شامل لشقي الايمان وهو الكافر وشقي الاعمال وهو العاصي وقوله وسعيد شامل لسعيد الايمان فقط وللسعيد على الاطلاق بدليل ما قرره في قوله لا امشاء ربك (قوله اخراج النفس بشدة الخ) هنا تفسير لازفير والشهيق بحسب الاصل ثم يحتمل أن يكون هذا المعنى مرادا من الآية ويحتمل أن المراد لهم فيها غم وتعب بسبب تذكريهم ما فاتهم للوجوب لما هم فيه فشبهم حالهم الذي هم فيه من التعب والغم بحالة من استولت الحرارة على قلبه فصار يخرج النفس بشدة ويرده بشدة واستعار اللفظ الدال على الشبه به للشبه

خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك ان ر بك فعلا لما ر بد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود أما الجمع ففي قوله يوم يأتي لانكم نفس الاباذنه فان قوله نفس متعدد معنى لان النكرة في سياق النفي تعم وأما التفريق ففي قوله فمنهم شقي وسعيد وأما التقسيم ففي قوله فأما الذين شقوا الى آخر الآية الثانية وقول ابن شرف (قوله أى سموات الآخرة وأرضها) وهذه دائمة باقية لا تقضاء لها (٣٤٣) ويدل على أن المراد سموات

الآخرة وأرضها قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات (قوله وهذه العبارة كناية الخ) أى أن المراد سموات الدنيا وأرضها ولا ينافي التأييد بها فأنها قبل الدخول فضلا عن الخلود لان الكلام من باب الكناية وذلك لان مدة دوام سموات الدنيا وأرضها من لوازمها الطول والمراد طول لانهاية له على ما جرى به استعمال اللغة في مثل ذلك فكأنه قيل خالدين فيها خلودا طويلا لانهاية له فهو مثل قول العرب لا أفعل كذا ما أقام تبيروا ملاح كوكب (قوله ونفى الانقطاع) عطف تفسير (قوله أى الاوقت مشيئة الله تعالى) أى عدم الخلود ثم يحتمل أن الشارح حمل ما على أنها مصدرية ظرفية فيكون الوقت داخل في معناها لانها نائبة عنه ويحتمل أنه حملها على مجرد المصدرية فيكون الكلام على حذف النضاف فالوقت مقدر في الكلام (قوله من

خالدين فيها مادامت السموات والارض) أى سموات الآخرة وأرضها وهذه العبارة كناية عن التأيد ونفي الانقطاع (الاماشاء ر بك) أى الاوقت مشيئة الله تعالى (ان ر بك فعال لما ر بد) من تخليد البعض كالكفار واخراج البعض كالنفاق (وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) أى غير مقطوع بل يمتد الى النهاية

مخصوص أيضا وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (خالدين فيها) أى في النار (مادامت السموات والارض) ان حملت السموات على سموات الآخرة لانها هي الدائمة والارض كذلك كما اقتضى أن لا الآخرة سموات وأرض أخرى قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات دل تقيد الخلود بدوامها على الأبدية ولكن يرد عليه أن ذلك لا يفهمه الا من يعتقد وجود السموات والآخرة والمعتقد لذلك لا يفتقر الى أن يخبر بأن الخلود بخلود السموات الآخرة لان ذلك معتقده ومن لا يمتددها لا يفيد التأيد بها الأبدية باعتباره وان حملت على سموات الدنيا والارض كذلك لزم أنها غير دائمة والجواب أن التأيد بها كناية عن الأبدية كما يقال لأفعل كذا مادام تبيروا أو ما طلع نجم والمراد لأفعله أبدا وهذا وارد في كلام العرب كثيرا (الاماشاء ر بك) أى الاوقت مشيئة ر بك وكون المستثنى هو الوقت اما بتقدير مصدرية ظرفية أى الامدة مشيئة ر بك أو بتقديرها مصدرية فيقدر الوقت مضافا أى الاوقت مشيئة ر بك والمعنى واحد وهو ظاهر وإنما لم يجعل المستثنى غير ذلك لان العموم قبله انما يوجد في الوقت المذكور لان الخلود يتضمن أوقاتا لا تنتهي وفي الموصول الذى هو الذين ولا يأتى الاستثناء منه هنا الابتكاف فلذلك جعل الاستثناء من الأوقات على التقديرين (ان ر بك فعال لما ر بد) لا معترض عليه في مراده ومن ذلك تخليد البعض كالنكرة واخراج البعض كالعصاة غير الكفرة وبهذا علم أن استثناء الوقت انما هو باعتبار بعض الأشقياء وهم العصاة غير الكفرة واعلم أن المراد بالشقاوة ما يعم الكبرى والصغرى وكذلك المراد بالسعادة في قوله (وأما الذين سعدوا في الجنة) ما يعم الكبرى والصغرى فدخل في الشقاوة بعض ما دخل في السعادة والعكس ولا يضر ذلك في التعبير بالآلة الانفصال وهي أما لان الانفصال يكون بمنع الخلو وهو موجود هنا اذ لا يخلو أمر أهل الموقف من الشقاوة والسعادة ولو اجتمع في المعاصي المؤمن باعتبارين (خالدين فيها) أى باقين في الجنة الى غير نهاية والحال في الخلقين مقدر أى مقدرين الخلود أو مقدر لهم الخلود لان الخلود لا يجامع دخول إحدى الدارين وانما يجامعه تقديره (مادامت السموات والارض) أى مدة دوام السموات والارض وفيه ما تقدم من كونها كالارض آخروية أو دنيوية (الاماشاء ر بك) أى الاوقت مشيئة ر بك ويتجه فيه ما تقدم في نظيره (عطاء غير مجدود) أى أعطوا ذلك عطاء غير منقطع فهذا النشال فيه جمع الأنفس في

الاماشاء ر بك ان ر بك فعال لما ر بد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) فالجمع في قوله تعالى لانكم نفس لان النفس عامة لانها نكرة في سياق

تخليد البعض) بيان لما (قوله كالنكاف) الكاف فيه استقصائية وكذا يقال في قوله كالنفاق (قوله وأما الذين سعدوا) أى بالايان وان شقوا بسبب المعاصي لا يقال فعلى هذا كيف يكون قوله فمنهم شقي وسعيد تقسما صحيحا مع أن من شرطه أن تكون صفة لكل قسم منفية عن قسمه لان ذلك الشرط من حيث التقسيم للانفصال الحقيقي أو مانع الجمع وهما المراد أن أهل الموقف لا يخرجون عن التسمين وأن حالهم لا يخلو عن السعادة والشقاوة وذلك لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبارين فتكون ما في قوله وأما الذين سعدوا المنعم الخلود فتجاوز الجمع (قوله عطاء) مصدر مؤكد أى أعطوا عطاء والجملة حالية

(قوله ومعنى الاستثناء الخ) جواب عما يقال ما معنى الاستثناء وقوله الاما شاء بك مع أن أهل الجنة لا يخرجون منها أصلاً وكذا أهل النار لا يخرجون منها والاستثناء يفيد خروجهم لأن معنى الآية أن كل أهل النار خالدون فيها في كل وقت الا الوقت الذي شاء الله عدم الخلود فيه وكذا يقال في أهل (٣٤٤) الجنة ولا شك أن هذا يفيد أن هناك وقتاً لا يخرج أحد فيه فيكون أهل كل دار خارجين

منها في ذلك الوقت وحاصل الجواب أنه استثنى الفساق من الخلد في النار باعتبار الانتهاء ومن الخلد في الجنة باعتبار الابتداء لانهم لم يدخلوها مع السابقين فالخالد في حقهم ناقص باعتبار المبدأ فظهر أن ما صدق الاستثناء في الاستثناءين واحد (قوله أن بعض الأشقياء لا يخلدون) كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان أي وهذا كاف في صحة الاستثناء لان صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفي فيه صرفه عن البعض فصرف الخلود في النار عن كل واحد من أهلها يكفي فيه صرفه عن البعض وهم فساق المؤمنين الذين لا يخلدون فيها (قوله والتأيد الخ) أي والاقامة في المكان أبداً وقوله من مبدأ معين أي كالآذن لأهل في الدخول فيه وقوله كما ينقض باعتبار الانتهاء

ومعنى الاستثناء في الأول أن بعض الأشقياء لا يخلدون في النار كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان وفي الثاني أن بعض السعداء لا يخلدون في الجنة بل يفارقونها ابتداءً يعني أيام عذابهم كالفساق من المؤمنين الذين سعدوا بالايان والتأيد من مبدأ معين كما ينقض باعتبار الانتهاء فكذلك باعتبار الابتداء فقد جمع الأنفس بقوله لانكم نفس

الحكم بعدم الكلام الا باذن الله تعالى لان نفسان كره في سياق النفي فتعم كذا كرنا آنفاً وفيه تفريق ذلك المجموع بأن جعل منه الشقي والسعيد وفيه تقسيم هذا التعدد بأن أضيف لفريق السعادة ماله من الخلود في الجنة وأضيف لفريق الشقاوة ماله من الخلود في النار فان قيل الشقاوة قد ذكرت أنها حكم بالنار والسعادة ذكرت أنها حكم بالجنة وهذا هو الاستفاد من التقسيم هنا وقد تقدم أن التقسيم هو أن يضاف لكل من التعدد ماله مما يذكر أولاً كما تقدم في قوله \* هذا على الحذف مربوط برمتة \* وذا يشج الخ فلنا ما ذكر في التقسيم يكفي أن يكون غير ما ذكر ولو بالنفصيل لما أجل أولاً وهو هنا كذلك فان كونهم في الجنة أو النار مع ذكر الخلود الاما شاء الله تفصيل لمحاكم به وهكذا قوله هذا مربوط وذا يشج تفصيل لما تضمنه الاجمال فقد تبين أن المثال مشتمل على الجمع والتفريق والتقسيم ولذلك يسمى نوع هذا المثال بما يدل على المجموع اما اشتماله على الجمع فظاهر وكذا اشتماله على التقسيم السابق فظاهر لانه قسم التعدد الذي هو قسم الشقاوة وقسم السعادة المذكورين بالنفصيل أولاً بأن أضاف لكل منهما ماله واما اشتماله على التفريق السابق ففيه بحث لانه كما تقدم انما يتصور بين شيئين جمع بينهما ثم فرق بين جهتي ادخالهما كما في قوله

فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها

وهذا المعنى لم يوجد هنا اذ لم يفرق بين جهتي ادخال النفوس في عدم الكلام اللهم الا أن يراد بالتفريق مطلق ذكر الفصل بين شيئين وحينئذ لا يستفاد تفسيره صراحة مما تقدم وقد تبين بما ذكر في تقدير الستثنى أن الستثنى من أهل الشقاوة هم عصاة المؤمنين وهم بعض المحكوم عليهم استثنوا من الخلود بقطع العذاب عنهم باخراجهم من النار وادخالهم الجنة والمستثنى من أهل السعادة هم العصاة أيضاً استثنوا باعتبار الابتداء لان الخلود لما جعل له مبدأ وهو وقت وجود الدخول في الجملة وجعل ما بعد المبدأ هو الاستمرار الى غير نهاية جاز أن يستثنى منه بقطعه في الاستقبال عن البعض كما في الشقاوة ودخول النار وأن يستثنى منه بقطعه ابتداءً كذلك كما في السعادة ودخول الجنة وهذا كما تقول بنو فلان ينفق عليهم من يوم العيد الى تمام السنة أو الى الأبد الا في الشهرين الأولين من تلك السنة أو من النفي والتفريق في قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد والتقسيم في قوله تعالى فأما الذين شقوا الآية ثم قال

أي كما في الاستثناء الأول وقوله فكذلك باعتبار أي فكذلك ينقض باعتبار الابتداء أي كما في الاستثناء الثاني وذلك لعدم حصول التأيد من ذلك الوقت المعين ثم ان كلام الشارح هذا يقتضي أن الاستثناء الثاني من الخلود كالأول وأن المعنى وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدون فيها في جميع الأوقات الا الوقت الذي شاء ربك عدم خلودهم فيه لانه بعض الناس من دخلوها حين الأذن لأهلها بالدخول والحاصل أن الاستثناء في الموضوعين من الخلود باعتبار ما تضمنه من الأوقات لانه يتضمن أوقاتاً لا تنتهي لامن الوصول وهو الذين لان الاستثناء منه يلزم عليه إيقاع ما على العاقل تأمل (قوله فقد جمع الأنفس بقوله الخ) أي فقد جمع الأنفس في التكلم بقوله لانكم نفس لان التكرار في سياق النفي تعم

وقد يطلق التقسيم على أمرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل حال ما يليق بها كقول أبي الطيب  
 سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد (٣٤٥)

(قوله ثم فرق بينهم) أي  
 بأن أوقع التباين بينهما يجعل  
 بعضها شقيا وبعضها  
 سعيدا بقوله فمنهم شقي  
 وسعيد وقد يقال ان

هنا ليس من باب الجمع  
 والتفريق لان المجموع في  
 الحكم الذي هو التكلم  
 النفس والتفريق متعلق  
 بأهل الموقف لان ضمير  
 فمنهم شقي وسعيد رجعه  
 الشارح لاهل الموقف  
 وما كان يتم كون الآية  
 من الجمع والتفريق الا  
 لو كان ضمير منهم راجعا  
 للنفس وأجاب الشارح  
 في المطول بأن النفس  
 وأهل الموقف شيء واحد  
 لان النفس في لانكلم  
 نفس نكرة في سياق النفي  
 فنعم ككل نفس في ذلك  
 اليوم والنفوس في ذلك  
 اليوم هي نفوس أهل  
 الموقف فاتحد المراد بالنفس  
 بالمراد بأهل الموقف  
 وحينئذ فعود الضمير على  
 أهل الموقف كعوده على  
 النفس (قوله أحدهما  
 أن يذ كر أحوال الشيء  
 مضافا الى كل ما يليق به)  
 المراد بالاضافة مطلق  
 النسبة ولو بالاستناد  
 لخصوص الاضافة النحوية  
 وهذا المعنى مغاير للتقسيم  
 بالمعنى المتقدم لان

ثم فرق بينهم بأن بعضهم شقي وبعضهم سعيد ثم قسم بأن أضاف الى الاشقياء ما لهم من عذاب  
 النار والى السعداء ما لهم من نعيم الجنة بقوله فأما الذين شقوا الى آخره (وقد يطلق التقسيم  
 على أمرين آخرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل) من تلك الاحوال (ما يليق به كقوله  
 سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

ذلك لا يذ كر فلا يفتق على بعض منهم وعلى هذا لا يرد أن يقل الخلود إنما هو بعد الدخول ودخول  
 الجنة لا يكون بعده انقطاع لان لم يرد الاستثناء من وقت الدخول باعتبار ذلك الداخل بل الاستثناء  
 من وقت الدخول في الجملة أعني من وقت يقع فيه الدخول لامن هذا المستثنى بل من وقع منه الدخول  
 ايا كان ولكن في تأويل الاستثناء في الآية الكريمة على ما ذكرتم محل من أوجه أحدها أن الظاهر  
 في استثناء الوقت انصبا به على جميع الافراد فانك اذا قلت أنه على أولادى من يوم كذا الى كذا  
 الا وقت كذا لعماء أنك لا تفتق على المجموع في ذلك الوقت لاعلى البعض وقد جعل الاستثناء في الآية  
 باعتبار البعض وهم العاصد الذين نفذ فيهم الوعيد والآخر أن في الكلام تدخلا حينئذ كما أشرنا  
 اليه آنفا لان للمستثنى من الشقاوة هو المستثنى من السعادة اذ العاصاة استثنوا من الخلود في النار  
 فيلزم استثناءهم من الدخول الاولى وكذا العكس والآخر أن الخلود إنما يهدد بانقطاعه باعتبار  
 الاستقبال كما أن القدم إنما يفتق باعتبار الماضى والآخر أن الاستثناء لا يكون على نسق واحد لانه  
 في الاول لقطع الخلود استقبالا وفي الثانى لفظه من ابتداء أوقاته ولذلك حمل على معنى أن أهل الجنة  
 لا يخلدون في نعيمها لخروجهم في بعض الاوقات الى ما هو أعظم كارضوان والشهود وأهل النار  
 لا يخلدون في عذابها لخروجهم في بعض الاوقات الى عذاب الزهريير ويرد على هذا الحمل أن الكون  
 في الجنة يتضمن جميع النعم وحائيا بدنيا والكون في النار يتضمن أنواع العذاب المحددات بعد  
 وقت الدخول فكيف يصح اخراج بعض الاحوال دون بعض فان قدر في نعيم الجنة المحسوس وفي  
 عذاب النار الذى هو الحرارة بالخصوص خرج المستثنى عن تناول مع أن التقدير كأنه حكم فلاجل  
 ما ذكر على التأويلين قيل ان الاستثناء تقديرى أى الاما شاء بك على تقديره شيئا بمعنى انه لو شاء  
 الخروج من كايهما كان ويكون في ذلك اشارة الى أن الخلود ليس بواجب ذاتى بل بالمشيئة وعليه  
 يكون المراد بالشقاوة الشقاوة الكبرى وبالعادة ما يقابلها كأن المراد بها على التأويل الثانى ما ذكر  
 أيضا بناء على أن النكرة تنصرف عند الاطلاق للفرد الاكل وهذا في غاية البعد عن الدلالة اللفظية  
 فالوجهان الأولان أقرب لصحتهما لفظا على ما فيهما فتأمل (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين)  
 غير ما تقدم والذي تقدم هو أن يذ كر متعدد ثم يضاف لسلك من المقصود في التعدد ماله على التبعين  
 (أحدهما) أى أحد هذين الأمرين اللذين ليس كل منهما من التقسيم السابق (أن تذ كر أحوال  
 الشيء) بعد ذكره (مضافا) أى حال كون تلك الاحوال قد أضيف (الى كل) منها (ما يليق به كقوله)  
 أى كقول النبي

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

المصنف (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين أن تذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به  
 كقوله) أى أبي الطيب

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

(٤٤ - شروح التلخيص - رابع) ما تقدم أن يذ كر متعدد أو لا ثم يضاف لسلك ما يناسبه على التبعين بخلاف ما هنا فانه يذ كر  
 المتعدد و يذ كر مع كل واحد ما يناسبه (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب النبي (قوله سأطلب حتى بالقنا ومشايخ) القنا بالقاف والنون

وقوله أيضا

ونحوه قول الاخر

ثقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا

بدت قمر او مات خوط بان \* وفاحت عنبرا ورتت غزالا

سفرن بدورا وانتقن أهلة \* ومسن غصونا والنفتن جا ذرا

والثاني استيفاء أقسام الشيء بالذکر كقوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله وقوله يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور

جمع قفاة وهي الرمح وفي بعض النسخ (٣٤٦) بالفتى بالعامه والتاء وهو المناسب للشاخ قال الواحدى أراد بالمتى نفسه

وبالشاخ قومه وجماعته من الرجال الذين لهم لحي والائتنام وضع اللثام على الفم والانف في الحرب وكان ذلك من عادة العرب فقوله من طول ما لثتموا أى شدوا اللثام حالة الحرب وفي هذا اشارة الى كثرة حرهم وفي ابن يعقوب ان طول اللثام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الرودة في عرفهم (قوله لشدة وطأتم) أى باتهم على اللقاء (قوله ودفاع لم) أى مدافعة الامر العظيم النازل (قوله اذا شدوا) بفتح الشين أى حملوا على العدو والتقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاتي لهم وعجزه عن تحمل أذاهم (قوله لقيام واحد مقام الجماعة) أى فى النكابة (قوله قليل اذا عدوا) أى لان أهل النجدة مثاهم فى غاية القلة (قوله ذكر

(ثقال) لشدة وطأتم على الاعداء (اذا لاقوا) أى حاربوا (خفاف) أى مسرعين الى الاجابة (اذا دعوا \* ) الى كفاية مهم ودفاع لم (كثير اذا شدوا) لقيام واحد مقام الجماعة (قليل اذا عدوا) ذكر أحوال المشايخ وأضاف الى كل حال ما يناسبها بأن أضاف الى الثقل حال الملاقاته والى الخفة حال الدعاء وهكذا الى الآخر (والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور

والقنا الرماح وأراد بالمشايخ السكهل من ذكور قومه وقوله هم كالمرد الذين لالحى لهم من طول اللثام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الرودة فى عرفهم فقد ذكر المشايخ ثم أشار الى أحوالهم مضافا لسلك حال ما يليق به بقوله هم (ثقال) على الاعداء من شدة شوكتهم وصعوبة وطأتم (اذا لاقوا) والتقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاتي لهم وعجزه عن تحمل أذاهم وهم (خفاف) جمع خفيف أى مسرعين بالاجابة (اذا دعوا) الى كفاية مهم أو دفاع لم (كثير اذا شدوا) لان واحدا منهم يقوم مقام الجماعة فى النكابة فحكم ما كان منهم حكم الكثير فى الافادة (قليل اذا عدوا) لان أهل النجدة والافادة مثلهم فى غاية القلة فقد ذكر المشايخ أولا ثم ذكر أحوالهم من الثقل والخفة والكثرة والقلة وأضاف لسلك حال ما يليق بها فأنشأ فى اللثام حال الملاقاته والى الخفة حال الدعاء وللشدة والحمل على الاعداء وللقلة حال المد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والتقل اذ بين كل اثنين منها تضاد وانما لم يكن هذا من قبيل التقسيم السابق لان التقسيم السابق يذكرفيه نفس التعدد المذكور أولا وانما ذكر أحواله وأضاف لكل من تلك الاحوال ما يليق بها كما رأيت فافهم (و) القسم (الثاني) من الامرين اللذين ليسا من التقسيم السابق هو (استيفاء أقسام الشيء) بحيث لا يتصور للقسم قسم آخر غير ما ذكر وذلك (كقوله تعالى) فى تقسيم الانسان باعتبار أمر الولادة (يهب لمن يشاء انانا) فقط (ويهب لمن يشاء الذكور) فقط وقدّم الاناث فى الذكور على الذكور هنا لان سياق الآية فى بيان أنه ليس للانسان ما يشاء من الولادة وانما يكون منها ما يشاء الله تعالى والذى لا يريد الانسان هو الاناث فناسب تقديم الدال عليهن

ثقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا

والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور أو يزوجهم

أو

الثقل والحدة والكثرة والذلة (قوله وهكذا الى الآخر) أى ماضاف الى الكثرة حالة الشدة وأضاف

الى القلة حالة المد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والتقل اذ بين كل اثنين منها تضاد (قوله استيفاء أقسام الشيء) أى بحيث لا يبق للقسم قسم آخر غير ما ذكر ومن قول النجاة الكلمة اسم وفعل وحرف (قوله يهب لمن يشاء انانا) قدّم الاناث لان سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر الاناث اللاتي هن من جملة ما لا يشاؤه الانسان أهم ثم انه لما حصل للذكور كسر جبره بالتعريف لان فى التعريف تنويها أى تعظيما بالذکر فكأنه قال ويهب لمن يشاء الفرسان الذين لا يخفون عليكم ثم بعد ذلك أعطى كلاما من الجنسين حقه من التقديم والتأخير فقدّم الذكور وأخر الاناث اشارة الى أن قدّم الاناث لم يكن لاستحقاقهن التقديم بل لمتقضى آخر وهو الاشارة الى أن الله يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه العبد

أوزوجهم ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا ومنه ما حكى عن أعرابي وقف على حلقة الحسن فقال رحم الله من تصدق من فضل  
أوتسى من كفاف أو آثر من قوت فقال الحسن مارك لا حد عندنا ومثاله من الشعر قول زهير:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله \* ولكنني عن علم ما في غد عسى

وقول طريح ان يعلموا الخبر يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

وقول أبي تمام في الافشين لما أحرق: صلى لها حيا وكان وقودها \* ميتا ويدخلها مع الفجار

وقول نصيب: فقال فريق القوم لا وفريقهم \* نعسم وفريق ليعن الله ماندرى

فانه ليس في أقسام الاجابة غير ما ذكر وقول الآخر فهمها كشيء لم يكن أو كمنارح \* به الدار أو من غيبته القابر

(قوله أوزوجهم) من نازوجة وهي الجمع أى أوجع لهم من الذكران والانات (٣٤٧) (قولا ويجعل من يشاء عقبا) أى

لا يولد له أصلا انه عليم بالحكمة

في ذلك قدير على ما يريد

لا يتعاصى عليه شيء مما

أراده (قوله فان الانسان

الح) حاصله أن الآية قد

تضمنت أن الانسان الذى

شأنه الولادة ينقسم الى

الذى لا يولد له أصلا والى

الذى يولد له جنس الذكور

فقط والى الذى يولد له جنس

الانات فقط والى الذى يولد

له جنس الذكور والانات

معا فكانه قيل الانسان

اما أن لا يكون له ولد أصلا

واما أن يكون له جنس

الذكور فقط واما أن يكون

له جنس الاناث فقط واما

أن يكون له الجنسان معا

فهذا تقسيم مستوف

لأقسام الانسان باعتبار

الولادة وعدمها واعلم أن

أوزوجهم ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا) فان الانسان اما أن لا يكون له ولد أو يكون له ولد  
ذكر أو أنثى أو ذكر وأنثى وقد استوفى في الآية جميع الأقسام

تم عرف الدال على الذكور بأل للإشارة الى مرتبتهم والامتنان بهم فسكانه قيل ويهب لمن يشاء الجنس  
المعروف اسم المهور كما له لديكم فأعطى للفظ الاناث مناسبة التقديم وأعطى للفظ الذكور مناسبة  
التنويه والتعريف ثم أتى بهما على أصل استحقاق التقديم والتأخير بعد بيان المناسبة الأولى في  
قوله تعالى (أوزوجهم ذكرانا وإنانا) ثم أتى بالتقسيم المقابل لهذه الثلاثة في قوله (ويجعل من  
يشاء عقبا) لا يولد له أصلا انه عليم بالحكمة في ذلك قدير على ما يريد لا يتعاصى عليه شيء  
في ضمن الآية السكرية أن الانسان باعتبار شأن الولادة ينقسم الى الذى لا يولد له أصلا والى الذى  
يولد له جنس الذكور فقط والى الذى يولد له جنس الاناث فقط والى الذى يولد له الذكور والانات  
معا فكانه قيل الانسان اما أن لا يكون له ولد أصلا واما أن يكون له جنس الذكور فقط واما أن  
يكون له جنس الاناث فقط واما أن يكون له الجنسان معا فهذا تقسيم مستوف لأقسام الانسان  
باعتبار الولادة وعدمها ومن هذا القسم قولهم السكامة اسم أو فعل أو حرف وما يتأمل فيه هنا

ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا وقد احتج بهذه الآية على انتفاء الخشى للشكل والحق وجوده وقد  
اختلف فيه أصحابنا هو قسم ثالث غير الذكر والانثى أولا والصحيح أنه لا يخرج عنهما وهذه الآية  
لا يدل عليه اذا كان المراد استيعاب الأقسام الا أن يقال ترك الخشى لانه نادر والآية سبقت في معرض  
الامتنان فنصرت فيها على الغالب وقد جعل الطيبي من التقسيم الحاضر قوله تعالى هن أم الكتاب وأخر  
متشابهات وأنكره شارح البردوى نظرا الى أنه ليس معه حصر وادعى الطيبي التقسيم الحاضر في فهم  
ظالم لنفسه ومنهم مقتصد الآية وفيه نظر لما سبق بخلاف يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور  
الآية فانها اقتضت وقوع أحد هذه الأمور فلو كان ثم قسم آخر لوقع فثبت الحصر وأشد البغدادى  
للتقسيم الحاضر قول الثقفى :

ان يعلموا الخبر يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

السرى الايمان بأوالمقتضية للباية في قوله تعالى أوزوجهم ذكرانا وإنانا دون الواو المقتضية للجمع كما ذكر فيما قبل هذا القسم  
وبعد هو أنه لما عبر بالضمير في زوجهم الراجع لثلاثين المذكورين أو أحدها ولم يقل ويهب لمن يشاء أى بأولادها للباينة  
وأن هذا غير ما ذكر أولاد الذكور وأولاد الذكور فقط والانات فقط بخلاف ما عبر بالواو فانه يفيد أن الذى اختص بالذكور أو اختص  
بالانات يجمع له بين الذكور والانات وليس بصحيح لان المراد كما مر ذكر كل قسم على حدته وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها  
يهب لمن يشاء ويجعل من يشاء فعبر بالظاهر عن الوهوب له والمجول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة في نفس الأمر لان اللفظ الظاهر  
اذا كرر أو الغائبة بخلاف الضمير ولما كانت مختلفة عطف بالواو تنبيها على توافقها في الوقوع واشتركا في الثبوت كذا قيل لكن  
يرد أن يقال لم يقل أوزوج من يشاء ذكرانا وإنانا أى يجعل لمن يشاء الذكور والانات معا ويفيد للباينة ويجرى الكلام على نسق  
واحد وقد يقال فائدة المدول عن النصريح بمن يشاء في الجملة الثالثة الى الضمير وتعير أسلوب الكلام الإشارة الى عدم لزوم الشيثة

بـ ومنه التجريد وهو أن ينتزع من أمر آخر مثله في تلك الصفة بمبالغة في كمالها فيه

ورعاية الأصلاح أفاده يس نقلا عن السيد وتأمله (قوله وهو أن ينتزع الخ) قال في الأطول هذا لا يشمل بظاهره نحو لقيت من زيد  
ونعم وأسدوا ولا نحو لقيت من (٣٤٨) زيد أسدين أو أسودا فالأولى أن يقال وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أو أكثر

أمر آخر أو أكثر مثله فيها انتهى قال الفري وهذا الانزع دائر في العرف يقال في العسكر ألف رجل وهم في أنفسهم ألف ويقال في الكتاب عشرة أبواب وهو في نفسه عشرة أبواب والمبالغة التي ذكرت مأخوذة من استعمال البلقاء لانهم لا يفعلون ذلك الا للمبالغة (قوله آخر) هو بالرفع نائب فاعل ينتزع وأشار الشارح بتقدير أمر الى أنه صفة لمحدوف (قوله أي لأجل المبالغة) أي أن الانتزاع المذكور يرتكب لأجل افادة المبالغة أي لأجل افادة أنك بالفتى وصف للنتزع منه بتلك النصفة (قوله وذلك) أي ما ذكر من المبالغة لكمالها الخ فهو علة للعلة ويحتمل أن المراد وذلك أي ما ذكر من الانتزاع لأجل المبالغة لكمالها الخ فهو علة للمعلل مع علته وإنما قدر الشارح ذلك اشارة لدفع ما قد يتوهم من أن فيه متعلق بمبالغة وإنما هو متعلق بكمالها ويصح أن يجعل لام لكمالها بمعنى في صلة المبالغة أي لأجل المبالغة في كمال تلك الصفة فيه (قوله لكمالها فيه) أي لادعاء كمال تلك الصفة فيه وإنما قلنا لادعاء الكمال اشارة الى (ومنه التجريد الخ) ش من أنواع البدع التجريد وهو عبارة عن أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة على سبيل المبالغة في كمال الصفة فيه حتى انه لا يتجرد منه مثله فيها

لأجل المبالغة في كمال تلك الصفة فيه (قوله لكمالها فيه) أي لادعاء كمال تلك الصفة في ذلك للنتزع منه وإنما قلنا الى لادعاء الكمال أن الاشارة الى اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كون الصفة كاملة في ذلك الأمر بحسب نفس الأمر بل ادعاء كماله فيه كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة المنبئية على ادعاء الكمال ما تقرر في العقول من أن الاصل والمنشأ لها هو مثله

وهو أقسام منها نحو قولهم لى من فلان صديق حميم أى بلغ من الصداقة، بلغاصح معه أن يستخلص منه صديق آخر

يكون فى غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ موصوف بصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت فى وصفه حتى صبرته فى منزلة هى أن من كانت فيه تلك الصفة صار متصفاً بتفرع أمثاله عنه فهى فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر والى هذا يشير قول الشاعر حتى كأنه أى الأمر (٣٤٩) المنتزع منه بلغ الخ (قوله الى حيث) أى الى مرتبة يصح الخ (قوله

الى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أى التنجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لى من فلان صديق حميم) أى قريب يهتم لأمره (أى بلغ فلان من الصداقة حداصحه معه) أى مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أى من فلان صديق (آخر مثله فيها) أى فى الصداقة الى ان اظهار المبالغة بالانزع لا يشترط فيه كونه كاملاً فى تلك الصفة فى نفس الامر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانزع على المبالغة البنية على ادعائك الكمال ما تقرر فى العقول من أن الاصل والنشأ لهما ومثله فى غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت فى وصفه حتى صبرته فى منزلة هى بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأ لتفرع أمثاله عنها وإيجادها عنها فهى فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليدهم فانه سهل تمتنع ويمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهلها كالبديع من وجود الدقائق ورعايتها فضلاً عن صعها كالبيان والمعاني (وهو) أى التجريد (أقسام) عديدة لان الانزع اما أن يكون بحرف أو بدونه والحرف اما من أول الباء أو فى والباء اما داخله على المنتزع منبه أو داخله دلى للنتزع وما يكون بدون حرف اما أن يكون لاعلى وجهه السكناية أو يكون على وجهها ثم هو اما انتراع من غير المتسكك أو انتراع من المتسكك نفسه فهذه أقسام السبعة أشار المصنف اليها (قوله) ولأمثلتها فيما أتى (قوله) بمن التجريدية) جعل بعضهم التجريد معنى برأسه لكلمة من والاصح أنها ابتدائية كما أن باء التجريد باء المصاحبة قاله عبد الحكيم وتدخل من على المنتزع منه ولم يوجد دخوله على المنتزع بخلاف الباء كذا فى الاطول قال العلامة يعقوبى والمداسب لمن حيث دخلت على المنتزع منه أن تكون للابتداء لان المنتزع مبتدأ ونائىء من المنتزع منه الذى هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا يفيد

الى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أى التنجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لى من فلان صديق حميم) أى قريب يهتم لأمره (أى بلغ فلان من الصداقة حداصحه معه) أى مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أى من فلان صديق (آخر مثله فيها) أى فى الصداقة الى ان اظهار المبالغة بالانزع لا يشترط فيه كونه كاملاً فى تلك الصفة فى نفس الامر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانزع على المبالغة البنية على ادعائك الكمال ما تقرر فى العقول من أن الاصل والنشأ لهما ومثله فى غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت فى وصفه حتى صبرته فى منزلة هى بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأ لتفرع أمثاله عنها وإيجادها عنها فهى فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليدهم فانه سهل تمتنع ويمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهلها كالبديع من وجود الدقائق ورعايتها فضلاً عن صعها كالبيان والمعاني (وهو) أى التجريد (أقسام) عديدة لان الانزع اما أن يكون بحرف أو بدونه والحرف اما من أول الباء أو فى والباء اما داخله على المنتزع منبه أو داخله دلى للنتزع وما يكون بدون حرف اما أن يكون لاعلى وجهه السكناية أو يكون على وجهها ثم هو اما انتراع من غير المتسكك أو انتراع من المتسكك نفسه فهذه أقسام السبعة أشار المصنف اليها (قوله) ولأمثلتها فيما أتى (قوله) بمن التجريدية) جعل بعضهم التجريد معنى برأسه لكلمة من والاصح أنها ابتدائية كما أن باء التجريد باء المصاحبة قاله عبد الحكيم وتدخل من على المنتزع منه ولم يوجد دخوله على المنتزع بخلاف الباء كذا فى الاطول قال العلامة يعقوبى والمداسب لمن حيث دخلت على المنتزع منه أن تكون للابتداء لان المنتزع مبتدأ ونائىء من المنتزع منه الذى هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا يفيد

المبالغة لان بيان شىء بشىء لا يدل على كمال المبين فى الوصف بخلاف جعل شىء مبدأ ومنشأ لذى وصف فانه يدل على كمال ذلك الشىء باعتبار ذلك الوصف فإذا قيل لى من فلان صديق حميم فسكاً نه قيل خرج لى من فلان وأنا نىء منه صديق آخر ولا شك أن هذا يفيد المبالغة فى وصف فلان بالصداقة (قوله لى من فلان صديق حميم) أى لى صديق حميم ناشىء من فلان أى مبتدأ ومنترع منه (قوله أى قريب) تفسير للحميم لقول الصحاح حميمك قريبك الذى تهتم لأمره (قوله من الصداقة) أى من مراتبها وقوله حدا أى مكاناً ومرتبته وقوله صح معه أى صح بمصاحبته للاصناف بذلك الحد من الصداقة (قوله أن يستخلص منه) أى ينتزع منه ويستخرج منه



ومنها نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر ومنها نحو قول الشاعر :

وشوهاء تعدو بي الى صارخ الوغى \* بمستلثم مثل الفنيق المرحل

(قوله نحو قولهم) أى فى مقام المبالغة فى وصف فلان بالكرم (قوله لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) يصح أن تكون الباء للمصاحبة أى لتسألن البحر معه أى شخما كرىما كالبحر مصاحبا له ويصح جعلها للسببية أى لتسألن بسببه البحر أى شخما آخر كالبحر بمعنى أنه سبب لوجود بحر آخر مجردا منه مماثلة له فى كونه يسأل (قوله بالغ الخ) أى بناء على أن المراد بالسؤال فى قوله لتسألن به البحر سؤال دفع الحاجة فيكون التشبيه

(٣٥٠)

التشبيه بالبحر فى كثرة

(منها) ما يكون بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) بالغ فى انصافه بالسماحة حتى انتزع منه بحرا فى السماحة (ومنها) ما يكون بدخول باء المعية فى المنتزع (نحو قوله وشوهاء) أى فرس قبيح النظر لسعة أشدافها أولا أصامها من شدائد الحرب (تعدو) أى تسرع (بى الى صارخ الوغى) أى مستعيث فى الحرب (بمستلثم) أى لابس لأمة وهى الدرع والباء للابسة والمصاحبة

المناسبة خروج صديق منه لان صداقته باقتى حيث تفيض عنها صداقة أخرى وأما الاستخلاص فانما يناسب الانتزاع بالدعوى وفيها الاشعار بالتطلب والتكاف وان كان يفيد أنه قد اشتمل على زائد يستخلص منه الا ان المعنى الاول أقوى كما قررناه فيما تقدم (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم) فى المبالغة فى وصف فلان بالكرم (لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) فقائل هذا القول بالغ فى انصاف فلان بالسماحة حتى صار بحيث ينتزع منه كرم آخر يسمى بحرامثله فى الكرم والباء هذه حيث قامت قرينة على أن المراد بالبحر ما مجرد من مدخولها يناسمها من معانها الاصلية أن تكون للمصاحبة أى لتسألن مع فلان حين سؤالك له بحرا آخر معه يسأل لسكونه مثله فى الكرم ويحتمل أن تكون سببية أى لتسألن بسببه البحر بمعنى أنه كان سببا لوجود بحر آخر معه مجردا منه أى خارجا منه مثله يسأل معه (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول الباء التجريدية الداخلة فى المنتزع بعد دخول الاصلية فى المنتزع منه وذلك (نحو قوله وشوهاء) أى وفرس شوهاء أى قبيحة النظر والوصف بالشوهاة أى قبح الوجه وان كان قبيحا فى أصله لكنه يستحسن فى الخيل لان ذلك يكون لجردهم أشدافها وذلك يدل على كمالها وقوتها وقد يكون ذلك لما يصيبها من شدائد الحرب من الاصابة عند الطمن والضرب وذلك يدل على أنها مما تعدد للشدائد لقوتها وأهليتها ومما جرب لللافة ويتشكل عايبها فى الحروب والتصادم وذلك كمال فيها أيضا (تعدو) أى من وصف تلك الفرس أنها تعدو أى تسرع (بى الى صارخ الوغى) \* أى الى الصارخ فى مكان الوغى والوغى الحرب والصارخ هو الذى يصيح وينادى لحضور الحرب والاجتماع اليه (بمستلثم)

ومنها أن يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء كقولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر وسند ذكر كيفية التجريد ومنها أن لا يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء نحو قوله :

وشوهاء تعدو بي الى صارخ الوغى \* بمستلثم مثل الفنيق المرحل

والصارخ الذى يصرخ فى مكان الحرب هو الذى يصيح وينادى للفرسان لحضور الحرب والاجتماع اليه لغائته (قوله لأمة) بالهجرة الساكنة وقد تسهل (قوله والباء للابسة والمصاحبة) أى متعلقة بمحذوف على أنها مجردة وهى فى محل الحال من الجرورى فى أى تعدو فى حالة كونى مصاحبا للمستلثم آخر وليست الباء للتعدية وليس قوله بمستلثم بدلا من الباء فى قوله فى لان ذلك يفوت التجريد ولأنه لا يبدل الاسم الظاهر من ضمير الحاضر الا اذا كان مفيدا للاحاطة والسببية متعلقة بتعدول المعنى حيث تعدو بى بسبب مسألته وحيث يشد فيكون المستلثم الذى هو المنتزع سببا للمجرد منه والمقرر هو أن مجرد منه بسبب ومنشأ العكس نعم يمكن اعتبار السببية بتكاف وذلك بأن تدعى المبالغة حتى صار الاصل والسبب فرعا ومسببا وانما يحمل على ذلك لان المبالغة للمفيدة للتجريد بتكافى فى الحسن ومتى ماز يدعها بما أوجب العكس صار الكلام كالرمز وصار فى غاية البرودة كما يشهد بذلك النوق السليم (قوله والمصاحبة)

أى تعدوى ومعنى من نفسى السكالم استعدادها للحرب مستلثم أى لابس لأمة ونهناحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكن انتزع منها مثلها وجعل معدا فيها للكفار فهو بلا امرها

تفسير مراد للابسة والاولى حذف للابسة (قوله مثل الفنيق) قال سم الظاهر أنه صفة لمستلثم لقربه منه وقال يعقوبى بالجر صفة لشوهاة والفنيق بالفاء والتون ثم باء تحتية وقاف وقوله وهو الفحل المكرم أى الفحل (٣٥١) من الابل الذى ترك أهله ركو به

تكرمة له وقوله المرحل أى المرحل من رحل البعير أشخصه عن مكانه وأرسله أى تعدوى ومعنى من نفسى مستعد للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه آخر (ومنها) ما يكون بدخول فى فى المنتزع منه (نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد أى فى جهنم وهى دار الخلد) لكنه انتزع منها دارا أخرى وجعلها معدة فى جهنم لاجل الكفار فهو بلا امرها ومبالغة فى انصافها بالشدّة

أى بلباس الأئمة وهى الدرع من الحديد فقوله بمستلثم مجرد من الجرور وبالباء الاصلية والباء فيه للمصاحبة أى ندموع مستلثم آخر فقد بالغ فى ملبسة لبس الأئمة للحروب وما لزمها حتى صار بحيث مجرد منه مستلثم آخر مثله فى ملبستها ولزومها استعدادا للحروب ولا يناسب هنا الامعنى المصاحبة فى الباء لانها لو جات للسببية كان التقدير تعدوى بسبب مستلثم فيكون المستلثم الذى هو نفس المنتزع سببا لاجرد منه وهو اللابس لائمة حقيقة والمقدران المجرد منه هو السبب والنشأ لا العكس ولذلك جعلت هنا للمصاحبة دون السببية ولو كان يمكن هنا اعتبار السببية فيها أيضا بتكليف وذلك بأن تدعى المبالغة حتى صار الاصل والسبب فرقا ومسببا أو يدعى أن عدو الفرس بسببية ذلك المستلثم أى استعداده أو جوب عدو الفرس للحرب كأنه حث على ذلك وهو يرجع الى الاول اذ كونه سببا فى العدو معناه كونه سببا فى وجودى حال كونه فى مسرح الحرب وانما يحتمل على ذلك لان المبالغة المفيدة للتجريد تكفى للحسن ومتى زيد عليها ما أوجب العكس صار الكلام كالمزوم صار فى غاية البرودة والنوق السليم سرور الشوهاة (مثل الفنيق) وهو الفحل من الابل الذى ترك أهله ركو به تكرمه (المرحل) أى الزعج فالمرحل من رحل البعير بتشديد الحاء اذا أشخصه وأرسله وأزعجه عن مكانه وشبهه الفرس به فى القوة والعلو وعدم القدرة على مصادمتها فقد ظهر أنه انتزع من نفسه مستلثما آخر أى مستعدا للحرب بمبالغة فى استعداده للحرب وازومه لبس الأئمة له حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر يصاحبه وقد أدخل الباء على المنتزع دون المنتزع منه كفى القسم قبل هذا (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول فى على المنتزع منه وذلك (نحو قوله تعالى) فى التهويل بأمر جهنم ووصفها بكونها محلا للخلود وكونها لا يمتريها ضيف ولا اضمه حلال ولا انفكك أهلها عن عذابها (لهم فيها دار الخلد أى) لهم (فى جهنم) دار الخلد (وهى) أعنى جهنم نفسها (دار الخلد) ولكن بولغ فى الشرح واصفة محمودة فى الفرس ويقال يرادها سعة أشد اقها والفنيق الفحل الذى لا يؤذى ولا يركب لسكرامته على أهله والمرحل المرسل السائر فقوله تعدوى أى تسير فى مستلثم أى لابس لأمة فجرد من نفسه لابس لأمة مثله وفيه نظر لجواز أن يكون بمستلثم بدلا من قوله فى فلا يكون فيه تجريد فان ذلك جائز عند الكوفيين والافخش قياسا وعند غيرهم لا يجوز الا قليلا فيجوز أن يكون هذا من ذلك القليل ومنها أن يكون ابى ولا يقصد تشبيه الشيء بغيره نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد جزء فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكنه انتزع منها مثلها وجعل دار الخلد معدة للكفار فهو بلا امرها

تكرمة له وقوله المرحل أى المرحل من رحل البعير أشخصه عن مكانه وأرسله أى تعدوى ومعنى من نفسى مستعد للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه آخر (ومنها) ما يكون بدخول فى فى المنتزع منه (نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد أى فى جهنم وهى دار الخلد) لكنه انتزع منها دارا أخرى وجعلها معدة فى جهنم لاجل الكفار فهو بلا امرها ومبالغة فى انصافها بالشدّة

عذابها عنهم وكونها لا تضف مع طول الخلود ولا تبنى بتصرم الاعوام حتى انها تفيض دار أخرى مثلها فى اللزوم وقوة العذاب بلا ضف مع التخليد (قوله فهو بلا امر) علة لان نزاع الدار الاخرى منها (قوله ومبالغة فى انصافها بالشدّة) بحث فيه بعضهم بأن انتزع دار الخلد يفيد المبالغة فى الخلود لاقى شدة العذاب الآن يقال انصافها بالخلود يستلثم شدة العذاب فان انتزع منها دار أخرى مثلها فى شدة العذاب وفى كونها مخلدا فيها انتهى قال العصام يمكن أن لاتكون فى هنا الانتزع بل لافادة أن دار الكفار منزلتهم بعض جهنم لان كثيرا منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هى أوسع من أن يشغلها جميع من دخلها قال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول

هل من مزيد (قوله بدون توسط حرف) أى بل يؤتى بالمنتزع على وجه يفهم منه الانتزاع بقرائن الاحوال من غير حرف مستعان به على افادة التجريد (قوله نحو قوله) أى قول الشاعر وهو (٣٥٢) فتادة من مسامحة الحنفي نسبة لبني حنيفة قبيلة (قوله فلئن بقيت) أى

حيا وقوله لأرحلن أى  
لأسافرن وقوله بغزوة  
الباء للسببية أو بمعنى اللام  
كما هو في بعض النسخ (قوله  
تحوى الغنائم) قال في  
المطول الجملة صفة لغزوة  
أى تجمع تلك الغزوة الغنائم  
أى يجمع أهل تلك الغزوة  
الغنائم وأنا منهم قال  
العصام ويحتمل أن ضمير  
تحوى للخطاب أى تحوى  
أنت ويكون فيه التثنية  
من التكلم في قوله لئن  
بقيت لأرحلن الى الخطاب  
في قوله تحوى الغنائم أى  
أحوى بها الغنائم وأما على  
كلام الشارح من أن ضمير  
تحوى للغزوة فلا التثنية  
فيه والالتفات انما هو في  
أو يموت كريم (قوله  
منصوب باضار أن) أى  
لوقوعه بعد أو التى بمعنى  
الاي لكن ان مات كريم  
فلا تحوى الغنائم وما ذكره  
من النسب هو الرواية في  
البيت والا فيجوز رفعه  
بالعطف على تحوى بخذف  
العائد أى لأرحلن لغزوة  
تحوى الغنائم أو يموت فيها  
كريم أى أو يستشهد فيها

(ومنها) ما يكون بدون توسط حرف (نحو قوله فئن بقيت لأرحلن بغزوة \* تحوى) أى تجمع (الغنائم  
أو يموت) منصوب باضار أن أى الا ان يموت (كريم) بمعنى نفسه انتزع من نفسه كرى بما مبالغة في  
كرمه فان قيل هذا من قبيل الالتفات من التكلم الى التثنية قلنا لا ينافي التجريد

انصافها بكونها دارا ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض وتصدر عنها دار أخرى هي مثلها في  
الانصاف بكونها دارا ذات عذاب مخلد وفي هذا النظر فية فكانه قيل ان ثم دارا أخرى كانت في هذه الدار التي  
هي دارهم الملائمة لهم التي لا ينفك عنهم عذابها ولا يصف مع طول الخلود ولا تنفى بتصميم الاحقاب  
ولا تبدل ولا تنال فيها الراحة باستمرار الارتقاب وكل ذلك للمبالغة في انصافها بالشدّة وللتحويل بأمرها في  
العذاب وعدم انقطاعه بطول المدة فكانه قيل ما أعظم تلك الدار في لزومها لهم وكونها لا تضعف  
بالخلود حتى انها تفيض بدار أخرى مثلها في اللزوم وقوة العذاب بلا ضعف مع التخليد وقلنا الله برحمته  
من هو لها وعذابها نحن وآباءنا وأولادنا وأزواجنا وأشياخنا وأخوانا وجميع المؤمنين بمحمد صلى الله  
عليه وآله ومحبه وسلم (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدون توسط حرف أصلا ولكن  
يؤتى بالمنتزع على وجه يفهم منه الانتزاع بقرائن الاحوال بلا حرف يستعان به على افادة التجريد وذلك  
(نحو) قوله (فلئن بقيت حيا (لأرحلن) أى لأسافرن (بغزوة) من وصف تلك الغزوة انها  
(تحوى) أى تجمع (الغنائم) أى يجمعها أهلها بمعنى نفسه (أو) بمعنى الا على حدها في قولك لاقتلن  
الكافر أو يسلم أى الا ان يسلم والفعل بعدها منصوب بأن فالعنى تحوى تلك الغزوة الغنائم الا أن يموت  
كريم) ومعناها لكن أى لكن ان مات هذا الكريم يعنى نفسه لم يحو الغنائم وانما كانت  
كذلك لان البقاء المتعلق بالغزوة لا يشمل على الموت ولا شك أن معنى الكلام كما أفاده السياق  
انى أجمع الغنائم أو أموت فالمراد بالكريم نفسه كما ذكرنا فقد انتزع من نفسه بقريته المدح بالكرم  
كرى بما مبالغة في وصفها بالكرم لدلالة الانتزاع على أنه بلغ في الكرم الى حيث يفيض ويخرج عنه  
كريم آخر مثله في الكرم وينبغي أن يتنبه هنا الى ان المتكلم بنحو هذا الكلام بما يتبادر منه أنه أقيم الظاهر  
فيه مقام الضمير يحتمل أن يقصد المبالغة في وصف نفسه بذلك الوصف كما وصف نفسه بالكرم هنا  
ثم بالغ حتى انتزع من نفسه كرى ما آخر وقد دلت قرينة المدح هنا على قصد ذلك لان المبالغة في المدح  
أنسب له فيكون تجريدا كما قررناه ويحتمل أن يريد مطلق التنطع في التعبير وتحويل الكلام من أسلوب  
الى أسلوب ليتجدد فيمال اليه ولا يمل فيكون الثفاتا والعنينا لاتنافي بينهما فيمكن أن يقصد هما السكائيم  
مما فيكون في الكلام تجريد والثفات فعلى هذا لا يرد أن يقال التعبير بالكريم من باب الالتفات حيث  
أقيم الظاهر الذى هو لفظ الكريم مقام الضمير اذ لا يخفى أن الاصل كما قررناه أو أموت وانما لم يرد لانه

أن يكون بغير حرف ولا يقصد تشبيهه بشيء بغيره نحو قول الحماسي :

فلئن بقيت لأرحلن بغزوة \* تحوى الغنائم أو يموت كريم

وكذلك قوله تعالى فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان على قراءة الرفع أى خلصت وردة وقيل

بالقتل (قوله يعنى نفسه) أى أن الشاعر يعنى بالكريم نفسه أى لان معنى الكلام كما أفاده السياق انى أسافر لغزوة اما أن أجمع على  
فيها الغنائم أو أموت (قوله من قبيل الالتفات الخ) أى حينئذ فلا يكون من قبيل التجريد لان الالتفات مبنى على الاتحاد والتجريد مبنى  
على التعدد وما متنافيان وذلك لان المعنى العبر عنه في الالتفات بالطريق الاول والثاني واحد والمعبر عنه باللفظ الدال على المنتزع منه باللفظ  
الدال على المنتزع متعدد بحسب الاعتبار اذ يقصد أن المجرى مآخر غير المجرى منه (قوله قلنا لا ينافي الخ) أى قلنا الالتفات لا ينافي التجريد

(قوله على ما ذكرنا) أى على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد فانه يقتضى أنه قد يجامعه الالتفات اذ المراد بالاتحاد فى الالتفات الاتحاد فى نفس الامر لا الاتحاد فيه وفى الاعتبار والمراد بالتمدد فى التجريد التعدد بحسب الاعتبار لاني نفس الامر أيضا حتى ينافى الالتفات والحاصل أن ما فى البيت تجر يد نظر التغير الادعائى والتفات نظرا للاتحاد الواقعى وفى بعض الحواشئ ليس مراد الشارح بعدم منافاة الالتفات للتجريد بأنه يجوز اجتماعهما فى لفظ واحد فصد بل مراده أن الالتفات لا ينافى احتمال التجريد فكما صح فى البيت الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك لان من المواد ما يصلح لقصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق (٣٥٣) حميم اذ لا معنى للالتفات فيه للاتحاد الطريقتين

فيه اذ هما معا غيبة والثاني كقوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للارتزاع والتجريد فيه بأن يقال ارتزع تعالى من ذاته رباً مبالغة فى ربوبيته للنبي صلى الله عليه وسلم لانه يلزم الامر بالاله للرب المنتزع والثالث كالمثال الذى نحن بصدد البحث فيه وهو ان يثبت لأرحل بنزوة الخ فان المنسكلم بهذا الكلام يحتمل أنه قصد المبالغة فى وصف نفسه بالكرم حتى ارتزع من نفسه كريماً آخر فيكون تجر يداو يحتمل أنه أراد التنطع فى التعبير وتحويل الكلام من أسلوب الى أسلوب آخر جديد فيكون التفاتاً وأما كون الالتفات والتجريد يجتمعان فى مادة قصداً فلا يصح انتهى كلامه قال العلامة عبد الحكيم والصواب أن اجتماعهما واقع فى صورة

على ما ذكرنا (وقيل تقديره أو يموت منى كريم)

لاتنافية بين الالتفات والتجريد على ما ذكرنا ذلك الآن وقررناه وظاهر مادفع اليراد المذكور أن الالتفات يجتمع مع التجريد فى لفظ واحد وفى قصد واحد بحيث يراد باللفظ الواحد أن يكون للالتفات والتجريد فى استعمال واحد وفيه بحيث لان مبنى الالتفات على الاتحاد ومبنى التجريد على التعدد يعنى أن الالتفات هو أن يعبر عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى بنفسه أو بعد استحقاق المقام التعبير عنه بلفظ آخر من غير أن يكون ثم اختلاف بين المعبر عنه لفظاً أو تقديره أولاً وبين المعبر عنه ثانياً والتجريد هو أن يعبر عن معنى مجرد عن معنى آخر مع اعتبار أن المجرى شىء آخر فعلى هذا لا يصح أن يقصد الالتفات والتجريد فى لفظ واحد لثنائى لازميتهما وتنافى اللوازم يوجب انتفاء اللزومات نعم لو قيل فى الجواب انه كما صح الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك أن من المواد ما يصلح لقصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق حميم اذ لا معنى للالتفات فيه للاتحاد الطريقتين فيه اذ هما معا غيبة والثاني كقوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للتجريد هنا والثالث كالمثال الذى نحن فى البحث فيه والتشليل به على أنه تجر يدو يدل على ذلك قرينة المدح كما تقدم كان وجهها وأما أنها يجتمعان قصداً فلا يصح كذا قيل والحق أن الالتفات ان شرط فيه الاتحاد حقيقة ومن كل وجه ومن غير اعتبار المخالفة أصلاً كان منافياً فى القصد للتجريد لوجود المخالفة فيه لان المعنى المجرى قد اعتبر غير المجرى منه وان شرط فيه وجود مطلق الاتحاد فى نفس الامر صح معه اعتبار المخالفة المصححة للتجريد الدال على المبالغة ويثبت الاتحاد فى نفس الامر المصحح لقصد التنطع فى التعبير وقصد تجديد الاسلوب زيادة فى حسن الكلام فليتأمل (وقيل تقديره) أى تقدير الكلام السابق (أو يموت منى كريم) بزيادة منى فحينئذ لا يكون قصداً برأسه لانه اودع الى مادخلت فيه من على المنتزع

تقديره أى البيت أو يموت منى كريم أى يموت من قبلى رجل غيرى كريم وقيل أو يموت منى كريم يريد نفسه والفرق بينهما وبين الاول أن الاول تجر يد بغير حرف وهذا تجر يد بحرف محذوف قال المصنف وفيه نظر يريد فى كون هذا البيت من التجريد بنظر قال الخطيب ان مراده بالنظر أنه من باب الالتفات من التمسك الى الغيبة لان مراد الشاعر من قوله كريم نفسه ورد بأن الالتفات لا ينافى التجريد بل هو

(٤٥ - شرح التاجيخ - رابع) - يكون الاسلوب المنتقل اليه دالاً على صفة كما فيما نحن فيه فهو يعنى قوله كريم التفتات من حيث انه انتقل من التمسك للغيبة وتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل المبالغة فى الكرم ولا يرد ما قيل ان الالتفات يقتضى الاتحاد والتجريد يقتضى التغير ولو ادعاهو بينهما تناف لانها لا يلزم ذلك لو كان اعتبار المتناهيين من جهة واحدة بحسب اقتضاء المقام وهنا ليس كذلك لما علمت أن الالتفات من حيث انه انتقل من التمسك للغيبة لاجل تجديد الاسلوب والتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل المبالغة فى الكرم مثلاً هـ وبهذا تعلم أن قول الشارح قلنا لا ينافى التجريد معناه قلنا ان الالتفات لا ينافى التجريد وانه يجوز اجتماعهما معا فى مادة قصداً والحاصل أن التنافى انما يأتى لو كان المقام مقتضياً لهما بجهة واحدة وأما اجتماعهما فى مادة كل واحا باعتبار فلا ضرر فيه (قوله على ما ذكرنا) فيه أنه لم يتعرض لعدم المنافاة سابقاً فالاولى لا ينافى التجريد بالمعنى المذكور وقد يجب بأمر

وفيه نظر ومنها هو قوله : ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
وان تلقى لاترى غيرى يناظره \* ننس السلاح وتعرف جهة الاسد ونحوه قول الآخر :

المراد على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد كما مر (قوله فيسكون من قبيل لى من فلان صديق حميم) أى فيكون مثله من جهة  
أن من داخلة على المنزوع منه فى كل ذلك لان المقدر كالمذكور (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا التقليل نظر (قوله لحصول التجريد  
وتام المعنى بدون هذا التقدير) أى (٣٥٤) ومن المعلوم أن تقدير شئى زائد فى الكلام انما يحتاج اليه عند

فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم فلا يكون قسما آخر (وفيه نظر) لحصول التجريد وتام  
المعنى بدون هذا التقدير (ومنها) ما يكون بطريق الكناية (نحو قوله  
ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
أى يشرب الكأس بكف الجواد انتزع منه

منه كقولهم لى من فلان صديق حميم وذلك أن المقدر كالمذكور (وفيه نظر) أى وفى هذا القول نظر  
لان تقدير شئى زائد فى الكلام انما يوجب اليه عدم تمام المعنى بدون هذا الكلام يفهم منه أن المتكلم  
جرد من نفسه كرىما آخر بلا تقدير الجورور بن لانه عادل بين كونه يحوى الغنائم أو يموت الكريم  
والطروق الجارى على اللسان أن يقال لا بد لى من الغنيمة أو الموت فيفهم منه أن المراد بالكريم نفسه  
والمدح المستفاد من التعبير بلفظ الكريم يقتضى المبالغة المصححة للتجريد وقيل وجه النظر أن الكلام  
حينئذ يكون التفتان من التكلم الى الغيبة ويرد بوجهين أحدهما أن الالتفات لو كان هو وجه النظر  
لم يتوقف على تقدير قوله منى لان المقام للتكلم بدون تقدير منى فكيف يقال وفيه نظر لانه التفتات  
مع وجود مثل هذا النظر فى مثال المنظر وهو المصنف والآخر أن الالتفات لا ينافى التجريد على  
ما قرناه آنفا فليصح التنظير به فى التجريد (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون مدلولاً فيه على  
المعنى المجرد بطريق الكناية التى هى أن يعبر بالمراد ويراد باللازم مع صحة ارادة الاصل وذلك (نحو  
قوله ياخير من يركب المطى) جمع مطية وهى المركوب من الابل (ولا يشرب كأسا) وهو انا من خمر  
( بكف من بخلا) أى بكف من هو موصوف بالبخل فقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن  
المراد (أى يشرب الكأس بكف الجواد) والجواد تجريد وذلك أن المتكلم (انتزع منه) أى من

واقع بأن مجرد المتكلم نفسه من ذاته فيجعلها شخصا آخر ثم يحاطبه أو يفرضه غائبا، التوبيخ أو نصح  
أو غير ذلك قلت قد سبق لنا عند الكلام على الالتفات من المعانى كيفية اجتماع التجريد والالتفات  
بما يغنى عن اعادته فيطلب من موضعه غير أن قول المصنف وقيل تقديره أو يموت منى كرىم يقتضى  
أن التقدير الذى ذكره انما يكون على القول الثانى وليس كذلك لانه سواء كان تجريداً ولا فتقديراً منى  
لا بد منه وبهذا تعلم أن قوله فيه نظر لا يعود على القول الثانى وقيل ان وجه النظر هو أن الاصل عدم  
التقدير اللفظى لأننا اذا قدرنا يموت منى كرىم وجعلناه تجريداً بحرف كان فيه حذف لفظى الاصل  
عدمه ومنها نحو قوله :

ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا

فانه جرد من كفه كغ غير بخيل والاشارة بهذا النوع الى تجريد ما لم يقصد به التشبيه وهو غير محرف

أهل الشرب والشأن أن الانسان يشرب بكف نفسه فانزع الشاعر من ذلك المدح شخصا كرىما يشرب من  
جوادا كفه المدح مبالغة فى كرمه فصار الاصل ويشرب بكف كرىم ثم عبر عن ذلك المعنى بالكناية بأن أطلق اسم اللزوم وهو نفي الشرب  
بكف البخيل وأريد باللازم وهو الشرب بكف الكرىم فالتجريد مقدم على الكناية قصداً لكن فى توجيه كون التركيب محتوا عليهما  
يقدم توجيه الكناية كما فعل الشارح فقوله أى يشرب الكأس بكف الجواد اشارة للمعنى الكنى والكأس انا مملوءه من خمر (قوله  
انتزع) أى الشاعر وقوله منى من المخاطب وقوله جوادا أى آخر غير المخاطب والمدح وقوله يشرب هو أى المدح وقوله بكفه  
أى بكف ذلك الجواد انتزع

عدم تمام المعنى بدونها وانما  
كان هذا الكلام يفهم منه  
أن المتكلم جرد من نفسه  
كرىما آخر بلا تقدير  
الجورور بن لانه عادل بين  
كونه يحوى الغنائم أو يموت  
الكريم والبجارى على  
اللسن أن يقال لا بد لى  
من الغنيمة أو الموت فيفهم  
منه أن المراد بالكريم  
نفسه والمدح المستفاد  
من التعبير بلفظ الكرىم  
يقتضى المبالغة المصححة  
للتجريد (قوله ومنها ما يكون  
بطريق الكناية) أى  
مصحوباً بطريق الكناية  
أى تجر يد مع كناية بأن  
ينزع المعنى ثم يعبر عنه  
بكناية كما أنه يعبر عنه  
بصرح (قوله نحو قوله)  
أى قول الشاعر وهو  
الاعشى (قوله المطى) جمع  
مطية وهى المركوب من  
الابل (قوله ولا يشرب  
كأسا بكف من بخلا) أى  
بكف من هو موصوف  
بالبخل وحاصله أن ذلك  
المدح وهو المخاطب من

(قوله على طريق الكناية) أى وجرى في افادة هذا المعنى على طريق الكناية حيث أطلق اسم اللزوم الذى هو نفي الشرب بكف البخيل على اللازم وهو الشرب بكف الكريم ومعلوم أنه يشرب بكف نفسه فيكون المراد بالكريم نفسه فيه تجريد (قوله لانه اذا نفي الخ) أى ويبان جريانه على طريق الكناية أن المخاطب اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل بقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فقد أثبت له الشرب بكف كريم وذلك لان المخاطب لما تحقق له الشرب في نفس الامر لكونه من أهل الشرب ولم يكن شر به بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (قوله فهو ذلك الكريم) أى فهو حينئذ ذلك الكريم في نفس الامر والحاصل أن الشاعر قد جرد كريمًا آخر من المخاطب وكفى عن شره

(٣٥٥)

بكفه المستلزم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون المكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن المجرّد بالتصريح يصح بالكناية فلو امتنع التعبير عن المجرّد بالكناية لامتنع بالتصريح (قوله وقد خفي هذا) أى كونه انزع منه جوادا على طريق الكناية الذى يفهم منه اجتماع التجريد والكناية (قوله على بعضهم) هو العسامة الخلقى (قوله فزعم الخ) حاصله أن الخلقى زعم أن كلام المصنف في جعل هذا أى قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا تجر يد الكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من ركب الطي ان كان لنفسه فهو تجر يد لانه صير نفسه أمامه فخطبها وأما بصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجر يدا فقوله ولا يشرب

جوادا يشرب هو بكفه على طريق الكناية لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل فقد أثبت له الشرب بكف كريم ومعلوم أنه يشرب بكفه فهو ذلك الكريم (وقد خفي هذا على بعضهم فزعم أن الخطاب ان كان انفسه فهو تجر يد والافليس من التجريد في شيء بل كناية عن كون الممدوح غير بخيل وأقول الكناية لاتنافي التجريد على ما قررناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن قسما بنفسه بل داخلا في قوله

المخاطب (جوادا) آخر (يشرب بكفه) وجرى في افادة هذا المعنى (على طريق الكناية لانه) أى ويبان جريانه على طريق الكناية التى هى التعبير باللزوم عن اللازم أنه أى أن المخاطب (اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل) وذلك هو المصريح به في قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا ومعلوم أن ذلك المخاطب من أهل الشرب (فقد أثبت له) أى للمخاطب (الشرب بكف كريم) لان الشرب لما تحقق في نفس الامر ولم يكن بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (ومعلوم) أيضا (أنه انما يشرب غالبا بكف) نفسه (فهو) حينئذ (ذلك الكريم) في نفس الامر ومن البين أن الغرض في الكناية عن الشرب بكف الكريم بنفي الشرب بكف البخيل انما هو الوصف بالكريم وأما الشرب بالكف فهو واسطة لا يتعلق به الغرض ولكن شره بكف كريم يستلزم لبا كانت الكف للمدوح أنه كريم فالكناية في الحقيقة عن الكريم لانه كونه يشرب الخمر بكفه وقد يقال ان الشرب مما يمدح به لزعمهم في الجاهلية أن فيه مصالح كالشجاعة وزيادة الكرم فعليه تكون الكناية عنه مقصودة أيضا وعلى كل حال فقد جرد كريمًا آخر من المخاطب وكفى عنه أو عن شره بكفه المستلزم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون المكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن المجرّد بالتصريح يصح بالكناية فلو امتنع التعبير عن المجرّد بالكناية لامتنع بالتصريح وقد خفي هذا الذى

وهو كالتى قبله الآن أو يموت كريم تجر يد بمنطوق وهذا تجر يد بمفهوم لان قوله بكف من بخلا ليس فيه تجر يد بل مفهومه أنه يشرب بها بكف من لم يبخل فكأنه جرد من نفسه غير بخيل وأثبت بالمفهوم أنه يشرب بها بكفه وقد أنكر الطيبي أن يكون هذا تجر يد لأن التجريد يكون من منطوق لامن مفهوم وقيل ان قوله بكف من بخلا كناية وفيه نظر لان الكناية لاتنافي التجريد ومنها أن يكون بغير حرف ولا يقصد التشبيه وهذا هو الذى قبله الآن هذا اختص بنوع

كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم فيكون وصفا للمجرّد أولا ولا تجر يد في الكناية نفسها لان التجريد يقع أولا والسكلام في كون الكناية تتضمن تجر يدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان الخطاب لغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذى هو ذلك المخاطب بواسطة دلالاته على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بأن الكف كفه وليس من التجريد في شيء (قوله وأقول) أى في الرد على ذلك البعض (قوله الكناية لاتنافي التجريد) رد لقوله والافليس الخ وقوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ رد لقوله ان كان الخطاب لنفسه فهو تجر يد وحاصل كلام الشارح اختيار أن الخطاب لغيره والتجريد حاصل وكونه كناية لاتنافي التجريد ودون كون الخطاب لنفسه صحيح والتجريد حاصل معه إلا أنه لا يصح حمل كلام المصنف عليه لانه لا يكون حينئذ قسما برأسه

(ومنها مخاطبة الانسان نفسه) وبيان التجريد في ذلك أن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبه (كقوله

لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

قررناه من كون التجريد لا ينافي السكناية على بعضهم فزعم ذلك البعض أن كلام المصنف في جعل هذا تجريدًا بالسكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخبر من ركب الملقى ان كان لنفسه فهو تجريد لانها صير نفسه أمامه مخاطبًا وإنما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدًا فقول ولا يشرب كأسًا بكف من بخلا كناية عن الكرم ليسكون وصفًا للمجرد أولاً ولا تجريد في السكناية نفسها لان التجريد يقع أولاً والكلام في كون السكناية تتضمن تجريدًا مستقلاً لم يوجد على هذا وان كان خطاباً لغيره كان قوله ولا يشرب كأسًا بكف من بخلا كناية عن الكرم الذي هو ذلك المخاطب بواسطة دلالاته على أنه يشرب بكف كريمة مع العلم بأن السكف كفه ونحن نقول في الرد على هذا البعض ان السكناية لا تنافي التجريد كما قررناه فربما اذ يصح أن مجرد المعنى ثم يعبر عنه بلفظ السكناية كما يصح بلفظ التصريح ونقول أيضاً في الرد على ذلك البعض في مقتضى كلامه وهو أنه يصح أن يكون خطاباً لنفسه لو كان الخطاب لنفسه لم يكن هذا المثال قسماً برأسه بل يكون داخلاً فيما بعد وهو التجريد في مخاطبة الانسان نفسه ولكن هذا الرديتوقف بالنسبة الى الطرف الثاني من الاعتراض وهو أنه ان أراد خطاب غيره كان كناية ولا يكون تجريدًا على أن المعتراض يقول بما فاة التجريد بالسكناية وأن ذلك وجه الاعتراض وأما ان كان مراده أن كونه كناية عن ثبوت الكرم بكفى في ثبوت المراد ولا يحتاج الى تطويل المسافة بأن مجرد من المخاطب كريمة ثم يكفى عنه لحصول المقصود بدون مع انتفاء الدليل على اعتباره فلا يتم الرد الا ببيان أن التجريد مقصود لدليل من الأدلة وأن المجرد هو السكنى عنه وقد بين ذلك بأن العدول عن الاضمار بأن يقول لا يشرب بكفه حال كونه بخلاً مثلاً الى المدح بوصف الكرم بطريق الاظهار يدل على قصد البالغة في المدح لانها أنسب به كما تقدم والمبالغة تقتضى التجريد مع ظهور التباين في التمييز بهذا الظاهر بالذوق السليم تأمله ويتوقف بالنسبة الى الطرف الاول على أن المعتراض يقول بصحة حمله على التجريد بواسطة كونه خطأ بنفسه ويقول بأن كلام المصنف يصح بذلك التقدير على أن يكون قسماً مستقلاً وذلك لانه حينئذ يتجه أن يقال لا يصح كونه مستقلاً لدخوله فيما بعده وأما ان أراد الرد على المصنف على كل حال فكانه يقول ان أراد خطاب غيره فهو فاسد لسكنا وان أراد خطاب نفسه فلا يصح أيضاً لانه وان كان تجريدًا فهو داخل فيما بعده فكيف يصح عدده مستقلاً فلا يرد عليه الرد المذكور قطعاً لانه نفس اعتراضه حينئذ تأمل فان المسكان سهل ممتنع والسهل الممتنع أصعب من الصعب الخفض لانه لا يعترف فيه ولذلك ترانى في مثله أطيل النفس وأبسط العبارة ليوضح المراد والله الوفق بمنه وكرمه ثم أشار الى التجريد بالحاصل بمخاطبة الانسان نفسه وأنه قسم من التجريد فقال (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما تدل عليه (مخاطبة الانسان نفسه) وذلك أن المخاطب أمام الانسان فلا يخاطب نفسه حتى يجعل نفسه أمامه ليخاطبها ولا يجعلها أمامه حتى مجرد من نفسه مخاطباً آخر أى ينتزع من نفسه شخصاً آخر يكون مثله في الصفة التي سبق الكلام لبيانها وبيان ما يلائمها يتمكّن له خطابه في مخاطبة الانسان نفسه تستلزم التجريد وذلك (كقوله) أى التنبى (لاخيل عندك تهديها ولا مال) فهذا الكلام إنما سبق لبيان فقره وأنه عديم الخيل والمال أى لا غناء عنده مهدي منه ليكفى بذلك احسان المدوح فجرد من نفسه مخاطباً مثل نفسه في هذه الصفة التي هي كونه لاخيل عنده ولاغنى مهدي منه في مخاطبه وهو مخاطبة الانسان نفسه كقوله أى التنبى :

لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

ومنها مخاطبة الانسان نفسه كقول الاعشى ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعاً أيها الرجل وقول أبي الطيب لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

(قوله ومنها مخاطبة الانسان نفسه) أى من أقسام التجريد ما تدل عليه مخاطبة الانسان لنفسه لان مخاطبة ليست من أنواع التجريد وإنما تدل عليه وذلك لان المخاطب يكون أمام الانسان ولا يخاطب نفسه حتى يجعلها أمامه ولا يجعلها أمامه حتى مجرد منها شخصاً آخر يكون مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ليتمكّن من خطابه وحينئذ في مخاطبة الانسان نفسه تستلزم التجريد (قوله مثله في الصفة التي سبق الخ) أى كقوله السال والخيل في البيت الآتى (قوله لاخيل عندك تهديها ولا مال) أى لاخيل ولا مال عندك تهديه للمادح ٢ فاذا لم يكن عندك شيء من ذلك تواسى به للمادح فواسه بحسن النطق ٢ قول الحشى للمادح له له للمادح أو للمدوح كما في ع ق ا مصححه

ان لم يمن الحال الذي هو  
التسنى على الاهداء اليه  
لعدم وجدانه وعبارة  
الاطول المراد بالحال الفقر  
ولمعى فليمن عند النطق  
بالاعتذار بالفقر على عدم  
الاهداء ان لم يمن الحال  
الذي هو التسنى على الاهداء  
اليه وفيه ان الفقر لا  
يساعد ولا يعين على  
الاهداء وانما الذي يساعد  
ويعين عليه الغنى الذي  
هو عادته فتأمل ( قوله  
المقبولة) أي وهي الاغراق  
والتبليغ وبعض صور  
الغلو ( قوله لان المردودة  
الخ) علة لمخدوف أي  
وقيد بالمقبولة لان المردودة  
وهي بعض صور الغلو  
لا تكون الخ لان الغلو كما  
سيأتي ان كان معها لفظ  
يقربها من الصحة أه  
تضمنت نوعا حسنا من  
التخييل أو خرجت مخرج  
الهزل والخلاعة قبلت  
والاردت ( قوله وفي هذا)  
أي التقييد بالمقبولة  
( قوله ان المبالغة مقبولة  
مطلقا ) أي سواء كانت  
تبليغا أو اغراقا أو غلوا  
وذلك لان حاصلها ان يثبت  
في الشيء من القوة أو  
الضعف ما ليس فيه وخير  
الكلام ما يولج فيه

أي الغنى انتزع من نفسه شخصا آخر مثله في فقد الخيل والمال وخاطبه (ومنه) أي ومن المعنوي (المبالغة  
المقبولة) لان المردودة لا تكون من المحسنات وفي هذا اشارة الى الرد على من زعم ان المبالغة مقبولة مطلقا

بقوله لا خيل عندك تهديها ولا مال فيفسد النطق ان لم تسعد الحال أي وحيث لم يوافق في تحصيل  
الغرض الحال أي الغنى لا تمنعه وعدم وجدانه فليوافق النطق بالمديح والثناء ليكون ذلك مكافأة  
للمدح بما يمكن (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المبالغة المقبولة) أي النوع المسمى بذلك وقيد  
بالمقبولة اشارة الى أن من المبالغة ما لا يقبل فلا تكون من البديع المعنوي ردا على من قال تقبل مطلقا  
اذ حاصلها أن يثبت في الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وأعذب الكلام أ كذب مع ايهام الصحة  
وظهور المراد فتكون من المحسنات مطلقا وانما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لثلاث يتوهم أن أحدا  
من العقلاء يقول في الكلام الكذب المحض الذي قصدتروج ظاهره مع فساده انه مستحسن وردا على  
من قال لا تقبل مطلقا الا في كلام أوهم باطلا أو حقه كما قال السيد حسنان رضي الله تعالى عنه

قلت وقد يكون ذلك بغير المخاطبة فان قيل أين المبالغة في التجرد بخطاب الانسان لنفسه قلت كأنه  
يجعل نفسه لسكال الادراك كان فيها نفسا أخرى ومن أحسنه قوله تعالى يوم تأتي كل نفس تجادل  
عن نفسها صيرها لشدة جدالها كأنها تجادل عن غيرها وبقى من أنواع التجرد بأن يقصد التشبيه ويكون بمن  
أو في نحو رأيت من فلان أو فيه البحر أو لاقصد التشبيه ويكون بالباء أو في نحو لي به أو فيه صديق حميم  
فكون المصنف جعل القسم الاول يكون بالباء فقط والثاني بمن لا يظهر لي وجهه وعلم أن في انطباع  
بعض هذه الاقسام على حد التجرد السابق نظر لانك في نحو لا خيل عندك لم تجرد شيئا مثل نفسك في  
صفة بل جردت ذاتا من ذات لا باعتبار صفة الابان أو تول على الصفة واعلم أيضا ان حد التجرد يقتضي  
ان يكون المذكور هو المجرود الذي يظهر في نحو رأيت منك صديقا ذلك فيكون الصديق مجردا  
والمخاطب مجردا منه وفي نحو رأيت به فلان البحر أنك جردت من البحر حقيقة أخرى وجعلتها الانسان  
أن كانت الباء للسببية أي بسبب رؤية فلان وان كانت ظرفية فتكون جردت من البحر مجردا آخر جعلته  
في الانسان ويحتمل أنك جردت الاوصاف الجسمانية عن الانسان فاذا قلت سألت بفلان البحر كأنك  
جردت عنه أوصافا جسمانية وغيرهافيكون البحر مجردا عنه لا مجردا كأن البحر كان في ضمنه فلما أزيلت  
أوصاف الانسان غير كونه مجردا ببقى الالبحر فكان هو المشوول (تنبيه) يؤخذ من كلامهم أن في  
البناء التجرد بديهة قولين أحدهما أنها سببية أشار اليه في الكشف حيث قال في قوله تعالى فاسأل به خبيرا  
أي فاسأل بسؤاله خبيرا كقولك رأيت به أسدا أي برؤيته انتهى ونقل مثله عن أبي البقاء والثاني أنها  
ظرفية واقتضى كلام الطيبي على الكشف نقله وأن قوله تعالى فاسأل به لاجابة فيه الى تقدير سؤاله  
بل هي تجرد بديهة من غير هذا التقدير وأما من التجرد بديهة فكلام الزمخشري يقتضي أنها بيانية حيث  
قال في قوله تعالى هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين يحتمل أن تكون بيانية كأنه قيل هب لنا قررة  
أعين ثم بين القررة بقوله من أزواجنا وهو من قولهم رأيت منك أسدا أي أنت أسدا انتهى وفيه نظر لان  
من البيانية عند المثلث لها شرطها أن يتقدم عليها المبين والظاهر أن من التجرد بديهة ابتدائية وظرفية  
ص (ومنه المبالغة المقبولة الخ) ش اختلوا في المبالغة فمنهم من لا يرى لها فضلا محتجان بأن خير  
الكلام ما خرج مخرج الحق وكان على نهج الصدق ولانها لا تكون الا من ضعيف عاجز عن الاختراع

وأعذب الحديث أ كذب مع ايهام الصحة وظهور المراد وحيث قد فتكون من المحسنات مطلقا وانما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لان  
الكذب المحض الذي هو قصدتروج ظاهره مع فساده لم يقل أحده من العقلاء انه مستحسن



والمبالغة أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدامستحيلا أو مستبعدا لثلا يظن أنه غير متناه في الشدة أو الضعف

(قوله وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا) أي لان خبر الكلام ما خرج مخرج الحق وجاء على منهج الصدق ولاخير في كلام أوهم كذبا أو حقه كما يشهد له قول حسان رضي الله عنه

وأما الشعر بل المرء يعرضه \* على المجالس إن كبسا وإن حمنا

فإن أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال إذا أنشدته صدقا

والذي فيه مبالغة لاصدق فيه فهو (٣٥٨) ليس من أشعر بيت فهذان قولان مطلقان والمختار أن المبالغة منها مقبولة ومنها مردودة كما

وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا ثم أنه فسر مطلق المبالغة وبين أقسامها والمقبول منها والمرود فقال (والمبالغة) مطلقا (أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدامستحيلا أو مستبعدا) وأما يدعى ذلك (لثلا يظن أنه) أي ذلك الوصف (غير متناه فيه) أي في الشدة أو الضعف

فإن أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال إذا أنشدته صدقا

فهذان قولان مطلقان والمختار كما أشار إليه المصنف التفصيل وهو أن المبالغة إن كانت غير غلو وقبلت وإن كانت غلو أو سيأتى تفسيره فإن كان معالفا بقربها من العجوة أو تضمنت نوعا حسنا من التخجيل أو خرجت مخرج الهزل والخلاعة قبلت والاردب ثم فسرها على الإطلاق ليرتب على تفسيرها تفصيلها وبيان المقبول منه كما أشرنا إليه فقال (والمبالغة) على الإطلاق أي من غير تقييد بالمقبولة (أن يدعى لوصف) أي أن ثبت لوصف بالدعوى لا بالتحقيق ولنضمين يدعى معنى الإثبات عداها باللام (بلوغه) نائب فاعل يدعى (في الشدة) متعاقب مقدر أي ذاهبا أو متريقا في مراتب الشدة (أو الضعف حدام) مفعول بلوغ والتقدير هي أن يدعى مدع ان هذا الوصف بلغ ووصل من مراتب الشدة حدام أي طرفا ومكانا (مستحيلا أو) مكانا (مستبعدا) يقرب من الحال ويحتمل أن تكون في معنى من في قوله في الشدة كما أشرنا إلى ذلك في تقدير أصل الكلام ثم أشار إلى الالة الحاملة للبلغ على إيجاد تلك المبالغة فقال وأما يدعى ذلك البلوغ لوصف إلى تلك المنزلة (لثلا يظن) أي يتوهم (أنه) أي أن ذلك الوصف (غير متناه) بل متوسط أو هو دون المتوسط (فيه) أي في أحد المذكورين وهما الشدة والضعف ولا اعتبار عود الضمير إلى أحد الامرين أفرد وذكروه فانك إذا عطفت بأجزاء أن تعيد الضمير مفردا مذكرا لان المحكوم عليه في التعاطفين بأوهو أحدهما كما تقول جاء نزي بدأ وعمر وفا كرمته اذ منى الكلام جاء في أحدهما فأ كرمت ذلك الاحد في ذلك تفصيل عند بعض النحويين وفهم من قولنا أشار إلى أن الالة الحاملة على إيجاد المبالغة ان قوله لثلا يظن الخ ليس داخلا في حد المبالغة وإنما هو

والتوكيد يمد إليها لسدخله ومنهم من يقصر الفضل عليها وينسب المحاسن كلها إليها محتجا بأن أحسن الشعر أ كذبه حكاهما في الصباح ومقتضى تعليقه أن المبالغة كذب وليس كذلك ولو كانت كذبا ماوردت في القرآن ولا السنة وقسم في الصباح المبالغة إلى ما كان باستعمال في غير موضوع كالاستعارة وما كان بتكرار مثل أو كظلمات في بحر جلي أو تقسيم مثل ونكرم جارنا لبيت الآتي وأما المصنف فقد جعل من البديع العنوي المبالغة المقبولة وقدم عليها المبالغة مطلقا وهو أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدامستحيلا أو مستبعدا لثلا يظن أنه غير متناه في ذلك

أشار إليه المصنف (قوله ثم انه فسر مطلق المبالغة) أي ولذا أتى بالاسم الظاهر فقال والمبالغة الخ ولم يأت بالضمير بحيث يقول وهي لثلا يعود على المقبولة (قوله مطلقا) أي سواء كانت مقبولة أو مردودة (قوله أن يدعى لوصف) ضمن يدعى معنى يثبت فعداها باللام أي أن يثبت لوصف بالدعوى له لا بالتحقيق وقوله بلوغه نائب فاعل يدعى أي أنه بلغ وقوله في الشدة الخ في معنى من أي بلغ ووصل من مراتب الشدة أو الضعف حدام أي طرفا ومكانا مستحيلا أو مستبعدا يقرب من الحال والامثلة المذكورة كلها للشدة ولم يمثل للضعف (قوله حدام مستحيلا) أي عقلا وعادة كما في الغلو أو عادة لا عقلا كما في الاغراق وقوله أو مستبعدا أي بأن كان يمكننا عقلا وعادة لانه مستبعد

كفي التبليغ (قوله وإنما يدعى ذلك) أي بلوغ الوصف لتلك المنزلة لدفع توهم أن ذلك الوصف غير متناه فيه أي وتذكير

غير بالغ فيه النهاية بل هو متوسط وأتى الشارح بذلك إشارة إلى أن قول المصنف لثلا يظن ليس داخلا في حد المبالغة بل التعريف تم بدونه وأنه بيان لثله التي تحمل التبليغ على إيجاد المبالغة و به اندفع ما يقال ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ذلك واختار العصام في الأطول أن هذا التعليل من جملة الحدود وأنه احتراز بذلك عن دعوى بلوغ الوصف حدام مستحيلا أو مستبعدا مع الغفلة عن قصد دفع الظن المذكور فلان تكون مبالغة والحاصل أن الدعوى المذكورة ان قصد بهادفع الظن المذكور كانت مبالغة وان لم يقصد به ذلك بل غفل عن ذلك القصد فلان تكون مبالغة هذا محصل كلامه

وتتخصص في التبليغ والأغراق والغلو لان المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا في نفسه أولا الثاني الغلو والأول اما أن يكون ممكنا في العادة أيضا أولا الأول التبليغ والثاني الاغراق أما التبليغ فكقول امرئ القيس  
فعداى عداى بين نور ونعجة \* درا كا فلم ينضح بماء فيغسل

(قوله وتذكير الضمير) أى في فيه (قوله باعتبار عوده الى أحد الأمرين) أى فكأنه قال امثلا يظن أنه غير متناه في أحد الأمرين والاحدمد لم يفرد وظاهر كلامه انه اذا ذكر متعاطفان بأو يعاد الضمير على أحدهما (٣٥٩) مطلقا وهو ما اقتضاه كلام

كشبر ونقل السيوطي في التبت عن ابن هشام ان افراد الضمير في المتعاطفين بأو اذا كانت للايهام كما تقول جاءني زيد وعمرو فأكرمه ادمعنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمت ذلك الاحد فان كانت للتقسيم عاد الضمير عليهم مانعا كما في قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فخسما حكم الواو في وجوب المطابقة (قوله في التبليغ) هو مأخوذ من قولهم بلغ الفارس اذا مد يده بالغان لسيزداد الفرس في الجري (قوله والاغراق) مأخوذ من قولهم أغرق الفرس اذا استوفى الحسد في جريه (قوله والغلو) مأخوذ من قولهم غلا في الشيء اذا تجاوز الحد فيه (قوله لا بمجرد الاستقراء) أى الخالي عن الدليل العقلي وقوله بل بالدليل القطعي أى مع الاستقراء وفي نسخة العقلي (قوله وذلك)

وتذكير الضمير وافراده باعتبار عوده الى أحد الأمرين (وتنحصر) المبالغة (في التبليغ والاغراق والغلو) لا بمجرد الاستقراء بل بالدليل القطعي وذلك (لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة فتبليغ كقوله فعداى) يعنى الفرس (عداء) هو الموالاة بين الصيدين بصرع أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد بيان لملة أصلها وإيجادها ويحتمل أن يعتبر أنها لم تكن بهذه العلة ولهذا القصد بأن كانت مع الغفلة عن ذلك لم تسم بالمغسة فيكون التعليل المذكور داخلا في الحد ثم أشار الى حصر أقسامها بقوله (وتنحصر) المبالغة في الجملة (في التبليغ) أى فيما يسمى تبليغا أخذنا من قوله بلغ الفارس اذا مد يده بالغان ليزداد الفرس في الجري (والاغراق) أى فيما يسمى بالاغراق أخذنا من أعرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (والغلو) أى فيما يسمى بالغلو أخذنا من غلى في الشيء تجاوز الحد فيه ويتبين بتفسير مأخذ التسمية وجه مناسبتها للمسمياتها فيما يأتي تفسيرها وحصر المبالغة في الثلاثة متقرر بالدليل القطعي لا بمجرد الاستقراء وبيان ذلك أن المبالغة كما تقدم هي أن يدعى أن الوصف منته في الشدة أو الضعف الى الغاية فالمدعى وهو انتهاؤه الى الغاية لا يخلو اما أن يكون ممكنا عادة و يترمه كونه ممكنا عقلا أو لا يكون ممكنا عقلا ومن المعلوم انه ان لم يكن عقلا لم يكن عادة وانه لا يلزم من عدم امكانه عادة عدم امكانه عقلا ومن ثم انحصر الثاني في قسمين الأول وهو الممكن عادة وعقلا هو المسمى بالتبليغ لان فيه مجرد الزيادة على المقدار المتوسط فناسب معناه اللغوي كما تقدم والثاني وهو أن لا يمكن عادة ويمكن عقلا هو المسمى بالاغراق لانه بلغ فيه الى حد الاستغراق حيث خرج عن المعتاد فناسب المعنى اللغوي أيضا والثالث وهو أن يستحيل عادة وعقلا هو المسمى بالغلو لتجاوزه حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فناسب معناه اللغوي أيضا والى هذا التفصيل وأمثله أشار بقوله (لان المدعى) أى انما انقسمت المبالغة الى الأقسام الثلاثة لان المدعى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (ان كان) هو أى ذلك المدعى (ممكنا عقلا وعادة) وقد علمت ان الامكان العادى يستلزم العقلي دون العكس (فهو) أى فدعوى بلوغه ما ذكر (تبليغ) أى يسمى تبليغا كما تقدم وذلك (كقوله) أى امرئ القيس (فعداى) أى الى الفرس (عداء) أى ولاء يقال والى موالاة ولاء بين صيدين اذا صرع أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد وصرع كمنع بصرع كيمنع أنقى الصيد أو غيره على وجه الارض الوصف والضمير في قوله فيه مفرد لانه عائد لاحد المتعاطفين بأو وتنحصر المبالغة في التبليغ والاغراق والغلو ووجه الحصر أن المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا عقلا وعادة أولا فان كان فيسمى تبليغا كقوله أى امرئ القيس  
فعداى عداى بين نور ونعجة \* درا كا فلم ينضح بماء فيغسل

أى وبيان ذلك أى احصار المبالغة في الأقسام الثلاثة بالدليل العقلي (قوله لان المدعى) أى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله فتبليغ) أى فدعوى بلوغه ما ذكر يسمى تبليغا لان فيه مجرد الزيادة على المقدار المتوسط فناسب معناه اللغوي المتقدم (قوله كقوله) أى كقول الشاعر وهو امرئ القيس يصف فرس له بأنه لا يعرق وان أكثر العدو (قوله فعداى عداى) أى والى ذلك الفرس يقال والى بين الصيدين اذا جرح أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد أى اذا أنقى أحدهما على وجه الارض اثر الآخر في شوط واحد من غير أن يتخلله وقفة لراحة ونحوها

وصف هذا الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك غير ممنوع عقلا ولاعادة ومثله قول أبي الطيب:

وأصرع أي الوحش فقيته به \* وأزل عنه مثله حين أركب

وأما الاغراق فقول الآخر:  
ونكرم جارنا مادام فينا \* وتبعه الكرامة حيث مالا  
فانه ادعى أن جاره لا يميل عنه الى جهة الا وهو يتبعه الكرامة وهذا ممنوع عادة وان كان غير ممنوع عقلا

(قوله بين ثور) متعلق ببادي أي والى بين ثور ونعجة أي صرع أحدهما أي القاء على وجه الارض على أثر الآخر في طلق واحد أي شوط واحد (قوله درا كا) بكسر الـدال (٣٦٠) على وزن كتاب قال سم والظاهر أنه تأ كيد لقوله عدا لان معنى التتابع يفهم من

الموالة خصوصاً باعتبار الكون على الاثر فيها وذكر بعض شراح ديوان امرئ القيس انه لم يرد الموالة بين ثور ونعجة فقط وإنما أراد التكتير من النعاج والثيران والدليل على ذلك قوله دراكا ولو أراد ثورا ونعجة فقط لاستغنى بقوله فعادى عداً وإنما يريد أن الموالة بين الصيدين أتبع بعضها بعضاً فيفقد أنه قتل الكثير في طلق واحد وحينئذ فهو غير تأ كيد لقوله عداً تأمل (قوله فلم ينضح) أي لم يرشح ذلك الفرس الذي عادى بين الصيدين بخروج ماء أي عرق واعلم أن نضح ان كان بمعنى رش كان من باب ضرب وان كان بمعنى رشع كما هنا كان من باب قطع (قوله فيغسل) يتحمل انه أراد بالغسل المنفي غسل العرق ويكون

والطلق للفرس سبق واحداً يتخلله وقفه اراحة (بين ثور) متعلق بعادى أي والى بين ثور وهو الذكر من بقر الوحش (ونعجة) وهي الاثني منه (درا كا) بكسر الـدال على وزن كتاب وهو لحاق الفرس الصيد واتباع بعضه بعضاً في القتل وهو من أدرك اذ الحق وأدرك هنا هذا أتبعه اياه وينبغي أن يحمل هنا على معنى أن الموالة بين الصيدين أتبع بعضها بعضاً ليفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد ولئلا يكون تأ كيداً لقوله عداً (و) من وصف ذلك الفرس الذي تابع بين الصيدين أو تابع بين موالاتهما في طلق واحد أنه (لم ينضح) أي لم يرشح (بخروج ماء) أي عرق (فيغسل) مجزوم عطف على لم ينضح أي لم يعرق ولم يغسل والغسل المنفي يتحمل أن يراد به غسل العرق ويكون تأ كيداً لنفي العرق ويحتمل أن يراد بالغسل بالماء القراح أي لم يصبه وسخ العرق وأثره حتى يحتاج الى الغسل بالماء فمضمون هذا الكلام أن فرسه أدرك ثورا ونعجة أو أنواراً ونعاجاً على الاحتمالين في مضمار واحد وهذه الدعوى أعنى ادعاء بلوغ الفرس في القوة والسبق الى هذه الحالة الممكنة عادة وعقلا وان كان وجودها في الفرس في غاية الندور ومن ثم كانت مبالغة وتسمى أودعواها تبليغاً كما تقدم (وان كان) للدعي (ممكناً عقلا لاعادة ف) هو أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة وانما قيل له الامكان العقلي (اغراق) أي يسمى اغراقاً لما تقدم وذلك (كقوله ونكرم جارنا مادام) مقياً (فينا) أي معنا وفي مكاننا (وتبعه) ان رحل عنا وسكن مع غيرنا (الكرامة) واتباع الكرامة للجار ارسالها اليه وبعثها في اثره وابلغها اياه (حيث مالا) أي حيث صار ووصل فمضمون هذا البيت أنهم بكرمون الجار في مقامه لديهم

وصف الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق والعداء بالكسر الموالة بين الصيدين بصرع أحدهما في أثر الآخر وفيه نظر لان هذا اخبار بالواقع بغير مبالغة وان كان ممكناً عقلا لاعادة سمي اغراقاً كقوله

ونكرم جارنا مادام فينا \* وتبعه الكرامة حيث مالا

ويحتمل انه أراد به الغسل بالماء القراح أي لم يصبه

(وهما)  
وسخ العرق وأثره حتى يحتاج للغسل بالماء القراح (قوله ادعى أن فرسه أدرك ثورا ونعجة) أي أو أنواراً ونعاجاً على الاحتمالين السابقين في قوله درا كا (قوله في مضمار) أي في شوط (قوله وهذا) أي ماداعه يمكن عقلا وعادة أي وان كان وجود تلك الحالة في الفرس في غاية الندور وعادة (قوله وان كان) أي للدعي وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفاً (قوله فاغراق) أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالمادة تسمى اغراقاً لان الوصف بلغ الى حد الاستفراق حيث خرج عن المعتاد فناسب معناه الانعوى للتقدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو عمرو بن الأبيهم التغلبي (قوله مادام فينا) أي مادام مقياً فينا أي معنا وفي مكاننا (قوله حيث مالا) أي حيث رحل عنا وسكن مع غيرنا واتباع الكرامة له ارسالها اليه وبعثها في اثره فقد ادعى الشاعر أنهم بكرمون الجار

في حالة كونه مقبياً عندهم وفي حالة كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم فالوصف المبالغ فيه كرههم ولا شك أن أكرام الجار في حالة كونه مع الغير وارتحالهم عنهم حال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالحال عقلاً في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة واعلم أن هذا البيت إنما يصلح مثالا للاغراق اذا حمل قوله وتبعه السكرامة حيث مال على أن المراد ارسال الاحسان اليه الدافع لحاجته وحاجة عياله بهدارت حالهم وكونه مع الغير وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار الزاد عند ارتحالهم وسفره الى أي جهة فلا يصلح مثالا لان هذا لا يستحيل عادة اذ هذا شائع عند الأسخياء وأصحاب الروايات (قوله وهما مقبولان) أي لعدم ظهور الكذب فيها الموجب للرد واعلم أن ما ذكره من المقبول والردود أنما هو بالنظر الى البديع واعتبارات الشعر وأما بالنظر الى السكك المقبول لانها ليست جارية على معانيها الحقيقية بل كنايةات أو مجازات بالنظر الى اودا والأمثلة (٣٣٦) فقوله تعالى يكادزيتها يضيء

مجاز مركب عن كثرة صفاته ونوره وقوله عقدت سنابكها البيت مجاز عن كثرة الغبار فوق رؤس الجياد وقوله يخيلى لي البيت مجاز عن طول سهره وكثرة نظره الى الكواكب (قوله أي وان لم يكن بمكنا عقلا ولا عادة) هذا نفي للقسم الاول أعنى قوله وان كان مكنا عقلا وعادة وترك نفي القسم الثاني أعنى قوله وان كان مكنا عقلا وعادة بأن يقول أي وان لم يكن بمكنا عقلا وعادة أو عادة لا عقلا لانه لا يتصور أن يكون شئ بمكناعادة متمتعاً عقلاً كما أشار له الشارح بقوله لامتناع الخ فهو علة لخروف أي وترك نفي القسم الثاني لامتناع الخ أو انه علة لاقتصراره في تفسيره والا على ما ذكره فيه (قوله

(وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان والا) أي وان لم يكن بمكنا عقلا ولاعادة لامتناع أن يكون مكناعادة متمتعاً فلاذ كل يمكن عادة يمكن عقلا ولا ينعكس (فعلوه) كقوله وأخفت أهل الشرك حتى انه \* (الضمير للشأن) لتخافك النطف التي لم تخاق) فان خوف النطفة الغير المخدوفة متمتع عقلا وعادة

وفي كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم ولا شك أن أكرام الجار تقدم جواره في حال كونه مع الغير بحال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالحال عقلاً في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة وهذا المثال إنما يصلح كاذراً اذا حمل الكلام على أن المراد اعطاء الجار الاحسان بعد جواره ولو بعد الانفصال والسكون مع الغير وادامة ذلك أبداً وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار زاده حال الارتحال الى جهة أخرى فهذا لا يستحيل عادة لوقوع مثل ذلك في بعض الاوقات من الاكابر وذوى الروايات (وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان) معاً على الاطلاق لعدم ظهور الامتناع الكلي فيها الموجب لظهور الفساد والكذب (والا) أي وان لم يكن المدعى بمكنا عقلا ولا ينضم أن لا يكون مكناعادة أيضاً اذ لا يتصور أن يكون الشئ بمكناعادة متمتعاً عقلاً ضرورة ان الممكن عادة يمكن عقلا ولا ينعكس كما أي ليس كل يمكن عقلاً مكناعادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (فهو) أي فادعاء بلوغ الشئ الى تلك المنزلة وهو أن يكون الشئ غير ممكن عقلاً السننزم لكونه غير ممكن عادة (خلو) أي يسمى بالخلو لما تقدم وذلك (كقوله) أي أبي نواس (وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الرعب يبطشك وهيتك (حتى انه) أي حتى ان الامر والشأن هو هذا وهو قوله (لتخافك النطف) جمع نطفة وهي الماء المخلوق منه الانسان (التي لم تخاق) أي النطف التي لم تخلق منها الانسان بعد أول تخاق

فان كون جاره لا يميل الى جهة الانعته كرامته مستحيل عادة يمكن عقلاً كذا قيل وفيه نظر لا يمكن حمل ذلك على تزويد به بما صاحبه في كل جهة يميل اليها كما هي عادة الكرام وهذا البيت أنشده عبد اللطيف البغدادي ونسكهم ضيفنا وعزاه الى عمرو بن الايهم وهما أي التبليغ والاغراق مقبولان قوله (والا) أي وان لم يكن الفدر المدعى من شدة الوصف أو ضعفه بمكنا عقلاً بالمبالغة تسمى غلوا كقول أبي نواس: وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخاق

(٦٤ - شروح التانيص - رابع) اذ كل يمكن عادة يمكن عقلاً أي لان الامكان المادى أن يكون الامكان بحكم الوقوع في أكثر الاوقات أوداً (قوله ولا ينعكس) أي عكسا كليا فليس كل يمكن عقلاً مكناعادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (قوله فلو) أي فهو غلوا أي أن ادعاء بلوغ الشئ الى كونه غير ممكن عقلاً وعادة يسمى بالخلو لتجاوز حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فاسبب معناه القوي المتقدم (قوله) أي الشاعر وهو أبو نواس وهو الحسن بن هاني \* لقب بأبي نواس لانه كان له عذبتان تنوسان أي تتحرر كان على عاقبيه وهذا البيت من قصيدة له في مدح هارون الرشيد بأنه أخف الكفار جميعاً من وجد منهم ولم يوجد وأما مثل هذا البيت ولم يكنف بأمثلة الاقسام الآتية لأنه مثال للبالغة المردودة حيث لم يدخل عليها ما يقر بها الى الصحة ولم تتضمن تخيلاً حسناً يمكن أن يريد الشاعر انه لتخافك النطف التي لم تخلق فلم تخرج من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخيلاً حسناً أطول (قوله وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الخوف والرعب يبطشك وهيتك (قوله حتى انه) بكسر هـ ان لدخول اللام في خبره وحينئذ فهي ابتدائية (قوله النطف)

والمقبول منه أصناف أحدها ما أدخل عليه ما يقرب به الى الصحة نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار وفي قول الشاعر يصف فرسا  
ويكاد يخرج سرعته عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

جمع نطفة وهي الماء الذي يتخلق منه الانسان وقوله التي لم تخلق أى لم يخلق منها الانسان بعد أو لم تخلق هي بنفسها أى لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حيث صيره تخافه النطف التي لم توجد ومعلوم أن خوف النطف محال لان شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود  
الموصوف بعدمها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة

(٣٦٢)

(والمقبول منه) أى من الغلو (أصناف منها ما أدخل عليه ما يقرب به الى الصحة نحو) لفظة (يكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار

هي بنفسها أى لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حتى صيره تخافه النطف التي لم توجد أصلا أو لم يوجد انسانها بعد ومعلوم أن خوف النطف محال لان شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود بدونها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة غلو فنه الردود مثل هذا المثال لعدم اشتباهه على شيء مما يأتي من موجبات القبول ومنه القبول (والمقبول منه) أى من ذلك الغلو (أصناف منها) أى من تلك الاصناف (ما) أى صنف (أدخل عليه) أى ما اشتمل الغلو فيه على (ما) أى لفظ (يقرب به) أى يقرب ما وقع فيه الغلو (الى الصحة) لان في ذلك اللفظ عدم التصريح بوقوع ذلك المحال وذلك (نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار) فان اضاءة الزيت اضاءة كاضاءة الصباح محال عقلا فلو قيل في غير القرآن مثلا يضيء هذا الزيت بلانار لرد وحيث قيل يكاد يضيء أفاد أن المحال لم يقع واسكن قرب من الوقوع مبالغة ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة اذ قد تكثر أسباب الوهم المتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع فلفظ كاد ملال على التقرب والقرب قريب من الصحة لما ذكر أن المحال قد يقربه الوهم لاسباب جاءت المبالغة مقبولة في الغلو فان قيل قرب المحال من الوقوع محال في نفسه فيحتاج في ادعائه للفاد يكاد الى ما يقرب به وذلك يؤدي الى التسلسل قلنا قرب المحال من الوقوع لما فسر بما ذكر صار ليس بمحال وعلى تسليمه فيجعل كانه أمر ضروري في بعض الصور ما ذكر من توفر أسباب توهمه واقعا فقيس على بعض الصور غيره لان الباب باب المبالغة يتسمع فيه فلا يطلب له حيث عد قريبا بالضرورة مقرب آخر تأمله قيل وينبغي للممثل بالآية أن يقول بدل قوله يقرب به الى الصحة لا يظهر معه الامتناع تأدبا وهو كذلك ثم انما ذكر من كون اضاءة الزيت محالا عقلا غير ظاهر لصحة اضافة كل جسم بما انصف به الآخر اللهم الا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة أو يراد بالزيت الزيت بقيد كونه غير مضيء كما هو المشاهد وفي كل ذلك محال باعتبار اطلاقهم التفصيل لان الظاهر منه الاستحالة الحقيقية المقررة على الاطلاق والافا كرام الجار نائبا أبدا باعتبار عقول العامة محال وكذا

ثم أخذ للصنف في بيان المقبول من هذه الاقسام فالقسمان الأولان وهما التبليغ والاغراق مقبولان فهما من البديع (و) الثالث وهو الغلو (المقبول منه أصناف منها ما أدخل عليه ما يقرب به الى الصحة نحو) لفظ يكاد في قوله تعالى (يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار) ولك أن تقول المستحيل كيف يقرب من الصحة بكاد أو غيرها وكقول الشاعر وقيل هو ابن حميد الصقلي  
ويكاد يخرج سرعته عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

غلو مردود لعدم اشتباهه على شيء من موجبات القبول الآتية (قوله) منها ما أدخل عليه ما يقرب به الى الصحة) أى من تلك الاصناف صنف أدخل عليه لفظ يقرب الامر الذي وقع فيه الغلو الى الصحة أى الى إمكان وقوعه (قوله نحو لفظة يكاد) أى ولفظة او ولولا وحرف التشبيه (قوله يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار) المبالغ فيه اضاءة الزيت كاضاءة الصباح من غير نار ولا شك أن اضاءة الزيت اضاءة كاضاءة الصباح بلانار محال عقلا وعادة فلو قيل في غير القرآن هذا الزيت يضيء كاضاءة الصباح بلانار لرد وحيث قيل يكاد يضيء أفاد أن المحال لم يقع ولكن قرب من الوقوع مبالغة لان المعنى يقرب زيتها من الاضاءة والحال انه لم تمسسه نار ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم

وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة اذ قد تكثر أسباب الوهم المتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع قيل ان المصنف للمثل بالآية كان ينبغي له أن يقول منها ما أدخل عليه ما يخرج عنه الامتناع بدل قوله ما يقرب به الى الصحة تأدبا ذممة كلام الله لا زيد عليها فكيف يقال فيه ما يقرب به الى الصحة ثم ان ما ذكر من كون اضاءة الزيت كاضاءة الصباح بلانار محالا عقلا غير ظاهر لصحة اضافة كل جسم بما انصف به الآخر ولصاحبة قدرة المولى لذلك اللهم الا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة تأمله

والثاني ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقول أبي الطيب:

عقدت سنا بكها عليها عثبرا \* لوتبتغى عنقا عليه لامكنا

(قوله ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أى ومن أصناف الغلو المقبولة الصنف الذى تضمن نوعا حسنا من تخجيل الصحة وتوهمها ليكون ما اشتمل على الغلو يسبق الى الوهم امكانه لشهود شىء يغالط الوهم فيه فيبادر صحته كما يذاق من المثل وقيد المصنف بقوله حسنا اشارة الى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده اذ لا يتجاوز عنه محال حتى اخافة النطف فيما تقدم وانما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه للوهم بأدنى التفات كما فى اخافة النطف فليس التخجيل قيسه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه اه يعقوبى (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الطيب التنبىء (قوله سنا بكها) جمع سنبك وهو طرف مقدم الحافر فقوله الشارح أى حوافر الجياد أى أطراف مقدم حوافر الخيل الجياد (قوله عثبرا) مفعول عقدت وقوله بكسر العين أى وسكون الراء الثلاثة وفتح الياء المثناة من تحت وتام البيت كما يأتى \* لوتبتغى عنقا عليه لامكنا \* أى لوتر يد تلك الجياد سبرا مسرا على ذلك العثبر لا يمكن ذلك العنق أى السير ادعى أن العنبر المرتفع من سنا بك الخيل قد اجتمع فوقه وسهامترا كما متكافئا بحيث صار أرضا يمكن أن تسير عليه الجياد وهذا ممنوع عقلا وعادة لكنه يخيل للوهم تخجيلا لحسنا من ادعاء كثرتة وكونه كالارض التى فى الهواء صحته فلا يسميه حتى يلتفت الى القواعد فصار مقبولا ولقائل أن يقول ان الاستحالة هنا (٣٦٣) انما هي عادية لامكان مشى الخيل

وعنقا فى الهواء والريح فضلا عما اذا وجد جسم آخر معه كالغبار وأجيب بما تقدم من أن المراد بالاستحالة العقليّة لولو فى عقول العامة فتأمل (قوله ومن اطائف العلامة) أى الشيرازى لما فى ذلك من التورية لان قوله ولا تفتح فيه العين له مغنيان قريب وهو النهى عن فتح العين الجارحة فى الغبار لثلا يؤذيها بدخوله فيها وليس هذا مرادا ويعسد وهو

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله عقدت سنا بكها) أى حوافر الجياد (عليها) يعنى فوق رؤسها (عثبرا) بكسر العين أى غبارا ومن اطائف العلامة فى شرح المفتاح العثبر الغبار ولا تفتح فيه العين وألطف من ذلك ما سمعت أن بعض البغاليين كان يسوق بغلته فى سوق بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضرًا فضرطت البغلة فقال البغال على ما هو دأبهم بلحية العدل بكسر العين يعنى أحد شقي الوقرف قال بعض الظرفاء على الفور افتح العين فان المولى حاضر ومن هذا القبيل ما وقع لى فى قصيدة

بقيد كونه غير مكرم كما هو فى العرف والشهود (ومنها) أى ومن الأصناف المقبولة من الغلو (ما) أى الصنف الذى (تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أى تخجيل الصحة لكون ما اشتمل على الغلو يسبق الى الوهم امكانه لشهود شىء يغالط الوهم فيه فتبادر صحته كما يذاق من المثل وقيد بقوله حسنا اشارة الى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده اذ لا يتجاوز عنه محال حتى اخافة النطف فيما تقدم وانما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه حتى لا وهم بأدنى التفات كما فى اخافة النطف فليس التخجيل قيسه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه تم مثل لما يتضمن النوع الحسن من التخجيل فقال (كقوله) أى كقول التنبىء (عقدت سنا بكها) أى حوافر الخيول الجياد (عليها) أى فوق رؤسها (عثبرا) مفعول عقدت أى أثارت سنا بك الخيل عثبرا بكسر العين وسكون الراء والمثلثة وفتح

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله يعنى أبا الطيب:

عقدت سنا بكها عليها عثبرا \* لوتبتغى عنقا عليه لامكنا

النهى عن فتح العين فى هذا اللفظ أى لفظ عثبر لثلا يلزم تحريف اللفظ عن وضعه وهو المراد لان قصده ضبط السكامة ويحتمل أن المراد لما فى ذلك من التوجيه وهو احتمال الكلام لمعنيين ليس أحدهما أقرب من الآخر بناء على استواء المعنيين هنا (قوله وألطف من ذلك) أى بما ذكره العلامة (قوله البغاليين) أى الذين يسوقون البغال (قوله فضرطت البغلة) أى أخرجت ريحا من جوفها بصوت (قوله فقال البغال) أى على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك (قوله بلحية العدل) أى ما فطنت يقع فى لحية العدل لاقى وجه السائق وفيه تشبيه العدل برجل ذى لحية على طريق السكينة (قوله يعنى) أى بلحية العدل (قوله الوقرف) أى الحمل بكسر أولها (قوله الظرفاء) أى الخذاق (قوله افتح العيون فان المولى حاضر) هذا الكلام يحتمل معنيين فيحتمل افتح عينك ترى المولى أى من هو أولى وأحق أن يقع ذلك فى لحيته وهو الشاهد حاضرا ويحتمل افتح عين لفظ العدل لتصيب الفترطة مسمى هذا اللفظ فانه حاضر فان كان المعنى المراد منها خفيا كان تورية وان كان المعنى ليس أحدهما خفيا عن الآخر كان توجيهها وهو أقرب هنا للصاحية كل من المعنيين فهذه الحكاية محتمة للتورية والتوجيه كما أن ما ذكره العلامة كذلك لأن هذه الحكاية اللفظ بما ذكره العلامة لما فيها من التفتن الغريب والهجو بوجه لطيف (قوله ومن هذا القبيل) أى احتمال التورية والتوجيه فى مادة فتح العين (قوله ما وقع لى فى قصيدة) أى فى مدح ملك وهو السلطان أبو الحسين محمد كرت وقد ذكرتها فى أول الطول سبعة

آيات (قوله علا) أي ارتفع وقوله يدعوه الوري أي الخالق وقوله ملكا أي سلطانا (قوله وريثا ففتحوا عيننا غدا ملكا) أي فقوله ففتحوا عيننا  
يحتمل فتحوا عين له ظ ماثك أي (٣٦٤) وسطه فغدا بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيكون نظره

فوجدوه قد تبدل وصار  
ملكاً فيتجه فيه التوجيه  
أو التورية على ما تقدم  
والرث مصدر راث إذا أبأ  
يستعمل كثيراً بمعنى الزمان  
لأشعار البطء بالزمان  
ويضاف للجمال نائباً عن  
الزمان فيقال اجلس ريث  
أنا أكلك بكامتين أي اجلس  
زماناً مقداره ما أكلك فيه  
كامتين والتقدير هنا أنه غدا  
ملكاً في الزمان الذي مقداره  
ما يفتحون فيه العين كذا  
قال اليمعقوبي وهو راجع  
لقول بعضهم أن زيثاً بمعنى  
حينها (قوله وما يناسب هذا  
المقام) أي من جهة أن ضم  
العين فيه إشارة لمعنى خفي  
وان كانت الإشارة بغير  
اللفظ وليس فيه تورية  
ولا توجيه ولذا قال وما  
يناسب ولم يقل ومنه (قوله  
على لهجته) أي لغتهم  
وكلامهم أي من قوم الغالب  
عليهم أنهم يميلون في لهجته  
وكلامهم بالضم نحو الفتح  
(قوله فقلت لمن هو) أي من  
هو (قوله فقال) أي ذلك  
الآتي بالكتاب لمولانا عمر  
بفتح العين وهو يعني عمر  
بضمها (قوله فنظر إلى) أي  
فنظر ذلك القائل إلى وقوله  
كالمترقب أي الطالب لمعرفة  
سبب ضحكهم لأنه خفي عليه  
(قوله المسترشد لطر يق

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا \* وريثا ففتحوا عيننا غدا ملكا  
وما يناسب هذا المقام أن بعض أصحابي عن الغالب على لهجته إمالة الحركات نحو الفتحه أناني بكتاب  
فقلت لمن هو فقال لمولانا عمر بفتح العين فضحك الحاضرون فنظر إلى كالمترقب عن سبب ضحكهم  
المسترشد لطر يق الصواب فرمزت إليه بنض الجفن وضم العين ففتظنان للقصود واستظرف ذلك  
الحاضرون (لوتبتغي) أي تلك الجياد (عناق) هونوع من السير (عليه) أي على ذلك العشير (لأمكننا)

اليام المشاة وهو الغبار من الارض وأكثرت آثاره حتى انعقد أي تضام وترآكم فوق رؤسها ثم وصف  
الغبار بما فيه غلو فقال من وصف ذلك الغبار أنه (لوتبتغي عنقا) أي لوتر يد تلك الجياد عنقا أي سيراً  
مسرعا (عليه لامكننا) ذلك العنق واردة الخيل السير عبارة عن ارادة أهلها والخطب فيه سهل  
فلا شك أن امكان مشي الخيل على الغبار في الهواء وهو مدعى الشاعر محال لضف مقاومته ثقل  
الخيل بل مشى الدرّة عليه غير ممكن لو هنه ولكن يخيل إلى الوهم تخيلاً حسن من ادعاء كثرت وكونه  
كالجبال في الهواء صحته فلا يخيل حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولاً بخلاف اخافة النطف فيما تقدم  
ولقائل أن يقول إنما هنا أيضاً الاستحالة المادية لا مكان مشي الخيل وعنقها في الهواء والريح فضلاً  
عما إذا وجد جسم آخر معه وان أراد الاستحالة العامية أو القيدة بنفي الامكان كان فيه من التحمل  
ما تقدم تأمل وههنا في العشير لطيفة أشار إليها بضمهم وهو الشارح العلامة في شرح المفتاح وذلك أنه  
لما فسره أشار إلى ضبطه بنوع لطيف متضمن للإيهام أو التوجيه فقال العشير الغبار لا تفتح فيه العين  
فعدم فتح العين يحتمل أن يراد به عدم فتح عين العشير أي أوله فيكون إشارة إلى ضبطه ويحتمل أن يراد  
عدم فتح العين المعلومة في نفس الغبار والمراد المعنى الأول فان قلنا انه أبعدا العينين كان في كلامه إيهام  
وتورية ولا فتوجيه ولكن التوجيه يعده قصد الضبط بالقرينة إلا أن بجواز تعيين القرينة في  
التوجيه وقد كرت هنا أيضاً قصة تشتمل على هذه النسكته من فتح العين لارادة معنى خفي فيكون تورية  
أو مساو فيكون توجيهاً لمناسبتها وهي ألطف بما ذكر العلامة لما فيها من التفتن الغريب والمهجو بوجه  
لطيف لما يستحقه بدعوى القائل وذلك أن بعض البغاليين أعنى السائقين للبعال كان يسوق بقلعة بسوق  
بنداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضراً بالسوق فضرطت البقلعة أي تنفست بصوت فقال البغال  
على عادة أمثاله عند فعل البقلعة ذلك تنزهاً لنفسه عن أن تقابله بذلك الفعل بلحية العدل بكسر العين  
أي ما فعلت يقع بلحية العدل لافي وجه السائق والعدل بالكسر شرق الوقر أي الحمل فقال بعض الخنادق  
الظرفاء على العمور للبعال افتح العين فان المولى حاضر وقد أغرب هذا القائل في نطقه لما فيه إيهام  
أو توجيه مع المهجو بلطف وخفاء لان قوله افتح العين يحتمل افتح عينك ترى المولى أي من هو أولى  
وأحق أن يقع ذلك في لحية وهو العدل أي الشاهد ويحتمل افتح عين لفظ العدل لتصيب صاحب  
ماد كرت فان كان المعنى المراد خفياً فإيهام والافتوجيه وهو أقرب في هذا المثال لصلاحيته مامعا ومن  
هذا المعنى أيضاً أعنى ما فيه تورية أو توجيه في مادة فتح العين ما وقع للشارح في قصيدة له وهو قوله  
في مدح ملك من الملوك:

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا \* وريثا ففتحوا عيننا غدا ملكا

وفي جميع هذه الأمثلة وكونها من المستحيل عقلاً نظراً للعقل لا يمنع أن يضيء الزيت وأن يخرج

الصواب) أي الطالب لطر يق الصواب الذي ينفي عنه سبب ضحكهم وعلوم أن نفي السبب بعد ادراكه فأشار له الشارح بضم  
عينه حساً ففهم ذلك القائل أن سبب ضحكهم فتحه لعين عمر وأنه بنفي له ضم عينه (قوله وضم العين) تفسير لما قبله (قوله فتظنن للقصود)  
أي وهو ضم عين عمر (قوله واستظرف ذلك الحاضرون) أي اعترفوا بظرافة العشير أي حذقه وفهم الشارح له (قوله هونوع من السير)

وقد جمع القاضي الراجاني بينهما في قوله يصف الليل بالطول:

يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى \* وشدت بأهداب الين أجفاني

أى وهو السير السريع (قوله هذا) أى مشى الخيل على القبار (قوله لسنه تخييل حسن) أى نشأ من ادعاء كثرته وكونه كالارض التي في الهواء (قوله وقد اجتمع) أى السببان الموجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب للصحة وتضمن النوع الحسن من التخيل وإذا اجتمع السببان المذكوران في الغلو زاد قبوله (قوله ما يقرب به الى الصحة) أى كلف تخييل (قوله في قوله) أى الشاعر وهو القاضي الراجاني بفتح الراء مشددة بعد همزة مفتوحة نسبة لارجان بلدة من بلاد فارس (قوله (٣٦٥) يخيل لي) أى بوقع في خيالي وفي وهمي من طول الليل وكثرة سهرى فيه أن

الشهب وهي النجوم سمرت أى أحكمت بالمسامير في الدجى أى ظلمة الليل (قوله وشدت) أى ويخيل لي مع ذلك أن شدت أى ربطت أجفاني بأهدابي حال كونها مائلة اليهن أى الى الشهب أى ويخيل لي أن أجفاني مربوطة في الشهب بأهدابي ادعى الشاعر أن طول الليل وصل لحالته أى أن الشهب أحكمت بالمسامير في دجاجيه وأن كثرة سهره فيه وصلت لحالته هى أن أجفانه صارت مشدودة بأهدابه في الشهب ومن العلوم أن احكام الشهب بالمسامير في الدجى وشدت أجفانه بأهداب عينه محال لكن قد تضمن ذلك الغلو تخيلا حسنا اذ يسبق الى الوهم صحته من جهة أن هذا المحسوس تقع الغالطة فيه وذلك أن النجوم لم يبدت

أى الع ق ادعى تراكم القبار المرتفع من سنايك الخيل فوق رؤسها بحيث صار ارضها يمكن سيرها عليه وهذا ممنوع عقلا وعادة لسنه تخييل حسن (وقد اجتمع) أى ادخال ما يقرب به الى الصحة وتضمن التخيل الحسن (في قوله) يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى \* وشدت بأهدابي الين أجفاني

فقوله فتحوا عينها يحتمل أن يراد فتحوا عين لفظ ملكا أى وسطه فغدا بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيه ونظروا اليه فوجدوه قد تبدل وصار ملكا فيتجه فيه التوجيه أو التورية على ما تقدم والريث مصدر رأت اذا أبطأ يستعمل كثيرا بمعنى الزمان لا شعار البطء بالزمان ويضاف للجمل نابع عن الزمان فيقال اجلس ريث أنا أكلت بكلمتين أى اجلس زمانا مقداره ما أكلت فيه قيل ودخول ما فيه تكلفه عن الاضافة الى الجمل وفيه نظر والتقدير هنا أنه غدا ملكا في الزمان الذى مقداره ما يفتحون فيه العين وبما يناسب ما ذكره لكونه فيه الاشارة بضم العين الى معنى خفي ولولم تكن الاشارة باللفظ ولا فيه تورية ولا توجيه ما ذكره الشارح عن بعض أصحابه وهو أنه أتاه بكتاب فقال له أعنى الشارح لمن هو فقال ذلك الآتى وهو من قوم يميلون في لهجتهم وكلامهم بالضم نحو الفتح هو يعنى الكتاب بلولا ناعمر بفتح العين يعنى عمر بضمها وله أراد بعمر غير الفاروق كتب له كتابا الى سائله فاما قال ذلك ضحك الحاضرون فنظر القائل الى سائله كالمعترف بوجه سبب ضحكهم الأناخفى عنه كالستر شد لطريق الصواب أى كاطالب لما ينفي عنه سبب ضحكهم ومعلوم أن نفى السبب بعد ادراكه فأشاره السائل بضم عينه حسافقهم الساظر أن سبب الضحك فتحه لامين عمر وأنه ينبغى له ضم عينه فاستظرف ذلك الحاضرون أى اعترفوا بظرافة الشير وفهم المشاره ولما ذكر أن من أسباب قبول العلو وجود لفظ يقرب من الصحة وكذا وجود تخييل يستحسن على ما أوضحنا ذلك ومن المعلوم أن اجتماع السببين الأخرى في القبول أى بمثال اجتمعا فيه فقال (وقد اجتمع) أى اجتمع السببان الموجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب للصحة وتضمنه تخيلا حسنا (في قوله يخيل لي) أى بوقع في خيالي وفي وهمي (أن سمر الشهب) أى أنه أحكمت الشهب وهي النجوم بالمسامير (في الدجى) أى في ظلمة الليل (و) يخيل مع ذلك أن أى أنه (شدت بأهدابي الين أجفاني) أى شدت أجفاني

الفرس عن ظله وأن نعد حوافر الخيل غبارا ويتسكائف حتى يمكن السير عليه ولا استحالة في انعقاد الغبار وقد اجتمع في قوله أى قول الراجاني يصف الليل بالطول:

يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى \* وشدت بأهدابي الين أجفاني

من جانب الظلمة ولم يظهر غيرها بصارت النجوم كالدر الرصع به بساط أسود فسبق الى الوهم من تخييل المشابهة قبل الالتفات الى دليل استحالة شد النجوم بالاسماع في الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه ملازم للسهر وأنه لا يفتح عن رؤية النجوم في الظلمة فصارت عينه كأنها لا تظرف ترات بأهدابه مع الاجفان بمنزلة جبل مع شيء شديده بجماع التعلق وعدم التزلزل فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة بما ذكره صحة ذلك أيضا ولما تضمن العلو الوجود في البيت هذا هذا التخيل الذى قرب المحال من الصحة كان ذلك الغلو مقبول ولا زاد ذلك قدولا تصريحه بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخييل المحل واقعا بمنزلة قربه من الصحة لكون ذلك فى الغالب ناشئا عن تخييل الاسباب والحاصل أن التخيل موجود في نفسه ولفظ يخيل لي يقرب من الصحة فقد اجتمع في الغلو في هذا البيت السببان الموجبان لقبوله



والثالث ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقول الآخر أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب  
 (قوله محكمة بالمسامير) أى ظلم الليل وهذا محال لان الظلمة عرض والنجوم أجرام لكن المتكلم لما رأى أجراما بيضا كالجواهر مسمرة  
 في جرم أسود كسباط تخيل الوهم (٣٦٦) أن النجوم في الظلمة كذلك قبل الانتفات الى استهالة ذلك (قوله قد شدت بأهدابها

الخ) أى وشد الاجفان  
 بأهدابها في النجوم  
 مستحيل لكن لما رأى  
 للتكلم أجراما معلقة بأحبال  
 في أجرام تخيل الوهم أن  
 الاجفان مع الاهداب  
 كذلك (قوله حسن) أى  
 يدرك حسنة الذوق (قوله  
 ومنها) أى من أصناف الغلو  
 المقبول (قوله ما أخرج  
 مخرج الهزل) أى الصنف  
 الذى أخرج على سبيل  
 الهزل وهو الكلام الذى  
 لا يراد به الا الطائفة  
 والضحك وليس فيه  
 غرض صحيح وأما الخلاعة  
 فهى عدم البالاة بما يقول  
 القائل ادم المانع الذى عنده  
 من غير الصدق (قوله أسكر  
 بالامس ان عزمت على  
 الشرب) هذا مبالغة في  
 شغفه بالشرب فادعى أن  
 شغفه بالشرب وصل لحالة  
 هى أنه يسكر بالامس عند  
 عزمه على الشرب غدا  
 ولا شك أن سكره بالامس  
 عند عزمه على الشرب غدا  
 محال ان أريد بالسكر  
 ما يترتب على الشرب وهو  
 المقصود هنا ولكن لما أتى  
 بالكلام على سبيل الهزل

أى يوقع في خيالى أن الشهب محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وأن أجفان عيني قد شدت بأهدابها  
 الى الشهب اطول ذلك الليل وغاية سهرى فيه وهذا تخييل حسن ولفظ يخيل يزيد حسنا (ومنها  
 ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقوله  
 أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب  
 بأهدابى الى تلك الشهب فمضمون ما بعد قوله يخيل لى وهو احكام الشهب بالمسامير فى الدجى وشد  
 الاجفان بأهداب العين محال ولكن تضمن تخيلا حسنا اذ تسبق الى الوهم صحته من جهة أن مثل  
 هذا المحسوس تقع المبالغة فيه كما تقدم فى وجه الشبه الخيالى وذلك أن النجوم بدت فى جانب الظلمة  
 ولم يظهر بحقيقة كنهه غيرها فصارت النجوم كالدرارصع به ساط أسود فيسبق الى الوهم من تخيل  
 الشابهة قبل الانتفات الى دليل استهالة شد النجوم بالمسامير فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه  
 ملازم للسهر وأنه لا يفتر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لا ترف فزلت أهدابه مع  
 الأجفان بمنزلة جبل مع شئ شديد فى التعلق وعدم التزلزل خيل للوهم من الشابهة لما ذكر صحة ذلك  
 أيضا ولما تضمن هذا التخيل الذى قرب هذا المحال من الصحة قبل الغلو الموجود فى البيت وزاد  
 ذلك قبولاً تصريحه بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخيل المحال واقعا بمنزلة قر به  
 من الصحة لكون ذلك غالبا ناشئا عن تخيل الأسباب فالتخيل موجود فى نفسه ولفظ التخيل يقرب  
 من الصحة فاجتمع البيان فان قلت ما ضابط وجود التخيل الحسن قلت المحكم فى ذلك الذوق  
 ويزاد بيانا فى كل جزئية بما يناسب كما أشرنا اليه فى المثالين قال قلت الدجى التى هى الظلمة ان كانت  
 من قبيل الجرم فتسمير النجوم فى أجرام لا يستحيل وكذا شد الاهداب الى النجوم يمكن باطانتها قلت  
 النجوم كما هى يستحيل تسميرها بالمسامير الموهودة وهى المتحدث عنها فى الجرم الكئيف فضلا عن  
 اللطيف الذى معه ما يشبه المشاشة هذا اذا قلنا انها جرم كما هو مبنى السؤال وأما ان قلنا انها عرض  
 فلا شك وهو المنصوص عن الحكماء اذ هى عندهم عدم الضوء وكذا شد الاهداب كما هى الى النجوم  
 كما هى مستحيل ضرورة فان قيل هذا رجوع لقول العامة أو حمل الاستهالة على وجود قيد مفيد  
 وجودها وعند انتفائه يثبت الامكان قلنا المتحدث عن الاشياء انما هو على حسب معناها المعهود  
 ومادام ذلك المعنى فلا استهالة متقررة واجازة هذه الامور بالحمل على غير المعتاد خروج عما يفهم من  
 الخطاب ومثل هذا يقال فى اضافة الزيت والشئ على الغبار فيما تقدم وفى الكلام بعد لا يخفى فتأمل  
 (ومنها) أى من أصناف الغلو المقبول (ما) أى صنف (خرج مخرج الهزل) أى خرج على سبيل الهزل  
 وهو الايتان بما يكون للتضحك (والخلاعة) وهى عدم البالاة بما يؤتى من منكر أو غيره والايان بما يراد  
 من غير رعاية لفساده أو صحته وذلك (كقوله

أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

فان لفظه يخيل لى تقر به الى الصحة وفيه نظر لانها توجه له صحه لان قوله يخيل لى يمكن بأن يكون خيالا  
 فاسدا وفيه تخييل بليغ وهو تسمير الشهب فى الدجى ومنها ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقوله  
 أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

أى لجد تحسين المجالس والضاحك على سبيل الخلاعة أى عدم مبالاته بقبيح ينهى عنه كان ذلك الغلو مقبولا لان  
 ما يوجب التضاحك من المحال لا يمد صاحبه موصوفا بنقيصة الكذب عرفا وأما يقبل الغلو الخارج عن المسوغ لانه كذب محض  
 والكذب بالمسوغ نقيصة عند جميع العقلاء ان قلت هذا الكلام نفس الهزل فكيف يقال أخرج مخرج الهزل قلت الهزل أعم مما  
 يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفا بما فى العام لوجوده فيه صحيح (قوله ان ذا) أى سكره بالامس

== ولا شك أن سكره بالامس عند عزمه على الشرب غدا محال أن أرى يد السكر ما يترتب على الشرب وهو المقصود هنا ولكن لما أتى بهذا الكلام على سبيل الهزل لمجرد تحسين المجالس والتضاحك وعلى سبيل الخلاعة اذ لم يبال بما ينسكرو وما يصح وما يفسد كما يلوح ذلك على برنامج هذا الكلام لدلالته على أنه مشغوف بالشرب وعلى عدم مبالاته بقبائح ينهى عنه قبل الغلو والوجود فيه لان ما يوجب التضاحك من

والسكر بالامس للعلم اليوم على الشرب غدا مستحيل لما فيه من تقدم العلل على علته ولو قال أسكر اليوم لما كان مستحيلا عقلا ويكون سبب السكر هو العزم على الشرب بل كان مستحيلا عادة وذلك أن تقول كون فعل الجواب ماضيا وفعل الشرط مستقبلا أمر كما يمنع عقلا يمنع لغة فينبغي أن يكون هذا التركيب حينئذ غير صحيح لغة فلا يكون كلاما غريبا فليس مما نحن فيه في شيء وليس هذا كقول القائل سكرت أمس لشرب غدا فان هذا كلام عربي اذ ليس فيه أمر لنظي مخالف للغة العرب فيه يحسن التمثيل لهذا والذي يظهر أن هذا تمثيل فيكون كقولهم زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى الا أن المشبه به هنا وهي لأتحقيق فان مدلول هذه الالفاظ ليس موجودا بل متوهما وليس من شرط التمثيل أن يكون المشبه به الذي استعير تحقيقا الا ترى أنهم عدوا من التمثيل قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسوات مطويات بيمينه واذا تقرر ذلك اتجه لك منع كون هذا القسم غير مقبول فان المبالغة كما قويت ازداد القبول كما أن الاستعارة كلما زيد فيها ارددت حسنا **تنبية** ما ذكره المصنف من المبالغات هو فيما يتعلق بالمركبات وذكر جماعة المبالغة على وجه يعنى المفرد والركب فقال الرماني المبالغة على ضرب من المبالغة في الصفة العدولة غير الجارية فانها جاءت على فعلان وفعل وفعل ومفعول عن فاعل مثل مدعس عن مدعس وعن طاعن عن طاعن ومفعول مثل مطعم وزاد عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة فزاد فيها مفعيل ومفعول وفعل وفعل في النداء مثل يالسكع ويالسكع قال الجاحظ قالوا للفارس شجاع فان زاد قليلا قالوا بطل فان زاد قالوا لهمة فان زاد قالوا كمي فان زاد قالوا صديد فان بلغ الغاية قالوا أليس وكذلك يجري الحال في سائر الطبقات مثل السكريم والحليم والبخيل والعالم والجاهل فانهم يقولون سليم الصدر فان زاد قالوا مغل فان زاد قالوا مائق ثم أتوك ثم معتوه قلت ما ذكره الجاحظ في تفصيل أحوال الفارس فيه مخالفة لعسيره قال الفراء رجل شجاع ثم بطل ثم لهمة ثم ذمر ثم جلس وحلجس ثم أمس أليس ثم غشمشم وأيهم وقال مثله ابن الاعرابي وقال غيرهما شجاع ثم بطل ثم صمة ثم لهمة ثم ذمر ونكل ثم هيك ومجرب ثم جلس ثم أهيس أليس ثم غشمشم وأيهم وقد ذكر النعماني في فقه اللغة كثيرا من هذا النوع وذكر ابن السجري من الامثلة المحولة للمبالغة فعل وفعل ومفعول وذكر أيضا مفعلان في النداء مثل يامكذبان ويامكاذبان وما ذكرناه من صيغ المبالغة ليس مقتصر اعليه كما أفهمه كلامهما فان للعرب أو زانا لا تكاد تستعمل الالمبالغة مثل فعل وفعل مثل سكيت وفعله مثل هزة وأما ذكر هذه الصيغ من أنواع المبالغات ففيه نظر لان معنى كون هذه الالفاظ للمبالغة أن العرب وضعها لذلك المعنى بقيد كونه كثيرا فوضعت العرب را حماليفيد أصل الرحمة ووضعت راحما ليفيد رحمة كثيرة فراحم معناه راحم كثيرا فالعنى المستفاد منه أبلغ من المعنى المستفاد من صيغة راحم وهذا المعنى ليس هو المذكور في علم البديع لان المبالغة في البديع أن تدعى لوصف باوغة في الشدة والضعف لخدم مستحيل أو مستبعد يعلم بذلك أن مبناه في أحدهما فلا بد فيه حينئذ من التعبير عن الواقع من تلك الصفة بعبارة موضوعة لا كثر منه على سبيل المجاز فأنت اذا قلت عن شخص كثيرا الرحمة هو رحيم فهذه ليست مبالغة لانك أخبرت عنه بأشتماله من الصفة على الكثرة التي هي موضوع رحيم كما أنك اذا قلت

اذا عزم على الشرب غدا  
من العجب أ كد كونه من  
العجب مع أنه لاشبهة في  
كونه عجبا لانه حكم على  
الامر المحقق المشار له بقوله  
ذاو الحكم عليه ولو بكونه  
من العجب بما يتكرر لانكار  
وجود ذلك الامر قاله في  
الاطول

ومنه) أي ومن المعنوي (المذهب الكلامي

المحال لا يعد صاحبه موصوفاً بنقيصة الكذب عرفاً فإن قلت هذا الكلام نفس المزل فكيف يقال مخرج المزل قلت المزل أعم مما يكون من هذا الباب ومخرج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفاً بما في العام لوجوده فيه صحيح وإنما لم يقبل الغلو الخارج عن السوغ لأنه كذب محض والكذب بلا مسوغ نقيصة عند جميع العقلاء فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المذهب الكلامي) أي النوع السمي بالمذهب الكلامي

عنه انه كثير الراجعة لم تبلغ وكما أنك اذا قلت عندي ألف ليس فيه مبالغة بالنسبة الى من قال عندي واحد ولا بدني المبالغة من تجوز نعم تحسن المبالغة اذا قلت زيد رحيم ولم يكن كثير الرحمة بل أردت أن تبلغ في الرحمة البسيرة الواقعة منه لغرض من الاغراض فمذهبه حيث المبالغة وكذلك اذا قلت عندي ألف رجل وأردت مائة تعظيماً لهم فقد تبين بذلك أن هذه الالفاظ ليست موضوعة للمبالغة البديعية وأن من يطلق عليه المبالغة فذلك بحسب اصطلاح النحاة والغويين نظراً الى ما دل عليه بالنسبة الى ما دل عليه مطلق اسم الفاعل فليتأمل ثم قال الرماني من المبالغة التعبير بالصفة العامة في موضع الخاصة كقوله عز وجل خالق كل شيء قال وكقول القائل أنا في الناس ولعله لا يكون أتاه الاخسة فاستكثرهم وبالغ في العبارة عنهم قلت هذا صحيح الا أن التقييد بالحسنة لا أدري مستنده فيه وقد أطلق الناس على واحد كقوله تعالى الذين قال لهم الناس وأريدونهم بن مسعود على ما ذكره جماعة على أن الشافعي رضي الله عنه نص على أن اسم الناس يقع على ثلاثة فما فوقها وأن المراد بالناس في قوله تعالى الذين قال لهم الناس أربعة ثم جعل الرماني من المبالغة اخراج الكلام مخرج الاخبار عن الاعظم للمبالغة كقوله تعالى وجاء ربك فأتى الله بنبيهم من القواعد وان كان المراد جاء أمره وجعل من المبالغة اخراج الممكن الى الممتنع مثل قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يابح الرجل في سم الحياض وجعل من المبالغة اخراج الكلام مخرج الشك ومثله بقوله تعالى وانا وأياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ونحو قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد وجعل منه حذف الاجوبة للمبالغة نحو ولوترى وهذا كما عرف مما سبق من علم المعاني والبيان قال عبد اللطيف البغدادي ومتى وقعت المبالغة في قافية سميت ايغالا وهو أن يأتي البيت تاماً من دون القافية ثم تأتي القافية لحاجة البيت الى الوزن فيزداد المعنى جودة وأنشد

كأن عيون الوحش حول خبائنا \* وأرحلنا الجزع الذي لم يثق

وقد تقدم هذا في باب الایجاز والاطناب ﴿تنبيه﴾ سمعت بعض المشايخ يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صفة المبالغة كغفار ورحيم وغفور ومنان كلها مجازات وهي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة أن يثبت للشئ أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن للمبالغة فيها والمبالغة أيضاً تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك وعرض هذا الكلام على الودافسة حسنة ولا شك أن هذا إنما يأتي نفعاً على أن هذه الاسماء صفات قلنا أعلام فلا يرد السؤال لان العلم لا يقصد مدلوله الاصلى من مبالغة ولا غيرها وسمعت بعض أهل العلم يقول إنما لم يوجد لكثير من الشعراء المسلمين كثير من الشعر يدحون به رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشعر إنما يحسن بالمبالغة وهي متعذرة في حقه صلى الله عليه وسلم لان المادحين وان بذلوا جهدهم لا يصلون الى قطرة من بحر عليه أفضل الصلاة والسلام ص (ومنه المذهب الكلامي الخ) ش من البديع ما يسمى المذهب الكلامي والجاحظ أول من ذكره وأنكر وجوده في القرآن

ومنه المذهب الكلامي وهو أن يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريق أهل الكلام كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وقوله وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي والاعادة أهون عليه من البدء والأهون من البدء أدخل في الامكان من

(قوله وهو إيراد حجة للطلوب) اللام بمعنى على متعلقة بحجة وقوله على طريقة أهل الكلام متعلق بإيراد واعلم أن إيراد الحجة للطلوب متعلق بأداء أصل الفنى وكونها على طريقة أهل الكلام من الحسنات المعنوية لان المحاوراة لاتتوقف على كونها على طريقهم وان كان مرجعها لذلك قاله عبد الحكيم وحاصله أن المحسن هو كون الدليل على طريق أهل الكلام بأن يؤتى به على صورة قياس استثنائي أو افتراضي يكون بعد تسليم مقدماته مستلزما للطلوب وأما إيراد حجة ودليل للطلوب لا على طريق أهل الكلام فليس محسنا لكون الذى ذكره العلامة اليعقوبى أن المراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام محبة أخذ المقدمات من المأثري به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لا وجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام فى الجملة كافية كما يؤخذ من الأمثلة التى سمى (قوله وهو) أى كونها على طريقة أهل الكلام وقوله أن تكون بالناء التثنية فترقى أى الحجة بعد تسليم (٣٦٩) مقدماتها وفى بعض النسخ أن يكون

بإيلاء التحية والتبذير باعتبار كون الحجة بمعنى الدليل والبرهان (قوله مستلزما للطلوب) أى استلزاما عقليا أو عاديا والاستلزام العقلى غير مشروط هنا (قوله بعد تسليم المقدمات) أى الموجودة بالفعل على صورة القياس أو المأخوذة من الكلام المأثري به (قوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أى لو كان فى السماء والارض آلهة غير الله لفسدنا وهذا إشارة لقياس استثنائى ذكر شرطه وحذف منه الاستثنائية والطلوب لظهورهما أى لكون وجود الفساد باطل بالمشاهدة

وهو إيراد حجة للطلوب على طريقة أهل الكلام) وهو أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزما للطلوب (محو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لان المراد به خروجهما عن النظام الذى هما عليه فكذا المزوم وهو تعدد الآلهة وهذه الملازمة من المشهورات الصادقة التى يكتب فىها الخطايات دون القطعيات المعتبرة فى البرهانيات

(وهو) أى المذهب الكلامي (إيراد حجة) أى الاثبات بحجة (الطلوب) كائنة تلك الحجة (على طريقة أهل الكلام) وطريقة أهل الكلام أن تكون الحجة بعد تسليم المقدمات فيها مستلزما للطلوب ولكن لا يشترط هنا الاستلزام العقلى بل ما هو أعم من ذلك والمراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأثري به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لا وجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام فى الجملة كاف كما يؤخذ من الأمثلة وذلك (نحو) قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أى لو كان فى السماء والارض آلهة غير الله تعالى لفسد نظامهما الماترر عادة من فساد المحكوم فيه عند تعدد الحماكم ففى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية ويكون الدليل اقناعيا لحصوله بالمقدمات المشهورات وان أراد بالفساد عدمهما بمعنى أن وجود التعدد يستلزم انتفاء السموات والارض وهو محال للمشاهدة ووجه الاستلزام لزوم

(وهو أن يورد المتكلم حجة للطلوب لما يدعيه على طريقة أهل الكلام) ويتقسم الى قياس افتراضي واستثنائي واستقراء وتمثيل وهو القياس المذكور فى الاصول وأما باسم المسموع المنطوق لان هذا المذهب أصله كما ذكره ابن مالك عبارة عن نصب حجة صحيحة ماقطعية الاستلزام فهو منطوق أو ظنية ففى جدلية غير أنه قد يقال أيضا أهل الكلام مطالبهم قطعية فكيف تسمى الحجة الظنية كلامية وجوابه أنهم ربما يدعون الحجة الظنية ليحصل من مجموعها القطع كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فان هذه مقدمة استثنائية ذكر فيها المقدمة الشرطية وتقديره لكنهما لم يفسدا فلم يكن فيهما آلهة فالمقدمة الثانية استثناء نقض

(٤٧ - شروح التاخييص رابع) فبطل المزوم وهو تعدد الآلهة وقد أشار الشارح لذلك بقوله واللازم أى وجود آلهة غير الله باطل فكذا المزوم (قوله لان المراد به) أى بفسادها وقوله خروجها عن النظام أى وهذا النظام محقق مشاهد وقوله فكذا المزوم أى باطل (قوله وهذه الملازمة) أى ملازمة للفساد لتعدد الآلهة من الامور المشهورة الصادقة بحسب العرف فقد تقرر فى عرف الناس أن الملكة اذا كان فيها ملك لم تستمر بل تفسد واستمر هذا النظام العجيب طويلا ولم يحصل فيه فساد فدل ذلك على عدم التعدد (قوله فى الخطايات أى فى الامور الخطايبه المفيدة للطن وبالجملة فاللازمة فى الشرط عادية والدليل اقناعي لحصوله بالمقدمات المشهورة (قوله دون القطعيات المعتبرة فى البرهانيات) أى الاذلة للمفيدة لليقين لان تعدد الآلهة ليس قطعى الاستلزام لفساد لجواز عدم الفساد مع تعدد الآلهة بأن يتفقوا والحاصل أن هذا الدليل اقناعي لبرهاني وهذا بناء على ما قاله الشارح من أن المراد بالفساد اللازم لتعدد الآلهة الخروج عن هذا النظام المشاهد وأما وأراد به عدم الكون أى عدم الوجود من أصله كانت الملازمة قطعية وكان الدليل برهانيا وذلك لانه لو تعدد الآلهة لجاز اختلافها ولو توافقا بالفعل وجواز الاختلاف يلزمه جواز التمايز وجواز التمايز يلزمه عجز الآلهة وعجز الآلهة يلزمه عدم وجود السماء

البدء فلا إعادة أدخل في الامكان من البدء وهو المطلوب وقوله تعالى فلما أذلق قال لأحب الآفلين أى القدر آذلق ورني ليس بأقل فالقمر ليس برني وقوله تعالى قل فلم يذبكم بذنوبكم أى أنتم تعذبون والبنون لا يعذبون فلستم بينين له ومنه قول النابغة يمتدر الى النعمان  
 حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* وليس وراء الله لمرء مطلب  
 لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأكذب \* واكننى كنت امرأ الى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب

والارض لكن عدم وجودهما باطل بالمشاهدة فما استلزمه من تعدد الاله باطل (قوله وقوله) أى قول النابغة الديباني من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر ملك العرب بسبب تغيظ النعمان عليه بمسحه آل جفنة وهم قوم أصلهم من اليمن فارتحلوا منها ونزلوا بالشام وكان بينهم وبين النعمان عداوة (قوله حلفت) (٣٧٠) أى حلفت لك بالله ما بغضتك ولا احتقرتك ولا عرضت عند مدحى آل جفنة بذك وقوله

(وقوله حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* ) أى شيكا (وليس وراء الله لمرء مطلب) فكيف يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم (قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك) اللام جواب القسم (الواشى أغش) من غش اذا خان (وأكذب) واكننى كنت امرأ الى جانب \* من الارض فيه) أى فى ذلك الجانب (مستراد) أى موضع طلب الرزق من راد السكلا (ومذهب) أى موضع ذهاب للحاجات

صحة العجز عند التمانع كان الدليل برهانيا وعلى كل حال فقد حذف الاستثنائية والمطلوب لظهورها أى ولكن وجود الفساد على الاحتمالين محال فوجود التعدد محال (وقوله) أى وكذا نحو قول النابغة معتذرا للنعمان بن المنذر فى تغيظه عليه بمسحه آل جفنة (حلفت) لك بالله ما بغضتك ولا خنتك ولا كنت لك فى عداوة (فلم أترك لنفسك) بسبب ذلك اليمين (ريبة) شكافى أى لست لك بمغض ولا عدو (وليس وراء الله لمرء مطلب) أى لا ينبغي للخالف له بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالخالف به لأنه أعظم من كل شئ فاليمين به كاف عن كل يمين إذ لا يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم بمعنى أنها دالة على القسم المحذوف كما تدل التوطئة على الموطأ له (قد بلغت عنى خيانة) أى غشا وعبادة وبغضا (لمبلغك) اللام فى جواب القسم أى والله لمبلغك تلك الخيانة (الواشى) وهو الذى يذهب بالكلام على وجه الفساد (أغش) من كل غاش وهو مأخوذ من غش اذا خان وخدع فى الباطل (وأكذب) من كل كاذب ثم أشار الى سبب مدح آل جفنة ليكون ذلك ذريعة لنبى اللوم عنه فقال (واكننى) أى ما كنت امرأ قد صدت بمدحهم التعريض بقصك واكننى (كنت امرأ الى جانب) أى جهة (من الارض فيه) أى فى ذلك الجانب (مستراد) موضع طلب الرزق وأصله من راد السكلا أى الر بيع اذا حاط طالبه وعبر بالاستعادة هنا عن مجرد طلب الرزق (و) فيه (مذهب) أى موضع الذهاب اطلب الحاجات والارزاق لان

التالى فلازمه تقيض اللقمة (ومنه قوله) أى قول النابغة يعتذر الى النعمان

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* وليس وراء الله لمرء مطلب  
 لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأكذب  
 واكننى كنت امرأ الى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب

فلم أترك لنفسك ريبة أى  
 فلم أبق عندك بسبب ذلك  
 اليمين شكافى أى لست لك  
 بمغض ولا عدو والريبة  
 فى الأصل الأمر الذى  
 يريب الانسان أى يلققه  
 أريد بها هنا الشك كما قلنا  
 وقال فى الأطول المعنى  
 حلفت أى باق على محبتي  
 واخلاصى لك الذى كنت  
 عليه فلم أترك بسبب  
 هذا اليمين نفسك تهمنى  
 بأى غيرت اخلاصى لك  
 وأبدلتك بغيرك (قوله وليس  
 وراء الله لمرء مطلب) أى  
 أنه لا ينبغي للمخالف له بالله  
 العظيم أن يطلب ما يتحقق  
 به الصدق سوى اليمين بالله  
 إذ ليس وراء الله أعظم منه  
 يطلب الصدق بالخالف به  
 لأنه أعظم من كل شئ  
 فلا يكون الخالف به كاذبا  
 فاليمين به كاف عن كل يمين  
 (قوله اللام لتوطئة القسم)  
 بمعنى أنها دالة على القسم

المحذوف كما تدل التوطئة على الموطأ له (قوله خيانة) أى غشا وعبادة وبغضا أو انى رجعت عليك آل جفنة (قوله اللام) (ملاوك) جواب القسم) أى دالة على أن اللذكور بعدها جواب القسم لاجزاء الشرط اذ هو محذوف دل عليه جواب القسم أى والله لمبلغك تلك الخيانة أغش أى من كل غاش وأكذب من كل كاذب فالفضل عليه محذوف (قوله واكننى الخ) هذا شروع فى بيان السبب لمدح آل جفنة ليكون ذلك ذريعة لنبى اللوم عنه أى ما كنت امرأ قد صدت بمدحى آل جفنة التعريض بقصك واكننى (كنت امرأ الى جانب) أى جهة (من الارض فيه) أى فى ذلك الجانب (مستراد) أى موضع طلب الرزق وأصله من راد السكلا أى الر بيع اذا حاط طالبه وعبر بالاستعادة هنا عن مجرد طلب الرزق (و) فيه (مذهب) أى موضع الذهاب اطلب الحاجات والارزاق لان

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم في أموالهم وأقرب كفعلك في قوم أراك اصطغتهم \* فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا

بالقصر أى طلبه والسكلاء الحشيش (قوله أى في ذلك الجانب ملوك) أشار الشارح بهذا إلى أن الملوك مبتدأ حذف خبره لأن من العلوم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من ساكنيه وهذه الجملة مستأنفة جواب لسؤال مقدر فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذى تطاب الرزق منه فقال فيه ملوك هذا ويحتمل أن يكون ملوك بدلًا من جانب بتقدير المضاف أى مكان ملوك أو أنه بدل من مستراد ويكون باقيا على حقيقةه وعلى كل من الاحتمالات الثلاثة فقد فهم المقصود وهو أن طلب (٣٧١) الرزق من هؤلاء الملوك (قوله

واخوان) هذا إشارة إلى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع أى فى ذلك المكان ملوك لانصافهم برفعة الملك

واخوان بالتواضع أى أنهم مع انصافهم برفعة الملك يصبرون الناس اخوانا لهم ويماملونهم معاملة

الاخوان بسبب تواضعهم فاندفع بذلك التقرير ما يقال ان وصفهم بالاخوة ينافى

وصفهم بالملوك للعلم بأن الملاح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للملاح

بأن الملاح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للملاح (قوله اذا ممدحتهم) مازائدة

وقوله أحكم بضم الهذبة وتشديد الكاف أى اجعلها كما فى أموالهم ومتصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا

وقوله وأقرب أى بالتوقير والتنظيم والاعطاء (قوله كفعلك أى كما تفعله أنت فى قوم أراك اصطغتهم) أى اخترتهم لاحسانك وقوله

فلم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا أى فلم تعدهم مذنبين فى ممدحهم اياك وأورد العلامة

(ملوك) أى فى ذلك الجانب ملوك (واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم فى أموالهم) أنصرف فيها كيف شئت (وأقرب) عندهم وأصير رفيع المرتبة (كفعلك) أى كما تفعله أنت (فى قوم أراك اصطغتهم) \* وأحسن اليهم (فلم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا) أى لا تعاتبني على مدح آل جفنة الحسينين الى والنعمين على كمالا تعاتب قوما

ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (ملوك) يحتمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لأن من العلوم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من ساكنيه فكأنه قيل من فى ذلك الجانب الذى تطاب الرزق فيه فقال فيه ملوك وتكون الجملة كالجواب لسؤال مقدر ويحتمل أن يكون بدلا بتقدير المضاف أى مكان ملوك وقد فهم المقصود على كل تقدير وهو أن الرزق من هؤلاء الملوك ثم أشار الى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع وأنهم يصبرون الناس مع انصافهم برفعة الملك اخوانا فقال (واخوان) أى فيه ملوك بالمعنى واخوان بالتواضع فعلى هذا لا يرد أن يقال وصفهم بالاخوة ينافى مدحهم بالملك للعلم بأن الملاح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للملاح من وصف أولئك الملوك أى (اذا ممدحتهم) أى اذا ممدحتهم (أحكم) أى اجعلها كما (فى أموالهم) متصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا (وأقرب) بالتوقير والتعظيم والاعطاء (كفعلك) أى كما تفعله أنت (فى قوم أراك اصطغتهم) أى اصطغيتهم لاحسانك واخترتهم لصنعك وتفضيلك بسبب مدحهم اياك فترتب على احسانك اليهم واصطناعك اياهم أنك (لم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا) أى لم تعدهم مذنبين فى ممدحهم اياك وقد أتتج هذا الكلام أى لاعتاب

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم فى أموالهم وأقرب

كفعلك فى قوم أراك اصطغتهم \* فلم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا

يقول أنت أحسنت لقوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكأن مدح أولئك لك لا يمد ذنبا فكذلك مدحى لمن أحسن الى لا يمد ذنبا بقوله كفعلك هو الالزام وهذا الحجة تسمى تمثيلا وهو القياس المذكور فى الأصول وهو غاية الزام فى القياس بوصف جامع وهو ظنى وهو يرجع الى الاقتضى أو الاستثنائى الا أن بعض مقدماته ظنية وان كان الاستلزام قطعيا وفى هذه الآيات اشكال على النابغة الناظم من وجهين الأول أنه ادعى أنه مدح أقواما فأحسنوا اليه كما أن أقواما أحسن اليهم فمدحوه وهذا عكس ما فعله هو وإنما يحصل الالزام أن لو قال ملوك حكمونى فى أموالهم فمدحتهم والا فهو قد جعل مدحه هؤلاء الملوك سائبا على احسانهم فلا يحصل الالزام اذ لم يكن له داع الى الابتداء بمدحهم الثانى فى قوله فلم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا وهل أحدى يرى أن مدحه مذنب وانما كان ينبغى أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك فلائى شئ ترى أن أنت مذنب بمدحى لغيرك وقد يكون المذهب الكلامى بقياس اقتضى كقوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أى الاعادة أهون من الابتداء والأهون أدخل فى الامكان وهو الطوبى (قوله أغش وأكذب) معناه غاش وكاذب اذ ليس فيه تفضيل

يس على ما ذكر من الاستدلال ما حصله أن قوله اصطغيتهم فلم ترهم فى ممدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ممدحتهم أحكم فى أموالهم يقتضى تقدم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ككون المدح للترتب على الاحسان أنه لا ذنب فيه تسليم أن المدح ابتداء لأجل التوصل لاحسان لا ذنب فيه اذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وحينئذ فلم يتم الاستدلال فلو قال الشاعر ملوك حكمونى فى أموالهم فمدحتهم كفعلك فى قوم الخ لكان أحسن وأجيب بأن المراد بقوله

يقول أنت أحسنت الى قوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فسكا أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبا فسذلك مدحى لمن أحسن الى لا يعد ذنبا

كفعلك في قوم الخ أنك اصطفتيتهم بسبب مدحهم اياك وأحسنت اليهم بسبب المدح فمدحهم له صدر أولا قبل احسانه لهم وقوله فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا أى فلم تعدهم مذنبين في مدحهم لك اذ لو كان مدحهم لك ذنبا لما كافت عليه بالاحسان اليهم وحينئذ فمدح القوم للمخاطب سابق على احسانه كما أن مدح الشاعر لهؤلاء الملوك سابق على احسانهم وقد سلم المخاطب أن مدح القوم للمخاطب الذى ترتب عليه احسانه لهم ليس ذنبا فيلزم أن يكون مدح الشاعر لهؤلاء الملوك الذى ترتب عليه احسانهم له غير ذنب وحينئذ فتم الاستدلال واندفع الاشكال والحاصل أن (٣٧٢) الشاعر يقول للنعمان لاتعاتبني على مدحى آل جفنة المحسنين الى كما

أحسنت اليهم فمدحوك فسكا أن مدح أولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحى لمن أحسن الى وهذه الحججة على طريق التمثيل  
على في مدحهم من قبلك كما لا تعاتب من قبلك لمن مدحك ضرورة أن سبب نفي العتاب موجود كما وجد فيمن لم تعاتبهم وهو كون المدح للاحسان فسكأنه يقول لاتعاتبني على مدح آل جفنة المحسنين الى للنعمين على كما لا تعاتب قوما أحسنت اليهم فمدحوك وهذه الحججة ان قصد الشاعر أن تؤخذ على هذا الوجه كانت على طريق التمثيل وهو المسمى عند الفقهاء بالقياس الذى هو أن يحمل معلوم على معلوم مساواته اياه في علة الحكم وتقريره هنا كما بينا أنه حمل مدحه آل جفنة على مدح القوم للمخاطب في حكم هو نفي العتاب مساواة الأول للثاني في علة الحكم وهى كون المدح للاحسان فان أراد المصنف بالذهب الكلامى مطلق الاستدلال المتقرر عند أهل النظر في الجملة كان المثال مطابقا للبراد على هذا الوجه وان أراد به الاستدلال بتركيب المقدمات على طريق الافتراضى والاستثنائى لم يكن المثال بتقريره بهذا الوجه مطابقا لما ذكر وانما يطابقه برده الى صورة الاستثنائى أو الافتراضى ويمكن رده الى الاستثنائى فيقرر هكذا لو كان مدحى آل جفنة ذنبا كان مدح أولئك القوم لك ذنبا وبيان اللازمة اتحاد اللوجب للمدحين وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك لكن كون مدح القوم لك ذنبا وهو اللازم باطل باتفاقك فالقدم وهو كون مدحى لهم ذنبا مثله فنبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عنى بالمدح ولزم منه نفي العتب اذ لا عتب الا عن ذنب ويمكن رده الى الافتراضى فيقرر هكذا مدحى مدح بسبب الاحسان وكل مدح بسبب الاحسان فلا عتب فيه ينتج مدحى لا عتب فيه ودليل الصغرى الوقوع والشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك فى مادحيه وورد على ما أشير اليه من الاستدلال أن قوله اصطفتيتهم فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ممدحتهم أحكم فى أموالهم يقتضى تقدم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ايجاب الاحسان ولك أن تقول هذا النوع كله ليس من البديع لانه ليس فى هذا تحسين لمعنى الكلام المقصود بل المعنى المقصود هو منطوق اللفظ فالانبان بهذا الدليل هو المقصود فهو تطبيق على مقتضى الحال فيكون من المعانى لا من البديع وأنشاد بن رشيق فى الذهب الكلامى  
فيك خلاف لخلاف الذى \* فيه خلاف لخلاف الجميل

لاتعاتب قوما مدحوك فأحسنت اليهم لان سبب نفي العتاب وهو كون المدح لأجل الاحسان موجود فى كما وجد فيمن لم تعاتبهم (قوله أحسنت اليهم فمدحوك) لو قال مدحوك فأحسنت اليهم كان أولى لما قلناه وأورد العلامة يس بحثا آخر وحاصله أنه لا يوجد أحد يرى مادحه لأجل احسانه مذنبا ولا يعاتبه على ذلك وكون الانسان لا يعاتب من مدحه لطلب احسانه لا يستلزم أن لا يعاتب من مدح غيره لطلب احسان ذلك الغير وحينئذ فلم يتم الاستدلال فكان ينبغي للشاعر أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك أى فلائى شئء ترى مذنبا بمدحى لغيرك وأجيب بأن البراد

بقوله فلم يرهم في مدحهم لك أذنبوا لم يرهم أحد مذنبين في مدحك وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين فعبء عن ذلك العموم الذى بالمخاطب والبراد العموم كما يقال لارى فلانا المصلبا أى لاراه أحد المصلبا أنت وغيرك واذا كان الناس لا يرون أن مادح المخاطب لأجل احسانه مذنبا لزم أنهم لا يرون الشاعر مذنبا لمدحه آل جفنة لاحسانهم لان سبب نفي العتاب موجود فى كل وحينئذ فلا وجه لكون المخاطب يرى الشاعر مذنبا لمدحه لهم (قوله وهذه الحججة) الظاهر أن هذا اعتراض على المصنف حيث مثل بهذه الابيات للذهب الكلامى مع أن للذهب الكلامى هو ايراد حجة المطلوب على طريقة أهل الكلام بأن يذكر قياس افتراضى أو استثنائى مستلزم للمطلوب اذا سلمت مقدماته فالذهب الكلامى من أنواع القياس والذكور هنا من قبيل التمثيل الأصولى وهو الحاق معلوم بعموم فى حكمه مساواته له في علة الحكم وهو قسم للقياس عند علماء الميزان فسكأنه يقول ان البر بوى لكونه مقمتا فكذاك الارز بوى لكونه

\* ومنه حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي

مقتانا يقال هنا كذلك كما أن مدح المخاطب لاعتاب فيه لكونه للاحسان كذلك مدح الشاعر لآل جفنة لاعتاب فيه لأنه لأجل الاحسان (قوله الذي يسنيه الفقهاء قياسا) أى أصوليا وهو حمل أمر على أمر في حكمه لجامع بينهما (قوله ويمكن الخ) هذا إشارة للجواب فكأنه قال لكنه يمكن رده الخ وضمير رده لما ذكر من الايات أو لاجبة (قوله لو كان مدح الخ) بيان للازمة اتحاد الموجب للمدح وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السيدين ذنبا كان الآخر كذلك (قوله وللأزم باطل) أى لكن للأزم وهو كون مدح القوم لك ذنبا باطل بانفاقك وقوله فكذا المزموم أى وهو كون مدح لآل جفنة ذنبا إذا بطل هذا المزموم (٣٧٣)

ثبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عن مدح لآل جفنة ولزم منه نفي العتب اذا عتب الاعن ذنب ويمكن رده الى صورة قياس اقتراني فيقرر هكذا مدح لآل جفنة مدح بسبب الاحسان وكل مدح بسبب الاحسان لاعتب فيه ينتج مدح لآل جفنة لاعتب فيه دليل الصغرى الوقوع والمشاهدة ودليل الكبرى تسليم الخطاب ذلك في مادحيه (قوله حسن التعليل) أى النوع المسمى بذلك الاسم (قوله وهو أن يدعى لوصف ضمن الادعاء معنى الاثبات فعدها لوصف باللام أى أن يثبت لوصف علة مناسبة له ويكون ذلك الاثبات بالدعوى (قوله باعتبار لطيف) متعلق يدعى والمراد بالاعتبار النظر والملاحظة بالعقل والمراد بالاطف الدقة كما

الذي يسميه الفقهاء قياسا ويمكن رده الى صورة قياس استثنائي أى لو كان مدح لآل جفنة ذنبا لكان مدح ذلك القوم لك أيضا ذنبا وللأزم باطل فكذا المزموم (ومنه) أى من المعنوي (حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف) أى بأن ينظر نظرا يشتمل على اطف ودقة (غير حقيقي)

للمدح وكونه لا ذنب فيه تسليم أن المدح المتبادر الى الاحسان لا ذنب فيه فلم يتم الاستدلال اذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة ويجاب بأن المراد كما أشرنا اليه في التقرر برأئك اصطنعتهم بسبب مدحهم اياك وأحسن اليهم بسبب المدح اذ لو رأيت المدح ذنبا لما كاهأت عليه ورد أيضا أن كون الانسان لا يعاتب بمادحه الطالب لاحسانه لا يستلزم أن لا يعاتب مادح غيره لطلب احسان ذلك الغير ويجاب بأن المراد لم يرههم أحد مذبذبين وأنت من جملة من لم يرههم مذبذبين وعبر عن هذا العموم بالخطاب والمراد العموم كما قال لا ترى فلانا الامسلياً أى لا يراه أحد الامسلياً أنت وغيرك والخطب في مثل هذه الابحاث سهل وقد تضرنا لذلك لأنه ما نشحنه القرائح المسكودة وتنفخ به البصائر المسدودة والله الوفي بمنه وكرمه (ومنه) أى ومن البديع المعنوي (حسن التعليل) أى النوع المسمى بحسن التعليل (وهو) أى حسن التعليل (أن يدعى لوصف علة مناسبة له) أى أن يثبت لوصف علة مناسبة ويكون ذلك الاثبات بالدعوى ولنضمن يدعى معنى الاثبات عدلى الى الوصف باللام وقد تقدم مثله (باعتبار لطيف) أى ويشترط في كون اثبات العلة المناسبة للوصف من البديع أن يكون اثبات تلك العلة المناسبة مصاحبا للاعتبار أى لنظر من العقل لطيف أى دقيق يحتاج فيه الى تأمل بحيث لا يدرك المتبر فيه في الغالب الامن له تصرف في دقائق المعاني وفي الاعتبارات اللطيفة (غير حقيقي) نعم للاعتبار بمعنى الاعتبار أى يكون غير حقيقي أى غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الامر بل اعتبر علة بوجه يتخيل به كونه صحيحا كما يأتي في الأمثلة ويحتمل أن يكون نعتا للاعتبار على أنه مصدر على أصله لان الوصف اذا كان غير حقيقي في التعليل أى ليس علة في نفس الامر فاعتباره علة أيضا غير حقيقي فان قيل كون الاعتبار لطيفا إنما يكون بكون الوصف غير مطابق للواقع في التعليل اذ بذلك يثبت اطفه لان جعل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينسك ولا يهيج هو الاعتبار اللطيف

وقال عبد اللطيف البغدادي ان المذهب الكلامي كل ما فيه محي العلوم العقلية كقوله :

محاسنه هو لى كل حسن \* ومغناطيس أفئدة الرجال

ص (ومنه حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي) ش إنما قال مناسبة له وان كان كل علة مناسبة لىبين أنها ليست علة بل فيها مناسبة ما باعتبار لطيف معناه بأمر

أشار له الشارح بقوله بأن ينظر الخ أى يثبت لوصف علة حالة كون الاثبات ملتبسا بنظر دقيق بحيث لا يدرك كون هذا المثبت علة الامن له تصرف في دقائق المعاني (قوله غير حقيقي) صفة للاعتبار وفيه أن الذى يوصف بكونه حقيقيا أو غير حقيقي الامر للمعتبر لا الاعتبار وأجيب بأن الضمير في قوله غير حقيقي أى هو راجع للاعتبار بمعنى الاعتبار على طريق الاستخدام كما أشار بذلك الشارح بقوله أى لا يكون ما اعتبر الخ والمراد بالحقيقي ما كان علة في الواقع سواء كان أمرا اعتباريا أو موجودا في الخارج وغير الحقبة في ما كان غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الامر بل اعتبر بوجه يتخيل به كونه صحيحا كما كان ذلك المعتبر أمرا اعتباريا أو موجودا في الخارج



(قوله أي لا يكون الخ) أي يجب أن يكون ما اعتبر من العلة المناسبة لها الوصف غير مطابقة للواقع بمعنى أنها ليست عسلة له في نفس الامر بل اعتبر كونها علة بوجه يتخيل به كون التعاميل صحيحا فلو كانت تلك العلة التي اعتبرت مناسبة للوصف حقيقة أي علة له في نفس الامر لم يكن ذلك من محسنات الكلام لعدم التصرف فيه فان قيل كون الاعتبار لطيفا انما يكون بكون العلة غير مطابقة للواقع في التعليل اذ بذلك يثبت لطفه لان جمل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا يشكر ولا يمج هو الاعتبار اللطيف وحينئذ فلا حاجة لقوله غير حقيقي أي غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فلنا حصر لطف الاعتبار في كون العلة غير مطابقة للواقع ممنوع اذ يجوز في اعتبار العلة المناسبة للوصف أن يكون لطيفا أي دقيقا حسنا ويكون مطابقا ما يكون من البديع يشترط فيه أن لا يطابق فلذا وصفه (٣٧٤)

أي لا يكون ما اعتبر علة لهذا الوصف علة له في الواقع كما اذا قلت قتل فلان أعاديه لمدفع ضرره فانه ليس في شيء من حسن التعاميل وما قيل من أن هذا الوصف أعني غير حقيقي ليس بمفيد ههنا لان الاعتبار لا يكون الا غير حقيقي فغلط ومنشؤه ما سمع أن أرباب العقول يطلقون الاعتباري على ما يقابل الحقيقي ولو كان الامر كما توهم لوجب أن يكون جميع اعتبارات العقل غير مطابق للواقع فعليه لا حاجة لقوله غير حقيقي أي غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا قلت يجوز أن يكون لطيفا أي دقيقا حسنا ويكون مطابقا ما يكون من البديع يشترط فيه أن لا يطابق فلذلك وصفه بكونه غير حقيقي وذلك كما لو قيل ان العلة في اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم العفريت الذي اعترض له في العلة هي أن لا يتوهم أن سليمان لم يستجب له في طلبه ملكا لا ينسى لأحد من بعده فان المتبادر أن العلة هي تحقيق اختصاص سليمان على نبينا وعلمه الصلاة والسلام بما ذكر ولكن هذا الاختصاص لا يتحقق ولو لم يطلق العفريت لانه ملك جميع الشياطين وسخره واله فلا يلزم من تسخير واحد وغلبته في وقت تسخير الكل والمناسب هو دفع توهم عدم الاختصاص ولا شك أن هذه العلة ان سحت كانت مطابقة وفيها دقة فلذلك زاد غير حقيقي وبعض الناس توهم أن قوله باعتبار يقتضي كون الوصف المدعى اعتباريا أي لا وجود له خارجا كوجود الامور المتقررة في نفسها مثل البياض والسواد لما سمع أهل العقول يقولون ان الاعتبار يقابل الحقيقي أي الموجود خارجا توهم أن قوله غير حقيقي مستغنى عنه بذكر الاعتبار وفيه نظر لانه ان أراد بغير الحقيقي ما ليس وجوديا ولو طابق الواقع كما هو ظاهر كلامه لم يعدم مطابقته لما أصوله من كون حسن التعليل ما لم يطابق ما في نفس الامر وان أراد به ما لم يطابق الواقع فكأن الاعتبار المستفاد من قوله باعتبار لطيف مغنيا عما بعده انما يصح ان كان يرى أن كل وصف اعتباري لا يطابق ما في نفس الامر وهو فاسد اذ لو قيل انما احتاج الحادث لسبب لامكانه كان تعليلا بالوصف الاعتباري وهو مطابق ولذلك ألزم على تقدير الاستغناء به عن قوله غير حقيقي أن يكون الاعتباري غير مطابق وهو فاسد وان كان يرى أن الوصف الاعتباري قد يكون غير حقيقي أي غير مطابق وقد يكون حقيقيا أي مطابقا فظاهر أنه لا يستغنى بالاعتبار عن قوله غير حقيقي على أن التحديق كما تقدم أن الاعتبار اللطيف هو نظر العقل نظرا دقيقا لا كون الوصف اعتباريا فقد ظهر أن مقاله ذلك الفائل غلط نشأ عما يقال من أن الوصف الاعتباري يقابله الحقيقي وعن اعتقاده أن التعليل لطيف عند البلغاء وغير حقيقي أي خيالي وليس حقيقيا بل بالادعاء ولذلك بدأ بقوله أن يدعى

اذا قلت الخ) هذا التمثيل للذني (قوله فانه ليس في شيء) أي في مرتبة من مرات حسن التعاميل لان دفع الضرر علة في الواقع لقتل الاعادي (قوله وما قيل) مبتدأ خبره قوله فغلط وحاصله أن بعض الشراح اعترض على المصنف فقال الاولى اسقاط قوله غير حقيقي لان قوله باعتبار لطيف يعني عنه لان الامر الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي اذ الاعتباري ا. وجوده في الخارج والحقيقي ماله وجود في الخارج وحينئذ فالاعتباري لا يكون الا غير حقيقي قال الشارح وهذا الاعتراض غلط نشأ مما سمعه من أرباب العقول حيث يطلقون الاعتباري على مقابل الحقيقي مردين

(وهو)

بالاعتباري ما لا وجود له في الخارج وبالْحَقِيقِي ماله وجود في الخارج ففهم أن المراد بالاعتبار الامر الاعتباري وأن المراد بقوله غير حقيقي أي غير موجود في الخارج فاعتراض ونحن نقول المراد بالاعتبار هنا نظر العقل لا كون الشيء اعتباريا أي لا وجود له والمراد بالْحَقِيقِي مطابق للواقع لا كون الشيء موجودا في الخارج ولا شك أن ما نظر له العقل تارة يكون حقيقيا أي مطابقا للواقع وتارة لا يكون حقيقيا وحينئذ فقول المصنف باعتبار لطيف لا يعني عن قوله غير حقيقي (قوله أن أرباب العقول) بدل مما سمع (قوله ولو كان الامر كما توهم) أي من أن الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي أي لا وجود له (قوله لوجب أن يكون الخ) أي واللازم باطل لان المنظور فيه بعضه مطابق للواقع وبعضه غير مطابق للواقع واذا بطل اللازم بطل المزموم

وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات فمدى ان علته أو غير ثابت أو يداثباته والاول امان لا يظهر له في العادة علة أو يظهر له علة غير المذكورة والثاني امان يمكن أو غير يمكن أما الاول فمكقول أبي الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما \* سمت به فصينبها الرضاء

(قوله وهو) أي حسن التعليل أو بعة أضرب أي باعتبار الصفة وأما العلة في الجميع فهي غير مطابقة لواقع (قوله اماناتبة) أي في نفسها وقصد بما أتى به بيان علتها بحسب الدعوى لا بحسب الواقع لانها بحسبه ليست علة لان المرض أنها غير مطابقة لواقع (قوله أو غير ثابتة) أي في نفسها وقوله أو يداثباتها أي بما أتى به من العلة المناسبة (قوله امان لا يظهر لها في العادة علة) أي غير التي أو يداثباتها (قوله وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة) (٣٧٥) أي لان كل حكم لا يخلو عن علة في الواقع

لكن تارة تظهر لما تلك العلة وتارة تخفى لما تقرر أن الشيء لا يكون بالحكمة وعلة تقتضيه أما على المذهب الباطل من رعاية الحكمة وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الأمور على الحكم فضلا واحسانا منه (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرنا ذلك المضاف لان المناسب أن يشبه عطاء السحاب بنيل المدوح أي أن عطاء السحاب لا يشابه عطاءه في الكثرة ولا في المدور عن الاختيار ولا في وقوعه موقعه لان السحاب لا يختار لها في نزول المطر وآثار نيلها بالنسبة لآثار عطاءه واقعة في غير موقعها ويفهم من عدم مشابهة

(وهو أربعة أضرب لان الصفة) التي ادعى لها علة مناسبة (اماناتبة قصد بيان علتها أو غير ثابتة أو يداثباتها والاولى امان لا يظهر لها في العادة علة) وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة (كقوله لم يحك) أي لم يشابه (نائلك) أي عطاءك (السحاب وإنما \* سمت به) أي صارت محمولة بسبب نائلك وتفوقه عليها

المصاحب للاعتبار يستلزم كون الوصف اعتباريا أي لا وجود له خارجا فافهم (وهو) أي حسن التعليل (أو بضرب) أي ينقسم باعتبار ثبوت العمل وعدم ثبوته ولكن أو يداثباتها يمكن أو غير يمكن وباعتبار المدول عن علة ظهرت أو لا إلى أربعة أنواع (لان الصفة) أي إنما انقسم إلى الأربعة من جهة أن الصفة التي ادعى لها علة مناسبة (اماناتبة) في نفسها (قصد) بما أتى به (بيان علتها أو غير ثابتة) في نفسها ولكن (أو يداثباتها و) الصفة (الاولى) وهي الثابتة التي أو يداثباتها علتها قسبان لانه (اما أن لا يظهر لها في العادة علة) أخرى غير التي أو يداثباتها وإنما قال لا يظهر ولم يقل لا يكون لها علة لان الحكم لا يخلو عن علة في الواقع لما تقرر أن الشيء لا يكون الحسنة وعلة توجبه أما على المذهب الباطل من رعاية الحكم وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الأمور على الحكم بالاختيار والتفضل وان كان ذلك لا يجب عقلا ثم مثل لهذا انقسم وهو لا يظهر له في العادة علة فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (لم يحك) أي لم يشبه (نائلك) أي عطاءك (السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرناه كذلك لان المناسب أن يشبه بالنائل عطاء السحاب لانفسه فيفهم منه أنه لا يحكميك في نائله فكأنه قال لا يشابهك السحاب في عطاءه ثم أشار إلى أن اتيان السحاب بكثرة الامطار ليس سببه طلبه و مشابهته وإنما ذلك لسبب آخر وفي ضمن ذلك زيادة على نفي مشابهة السحاب للمدوح أن السحاب لا يطلب المشابهة بل ليس منها لما رأى من غزير عطاءك فقال ليست كثره امطار السحاب لطلبه مشابهتهك (وإنما سمت) السحاب (به) أي بشهوده أعني بشهود نائلك وعلمه بتفوق نائلك نائله أي كون نائلك فوق نائله بمعنى أنه كان يتوهم أنه بمن يطلب محاكاتك في النائل فلما شاهد نائلك أيس من طلب المحاكاة

وهو أربعة أضرب لان الصفة التي تريد أن تثبت لها علة اماناتبة أي لما تحققت وقصد بيان علتها أو غير ثابتة أو يداثباتها بانبات علتها والاولى أي الصفة الثابتة اما أن لا يظهر لها في العادة علة أو يظهر الاول أن تكون صفة ثابتة لا يظهر لها في العادة علة كقوله يعني أبي الطيب

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* سمت به فصينبها الرضاء فالوصف الثابت للعمل هو نزول المطر ولا يظهر له في العادة علة فأثبت له علة وهي أن السحاب سمت

النائلين أن السحاب لا يشابهه في عطاءه فكأنه قيل لا يشابهك السحاب في عطائك والسحاب قيل جمع سحابة وقيل اسم جنس (قوله وإنما سمت به) لما كان يتوهم أن كثره امطار السحاب سببه طلبها مشابهة المدوح في الاعطاء دفع ذلك قوله وإنما الخ أي ليس كثره امطار السحاب لطلبها مشابهتهك لانها أيس من ذلك لما رأته من غزير عطائك وإنما صارت محمولة بسبب غيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وتفوق نائلك على نائلها أي فوقاته وعلوه عليه في الكم والكيف فالماء المصوب من السحاب هو العرق الناشئ من لحمي التي أصابتها بسبب غيرتها فقول الشاعر بسبب نائلك أي بسبب تميظها وغيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وقوله وتفوقه أي علوه عليها أي وتفوق عطائك على السحاب أي على عطائها

فان نزول المطر لا يظهره في المادة علة وكتبول أبي تمام لا تشكركى عطل الكريم من الغنى \* فالسيل حرب للمكان العالى  
 علك عدم اصابة الغنى الكريم باقياس على عدم اصابة السيل للمكان العالى كالمطرد الهظيم من جهة أن الكريم لا تصافه بمولو القدر  
 كالمكان العالى والغنى لحاجة الحاق اليه كالسيل ومن لطيف هذا الضرب قول أبي هلال العسكري  
 زعم البنفسج أنه كعذاره \* حسنا فاسلوا من قفاه لسانه  
 وقول ابن نباتة في صفة فرس وأدهم يستمد الليل منه \* وتطلع بين عينيه الثريا  
 سرى خلف الصباح يطير مشيا \* ويطوى خلفه الافلاك طيا  
 فاما خاف وشك الفوت منه \* تشبث بالقوائم والحيا

(قوله فصبيها) أى المطر الصبوب أى النازل منه الرضاء أى من أجل الرضاء (٢) أى الحمى التى أصابها بسبب غيرها (قوله فنزول  
 الطر من السحاب) أى الذى (٣٧٦) تضمنه الكلام (قوله وقدماله) أى علك ذلك النزول (قوله بأنه عرق

حماها) أى بأنه من حماها ذات المرق فهو من اضافة الصفة للوصف وهو على حذف مضاف أى وتلك العلة غير مطابقة للواقع (قوله بسبب عطاء المدوح) أى بسبب العيرة من عدم مشابهة عطائها لعطاء المدوح (قوله أو يظهر) أى فى العادة (قوله عبر العلة المذكورة) أى عبر العلة التى ذكرها التكم لحسن التعليل (قوله لتكون الخ) أى واما قيد العلة الظاهرة بكونها غير كورة لاجل أن تكون المذكورة غير حقيقية أى غير مطابقة لما فى نفس الامر فتكون من حسن التعليل اذ لو كانت علمها الظاهرة هى التى ذكرت لكانت تلك العلة المذكورة حقيقية أى مطابقة للواقع فلا تكون من حسن التعليل هذا كلامه وقضية ثبوت الملازمة بين ظهورها (كقوله فى العادة وكونها حقيقية وليس كذلك لجواز أن تكون الظاهرة غير المآتى بها من المشهورات الكاذبة فالما تى بها غير حقيقية فتكون من حسن التعليل والحاصل أنه يشترط فى حسن التعليل كون العلة التى ذكرت غير مطابقة لما فى نفس الامر فان ظهرت علة أخرى سواء كانت مطابقة أو غير مطابقة فلا بد أن تكون هذه المآتى بها غير مطابقة لتكون من حسن التعليل كما أنه لا بد أن تكون غير مطابقة حيث لا يظهر للملول علة أخرى أيضا اذ كونها غير مطابقة لا بد منها لاجل علة أخرى أيضا اذ كونها غير مطابقة لا بد منها لاجل علة أخرى غير مطابقة معها والتحقق مقرر بانه من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من المشهورات الكاذبة كالمقول هذا متعلق لدورانها فى الليل بالسلاح اه مقوى

(٢) قول الحمى أى من أجل الرضاء الخ فنه نظر ظاهر اه مصححه

وأما الثاني فمكتوب أبو الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لارادة هلاكهم وأن يدفعوا ضارهم عن أنفسهم حتى يصطوبهم ملكهم من منازعتهم لالما ادعاه من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبتته ان يصدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لما علم أنه لما غدا للحرب غدت الذئاب تتوقع أن يتسع عليها الرزق من قتلهم وهذا مباغلة في وصفه بالجود ويتضمن المباغلة في وصفه بالشجاعة على وجه تخييلي أي تناهى في الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم فاذا غدا للحرب رجعت الذئاب ان تنال من لحوم أعدائه وفيه نوع آخر من اللدح وهو أنه ليس بمن

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله ما به قتل أعاديه) ما نافية أي ليس بالمدح عيظ أو خوف أو جوب قتل أعاديه لانه ليس طاعما لا غيظ ولا استفزه العداوة على القتل لحكمه على (٣٧٧) نفسه وغلبته اياها ولا خافا من أعدائه

لتمكنه بسطوته منهم (قوله ولكن يتقى) أي ولكن حمله على قتلهم أنه يتقى أي يتجنب بقتلهم اخلاف الامر الذي ترجوه الذئاب منه من اطعامهم

لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم لقات هذا المرجو للذئاب فالعلة تجنب اخلاف مرجو الذئاب المستلزم لتحقق مرجوهم فالعلة تحقيق مرجوهم (قوله فان قتل الاعداء الخ) أي قتل الملوك للاعداء وهذا علة لخدوف أي وأما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة اللاملة هنا هي قتل الاعداء وقل الملوك أعداءهم إنما يكون في العادة لدفع

مضرتهم (قوله وصفو) أي خلو الملكة عن منازعتهم لالما ذكره من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لتحقق رجاء

(كقوله) ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الاعداء في العادة لدفع مضرتهم) وصفو الملكة عن منازعتهم (لالمذكوره) من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبة صدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لما علم من انه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب ترجو اتساع الرزق عليها بلحوم من يقتله من الاعادى وهذا مع أنه وصف بكال الجود ووصف بكال الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم

كل مواطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم ان ذكر كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيه ايها اختصاص هذا المعنى بما اذا ظهر غيرها وايها أن الظاهرة تكون مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق ما قررنا من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من الشهور والكاذبة كما لو قيل هذا متصل لدوران في الليل بالاسلح فافهم ثم مشل لما ظهر له علة أخرى فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (ما به قتل أعاديه) أي ليس بالمدح حتى وغيظ أو خوف أو جوب قتل أعاديه لاشفاء الغيظ أو ليسترخ من ترقب مضرتهم لانه ليس طاعما لا غيظ ولا خافا من أعدائه اذ هو قاهرهم قهر الا يتخشى معارضتهم ويهون عليه تناولهم أيما أراد فلم يحمله ما ذكر على قتل أعدائه (ولكن) حمله على قتلهم أنه (يتقى) بقتلهم (اخلاف مارجو الذئاب) منه من اطعامهم لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم فاق هذا المرجو للذئاب (فان قتل الاعداء) أي انما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة اللاملة هنا هي قتل الاعداء وقتل الاعداء (في العادة) قد ظهر أنه إنما يكون (الامة) (دفع مضرتهم) واعلة حصول صفو الملكة من منازعتهم (لالمذكوره) وهو أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لصدق رجاء الراجين لكرمه هو الباعث على قتل الاعداء ومن جملة الذئاب لانه عودها اطعامها لحوم الاعداء فكان من المعلوم أنه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب راجية له حينئذ ليوسع عليهم الرزق

كقول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لانتقام منهم ودفع مضرتهم لالما ذكره وفيه مباغلة في الشجاعة والجود وتحقيق الرجاء وانجاز الوعد وأنه ليس بمن يسرف في القتل طاعة لا غيظ والحقق على الاعداء واعلم ان هذه القصيدة للثنى جميعها خارجة عن قواعد العروض لانها من بحر الرمل وهو استعمال عروضة

(٤٨ - شروح التاخييص - رابع) الراجين لكرمه تبعثه على قتل الاعداء ومن جملة الراجين لكرمه الذئاب لانه عودها

اطعامها لحوم الاعداء (قوله صدق) أي تحقق رجاء أي مرجو الراجين أي اطعامهم من لحوم الاعداء (قوله لما علم الخ) فانه لة هنا في الصفة التي هي قتل الاعادى وهي تحقق مارجو الذئاب غير مطابقة للواقع (قوله وهذا) أي ما ضمنه البيت وهو انقاؤه اخلاف مارجو الذئاب مع كونه وصفا للمدح بكال الجود فيه من حيث انه اذا لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتسب وصف له بكال الشجاعة أيضا حتى ظهرت للحيوانات المعجم أي الغير اللاطقة التي هي الذئاب ووصف له أيضا بأنه لا استفزه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما انتهى وانه لا يحاف الاعداء لانه قد تمكن بسطوته منهم حيث شاء

يسرف في القتل طاعة للغنيظ والحق وكقول أبي طالب المأمون في بعض الوزراء ببخاري :

مغرم بالثناء صب بكسب السم مجدهم تزل السماح ارتياحا لا يذوق الاغفاء الارجاء \* أن يرى طيف مستمحيح رواحا  
وكان تقييده بالرواح لبشير الى أن العامة إنما يحضرونه في صدر النهار على عادة الملوك فإذا كان الرواح قفوا فهو يشتاقي اليهم فينام ليأنس  
برؤيته طيفهم وأصله من نحو قول الآخر :  
وإني لاشتغيت وما بي نعمة \* لعل خيالا منك يلقى خيالها  
وهذا غير بعيد أن يكون أيضا من هذا الضرب لأنه لا يبلغ في الغرابة والبعده عن العادة ذلك المبالغ فانه قد يتصور أن يريد الغرم التميم  
إذا بعد عهده بحبيبه أن يراه في المنام فير يد النوم لذلك خاصة ومن لطيف هذا الضرب قول ابن المعتز :

قالوا اشتكت عينه فقلت لهم \* من كثرة القتل نالها الوصب حمرتها من دماء من قتلت \* والدم في النصل شاهد عجب  
وقول الآخر :

تقول وفي قولها حشمة \* أنبكي بعين تراني بها ( ٣٧٨ ) فقلت إذا استحسنت غيركم \* أمرت الدموع بتأديبها

وذلك أن العادة في دع  
العين ان يكون السب فيه  
اعراض الحبيب أو اعتراض  
الرفيق ونحو ذلك من  
الاسباب الموجبة للاثاب  
لاما جعله من التأديب على  
الاساءة باستحسان غير  
الحبيب وأما الثالث فكقول  
مسلم ابن الوليد :

يا واشيا حسنت فينا اساءته  
نجحى حذارك انساني من الفرق

( قوله التي أريد اثباتها )  
أي بالعلمة ( قوله اما يمكنه )  
أي في نفسها أي مجزوم  
باتفاقها لكنها ممكنة  
الحصول في ذاتها ( قوله  
كقوله ) أي الشاعر وهو  
مسلم بن الوليد ( قوله  
يا واشيا ) أي ياساعيا

( والثانية ) أي الصفة الغير الثابتة التي أريد اثباتها ( اما يمكنه كقوله يا واشيا حسنت فينا اساءته  
\* نجحى حذارك ) أي حذارى اياك ( انساني ) أي انسان عيني ( من الفرق

بلحوم القتلى من الاعداء ولما كان ذلك من المعلوم لنوع يدهم يرض بخيبة رجائهم لغبلة طبع السكرم  
عليه فصار يقتل الاعداء لتكميل رجاء الذئاب وفي البيت وصف المدوح بكمال وصف الجود فيه حتى  
انطوى لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه ووصفه بكمال الشجاعة حتى ظهرت للاحيوانات المعجم ووصفه بأنه  
لا يقتل حنقا ولا استفزه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما تشتهي  
وانه لا يخاف الاعداء لانه تمكن بسطوته منهم حيث شاء كما أثر ناليه فيما تقدم فالعلمة هنا في الصفة التي  
هي قتل الاعداء وهي تكميل رجاء الذئاب غير مطابقة وفيها من اللطف والدفعة ما لا يخفى لما  
اقدمته من مقتضياتها فانطبق حد حسن التعليل على الاثنيان بها فهذان قسمان من الاربعة  
الذكورة أولا أحدهما ما يكون في الصفة الثابتة بلا ظهور وعلة أخرى والاخر ما يكون فيصاح الظهور  
ثم أشار الى تحقيق القسمين الباقيين من الاربعة فقال ( والثانية ) عطف على قوله والاولى أي  
الاولى وهي الثانية فيها قسمان كما تقدم والثانية وهي غير الثابتة التي أريد اثباتها فيها قسمان أيضا  
لانها ( اما يمكنه ) يعني انها مجزوم باتفاقها ولكنها يمكنه الحصول ( كقوله يا واشيا ) أي ياساعيا  
بالكلام على وجه الافساد من وصفه أنه ( حسنت فينا اساءته ) أي حسن عندنا ما قصد هو اساءه تنابه  
لحسن اساءه الواشي هو الصفة العلمة الغير الثابتة علل ثبوتها بقوله ( نجحى حذارك انساني من الفرق )  
أي انما حسنت لاجل أنها أوجبت حذارى منك فلم أباك لثلاثشعر بما عدى ولما تركت البكاء نجاة  
كاملا على فاعلان وهو لا يجوز الا شاذا بل يجب في مثلها الحذف قوله ( والثانية ) اشارة الى الصفة  
العلمة غير الثابتة اما يمكنه وهي الضرب الثالث كقوله أي كقول مسلم بن الوليد :  
يا واشيا حسنت فينا اساءته \* نجحى حذارك انساني من الفرق

بالكلام بين الناس على وجه الافساد ( قوله حسنت فينا اساءته ) صفة لواشيا والمراد باساءته افساده أي

فان  
حسن عندنا ما قصد من الافساد لحسن اساءه الواشي هو الصفة العلمة الغير الثابتة وعللها بقوله نجحى حذارك الخ أي لاجل أن  
اساءتك أوجبت حذارى منك فلم أباك لثلاثشعر بما عدى ولما تركت البكاء نجاة انسان عيني من الفرق بالدموع فقد أوجبت اساءتك  
نجاة انسان عيني ( قوله أي حذارى اياك ) أشار بذلك الى أن الاضافة في حذارك من اضافة المصدر الى المفعول والفاعل محذوف وهو  
تارة يتعدى بنفسه كما في البيت ونارة يتعدى بمن فيقال حذارى منه يعني أن محبوب الشاعر كان متباعد اعنه فكان ذلك الشاعر لا يقدر  
على البكاء لفراق محبوبه يخوف من أن يشعر بذلك الواشي فيأتي له ويقول له كيف تبسكي على فراقه وهو صفة كذا ويقول فيك كذا وكذا  
والحاصل أن الشاعر يقول انما حسنت اساءه الواشي عندي لانها أوجبت حذارى منه فلم أباك لثلاثشعر بما عدى ولما تركت البكاء نجاة انسان  
عيني من الفرق في اللوم فقد أوجبت اساءته نجاة انسان عيني من الفرق في اللوم وغرق انسان العين في الدموع كناية عن العمى

فان استحسان اساءة الواشى يمكن لكن لما خالف الناس فيه عقبه بذكر سببه وهو أن حذاره من الواشى منعه من البكاء فسلم انسان عينه من الترقق في الدموع وما حصل ذلك فهو حسن وأما الرابع فكمنى بيت فارسى ترجمته :  
 لو لم تكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

(قوله فان استحسان الخ) هذا علة لحدوف أى وانما ملنا بهذا البيت للصحة الممكنة الغير الثابتة لان استحسان اساءة الواشى أمر يمكن لكنه غير واقع عادة (قوله لكن لما خالف الناس فيه) أى فى ادعائه (٣٧٩) ووقوعه بدون الناس (قوله عقبه الخ) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره استحسان اساءة الواشى بتعليل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع فى الخارج وهو أن حذاره منه نجى انسان عينه من

فان استحسان اساءة الواشى يمكن لكن لما خالف (الشاعر) (الناس فيه) اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى عقب الشاعر استحسان اساءة الواشى (بأن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسانه من الترقق فى الدموع) أى حيب ترك البكاء خوفاً منه (أو غير ممكنة كقوله :  
 لو لم تكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق)

انسان عينى من الترقق بالدموع فقد أوجبت اساءة تلك نجأتى فى انسان عيني (فان استحسان) أى أعما فلنا ان الصفة هنا ولو لم تقع هي ممكنة لان استحسان (اساءة الواشى) معلوم انه (يمكن لكن) هو غير واقع ولذلك كان هذا المثال من قسم الصفة الغير الثابتة و (لما خالف) الشاعر (الناس فيه) أى فى ادعائه الوقوع دون الناس اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره حسن اساءة الواشى (تعليل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع وهو (أن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسان عينه من الترقق بالدموع) التى يتأذى بها وذلك لترك البكاء خوفاً من الواشى فتجاءت انسانه من الترقق بحذاره علة لما ذكر غير مطابقة لما فى نفس الامر وهي لطيفة كما لا يخفى فكان الاتيان بها من حسن التعليل فان قيل هنا أمران عدم وقوع الملل وكون العلة غير مطابقة وكلاهما غير مسلم اذ لا يكذب من ادعى أن الاساءة حسنت عنده لغرض من الاغراض فالصفة للمللة على هذا ثابتة والعلة التى هي نجاة انسانه من الترقق بترك البكاء لحوف الواشى لا يكذب مدعيه لصحة وقوعه فعلى هذا لا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل فمطابقة العلة له لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع لان هذا الشاعر ولا من غيره فعدم الوقوع مبنى على العادة وترك البكاء للواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة وأيضاً ترك البكاء له لا يكاد يتفق فى عصر من الاعصار وعلى المعتاد بنى الكلام فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فثبت المراد والله الموفق بمنه وكرمه ثم لا يخفى ما فى قوله نجى حذارك انسانى من الترقق من لطف التجوز اذ ليس هنالك غرق حقيقى وانما هنالك عدم ظهور انسان العين فافهم (أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما تقدم واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعلته تناسبها (كقوله :  
 لو لم تكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق)

فان استحسان اساءة الواشى يمكن لكنه لما خالف الناس أى ادعى وقوع هذا الاستحسان عقبه بعلة ليسكون مقرباً لتصديقه فملله بأن حذاره منه نجى انسانه من الترقق فى الدموع قوله (أو غير ممكنة) اشارة الى الضرب الرابع وهو ما كانت الصفة للمللة فيه غير ممكنة كقوله أى كمنى بيت فارسى ترجمته :  
 لو لم تكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوعها وحينئذ ولا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل وذلك لانه لمطابقة العلة لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع من الشاعر ولا من غيره فعدم وقوع الصفة مبنى على العادة وترك البكاء لحوف الواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة سواء كان واشياً أو غير واش فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فثبت المراد اه يعقوبى (قوله أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى أن الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما مر واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعلته تناسبها (قوله كقوله) أى الشاعر أى وهو المصنف فهذا البيت له



(قوله كما يقال) أى كلفه فهم بما يقال فهو تنظير من جهة أن الأول علة والثانى معلول (قوله وهذه) أى رؤية عقد النطاق عليها أعنى الحالة الشبيهة بانتطاق المنتطق صفة ثابتة وقوله قصد تعليلها بنية خدمة المدوح أى وهى علة غير مطابقة لواقع (قوله وما قيل) أى فى الجواب عن المصنف وفى رد قول المعتز فىكون من الضرب الأول وحاصله أن يجعل البيت على قاعدة اللغة ويكون من هذا الضرب بأن يراد بالانتطاق الانتطاق الحقيقي وهو جعل النطاق الحقيقي فى الوسط لاختلافه شبيهة به ولا شك أن رؤيته بالجوزاء غير ثابتة (قوله انه) أى الشاعر وقوله أراد أن الانتطاق أى الحقيقي (قوله فهو مع أنه الخ) هذا رد لما قيل (٣٨١) بوجهين الأول مخالفتها فى

كما يقال لولم تجئنى لم أكرمك يعنى أن علة الاكرام هى المحبىء وهذه صفة ثابتة قصد تعليلها بنية خدمة المدوح فىكون من الضرب الأول وهو الصفة الثابتة التى قصد علمتها وما قيل انه أراد أن الانتطاق صفة متمتعة الثبوت للجوزاء وقد أثبتتها الشاعر وعلماها بنية خدمة المدوح فهو مع أنه مخالف لصريح كلام المصنف فى الايضاح ليس بشىء لان حديث انتطاق الجوزاء أعنى الحالة الشبيهة بذلك ثابت بل محسوس والأقرب أن يجعل لوهن نامثلها فى قوله تعالى لو كان فيها آلهة الا الله لفسدنا أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى على انتفاء الأول

يقتضى أن العلة هو النية والعلة هى الانتطاق وهذا المعنى لا يدل عليه التركيب ولا يوجد فى المعنى لان السبب سبب الانتطاق وليس الانتطاق سببا للنية كما لا يخفى المهم الآن يراد بالعلة العلة العلمية بمعنى ان علة علمنا بان نية خدمة المدوح كانت هى انتفاء عدم الانتطاق. ثبوت الانتطاق ورؤيته كما ذكرنا انه يستدل بالمعلول على العلة فىكون المعلول علة للمعلم بوجود العلة لهذا المعلول فى الخارج لان العلة كما تطلق على ما يكون سببا لوجود الشئ فى الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنيا فلا انتطاق وان كان معلولا مسببا عن النية فى الخارج يجعل علة للمعلم بوجود النية لانه يستدل بوجود السبب على وجود السبب و بانتفاء لازم على انتفاء اللزوم المستلزم لمحصل المراد كما فى قوله تعالى لو كان فيها آلهة الا الله لفسدنا فان انتفاء الماسد انتفاء اللزوم ويكون علة للمعلم بانتفاء اللزوم الذى هو التعدد فيثبت المراد الذى هو الوحدة وهذا لو كان هو الأقرب لان يحمل عليه المثال لتصحيح كلام المصنف لكان فيه تحمل لان الظاهر أن مرادهم بالعلة ما يكون علة فى الوجود لاقى العلم كما تشهد به الامثلة السابقة وأما ما قيل لته حيجح كلام المصنف من أنه أراد أن الانتطاق صفة متمتعة للجوزاء اذا الانتطاق صفة مخصوصة بالانسان الذى يشد النطاق فى الوسط فهو صفة غير ثابتة علمها بعله هى نية خدمة المدوح غير مطابقة لما فى نفس الأمر فىكون المثال لغير الثابتة التى لا يمكن لان الانتطاق غير ممكن فبرد من وجهين أحدهما أن المصنف صرح فى الايضاح كما تقدم بأن الصفة الغير الثابتة وهى المعلقة إنما هى نية خدمة المدوح للانتطاق ولم يجعل النية هى العلة كما ذكرنا القائل والآخرون الانتطاق أطلق تجوزا على معنى صحيح هو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء كما ذكرنا فهو أمر محسوس لا يمكن كونه غير حقيقى وحمله على الانتطاق المعهود مع قيام القرينة على ارادة خلافه احاطة للدلالة اللفظية عن وجهها ولا وجه له فتقرر بهذا أن المثال ان حمل على ما يفهم عرفا من التركيب عادالى القسم الأول وهو ما تكون فيه الصفة ثابتة علمت بعله غير مطابقة فالصفة الثابتة الحالة الشبيهة بالانتطاق والعلة نية خدمة المدوح وان تؤول على العكس أى على أن تكون العلة الانتطاق

الايضاح والثانى أن المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة به لا الحقيقى كما ذكرنا هذا القائل (قوله مخالف لصرح كلام المصنف فى الايضاح) أى لان كلامه صريح فى أن العلة نية الخدمة والعلة رؤية الانتطاق لا العكس كما ذكره هذا القائل (قوله لان حديث انتطاق الجوزاء) الاضافة للبيان (قوله أعنى الحالة الخ) أى وحمل الانتطاق على الحقيقى مع قيام القرينة على ارادة خلافه وهو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء احاطة للدلالة عن وجهها فلا وجه له (قوله ثابت بل محسوس) أى فلا يكون من هذا الضرب (قوله والأقرب) أى فى تخرج هذا البيت وحاصل ما ذكره الشارح أن لو هنا ليست لامتناع الجواب لامتناع الشرط كما هو الشأن فيها بل للاستدلال

بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط لان الشرط علة فى الجزاء فيصح الاستدلال بوجود الجزاء على وجود الشرط وبعدمه على عدمه لان وجود المعلول يدل على وجود علمته وعدم وجود المعلول يدل على عدم علمته فالشاعر جعل الانتطاق دليلا لنية خدمة الجوزاء للمدوح فاستدل بوجود الانتطاق فى الخارج على وجود نية الخدمة والحاصل أن الشاعر كأنه ادعى دعوة وهى أن الجوزاء قصدتها خدمة المدوح واستدل على ذلك بدليل وهو لولم يكن قصدتها الخدمة لما كانت منتطقة لكان كونها غير منتطقة باطل لمشاهدة انتطاقها فبطل المقدم وهو لم يكن قصدتها الخدمة فيثبت تقيضه وهو المطلوب (قوله أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى) وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاؤه يكون برؤية الانتطاق وقوله على انتفاء الأول أى وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاؤه يكون نيتها خدمته لان نية التنى اثبات فصح قول



فان نية الجوزاء خدمته بمنتهى \* وما يلحق بالتعليل وليس به لبناء الأُسرفيه على الشك نحو قول أبي تمام:  
 ربي شفعت ربح الصبار لياضها \* الى الزن حتى جادها وهو همام  
 كان السحاب الغرغرين تحتها \* حبيبا فمن ترقا لمن سدماح

الشارح فيكون الانتطاق الخ (قوله فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه) أي كما أن انتماء الفساد في الآية دليل على انتفاء تعدد الآلهة فانتفاء الثاني دليل على انتفاء الأول وكذلك وجوده دليل على وجوده وان كان الأول علة في وجود الثاني وذلك لان الثاني مسبب عن الأول ولازمه ووجود السبب يدل على وجود السبب وانتفاء الا لازم يدل على انتفاء المزموم (قوله وعله للعلم) أي بوجوده فالعلة كما تطلق على ما يكون سببا لوجود الشيء في الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنا فلا تنطق وان كان معاولا ومسببا عن نية الخدمة في الخارج يجعل علة للعلم بوجوده أي دليلا عليه ويمكن حمل كلام المصنف في الايضاح على هذا بأن يقال قوله قصد اثباتها بالعلمة وهي (٣٨٢) انتطاق الجوزاء مراده بالعلمة الدليل وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح من

البحث تأمل وقوله مع انه أي ذلك الوصف وهو كون نية الجوزاء الخدمة والحاصل أن العلة المذكورة في الكلام لحسن التعليل قد يقصد كونها علة لثبوت الوصف ووجوده في نفسه كما في الضر بين الأولين لان ثبوته معلوم وقد يقصد كونها علة للعلم به وذلك اذا كان المستدل عليه مجهولا فتسكون تلك العلة من باب الدليل وذلك كما في الضر بين الأخيرين لعدم العلم بثبوت الصفة بل الغرض اثباتها والبيت المذكور هنا يصح أن يكون من الضرب الأول باعتبار ومن الرابع باعتبار فاذا جعلت نية خدمة الجوزاء للمدوح علة

فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه وعله للعلم مع أنه وصف غير يمكن (والحق به) أي بحسن التعليل (ما ينبي على الشك) ولم يجعل منه لان فيه ادعاء واصراراً والشك ينافية (كقوله كأن السحاب الغر) جمع الأغر والمراد السحاب الماطرة التزيرة الماء (غرين تحتها\*) أي تحت الربا (حبيبا فترقا) الأصل ترقا  
 والمعلوم النية صح على أن يراد بالعلمة علة العلم ودليله واسكن فيه تمحل كما تقدم وحمله على الظاهر مع ادعاء كون الانتطاق صفة غير ثابتة يرده كلام المصنف في الايضاح ويرده أن الراد بالانتطاق محسوس وان كانت الالة عليه مجازا وقد تم بهذين القسمين الأربعة السابقة وأعني بالقسمين ما تكون فيه غير الثابتة ممكنة كما تقدم وما تكون غير ممكنة كما في هذا المثال لان نية خدمة المدوح محالة من الجوزاء فافهم ولما كان تعريف حسن التعليل انما يشمل بحسب الظاهر ما فيه وجود العلة على وجه الشك ذكره ملحقا بما تقدم فقال (والحق به) أي وألحق بحسن التعليل (ما ينبي على الشك) أي الاينان بعلة ترتيب الاتيان بها على الشك فيؤتى في الكلام بما يدل على الشك وانما لم يجعل من حسن التعليل حقيقة لان العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لاظهار أنها علة لما فيها من المناسبة المستظرفة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق وعلى ذلك يحمل التعريف كما هو الاصل وأشرنا اليه آنفاً والشك يناني ذلك ثم مثل لهذا الملحق فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام  
 ربي شفعت ربح الصبار لياضها \* الى الزن حتى جادها وهو همام  
 كأن السحاب الغرغرين تحتها \* حبيبا فما ترقا لمن سدماح  
 قوله (والحق به) أي ألحق بحسن التعليل ما ينبي على الشك وليس منه لبنائه على الشك كقوله أي قول أبي تمام:  
 كان السحاب الغرغرين تحتها \* حبيبا فما ترقا لمن سدماح

لا لانتطاق كان من الضرب الأول وان جعلت الانتطاق دليلا على كون الجوزاء نيتها خدمته كان من الضرب الرابع وهذا بالهمن ما سلكه المصنف (قوله ما ينبي على الشك) أي علة أتى بها على وجه الشك بأن يؤتى في الكلام مع الاينان بتلك العلة بما يدل على الشك (قوله ولم يجعل منه) أي ولم يجعل ما ينبي على الشك من حسن التعليل حقيقة بل جعل ملحقا به (قوله لان فيه) أي في حسن التعليل ادعاء أي لتتحقق العلة وقوله واصراراً أي على ادعاء التحقق وذلك لان العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لاظهار أنها علة لما فيها من المناسبة المستدبة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام (قوله كأن السحاب الغر) يطلق السحاب على الواحد وعلى الجمع لانه اسم جنس وهو المراد هنا بدليل وصفه بالجمع وقيل انه جمع سحابة وعليه فوصفه بالجمع ظاهر (قوله جمع الأغر) الأغر في الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مناطق الأبيض أي كان السحاب الأبيض أي كثير المطر لان السحاب المطر أكثر ما يكون أبيض (قوله غرين) أي دفين (قوله أي تحت الربا) أي المذكورة في البيت قبله وهو قوله:  
 ربي شفعت ربح الصبار بنسبهها<sup>(١)</sup> \* الى الزن حتى جادها وهو همام \* (١) قول المحشي بنسبها المراد رواية والافا لثابت في الأصول لربا ياضها

وعلة تصعيد الأنفاس في العادة هي التحسّر والتأسف لا ما جوز أن يكون أياه والمعنى رحل عن الغراء بارتحالي عنك أي معه أو بسببه فكأنه لما كان الصدر محل الصبر وكانت الأنفاس تتصعد منه أيضا صار الغراء والنفس الصعداء كأنهما ماز يلان فلما رحل ذلك كان حقا على هذا أن يشيئه قضاء لحق الصحبة \* ومنه التفرّيع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

الراجمع ر بوة وهي التل المرتفع من الارض وقوله شفعت من

(٣٨٣)

الشفاعة أي تشفقت والنسيم يطلق على

نفس الريح وعلى هبوبها وهو المراد هنا والمزن جمع مزنة وهي السحاب الأبيض وضميم جادها للربا أي حتى جاد المزن عليها أي على تلك الربا والهامع من المزن السائل بكثرة وقوله بعد ذلك كأن السحاب الغرهي المزن فعدل في البيت الثاني عن التعبير بالضمير لبيان معنى المزن (قوله بالهمز) أي المضموم لأنه فعل مضارع وقوله فخففت أي الهمة للضرورة بقلمها الفاعلي غير قياس لان الهمة التي تبدل ألفا شرط ابدالها قياسا سكونها والحاصل أنه يقال رقى يرقى كعلم بمعنى صعد ويقال رقا يرقا بالهمز بمعنى سكن وهو المراد هنا فلذا قال الشارح الأصل ترقا بالهمز الخ (قوله عدل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب) أي على الر با وقوله بأنهم أي السحاب غيبت أي دفنت حبيبا تحت الر با فكان الر با قبره

بالهمز نظمت أي ما سكن (لمن مدامع) علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بأنهم غيبت حبيبا تحت تلك الر با فهي تبكي عليها (ومنه) أي ومن اللعنوى (التفرّيع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته) أي اثبات ذلك الحكم (لمتعلق له آخر)

والضمير في تحتها يعود إلى الر بي جمع ر بوة وهي ما ارتفع من الارض والمزن معلوم والهامع منه هو الغزير المطر وجاد بالعدل أي بالجوذبفتح الجيم وهو المطر الكثير يقال جاد السحاب الارض فهي مجيدة اذا أصابها الجود والفرجم أغر وهو في الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض لان السحاب المطر الأبيض أكثر هموعا من الأسود فهو عبارة عن كثير المطر وترقا هموز خفف للضرورة يقال لا يرقأ أفلان دمع اذا كان لا ينقطع ومعنى اليتيم أن ريح الصبا شفقت للرياض الى الزن فجادت به بشفاعتها الى رياض تلك الر بي والحال أنه كثير الهموع أي سيلان الطرف صارت السحاب البيض لكثرة أمطارها كأنها غيبت تحت الر بي حبيبا فجعلت تبكي عليه فلا يرقأ أي ينقطع لدامع وكان في نحو هذا الكلام يؤتى بها كثيرا عند قصد عدم التحقق في الخبر كما تقول كأنك تريد أن تقوم عند عدم جزمك بارادته القيام وضمن الشاهد أن السحاب البيض يظن أو يشك أنها غيبت حبيبا تحت الر بي فمن أجل ذلك لا ينقطع دموعها فبكاؤها صفة علمت بدفن حبيب تحت الر بي ولما أتى بكأن أفادا لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فكأنه يقول أوجب لي بكاءها الدائم الشك أو الظن في أن سبب ذلك تغييبها حبيبا تحت تلك الر بي فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الر بي ولا يخفى ما في تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل هذا ان حمل على ما ذكر من الشك وان حمل على أنه شبه السحاب ببواك غيبت تحت تلك الر بي حبيبا فجعلت لا يرقأها دمع ويكون التقدير كأن السحاب بواك غيبت الخ خرج الكلام عما نحن بصدده لكن العلة في المشبه به حينئذ وهي مطابقة قافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (التفرّيع) أي النوع السمي بالتفرّيع (وهو) أي التفرّيع (أن يثبت لمتعلق أمر حكم) أي أن يثبت حكم من الأحكام الشيء بينه وبين أمر تعلق ونسبة تصحح الاضافة أو ما يشبهها فلما رد بالتعلق هنا النسبة ويصكون الاثبات لهذا المتعلق أي المنسوب لذلك الأمر (بعد اثباته) أي بعد أن ثبت ذلك الحكم (لمتعلق له آخر) أي لمنسوب له آخر فالمتعلق في الوضعين بفتح اللام ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أي

أي تحت الر بي والسحاب هنا جمع لانه يستعمل مفردا وجمعا وفي بعض النسخ حبيبا بالياء وفي بعضها حنينيا بالنون واعلم أن قول الصنف وليس به لبناء الأخر فيه على الشك فيه نظرا أما أولا فلانه ليس في الكلام شك وأمانا ثانيا فلان كأنه ليست للشك على الصحيح بل ترد حيث وقعت الى التشبيه ص (ومنه التفرّيع الخ) ش التفرّيع أن يثبت لمتعلق أمر أي لمتعلق لأمر حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

والسحاب تبكي فدموعها تطل على ذلك القبر والحاصل أن الشاعر يقول أظن أو أشك أن السحاب غيبت حبيبا تحت الر با فمن أجل ذلك لا تنقطع دموعها فبكاؤها صفة علمت بدفن حبيب تحت الر با ولما أتى بكأن أفادا لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الر با ولا يخفى ما في تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل (قوله فهمي) أي السحاب تبكي عليها أي تنزل دموعها على الر با لأجل الحبيب الذي تحتها (قوله التفرّيع) بالمعنى المهمل وهو لغة جعل الشيء وفر غيره (قوله ان يثبت لمتعلق أمر حكم) أي أن يثبت أمر محكوم به على شيء بينه وبين أمر آخر نسبة وتعلق به بعد أن يثبت



فرع من وصفهم بشفاء أحلامهم لسقام الجهول وصفهم بشفاء دماؤهم من داء السكاب

(قوله هو) أى السكاب بفتح اللام (قوله شبه جنون) أى داء يشبه الجنون (قوله من عض السكاب السكاب) الاول بسكون اللام والثاني بكسرهما والسكاب السكاب في الاصل كاب عقور يعرض الناس ويأكل لحمهم فيحصل له بسبب ذلك السكاب الذى هو داء يشبه الجنون فيصير ذلك السكاب بعد ذلك كل من عضه (قوله)

(٣٨٥)

ولادواؤه) أى لذلك الداء

بعد ظهوره أنجع أى أنفع

وأكثرنا برافيه من شرب

دم ملك قيل بشرط كون

ذلك الدم من اصبع من

أصابع رجله اليسرى

فتؤخذ منه قطرة على تمر

وتطعم للمعضوض يجسد

الشفاء باذن الله وقيل دم

الملوك نافع لذلك الداء مطلقا

أى من أى محل كان ولهذا

كانت الحكماء توصى الحجاجين

بمحافظة دم الملوك لاجل

مسداوانهم هذا الداء به

(قوله بناء مكارم) البناء

بضم الباء جمع بان والاساة

بضم الهمزة جمع آس

وهو الطيب مأخوذ من

الأسى بالفتح والتصر

وهو المداواة والعلاج والكلم

الجراحات والجمع كاوم أى

أتم الذين تبنون المكارم

وترفعون أساسها باظهارها

وأتم الذين تؤاسون أى

تطبقون السكام أى جراحات

القلوب وجراحات الفاقة

وغيرها وأتم الذين دماؤكم

تشفى من السكاب لشرفكم

وكونكم ملوكا (قوله ففرع

على وصفهم بشفاء

هو بفتح اللام شبه جنون يحدث للانسان من عض السكاب ولادواؤه أجمع من شرب دم ملك كما قال الحماسي

بناء مكارم وأساة كلم \* دماؤكم من السكاب الشفاء

ففرع على وصفهم بشفاء أحلامهم من داء الجهول وصفهم بشفاء دماؤهم من داء السكاب يعنى أنهم ملوك وأشرف وأرأب العقول الراجحة

المعضوض فلا يظهر وهو صعب البرء بعد ظهوره في المصاب ولا يفارقه غالباً حتى يموت فقالوا ان انفع أدوية دماء الاشرف قيل ان كيفية ذلك أن يشرب الشراب من اصبع رجله اليسرى فتؤخذ من دم قطرة تجعل على تمر ثم يطعمها المصاب فيراً باذن الله تعالى ومعنى تفرغ ائبات الشفاء من السكاب على ائبات الشفاء لسقام الجهول أن ائبات الشفاء من سقام أى مرض الجهول جعل كك القدمة والتوطئة لائبات الشفاء من السكاب ففرع الثانى على الاول في الذكر وفي جعله مرتباً عليه بتوسطه فيه احترازاً مما اذا عطف أحد الحكمين على الآخر أود كمرستقلا وليس المراد التفرغ في الوجود فان كون الدماء شفاء لا يرتب في الخارج على كونهم ذوى عقول تشفى من الجهول وإنما يرتب على الشرف للملكى أو النسبى اللهم الا أن يدعى أن شرف العقل كاف في ترتب الشفاء من السكاب وهو بعيد وعلى تقدير تسليح فالكاف ان جعلت للتشبيه فالمشبه به هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع فلم يصح معه التفرغ المعهود نعم لو قال فدماءكم الخ بالفاء كان تفرعاً فلهمنا قيل ان المراد بتفرغ الثانى عن الاول كونه ناشئاً كره عن ذكر الاول حيث جعل الاول وسيلة اليه حتى ان الثانى في قصد التشكام لا يستقل عن ذكر الاول وقوله كادماؤكم الخ يحتمل أن تكون مافية غير كافة من الجر فيكون دماؤكم مجروراً وجملة تشفى في موضع الحال ويحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ وتشفى خبره ومعنى البيت أن الممدوحين ملوك وأشرف وأرأب العقول فمقولهم شفاء لجهل سخاطهم ودماؤهم شفاء للسكاب وكون دماء الملوك والاشرف أنفع شىء للمصاب بالسكاب أمر مشهور عندهم ولذلك قال الحماسي

بناء مكارم وأساة كلم \* دماؤكم من السكاب الشفاء

الاول هذا ما ذكره الصنف وقال في الصباح التفرغ يعرض بان الاول أن يأتى بالاسم منفياً بما ويتبعه بتعظيم أو صافه ثم يخبر بأفعل التفضيل كقول أبي تمام

ماربع مية معموراً يطيف به \* غيلان أبهى ربي من ربهما الحرب

الثانى أن يأتى بصفة يقرن بها أبلغ منها فى معناها كقوله \* أحلامكم لسقام الجهول \* البيت انتهى

ولم ينظر ابن مالك فى البيت لاتحاد الوصف بالشفاء بل أسند مع البيت السابق قول ابن المعتز

كلامه أخدع من لحظه \* ووعده أ كذب من طبه

(٤٩ - شروح التلخيص - رابع) أحلامهم من داء الجهول وصفهم بشفاء دماؤهم من داء السكاب) قال الفزرى أراد بالتفرغ التعقيب الصورى والتبعية فى الذكر كما ينبى عنه لفظ الوصف لا أن شفاء الدماء من السكاب متفرع فى الواقع على شفاء أحلامهم لسقام الجهول اذ لا تفرغ بينهما فى نفس الامر أصلاً فلا يراد أن التشبيه فى قوله كادماؤكم يدل على أن أمر التفرغ على عكس ما ذكره الشارح اذ التشبه بأصل وللشبه فرع فلا حاجة الى اعتبار القلب على أن السكاب فى مثله ليست للتشبيه بل لجرى التعليل كما قيل به فى قوله تعالى واذا كروه كما هذا كم اه والحاصل أن المراد بتفرغ الثانى على الاول كونه ناشئاً ذكره عن ذكر الاول حيث

بـ ومنه تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرب بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها

جعل الاول وسيلة للثاني أى كالتقدمة والتوسطه له حتى ان الثاني في قصد التكمال لا يستقل عن ذكر الاول وليس المراد بتفرعه عنه ترتيبه عليه باعتبار الوجود الخارجى اذ لا تفرع بينها أصلا بهذا المعنى خلافا لما فهمه بعضهم من أن المراد بتفرع الثاني عن الاول كونه مترتبا عليه وتابعه في الوجود ولو بحسب الادعاء فيدعى هنا أن شرف العقل كافي في ترتيب الشفاء من السكاب عليه فور دعيه أن الكاف للتشبيه والشبه به (٣٨٦) هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع وحينئذ فالتشبيه يدل على أن أمر التفرع على

(ومنه) أى ومن المعنوى ( تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرب بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح ) لذلك الشيء ( بتقدير دخولها فيها ) أى دخول صفة المدح في صفة الذم

أى أنتم الذين تبينون المكارم وترفعون أساسها بظواهرها وأنتم الذين تؤاسون أى تطوبون الحكم أى جرحات القلوب وجراحات العاقبة وغيرها فبناء جمع بان وأسامة جمع آسن كقاض وقضاة وأنتم الذين دماؤكم تشفى من السكاب لشرفكم وكونكم ملوكا (ومنه) أى ومن البديع المعنوى ( تأكيد المدح بما يشبه الذم ) أى النوع المسمى بذلك ( وهو ) أى تأكيد المدح بما يشبه الذم (ضربان) أى نوعان والمناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا هو ضر وب وكأنه رأى أن الضر بين هما الأكثر والأشهر فلم يتعرض للأخر هنا ( أفضلهما ) أى أفضل الضر بين وهو وأولهما ( أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح ) لذلك الشيء فقوله صفة مدح نائب فاعل يستثنى وإنما يستثنى صفة مدح من صفة ذم ( بتقدير دخولها ) أى بأن يقدر للتكمال أن صفة المدح المستثناة داخلة في صفة الذم المنفية ثم انه ليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك المفاد بالتعليل لان معنى الاستثناء كما أتى أنا نستثنى هذا العيب من المنفى الذى تقدر أى تفرض دخوله ان كان عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها ولو جعلت بمعنى على أفادت التقدير على وجه التعليل الموجب لسكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على أنه المراد فافهم وإنما كان ما ذكر من تأكيد المدح بما يشبه الذم لان نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وما تقرر أن الاستثناء من المنفى اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأكيد المدح وسيأتى مزيد بيان لهذا المعنى في كلام المصنف وإنما كان مشبها للذم لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى في المستثنى منه كان الاثبات بهذا المستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال ذم لان العيب منفي فاذا كان هذا عيبا كان اثباتا للذم لسكونه ومدح مدح فافهم وفي صورة الذم وليس به ولهذا كان هذا التأكيد مشبها للذم وفي صورته حيث أتى به مستثنى مقدر الاتصال وفائدة تقديره متصلا افادة أن هذا المستثنى لا يثبت العيب الا به ان صح كونه من جنسه فيفيد ذلك تعليل ثبوت العيب على المحال لان الفرض أن المستثنى مدح لادم فتعليل اثبات الذم على كونه صفة ذم مع

ص (ومنه) تأكيد المدح (الخ) ش من البديع المعنوى تأكيد المدح بما يشبه الذم بأن يقال فرغ في المدح الى أن يأتي بعبارة يتوهم السامع في بادئ الامر أنه ذم وهو ضرب بان أفضلهما أى ألمفهم أن ينفى عن المدح صفة ذم ويستثنى من صفة الذم المنفية صفة مدح مقدر دخول تلك الصفة الحميدة في صفة الذم ولا بد في تلك الصفة الحميدة أن يكون بينها وبين الصفة المنفية علاقة مصححة لدخولها في الصفة

المدح من صفة الذم المنفية على تقدير أى فرض دخولها فيها ان كانت عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها للسببية فلو جعلت ( كقوله

بمعنى على وأن المعنى وإنما يستثنى صفة المدح من صفة الذم على تقدير دخولها فيها الافادت أن التقدير على وجه التعليل الموجب لسكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على المراد فافهم اه يعقوبى وإنما كان ما ذكر من تأكيد المدح لأن نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وما تقرر من أن الاستثناء من المنفى اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأكيد المدح وإنما كان هذا التأكيد مشبها للذم وفي صورته لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى في المستثنى منه كان

عكس ما ذكره الشارح فأجاب بأن في الكلام قالبا والاصل دماؤكم تشفى من السكاب كما أن أحلامكم لسقام الجهل شافية وهذا كله تسكاف لاداعى له ( قوله وهو ضربان ) فيه أن المناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضر وب الا أن يقال انه رأى أن الضر بين هما الأكثر والأشهر فلم يتعرض للأخر هنا ( قوله أفضلهما ) أى أحسنهما ( قوله صفة مدح ) نائب فاعل يستثنى ( قوله بتقدير الخ ) أى وإنما يستثنى صفة المدح من صفة الذم بتقدير دخولها فيها أى بسبب تقدير التكمال أن صفة المدح المستثناة داخلة في صفة الذم المنفية وليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك المفاد بالتعليل لان معنى الاستثناء كما يأتي أن يستثنى صفة

كقول النابغة الذبياني : ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكتاب  
 أي إن كان فلول السيف من قراع الكتاب، من قبيل العيب فأثبت شيئاً من العيب على تقدير أن فلول السيف منه وذلك محال فهو في  
 المعنى تعليق بالمحال كقولهم حتى يبيض القار

الاتيان بهذا المستثنى لو تم التقدير ووضح الاتصال بما لان العيب مني فإذا كان هذا عيباً كان اثباتاً لا مذمناً لكن وجد مدحاً فهو في صورة  
 الذم وليس بذم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زياد بن معاوية الملقب (٣٨٧) بالنابغة الذبياني نسبة لذيان

بالضم والكسر قبيلة من  
 قبائل العرب (قوله من  
 قراع) بكسر القاف بمعنى  
 المضاربة والكتابة بالناء  
 المشناة فوق جمع كتيبة وهي  
 الجماعة المستعدة للقتال

فقوله لا عيب فيهم نفي لكل  
 عيب ونفي كل عيب مدح  
 ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مفلولة من  
 مضاربة الكتاب على  
 تقدير كونه عيباً (قوله  
 أي إن كان فلول السيف  
 عيباً) جواب الشرط  
 محذوف أي ثبت العيب  
 والافلا وأما قوله فأثبت  
 شيئاً منه فهذا كلام  
 مستأنف بصيغة الماضي  
 المبني للعلم أي فقد أثبت  
 الشاعر شيئاً من العيب  
 وهو فلول السيف على  
 تقدير الخ وليس بصيغة  
 المضارع على أنه جواب  
 الشرط لركعة ذلك لفظاً  
 ومعنى (قوله لأنه كناية

( كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول) جمع فل وهو الكسر في حد السيف (من قراع  
 الكتاب) أي مضاربة الجيوش (أي إن كان فلول السيف عيباً فأثبت شيئاً منه) أي من العيب  
 (على تقدير كونه منه) أي كون فلول السيف من العيب (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول  
 من العيب (محال) لأنه كناية عن كمال الشجاعة (فهو) أي أثبت شيئاً من العيب على هذا التقدير  
 (في المعنى تعليق بالمحال) كما يقال حتى يبيض القار وحتى يبلج الجمل في سم الخياط

كونه صفة مدح تعليق بالمحال كما سيقدره المصنف أيضاً مثل لنا كيد المدح بما يشبه الذم فقال (كقوله)  
 أي كقول النابغة الذبياني (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكتاب) الفلول جمع  
 فل وهو الكسر يصيب السيف في حده وهو القاطع منه والكتابة جمع كتيبة وهي الجماعة المستعدة  
 للقتال جيشاً كانت أو بعضه وتكون خيلاً مؤخره عنه وأخيلاً أغارت من السائت إلى الألف وقرأها  
 مضارعاً بتاء عند اللقاء فقوله لا عيب فيهم نفي لكل عيب ونفي كل عيب مدح ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مفلولة من مضاربة الكتاب على تقدير كونه عيباً (أي إن كان فلول السيف عيباً)  
 ثبت العيب والافلا (فأثبت) بصيغة الماضي أي أثبت الشاعر (شيئاً منه) أي من العيب (على تقدير  
 كونه) أي الفلول (منه) أي من العيب (وهو) أي هذا المقدر وهو كون الفلول من العيب  
 (محال) لأنه إنما يكون من مصادمة الأقران في الحروب وذلك من الدليل على كمال الشجاعة (فهو)  
 أي فتعلق أثبات شيئاً من العيب على كون الفلول عيباً (في المعنى تعليق بالمحال) والمعاق على المحال  
 محال وقد تقدم أن إفادة التعليق بالمحال هو السر في تقدير الاتصال قيل إن قوله على تقدير كونه  
 منه أي من العيب زيادة تأكيد وتوضيح لقوله إن كان فلول السيف عيباً ورده بأنه إنما يلزم ذلك إن قرئ  
 أثبت بصيغة المضارع فيكون من تنمة كلام الشاعر وأما إن قرئ بصيغة الماضي فهو من كلام المصنف  
 أخباراً عما أراد الشاعر فلا يكون تأكيداً نعم مجموع أثبت إلى آخره تأكيداً وتوضيحاً لضمون كلام  
 الشاعر تأمله ومثل هذا التعليق بالمحال أن يقال مثلاً لأفعل كذا حتى يبيض القار أي الزفت وحتى  
 يبلج الجمل أي يدخل الجمل في سم الخياط أي في ثقبه الأبرة لأنه في تأويل الاستثناء على التعليق لأن  
 المعنى لأفعله على وجه من الوجوه إلا أن ثبت هذا الوجه وهو أن يبيض القار أو يبلج الجمل في السم

المدحومة المنفية ومنه قول النابغة الذبياني :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكتاب  
 ونظيره ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* نعب بنسيان الاحبة والوطن  
 فتخيل في البيت السابق أولاً أن فلول السيوف عيب فدخل في عموم العيب المنفي ثم أخرجه بالاستثناء  
 فثبت بالأخراج شيئاً من العيب على تقدير كون فلول السيوف من العيب وهو محال فهو في المعنى تعليق

عن كمال الشجاعة) أي  
 ومحال أن تكون الشجاعة  
 صفة ذم وإنما كان  
 فلول السيوف كناية عن  
 كمال الشجاعة لأن فلول السيوف إنما يكون من المضاربة عند ملاقات الأقران في الحروب وذلك لازم لسكمال الشجاعة فأطلق اسم  
 اللازم وأراد المزوم (قوله على هذا التقدير) أي وهو كون الفلول من العيب (قوله تعليق بالمحال) أي تعليق على محال في المعنى  
 ي والمعاق على المحال وإنما قال في المعنى لأنه ليس في اللفظ تعليق فقوله لا عيب فيهم غير أن سيوفهم الخ في معنى لا عيب فيهم  
 أصلاً إلا الشجاعة إن كانت عيباً لكن كون الشجاعة عيباً محال فيكون ثبوت العيب في محالاً (قوله كما يقال حتى يبيض القار وحتى  
 يبلج الجمل في سم الخياط) أي أن مثل التعليق بالمحال الواقع في البيت ما يقال لأفعل كذا حتى يبيض القار أي الزفت وحتى يبلج الجمل أي

فالتأ كيدفيه من وجهين أحدهما أنه كدعوى الشيء ببيئته والثاني أن الاصل في الاستثناء أن يكون متصلا فاذا نطق المتكلم بالأو نحوها وحتى يدخل الجمل في سم الخياط أى في ثقب الابرة لانه يؤويل الاستثناء المعلق لان المعنى لأفعله على وجهه من الوجوه الآن يثبت هذا الوجه وهو أن يبيض القار أو يلج الجمل في سم الخياط وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (قوله والتأ كيدفيه) أى وتأ كيد المدح في هذا الضرب الذى هو استثناء صفة مدح من صفة ذم منفية على تقدير دخولها فيها (قوله من جهة أنه) أى اثبات المدح في هذا الضرب (٣٨٨) (قوله كدعوى الشيء ببيئته) أى كاثبات المدعى بالبيئته أى الدليل وذلك لانه قد

تقرر أن الاستدلال قد يكون بأن يقال ان هذا الشيء لو ثبت ثبت المحال فان الخصم اذا سلم هذا الزوم لزم قطعاً انتفاء ذلك الشيء فيلزم ثبوت نقيضه واذا كان نقيضه هو المدعى لزم اثباته بحجة التعليق بالمحال والاستثناء الواقع في هذا الضرب بمنزلة القول المذكور في الصورة لان المتكلم علق ثبوت العيب الذى هو نقيض المدعى على كون المستثنى عيباً وكونه عيباً محال والمعلق على المحال محال فيكون ثبوت العيب فيهم محالاً فيلزم ثبوت نقيضه وهو عدم العيب الذى هو المدعى (قوله أن الاصل في مطلق الاستثناء) أى لافى كل الاستثناء لان الاصل في الاستثناء في الضرب الثانى الانقطاع كما يأتى اه يس (قوله على تقدير السكوت عنه) أى عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى اخرجاه عن الحكم

(والتأ كيدفيه) أى في هذا الضرب (من جهة أنه كدعوى الشيء ببيئته) لانه علق نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق (و) من جهة (أن الاصل في) مطلق الاستثناء هو (الاتصال) أى كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثناء الاتصال (فد كرأداته قبل ذكر ما بعدها)

وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (فالتأ كيدفيه) أى في هذا الضرب وهو أن يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح على تقدير دخولها فيها (من جهتين (جهة أنه) أى اثبات المدح فيه (كدعوى الشيء ببيئته) أى كاثبات المدعى بالبيئته وأما قال كدعوى الشيء ببيئته ولم يقل انه نفس الاثبات ببيئته للعلم بأن ليس هنا استدلال أصلاً وإنما هنا مجرد الدعوى لكن لما تقرر أن الاستدلال قد يكون بأن يقال ان هذا الشيء لو ثبت ثبت المحال فاذا سلم الخصم هذا الزوم لزم قطعاً انتفاء ذلك الشيء فيلزم ثبوت نقيضه فاذا كان نقيضه هو المدعى لزم اثباته بحجة التعليق بالمحال صار هذا الاستثناء بمنزلة في الصورة لان المتكلم علق ثبوت العيب على المحال محال فعدم العيب محال ويكفى في التأ كيد ابهام وجود هذا الاستدلال لاشتراك البابين في مجرد التعليق ولو كان هنا على سبيل الاثبات بالدليل فافهم (و) جهة (أن الاصل في) مطلق (الاستثناء) هو (الاتصال) أى كون المستثنى من جنس المستثنى منه وكون المستثنى منه ملائماً لما يفيد فيه العموم بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وإنما كان الاصل في الاستثناء الاتصال لما تقرر في محله وهو أن الاستثناء المنقطع مجاز وقولنا الاستثناء المنقطع مجاز يزيد أن أداة الاستثناء في المنقطع مجاز وأما اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع فهو حقيقة اصطلاحاً وقيل ان لفظ الاستثناء في المنقطع مجاز أيضاً واذا كان في الاصل في أداة الاستثناء الاتصال أو في نفس الاستثناء (فد كرأداته) أى أداة الاستثناء فالضمير في أداته عائداً على الاستثناء الا أننا قلنا ان المراد بالاستثناء أول أداته كان الضمير في أداته عائداً على الاستثناء بمعنى الأداة أو بمعنى نفس الاستثناء على طريق الاستخدام وان قلنا ان المراد به الاستثناء بناء على أن لفظه مجاز في المنقطع كان الضمير على أصله (قبل ذكر ما بعدها) أى فد كرأداته قبل أن يتلفظ بما بعدها وهو المستثنى

وجدان شيء من العيب فيهم على المحال والمعلق على المحال محال فالتأ كيد في المدح فيه من وجهين الاول أنه كدعوى الشيء ببيئته كأنه استدلال على أنه لا عيب فيهم بأن ثبوت عيب فيهم معلق بكون فلول السيف عيباً وهو محال والثاني أن الاصل في الاستثناء الاتصال فد كرأداته الاستثناء قبل ذكر

الثابت للمستثنى منه (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى وبيان كون الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال يعنى

ما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز ومن العموم أن المجاز خلاف الاصل والاصل الحقيقة هذا وقد اشتهر فيما بينهم أن الاستثناء حقيقة في المتصل مجاز في المنقطع وقد اختلف في المراد من ذلك فقيل قولهم الاستثناء المنقطع مجاز يريدون به أن استعمال أداة الاستثناء في الاستثناء المنقطع مجاز وأما اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع فهو حقيقة اصطلاحاً كما اطلقه على المتصل وقيل بل المراد أن اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع مجاز أيضاً (قوله فد كرأداته) الضمير في أداته راجع للاستثناء الأشخاص قلنا ان المراد بالاستثناء أولاً في قوله الاصل في الاستثناء الاتصال الأداة كانت الاضافة في أداته بيانية أو أن الضمير في أداته راجع للاستثناء بمعنى

توهم السامع قبل أن يتعاقب بما بعدها أن ما يأتي بعدها مخرج ما قبلها فيكون شيء من صفة الذم ثابتا وهذا ذم فاذا أتت بعدها صفة مدح  
تأكد المدح لسكونه مدحا على مدح وان كان فيه نوع من الخلافة

المستثنى منه على طريق الاستخدام وان قلنا ان المراد بالاستثناء أولا لفظ (٣٨٩) الاستثناء كان الضمير في أدائه عائدا

على أصل الاستثناء (قوله  
يعني المستثنى) أى يعنى  
بما بعدها المستثنى (قوله  
يوهم) أى يوقع في وهم  
السامع أى في ذهنه أن

غرض التسكلم أن يخرج  
شيئا من أفراد ما نفاه قبلها  
و يريد اثباته حتى يحصل  
فهم اثبات شيء من العيب  
(قوله وتحول الاستثناء  
الخ) المراد بتحوله من  
الاتصال الى الانقطاع  
ظهور أن المراد به الانقطاع  
فكأنه قال فاذا ولى الاداة  
صفة مدح وظهر أن المراد  
بالاستثناء الانقطاع بعد  
ما توهم الاتصال من مجرد  
ذكر الاداة (قوله لمافية)  
أى لما في الاستثناء من  
المدح أى من زيادة المدح  
على المدح فالمدح الأول  
الزائد عليه جاء من نفي  
العيب على جهة العموم  
حيث قال لا عيب فيهم اذ  
من المعلوم أن نفي صفة  
الذم على وجه العموم حتى  
لا يبقى في المنفى عنه ذم  
مدح والمدح الثانى الزائد  
اشعار الاستثناء لصفة  
المدح بأنه لم يجد صفة ذم  
يستثنىها لان الأصل فى  
الاثبات بالأداة بعد عموم النفي

يعنى المستثنى (يوهم اخراج شيء) وهو المستثنى (مما قبلها) أى ما قبل الاداة وهو المستثنى منه  
(فاذا وليها) أى الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع (جاء التأكيد)  
لمافية من المدح على المدح والاشعار بأنه لم يجد صفة ذم يستثنىها فاضطر الى استثناء صفة مدح وتحويل  
الاستثناء الى الانقطاع

(يوهم اخراج شيء) وهو المستثنى لان الأصل فى الاستثناء الاتصال فيفهم أولا بناء على الأصل أنه  
أرى داخرا ما دخل (مما قبلها) أى ما قبل أداة الاستثناء. والذى قبل أداة الاستثناء هو المستثنى  
منه (فاذا وليها) أى فاذا ولى الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع وتعين  
أن المراد به الانقطاع (جاء التأكيد) لما فى ذلك الاستثناء من زيادة المدح على المدح مع أن  
الزائد على وجه أبلغ والمدح الأول المازيد عليه نفي العيب على العموم حيث قال لا عيب فيهم والمدح  
الثانى الذى يداشع استثناء المدح بعد العموم بأنه لم يجد صفة ذم يستثنىها لان أصل الاثبات بالاداة بعد  
عموم النفي استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الذم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب  
الأصل لانه هو الذى ينبغى أن يرتكب فلما لم يجده أى لم يجد الأصل الذى هو استثناء الذم اضطر  
الى استثناء المدح فتحوّل الاستثناء عن أصله الى الانقطاع ولا يخفى أن هذا أبلغ وأنه توجيه يستلزم  
ويشجع به الصدر فى افادة التأكيد حقيقة والأول إنما أفاد التأكيد بأمر تخيلى كما تقدم وهو الفرق  
بينهما وقوله ذكر الاداة يوهم اخراج شيء دخل لا يخلو من تحمل وايهام أما التحمل فلان الايهام المذكور  
إنما يتحقق فى الخارج ان فرض أن الاداة ذكرت ثم ذكر المستثنى بعد مهلة وأما ان ذكر بائرها فلم  
يتحقق ايهام اخراج شيء دخل لانه بنفس سماع الاداة سمعت صفة مدح بعدها والايهام حيث تعلق  
بأخراج شيء دخل يحتاج الى مهلة فى حصوله لطوله وأما الايهام فلأن هذا الكلام يتبادر منه أن  
التأكيد يتوقف على حصول ايهام استثناء ما هو عيب وأن ذلك التأكيد لا يحصل حتى يذهب الوهم  
الى الاتصال ثم يعود الى الانقطاع وليس كذلك بل إنما يتوقف على كون الأصل فى الاستثناء الاتصال  
فالعائدة انما هي فى بيان أن التسكلم لما كان الأصل فى الاستثناء ما ذكر فهم بعد الفراغ من الكلام  
أنه كان طلب الأصل وهو الاتصال اذ هو الذى ينبغى أن يرتكب ويحمل عليه طلب الطالب فلم يجده  
فلذلك تحول الى الانقطاع باستثناء المدح فيفهم التأكيد والمدح الذى يطلب معه عيب ولا يوجد  
أصلا أو كد فتأمل فان قلت من أين يفهم أن التعاقب كان فى الاستثناء المذكور فان مدلول قولنا مثلا  
لا عيب فيه الا الكرم استثناء الكرم فيطلبه وجه يصح اتصالا وانقطاعا وأما أن المعنى لا عيب  
الا الكرم ان كان عيبا فلادليل عليه قلت يفهم من موارد الكلام فان معناه هو ما ذكر عند البلغاء  
حتى انه ر بما صرح به فيما لم يفلان لم نجعله عيبا الا عيبا واحدا هو حسن الخلق ان كان حسن  
الخلق عيبا ولذلك سر وهو أن هذا التعليق يفيد فائدتين احدهما ثبوت المدح بيينة كما تقدم  
ما بعدها يوهم اخراج شيء مما قبلها وأنه اثبات عيب فاذا جاء المدح بعدها تأكد المدح لان ثبوت مدح بعد  
مدح وقول المصنف يوهم اخراج شيء مما قبلها فيه نظر لانه قرر أن الاستثناء متصل واذا كان متصلا فذكره

استثناء الاثبات من جنس المنفى وهو الذم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب الأصل الذى ينبغى ارتكابه فلما لم يجد ذلك  
الأصل الذى هو استثناء الذم اضطر الى استثناء المدح وحول الاستثناء عن أصله الى الانقطاع (قوله فاضطر الخ) أى لا أجل تنعيم  
الكلام والا كان الكلام غير مفيد لانه اذا قيل لا عيب فيهم غير لم يكن مفيدا





وأصل الاستثناء في هذا الضرب أيضا أن يكون منقطعا لكنه باق على حاله لم يقدر متصلا

(قوله وأصل الاستثناء فيه الخ) هذا شروع في بيان أن هذا الضرب إنما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين في الضرب الأول ليرتب على ذلك أن الضرب الأول أفضل من هذا الضرب قيل الأولى حذف قوله وأصل ويقول والاستثناء فيه منقطع أيضا إذ لا معنى للأصل هنا ويدل لهذا قول الشارح كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع ولم يقل كما أن الأصل في الاستثناء في الضرب الأول أن يكون منقطعا وفي عبد الحكييم قوله وأصل الاستثناء فيه أي الراجح الكثير الاستعمال في هذا الضرب أن يكون المذكور بعد أداة الاستثناء غير داخل فيما قبلها بأن يكون ما قبلها صفة خاصة (٣٩١) وما بعدها كذلك وفي تعبيره بالأصل إشارة إلى أنه قد يكون داخلا إلا أنه خلاف

الأصل نحو فلان له جميع الحسن أو جمع كل كمال إلا أنه كرم وأما في الضرب الأول فليسكون ما قبل الأداة صفة منفية والمستثنى صفة مدح يكون غير داخل فيها قبلها البتة لكنه قدر دخوله ليصير متصلا فيفيه التأكيدي من وجهين انتهى وعلى هذا فالأضحية راجعة للاستثناء فيه لا لأصله (قوله أن يكون منقطعا) أما الانقطاع في الضرب الأول فلأن محصله أن يستثنى من العيب خلفه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وأما الانقطاع في الثاني فلاتتفاء العموم في المستثنى منه (قوله وهذا) أي كون الأصل في الاستثناء في هذا الضرب الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الانصال

(وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه وهذا لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها وإذا لم يمكن تقدير الاستثناء متصلا في هذا الضرب

ويبدف فيه لغتان أخريان مبد بالميم وأولا وببدا بالماء من الموحدين قيل إنها بمعنى غير وعليه بنى اللثال وأما أن جعلت بمعنى لأجل كما قيل إنها تدل على ذلك فلا يكون اللثال من هذا الباب كما لا يخفى ثم أشار إلى ما تبين به أن هذا الضرب إنما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين ليرتب على ذلك أن الأول أفضل منه فقال (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع أما الانقطاع في الضرب الأول فلأن الفرض أن معناه أن يستثنى من العيب خلفه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه فيه وأما الانقطاع في هذا الضرب فلاتتفاء العموم في المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في المستثنى منه وكون الأصل في الضرب بين الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال لان المتعلق في الأصلين مختلف عموما وخصوصا فن ذلك لم قال أصل الاستثناء فيه الانقطاع كأول لان لفظة أيضا تدل على ذلك ولم يقل والاستثناء فيهم ما منقطع قلت كما أنه راعى ما عسى أن يعرض فيهم ما من تكاف ردهما متصلين فيكون المراد بالأصل مائة يادر من التركيب دون ما يتأول أما التأويل في الأول فكأن يقدر لاشئ فيه الأهدأ والأمرأ وراعى الاتصال بتقدير كون المستثنى عيبا وأما الثاني فكأن يقدر أنا أفصح العرب فلا شئ يخل بفصاحتي إلا أني من قريش إن كان محلا فأشار إلى أن ذلك خلاف الأصل وقد ظهر بما ذكر أن الضربين اشتراكا في الانقطاع لكن بين انقطاعيهما مخالفة وهو أن الانقطاع في الأول يقدر متصلا لوجود العموم فيه فيضعف التكاف في تقديره والانقطاع في الثاني لا يقدر فيه الاتصال لكثرة التمجيد بكثرة التقدير فيه وإلى هذا أشار بقوله (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول لما ذكر من سهولة تقدير الاتصال في الأول دون الثاني لان الثاني ليس فيه صفة ذم منفية على وجه العموم فيمكن تقدير دخول المستثنى فيها وهو صفة مدح بتقدير كونها صفة ذم وأما فيه

قرئ (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أن يكون منقطعا) لكنه لا يقدر متصلا كما قررناه في

لان اتصال الانقطاع نظر الخصوص هذا الضرب واصله الاتصال نظرا لمطلق الاستثناء وهذا كما يقال الأصل في الحيوان أن يكون بصيرا والأصل في العقر أن تكون عمياء فالحكم على الحيوان بأصالة البصر له لا ينافي الحكم على نوع منه بنبوت أصالة العمى له وإذا سمعت أنه لا منافاة بين كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال وكون الأصل في الاستثناء الواقع في هذا الضرب الانقطاع تعلم أنه لا تاني بين كلامي المصنف (قوله لكنه الخ) لما كان الاستثناء في الضربين منقطعا أراد أن يفرق بينهما فقال لكنه الخ وحاصل الفرق أن الضرب الأول يجوز فيه تقدير دخول ما بعد أداة الاستثناء فيما قبلها لكونه صفة عامة والضرب الثاني لا يجوز فيه ذلك لعدم عموم الصفة التي قبل الأداة (قوله لم يقدر متصلا) أي بل بقى على حاله من الانقطاع (قوله إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن الخ) أي وأما هنا صفة خاصة فلا يمكن تقدير دخول شئ فيها

(قوله الامن الوجه الثاني) أي من الوجهين المذكورين في الضرب الاول (قوله وهو أن ذكر الخ) حاصله أن الاخراج في هذا الضرب من صفة المدح المثبتة في توهم قبل ذكر المستثنى أنه صفة مدح أريد اخرجها من المستثنى منه ونفيها عن الموصوف لان الاستثناء من الاثبات نفي فاذا تبين بعد ذكره أنه أريد اثباته له أيضا أشعر ذلك أنه لم يمكنه نفي شيء من صفات المدح عنه فيجىء التأكيد (قوله المبني على تقدير الاستثناء متصلا) وهو غير ممكن في هذا لان كلام المستثنى والمستثنى منه صفة خاصة فلا يتصور شمول أحدهما للآخر فلا يتصور الاتصال فاذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد أن العيب منتف عن كل ما فيه من الاوصاف الا اذا كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس بيد أني من بني فلان انقصحاء فلما غني للتعليق فيه فان قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه الأنا يكون كوفي من بني فلان محلا بالفصاحة فيثبت لي اخلال بها حينئذ يفيد التأكيد من الوجه الأول أيضا فقلت من ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ولو قيل أنا أفصح الناس الأني من بني فلان ان كان ذلك محلا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بهد العموم كما تقدم فان قلت قديين للصنف أن افادة التأكيد بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشر أصله من الاتصال فيستشعر أنه ما عدل عنه الا اهدم امكانه فيجىء التأكيد وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الأني من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يخل بفصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأكيد بالوجه الأول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فاما بقدر عموم الاثبات أي لي كل موجب للفصاحة الا هذو هو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بهد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لي موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأكيد المدح بما يشبه الذم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء يراعى لها ما يصحح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لم يوجد في اللفظ التي تقديره للمصحح للأداة بالوجه

(فلا يفيد التأكيد الامن الوجه الثاني) وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم اخراج شيء مما قبلها من حيث ان الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فاذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأكيد ولا يفيد التأكيد من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة لانه مبني على التعليق بالحال المبني على تقدير الاستثناء متصلا

اثبات صفة لا على وجه العموم فتقدير دخول ما بعد الآلة فيها يحتاج الى تأويل الكلام بأن يكون المراد في المثال كما أشرنا اليه أنا أفصح العرب فلا شيء يخل بفصاحتي أو لا عيب في فصاحتي الا أني من قرش ان كان عيبا فيعود حينئذ الى الاتصال ولا يخفى ما فيه من النعسف المحتاج الى تقدير جملة أخرى لم ينطق بها واذا لم يكن في هذا الضرب الثاني تقدير الاتصال (فلا يفيد التأكيد الامن الوجه الثاني) فقط وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم الاتصال فاذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأكيد لان كون الأصل في الاستثناء الاتصال يقتضي أنه هو المطلوب أولا فالمدول عنه الى خلافه يفهم عدم امكانه ويشعر بأنه طاب فلم يوجد ولا شك أن طلب استثناءه حتى لا يوجد فيستثنى المدح أو كبد من مجرد انشائه ابتداء ففيه اثبات مدح على مدح وكون الزيد على وجه أباغ كما تقدم وفي قولنا في تفسير الوجه الثاني تبعه للصنف أن ذكر الأداة يوهم الى آخر ما تقدم من البحث وهو أن المحتاج اليه في بيان التأكيد هو كون الأصل في الاستثناء الاتصال ليفهم أنه ما عدل عنه حتى لم يمكن وأما ذكر الابهام فلا يفيد في هذا المعنى نعمر بما كانت فيه الاشارة الى وجه تسميته مشبه بالمدح لان ايهام استثناء ما يخالف ما قبله يقتضي أنها كذا في أصلها أو ما افادة هذا الضرب التأكيد بالوجه الأول وهو أنه كدعوى الشيء ببينة فلا يصح لانه مبني على التعليق بالحال والتعليق بالحال مبني على تقدير الاستثناء متصلا فاذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد أن العيب منتف عن كل ما فيه من الاوصاف الا ان كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ في من بني فلان انقصحاء فلا معنى للتعليق فيه فان قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه الأنا يكون كوفي من بني فلان محلا بالفصاحة فيثبت لي اخلال بها حينئذ يفيد التأكيد من الوجه الأول أيضا فقلت من ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ولو قيل أنا أفصح الناس الأني من بني فلان ان كان ذلك محلا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بهد العموم كما تقدم فان قلت قديين للصنف أن افادة التأكيد بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشر أصله من الاتصال فيستشعر أنه ما عدل عنه الا اهدم امكانه فيجىء التأكيد وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الأني من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يخل بفصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأكيد بالوجه الأول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فاما بقدر عموم الاثبات أي لي كل موجب للفصاحة الا هذو هو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بهد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لي موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأكيد المدح بما يشبه الذم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء يراعى لها ما يصحح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لم يوجد في اللفظ التي تقديره للمصحح للأداة بالوجه

الضرب قبله فلا يفيد التأكيد كيد الامن الوجه الثاني وهو أن سامعه يتوهم أو لا يثبت صفة ذم ثم يزول ذلك ويتأكد المدح بتكرره بخلاف الأول فانه يفيد بالوجهين السابقين فلذلك قلنا الأول أفضل قال في الايضاح وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها الغوا ولا تأتيا الا قبلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين وأما قوله لا يسمعون فيها الغوا الاسلاما فيحتملها ويحتمل وجهها الثاني وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا

(ولهذا)

أضالفت بمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ولو قيل أنا أفصح الناس الأني من بني فلان ان كان محلا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بهد العموم كما مر اه يعقوب

ولهذا قلنا الاول أفضل ومنه قول السابعة الجمدي

ففي كملت أخلاقه غير أنه \* جواد لها يبق من المال باقيا

وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها النراولا تأتيا الا فيلا سلا مسلاما فيحتمل الوجهين وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا الاسلاما فيحتملها ويحتمل وجهها ثالثا وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من فائدة الاكرام ومن تأ كيد المدح بما يشبه الذم ضرب ثالث وهو أن يأ في الاستثناء فيه مفرغا كقوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابا آيات ربنا لما جاءتنا أي وما تعيب منا الأصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بايات الله ونحوه قوله قل يا أهل الكتاب هل تقيمون منا الا أن آمنابا الله وما أنزل البنا فان الاستفهام فيه للاسكار

(قوله أفضل) أي من الثاني لان التأ كيد فيه من وجه واحد (قوله ضرب آخر) أي غير الضربين الاولين بالنظر للصورة التركيبية والافهو يعود للضرب الاول في المعنى لان المعنى لا يعيب فينا الا الايمان (٣٩٣) ان كان عيبا (قوله أن يؤثي

بعتنتي) أي كالايمان وقوله معمولا لافعل أي كتنقمم فيسكون الاستثناء. حيثئذ مفرغا لتفرغ العامل الذي فيه معنى الذم السابق على الالعمل فيما بعدها وهو المستثنى الذي فيه معنى المدح (قوله نحو وما تنقم منا الخ) أي نحو قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (قوله أي ما تعيب منا) الخطاب لفرعون أي ما تعيب منا يفرعون شيئا أو أصلا الاصل الخ (قوله وهو الايمان) أي وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الديوي والاخروي مما لا يخاف فيه ما قل فلا يضر ككون

(ولهذا) أي والسكون التأ كيد في هذا الضرب من الوجه الثاني فقط (كان) الضرب (الاول) المفيد للتأ كيد من وجهين (أفضل ومنه) أي ومن تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) وهو أن يؤثي بعتنتي فيه معنى المدح معمولا لافعل فيه معنى الذم (نحو وماتنقم منا الآن آمنابا آيات ربنا) أي ما تعيب منا الأصل المناقب

الاول لما فيه من التمدح كما تقدم فلم تفد بالاول تأمل وقد أطلت هنا لما رأيت من الحاجة لهذه المباحث في تحقيق المحل والله الموفق (ولهذا) أي ولاجل أن التأ كيد في هذا الضرب الذي هو أن يثبت لشيء صفة مدح وتعيب تلك الصفة بألة الاستثناء بعدها صفة مدح لتلك الشيء إنما يكون ذلك التأ كيد من الوجه الثاني فقط وهو الاشارة بأنه طلب صفة ذم فلم يجدها فاضطر لاستثناء صفة مدح (كان) أي ولاجل ذلك كان الضرب (الاول) المفيد للتأ كيد من الوجهين أحدهما ما ذكره والآخر ما تقدم وهو ما فيه من كون التعليق فيه كدعوى الشيء بيينة (أفضل) أي لاجل ذلك كان الاول أفضل من الثاني (ومنه) أي من تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) يعود الى الاول في المعنى ولو كان خلافا في الصورة التركيبية وسنين ذلك وهذا الضرب الذي قلنا انه يعود الى الاول هو أن يؤثي بالاستثناء مفرغا بأن لا يذكر المستثنى منه ويكون العامل عا فيه معنى الذم ويكون المستثنى مما فيه معنى المدح والمستثنى هنا هو المعمول لهذا الفعل الذي فيه معنى الذم لان الغرض وجود التفرغ وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (وما تنقم منا الآن آمنابا آيات ربنا) أي ما تعيب منا يفرعون الا هذه المنقبة التي هي أصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بالله تعالى يقال تنقم منه وانتقم اذا عابه في شيء وكرهه لا لجل ذلك الشيء وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الديوي

لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو لولا ما فيه من فائدة الاكرام ثم قال المصنف (ومنه) أي من تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) أي ثالث وهو (نحو قوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابا آيات ربنا) أي ما تعيب منا الا أصل المفاخر

(٥٠ - شروح التلخيص - رابع) فرعون يعتقد عيبا بالنسبة لسكفره فقد أتى في هذا المثال بأداة الاستثناء بعدها صفة مدح هي الايمان والفعل المنفي فيه معنى الذم لان من العيب فهو في تأويل لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا لكنه ليس بعيب وحيثئذ فلا يعيب فينا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ما تعيب شيئا فينا الا الايمان بخلافه فيا تقدم فانه منقطع وقية أنه ان جعل متصلا حقيقة خرج المثال عمدا نحن بصدده إذ ليس فيه تأ كيد المدح بما يشبه الذم إذ حاصل المعنى أنك ما عبت فينا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس بعيب في نفسه كما تنقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال زيد الا مواصلة فلان وليست مما ينسك فالنزاع انما هو في المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أو لا وليس من تأ كيد المدح بما يشبه الذم في شيء لانه لم يستثن مدحا أو كدبه مدحا هو نفي العيب وانما استثنى أمرا مسلم الدخول وبقى النزاع فيه هل هو كماز عمه المخاطب أم لا بخلاف قولنا لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة لا يعيب فيهم غير أن سيوفهم الخ فالتأويل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأ كيد الوجهين وهما أن فيه من التعليق ما هو كالتبث الشيء بالبينة وأن فيه الاشارة بطلب ذم فلم يجده فاستثنى المدح وهو

واعلم أن الاستدراك في هذا الباب يجري مجرى الاستثناء كما في قول أبي الفاضل بديع الزمان الهمداني

ظاهره يعقوب (قوله وللماخر) تفسير (قوله يقال نعم منه) بابه ضرب وفهم والاول أكثر ومنه الآية (قوله اذا عابه) أي في شيء وقوله وكرهه أي لأجل ذلك (٣٩٤) الشيء (قوله من وجهين) لا يقال الوجه الاول مبنى على التعليق

بالحال كما تقدم ولا يجري ذلك هنا لان كون الايمان عيبا ليس بمجال بدليل أن عابته عليه قد وقعت بالفعل لان قول عابته لم عليه لا تقتضي كونه عيبا في نفسه ولا يخرج ذلك عن كونه حقا لانها باطلة قطعا بمقتضى العقل السليم اه يس (قوله المفهوم من لفظ لكن) أي الدال عليه لفظ لكن (قوله في هذا الباب) لم يقل فيه لشيء توهم عود الضمير للضرب الاخير خاصة (قوله كالاستثناء) أي في افادة المراد هو تأ كيد الشيء بما يشبه نقيضه وحينئذ فيراد بالاستثناء المذكور في تعريف الضر بين ما يعم الاستدراك وإنما كان الاستدراك كالاستثناء في هذا الباب لانها من واد واحدا وكل منهما لاخراج ماهو بصد الدخول وهما أو حقيقة فانك اذا قلت في الاستدراك زيد شجاع لزيد شجاع لكنه بخيل فهو لاخراج ما توهم ثبوته من الشجاعة لان الشجاعة تلازم الكرم كما أنك اذا قلت في الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو لاخراج ما توهم من عموم الناس دخوله وان كان الإيهام في الاول بطريق الملازمة والثاني بطريق الدلالة التي هي أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بعدها صفة مدح أشعر الكلام بأنه لم يجرد حال استدراكه على الصفة المدحيه غير ملائم لها الذي هو الاصل فأتى بصفة مدح مستدركة على أخرى فيجسئ التأ كيد كما تقدم في الضرب الثاني من الاستثناء ولم يتوقف عن ذكر الاستدراك بخلاف الا فيمكن أن تختص بهذا الحكم لصحة جعلها استثناء بالتأويل كما تقدم وان كانت بحسب الظاهر المراد بمعنى لسكن ثم مثل للاستدراك المفيد لتأ كيد المدح بما يشبه النعم فقال وذلك (كافي قوله) وهو الايمان وانما جعل هذا ضربا بالمالان الاستثناء فيه مفرغ وفي الاولين تام والاستثناء فيه متصل حقيقة وفي الاولين منقطع واتصاله في أحدهما بالانرض لاحقيقة قلت لم يظهر لي أن هذا من تأ كيد المدح بما يشبه الذم لانهم لم يستثنوا الايمان من العيب وانما استثنوه بما لا ييب ولا يلزم من كونه يعيب الايمان بكمرة أن يكون عيبا معناه ليس فينا ما تجعله أنت عيبا الا الايمان ثم قال المصنف ان الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء كما في قول أبي الفاضل الهمداني

والفاخر وهو الايمان يقال نعم منه واتقمه منه اذا عابه وكرهه وهو كالضرب الاول في افادة التأ كيد من وجهين (والاستدراك) المفهوم من لفظ لسكن (في هذا الباب) أي باب تأ كيد المدح بما يشبه الذم (كالاستثناء كما في قوله)

والاخروي بما لا يخالف فيه عاقل فلا يضر كون فرعون بمتقدمه عيبا بالنسبة لكفره فقد أتى في المثال بأداة استثناء بعدها صفة مدح هي الايمان والفعل المنفي مما فيه معنى الذم لانه من العيب فهو في تأويل لا عيب فينا الا الايمان ان كان عيبا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ما عيب شيئا منا الا الايمان بخلافه فيما تقدم فانه منقطع أو في حكم النقطع وفيه أنه ان جعل متصلا حقيقة خرج المثال عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأ كيد المدح بما يشبه الذم اذ حاصل المعنى أنك ما عبت فينا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس ييب في نفسه كما تعتقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال زيد الاموالة فلان وابست ما ينكر فالنزاع انما هو في المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس منه تأ كيد المدح بما يشبه الذم في شيء لانه لم يستثن مدحا كدبه مدحا هو في العيب وانما استثنى أمرا سلم الدخول وبق النزاع فيه هل هو كما زعمه المخاطب أم لا بخلاف قوائنا لا عيب عندنا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكتائب فالأوبل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأ كيد بالوجهين وهما أن فيه من التعليق ماهو كاتبات الشيء بيينة وأن فيه الاشعار بطلب ذم فلم يجده فاستثنى المدح وهو ظاهر (والاستدراك) المفهوم من لفظ لكن (في هذا الباب) أي في باب تأ كيد المدح بما يشبه الذم يفيد (ك) ما يفيد (الاستثناء) لانها أعني الاستثناء والاستدراك من واد واحد اذ كل منهما لاخراج ماهو بصد الدخول وهما أو حقيقة فانك اذا قلت في الاستدراك زيد شجاع لسكنه بخيل فهو لاخراج ما توهم ثبوت الشجاعة دخوله لان الشجاعة تلازم الكرم كما أنك اذا قلت في الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو لاخراج ما توهم عموم الناس دخوله وان كان الإيهام في الاول بطريق الملازمة والثاني بطريق الدلالة التي هي أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بعدها صفة مدح أشعر الكلام بأنه لم يجرد حال استدراكه على الصفة المدحيه غير ملائم لها الذي هو الاصل فأتى بصفة مدح مستدركة على أخرى فيجسئ التأ كيد كما تقدم في الضرب الثاني من الاستثناء ولم يتوقف عن ذكر الاستدراك بخلاف الا فيمكن أن تختص بهذا الحكم لصحة جعلها استثناء بالتأويل كما تقدم وان كانت بحسب الظاهر المراد بمعنى لسكن ثم مثل للاستدراك المفيد لتأ كيد المدح بما يشبه النعم فقال وذلك (كافي قوله) وهو الايمان وانما جعل هذا ضربا بالمالان الاستثناء فيه مفرغ وفي الاولين تام والاستثناء فيه متصل حقيقة وفي الاولين منقطع واتصاله في أحدهما بالانرض لاحقيقة قلت لم يظهر لي أن هذا من تأ كيد المدح بما يشبه الذم لانهم لم يستثنوا الايمان من العيب وانما استثنوه بما لا ييب ولا يلزم من كونه يعيب الايمان بكمرة أن يكون عيبا معناه ليس فينا ما تجعله أنت عيبا الا الايمان ثم قال المصنف ان الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء كما في قول أبي الفاضل الهمداني

لاخراج ما توهم من عموم الناس دخوله وان كان الإيهام في الاول بطريق الملازمة وفي الثاني بطريق الدلالة التي هي أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بعد اذ الاستدراك بصفة مدح أخرى أشعر الكلام بأن التسكاه لم يجرد الاستدراك على الصفة الاولى غير ملائم لها الذي هو الاصل فأتى بصفة مدح مستدركة على الاولى فيجسئ التأ كيد كما تقدم في الضرب الثاني من الاستثناء (قوله) كافي قوله) أي الشاعر وهو أبو الفضل بديع الزمان الهمداني في مدح خلف بن أحمد السجستاني

هو البدر الا انه البحر زاخرا \* سوى انه الضرعام لكنه الوبل

\* ومنه تا كيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها

(قوله هو البدر) أي من جهة الرفعة والشرف (قوله زاخرا) أي حالة كونه زاخرا أي مرتعا من تلاطم الامواج وقوله الا انه البحر أي من جهة الكرم (قوله سوى انه الضرعام) أي الاسد

(٣٩٥)

هو البدر الا انه البحر زاخرا \* سوى انه الضرعام لكنه الوبل

فقوله الاوسوى استثناء مثل يبدأني من قریش وقوله لكنه استدرک يفيد فائدة الاستثناء في هذا الضرب لان الا في الاستثناء المقطع بمعنى لكن (ومنه) أي ومن المعنوي (تا كيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها) أي صفة الذم (فيها) أي في صفة المدح

أي يدعي الزمان الهمداني مدح خلف بن أحمد (هو البدر) رفعة وشرف (الا انه البحر زاخرا) أي مرتعا متراكم الامواج كرما (سوى انه الضرعام) أي الاسد شجاعة وقوة (لكنه الوبل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكنف بوصفه بكونه بحراني الكرم عن كونه وبلا فيه لان الوبلية تقتضي وجود العطاء والبحرية تقتضي التهيؤ للاخذ من كل جانب فالكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الوبلية كالفعل فلم يكنف بالاول عن الثاني فقوله الا انه البحر وسوى انه الضرعام بحري فيهما ماجري فيما تقدم وهو يبدأني من قریش اذها استثناء من الضرب الثاني وقوله لكنه الوبل استدرک يفيد من التا كيد ما يفيد الاستثناء في الضرب الثاني وقد بينا وجه افادة الاستدرک انما كيد المدح بما يشبه الذم وأنه يكون بالوجه الذي يفيد به الضرب الثاني من الاستثناء ويعلم بان تقدم في الاستثناء في الضرب الثاني وجه كونه لا يفيد الا أحد الوجهين وهو اشعاره بأنه طلب استدرک ذم فلم يجده فاضطر الى استدرک مدح وأنه لا يفيد الا اخرى الذي هو وجود تعليق يكون كتابات الشيء بحجة لتوقفه على تقدير الاتصال وهو ممنوع في الضرب الثاني لكونه محمولا على الاستدرک فضلا عما هو نص في الاستدرک وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تا كيد الذم بما يشبه المدح) أي النوع المسمى بذلك (وهو ضربان) كما تقدم في تا كيد المدح بما يشبه الذم (أحدهما) مثل الاول في تا كيد المدح بما يشبه الذم فهو (أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم) ثابتة (له) أي لذلك الشيء (بتقدير) أي بواسطة تقدير أو على تقدير (دخولها) أي دخول صفة الذم (فيها) أي في صفة المدح ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا ثبت صفة ذم بعدهما النفي الذي

هو البدر الا انه البحر زاخرا \* سوى انه الضرعام لكنه الوبل

وسبب ذلك أن الاستثناء في اللغة أعم منه في الاصطلاح وقد وقع الاستثناء في القرآن والمراد به الشرط في قوله تعالى اذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستثنون أي لا يقولون ان شاء الله وكيف لا يكون الاستدرک في هذا الباب كالاستثناء والاستثناء في ضربه في الاصل منقطع والمقطع مقدر بلكن بل قد يعترض على المصنف فيقال ليس هنا غير استدرک ويجاب بأن القسم الاول فرضناه متصلا والثالث متصل حقيقة والثاني صورته استثناء ص (ومنه تا كيد الذم الخ) ش هذا القسم على العكس بما قبله وهو تا كيد الذم بما يشبه المدح (وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها) ومثله المصنف بقوله فلان لا خير فيه الا أنه يسىء الى من أحسن اليه وفي المثال

(قوله لسكنه الوبل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكنف بوصفه بكونه بحراني الكرم عن كونه وبلا فيه لان الوبلية تقتضي وجود العطاء والبحرية تقتضي التهيؤ للاخذ من كل جانب فالكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الوبلية كالفعل فلم يكنف بالاول عن الثاني (قوله فقوله الاوسوى الخ) أي فقوله الا انه البحر وقوله سوى انه الضرعام مثل يبدأني من قریش من جهة أن كلام من الضرب الثاني لانه أثبت أولا صفة مدح وعقبها بأداة استثناء يليها صفة مدح أخرى الا أن الصفة الاخرى في البيت قد تعدت (قوله في هذا الضرب) أي ضرب يبدأني من قریش وهو الضرب الثاني والحاصل أن الاستثناء والاستدرک المذكور كل منهما في هذا البيت من قبيل يبدأني من قریش وهو الضرب الثاني والتا كيد

فيه من الوجه الثاني فقط ومثال الاستدرک الذي كالاستثناء في الضرب الاول ولا عيب في فهمه لكن سيوفهم من قول من قراع الكتاب (قوله صفة ذم) أي ثابتة لذلك الشيء (قوله بتقدير) أي بواسطة تقدير دخولها فيها ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا ثبت صفة ذم بعدها النفي الذي هو ذم جاء التا كيد وكان مشبها للمدح لما سبق من ان الاصل فيما بعد لا يخالفه لما قبلها فيكون ما بعدها ثابت صفة المدح فتأمل

كقولك فلان لاخبرفيه الا أنه يسىء الى من يحسن اليه وثانيهما أن يثبت للشئ صفة ذم ويعقب بأداة استثناء نايها صفة ذم أخرى له  
كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل وتحقيق القول فيهما على قياس ما تقدم \* ومنه الاستنباع

(قوله فلان لاخبرفيه الا أنه يسىء الى من أحسن اليه) أى انه انتفت عنه صفات الخير الالهذه الصفة وهي الاساءة للمحسن اليه ان  
كانت خيرا لكنها ليست خيرا وحيدت فلاخبرفيه أصلا ويجرى في هذا ماجرى في الضرب الاول في تأ كيد المدح من كون التأ كيد  
فيه من وجهين وذلك لانه كدعوى الشئ (٣٩٦) بينة وهو هنا نفى الخير به عنه بالمرة وذلك لتعليق وجود الخير به في فلان على الحال

وهو كون الاساءة للمحسن  
اليه خيرا المبنى ذلك على  
تقدير الاتصال في الاستثناء  
ولان الكلام من جهة  
كون الاجل في الاستثناء  
الاتصال يشمر بأن المتكلم  
طلب الاصل وهو استثناء  
المدح ليقع الاتصال فلما  
لم يحسنه استثنى ذما فجا  
فيه ذم على ذم قال السبكي  
في عروس الأفراح في هذا  
النال نظر لان الاصل  
في الاستثناء الاتصال  
فلا بد أن يكون فيه مناسبة  
بين الحصلة المستثناة  
والحاصل المستثنى منها  
والاساءة الى من أحسن اليه  
ليس فيها شئ يشبه الخير  
وعلاقة المضادة هنا بعيدة  
الاعتبار فينبغي أن يمثل بما  
صورته صورة احسان  
كقولك فلان لاخبر فيه  
الا أنه يتصدق بما يسرفه  
اه يس (قوله وتعقب)  
أى تلك الصفة وقوله تليها  
أى تلى تلك الاداة وقوله  
له أى كائنة لتلك الشئ

(كقولك فلان لاخبرفيه الا أنه يسىء الى من يحسن اليه وثانيهما أن يثبت للشئ صفة ذم وتعقب بأداة  
استثناء تليها صفة أخرى له كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل) فالضرب الاول يفيد التأ كيد من  
وجهين والثاني من وجه واحد (وتحقيقهما على قياس مامر) في تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ومنه)  
أى ومن المنعوى (الاستنباع)

هو ذم جاء التأ كيد كما تقدم في تأ كيد المدح وذلك (كقولك فلان لاخبر فيه الا أنه يسىء الى من  
أحسن اليه) فقد نفيت صفة مدح وهي الخيرية ثم استثنيت بعدهذا النفي الذى هو ذم صفة هى كونه  
يسىء لمن أحسن اليه فيجربى فيه ما تقدم في الضرب الاول في تأ كيد المدح لانه لما كان فيه تقدير  
الاتصال لوجود العموم على أن يكون المعنى لاخبرفيه الا الاساءة للمحسن ان كانت خيرا كان فيه  
تعليق بالحال فيكون كائبات الذم بالبينه وكان فيه أياض من كون الاصل في الاستثناء الاتصال الاشعار  
بأنه طلب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يحسنه استثنى ذما فجا فيه ذم على ذم بوجه  
أبلغ (وثانيهما) أى وثانى الضربين هنا كالثانى في تأ كيد المدح فهو (أن يثبت للشئ صفة ذم  
وتعقب) تلك الصفة (بأداة استثناء تليها) أى تلى تلك الاداة (صفة ذم أخرى كقولك فلان فاسق  
الا أنه جاهل) والاتصال الذى يكون معه التعليق بالحال لا يوجد فيها أيضا كما تقدم فلا يفيد التأ كيد  
بالوجه الاول كما في الضرب الاول وإنما يفيد بالثانى وهو أن الاستثناء لما كان أحله الاتصال فالمدول  
عن الاتصال الى الانفصال يشمر بأنه طلب استثناء المدح فلم يحسنه فأتى بالذم بوجه أبلغ فقد تبين أن  
الضرب الاول يفيد بالوجهين والثانى يفيد من وجه واحد كما تقدم مع بسطه وبحريره أبحاثه  
(تحقيق) وجه افادتهما (التأ كيد يجرى ذلك التحقيق والتقدير (على قياس مامر) أى على  
الاعتبار والنظر لما مر في تأ كيد المدح بما يشبه الذم كما أشرنا اليه وتقدم ما أغنى عن إعادة جميعه  
والاستدراك هنا كالاتثناء اذا الاستثناء المنقطع كالاتدراك فاذا قلت فلان بخيل لكنه كاذب  
كان من تأ كيد الذم بما يشبه المدح (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (الاستنباع) أى النوع المسعى

نظر لان هذا الاستثناء يقدر فيه الاتصال ولا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحاصل  
الحمودة كما تقدم في عكسه والاساءة لمن أحسن اليه ليس فيها شئ يشبه الخير وعلاقة المضادة هنا بعيدة  
الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة الاحسان كقولك فلان لاخبرفيه الا أنه يتصدق بما يسرفه  
وهذا كالاول في افادة تأ كيد الذم بوجهين وفي تقدير اتصاله وغير ذلك (وثانيهما) يثبت للشئ صفة ذم  
وتعقب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل) وقوله (وتحقيقهما على  
قياس مامر) أى في جميع الاحكام من أن حكم الاستدراك حكم الاستثناء وغيره ص (ومنه الاستنباع  
الخ) ش من البديع المعنوى الاستنباع وهو المدح بشئ على وجه يستتبع المدح لتلك الشئ بشئ آخر

الموصوف بالصفة الاولى (قوله والثانى من وجه واحد) أى لان كونه كدعوى الشئ بالبينه لا يتأتى هنا  
لانه يتوقف على التعليق وهو بالحال وهو يتوقف على اتصال الاستثناء وهو لا يتأتى هذا لان المستثنى منه هنا صفة خاصة لا يمكن دخول  
شئ فيها وحيدت فلاخبرفيه أصلا ويجرى في هذا ماجرى في الضرب الاول في تأ كيد المدح من كون التأ كيد  
فيه من وجهين وذلك لانه كدعوى الشئ (٣٩٦) بينة وهو هنا نفى الخير به عنه بالمرة وذلك لتعليق وجود الخير به في فلان على الحال  
(قوله على قياس مامر) أى يجرى على الاعتبار والنظر فيما مر من تأ كيد المدح بما يشبه الذم

وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقول أبي الطيب نهبت من الأعمار ما لوجوبته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
فانه مدحه ببلاوغه النهاية في الشجاعة اذ كثر قتاله بحيث يخلد وارث أعمارهم لخلد في الدنيا على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح  
الدنيا ونظامها حيث جعل الدينامهنة بخلاوده قال علي بن عيسى الربي وفيه وجهان آخران من المدح أحدهما

(قوله وهو المدح بشيء) أي كالنهاية في الشجاعة وقوله يستتبع أي يستلزم وقوله المدح بشيء آخر أي ككونه سببا لصلاح الدنيا  
ونظامها (قوله يستتبع المدح بشيء آخر) أي يتبعه أي يلزمه المدح بشيء آخر (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب التتني  
(قوله نهبت من الأعمار) أي أخذت منها على وجه القهر والاختطاف (قوله ما لوجوبته) أي أعمار الوجوديتها وضممتها الى عمرك  
وهذا مبني على مذهب المعتزلة القائلين ان القائل قطع على المقتول أجله ولو تركه لعاش (٣٩٧) فإذا جمع ما بقي من أعمار قتلاه الى  
عمره لكان خالد الآخر

الدنيا ومذهب أهل السنة  
أنه لم يقطعه بل المقتول  
مات بانتهاء أجله (قوله  
لهنت الدنيا بأنك خالد)  
أي لقليل للدنيا هنيئا لك

بسبب أنك خالد فيها أي هنيئا  
أهلهما بسبب خلوده (قوله  
مدحه بالنهاية الخ) أي لان  
اغتيال النفوس وأخذها  
قهرًا إنما يكون بالشجاعة  
ولما وصف أعمار تلك  
النفوس بأنها لو ضمت  
لناها كانت خلودا دل  
ذلك على كمال شجاعته (قوله  
حيث جعل) أي لانه جعل  
قتلاه بحيث يخلد في الدنيا  
وارث أعمارهم لكثرتهم  
ولاشك أن اغتيال النفوس

الكثيرة التي لو اجتمعت  
أعمارها لناها لكان بها  
خالدًا إنما يكون لكمال  
شجاعته وتنايه فيها  
فمدحه بالنهاية في الشجاعة

وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله  
نهبت من الأعمار ما لوجوبته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
مدحه بالنهاية في الشجاعة) حيث جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم (على وجه استتبع مدحه  
بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها) اذ لا تهمة لأحد بشيء لا فائدة له فيه قال علي بن عيسى الربي (وفيه)  
أي في البيت وجهان آخران من المدح أحدهما

بالاستتباع (وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله نهبت) أي أخذت على وجه  
القهر والاختطاف (من الأعمار ما لوجوبته) أي لو اشتمل عليه عمرك (لهنت الدنيا) أي لقليل للدنيا هنيئا  
لك (بأنك) فيها (خالد) فمدلول الكلام بالذات هو أنه نهبت أعمارهم من وصف تلك الأعمار أنه لوجوها صار  
بها خالد في الدنيا ولما ذكر أن الدنيا هنيئا بذلك الخلود فهم أن فيه صلاح الدنيا فمدلول الكلام بالقصد الأول  
لانه مقتضى النسبة الخبرية هو أنه (مدحه بالنهاية في الشجاعة) لان اغتيال النفوس وأخذها قهرًا إنما  
يكون بالشجاعة ولما وصف أعمار تلك النفوس بأنها لو اجتمعت لناها كان ذلك خلودا دل ذلك على أن  
القتل ليس أمرًا انفاقيا يمكن لتغير المنها في الشجاعة بل القتل عنده لمسا فيسه من قوة الشجاعة صار  
متناولًا حينما أريد كتناول الأمور الطبيعية فلما جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم صار نهاية في  
الشجاعة ثم لما جعل خلوده تمنأ به الدنيا كان اللوح نهاية الشجاعة (على وجه) هو كون الخلود تمنأ به  
الدنيا (استتبع) أي استلزم (مدحه بكونه) أي يكون المدوح (سببا لصلاح الدنيا) حسن (نظامها)  
لان المراد بتهنته الدنيا تهنته أهلها فلولا لم تكن لهذا المدوح فائدة لأهل الدنيا ما هنته وابقائه اذ لا تهنته  
لأحد بشيء لا فائدة له فيه وكون القصد هو المدح الأول والثاني تابع ظاهرهما فقررنا وناظر بالدوق السليم  
أيضا قال علي بن عيسى الربي زيادة على ما ذكر من الوجوهين (وفيه) أي وفي البيت وجهان آخران من المدح

أي بصفة أخرى وقيل الاستتباع الوصف بشيء على وجه يستتبع وصفا آخر ليع المدح والذم وفيه نظر  
لانه يتحدد حينئذ بالقسم بعده ومثاله المصنف بقول أبي الطيب

نهبت من الأعمار ما لوجوبته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
فانه مدحه بالنهاية في الشجاعة على وجه وهو نهبت أعمار هذا الجم الغفير فاستتبع ذلك مدحه بكونه سببا  
لصلاح الدنيا ونظامها فان ذلك مفهوم من تهنته الدنيا بخلاوده قوله (وفيه) إشارة الى الوجوهين من المدح في

مدلول الكلام بالقصد الأول وأما كونه سببا لصلاح الدنيا فتابع له (قوله على وجه) أي وهو كون الدنيا تمنأ بخلاوده والحاصل أن  
الشاعر لما مدحه بنهاية الشجاعة وجعل خلوده تمنأ به الدنيا كان مدحه بنهاية الشجاعة على الوجه المذكور وهو تهنته الدنيا بخلاوده  
مستتبعًا ومستلزمًا مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا وحسن نظامها لان المراد بتهنته الدنيا تهنته أهلها فلولا لم يكن لهذا المدوح فائدة  
لأهل الدنيا ما هنتوا ببقائه اذ لا تهنته لأحد بشيء لا فائدة له فيه فقوله الشاعر اذ لا تهنته الخ علة لخلود قده عنته (قوله قال على الخ)  
أشار الشارح بهذا إلى أن استخراج الوجوهين الآخرين من المدح من البيت المذكور ليس ذلك للمصنف كما هو ظاهره بل هو ناقل لذلك  
عن غيره ففيه إشارة للاعتراض على المصنف والربي بفتح الراء والباء نسبة لربيعة (قوله وجهان آخران) أي غير الاستتباع مدلولان  
لذلك البيت بالاتزام وهما علو الهمة وعدم الظلم



نه نهب الأعمار دون الأموال الثاني أنه لا يمكن ظلما في قتل أحد من مقتوليه لانه لم يقصد بذلك الاصلاح الدنيا وأهلها فهم مسرورون سفاهة ومنه الادماج وهو أن ضمن كلام سيق لمعنى معنى آخر

أقوله أنه نهب الأعمار دون الأموال أي وهذا يستلزم مدحه بعلاو الهمة وأن همته أننا تتعلق بمعالى الأمور لان الذى يعمل للمال أنما هو الهمة الدنيا والأموال يعطيهوا ولا ينهبها والارواح ينهبها فالعدل عن الأموال الى الأعمار أنما هو الهمة وذلك مما يدح به وقوله أنه نهب الخ أى مفاداً أنه نهب الخ وهو علاو الهمة (٣٩٨) (قوله وذلك) أى نفي نهب الأموال مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض

(أنه نهب الأعمار دون الأموال) كما هو مقتضى علاو الهمة وذلك مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب بها أليق وهم يعتبرون ذلك فى المحاورات والخطايات وان لم يعتبره أئمة الأصول (و) الثاني (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) والى ما كان للدنيا سرور بخلوده (ومنه) أى ومن المعنوى (الادماج) يقال أدمج الشيء فى ثوبه إذا لفه فيه (وهو أن يضمن كلام سيق لمعنى) مدحا كان أو غيره (معنى آخر) هو منصوب مفعول ثان ليضمن

مدلولان بالاستلزام أحدهما يعنى هو ما أفاده (أنه نهب الأعمار دون الأموال) لان ذلك يستلزم كونه مدحا بعلاو الهمة وأن همته تتعلق بمعالى الأمور فالأموال يعطيهوا ولا ينهبها والارواح ينهبها فالعدل عن الأموال الى الأعمار أنما يكون علاو الهمة وذلك مما يدح به ولا يقال لا يلزم من الاخبار بنهب الأعمار العدل عن الأموال والصحة الجمع بينهما فلا يبدل الكلام على المدح بعلاو الهمة لانه لا مفهوم للقب ولا حصر يفيد التخصيص لانا نقول تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب أصله أن يتسلط على الأموال يفيد التخصيص لانهم يعتبرون مفهوم اللقب من جهة أن تخصصه بالذكر إنما يكون فى محاوراة البلاغ وخطاياتهم لفائدة وليس الاخراج ماسواه عن الحكم والا كان الصواب أن يقول مثلا نهبت كل شيء للاعداء وحيث عدل الى تخصيص الأعمار بالذكر اعتبره المفهوم عند البلاغ فى محاوراتهم فكأنه يقول ما نهبت الا الأعمار دون الأموال لعلهم تك ولا يضر الغاء أئمة الأصول مفهوم اللقب لان القائلين بذلك قالوا به بالنسبة لاستفادة الأحكام الشرعية التى ينبغى أن تحصل من ظن قريب من اليقين وأما اعتبارات البلاغ التى يكفى فيها أى رمز فيصح فيها ما ذكر لان الخطاب فيما بينهم كذلك يتفاهم (و) الوجه الثانى من المدح (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) لان الظالم لاسرور للدنيا ببقائه بل سرورها بهلاكه ومعلوم أن كونه ليس بظالم مدح فهم من التهنئة لاستلزامها إياه فالمدح الأول لازم عما جعل هو الأصل والثانى لازم عما جعل مستتبعا فافهم (ومنه) أى ومن البدع المعنوى (الادماج) أى النوع السمى بالادماج وهو لغة الإدخال ومنه أدمج الشيء فى ثوبه إذا لفه فيه (وهو) أى الادماج اصطلاحاً (أن يضمن كلام سيق لمعنى آخر) بمعنى أن

البيت ذكرهما على بن عيسى الربعى أحدهما (أنه نهب الأعمار دون الأموال و) الثاني (أنه لم يكن ظلما فى قتل أحد من المقتولين) قلت لأردى من أين له دلالة هذا البيت على أنه لم ينهب الاموال وعلى أنه لم يكن ظلما ولا يخفى أن قوله لهنت الدنيا بأنك خالد فيه مبالغة فان أعمار المقتولين وان تكاثرت متناهية والنهاى لا يجمع الخلود الذى لانهاية له الا أن ير يد بالخلود الملك الطويل على حد قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم خاله افيها وكان المصنف فى غنية عن ذكر هذا القسم بذكر الذى يليه \* ومنه الادماج وهو فى الأصل لف الشيء فى ثوب والمراد هنا أن يضمن كلام سيق لمعنى معنى آخر فهو أدمج

من التهنئة لاستلزامها إياه فالمدح الاول لازم المعنى الذى جعل أصلا وهو النهاية فى الشجاعة والمدح الثانى لازم المعنى الذى وقد جعل مستتبعا بالفتح وهو كونه سببا لصلاح الدنيا (قوله يقال) أى لغة أدمج الشيء فى ثوبه إذا لفه فيه أى أدخله فيه فهو فى اللغة الإدخال مطلقا (قوله وهو) أى اصطلاحاً (قوله أن يضمن كلام) أى أن يجعل المتكلم الكلام الذى سيق لمعنى متضمنا لمعنى آخر فالعنى الآخر ملفوف فى الكلام فقوله يضمن على صيغة المبني للمفعول والثائب عن الفاعل هو كلام وقوله سيق لمعنى نعت لكلام وقوله معنى آخر مفعول ثان ليضمن منصوب به بعد أن رفع به المفعول الأول بالنيابة (قوله معنى آخر) أراد به الجنس أعم من أن يكون واحدا

عن الاموال لان تخصيص الشيء بالذكر يقتضى الحصر (قوله مع أن النهب بها) أى مع أن تعاقب النهب بالأعمار أليق بالمدح (قوله وهم) أى البقاء يعتبرون ذلك أى التخصيص والاعراض من حيث ما يفهم منه (قوله فى المحاورات) أى الخاصات وقوله والخطايات أى الظنيات (قوله وان لم يعتبره) أى التخصيص المذكور أئمة الأصول أى أكثرهم فهو لا يفيد الحصر عندهم لانه لقب وهو لا مفهوم له كقولهم على زيد حجاج واعتبره الدقاق والصبر فى من الأصوليين وقد يقال هذا ظاهر بالنظر للجرور فقط أى الاعمار أما اذا نظر لمجموع الجار والجرور فهو قيد وأئمة الأصول يعتبرون مفهومه اه يس (قوله أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) أى لان الظالم لاسرور للدنيا ببقائه بل سرورها بهلاكه ومعلوم أن كونه غير ظالم مدح فهم

فهو أعم من الاستتباع ومثاله قول أبي الطيب: **أقلب فيه أجناني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوبا**

كأن البيت المذكور في المتن أو أكثر كما في قول ابن نباتة: **ولابد لي من جهلة في وصاله \* هن لي بخل أودع الحلم عنده** يريد أن وصاله لا يتسرله الابتك الوقار ومداراة رقبائه وملازمة عنتبه والرضا بالطرده والشتم وغيرهما من أفعال الجهلاء والخل بالكسر الخليل فقد أدمج في الغزل وهو الكلام الواقع من الحب في شأن المحبوب الفخر بكونه حاملا حيث كنى عن ذلك بالاستفهام عن وجود خليل صالح بوعده حمله وضمن الفخر بالحلم شكوى الزمان لتغير الاخوان حيث أخرج الاستفهام مخرج الانكار تنبيهاً على أنه لم يبق في الاخوان من يصلح لهذا الشأن أي ايداع الحلم عنده وقد ندمه بقوله **أودع الحلم عنده على أنه لم يزم على مفارقة الحلم على سبيل الدوام بل في بعض الحالات أعنى حالة وصال المحبوب لو قوف على الجهل وذلك لأنه لما كان شأنه أن يفعل أفعال الجهال وكان يريد ا لوصاله عزم على أنه ان وجد من يصلح لان بوعده حمله أو دعه اياه فإن الودائع ترد آخر الامر واعلم أن المعنى الآخر وهو المضمن المدموج يجب أن لا يكون مصرحاً به ولا يكون في الكلام اشعار بأنه مسوق لأجله والام يمكن (٣٩٩) ذلك من الادمج فثاقيل في قوله**

أني دهرنا ساعفاني نفوسنا  
وأسعفنا فيمن نحب ونكرم  
فقلت له نعماك فيهم أتمها  
\* ودع أمرنا ان اللهم المقدم  
ان هذا الكلام مسوق  
للهنئة بالوزارة لبعض  
الوزراء وأن الدهر أسعفه  
بتلك الوزارة وأن الشاعر  
يجبها وضمن ذلك التشكي  
من الدهر في عدم اسعافه  
هو في نفسه فكانت  
الشكاية فيه ادماجاً فهو  
سهولاً نه صرح أو لا بالشكاية  
حيث قال أني دهرنا ساعفنا  
في نفوسنا فكيف تكون  
مدحجة بل لوقيل ان هذا  
الكلام مسوق للشكاية  
والهنئة مدحجة كان أقرب  
ولا ينافي هذا كون المقصود  
بالذات هو التهنية لان  
القصد الذاتي لا ينافي الفادة  
ذلك المقصود بطريق الادمج

وقد أسند الى المفعول الأول (مهو) لشعوله المدح وغيره (أعم من الاستتباع) لاختصاصه بالمدح  
(كقوله قلب فيه) أي في ذلك الليل (أجناني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوبا  
الكلام الذي سبق لمعنى يحمل متضمناً لمعنى آخر فقوله يضمن على صيغة المبني للمفعول والنائب هو  
كلام وقوله سبق لمعنى نعت لكلام وقوله معنى آخر للمفعول الثاني ليضمن فهو منصوب به بدأن رفع  
به المفعول الاول بالنيابة وشمل قوله معنى آخر ما يكون مدحاً وما يكون غيره (فهو) لأجل شمول  
المعنى المضمن المدح وغيره (أعم من الاستتباع) لان المعنى المستتبع أي المضمن للكلام المساق للمعنى  
التصود أولاً يشترط فيه أن يكون مدحاً فاختص الاستتباع بالمدح وشمل الادمج المدح وغيره فكان  
الادمج أعم من الاستتباع وقيل ان الاستتباع هو أن يذ كرمعنى على وجه يستتبع معنى آخر فيكون  
معناه ومعنى الادمج واحداً فيستغنى بأحدهما عن الآخر ثم مثل للادمج بالمثل الذي يختص به عن  
الاستتباع فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجناني) ودل التعبير  
بالمضارع على تكرار تغليب الاجفان ليلاً وهو دليل على السهر وأشار بقوله (كأنني أعدبها على  
الدهر الذنوبا) الى أن هذا التكرار في غاية الكثرة لعل بكثرة الذنوب التي يمدحها على الدهر والمقصود  
من الكلام وصف الليل بالطول مع السهر لان معه يظهر الطول وأ كد ذلك الطول وبينه بأن كثرت فيه  
تقاييب الأجنان كثرة أوجبته له كونه في منزلة نفسه اذا كان بعد الذنوب على الدهر فكان هنا يحتمل  
أن يراد بها الشك أي أوجبته كثرة القلب لي الشك في أي أعد الذنوب ويحتمل التشبيه أي أشبه بنفسى  
في التقاييب بنفسى في عهد الذنوب وقد تقدم نظير ذلك والمقصود ذنوب الدهر عليه لاذنوبه في الدهر  
اذ لا معنى

من الاستتباع لان ذلك في المدح وهذا مطلق وعلى التفسير الآخر يكونان واحداً ومثاله قول أبي  
الطيب يصف طول الليل عليه :

**أقلب فيه أجناني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوبا**

بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره وقول الشاعر أتمها أي آتم ما ابتدأته من التعمى أي الانعام وأترك أمرنا فان أمرهم مهم ومهم المقدم  
(قوله وقد أسند) أي يضمن (قوله لاختصاصه بالمدح) هذا بالنظر لظاهر تعريف الاستتباع أما لوقيل ان ذكر المدح في التعريف  
بطريق التمثيل لاختصاصه كان مساوياً بالادمج قاله عبد الحكيم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله أقلب فيه  
أجناني) عبر بالمضارع لدلالته على تكرار تغليب الاجفان ليلاً وهو دليل على السهر والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من  
أعلى وأسفل (قوله كأنني) أي في حالة تغليبها أعدبها أي بالاجفان من جهة حر كتمها لجل اجفانه كاسبحة حيث يعدبها ذنوب الدهر  
فكأن كل حركة ذنب وقوله الذنوبا أي ذنوب الدهر التي فعلها معه من تفرقة بينه وبين الأجنة مثلاً ومن عدم استقامة الحال لاذنوبه  
التي فعلها في الدهر اذ لا معنى لمدحها على الدهر وكان هنا يحتمل الشك أي كثرت تقاييب الاجفان في ذلك الليل كثرة أوجبته لي الشك في أي  
أعدبها على الدهر ذنوبه وتحتوى التشبيه أي أشبهه في حالة التقاييب بنفسى في حالة عهد الذنوب

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر وقول ابن المعتز في الحبري :

قد نفذ العاشقون ما صنع ال \* هجر بألوانهم على ورقة

فان العرض وصف الحبري بالصفرة فأدمج الغزل في الوصف وفيه وجه آخر من الحسن وهو ايهام الجمع بين متنافيين أعنى الإيجاز والاطناب أما الإيجاز فمن جهة الأدماج وأما الاطناب فلأن أصل المعنى أنه أصفر فاللفظ زائد عليه لفائدة ومنه قول ابن نباتة :

ولا بد لي من جهلة في وصاله \* فمن لي بنخل أودع الحلم عنده

فانه ضمن التزل الفخر بكونه حلما المكثي عنه بالاستفهام عن وجود دخل صالح لان يودعه حمله وضمن الفخر بذلك باخراج الاستفهام مخرج الانكار شكوى الزمان لتغير الاخوان حتى لم يبق فيهم من يصلح لهذا الشأن ونبه بذلك أنه لم يزم على مفارقة حمله جملة أبدا واكن اذا كان مريدا وصل هذا (٤٠٠) المحبوب المستازم لا يجعل المنافي للحلم عزم على أنه ان وجد من

يصلح لان يودعه حمله أو دعه

اياه فان الودائع تستعاد

قيل ومنه قول الآخر

يهنى بعض الوزراء لما

استوزر

أبي دهرنا اسمعنا في نفوسنا

\* وأسعدني من نحب ونكرم

فقلت له نعماك فيهم أتمها

و دعه أمرنا ان المهم المقدم

فانه أدمج شكوى الزمان

وما هو عليه من اختلال

الاحوال في التهنئة وفيه

نظر لان شكوى الرمان

مصرح بها في صدره

فكيف تكون مدحجة

ولو عكس فجعل التهنئة

مدحجة في الشكوى أصاب

\* ومنه التوجيه وهو

ايراد الكلام عملا لوجهين

مختلفين

(قوله فانه ضمن الخ) أي

وأما كان في هذا البيت

ادماج لان الشاعر ضمن وصف الليل بالطول أي المأخوذ من

قوله قلب فيه أجماني لأنه يدل على كثرة تغليب الاجفان وهو يدل على كثرة السهر وهو يدل على طول الليل وهذا المعنى الذي سبق له

الكلام أولا (قوله الشكاية) أي المأخوذ من قوله كأي أعدهما الخ وهو مقبول ضمن وتلك الشكاية مها حصل ادماج لهما معني تضمنه

المعنى الذي سبق أولا مع عدم التصريح بها وعدم اشعار الكلام بأنه مسوق لأجلها (قوله وهو ايراد الكلام) أي الاتيان به (قوله احتملا

لوجهين) أي على حد سواء اذ لو كان احدهما متبادرا لكان تورية لا توجيهها (قوله أي متباينين) بيان للاختلاف (قوله كالمسح والدم)

أي وكالسب والدعاء (قوله ولا يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين) أي كما يوجهه كلام المصنف فهو اعتراض عليه أي فلو قيل رأيت

العين في موضع فانه يحتمل على سواء أن يراد العين الجارية وعين الذهب والفضة وليس من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد

بينهما لحواز اجتماعهما

بينهما لحواز اجتماعهما

بينهما لحواز اجتماعهما

بينهما لحواز اجتماعهما

بينهما لحواز اجتماعهما

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر ومنه) أي ومن العنوي (التوجيه) ويسمى محتمل

الضدين (وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين) أي متباينين متضادين كالمسح والدم مثلا ولا

يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين

لعدمها على الدهر ثم بين وجه ادماج كما هو ظاهر بقوله (فانه) أي انما قلنا ان في البيت ادماج لان

الشاعر (ضمن وصف الليل بالطول) وهو المعنى المسوق له الكلام أولا (الشكاية) أي ضمن

المعنى المذكور الشكاية (من الدهر) لسكثرة ما أصابه به من عدم استقامة الحال وتلك الشكاية

بها حصل ادماج اذ المعنى الضمن ولا يخفى بالذوق السليم كونها غير مقصودة أولا كما لا يخفى من

التركيب فلو صرح بالمعنى الضمن أولا لم يكن ذلك من ادماج كما قيل في قوله :

أبي دهرنا اسمعنا في نفوسنا \* وأسعدنا فيمن نحب ونكرم

فقلت له نعماك فيهم أتمها \* ودعه أمرنا ان المهم المقدم

فانه قيل ان هذا الكلام مسوق للتهنئة بالوزارة لبعض الوزراء وأن الدهر أسعدني تلك الوزارة وأن

الشاعر يحبها وضمن ذلك التشكي من الدهر في عدم اسماعه وفي نفسه فكانت الشكاية فيه ادماجا

وهو سهو لانه صرح أولا بالشكاية بل قيل لوجه التهنئة مدحجة كان أقرب ولا ينافي ذلك كون

المقصود بالذات هو التهنئة لان المقصد الذاتي لا ينافي افادة ذلك المقصود بطريق ادماج بأن يؤتى به

بعدها التصريح بغيره فافهم (ومنه) أي ومن البديع العنوي (التوجيه) أي النوع المسحى بالتوجيه

ويسمى أيضا محتمل الضدين (وهو) أي التوجيه (ايراد الكلام) أي الاتيان بالكلام (محتملا)

(لوجهين مختلفين) على حد سواء والراد بالاختلاف التضاد والتنافي كالمسح والدم والسب والدعاء

ولا يكفي فيه مجرد كون المعنيين متغايرين فلو قيل رأيت العين في موضع يحتمل على سواء أن يراد

رأيت العين الجارية وعين الذهب والفضة لم يكن من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر وكثرة ذنوبه \* ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام

محتملا لوجهين مختلفين كقول من قال لا عور

(كقوله

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

المسح والدم)

كقول من قال لأعور بسمى عمرا

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

وعليه قوله تعالى واسمع غير مسمع وراعنا قال الزخشمي غير مسمع حال من الخطاب أي اسمع وأنت غير مسمع وهو قول ذو وجيهين  
يحتمل الذم أي اسمع من أمدعو عليك بلا سمعت لأنه لو أجبت دعوتهم عليه لم يسمع فكان أصم غير مسمع قالوا ذلك أتكالا على أن  
قولهم لاسمعت دعوة مستجابة أو اسمع غير محجاب ما تدعو اليه ومعناه غير مسمع جوابا يوافقك فكأنك لم تسمع شيئا واسمع غير مسمع  
كلاما ترضاه فسمعك عنه ناب ويجوز على هذا أن يكون غير مسمع مفعول اسمع أي اسمع كلاما غير مسمع إليك لأن أذنك لا تعيه نبوا  
عنه ويحتمل المدح أي اسمع غير مسمع مكرها من قولك أسمع فلان فلانا إذا سبه وكذلك قوله راعنا يحتمل راعنا ناسكك أي أرقبنا  
واتنظرنا ويحتمل شبه كلمة عبرانية أو سريانية كانوا يتسبون بها وهي راعينا فكانوا سخرية بالدين وهزأ برسول الله صلى الله عليه  
وسلم يكلمونه بكلام يحتمل زيون به الشتيمة والاهانة ويظهرون التوقير والاحترام ثم قال فان قلت كيف جاءوا بالقول المحتمل  
ذي الوجيهين بعد ما صرحوا وقالوا سمعنا وعصينا قلت جميع الكفرة (٤١) كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان  
ولا يواجهونه بالسب  
ودعاء السوء ويجوز أن  
يقولوه فيما بينهم ويجوز أن  
لا ينطقوا بذلك ولكنهم  
للم يؤمنوا به جعلوا كأنهم  
انطقوا به قال السكاكي  
ومنه متشابهات القرآن  
باعتبار

(كقول من قال لأعور \* ليت عينيه سواء) يحتمل معنى صحة العين العوراء فيكون دعاء له والعكس  
فيكون دعاء عليه قال (السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (متشابهات القرآن باعتبار) وهو احتمالها  
لوجهين مختلفين وتفاوتها باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين لأن أحد المعنيين في المتشابهات  
قريب والآخر بعيد لما ذكر السكاكي نفسه من أن أكثر متشابهات القرآن من قبيل التورية والاهام  
وأما التوجيه (كقول من قال لأعور ليت عينيه سواء) فإنه يحتمل على السواء المعنيين متضادين أحدهما  
أن يكون دعاء عليه والآخر أن يكون دعاء له لأنه يحتمل أن يراد طلب نصحيح العين العوراء فيكون  
دعاه له أو تعوير الصحيحة فيكون دعاء عليه هذا شرط بيت من بيتين هما قوله :

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

فأسأل الناس جميعا \* أمدح أم هجاء

روى أن رجلا أعطى لحياط اسمه عمرو ثوباً بالخيطة له فقال له الحياط لأخيطه به بحيث لا تعلم أقباء هو أم  
غيره فقال له هذا الشاعر لئن فعلت ذلك لأقولن فيك شعر لا يدري أهجاء أم غيره فاما خاط له القباء قال  
الشاعر ما ذكر ولا يفهم من كونه أحسن اليه في الحياطة أنه دعاء له لأنه جزء الاحسان لاحتمال أن يكون  
أفسد الحياطة بالإبرة فدعا عليه أو هو توجيه باعتبار ما يفهم من صورة اللفظ لا بالنظر للقرينة وسعى  
الدعاه من مديحا وهجاء لأن المدعوه يستحق أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوع عليه بالعكس قال  
(السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (متشابهات القرآن باعتبار) وهو احتمال تلك المتشابهات في الجملة

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

كذا أطلقه المصنف ويجب تقييده بالاحتمالين المتساويين فإنه ان كان أحدهما ظاهرا والثاني  
خفيا والمراد هو الخفي كان تورية قال السكاكي ومنه متشابهات القرآن باعتبار ونقله المصنف عنه  
ولم يمتز في فيه نظر لأن متشابهات القرآن تقدم أنها من التورية لأن أحد احتماليها وهو ظاهر

(٥١ - شروح التلخيص رابع)

بمجيء لا يعلم أقباء هو أم غيره فقال له بشار لئن فعلت ذلك لأقولن فيك  
شعرا لا يدري أهجاء أم غيره فاما خاط الحياط ذلك الثوب قال بشار ما ذكر في البيتين فإن قلت الظاهر أن الشاعر أراد المدح لأنه بازاء  
خياطة وهي الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالين وحيدئذ فلا يتجه عنه من التوجيه قلت أراد استواء  
الاحتمالين بالنظر لنفس اللفظ وان ترجح أحد الاحتمالين بالنظر للقرينة على أن تكون الشعر في مقابلة الحياطة لا يعين ككون  
الشاعر أراد المدح لاحتمال أن يكون أفسد الحياطة بالإبرة فدعا عليه وسمى الدعاه من مديحا وهجاء نظرا لكون المدعوه يستحق  
أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوع عليه يستحق أن يذم ويهجمي بموجب الدعاء عليه (قوله لأن أحد المعنيين في المتشابهات قريب والآخر  
بعيد) أي وهو اللزاد من اللفظ كما يفيد الله فوق أيديهم فإن التبادر من اليد الجارحة والمراد منها القدرة وهذا المعنى المراد بعيد من اللفظ  
(قوله لما ذكر السكاكي) أي وأما قلنا أن أحد المعنيين في المتشابهات قريب والآخر بعيد لما ذكر الخ (قوله من قبيل التورية والاهام)  
المطف مراد أي ومعلوم أن التورية التي هي الاهام ما تمتد ور في معنى قريب وبعيد كما تقدم

\* ومنه الهزل الذي يراد به الجدة ترجمته نفى عن تفسيره ومثاله قول الشاعر  
 اذا ما تيمى أذاك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكل للضب  
 \* ومنه قول امرئ القيس وقد علمت سلمى وان كان بعلمها \* بأن الفنى يهنى وليس بفعال

(قوله ويجوز أن يكون وجه المفاخرة) أى بين التوجيه والمشابهات وهذا وجه آخر للفرق وقوله أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها أى بل يجوز اجتماعهما كالقدرة واليد بمعنى الجارحة أى بخلاف التوجيه فإنه يجب فيه تضاد المعنيين كما مر قال العلامة اليقوبى بعد أن ذكر جميع كلام الشارح وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشتراطوا في التوجيه استواء المعنيين في القرب والبعيد فكيف يصح أن تكون  
 (٤٠٢)

ويجوز أن يكون وجه المفاخرة هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها (ومنه) أى ومن المعنوي الهزل الذي يراد به الجدة كقوله :

اذا ما تيمى أذاك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكل للضب

لوجهين مختلفين وتفرقت تلك المشابهات التوجيه باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين بمعنى لان أحد المعنيين للمشابهين قريب وهو غير مراد والآخر بعيد وهو المراد بالقرينة وإنما قلنا ان المشابهين منهم ما قريب وبعيد لما ذكر السكاكى نفسه من أن أكثر مشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام ومعلوم أن التورية التي هي الايهام انما تتصور في معنى قريب وبعيد كما تقدم ويجوز أن يكون وجه المفاخرة بين التوجيه والمشابهات هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها بخلاف التوجيه كما تقدم وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشتراطوا في التوجيه استواء المعنيين في القرب والبعيد فكيف يصح أن تكون المشابهات بوجه توجيهها مع كون أحد المعنيين في المشابهات بعيدا وهو المراد كما في قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى المجازى وهو البعيد منها هو المراد كما تقدم وأيضا ذكر السكاكى أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذى يكون توجيهها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصرف لا أنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم تأمل (ومنه) أى ومن البديع المعنوي (الهزل الذي يراد به الجدة) وتسميته أغنت عن تعريفه فيكتفى فيه المثال ولذلك لم يعرفه واقتصر على المثال فقال وذلك (كقوله

اذا ما تيمى أذاك مفاخرا \* فقل عد عن ذا أين أكل للضب

اللفظ غير مراد وقوله باعتبار يريد باعتبار مطلق الاحتمالين لا باعتبار استواء الاحتمالين فإنه لا استواء في احتمال المشابهات قلنا فهذا القدر ينفي أن يكون ممانحن فيه \* ومنه الهزل الذي يراد به الجدة كقوله

اذا ما تيمى أذاك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكل للضب

يراد به الجدة أى وهو أن يذكر الشئ على سبيل اللبس والمباشرة ويقصد به أمر صحيح في الحقيقة والفرق بينه وبين التهمك أن التهمك ظاهره جد وباطنه هزل وهذا بعكسه وهو واقع في كلامهم كثيرا كقول الامام مالك لبعض تلامذته حين سأله أن عرف بيت قدامة وكان ذلك البيت يلعب فيه بالحمام ومنه قول ابن نباتة :  
 سلبت محاسنك الغزال صفاته \* حتى تحب كل ظئ فيسكا  
 لك جديده ولحاظه ونفاره \* وكذا نظير قوله لأبيسكا  
 والجدة بكسر الجيم ضد الهزل الذى هو اللهو والالعب (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو نواس (قوله اذا ما تيمى الخ) أى قولك للتيمى وقت مفاخرته بحضورك لافتخرك وقالى كيف أكل للضب هزل ظاهر لك أنك تريد به الجدة وهو ذم التيمى با كاه الضب وأنه لامفاخرة مع ارتكابه أكل الضب الذى يعافه أشرف الناس وعلم من هذا أن الهزلية باعتبار استعمال الكلام والجدة باعتبار ما قصد منه في الحالة الراهنة (قوله عد عن ذا) أى جاوز هذا الافتخار بتركه وحدثنا عن أكل الضب أى حالة فقد

المشابهات بعيدا هو المراد كما في قوله والسماء بنيناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى المجازى وهو البعيد منهما هو المراد كما تقدم وأيضا قد ذكر السكاكى نفسه أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذى يكون توجيهها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصرف لا أنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم (قوله الهزل الذى

\* ومنه تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لنسكته كالتوبيخ في قول الخارجية

أمر من عدى يعدى بمعنى يهاوز (قوله وهو كما سماه الخ) كان الظاهر أن يقول وهو ما سماه السكاكي الخ لأنه اعتبر النارة من حيث أنه يسمى بتجاهل العارف ومن حيث أنه يسمى بالسوق فزاد كافي التشبيه أو الكاف بمعنى على أي وهو سوق المعلوم الخ بناء على ما سماه السكاكي به (قوله مساق غيره) مصدر (٤٠٣)

المعلوم سوقا كسوق غيره  
بأن يعبر عنه بما يدل في  
الاصول على أنه غير معلوم  
(قوله لنسكته) متعلق  
بتجاهل وكان حقه أن  
يقدمه على قوله وهو  
كما سماه الخ لأنه أخره  
ليكون بيان النسكات  
متصلا به فلو عبر عن  
المعلوم بعبارة المجهول  
لانسكته كأن يقال أزيد  
قائم أم لا حيث يعلم أنه  
قائم لم يكن من هذا الباب  
في شيء (قوله لا أحب  
نسميته) أي سوق المعلوم  
الخ (قوله لو روده في كلام  
الله) أي كما في قوله تعالى  
وماتلك بيمينك ياموسى  
أي وتسمية الكلام  
النسب لله بتجاهل  
العارف فيه اساءة أدب  
بخلاف تسميته بسوق  
معلوم مساق غيره فإنه  
أقرب إلى الأدب من الأولى  
وان كان الغير فيها عبارة  
عن المجهول لسكن دلالة  
أستر لعمومه (قوله في  
قول الخارجية) هي  
بلى بنت طريف ترقى

ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لنسكته)  
وقال لأحب تسميته بالتجاهل لو روده في كلام الله تعالى (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور)  
هو نهر من ديار بكر

فهذا كلام هزل في أصله لانه لو أتاك انسان مفاخرًا وخطبته غير مفاخر في مجلس من تريد  
الطائفة معهم والضحكة قلت اذا أتاك فلان مفاخرًا فقل له أترك عنك هذا أين أكلك للضب  
كان هزلًا لانه لما يقصده الضحك والطائفة ولكن مقصود الشاعر به الجسد وهو ذم التعميم بأكل  
الضب وأنه لا مفاخره مع كونه يرتكب أكل الضب الذي يعافه أشرف الناس وبهذا التقرير يندفع  
ما يتوهم من أن كونه هزلًا مع كونه أزيد بدبه الجسد متنافيان لان الهزلية باعتبار أصل استعماله  
والجدية باعتبار الحالة الراهنة وقوله عدًا أمر من عداه جهله بمعنى الشيء أي عد نفسك عن هذه  
المفاخرة بتركها وحدنا عن أكل الضب وأين يسأل بها عن المكان ولسكن كثيرا ما يكون السؤال  
عن المكان كناية عن صاحبه فالمراد بالسؤال عن مكان أكل الضب السؤال عن نفس الأكل والقصد  
التعير به والحمل على الإقرار به (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف) أي النوع  
السمي بذلك (وهو) أي وهذا النوع يسمى باسمين أحدهما هو ما تقدم والآخر (كما سماه) أي  
على ما سماه (السكاكي) هو (سوق المعلوم مساق) أي سوقا كسوق (غيره) بأن يعبر عنه بما  
يدل في الاصل على أنه غير معلوم (لنسكته) أي لفائدة فان عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لانسكته كأن  
يقال أزيد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء. والعبارة الثانية أفضل لوجهين  
أحدهما أشار إليه السكاكي من أنه يقع في قول الله تعالى كما في قوله سبحانه و ماتلك بيمينك ياموسى قال  
فلا أحب ان يقال في الكلام المنسوب الى الله تعالى تجاهل العارف بمعنى بخلاف غيره هذه العبارة فانها  
أقرب الى الأدب ولفظ العرف فيها وان كان عبارة عن المجهول لسكن دلالة أستر لعمومه والآخر أنه أكل  
في الدلالة على التصود وظهر عبارة المصنف أن هذا الثاني تعريف لادول الآن السكاكي اختار  
تسمية المعنى وهو قريب مما ذكرنا ثم أشار الى أمثلة النسكته المشروطة في هذا النوع بقوله  
وذلك (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) وهو موضع من ديار بكر وبكر من عظماء الجاهلية

فانه أو رده على سبيل الهزل والراد به الجسد قيل لان تيمنا تكثر أكل الضب وى هذا نظر لا يخفى والذي  
يظهر أن قوله كيف أكل الضب هزل لان ظاهره السؤال عن أكل الضب وهو أمر لا معنى لارادته معناه  
عند طلب المفاخرة الا الهزل لسكن الراد به الجسد وهو الاشارة الى أن التيمم حقيق عن أن يفخر وأنما  
شأنه الاشتغال بأكل الضب ونحوه من الهمم النازلة \* ومنه تجاهل العارف وسماه السكاكي سوق  
المعلوم مساق غيره وسماه ابن المعتز الاعنات لنسكته أي لا يقبل ذلك الا اعتبار مقصود كالتوبيخ في  
قول الخارجية قيل هي ابلى بنت طريف ترقى أخاها حين قتله يزيد بن يزيد الشيباني

أخاها الوليد حين قتله يزيد بن معاوية بعد البيت المذكور

فتى لا يريد المر الامن النقي \* والارزق الامن قفى وسيوف

(قوله الخابور هو نهر من ديار بكر) أي في ديار بكر بنبت على حافتيه أشجار وشجر الخابور نوع من ذلك الشجر الثابت على حافتي  
ذلك النهر والمراد ببكر الذي أضيفت له تلك الديار رجل كان من عظماء الجاهلية

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف  
ألغ برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

والمبالغة في المدح في قول البحتري  
أوفى الذم في قول زهير

(قوله مالك مورقا) أي أي شيء \* (ع ٥٠) ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا روك ناضرا إذا بلا فور قاحل من الكاف ولك والعامل

(مالك مورقا \* ) أي ناضرا إذا ورق ( كأنك لم تجزع على ابن طريف والمبالغة في المدح كقوله  
ألغ برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي )  
أي الظاهر (أو) المبالغة (في الذم كقوله

(مالك مورقا) أي أي شيء \* ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا لأورافك ناضرا أي ناعما إذا بلا  
يقال أورك الشجر صار إذا ورق ( كأنك لم تجزع على ابن طريف ) فإنها علمت أن الشجر لا علم له بابن  
طريف ولا بهلاكه فتجاهلت وأظهرت أنها كانت تعتقد عمله بابن طريف وما تراه وأنه يجزع عليه  
كغيره جزعا يوجب ذبوله وأن لا يخرج ورقه فلما أورك وبخته على إخراج الورق وأظهرت أنها حينئذ  
تشك في جزعه فإذا كان الشجر يوبخ على عدم الجزع فأحرى غيره فالتجاهل هنا المؤدى إلى تنزيل ما  
لا يعلم منزلة العالم صار وسيلة للتوبيخ على الأبراق ووسيلة إلى أن ما تراه بلغت إلى حيث يعلمها الجمادات  
ولو أنت بما يدل على أنه لا يعلم بابن طريف وأنه من جملة الجمادات ما حسن التوبيخ ولا أتضح ظهور  
الماتر حتى للجمادات فافهم (و) كرا المبالغة في المدح كقوله) أي كما في قوله  
(ألغ برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)

وأراد بالمنظر الوجه والضاحي هو الظاهر حسا ومعنى فإنه يعلم أن ليس ثم الا ابتسامها فلما تجاهل وأظهر  
أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك ذلك اللسان المشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو ضوء  
مصباح أم هو ضوء ابتسامتها السكائنة في منظرها الضاحي أفاد التجاهل المنزل منزلة الجهل غاية المدح  
وانها بلغت إلى حيث يتحير في الحاصل منها ويلتبس المشاهدين منها (أو) كالمبالغة (في الذم كقوله)  
أي كما في قوله

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف

فلاستفهام في قولها مالك للتوبيخ وهو تجاهل مع معرفتها أن الشجر لا يتأثر بموت من مات ولقائل أن  
يقول ليست النسكته هنا ارادة توبيخ الشجر بل النسكته ارادة إيهام أن الحزن على المذكور من الأمور  
السامية حتى لا يختص بها انسان عن شجر فهو تجاهل فأتى في ظاهر اللفظ بالتوبيخ لكتابة المبالغة في  
المدح على جهة الغلو بالوجه المستحيل كقوله

وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخاق

وانما أفردت ضمير الشجر رعاية للفظه لالمنه والالانت وامان يكون ذلك لارادة المبالغة في المدح  
في قول البحتري

ألغ برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

فانه تجاهل ادعى أنه لشدة مشاهمة ابتسامتها لهذه الأمور صار يشك في أنها الواقع وان كان غير شاك  
وهو أيضا من تناسي التشبيه أو لقصد المبالغة في الذم كقول زهير

فيه معنى الفعل (قوله)  
كأنك لم تجزع على ابن  
طريف (أي فهمي تعلم  
أن الشجر لا يجزع لان  
الجزع لا يكون الا من  
العاقل فتجاهلت فأظهرت  
أنه من ذوى العقل وأنه  
يجزع عليه جزعا يوجب  
ذبوله وأنه لا يخرج ورقه  
فلما أورك وبخته على  
إخراج الورق وأظهرت  
انها حينئذ تشك في جزعه  
وإذا كان الشجر يوبخ على  
عدم الجزع فأحرى غيره  
فالتجاهل هنا المؤدى لتنزيل  
ما لا يعلم منزلة العالم صار  
وسيلة للتوبيخ على الأبراق  
ووسيلة إلى التشبيه على أن  
ما تراه بلغت إلى حيث تعلم  
بها الجمادات ولو أنت  
تلك القائلة بما يدل على أن  
الشجر لا يعلم بابن طريف  
وانه من جملة الجمادات  
لما حسن التوبيخ ولما  
أتضح ظهور الماتر حتى  
للجمادات فافهم اه بقوى  
(قوله كقوله) أي الشاعر  
وهو البحتري (قوله سرى)  
أي ظهر بالليل وهو صفة

وما

لبرق (قوله أم ابتسامتها) أي أم ضوء أسنانها عند ابتسامها (قوله بالمنظر) الباء بمعنى في وأراد بالمنظر

المحل الذي ينظر وهو الوجه فهو بفتح الظاء والضاحي هو الظاهر من ضحا الأبرق إذا ظهر فالشاعر يعلم أنه ليس ثم الا ابتسامها لكنه  
تجاهل وأظهر أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك هذا اللسان المشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو ضوء مصباح أم هو  
ضوء ابتسامتها السكائنة من منظرها الضاحي وهذا التجاهل المنزل منزلة الجهل مفيد للمبالغة في مدحها وانها بلغت إلى حيث يتحير في  
الحاصل منها ويلتبس المشاهدين منها (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى وبعد البيت المذكور

والتدله في الحب في قول الحسين بن عبد الله الغريبي  
وقول ذي الرمة

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء  
بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلى من البشر  
أيأ ظبية الوعاء بين جلاجل \* وبين النقا آنت أم أم سالم  
والتحقير في قوله تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفارة هل ندلكم على رجل ينبسكم إذا مزقتم كل ممزق انكم لنبي  
خلق جديد كأن لم يكونوا يعرفون منه إلا أنه رجل ما والتعريض في قوله (٤٥)

أوفى ضلال مبين وفي  
مجيء هذا اللفظ على  
الابهام فائدة أخرى وهي  
أنه يبعث للشركين على

وما أدري وسوف أخال أدري \* (أي أظن وكسر همزة التنكاح فيه هو الأفضح وبنو أسد تقول أخال  
بالتفتح وهو القياس (أقوم آل حصن أم نساء) فيه دلالة على أن القوم هم الرجال خاصة (والتدله) أي  
وكالتعجير والتدهش (في الحب في قوله بالله يا ظبيات القاع) وهو المستوي من الأرض (قلن لنا \*  
ليلاي منكن أم ليلى من البشر)

(وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء)

فانه يعلم أن آل حصن رجال لكن تجاهل وأظهر أنه التبس عليه أمرهم في الحال ولو كان سيعلم في  
المستقبل فلم يدركهم رجال أم نساء فتجاهله المنزل منزلة جملة فيه اظهار بأنهم حيث يلتبسون  
بالنساء في قلة غناهم وضعف فاندتهم فكان في التجاهل اظهار لنهاية الدم وأنهم في منزلة النساء وقوله  
وسوف الخ جملة اعتراضية بين أدري ومعموله وهو قوله أقوم آل حصن الخ وكونها بالواو يدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو ومعادته بين النساء والقوم تدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو  
مخصوص بالرجال (و) ك(التولة) أي التحير والدهش (في الحب) كما (في قوله بالله يا ظبيات القاع)  
القاع المستوي من الأرض والله استعطف للظبيات للناديات ليستمعن (قلن لنا \* ليلاي  
منكن أم ليلى من البشر) فانه يعلم أن ليلى من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري

شئ في كفه منهم خضاب  
\* كمن في كفه منهم قناء

(قوله وسوف أخال أدري)  
المعنى وأظن أني سأدري

وأعلم بحالهم حاصلًا  
خذف مفعولى أخال

وسوف محلها بعد إخال  
وهذه الجملة اعتراضية بين

أدري ومعموله وهو قوله  
أقوم آل حصن الخ

وكونها بالواو يدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو

(قوله وهو القياس) أي  
في حرف المضارعة الداخل

على الثلاثي (قوله أقوم آل  
حصن أم نساء) هذا محل

الشاهد فهو يعلم أن آل  
حصن رجال لكنه تجاهل

وأظهر أنه التبس عليه  
أمرهم في الحال وإن كان

سيعلمه في المستقبل فلم يدرك  
هل هم رجال أم نساء وهذا

التجاهل المنزل منزلة

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء

فانه ادعى أنهم أشد شدة شبيههم بالنساء في الأوصاف الرذيلة يشك الناظر فيهم أهم قوم أي رجال أم نساء  
وفيه أن القوم يختص به الرجال على حد قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم  
ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن وقال الزمخشري واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية  
وفي البيت المذكور وفي قوله اختصاص القوم بالرجال نظر وصواب العبارة أن يقال اختصاص  
الرجال بالقوم لما يظهر بأدنى تأمل وأما قوم عاد ونمود ونحو ذلك فقيل يشمل الاناث أيضا تغليبا  
وقال الزمخشري ليس بمنناول للفر يقين بل قصد ذكر الذكور وترك ذكر الاناث لانهن تواع لرجالهن  
قال وهو في الأصل جمع قائم كقوم وزور ويجوز أن يكون تسمية بالمصدر قال بعض العرب اذا  
أسكت أحببت قوما وأبغضت قوما أي قياما انتهى ومراده أنه نقل بعد المصدرية الى اسم الجمع  
لكن قوله انه في الأصل جمع فيه نظر لان فعل ليس من أبنية الجوع الاعلى مذهب أي الحسن (أو التدله  
في الحب) أي يتجاهل العارف للتدله في الحب (في قوله) وهو الحسين بن عبد الله الغريبي ونسبه ابن  
منقذ الى ذي الرمة

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلى من البشر

الجهل مفيد للمبالغة في ذمهم من حيث انهم يلتبسون بالنساء في قلة نفعهم وضعف فاندتهم (قوله فيه دلالة الخ) أي حيث قابل بين النساء  
والقوم فمعادته بينهم يدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو مخصوص بالرجال لغة و يدل له قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى  
أن يكونوا خيرا منهم ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن قال العصام وفيه أنه يجوز مقابلة المجتمع من الرجال والنساء بالنساء  
الصرفه فالخ أن القوم اسم لمجموع الرجال والنساء بدليل أنا أرسلنا نوحا الى قومه فتأمل (قوله والتدهش) عطف تفسير أي ذهب  
المقل (قوله في قوله) أي الشاعره وهو الحسين بن عبد الله الغريبي (قوله وهو) أي القاع المستوي من الأرض أي الأرض  
المستوية واطافة الظبيات اليه لكونها فيسه وقوله بالله قسم استعطف للظبيات للناديات لتعجبه (قوله ليلاي منكن الخ) أي



الفتكر في حال أنفسهم وحال النبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين وإذا فكروا فيهم عليه من إغارات بعضهم على بعض وسي ذرارهم واستباحة أموالهم وقطع الأرحام وانبساط الفروج الحرام وقتل النفوس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر التي تذهب العقول وتحسن ارتكاب الفواحش وفكروا فيما النبي عليه السلام والمؤمنون عليه من صلة الأرحام واجتناب الآثام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وطعام للسالكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا أن النبي عليه السلام والمسلمين على الهدى وأنهم على الضلالة يشتم ذلك على الإسلام وهذه فائدة عظيمة \* ومنه القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

ليلى النسوبة التي تمكن أي فهو يعلم أن ليلي من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري هل هي من الطيبات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الطيبات (٤٠٦) عن حالها (قوله وفي إضافة ليلي الخ) أي أن الإضافة فيها استناداً أكثر

من عدم الإضافة وكذلك التصريح باسمها وهذا جواب عما يقال فيه اظهار موضع الاضرار فما نكتته (قوله وهذا) أي ما ذكره المصنف من النكات أنموذج أي نبذة قليلة (قوله وهي أكثر من أن يضبطها القلم) أي من ذي أن يضبطها القلم أي وهي أكثر من النكات الوصوفة بضبط القلم لها وحينئذ فلا تدخل تحت حصر (قوله القول بالموجب) بكسر الجيم اسم فاعل لان المراد به الصفة الوجبة للحكم وفتح الجيم اسم مفعول ان أريد به القول بالحكم الذي أوجبه الصفة والمراد بالقول الاعتراف أي اعتراف التكلم بالصفة الموجبة للحكم في كلام المخاطب مع كونه نافياً لمقصوده من اثباتها الغير

وفي إضافة ليلي الى نفسه أولاً والتصريح باسمها ثانياً استناداً وهذا أنموذج من نكتة التجاهل وهي أكثر من أن يضبطها القلم (ومنه) أي ومن المعنوي (القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

هل هي من الطيبات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الطيبات عن حالها ويجوز أن يكون هذا المثال لكثرة المبالغة في مدحها بالحسن حيث صارت الى حال الانبساط بالطيبات وفي إضافته ليلي الى نفسه أولاً ثم التصريح باسمها ثانياً استناداً لا يخفى وهذه النكتة مبنية كما أشرنا إليه على أن التجاهل حكم الجهل والأفول بني على العلم الحقيقي متحقق نكتة بل يصير السلام مما لا يلتفت إليه ثم ما مثل به المصنف أنموذج أي أمثلة يسيرة وطرف قليل من نكتة تجاهل المعارف وفي القاموس أنموذج يفتح الدون مثال الشيء والآنموذج بالهزة تصحيف يعني ومم كونه تصحيفاً جرى على الأسن وانما قلنا أنها أنموذج من نكتة التجاهل لأنها أكثر من أن تنضبط بالقلم فمنها التعريض كما في قوله تعالى وانا اواباكم لعلي هدى أو في ضلال مبين تعريضاً بأنهم على الضلال ومنها التحقير كقوله لمعروف ما هذا إشارة الى أنه أحقر من أن يعرف \* ومنها غير ذلك من الاعتبارات البلاغية المستفادة من تتبع ترايب الشعراء أو غيرهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (القول بالموجب) أي النوع السمي بالقول بالموجب (وهو) أي القول بالموجب (ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير) حال كون تلك الصفة الواقعة في كلام الغير (كناية عن شيء) أي دالة على شيء من وصف

كذا قال المصنف والذي يظهر أن هذا من المبالغة في مدح ليلي وأنه من القسم السابق وزاد في الايضاح قسماً لا أستحسن ذكر مثاله وقد عدو من تجاهل المعارف ما ينبغي أن يسمى تجهيل المعارف كقول الكفار لاخوانهم الكفار هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق فقد جهلوه مع كونهم عارفين بالنبي صلى الله عليه وسلم فإرض فإرضهم لعنهم الله ص (ومنه القول بالموجب الخ) من البديع المعنوي ما يسمى القول بالموجب وهو قريب من القول بالموجب المذكور في الأصول والجدل وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع ومن أحسنه قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم ويمكن أن يجعل منه قالوا سمعنا وعصينا وقد جعل المصنف القول بالموجب ضربين أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير ولا يحسن دخول الألف واللام على غير وتكون تلك الصفة

أثبت

من أثبتها له المخاطب أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده (قوله أن تقع صفة في

كلام الغير) أي كالأعز فإنه صفة وقعت في كلام المنافقين دالة على شيء وهو فر يقهم فالمراد بالكناية في كلام المصنف العبارة وليس المراد بالكناية المصطلح عليها وهو الألف المستعمل لينتقل منه الى اللازم مع جواز إرادة المنزوم إذ ليس دلالة الأعز على فر يقهم بطريق الكناية لانه لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين ويحتمل أن يراد بها معناها اليهود ويكتفي في اللزوم اعتقادهم اللزوم وادعائهم ذلك لانهم يدعون أنهم لازم لمنى الأعز ثم ان الظاهر أن المراد بالصفة الواقعة كناية في الآية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالأعز والصفة التي روعي اثباتها الغير للمعنى القائم بالغير كالمرة فاختلقت الصفتان وحينئذ في الكلام استخدام لان الصفة المذكورة أولاً في قوله أن تقع صفة أريد بها معنى وأريد بالضمير في قوله فتشبهت معنى آخر

أثبت له حكم فثبتت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم له أو انتفائه عنه كقوله تعالى يقولون  
لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فانهم كانوا بالأعز عن فريقهم وبالأذل عن فريق المؤمنين  
وأثبتوا الأعداء الأخرى فأثبت الله تعالى في الرد عليهم صفة العزة لله ولرسوله وللمؤمنين من (٤٠٧)

غير تعرض لثبوت حكم  
الأخراج للموصوفين بصفة  
العزة ولانفائه عنهم

(قوله أي لذلك الشيء

حكم) أي تقتضيه فيسه  
تلك الصفة لكونها نعمتا  
كالأخراج للمؤمنين (قوله  
فثبتتها لغيره) أي فثبتت  
تلك الصفة لغير ذلك الشيء

كأنه ورسوله وللمؤمنين  
أي للاسماء إلى أن ذلك  
الحكم مسلم لزم ومثل تلك  
الصفة ولكن لا يفيدك  
أيها المخاطب لان الصفة  
المستلزمة له أعما هي لغير  
من عبرت بها عنه فقد  
قيل بموجب تلك الصفة

وهو استنزامها للحكم  
لكن هو لغير من عبرت بها  
عنه (قوله من غير  
تعرض الخ) أي فلو تعرضت  
للحكم أثباتا أو نفيا خرج  
الكلام عن القول بالموجب

فاذا قال القوي ليخرجن  
القوي من هذا البيت  
الضعيف معبرا بصفة  
القوة عن نفسه مثبتا  
لدلوها حكم الأخراج فان  
أثبت الصفة للغير ولم  
تتعرض للحكم بأن قلت  
القوي أنا كان الكلام

أثبت له) أي لذلك الشيء (حكم فثبتتها لغيره) أي فثبتت أنت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء (من)  
غير تعرض لثبوتها له أي لثبوت ذلك الحكم لذلك الغير (أو نفية عنه نحو يقولون لئن رجعنا إلى المدينة  
ليخرجننا الأعداء ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) فالأعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية  
عن فريقهم والأذل كناية عن المؤمنين

ذلك الشيء المذكور أنه (أثبت له حكم) تقتضيه فيه تلك الصفة وتناسبه (فثبتتها) أي فثبتت  
أنت في كلامك تلك الصفة (لغيره) أي لغير ذلك الشيء الذي جعلها غيرك دالا عليه للإسماء إلى أن  
ذلك الحكم مسلم لزم ومثل تلك الصفة ولكن لا يفيدك أيها المخاطب لان الصفة المستلزمة له أعما هي  
لغير من عبرت بها عنه فقد قيل بموجب تلك الصفة وهو استنزامها للحكم لكن هو لغير من عبرت بها  
عنه ويشترط في كونه قولاً بالموجب أن تثبت الصفة لغير المقصود أولاً (من غير تعرض) أي أن  
تثبتها بلا تعرض (لثبوتها) أي لثبوت ذلك الحكم لهذا الغير الذي أثبتتها أنت (أو نفية عنه)  
أي ومن غير تعرض لثبوت الحكم عن ذلك الشيء بل تثبت الصفة ولا تتعرض للحكم بوجه فلو تعرضت  
للحكم أثباتا أو نفيا خرج الكلام عن القول بالموجب فاذا قال القائل ليخرجن القوي من هذا البيت  
الضعيف معبرا بصفة القوة عن نفسه مثبتا لدلوها حكم الأخراج فان أثبت الصفة للغير ولم تتعرض  
للحكم وقت القوي أنا كان الكلام من القول بالموجب وان قلت يخرجك القوي الذي هو أنا لم يكن  
من القول بالموجب في شيء ثم مثل ما استكمل الشروط بقوله وذلك (نحو) قوله تعالى (يقولون  
لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء) فقد حكى الله تعالى عن المنافقين كلاما وقعت فيه  
صفة هي لفظ الأعز حال كونها كناية عن فريق المنافقين كما أن الأذل في زعمهم كناية عن فريق  
المؤمنين وأثبت فيه لفريق المنافقين الذي هو المكني عنه حكم الأخراج من المدينة لعزته في زعمهم  
فأثبت الله تعالى في رد عليهم العزة التي هي مضمون تلك الصفة لغير فريقهم بقوله (ولله العزة ولرسوله  
وللمؤمنين فقد رد عليهم بأن العزة تناسب الأخراج كما قلتم لكن استلزامها للعزة لله ثم لرسوله ثم  
للمؤمنين لا لفريقكم ويلزم منها اثبات الدلالة للمنافقين ولزم ثبوت العزة كون صاحبها والمخرج بكسر  
الراء وثبوت الدلالة كون صاحبها المخرج بفتحها ولم يتعرض لاثبات الحكم ولانفائه ولكن فهم  
بالإتزام فكان الكلام من القول بالموجب وقوله أن تقع صفة أن أريد اللفظ كما هو الظاهر فالضعيف

كناية عن شيء أثبت له حكم فثبتت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم  
له أو انتفائه عنه نحو قوله تعالى يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء ولله العزة  
ولرسوله وللمؤمنين فانهم ذكروا صفة وهي العزة والدلالة باعتبار أن ذكر الأعز والأذل ذكر للعزة والدلالة  
لانها يتضمنانها ما كنى بالصفة عن شيء لأنهم عنوا بالأعز فريقهم وبالأذل فريق المؤمنين وأثبتوا  
لذلك الشيء حكما فانهم أثبتوا لفريقهم أن يخرجوا ولفريق المؤمنين أن يخرجوا فأثبت الله تعالى تلك  
الصفة وهي العزة للمؤمنين وبذمعي أن يقال وأثبت الصفة الأخرى وهي الدلالة لكفار المدلول عليها بتقديم  
الخبر في قوله تعالى ولله العزة فانه يدل على أن لا عزة لغيره ومن لا عزة له ذليل من غير تعرض لثبوت ذلك  
الحكم وهو صفة الأخراج أو انتفائه عنه أي عن الفريق الموصوف بتلك الصفة ولا شك أن عدم ذكر

من القول بالموجب وان تعرضت للحكم بأن قلت القوي الذي هو أنا يخرجك منه لم يكن من القول بالموجب في شيء  
(قوله لثبوتها أو نفية عنه) الأولى لاثباتها أو انتفائها عنه (قوله يقولون) أي المنافقون لئن رجعنا من غزوة بنى المصطلق  
إلى المدينة

والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتتم له بذلك متعلقه كقوله

(قوله وقد أثبت المنافقون لغيرهم) أى المكثى عنه بالأعز (قوله فأثبت الله تعالى الخ) أى بعد أن سلم لهم أن الأعز يخرج الأذل فكأنه قيل لهم نعم الأعز يخرج الأذل لكن العزة لله ورسوله وللؤمنين لا لسبكم (قوله ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الاخراج للموصوفين بالعزة) أى وإن كان يلزمه ذلك لانه لما أثبت الصفة الموجبة للحكم لهم لزم ثبوت الحكم لهم (قوله على خلاف مراده) أى مراد ذلك الغير وذلك كما لو أطلق الغير لفظا على معنى فيجمله غير من أطلقه على معنى آخر لم يرد به المتكلم الاول (قوله مما يحتتم له ذلك اللفظ) أى من المعانى التى يحتتم لها ذلك اللفظ احتمالا حقيقيا (٤٠٨)

أو مجازيا بأن يكون اللفظ صالحا لذلك المعنى الذى حمل عليه وإن كان لم يرد له كان الحمل عليه عيبا لا بديعا (قوله بذلك) متعلقه متعلق بحمل والياء للسببية أى وحمل اللفظ على الخلاف المحتمل بسبب ذكر متعلق ذلك اللفظ (قوله بأن يذكر متعلق ذلك اللفظ) المراد بالمتعلق هنا ما يناسب المعنى المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالمفعول والجار والمجرر أولا فالاول كقوله \* قلت قلت اذ أثبت مرارا \* الخ والثانى كقوله

لقد هممت ما رأوتى شاجبا فقالوا به عين فقلت وعارض أرادوا بالعين اصابة العين وحمله على اصابة عين المشوق بذلك مراد وهو العارض فى الاسنان التى هى كالبدر فكأنه قال

وقد أثبت المنافقون لغيرهم اخراج المؤمنين من المدينة فأثبت الله تعالى فى الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله تعالى ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الاخراج للموصوفين بالعزة أعنى الله تعالى ورسوله والمؤمنين ولا تنفيه عنهم (والثانى حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده) حال كونه خلاف مراده (مما يحتتم له) ذلك اللفظ (بذلك متعلقه) أى انما يحمل على خلاف مراده بأن يذكر متعلق ذلك اللفظ (كقوله

ثبوتها يعود عليهم من حيث المعنى على طريق الاستخدام اذ لا يشترط اثبات لفظها كما يفهم من الآية وإن أريد المعنى كان الضمير على ظاهره ويلزم التوسع فى كون المعنى كناية ثم المراد بالكناية هنا اللفظ الدال على المعنى بوجه من الاجمال كادل الأعز على فريق مخصوص فى استعماله لا الكناية الصالحة عليها وهو اللفظ المستعمل لينقل منه الى اللازم مع جواز ارادة اللزوم اذ لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين ويحتتم أن يراد بها معناها اليهود ويكتفى فى اللزوم باعتقادهم اللزوم وادعواؤهم ذلك وقد تقدم أن اللفظ المشتق يكون كناية باعتبار مفهومه عن اللازم الذى هو المصدق ولا ينافى ذلك كون الحكم هنا للعزة وبسببها لان الحكموم عليه هو المصدق بخصوصه وإن كانت العزة سبب ثبوت الحكم له فافهم (و) الضرب (الثانى) من ضربى القول بالواجب هو (حمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراده) بمعنى أن الغير أطلق لفظا على معنى وحمله غير من أطلقه لذلك المعنى على معنى آخر لم يرد به المتكلم الاول ولكن انما يحمله على خلاف الزاد حال كونه خلاف المراد (مما يحتتم له) ذلك اللفظ بأن يكون اللفظ صالحا للحمل عليه ولو لم يرد والا كان الحمل عيبا لا بديعا وحمله على الخلاف المحتمل (بذلك متعلقه) أى متعلق ذلك اللفظ والمراد بالمتعلق هنا ما يناسب المعنى المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالمفعول أولا فالاول (كقوله

الحكم أبلغ لانه اذا ثبت للؤمنين أنهم الأعز كان الاخبار باخراجهم للكفار مستغنى عنه باعتراف الكفار به واعترافهم بأن من هذه صفته يخرج وهو معنى بديع وبه يتضح أن هذا نوع من الذهب السكائى السابق لانه الرام بالحجة فانهم قالوا الأعز يخرج الأذل وفريق المؤمنين هو الأعز فيلزم من ذلك أن المؤمنين يخرجون الكفار بقياس اقتراى والثانى من القول بالواجب حمل لفظ وقع فى كلام غير الشخص على خلاف مراده مما يحتتم له بذلك متعلقه وينبغى أن يشترط فى الاحتمال الذى حمل عليه الكلام أن يكون موجودا كقوله

قلت

صدقتم بأن فى عين السكين فى عينها وعارضها لآعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالواجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكره المخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنى المراد صرا ظاهره اقرارا ما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد تارة يكون باعادة المحمول كما فى البيت المذكور فى المتن وكما فى قول بعضهم:

جاء أهلى لما رأوتى عليلا \* بحكمى لشرح دائى يسعف  
قال هذا به اصابة عين \* قلت عين الحبيب ان كنت تعرف

وتارة يكون بدون اعادته كما فى البيت الذى ذكرناه

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

والاستشهاد بقوله ثلثت وأبرمت دون قوله طولت ومنه قول القاضي الأرجاني  
غالطنتي اذ كنت جسمي الضنا \* كسوة عرت من الاحم العظاما ثم قالت أنت عندي في الهوى \* مثل عيني صدقت لكن سقاما  
وكذا قول ابن دويدة الغربي من أبيات يحاطب بها رجلا أودع بعض (٤٠٩) القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه

ان قال قد ضاعت فيصدق  
انها بضاعت ولكن منك  
يعني لو تعي

أوقال قد وقعت فيصدق أنها \*  
وقعت ولكن منه أحسن موقع  
وقريب من هذا قول  
الآخر

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي  
فلفظ ثقلت وقع في كلام الغير بمعنى حملتك المؤنة فحمله على تثقيل عاتقه بالايادي والذين ان ذكر متعلقه  
أعنى قوله كاهلي بالايادي

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

قلت طولت قال لابل تطوا \* ت وأبرمت قال حبل ودادي

وبعد  
فقوله ثقلت وقع في كلام الغير وهو بمعنى حملتك المؤنة والشقة الباطنية والظاهرة باتيانى مرارا  
عديدة فحمله المخاطب فيما حكى عنه التمسك على التثقيب على كاهله بالايادي والذين بذكر متعلقه وهو  
المفعول مع المجرور أعنى قوله كاهلي بالايادي والكاهل مابين الكتفين والايادي النعم جعل انيانه  
نمعا عديدة حتى ثقلت كاهله ولا يخفى ما في أبرمت من مثل ما ذكر في ثقلت لان المراد به التضييق وحمله  
على أحكام الوداد والتطول في البيت بمعنى الانعام والثاني وهو ما ذكره المتعلق من غير أن يكون  
مفعولا ولا مجرورا كقوله

لقد بهتوا لما رأوني شاحبا \* فقالوا به عين فقلت وعارض

أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين العشوق بذكر اللائم وهو العارض من الاسنان التي  
هي كالبرد فكأنه قال صدقتم في عينها وعارضها لاعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول  
بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكره المخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفي المراد  
صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد يكون باعادة  
الحمول كما في البيت الأول وبدونه كما في الثاني وأما قوله

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

قلت طولت قال لابل تطوا \* ت وأبرمت قال حبل ودادي

فانه قال بموجب قوله في ثقلت وفي أبرمت ولكنه صرفه الى غير مقصود التمسك وحمله على غير مراده  
ولاشك أنه ايضا نوع من تجاهل المعارف وفيه لطف باعتبار الرد على التمسك على وجه باغ الغاية في  
التأدب وعدم المواجهة بالرد وليس في قوله قلت طولت قال لابل تطوا قول بالموجب فانه رد عليه  
بقوله لا و أتيت شيئا آخر فان التطويل غير التطول واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب هو  
الاسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني والذي يظهر أن من القول بالموجب قوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

لانه قال بموجب قولهم وأجاب بتعيين المطبوخ كما سأله وحمل اللفظ الواقع منهم على غير مرادهم فانهم  
أرادوا حقيقة الطبخ فحمله على مطاق الصنع الذي هو أعم من الطبخ والحياطة فطلب فردا من أفراد  
ذلك النوع وهو الحياطة وسماها طبخا مجازا كما سبق قال في الايضاح وقريب من هذا قول الآخر

(٥٢) - شروع التلخيص - رابع) عاتقه وبعد البيت المذكور قلت طولت قال لابل تطوا و أبرمت قال حبل ودادي  
أى قلت له طولت الإقامة والانيان فقال بل تطولت من التطول والتفضل وقوله وأبرمت أى أملت وقوله حبل ودادي أى قال  
نعم أبرمت ولكن أبرمت وأحكمت حبل ودادي فقوله وأبرمت قال حبل ودادي من هذا التقبيل أى القول بالموجب بدون إعادة  
الحمول ومنه أيضا البيت الثالث في قول الشاعر

واخوان حسبتهم دروعا \* فكنونها ولو لکن للاعادي

وخلتهم سهاما صائبات \* فكنونها ولو لکن في فؤادي وقالوا قد صفت مناقوب \* لقد صدقوا ولو لکن من ودادي والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره وآبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف في السبك حتى تكون الأسماء في تحدرها كإسماء الجاري في اطراده وسهولة انسجامه كقول الشاعر

واخوان حسبتهم دروعا \* فكنونها ولو لکن للاعادي  
وقالوا قد صفت مناقوب \* لقد صدقوا ولو لکن من ودادي (٤١٠) فكنونها قال نعم صدقتم ولو لکن صفاؤكم عن ودادي

(ومنه) أي ومن المعنوي (الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره) (و) آباءه (على ترتيب الولادة من غير تكلف) (في السبك) (كقوله

واخوان حسبتهم دروعا \* فكنونها ولو لکن للاعادي  
وخلتهم سهاما صائبات \* فكنونها ولو لکن في فؤادي  
وقالوا قد صفت مناقوب \* لقد صدقوا ولو لکن من ودادي

فألبت الاخير منه من هذا المعنى لانه حمل قولهم صفت مناقوب على صفوها من وداده بذكر المتعلق والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى ولو لکن ما فهمما قريب منه اذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فهمما اذ كره صفة ظنت على وجه فاذا هي على خلافه فيشبهان هذا المعنى بما فهمما من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف وذلك لانه وقع في ظنه أن اخوانه دروع له فظهر له أنهم ليسوا دروعا بل للاعادي وظن أنهم سهام صائبات لاعاديه فظهر له أنهم ليسوا كذلك بل سهام صائبة لفؤاده وأما البيت الثالث فقد صدر اللفظ منه فعمله على غير مرادهم (قوله أي ومن المعنوي الاطراد) أي ومن البديع المعنوي الاطراد قيل الظاهر أنه من البديع اللفظي للاعادي لان مرجعه لحسن السبك

واخوان حسبتهم دروعا \* فكنونها ولو لکن للاعادي  
وخلتهم سهاما صائبات \* فكنونها ولو لکن في فؤادي  
وقالوا قد صفت مناقوب \* لقد صدقوا ولو لکن من ودادي

قال والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا قلت لم يظهر لي ما يتميز به هذا عن الضرب السابق حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأولين \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المذكور وآبائه مدوحا كان أو غيره على ترتيب الولادة الابن ثم الأب ثم الجد كقول الشاعر

وقد يقال ان مرجعه لحسن السبك في معنى مخصوص وهو النسب فللمعنى دخل فيه قاله

اليعقوبي فاندفع قول العلامة يس لم يظهر لي رجوع هذا النوع الى الضرب المعنوي بوجه لا بالذات ولا بالعرض (قوله بأسماء المدوح) الأولى أن يقول باسم المدوح أو غيره اذ لا تعدد هنا لاسم المدوح أو غيره والمراد بغيره المسموم أي المهجو أو المرثي (قوله وأسماء آباءه) أراد بالجمع هنا ما فوق الواحد بدليل المثال (قوله على ترتيب الولادة) بان يذكر اسم الأب ثم اسم أبي الأب وهكذا ان قلت لا فائدة في ذلك التيد اذ لا يمكن الابن بأسماء الآباء من غير ترتيب والاسم الكذب الانساب فلا بد من الترتيب اذ لو قيل بتعبية ابن شهاب ابن الحارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر المدوح وآبائه في الذكر على طريق الانتساب فلو قيل بتعبية بن شهاب وحارث لكان من الاطراد قاله العمام وتأمله (قوله من غير تكلف في السبك) أي في نظم اللفظ ونفي التكلف يرجع فيه الى الذوق السليم فلا يكون ذكره في

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثيبة بن الحارث بن شهاب  
 وقتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب  
 وفيه تعرض للقتول به ولشرف القتل قيل لما سمعه عبدالمالك بن مروان قال لولا القافية لباع به آدم ومنه قول النبي صلى الله عليه  
 وسلم الكرم ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم

التعريف مضر لأنه ليس بخفي وقيل نفي التكلف أن لا يفصل بين الأسماء بلفظ (٤١١)

لادلالة على النسب نحو زيد  
 ابن عمرو بن خالد والتكاف  
 في السبك ضده نحو زيد  
 الفاضل ابن عمرو وأوزيد بن  
 عمرو التاجر ابن خالد ونحوه  
 للفنرى وفيه أن استفادة  
 هذا المعنى من حسن  
 السبك خفية وحيث شد  
 فيلزم التعريف بالاختفي  
 تأمل ويسمى ذكر اسم  
 الشخص واسم آبائه على  
 ترتيب الولادة اطرادا لأن  
 تلك الأسماء في تحدرها  
 ككلام الجاري في اطراده  
 أي سهولة انسجامه وجر يانه  
 (قوله فقد ثلث) هو بناء  
 الخطاب أي أهلكت يقال  
 لهم إذا أهلكم والعروش  
 جمع عرش يطلق على المقر  
 وقوله بعثيبة أي يقتل  
 عثيبة وهذا مثال لما  
 ذكر فيه اسم غير المدوح  
 ومثال الاطراد الذي ذكر  
 فيه اسم المدوح الحديث  
 الآتي (قوله وانضعض)  
 أي ضعف (قوله ان تبجحوا)  
 أي افتخر واقتلك (قوله  
 فقد أثرت الخ) هذا

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثيبة بن الحارث بن شهاب  
 يقال للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعض حالهم قد ثل عروشهم يعني ان تبجحوا واقتلك وفرحوا به فقد أثرت  
 في عزمهم وهدمت أساس مجدهم بقتل رئيسهم فان قيل هنا من تتابع الاضافات فكيف يعد من  
 المحسنات قلنا فقد تقرر ان تتابع الاضافات اذا سلم من الاستكراه مالمح ولطف والبيت من هذا القبيل  
 كقوله صلى الله عليه وسلم الكرم ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم الحديث هذا تمام ما ذكر من  
 الضرب المعنوي

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثيبة بن الحارث بن شهاب  
 هذا مثال لما ذكر فيه غير المدوح وسنمثل بالحديث الشريف الشتمل على ذكر اسم المدوح يقال  
 للوم اذا ذهب عزمهم وتضعض أي ضعف وانكسر حالهم قد ثل عروشهم ويقال لهم اذا أهلكهم  
 والعرش يطلق على العز وجمع عروش ويعني الشاعر ان يفتخر واقتلك وفرحوا به فلا يعظم علينا  
 افتخارهم لأن عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة لا يقال تتابع  
 الاضافات يدخل بالفصاحة كما تقدم وهو يشمل الاضافات المتصلة والمنفصلة واذا كان تتابع الاضافات  
 محلا بالفصاحة فكيف يعد من البديع لأننا نقول انما يدخل بالفصاحة ان كان فيه ثقل واستكراه  
 كما تقدم أول الكتاب وأما ان سلم من الثقل والاستكراه حسن ولطف كما تقدم أيضا والبيت

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثيبة بن الحارث بن شهاب  
 وبهذا المثال تعلم أن اطلاق الآباء فيه تجوز لأنه ليس في البيت إلا بوان وكقول دريد بن الصمة :  
 قتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب  
 ومنه قوله عليه الصلاة والسلام الكرم ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم يوسف بن يعقوب بن  
 اسحق بن ابراهيم صلى الله عليهم أجمعين ولك أن تقول قد عد المصنف مثل هذا في أول الكتاب  
 مستهجنًا ومثله بقوله :

يا على بن حمزة بن عماره \* أنت والله ثلجة في خياره  
 وما ذكره المصنف من حشد الاطراد هو المشهور ومنهم من يسمى الاطراد ذكر الاسماء مطلقا  
 وكذلك صنع ابن رشيق في العمدة فانه جعل الاطراد في قول المتنبي :  
 وحمدان حمدون وحمدون حارث \* وحارث لقمان ولقمان راشد  
 واعلم أن ابن رشيق قال عن المتنبي انه جاء بالتمسك كله في قوله لسيف الدولة :

دليل الجواب المحذوف أي فلا يعظم علينا افتخارهم لان عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك قد أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة (قوله فان قيل هذا) أي البيت وقوله من تتابع  
 الخ أي من ذى تتابع الاضافات (قوله فكيف يعد من المحسنات) أي مع أنه محل بالفصاحة (قوله قلنا قد تقرر الخ) حاصله  
 أن تتابع الاضافات انما يدخل بالفصاحة اذا كان فيه ثقل واستكراه أما اذا سلم من ذلك حسن ولطف والبيت من هذا القبيل مع أنه  
 ليس فيه الاضافتان (قوله الحديث) أي أقر الحديث والحديث المشار اليه هو قوله الكرم ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم يوسف بن  
 يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فقد تتابع فيه الاضافات وسلم من الثقل والاستكراه اذ هو في غاية الحسن والسلاسة

على أنواع الضرب اللفظي وقد ذكر في هذا الكتاب منها سبعة أنواع (قوله فمنه الجنس) أي النوع المسمى بالجنس بكسر الجيم لأنه في الأصل مصدر جناس كقائل قتال قال في الخلاصة ✳️ لفاعل الفاعل والفاعل (قوله أي في التلطف) أي في النطق بهما بأن يكون المسجوع منهما متحد الجنسية كلا أو جلا فلا يكن التشابه في لام الكلمة أو عينها أو فائها كما يؤخذ من الأمثلة وإن كان التشابه في اللفظ صادقا بذلك وإنما فسر اللفظ بالتلفظ لأنه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا معنى لذلك ضرورة مغايرة وجه الشبه للطرفين وعلى فرض صحة ذلك فلا يشمل إلا التام منه فيخرج منه الجنس الغير التام كذا قيل هذا ويحتمل أن المصنف أطلق اللفظ على ذاتهما أي حروفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حروفهما كلا أو جلا ثم إن التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الأمثلة الآتية فكانه يقول هو أن

(وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (فمنه الجنس بين اللفظين وهو تشابههما في اللفظ) أي في التلطف فيخرج التشابه في المعنى من هذا الفيصل مع أنه ليس فيه إلا إضافتان وكيف يحل بالمصاحح إذا سلم من الثقل كما في الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وسلم الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن إبراهيم فإنه غاية في الحسن والسلاسة هذا تمام ما ذكره من أنواع الضرب المعنوي والمرجع فيما يستبدع من أنواعه إلى ما يستحسنه ذو الطبع السليم من البلغاء وليس كل من ادعى حسن شيء كان مدعا بهديما وقد عد من جماتها الاطراد والظواهر أنه من اللفظي لأن مرجعه إلى حسن السبك كذا قيل وقد يقال بل إلى حسن السبك في معنى مخصوص هو النسب فلمعنى دخل فيه تأملهم شرع في اللفظي فقال ✳️ (وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (ف) أقسام أيضا (منه) أي من الضرب اللفظي (الجناس بين اللفظين) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم (وهو) أي الجنس (تشابههما) أي اللفظين (في اللفظ) أي في التلطف والنطق بهما لكون المسجوع فيهما متحد الجنسية كلا أو جلا وإنما فسرنا اللفظ بالتلفظ لأنه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا يخفى ما فيه ويحتمل أن يطلق اللفظ على ذاتهما أي حروفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حروفهما ثم التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الأمثلة فكانه يقول هو أن لا يشتمها إلا في التلطف فيخرج ماذا اشتمها في المعنى فقط نحو الأسد والسبع فاشتمها في المعنى دون اللفظ وليس المعنى أن لهما معنيين اشتمها فيرد أن المعنى متحد والتشابه يقتضي التعدد كما قيل بل المعنى أن اللفظين متشابهان في معنى واحد بمعنى أن المعنى في هذا هو المعنى في ذلك كما يقال اشترك الطرفان

فأنت أبو الهيجا بن حمدان يا ابنه ✳️ تشابه مولود كريم ووالد وحمدان حمدون وحمدون حارث ✳️ وحارث لقمان ولقمان راشد قال وجعلهم أنياب الخلافة بقوله :

أولئك أنياب الخلافة كلها ✳️ وسائر أملاك البلاد الزوائد قالوا هم سبعة بالمدوح والأنياب في التعارف أربعة لأن تكون الخلافة تسماحا أو كلب بحر فان أنياب كل واحد منهما ثمانية اللهم الآن يريد أن كل واحد نائب للخلافة في زمانه فقط فيصح وفيه من الزيادة على ما قبله أنه زاد في العدد واحدا وأنه جعل كل ابن هو أبوه في الخلافة وكرر كل اسم مرتين في بيت واحد فهم أربعة أسماء انتهى ورد عليه الصقلي في العدة أن هذا ليس من الاطراد وأن هذا ليس تشافلان مقصوده لا يصح إلا بهذا التكرير قال وقوله انهم سبعة ليس بصحيح بل ستة والحيوان وإن كان له أربع أنياب فإما المعلول عليه منهن اثنتان فللخلافة في كل عصرنا بان الأب والابن انتهى قلت قوله ليس هذا المراد بناء على رأي التأخرين وابن رشيق لعله لا يخصه بذلك وقوله انهم ستة غلط بل سبعة كما قال ابن رشيق فان منهم ابن سيف الدولة المذكور في البيت الاول ص (وأما اللفظي فمنه الجنس الخ) ش لما انقضى ما ذكره من أنواع البديع المعنوية شرع في أنواع اللفظية أي التي يحصل بها تحسين اللفظ فقط فقال فمنه الجنس بين اللفظين ويسمى التجنيس وهو حسن ما لم يكرر كما سيأتي قال في كثر البلاغة ولم أر من ذكر فائده وخطري أنها الميل إلى الاصغاء إليه فان مناسبة الالفاظ

لا يشابهها إلا في اللفظ فيخرج ماذا تشابهها من جهة المعنى فقط نحو أسد وسبع للحيوان المقترس كما قال الشارح فليس بينهما جناس وما إذا تشابهتا في اللفظ والمعنى معا كالتأكيذ اللفظي نحو ققامز يد ققامز يد فاجناس بينهما (قوله فيخرج) أي بتوله في اللفظ







أورد لفظ أنواع تسيبها على أن الحروف أنواع والافيسكي أن يقول في الحروف (قوله فسكل من الحروف التسعة والعشرين نوع) أي رأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانها امامقلوبه عن واو أو ياء أو أصلية والباء كذلك نوع تحته أصناف لانها اما مدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحته أصناف والحروف الهجائية انما تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر أو يقال وهو الأقرب المراد بالذوق هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحته (قوله وهذا) أي باشتراط الاتفاق في أنواع الحروف للوجود في اللفظين يخرج عن التام نحو يفرح ويمرح مما اتفقا في بعض الأنواع دون بعض فان يفرح ويمرح قد اختلفا في الميم والفاء فليس بينهما جناس تام

(٤١٤)

إذ ليس توافق السكتين في أعداد الحروف وفي الهيئات إذ ليس لحروف الكلمة الا هيئة واحدة وعدد واحد لكنه أورد صيغة الجمع نظرا للواد والمراد بتوافق السكتين في عدد الحروف أن يكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر (قوله وبه) أي باشتراط اتفاق اللفظين في عدد الحروف نحو الساق والمساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين فليس بينهما جناس تام بل ناقص ولو أخرج نحو الساق والمساق بالاتفاق في أنواع الحروف الموجودة ما بعد أيضا تأمل ولا اعتبار بكون الحرف المشدد بحرفين كما يأتي والمساق مصدر ميمي بمعنى

فسكل من الحروف التسعة والعشرين نوع وهذا يخرج نحو يفرح ويمرح (و) في (أعدادها) وبه يخرج نحو الساق والمساق (و) في (هيئاتها) وبه يخرج نحو البرد والبرد فان هيئة الكلمة كيفية حاصلتها باعتبار الحركات والسكنات فنحوضر بوقتل على هيئة واحدة مع اختلاف الحروف بخلاف ضرب وضرب مبنين للفاعل والمفعول فانهما على هيئتين مع اتحاد الحروف منها وكل حرف من الحروف الهجائية التسعة والعشرين نوع برأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانها امامقلوبه عن واو أو عن ياء أو أصلية والباء كذلك لانها امام مدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحته أصناف والحروف الهجائية انما كان تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر وقد يجب وهو أبعد من التكلف بأن المراد بالذوق هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحته واشترط الاتفاق في أنواع الحروف الموجودة في اللفظين على المقابلة يخرج ما اتفقا في بعض الأنواع دون بعض كيف فرح ويمرح لاختلافهما في الميم والفاء وانما قلنا على المقابلة ليعلم أن الحرف الذي ليس له مقابل من أحد اللفظين لا يعتبر في الاتفاق النوعي هنا فلا يخرج بهذا الميد وانما يخرج بقوله (و) في (أعدادها) أي يشترط أيضا الاتفاق في أعداد الحروف بأن تكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر فيخرج نحو الساق والمساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين ولو أخرج نحو هذا بالاتفاق في أنواع الحروف الموجودة ما بعد أيضا (و) في (هيئاتها) أي يشترط أيضا الاتفاق في هيئات الحروف والهيئة للحرف هي حركته أو سكونه فيخرج به نحو البرد بفتح الباء والبرد بصمها اختلاف الهيئة التي هي حركة الباء فاذا كانت هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه كانت هيئة لاعتظ كيفية حاصلتها باعتبار الحركات والسكنات وهو كونه ذاتحرك مخصوص وحده أو مع سكون مخصوص سواء اتفقت

إذ يلزم أن يكون لفظا واحدا للفظين (وأعدادها) أن يكون عدد حروفها واحدا فيخرج نحو سلا وسلاسل فان أنواع حروفها واحدة وليس تاما ولو قل عددها لكان أدل وأخصر والمراد بالعدد ما عدا الحرف المشدد فانه وان كان حرفين فانما يعد في هذا الباب حرفا واحدا كما سيأتي (وهيئاتها) أي في الحركات والسكنات فيخرج نحو بل وبل والمراد غير هيئة الحرف الأخير وأما الحركة الاعرابية فاختلافها لا يدفع تمام الجنس لما سياتي والمراد أيضا غير الساكن من أول حرفي للشدد فلا نظر

السوق (قوله هيئاتها) أي الحروف (قوله نحو البرد والبرد) أي بفتح الباب من أحدها وضمها من الآخر (و)

(قوله فان هيئة الكلمة الخ) هذا لتعليل لمحدوف أي وانما اشترط الاتفاق في هيئة الحروف زيادة على الاتفاق في أنواعها لان هيئتها أمر ذات عليها فلا يلزم من الاتفاق في أنواع الحروف الاتفاق في هيئتها ولا يلزم من الاتفاق في هيئتها الاتفاق في أنواعها لان هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه وهو غيره قال العلامة عبد الحكيم كان الأولى أن يقول فان هيئة الحروف دون الكلمة لان الكلام في هيئات الحروف دون هيئات الكلمات والحاصل أن هيئة الحروف كيفية حاصلتها باعتبار حركاتها وسكناتها سواء اتفقت أنواع الحروف أو اختلفت وأما هيئة الكلمة فهي كيفية حاصلتها باعتبار حركات الحروف وسكناتها وتقدم بعضها على بعض ولا يعتبر في هيئة الكلمة حركة الحرف الأخير ولا سكونه لان الحرف الأخير عرضة للتغير اذ هو محل الاعراب والوقف فلا يتطرق اتفاق السكتين

وترتيبها فان كانا من نوع واحد كاسمين سمي مائلا كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وقول الشاعر  
حدق الآجال آجال \* والهوى المرء قتال

في هيئته (قوله وفي ترتيبها) أي أنه يشترط الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون للقدم والوخر في أحد اللفظين هو المقدم والمؤخر  
في الآخر وقد تبين من كلام المصنف أن الجنس التام يشترط فيه (٤١٥) شروط أربعة للاتفاق في أنواع

الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها (قوله) أي تقديم بعض الحروف على بعض (بعض) هذا تصوير للترتيب في حد ذاته وقوله وتأخيرها عنه أي تأخير الآخر عن البعض الأول (قوله والختف) هو الموت (قوله فان كانا من نوع واحد) أي سواء اتفاقا في الافراد كما مثل المصنف أوفي الجمعية نحو قول الشاعر حدق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل والمراد به منتهى الأعمار والمعنى عيون النساء الشبيهة بقطيع البقر من الوحش جالبات للموت والعشق قتال للانسان أو كانا مختلفين نحو فلان طويل النجاد وطلح النجاد الأول مفرد بمعنى حائل السيف والثاني جمع نجد وهو ما ارتفع من الارض والمعنى فلان طويل حائل السيف وطلح للأراضي المرتفعة (قوله سمي مائلا)

(و) في ترتيبها) أي تقديم بعض الحروف على بعض وتأخيرها عنه وهو يخرج الفتحة والختف (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما ذكر (من نوع واحد) من أنواع السكامة (كاسمين) أو فعلان أو حرفين (سمي مائلا) جريا على اصطلاح المتكلمين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع (نحو ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) من ساعات الأيام

أنواع الحروف أو اختلفت فنحوضر ب وقتل مبينين للفاعل متحدان في الهيئة اذهى على وزن فعل بفتح الفاء والعين ولا عبرة باللام في الهيئة لان هيئتها عرضة للتغير اذ هي محل اعراب ووقف ونحو ضرب وضرب على أن يكون الأول مبنيا للمفعول والثاني للفاعل أو العكس مختلفان في الهيئة اذ هي في أحدهما على وزن فعل بضم الفاء وكسر العين وفي الآخر بفتحهما وهما متحدان في الحروف فالاتحاد في الهيئة لا يستلزم الاتحاد في الحروف كما أن الاتحاد في الحروف لا يستلزم الاتحاد في الهيئة نعم الاتحاد في الهيئة يستلزم اتحاد بناء على أن الهيئة كيفية ترض للفظ باعتبار كثرته وقلته وصفة حروفه (و) في (ترتيبها) أي يشترط أيضا الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون المقدم والمؤخر في أحد اللفظين هو المقدم والمؤخر في الآخر فيخرج نحو الختف والفتح وقد تبين بهذا أن السام من الجنس له شروط أربعة للاتفاق في أنواع الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها ثم فيه تفصيل أشار إليه بقوله (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما تقدم وهما اللجانسان الجنس التام (من نوع واحد) من أنواع السكامة التي هي اللفظ المفرد المستعمل وأنواعه الاسم والفعل والحرف وذلك (ك) أن يكونا (اسمين) معا أو يكونا فعلان معا أو يكونا حرفين معا (سمي) الجنس الحاصل بين اللفظين اللذين هما من نوع واحد (مائلا) أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع جريا على اصطلاح المتكلمين في المائلة والمستحق أن يسمى بالمائل جريا على ذلك الاصطلاح كل من اللجانسان بينهما لكن لا حجب في الاصطلاح ثم الجنس الذي في الاسمين اما في الجمين كقوله

حدق الآجال آجال \* والهوى المرء قتال  
فآجال الأول جمع اجل بكسر الهمزة وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل بفتحها وهو أمد العمر واما في مفرد وجمع كقوله  
وذى ذمام وفت بالهد ذمته \* ولا ذمام له في مذهب العرب  
فالذمام الأول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة وهي البئر القليلة الماء واما في مفردين (نحو) قوله تعالى (ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) أي وقتنا يسير من

اليه بل وجوده كدمه كما سمي (وترتيبها) خرج به نحو حفر وفرح ووجه حسن هذا القسم أن فيه صورة الاعادة وحسن الافادة (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في ذلك كله (من نوع واحد كاسمين سمي مائلا نحو قوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) ومن هنا تعلم أن

أي سمي جناسا تاما مائلا وفي نسخة سمي مائلا وهي المناسبة لقول الشارح من أن التماثل الخ وأشار الشارح بما ذكره من التعليل الى أن تلك التسمية بطريق النقل عن اصطلاح المتكلمين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع والمناسب في التعليل لنسخة سمي مائلا أن يقال أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع عند المتكلمين ثم ان المستحق أن يسمى مائلا جريا على ذلك الاصطلاح كل من اللجانسين لا لا يحاسب بينهما ولكن لا حجب في الاصطلاح (قوله ويوم تقوم الساعة) أي القيامة سميت ساعة لوقوعها فيها (قوله يقسم المجرمون)

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل والمراد به منتهى الأعمار وقول أبي تمام  
 اذا الخيل جابت قسطل الحرب صدعوا \* صدور العوالي في صدور السكتاب  
 وان كانا من نوعين كاسم وفعل سمي مستوفى كقول

أي يخلف المجرمون أنهم ما لبثوا في الدنيا غير ساعة أي الاوقنا يسيرا من ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار في زمن استوائهما يكون الليل منها اثنتي عشرة ويكون النهار كذلك وعند اختلافهما بالطول والقصر يدخل من ساعات (٤١٦) أحدهما في الآخر ما نقص من ذلك الآخر وهو يلاج أحدهما في الآخر المشار له

(وان كانا من نوعين) اسم وفعل أو اسم وحرف أو فعل وحرف (سعى مستوفى كقوله

ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً هي جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار لليل منها اثناعشر والنهار منها مثلها عدداً وتختلف ساعات كل منهما طولاً وقصراً باعتبار طول كل منهما وقصره فيدخل في الطول من ساعات أحدهما خارج من ساعات الآخر وهو يلاج أحدهما في الآخر المشار له بقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة في الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة اللغوية وهي اللحظة من الزمان وهذا أقرب ويحمل الشاهد أن الساعة الأولى والثانية في الآية قد انفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مما لا قيل انه لا جناس في الآية أصلاً لان لفظ الساعة في القيامة أطلق عليها مجازاً لوقوعها في لحظة فسميت ساعة لملاستها للفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وقد يجاب على تقدير تسليم أن لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لديهم قال لهم فالأول من القبوله والثاني من القول وأمثاله في الحرفين فلم يوجد إلا أن يكون في حرف بالنسبة لحقيقته ومجازه ان صح وقد تقدم البحث فيه (وان كانا) أي اللفظان المتجانسان الجنس التام (من نوعين) وفيهما حينئذ ثلاثة أقسام أن يكونا اسماً وفعلًا وأن يكونا اسماً وحرفاً وأن يكونا حرفاً وفعلًا (سعى) ذلك الجنس الحاصل بين النوعين (مستوفى) لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر فالأول وهو أن يكون

الحركة الاعرابية لا يكون اختلافها مانعاً من كون الجنس تاماً لان ساعة والساعة مختلفا حركة الآخر وكذلك الأنف واللام التعريفية لا تخل بالتام لانها زائدة عن الكامة ويقال ليس في القرآن جناس تام غير هاقيل ومنه ماروى عن علي عليه وسلم خلوا بين جرير والجرير أي دعوا له زمانه ومنه قول الشاعر  
 حدى الآجال آجال \* والهوى للره قتال

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل وهو منتهى العمر ولم يملوا للفظين من نوعي فعل وهو كثير مثل تر بت بين السلم وتر بت بين الكافر أي استغنت الأولى وافتقرت الثانية وكذلك من نوعي حرف كقولك ما منتم من قائم (وان كانا) أي اللفظان اللذان بينهما جناس تام (من نوعين سعى) الجنس (مستوفى كقوله) أي أبي تمام

تقدير تسليم أنه لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة وقد اقتصر المصنف على مثال ما إذا كان الجنس بين اسمين ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لديهم قال لهم كذا وكذا فالأول من القبول والثاني من القول ومثاله بين الحرفين أن يقال قد يجود السكريم وقد يهثر الجواد فان قد الأولى للتكثير والثانية للتقليل فاللفظان مختلفان في نوع الحرفية وفي جميع ماسر (قوله اسم وفعل الخ) يعني أن هذا المسمى بالمستوفى ثلاثة أقسام الأول بين اسم وفعل كإني البيت والثاني بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب برب رجل آخر فرب الأولى حرف جرح والثانية اسم للعصير المعلوم والثالث بين حرف وفعل كقولك علاز يد على جميع أهله أي ارتفع عليهم فعلا الأولى فعل والثانية حرف (قوله سعى مستوفى) أي لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر وان اختلفا في النوع (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو تمام في مدح يحيى بن عبد الله البرمكي كان

بقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة في الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة اللغوية وهي اللحظة من الزمان وهذا أقرب ويحمل الشاهد أن الساعة الأولى والثانية في الآية قد انفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مما لا قيل انه لا جناس في الآية أصلاً لان استعمال لفظ الساعة في القيامة مجاز لوقوعها في لحظة فسميت الساعة لملاستها للفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وكما لو قلت ركبت سماراً ورأيت حماراً تعني بليداً وقد يجاب على

مات

أفي تمام أيضا:

مومات من كرم الزمان فانه \* يحيى الذي يحيى بن عبد الله  
وسميته يحيى ليحيانا لم يكن \* الى رد أمر الله فيه سبيل  
والتام أيضا ان كان أحدهما لفظيه مركبا سمي جناس التركيب ثم ان كان المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول  
الحريري  
ولانه عن تذكار ذنبك وابكته \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه  
ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة ملقاه ومطعم صابه

من عظاماء أهل الوزارة في الدولة العباسية وهذا البيت مثال الاسم والفعل (٤١٧) ومثال الاسم والحرف رب رجل

شرب رب آخر فرب الاول.  
حرف جر والثاني اسم للعصير  
المستخرج من العنب  
ومثال الفعل والحرف  
علاز يد على جميع أهله اى  
ارتفع عايهم فعلا الاولى  
فعل والثانية حرف (قوله  
مومات من كرم الزمان)  
ماموصولة في محل رفع على  
الابتداء وخبره جملة فانه  
الح ومن كرم الزمان بيان  
لما اى مذهب عن أهل  
الوقت من كرم الزمان  
الماضى فصار كالميت في  
عدم ظهوره (قوله فانه)  
اى فان ذلك الميت من  
السكرم وقوله يحيى اى يظهر  
كالحى ويتجدد عند يحيى  
ابن عبد الله يعنى أن كل  
كرم اندرس فانه يظهر  
ويتجدد عنده هذا الممدوح  
فقد أطلق الموت على  
الذهب والاندرا س مجازا  
ومحل الشاهد قوله فانه يحيى  
لدى يحيى فان الاول فعل  
والثاني اسم رجل (قوله  
يحيى اسم السكرم) الاضافة

مومات من كرم الزمان فانه \* يحيى الذي يحيى بن عبد الله  
لانه كرم يحيى اسم السكرم (وايضا) لاجناس التام تقسيم آخر وهو انه (ان كان أحد لفظيه مركبا)  
والآخر مفردا (سمى جناس التركيب)

الجناس بين اسم وفعل (كقوله مومات من كرم الزمان) اى مذهب عن أهل الوقت من كرم الزمان  
الماضى فصار كالميت في عدم ظهوره (فانه) اى فان ذلك الميت من السكرم (يحيى) اى يظهر كالحى  
(لدى) اى عند (يحيى بن عبد الله) البرهكى وهو من عظاماء أهل الوزارة في الدولة العباسية فقد ستم  
الجناس بين يحيى الاول وهو فعل ويحيى الثانى وهو اسم رجل كما علمت فيسمى مستوفى والثاني وهو ان  
يكون بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب رب آخر فرب الاول حرف جر والثاني اسم للعصير  
المعلوم والثالث وهو أن يكون بين الحرف والفعل كقولك علاز يد على جميع أهله اى ارتفع عليهم فعلا  
الاولى فعل والثانية حرف (و) نعود (ايضا) لتقسيم الجناس التام تقسما آخر وهو انه (ان كان أحد  
لفظيه مركبا) بأن لا يكون مجموع كلمة واحدة بل كلمتين او كلمة وجزء كلمة اخرى أو جزأين من كلمتين  
وكان الآخر مفردا بأن يكون مجموع كلمة واحدة (سمى) ذلك الجناس الذى مجموع لفظ منه مركب  
ومجموع الآخر مفرد (جناس التركيب) تركب أحد لفظيه وفيه حينئذ قسمان لان اللفظيين  
اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم المركب هو ما يشاهد من مرسوم المفرد  
واما أن لا يتفقا بأن يكون مرسوم أحدهما مخالفا لهيئة مرسوم الآخر ولكل منهما اسم يختص

مومات من كرم الزمان فانه \* يحيى الذي يحيى بن عبد الله  
واعلم أن تسمية الاول بمومات والثاني مستوفى قديقال عكسه أولى لان الاول وقع فيه استيفاء التشابه  
بين اللفظيين بخلاف الثانى ولعل جوابه أنهم لاحظوا في التماثل حصول الاستواء من كل وجه لان التماثل  
كالتشابه لا يكون الا عند التساوى من كل وجه الامابه الاختلاف كما سبق وهذا مثال لاحد الاقسام ولم  
يشأوا لغيره فنه أن يختلفا اسما وحرفا كقولك مامافات قبيح ومنه أن يختلفا فعلا وحرفا كقوله  
إن أن الاين يسلى السكتيبا \* ثم التام تقسيم آخر أشار اليه بقوله (وايضا ان كان أحد لفظيه مركبا) اى  
سواء كان الآخر مركبا فيكون مركبين أم لا ويسمى جناس التركيب قال في الايضاح ثم ان كان  
المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول الحريري :

ولانه عن تذكار ذنبك وابكته \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه  
ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة ملقاه ومطعم صابه  
يعنى أن المصاب في الاول مفرد والثاني مركب من صاب وميم مطعم ولا نظر الى الضمير المضاف اليه فيهما

(٥٣- شروح الناخيص - رابع) بيانية اى يحيى السكرم ويجدد وي نسخته يحيى هو اسم السكرم (قوله تقسيم آخر) اى الى  
ثلاثة اقسام من تشابه ومفروق ومرفوق واقسام التام حينئذ خمسة (قوله وان كان أحد لفظيه) اى أحد لفظى الجناس التام مركبا  
والآخر مفردا سمي جناس التركيب اى وان لم يكن أحد لفظيه كذلك فهو مامرف من المائل والمستوفى فنهذا مقابل لما مر ولوجمل  
التقسيم السابق ثلاثيا كان أحسن لىكون تقسيم الجناس التام الى المائل والمستوفى وجناس التركيب والمراد يكون أحد اللفظيين  
مفردا أن يكون كلمة واحدة والمراد بكونه مركبا أن لا يكون كلمة واحدة بل كلمتين او كلمة وجزء كلمة اخرى (قوله سمي جناس التركيب

والافان انفقاً في الخط سمي وداها كما قول أبي الفتح البستي اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه  
وان اختلفا سمي مفروقاً كقول أبي الفتح أيضاً كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا مال الذي ضر مديراً \* جام لو جاملنا  
وقول الآخر:  
لا تعرضن على الرواة قصيدة \* ما لم تبلغ قبل في تهذيبها  
فتعرضت الشعر غير مهذب \* عدوه منك وساوس تهذيها

أى لتركب أحدهما عليه (قوله وحينئذ) أى وحين إذا كان بين اللفظين جناس التركيب فان اتفقا وحاصله أن جناس التركيب ينقسم الى  
فسمين لان اللفظين المفرد (١٨٤) والركب اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم المركب هو ما يشاهد

وحيئئذ (فان انفقاً) أى اللفظان المفرد والركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب  
(باسم التشابه) لان اتفاق اللفظين في الكتابة (كقوله اذا ملك لم يكن ذاهبه) \* أى صاحب هبة  
وعطاء (فدعه) أى اتركه (فدولته ذاهبه) أى غير باقية (والا) أى وان لم يتفق اللفظان  
المفرد والركب في الخط (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم المفروق) لافتراق  
اللفظين في صورة الكتابة (كقوله

كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا  
مال الذي ضر مديراً \* جام لو جاملنا

به والى ذلك أشار بقوله (فان انفقاً) أى اللفظان أعنى المفرد والركب (في الخط خص) هذا  
النوع من جناس التركيب (باسم التشابه) لتشابه اللفظين في الكتابة كما تشابه في أنواع الاتفاقات  
المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وان  
كان الثاني خص هذا  
النوع من جناس  
التركيب باسم المفروق  
لافتراق اللفظين فيه في  
صورة الكتابة (قوله  
كقوله) أى الشاعر وهو  
أبو الفتح البستي نسبة الى  
بست بالضم بلدة من أعمال

سجستان (قوله فدعه) أى  
اتركه وابعده فدولته  
ذاهبه والشاهد في ذاهبه  
الاول والثاني فالاول  
مركب من ذا بمعنى صاحب  
وهبة وهى فعلة من وهب  
والثاني مفرد اذ هو اسم  
فاعل المؤث من ذهب

هالاول مفرد والثاني مركب من كلمة وبعض أخرى قال (والا) أى وان لم يكن الركب منهما مركباً من  
كلمة وبعض أخرى وهذا القسم هو الذى اقتصر عليه فى التخصيص وقسمه الى قسمين فقال (فان انفقاً  
في الخط خص باسم التشابه كقوله) أى قول أبي الفتح البستي

اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه

فذاهبه الاول مضاف ومضاف اليه والثاني اسم فاعل (والا) أى وان اختلفا في الخط (خص باسم  
المفروق كقوله) أى قول أبي الفتح البستي

كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا \* مال الذي ضر مديراً \* جام لو جاملنا

وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما متشابه (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي أيضاً (قوله لو أخذ  
الجام) أى الكاس وهو اناه يشرب بالجر (قوله مال الذي ضر مديراً) أى أى شئ ضر مديراً والجام وهو الساقى الذى يسقى القوم  
بالجام لا يديره عليهم حالة السقى (قوله لو جاملنا) أى جاملنا بالجميل أى أنه لا ضرر عليه فى معاملتنا بالجميل بأن يديره علينا كما أداره  
عليكم فلا سنغتهم فى قوله مال الذى الخ انك لا ترى فيه عتاب على الحاضرين فى المجلس وتحسر على حرامانه من الشرير فالالفاظ الاول من  
المتجانسين وهو جام لنا مركب من اسم لا وجرها وهو الجورور مع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير  
لنصوب التصل بمنزلة جزء السكامة فصار المجموع فى حكم المفرد ولذلك صح التثنية بالمفرد ومركب والا كانا مركبين كذا فى الحفيد

وجه حسن هذا القسم أعني التام حسن الافادة مع أن الصورة صورة الاعداد وان اختلنا

وابن به يقرب اذا علمت هذا تمام أن قول التامح فيما مر والاخر مفرد أي حقيقة أو تزيلا فالأول كان البيت الأول والثاني كما في هذا البيت الثاني (قوله هذا اذا لم يكن الخ) هذا تنقيح لقول المصنف والأي وان لم يتفق اللفظان للفرد والمركب في الخط خص باسم المفروق فان ظاهره يشمل ماذا كان المركب مركبا من كلمتين كالمثال المتقدم أو مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى وأن الجنس في هاتين الحالتين يقال له مفروق وليس كذلك اذ التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأمان كان مركبا من كلمة وبعض أخرى فانه يخص باسم (٤١٩) المرفو أخذنا من قولك رفا الثوب اذا جمع ما قطع منه بالحياطة فكأنه رفي ببعض السكامة فأخذنا الميم من طعم ورفا ثوبا مصاب فصارت مصاب وحاصل التقسيم الصحيح للمركب أن يقال ان المركب ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة يسمى التجنيس مرفوا والايكمن مركبا من كلمة وبعض أخرى بل من كلمتين فهو متشابه ان تشابه اللفظان في الخط ومفروق ان لم يتشابه في الخط بل افتراق فيه (قوله أهذا مصاب أم طعم صاب) المصاب قصب السكر والمصاب عصارة شجر مر كذا في المطول وقال العصام الصاب سمع صاب وهو شجر مر ووهم الجوهري في قوله المصاب عصارة شجر مر فاللفظ الثاني من لفظي التجنيس مركب من صاب ومن الميم في طعم بخلاف الأول منهما فانه مفرد وهما غير متفقين في الخط ووجه

أي عاملنا بالجمل هذا اذا لم يكن اللفظ المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة والايخص باسم المرفو كقولك أهذا مصاب أم طعم صاب (وان اختلفا) عطف على قوله والتام منه ان يتفقا أو على محذوف أي هذا ان اتفقا وان اختلف لفظا للتجانسين

بالجمل بأن يديره عيننا كما اداره عليكم لفظ الأول من التجانسين مركب من اسم لا وخبرها وهو الج ورمع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير للنصب للتصل من أجزاء السكامة مصاب المجموع في حكم المفرد ولذلك صح التمثيل به لمفرد ومركب والايكنا مركبين والتقسيم على ما قررناه لا يشبهه ويصح أن يشمله بأن يكون معنى كلامه ان كان أحدا للفظين مركبا مطلقا سواء كان الآخر مركبا أم مفردا سمي جنسا التركيب فيكون هذا مثلا لبعض ما دخل في التقسيم اذ لم نجعل مقابله ان كان أحدا للفظين مركبا هو ان يكون الآخر مفردا كما في التقرير الأول بل ما هو أعين من ذلك وهو ظاهر ولا يشك أنهما يختلفان في الخط لان الميم في الجام مفروقة وفي جامنا متصلة ولذلك خص باسم المفروق ثم التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأمان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى فانه يخص باسم المرفو أخذنا من رفا الثوب جمع ما قطع منه بالحياطة وذلك نحو قوله هذا مصاب أو طعم صاب والمصاب قصب السكر والمصاب صمغ شجر مر ووجه حسن الجنس التام مطلقا أن صورته صورة الاعداد وهو في الحقيقة للافادة ثم أشار الى الأقسام الأربعة الباقية من الأقسام الخمسة التي أشرنا اليها وهي المحرف والثاقص وما يشمل الضارع واللاحق والمقلوب وبدأ بالحرف منها لقربه من التام فقال (وان اختلفا) هو عطف على مجموع الجملة الاسمية وهي قوله والتام منه ان يتفقا لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذ كأنه يقول فيها ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن

فقوله جام لنا الأول اسم لا وخبرها وقوله جام لنا ثانيا فإل أي عاملنا بالجمل وقد علم بما ذكرناه انقسام الجنس التام والمركب الى ستة أقسام متماثل ومستوفي وكل منهما اما مركب مرفو أو متشابه أو مفروق واعلم أن قول المصنف المركب منهما يدخل فيه ماذا كانا مركبين من كلمتين مثل جام لنا وجاملنا وبعضهم فهم أن الراد أن يكون أحدهما مركبا والاخر مفردا وجعل الذي كالمناه التجانستان مركبتان نوعا آخر سماه جنسا التلفيق ومثله بقول البستي:

الى حنفي سعي قديم \* أرى قديمي أراق دمي

حسن الجنس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو في الحقيقة للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف ووعدها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما حصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانها لو اختلفت في اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة الاسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذ كأنه يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن يقال هنا وان اختلف الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

في هيات الحروف فقط سمي محر فائم الاختلاف قد يكون في الحركة فقط كالبرد والبرد في قولهم جبة البرد جنة البرد وعليه قوله تعالى  
ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين قال السكاكي وكقولك الجهور امام مفرط أو مفرط والمشدق في هذا الباب

(قوله لا تحرف احدى الهيئتين) أى لا: حراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر (قوله والاختلاف) أى فى الهيئة ود يكون  
بالحركة أى فقط كما (٤٢٠) فى المثال الأول وقد يكون بالسكون فقط كما فى المثال الثانى

(فى هيات الحروف فقط) أى وانفق فى النوع والعدد والترتيب (سمى) التنجيس (محرفا) لانحراف  
احدى الهيئتين عن الهيئة الأخرى والاختلاف قد يكون بالحركة (كقولهم جبة البرد جنة  
البرد) يعنى لفظ البرد بالضم والفتح (ونحوه) فى أن الاختلاف فى الهيئة فقط قولهم (الجاهل اما  
مفرط أو مفرط) لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كحرف واحد عدا  
حرفا واحدا وجعل التنجيس عما الاختلاف قيسه فى الهيئة فقط ولذا قال (والحرف المشدد) فى  
هذا الباب

يقول هنا وان اختلفا الخ وبمحتمل أن يعطف على مقدر أى هذا ان انفقا كما ذكر وان اختلف لهظ  
للتجانسين فما فى هيئة الحروف فقط أو فى غيرها مما تقدم فان اختلفا (فى هيئة الحروف فقط) ولا  
يختلفان فى الهيئة فقط الا اذا انفقا فى النوع والعدد والترتيب (سمى) هذا التنجيس (محرفا)  
لانحراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر ثم الاختلاف فى الهيئة على قسمين أحدهما أن يقع فى  
متحد كالحركة الواحدة مع غيرها والآخر أن يقع فى متعدد فالمتحد (كقولهم جبة البرد جنة البرد)  
فالجبة والجنة جناسهما من اللاحق وليس مما نحن بصدده والبرد والبرد وقع الاختلاف بينهما فى حركة  
الباء لانهما فى الأول ضمة وفى الثانية فتحة (ونحوه) أى ونحو ما ذكر فى ان الاختلاف فى الهيئة فقط مع  
كونه واقعا فى محل واحد كقولهم (الجاهل اما مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز  
الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغى التقصير فيه وانما نص على هذا لئلا يتوهم أنه من  
الناقص بناء على أن الحرف المشدد فيه حرفان فيبين أنه من الاختلاف فى الهيئة مع اتحاد موضع  
الاختلاف لان الحرف المشدد فى حكم الواحد من هذا الباب لوجهين أحدهما أن اللسان يرتفع عند  
النطق عن الحرفين دفعة واحدة كالحرف الواحد وان كان فى الحرفين ثقل ما لا أنه لم يعتبر بقرب أمره  
والآخر أنهما فى الكتابة شئ واحد وأما رد التشديد منفصلة فجعلنا كالحرف الواحد فلها جاهل من  
التنجيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى العدد ولذلك قال (والحرف المشدد) فى هذا الباب

ثم القسم الثانى من الأصل أن يختلف اللفظان فى هيات الحروف فقط أى مع الاستواء فى نوعها  
وعددتها وترتيبها فسمى الجنس محرفا كقولهم جبة البرد جنة البرد فالبرد والبرد متفقان فيما عدا  
الهيئة بضم أول أولهما وفتح أول ثانيهما ومثلهما أيضا بقولهم منع البرد البرد والظاهر أنه تصحيف وان  
كان صحيحا فى المعنى فان المنقول البرد البرد بفتح الباء ومن المراد بالبرد الثانى النوم كقوله تعالى لا يدقون  
فيه ابراد ولا شرابا ومنه قول الشاعر \* وان شئت لم أطمع نقاخا ولا بردا \* ومنه قوله تعالى ولقد  
أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين ونحوه الجاهل اما مفرط أو مفرط نقله  
فى الايضاح عن السكاكي ثم استشر المصنف سؤالا وهو أن مفرط فيه حرف مشدد خروفه أربسة  
فلا يكون الاختلاف بينه وبين مفرط بالهيئات فقط بل بالحروف أيضا فأجاب بأن المشدد فى هذا الباب

وهو الجاهل اما مفرط أو  
مفرط وقد يكون بالحركة  
والسكون معا نحو شرك  
الشرك وهو المثال الثالث  
(قوله جبة البرد جنة البرد)  
أى الجبة المأخوذة من البرد  
أى الصوف جنة أى وقاية  
البرد (قوله يعنى الخ) أى  
أن محل الشاهد البرد والبرد  
فانهما مختلفان فى هيئة  
الحروف بسبب الاختلاف  
فى حركة الباء لانها فى  
الأول ضمة وفى الثانى فتحة  
وأما لفظ الجبة والجنة فمن  
التنجيس اللاحق لا الحرف  
(قوله ونحوه) أى نجوى  
قولهم جبة البرد جنة البرد  
كونه من التنجيس الحرف  
لكون الاختلاف فى  
الهيئة فقط (قوله الجاهل  
اما مفرط أو مفرط) الأول  
من الافراط وهو تجاوز  
الحد والثانى من التفريط  
وهو التقصير فيما لا ينبغى  
التقصير فيه أى أنه تجاوز  
للحد فيما يفعله أو مقصر  
فلا يفعل أصلا وليس له  
الحالة المتوسطة بين الافراط

والتفريط (قوله لان الحرف المشدد الخ) أى وانما كان هذا المثال من الجنس المحرف ولم يكن من الناقص بناء على أن  
الحرف المشدد حرفان لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما أى عند النطق بهما دفعة واحدة كالحرف الواحد عدا  
حرفا واحدا فلذا جعل من التنجيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى العدد (قوله لما كان يرتفع اللسان عنهما) أفهم  
تنبيه الضمير أن هناك حذفاً والتقدير لان الحرف المشدد وان كان بحرفين لسكنه لما كان يرتفع اللسان الخ (قوله فى هذا الباب)  
أى باب التنجيس

يقام مقام الخفف نظر الى الصورة فاعلم وقد يكون في الحركة والسكون كقولهم البدعة شرك الشرك وقول أبي العلاء :  
والحسن يظهر في بيتين رونقه \* بيت من الشعر أو بيت من الشعر

وان اختلفا في أعداد الحروف فقط

(٤٢١)

قوله في حكم الخفف) أى لأمرين الاول ما تقدم من أن اللسان

(في حكم الخفف) واختلاف الهيئة في مفرط ومفرط باعتبار أن الفاء من أحدهما ساكن ومن الآخر مفتوح (و) قد يكون الاختلاف بالحركة والسكون جميعا (كقولهم البدعة شرك الشرك) فان الشين من الاول مفتوح ومن الثاني مكسور والراء من الاول مفتوح ومن الثاني ساكن (وان اختلفا) أى لفظ التجانسين (في أعدادها) أى أعداد الحروف بأن يكون في أحدهما لفظين

أعنى باب التجانسين (في حكم الخفف) لما ذكرنا مفرط ومفرط انما اختلفا في سكون الفاء في الاول وفتحها في الثاني ولهذا كان من متحد محل التغير لان الراء فيهما مكسورة ولو شدت في أحدهما واليم مضمومة فيهما فكان التجانس بينهما مما اختلفت فيه الهيئة وما كان فيه الاختلاف في حرف واحد (و) اما متعدد محل التغير كأن يكون الاختلاف في حرف من التجانسين بسكونه وحركته مقابله وفي حرف آخر بحركته بغير حركته مقابله (سكة ولهم البدعة شرك الشرك) فالاول وهو الشرك أى الشبكة فتح فيه الشين وفتح الراء والثاني وهو الشرك أى السكفر كسرت فيه الشين فخالفت حركته في الأخرى وسكنت فيه الراء فخالفت فتحها في مقابله ومعنى كون البدعة شركا للشرك أى اتخاذها دينا وعادة يؤدي الى العقوبة بوقوع الشرك بمنزلة من اتخذ نصب الشرك للصيد عادة فإنه يؤدي الى وقوعه فيه ثم أشار الى القسم الثالث وهو الناقص بقوله (وان اختلفا) أى اللفظان التجانسان وعطفه كهاتف مقابله وقد تقدم (في أعدادها) أى أعداد الحروف والاختلاف في العدد يحصل بأن يكون في أحد اللفظين حرف زائدا أو أكثر من حرف اذا اسقط ذلك الراء حصل التجانس التام هكذا ذكرنا وهو يقتضى أن التجانس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقي بعد اسقاط المزيد مساويا للفظ الآخر

في حكم الخفف نظرا الى الصورة وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والافأى معنى لانظر الى الصورة والتجانس أمر لفظي ثم ان الاختلاف في الحركة والسكون لا وجود له في الصورة كما أن الاختلاف بالتشديد والتخفيف لا وجود له في الصورة وبما قلناه صرح اللطري فقال في اول شرح المقامات وربما وقع الاختلاف بالحركة والسكون أو بالتشديد والتخفيف كقولهم البدعة شرك الشرك وقولهم الجاهل مفرط أم مفرط ينبغي أن ينظر فيه الى اللفظ وهو مختلف بالضرورة واعلم أن المصنف قسم في الايضاح الحرف الى ما كان الاختلاف فيه في الحركة فقط ومثله بمفرط ومفرط نقلا عن السكاكي ولا يصح ذلك فانهم اختلفا في السكون لا بالحركة فان الفاء في مفرط ساكنة وفي مفرط متحركة كما سيأتى في الشرك والشرك وهذا لا يراد على المصنف في التلخيص لانه أطلق أن مفرط ومفرط نحو البرد والبرد وهو صحيح لانه مثله في مطلق اختلاف الهيئة ثم نقله عن السكاكي ليس بصحيح فان السكاكي مثل به لطلق اختلاف الهيئة ولم يثقل به باختلاف الهيئة بالحركة قوله (وكقوله) أى قول الناس البدعة شرك الشرك هو مثال للقسم الثاني وهو ما كان اختلافه بهيئة الحركة والسكون أى بأن يكون الحرف الواحد في احدهما متحركا وفي الأخرى ساكنا كالراء في شرك وشرك والاختلاف بالسكون فقط لا يمكن اذ هو لا يختلف كالحركة قوله (وان اختلفا في أعدادها) إشارة الى القسم الثاني من أقسام الاختلاف وهو

يرتمع عند النطق بالحرفين دفعة

واحدة كالخرف الواحد وان كان في الحرفين ثقل ما اسكنه لم يعتبر بقرب زمنه والثاني أيهما في الكتابة شئ واحد وأما التشديد منفصلة وحيث كان المشدد في حكم الخفف فتسكون الراء من مفرط مكسورة كالراء من مفرط وحينئذ فيكون الاختلاف بينهما انما هو في الهيئة فقط واختلاف الهيئة في مفرط ومفرط باعتبار أن الفاء في أحدهما مفتوحة وفي الآخر ساكنة وهذا نوع من اختلاف الهيئة غير الاول وغير قولهم البدعة شرك الشرك لان الاول اختلاف الهيئة فيسه باختلاف الحركة الكائنة في اللفظين التجانسين ومفرط ومفرط اختلاف الهيئة فيه باختلاف الحركة والسكون المقابل لها والثبات وهو شرك الشرك اختلفت الهيئة فيه باختلاف الحركة والسكون معا (قوله البدعة شرك الشرك) البدعة هي الحدث في الدين بعد كماله والشرك

بفتح الراء المهملة إتحالة الصائد والشرك بالسكسر اسم مصدر بمعنى الاشرار والمراد الاشرار بالله تعالى ومعنى كون البدعة شركا للشرك أن اتخذ البدعة دينا وعادة يؤدي لوقوعه في الشرك كما ان نصب الشرك للصيد يؤدي عادة لوقوعه فيه (قوله فان الشين من الاول مفتوح الخ) أى يفتحا بالتحركة حركة مغايرة لها وبالفتح الحركة سكونا (قوله فان الشين الخ) أى ولا عبرة بهمزة الوصل لسقوطها في الريح ولا نالام المدغم في الشين لما عرفت في مفرط ومفرط



سمى ناقصا ويكون ذلك على وجهين أحدهما أن يختلفا بزيادة حرف واحد في الأول كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق أوفى الوسط كقولهم جدى جهدى أو فى الآخر

(قوله حرف زائد) أى لا يقابل له فى اللفظ الآخر وليس المراد بكونه زائدا أنه زائد على الأصول (قوله إذا سقط حصل الجنس التام) أى لاتفاق اللفظين فى أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها قال العلامة اليعقوبى وكلامهم هذا يقتضى أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقى بعد اسقاط (٢٣) المزيده مساويا للفظ الآخر فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال إن ساوا فى كل ما تقدم فناقص

التام أو فى غير الهيئته فناقص الحرف أو فى غير الترتيب يسمى ناقص المتساوي (قوله وذلك الاختلاف إما بحرف الخ) حاصله أن أقسام الجنس الناقص ستة وذلك لأن الزائد إما حرف واحد أو أكثر وعلى التقديرين فهو إما فى الأول أو فى الوسط أو فى الآخر وقد مثل المصنف بثلاثة أمثلة لأقسام المزيده الواحد ولم يمثل من أقسام المزيده فى الأول (أما زيادة (حرف) واحد (فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس (نحو) قوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فلم يمثله فى الساق زيدا أولا والباقي مجانس لمجموع المقابل كما رأيت (أو) بزيادة الحرف الواحد (فى الوسط نحو جدى جهدى) بفتح الحيم فيها مع زيادة الهاء وسطا فى الثانى كما رأيت والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل إلا عبرة بشد الدال كما تقدم أن المشدد هنا كالمخفف والجد بفتح الحيم الغنى والحظ وأما الجد الذى هو أبو الأب فليس مرادها هو والجد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين أحدهما أن يكون المعنى إن حظى وغناى من الدنيا مجرد انعاب النفس فى المكاسب من غير وصول إليها ويكون (تشكيا واخبارا) بأنه لا يحصل من سعيه على طائل والآخر أن يكون المعنى إن حظى من الدنيا وغناى فيها هو بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن الأب والجد ويكون اخبارا بالنجابة فى السعى وأنه لا يتوقف فى تحصيل الغنى على وراثة تامله (أو) بزيادة حرف (فى الآخر) أى فى آخر المجانس ولا يخفى أن المراد بالزيادة هنا كون الحرف لا يقابل له من القسم الثالث من الأصل أى فإن اختلف اللفظان اللذان هما فى عدد الحروف (سمى الجنس ناقصا) لأن اختلافهما فى عدد الحروف يلزم منه نقصان أحدهما لا محالة (وذلك) النقصان إما بحرف واحد أولا والذى بحرف واحد ما إن يكون الحرف الناقص هو الأول وبإيه أشار بقوله (إما بحرف فى الأول) ولو قال أول صفة لحرف لكان أحسن (كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فهو جناس ناقص عن تمام الحرف الأول وهو الميم (أو) بحرف (فى الوسط نحو جدى جهدى) أى حظى ولم ينظر وإهنا إلى كون الحرف المشدد بحرفين فيكون فى كل من الكلمتين حرف ليس فى الآخر بل جعلوا المشدد

حرف زائدا أو أكثر إذا سقط حصل الجنس التام (سمى الجنس ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر (وذلك) الاختلاف (إما بحرف) واحد (فى الأول) مثل والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) بزيادة الميم (أوفى الوسط نحو جدى جهدى) بزيادة الهاء وقد سبق أن المشدد فى حكم المخفف (أوفى الآخر

فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال إن ساوا فى كل ما تقدم فناقص التام أو فى غير الهيئته فناقص الحرف أو فى غير الترتيب يسمى ناقص (سمى) أى إن وقع الاختلاف فى العدد سمي هذا الجنس (ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر فى الحروف الموجودة فيه والأقسام العقلية هنا ستة لأن الزيادة إما أن تحصل بحرف واحد أو بأكثر وكلاهما إما أولا وإما وسطا وإما آخر فالج مجموع ستة من ضرب ثلاثة محال المزيده فى نوعى المزيده من اتحاد وتعدد مثل المصنف بثلاثة أقسام للمزيده الواحد ولم يمثل من أقسام المزيده فى الأول (أما زيادة (حرف) واحد (فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس (نحو) قوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فلم يمثله فى الساق زيدا أولا والباقي مجانس لمجموع المقابل كما رأيت (أو) بزيادة الحرف الواحد (فى الوسط نحو جدى جهدى) بفتح الحيم فيها مع زيادة الهاء وسطا فى الثانى كما رأيت والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل إلا عبرة بشد الدال كما تقدم أن المشدد هنا كالمخفف والجد بفتح الحيم الغنى والحظ وأما الجد الذى هو أبو الأب فليس مرادها هو والجد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين أحدهما أن يكون المعنى إن حظى وغناى من الدنيا مجرد انعاب النفس فى المكاسب من غير وصول إليها ويكون (تشكيا واخبارا) بأنه لا يحصل من سعيه على طائل والآخر أن يكون المعنى إن حظى من الدنيا وغناى فيها هو بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن الأب والجد ويكون اخبارا بالنجابة فى السعى وأنه لا يتوقف فى تحصيل الغنى على وراثة تامله (أو) بزيادة حرف (فى الآخر) أى فى آخر المجانس ولا يخفى أن المراد بالزيادة هنا كون الحرف لا يقابل له من

القسم الثالث من الأصل أى فإن اختلف اللفظان اللذان هما فى عدد الحروف (سمى الجنس ناقصا) لأن اختلافهما فى عدد الحروف يلزم منه نقصان أحدهما لا محالة (وذلك) النقصان إما بحرف واحد أولا والذى بحرف واحد ما إن يكون الحرف الناقص هو الأول وبإيه أشار بقوله (إما بحرف فى الأول) ولو قال أول صفة لحرف لكان أحسن (كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فهو جناس ناقص عن تمام الحرف الأول وهو الميم (أو) بحرف (فى الوسط نحو جدى جهدى) أى حظى ولم ينظر وإهنا إلى كون الحرف المشدد بحرفين فيكون فى كل من الكلمتين حرف ليس فى الآخر بل جعلوا المشدد

جهدى) بفتح الحيم فيها مع زيادة الهاء وسطا فى الثانى والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل إلا عبرة بشد الدال كما تقدم أن المشدد كالمخفف فى هذا الباب والجد بفتح الحيم الغنى والحظ وأما الجد الذى هو أبو الأب فليس مرادها هو والجد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين فيحتمل أن يكون المعنى إن حظى وغناى من الدنيا مجرد انعاب النفس فى تحصيل المكاسب من غير وصول إليها فيكون تشكيا واخبارا بأنه لا يحصل من سعيه على طائل ولا نفع ويعتدل أن يكون المعنى إن حظى من الدنيا وغناى فيها بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن أبائى وأجدادى فيكون اخبارا بالنجابة فى السعى وأنه لا يتوقف على وراثة (قوله وقد سبق الخ) جواب عما يقال إن جهدى بعد حذف الهاء منه يكون جهدى بتخفيف الدال فلا يكون بينهما وبين جهدى جناس تام

كقول أبي تمام

يمدون من أيدعواص عواصم \* نصول بأسياف قواض قواضب

وقول البحترى

لئن صدفت عنا فربت أنفس \* صوادا إلى تلك الوجوه الصوادف

ومنه ما كتب به بعض ملوك المغرب إلى صاحب له يدعو إلى مجاس أنس له

أيها صاحب الذي فارقت عي \* نى ونفسى منه السنأ والسنا

نحن فى المجلس الذى يهب الرا \* حة والمسمع الثنى والغنا

تعاطى السنى تنسى من اللسدة والرفة الهوى والهوا

فأنه تلف راحة ومحمسا \* قد أعداك الحبا والحياة

(قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو تمام (قوله ولا اعتبار بالتنوين) أى فى عواص وذلك لأنه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال بسبب الوقف أو الإضافة (قوله على زيادة من) أى بناء على زيادة من (قوله كما هو مذهب الأخفش) أى المجوز لزيادتها فى الأثبات (قوله أو على كونها للتبعض) أى أو بناء على كونها للتبعض وقوله (٤٣٣)

وكفى قوظم هز من عطفه وحرك من نشاطه أى هز بعض العطف لان العطف الشق والعض المزوز منه السكنف مثلا وحرك بعض الاعضاء التى يظهر بتحريكها نشاطه وهز العطف كناية عن السرور لان السرور يهتز فصارت الهزة ملزومة للسرور وكذا تحريك النشاط (قوله أو على أنه صفة لمحدوف) ظاهره أنه عطف على قوله أو على كونها للتبعض وفيه نظر لانه يتحصل المعنى من أيدى فى موضع نصب مفعول يمدون بناء على زيادة من أو على أنها

كقوله يمدون من أيدعواص عواصم) بزيادة اليم ولا اعتبار بالتنوين وقوله من أيدى فى موضع نصب مفعول يمدون على زيادة من كما هو مذهب الأخفش أو على كونها للتبعض كما فى قوظم هز من عطفه وحرك من نشاطه أو على أنه صفة لمحدوف أى يمدون سواعد من أيدعواص جمع عاصية من عاصه صر به بالعواصم من عصمه حفظه وجماه وتماه \* نصول بأسياف قواض قواضب \* أى يمدون أيدى صاربات للأعداء حاميات للأولياء صائلات على الأقران بسيوف حاككة بالقتل فاطمة

الجائس لا كونه من غير الأصول وأن المراد بالأخر والوسط أمكنة متوهمة والأخرف بنفسه هو الأول والوسط والأخر مثل لما فيه زيادة فى الآخر فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام (يمدون من أيدعواص عواصم) \* نصول بأسياف قواض قواضب

فعواصم وعواصم متساويان الا فى زيادة اليم آخر فى الثانى وكذا قواض وقواضب متساويان الا فى زيادة الباء آخر فى الثانى ولا عبرة بالتنوين فى عواصم وقواض لانه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال بالوقف أو الإضافة أو غير ذلك وقوله من أيدى يحتمل أن تكون فيسه للتبعض اما بتقديره نعمتا لمفعول محذوف أى يمدون سواعد كائنه من أيدى السواعد بعض الأيدى فكأنه يقول يمدون السواعد التى هى بعض الأيدى واما بأن يجعل كنهى فى قوظم هز من عطفه وحرك من نشاطه أى هز بعض العطف لان العطف الشق والعض المزوز منه السكنف مثلا وحرك بعض الاعضاء التى يظهر بتحريكها نشاطه

كالخفف كما تقدم فى الحرف (أو) بنقص حرف (فى الآخر كقوله) أى أبى تمام يمدون من أيدعواص عواصم \* نصول بأسياف قواض قواضب

للتبعض أو على أنه صفة لمحدوف ومن المعلوم انه إذا كان صفة لمحدوف لا يكون معولا فالأولى جعله عطفا على المعنى فكأنه قيل من أيدى نصب على المفعول أو على أنه صفة لمحدوف (قوله أى يمدون سواعد من أيدى) أى كائنه من أيدى فمن ابتدائية أو أنها للتبعض اذ السواعد بعض الأيدى فكأنه قيل يمدون السواعد التى هى بعض الأيدى (قوله من عاصه ضربه بالعصا) وعلى هذا فمعنى عواصم صاربات بالعصا والمراد بها السيف بتدليل ما بعده وقيل ان عواصم من العصيان أى عاصيات على أعدائهم عاصيات لاصدقاتهم (قوله أى يمدون أيدى) أى يمدون للضرب يوم الحرب أيدى (قوله صاربات للأعداء) أى بالسيف وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاميات أى حافظات للأولياء من كل مهلكة ومنه هذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاككة بالقتل أى على الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع قاصية من قصى بكسا اذا حكم به وقوله فاطمة أى لكل مضر وبها من الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع قاصية من قضى اذ قطعته وفى الأطول ان قواض بمعنى قوائل من قضى عليه قتله وهذا أنسب بما فى الشرح وحينئذ فانتهى نصول على الأعداء بأسياف قوائل للأعداء وقوائل السكلافه اسماء كان خشيما أو حجرا أو حديدا فليس ذكر القواضب يستغنى عنه بالوصف بالقواض اه كلامه

ور بماسمى هذا القسم أعنى الثالث مطرفا ووجه حسنه أنك توهم قبل أن يرد عليك آخر الكلمة كاليم من عواصم أنها هي التي مضت  
وأنما أتى بها للتأكيده حتى إذا تمكن آخرها في نفسك ووعاه سمعك الضمير عنك ذلك التوهم وفي هذا حصول الفائدة بعد أن يخاطبك اليأس  
منها الوجه الثاني أن يختلغ بزادة (٤٣٤) أكثر من حرف واحد كقول الحنساء ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

(قوله مطرفا) أى لتطرف  
الزيادة فيه (قوله ولم يذكر  
من هذا الضرب الاما تكون  
الزيادة في الآخر) أى  
لعدم اطلاعه على  
أمثلة الباقي وقال في  
الاطول انه لم يذكر من هذا  
الضرب الاما كانت الزيادة  
فيه في الآخر لا أجل بيان  
اسمه بقوله ور بماسمى  
هذا أى ما كانت الزيادة  
فيه في الآخر بأكثر من  
حرف مديلا وعبر بر بما  
اشارة الى عدم اشتراكك  
لتسمية اه (قوله أى  
الحنساء) أخت صخر في  
رد كلام من لامها في كثرة  
البكاء عليه روى أنها  
بكت عليه حتى ابيضت  
عينها وبعث البيت  
المذكور

بأعين جودى بالدمو  
مع المستهلات السوافح  
والبيت من مجزوء السكامل  
الرفل وشطره قبل همزة  
الشفاء فهو مدور ونح  
ترفيل (قوله أى حرفه  
القلب) هذا بيان لمعنى  
الجوى بحسب الأصل  
والمراد به هنا مجرد الحرفة  
بقريته قوله بين الجوانح  
أى ان البكاء هو الشفاء

(ور بماسمى هذا) القسم الذى تسكون الزيادة فيه في الآخر (مطرفا واما بأكثر) من حرف واحد وهو  
عطف على قوله اما بحرف ولم يذكر من هذا الضرب الاما تسكون الزيادة في الآخر (كقولها) أى  
الحنساء (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) أى حرفه القلب (بين الجوانح) بزيادة النون والحاء

ويختلف الوجهان بأن يجعل الفعل في الوجه الثاني كاللازم يتعدى بمن كشربت من الماء ويمكن أن  
يقدر متعددا في الموضوعين فيقدر في الأخير من هزعضوا هو بعض عطفه وحرك عضوا هو بعض أعضاء  
نشاطه فيعود التبعيض فهما الى الأول وهو العطف كناية عن السرور لان السرور يهتز فصارته الهزة  
ملازمة للسرور وكذا تخرريك النشاط ويحتمل أن تسكون زائدة على مذهب الاخفش القائل بجواز  
زيادتها في الاثبات خلافا لمن خص زيادتها بالنفي كقولك ما من أحد يقول الحق في هذا الزمان وعليه  
يكون هو نفس المفعول ليدون أى يدون أيديا عواصى والعواصى جمع عاصية من عاصه ضربه بالعصا  
والمراد بالعصاهنا السيف بدليل ما بعده والمواصم جمع طاصمة من عصمه حفظه والقواصى جمع قاضية  
من قضى بكذا حكم به والقواصى جمع قاضية من قضيه والمعنى أنهم يدون أيديا عاصيات أى ضاربات  
للأعداء بالسيف الذى هو المراد بالعصا هنا عاصمات أى حاميات وحافظات للأولياء من كل مهلكة  
ومندبة صائلات على الاقران بسيوف قواصى أى حاكيات على الأعداء بالهلاك قواصى أى قاطعة  
لرقاب الأعداء قاتلة لهم (ور بماسمى) هذا القسم الذى تسكون فيه الزيادة في الآخر (مطرفا)  
لتطرف الزيادة فيه أى لكونها في الطرف ووجه حسنه أنه قبل تمام الكلمة يتوهم أن الكلمة الأولى  
هى التي أعيدت فاذا تمت الكلمة بأن أتى آخرها كاليم في عواصم ظهر أنها كلمة أخرى فتستفاد  
فائدة من آتامها بعد الأيأس وحصول فائدة بعد تيرهم عدمها كحصول نعمة غير مترقبة ولا يخفى أن  
هذا أنما يتم ان تقدمت الكلمة التي لازيادة فيها وأن هذا أيضا أنما تتحقق مسكنه بعد الاتيان بما  
بضاهى الكلمة الأولى من الثانية ولكن مرادهم بنحو هذا الاعتبار كونه بحيث يحصل بشرطه فيعد  
كالخاصل وقد تقدمت الاشارة الى نحو ذلك (واما بأكثر) هذا معطوف على قوله اما بحرف أى  
الاختلاف في الزيادة اما أن يحصل بزيادة حرف واحد كاتقدم واما أن يحصل بزيادة أكثر من حرف  
واحد وقد تقدم أن هذا القسم فيه ثلاثة أقسام باعتبار تقدم الزيادة وتوسطها وتأخرها وقد تقدم أن  
المنفصل يمثل الاقسام التأخر والتسمية فيه تدل على أن غيره لم يوجد في كلامهم أو أقل بحيث لا يعتبر  
وقد أشار الى مثاله بقوله (كقولها) أى الحنساء أخت صخر في رد كلام من لامها على البكاء عليه  
روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عينها (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) وهو حرفه القلب  
السكائن (بين الجوانح) جمع جائحة وهى ضلع الصدر والبينية كناية عن القلب ولا شك أن الجوانح  
زيد فيه بعدما عائل الجوى منه النون والحاء واذا أسقطت النون والحاء صار الباقي مساويا للجوى فكان

(ور بماسمى هذا) أى القسم الاخير الناقص (مطرفا) ووجه حسنه أنك توهم قبل ورود آخر كلمة  
أنها هي التي مضت وأتى بها للتأكيده وفي ذلك تحصيل فائدة جديدة بعد الأيأس منها (واما) أن يكون  
النقص (بأكثر) من حرف واحد (كقولها) أى الحنساء  
ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

من الحرفة السكامة بين الجوانح أى الضاوع التي تحت الترائب مما يلى الصدر  
كدا في الأطول ولا شك أن الجوانح زيد فيه بعدما عائل الجوى النون والحاء فاذا أسقطتهما صار الباقي مساويا للجوى فكان من  
التحجيس الناقص

ور بماسمى هذا الضرب مذبلا وان اختلفا في أنواع الحروف اشترط أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف ثم الحرفان المختلفان ان كانا متقاربا بين سمي الجناس مضارعا

(قوله هذا النوع) أي الذي زيد في آخره أكثر من حرف (قوله مذبلا) (٤٢٥) أي لان تلك الزيادة في آخره كالذيل (قوله وان

اختلفا في أنواعها الخ) الاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزبدا ولا كان من الناقص كما تقدم (قوله فيشترط الخ) جواب الشرط أي فيشترط في كون الاتيان باللفظين المختلفين في نوعية الحروف من البديع الجناسي أن لا يقع الخ (قوله والا لبعده الخ) أي والاول وقع الاختلاف بأكثر من حرف لبعده الخ (قوله كلفظي نصر ونسك) تمثيل للنفي وكذا لفظا ضرب وخرق وكذا ضرب وساب واللفظان الأولان اشتركا في الحرف الأول فقط واللفظان الثانيان اشتركا في الحرف الوسط فقط واللفظان الثالثان اشتركا في الحرف الأخير فقط وليس شيء من ذلك من التجنيس (قوله اللذان وقع بينهما الاختلاف) أي حالة كونهما في اللفظين (قوله ان كانا متقاربا بين في المخرج) أي بأن كانا حلقين أو شفويين أو من الثنايا العليا

ور بماسمى هذا النوع (مذبلا وان اختلفا) أي لفظا للتجانسين (في أنواعها) أي أنواع الحروف (فيشترط أن لا يقع) الاختلاف (بأكثر من حرف) واحدا والباقيين التماثل ولم يبق التجانس كلفظي نصر ونسك (ثم الحرفان) اللذان وقع بينهما الاختلاف (ان كانا متقاربا بين) في المخرج (سمي) الجناس (مضارعا)

من التجنيس الناقص (ور بماسمى هذا) النوع وهو ما زيد فيه أكثر من حرف (مذبلا) لان الزيادة كانت في آخره كالذيل وهذه التسمية هي التي قلنا انها تدل على عدم وجدان زيادة أكثر أو لا أو وسطا أو على فلة الوجدان ويحتمل أن يريد أن للمسمى هو الذي وجدت فيه هذه الزيادة آخر فلا تدل على ما ذكرتم أشار الى النوع الرابع من أنواع الجناس وهو ما يشتمل المضارع واللاحق فقال (وان اختلفا) أي اللفظان المتجانسان والعطف في هذه الجملة كما تقدم في مثلها (في أنواعها) أي أنواع الحروف والاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزبدا والا كان من الناقص كما تقدم (فيشترط) يعني أن اللفظين اذا اختلفا في نوعية الحروف على الوجه المذكور فلا يكون الاتيان بهما من البديع الجناسي الا بشرط هو (أن لا يقع) ذلك الاختلاف (بأكثر من حرف) واحدا وان وقع بأكثر من حرف كالتين فأكثر لم يكن من التجنيس في شيء لبعدهما بينهما عن التماثل بالجناسي وذلك ظاهر اذ لا ذلك لم يخل غالب الألفاظ من الجناس ويلزم أن يقدر عليه كل أحد لان التماثل في حرف واحد مع الاختلاف في اثنين فأكثر كثير وذلك مثل نصر ونسك ومثل ضرب وفرق ومثل ضرب وسلب فالأولان اشتركا في الاول فقط والثانيان اشتركا في الوسط والثالثان اشتركا في الآخر وليس شيء من ذلك من التجنيس (ثم الحرفان) أي ثم هذا النوع قسمان كل منهما يسمى باسم مخصوص وذلك أن الحرفين المختلفين في اللفظين (ان كانا متقاربا بين) في المخرج كأن يكونا حلقين معا أو شفويين معا (سمي) الجناس بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقاربا بين (مضارعا) وأما سمي مضارعا لمضارعة اللباين في اللفظين

فقد نقص في الاول عن الثاني حرفان ور بماسمى مانقص عن مجانسه بأكثر من حرف مذبلا وتسمية هذا مذبلا أظهر في المثال المذكور وهو ما اذا كان في الاول نقص عن الثاني بحرفين فانه وقع تذييل الثاني منه بخلاف ما اذا قيل في الجوانح الجوفان الكلمة الأخيرة فيه غير مذبلة والتذييل أعما يكون في الأخير قوله (وان اختلفا في أنواعها) إشارة الى القسم الثالث من أقسام الاختلاف وهو أن تختلف أنواع الحروف فمن شرطه أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف فان كان بأكثر خرج عن كونه جناسا وقوله (فيشترط) لم يكن به حاجة الى هذه الفاء الداخلة على المضارع في جواب الشرط ثم الحرفان اللذان وقع الاختلاف بهما ان كانا متقاربا بين سمي الجناس مضارعا وهو أي اختلاف الحرفين بالنوع اما في الاول كقول الحريري بيني وبين كني ليل دامس وطريق طامس فلاختلاف بالطاء والذال وهما حرفان متقاربان كلاهما من الحروف الشديدة أو في الوسط كقوله تعالى وهم يهون عنه ويتأون عنه فوقع الاختلاف بالهمزة والهاء وهما حرفان حلقيان أو في الحرف الأخير نحو قوله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة فان الاختلاف بالراء واللام وهما من حروف الذلاقة

(٥٤ - شروح التلخيص - رابع) وعلى هذا فالمراد بالمتقاربين في المخرج ما يشتمل للتحددين فيه كالذال والطاء والهمزة والهاء (قوله سمي الجناس) أي الذي بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقاربا بين في المخرج (قوله مضارعا) أي لمضارعة اللباين من اللفظين لصاحبه في المخرج

ويكونان اما في الاول كقول الحريري بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس واما في الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وقول بعضهم للبرايا أهداف البلايا واما في الآخر كقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وان كانا غير متقاربان سمي لاحقا ويكونان أيضا اما في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة وقول بعضهم بوضي غير رضى وقول الحريري لأعطي زماني لمن يخفر ذمامي

(قوله وهو ثلاثة أضرب) جهل الشارح ضمير هو راجعا للمضارع فاحتاج لتقدير لان الحرف الخ ولو جعل ضمير هو راجعا للحرف للدلول عليه بقوله ثم الحرفان لكان أحسن (قوله لان الحرف الأجنبي) يعني اللبائين لمقابله (قوله اما في الاول) أي اما في أول اللفظين وفي كلامه تسامح لان أول اللفظين في الحقيقة هو الحرف ففيه ظرفية الشيء في نفسه فلو حذف في وقال اما الاول لكان أحسن وان كان يمكن الجواب بانه من ظرفية (٤٣٦) العام في الخاص أو أن في زائدة تأمل (قوله بيني وبين كنى ليل

دامس وطريق طامس) هذا من كلام الحريري وهو نثر والسكن البيت والدامس الشديد الظامة من دمس يدمس ويدهمس بالضم والكسر والطامس الدائر المطموس العلامات الذي لا يتبين فيه أثر يهتدى به والشاهد في دامس وطامس فان الدال والطاء حرفان متباينان الا أهمما متقاربان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في أول اللفظين (قوله أو في الوسط) أي أو يوجد في وسط اللفظين للتجانسين (قوله وينأون عنه) أي يبعدون عنه والشاهد في ينهون وينأون فان الهمزة والهاء حرفان متباينان الا أهمما متقاربان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في أول اللفظين (قوله أو في الوسط) أي أو يوجد في وسط اللفظين للتجانسين (قوله وينأون عنه) أي يبعدون عنه والشاهد في ينهون وينأون فان الهمزة والهاء حرفان متباينان الا أهمما

(وهو) ثلاثة أضرب لان الحرف الأجنبي (اما في الاول نحو بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس) أو في الوسط نحو وهم ينهون عنه وينأون عنه أو في الآخر نحو الخيل معقود بنواصيها الخير ولا يخفى تقارب الدال والطاء وكذا الهماء والهمزة وكذا اللام والراء (والا) أي وان لم يكن الحرفان متقاربان (سمي لاحقا وهو أيضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة)

لصاحبه في المخرج (وهو) أي المضارع ثلاثة أقسام لان الحرف الأجنبي أعني اللبائين لمقابله (اما) أن يوجد (في الاول) أي في أول اللفظين وقد تقدم ما في نحو هذا من التسامح وان الاول في الحقيقة هو الحرف (نحو) قول الحريري (بينني وبين كنى) بكسر الكاف أي منزلي (ليل دامس) أي مظلم (وطريق طامس) أي مطموس العلامات لا يهتدى فيه الى المراد فدامس وطامس بينهما تجنيس المضارعة لان الطاء والدال التباينتين متقاربتان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا أولا فكان الجنس بينهما قسما على حدة (أو) يوجد (في الوسط) أي في وسط التجانسين (نحو) قوله تعالى (وهم ينهون عنه وينأون عنه) أي يبعدون عنه فينهون وينأون بينهما تجنيس المضارعة لان الهماء والهمزة وهما التباينتان في اللفظين متقاربتان اذ هما حلقيتان معا وقد وجدنا في الوسط فكان قسما آخر (أو) يوجد (في الآخر) أي في آخر التجانسين (نحو) قوله صلى الله عليه وسلم (الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس المضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجنس معهما قسما آخر أيضا فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها التباينة كما بنا (والا) أي وان لم يكن الحرفان التباينان متقاربان بين لتباينهما في المخرج (سمي) الجنس بين اللفظين (لاحقا) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جل الحروف (وهو) أي الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضا) أن يكون (في الاول) أي أول التجانسين (نحو) قوله تعالى (ويل لكل همزة لمزة) وهمزة قوله (والا) أي ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمي) الجنس (لاحقا) واللاحق أيضا اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة وقوله أو يقع الاختلاف في

متقاربان في المخرج إذ هما حلقيتان وقد وجدنا في وسط اللفظين للتجانسين (قوله أو في الآخر) أي أو يوجد في آخر اللفظين للتجانسين (قوله نحو الخيل الخ) أي نحو قول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة فبين اللام والراء تباين الأهمما متقاربان في المخرج لانهما من الحنك واللسان وقد وجدنا في آخر اللفظين للتجانسين والنواصي جمع ناصية وهي منتهى منبت شهر الرأس من جانب الوجه والخير نائب فاعل معقودا ومبتدأ خبره معقود (قوله أي وان لم يكن الحرفان) أي التباينان وقوله متقاربان أي في المخرج بل كانا متباعدين فيه (قوله سمي لاحقا) أي سمي الجنس بين اللفظين لاحقا لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جل الحروف (قوله وهو أيضا اما في الاول) أي والحرف اللبائين لمقابله من غير تقارب في المخرج اما أن يقع في أول اللفظين للتجانسين أو في وسطهما أو في آخرهما

واما في الوسط كقوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق و بما كنتم ترحون وقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه  
لحب الخبز لشديد واما في الآخر كقوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن

(قوله الهمز الكسر الخ) حاصله ان همزة مأخوذة من الهمز وهو الكسر وكذا للزة مأخوذة من الهمز بمعنى الطعن في أى المحسوسات  
وغيرها ثم شاع استعمال الهمز في الكسر في أعراض الناس وكسر المرض هتسك وابطاله بالحق العيب بصاحبه كإشاع استعمال الهمز  
في الطعن في الاعراض بأن يلحق العيب بصاحبها فقول الشارح والطمع فيها تفسير (قوله و بناء فصلة) أى بضم الفاء وفتح العين  
(قوله يدل على الاعتقاد) أى فلا يقال فلان ضحكة ولا لمة الا لمن كان ملازما لذلك بحيث صار عادة لا بان وقع منه ذلك في الجملة  
والشاهد في همزة و لمة فان بينهما جناسا لاحقا لان الهاء واللام متباينان ومتباعدان في الخرج لان الهاء من أقصى الحلق واللام من  
طرف اللسان ووقافي أول اللفظين المتجانسين (قوله تفرحون) أى (٤٢٧) تسكبرون في الارض وقوله

تفرحون أى تتوسعون في  
الفرح فالمرح نهاية الفرغ  
والشاهد في تفرحون  
وتفرحون فان بينهما  
جناسا لاحقا على ما قال  
الصفى لتباين الفاء والميم  
وتباعدهما في الخرج (قوله  
وفي عدم الخ) حاصله  
ان كون الجناس الذي في  
هذه الآية لاحقا فيه نظر  
لان التقارب في الخرج بين  
الفاء والميم موجود لانهما  
شفوئتان غاية الأمر ان  
الفاء من باطن الشفة  
السفلى وأطراف الاسنان  
والميم من ظاهر الشفتين  
ولا يخرجهما ذلك عن  
كونهما شفوئتين وحينئذ  
فالجناس في هذه الآية  
مضارع للاحق وقد أجاب  
بعضهم بأن المراد من  
تقارب الخرج هنا قصر  
المسافة بين الخرجين وليس

الهمز الكسر والهمز الطعن وشاع استعمالهما في الكسر من أعراض الناس والطمع فيها و بناء فصلة  
يدل على الاعتقاد (أوفى الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق و بما كنتم  
تفرحون) وفي عدم تقارب الفاء والميم نظرا فانهما شفوئتان وان أراد بالتقارب أن يكونا بحيث تدغم  
احدهما في الأخرى فالفاء والهمزة ليستا كذلك (أوفى الآخر نحو واذ جاءهم امر من الامن  
فصلة من الهمز وهو الكسر وكذا الهمزة من الهمز بمعنى الطعن وشاع استعمال الهمز في الكسر من أعراض  
الناس وكسر المرض هتسك وابطاله بالزام العيب كإشاع استعمال الهمز في الطعن في الاعراض والطمع  
في المرض الحلق العيب بصاحبه و بناء فصلة بضم الفاء وفتح العين يدل على الزوم والاعتقاد لان هذا  
الوزن يدل في العربية على ذلك ولا يكفي في بناء ذلك الوصف وقوع المشتق منه في الجملة (أو) يكون  
ذلك الحرف (في الوسط) أى في وسط المتجانسين (نحو) قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض  
بغير الحق و بما كنتم تفرحون) فتفرحون وتفرحون بينهما جناس للاحق لا اتحاد نوع حروفهما الا الميم  
والفاء وهما غير متقاربتين ولكن كون هذا من اللاحق فيه نظر لان التقارب في الخرج موجود بين  
الفاء والميم اذ هما شفوئتان معا الأنا الفاء من طرف الاسنان العليا مع باطن الشفة السفلى والميم من  
باطن الشفتين ولا يخرجهما ذلك عن كونهما شفوئتين وقد يجاب بأن جناس التقارب لا يكفي حتى  
يوجد نوع خاص منه كان يكون الحرفان من موضع واحد مع اختلاف ما وهما افترقا الموضوعان لما علمت  
فالاولى لهذا البحث أن يمثل بنحو قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لخبير كشهدان الدال والهاء  
متباعداً ثم يخرجها اذا الأولى من اللسان مع أصول الاسنان والثانية من الحلق ولا يقال المراد بالتقارب  
ما يصح معه الادغام لانهم ذكروا من التقارب بين الفاء والهمزة لانهما حاديتان ولا ادغام بينهما (أو)  
يكون ذلك الحرف (في الآخر) أى في آخر المتجانسين (نحو) قوله تعالى (واذا جاءهم امر من الامن)  
الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق و بما كنتم تفرحون فوقع الاختلاف في الوسط  
بالفاء والميم وهذا فيه اشكال لان الفاء والميم متقاربان لكونهما من حروف الذلاقة ومن حروف الشفة  
فكيف يكونان متباعدين أوفى الآخر بنحو قوله تعالى واذ جاءهم امر من الامن أو الحرف اذا عوا به

بين خرجي الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لان الليم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى وأطراف الاسنان وأنت خير بأن  
هذا الجواب يدل على عدم اتحاد خرجهما الا على طول المسافة بينهما فالأولى لأجل هذا البحث أن يمثل بقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد  
وانه لخبير كشهدان الفاء والدال متباينان ومتباعدان في الخرج فان الهاء من أقصى الحلق والدال من اللسان مع أصول الاسنان  
(قوله وان ار يدالخ) بمعنى لو قيل في الجواب عن الصنف ان مراده بالخرفين المتقاربتين في الخرج فصح التمثيل فيقال فرد هذا  
الجواب انهم ذكروا أن من جملة التقارب بين الخرج الفاء والهمزة كما مر في وهم ينهون عنه وينأون عنه لانهما حلقيان والحال  
انه لا يمكن ادغام أحدهما في الآخر فبطل ذلك الجواب وما زال الاعتراض واردا على الصنف (قوله فالفاء والهمزة) علة لجواب الشرط  
المحدوف أى فلا يصح لان الهاء الخ (قوله ليستا كذلك) أى لا تدغم احدهما في الأخرى مع أنه مثل بينهما المتقاربتين (قوله امر من  
الامن) فالامن والامر متفقان الا في الراء والنون وهما متباعداً في الخرج هكذا قال الصنف وفيه نظر بل هما متقاربتان حتى

وقول البحتري :

هل لما فات من تلاق تلاف \* أم لساك من الصباية شاف

وان اختلفا في ترتيب الحروف سمي جناس الغلب وهو ضربان قلب السكل كقولهم حسامه ففتح لا وليسانه حنفا لاعدائه وقلب البعض كما جاء في الخبر اللهم استر (٤٢٨) عورانا وآمن روعانا وقول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكيه وأطلق ما بين

كفيه وعليه قول أبي الطيب  
منعة منعمة رداح  
يكلف لفظها الطير الوقوعا

انه يجوز ادغام احدهما في الأخرى لانهما من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك مر بنفل وهي تخرج من طرف اللسان وحينئذ فالنون والراء يخرجان منه فالذال الصائب تلاف وتلاق (قوله وأخر) أي ذلك البعض في اللفظ الآخر (قوله سمي تجنيس القلب) أي لوقوع القلب أي عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالظلالا خرو هو ضربان لانهان وقع الحرف الأخير من الكلمة الأولى أو لامن الثانية والذي قبله ثانيا وهكذا على الترتيب سمي قلب السكل والاسمي قلب البعض وقد ذكر المصنف مثال كل منهما (قوله نحو حسامه ففتح لا وليائه حنفا لاعدائه) أي أن سيف للمدوح ففتح لا وليائه اذ به يقع النصرف وحنف لاعدائه أي هلاك لهم اذ به يقع موتهم وهذا الكلام حل لقول الاخنف بن قيس حسامك في الاحباب ففتح يهور محك فيه لا اعداء حنفا ومحل الشاهد حنفا وفتح

وان اختلفا أي لفظا المتجانسين (في ترتيبها) أي ترتيب الحروف بأن يتحدد النوع والعدد والهيئة لكن قسم في أحد اللفظين بعض الحروف وأخر في اللفظ الآخر (سُمي) هذا النوع (تجنيس القلب نحو حسامه ففتح لا وليائه حنفا لاعدائه ويسمى قلب كل) لانعكاس ترتيب الحروف كلها (ونحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا ويسمى قلب بعض) اذ لم يقع الانعكاس الا بين بعض حروف الكلمة

فالأمر والامن متفقان الا في الراء والنون وهما متباعدتان مخرجا لان الراء من شد اللسان على الحنك الباطني على وجه التكرار والنون من شده على ما يقرب الاسنان العليا وبه يعلم أن تباعد المحل واختلافه كاف في البدولوا مشتركا في وجهها كما اشترك الحرفان هنا في حركة اللسان الى أعلى قيل وفي هذا نظرا أيضا لان النون والراء من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك مر بنفل وقد تقدم بيان ما في قوله في الأول والوسط والآخر من التسامح وأنه قصد بها ما كمن متوهمة فأطلق عليها ما هو وصف الحرف اذ الحرف هو نفس الاول والوسط والآخر على ما يتبادر والخطب في ذلك سهل ثم أشار الى النوع الخامس من أنواع التجنيس وهو تجنيس القلب فقال (وان اختلفا) أي وان اختلف اللفظان المتجانسان (في ترتيبها) أي في ترتيب الحروف فقط وانما يختلفان في ترتيب الحروف اذا اتحد في النوع والعدد والهيئة ثم الاختلاف في الترتيب هو أن يقدم في أحد اللفظين بعض الحروف ويؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر (سُمي) أي ان وقع الاختلاف في الترتيب سمي ذلك النوع من الجناس (تجنيس القلب) لوقوع القلب أي عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالنظر الى الآخر وهو قسمان أحدهما أن يقع العكس في مجموع الحروف (نحو) قول القائل (حسامه) أي سيف للمدوح (فتح لا وليائه) اذ به يقع لا وليائه الفتح والنصر و (حنفا لاعدائه) اذ به يقع حنفا لاعدائه أي موتهم (و يسمى) هذا القسم (قلب كل) لانعكاس ترتيب الحروف كلها لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر وفيه نظر لان التاء وقعت في اللفظين في مكانها وهو الوسط (و) القسم الثاني أن يقع في بعض الحروف (نحو) قولهم ( اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألنف والتاء والنون في عورانا وروعاننا في محلها وانما وقع العكس في العين والواو والراء والواو أيضا هنا في مكانها وكأنيهم لم يعتبروا في القلب الوسط (و يسمى) هذا القسم (قلب بعض) لوقوع التبديل في بعض حروف اللفظين كما رأيت وقد يقال التجنيس على

فوقع الاختلاف بالنون والراء وفيه نظرا أيضا لانهما من حروف الذلاقة قوله (وان اختلفا في ترتيبها) اشارة الى النوع الرابع من الاختلاف وهو أن يختلفا في ترتيب الحروف فيسمى تجنيس القلب وهو قسمان أحدهما نحو قولهم حسامه ففتح لا وليائه حنفا لاعدائه قال (و يسمى هذا قلب كل) وهذا أحسن من قوله في الايضاح يسمى قلب السكل لان كل لا يدخل عليها الأنف واللام في القياس والثاني نحو ماروي في بعض الاخبار اللهم استر عورانا وآمن روعانا وكذلك قول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكيه وأطلق ما بين كفيه وكذلك قول أبي الطيب  
منعة منعمة رداح \* يكلف لفظها الطير الوقوعا  
ويسمى هذا قلب بعض لان عورة وروعة اتفقا في الحرف الأخير وهو التاء فلا قلب فيها وانقلب ما سواها

فانك اذا أخذت الفاء من حنفا ثم التاء ثم الحاء كان فتحا وان أخذت الحاء ثم التاء ثم الفاء من فتح كان حنفا (فأذا فهو قلب للسكل وان كانت التاء التي في الوسط لم تغير (قوله لانعكاس ترتيب الحروف كلها) أي لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر (قوله نحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألنف والتاء والنون في

المتجانسين الآخرسمى مزدوجا ومكررا ومرددا

عورا تناورا وعانناى محالها

وأنا وقع العكس في العين

والواو والراء والواو والواو جمع

روعة الحروف أى آمنا ما

نخاف (قوله لان اللفظين

بمنزلة جناحين للبيت) علم

منه أن الجناس المقلوب

المجنح مختص بالشعر

(قوله لاح أنوار الهدى الخ)

أى فبين لفظي لاح وحال

الواقع أحدهما أوله والآخر

آخره جناس مقلوب مجنح

ونظير البيت المذكور قول

ابن نباتة

ساقى يربى قلبه قسوة

بـ وكل ساق قلبه قاس

(قوله واذا ولى أحد

المتجانسين الآخر) أى

واذا ولى أحد اللفظين

المتجانسين المتجانس الآخر

من غير أن يفصل بينهما

بفواصل سوى حرف جر أو

حرف عطف وشبه ذلك

(قوله أى تجانس كان)

أى سواء كان ذلك الجناس

الذى بين اللفظين تاما أو

محرفا أو ناقصا أو مضارعا

أرلاحقا أو مقلوبا (قوله

ولذا) أى لأجل كون المراد

مطلق الجناس الشامل

لجميع الأنواع السابقة

لاخصوص المقلوب (قوله

ذكره باسمه الظاهر دون

المضمر) ولو كان مراد

المصنف خصوص الجناس

(فاذا وقع أحدهما) أى أحد اللفظين المتجانسين بجناس القلب (في أول البيت و) اللفظ (الآخرى آخره سمي) تجنيس القلب حينئذ (مقلوبا مجنحا) لان اللفظين بمنزلة جناحين للبيت كقوله :  
لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال  
(واذا ولى أحد المتجانسين) أى تجانس كان ولذا ذكره باسمه الظاهر دون المضمر المتجانس (الآخر سمي) الجناس (مزدوجا ومكررا ومرددا)

توافق اللفظين في الخط كيسقين ويشقين في قوله تعالى الذى خلقنى فهو يهدين والذى هو يطعمنى ويسقين واذا مرضت فهو يشفين وسمى تجنيسا خطيا ومن أنواع التجنيس أيضا تجنيس الإشارة وهو أن يشار الى اللفظ المجانس بما يدل عليه كقوله \* حلفت لخير موسى باسمه \* فقد أشير بقوله باسمه الى موسى معنى آلة الحلق وهو جناس لموسى العلم والمراد بموسى رجل مسمى به في الجملة وتامه \* وبهارون اذا ما قبا \* وقلب هارون نوره وهو مصنوع يزال به الشعر معر وفنم أشار الى تفرغ على جناس القلب بقوله (فاذا وقع أحدهما) أى أحد المتجانسين بجناس القاب (في أول البيت و) وقع (الآخر) من المتجانسين بالجناس المذكور (في آخره) أى في آخر ذلك البيت (سمى) هذا التجنيس المقلوب الذى وقع لفظ منه في أول البيت والثانى في آخره (مقلوبا مجنحا) لان اللفظين في هذا الجناس القلبي صارا للبيت كالجناحين للطائر في وقوعهما متوازيين في الطرفين المتقابلين ومثاله قوله (لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال) فبين لفظي لاح وحال الواقع أحدهما أول البيت والآخر آخره تجنيس القلب فسمى ذلك التجنيس مقلوبا مجنحا ثم أشار الى تفرغ آخر على مطلق التجنيس لا بقيد كونه مقلوبا بقوله (واذا ولى أحد) اللفظين (المتجانسين) اللفظ (الآخر) منهما وهو مفعول ولى أى ولى ذلك الأحد الآخر سواء كان ذلك الجناس بين اللفظين تاما أو محرفا أو ناقصا أو ما يشمل المضارع واللاحق أو مقلوبا فالمراد بالجناس هنا الجناس لا بقيد كونه مقلوبا بل مطلقة الشامل لجميع الأنواع السابقة ولقصد مطلق الجناس أى باللفظ الظاهر والا كان المناسب إعادة الضمير على ما يليه (سمى) أى اذا توالى المتجانسان مطلقا سمي الجناس بينهما (مزدوجا و) سمي أيضا (مكررا و) سمي أيضا (مرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكررا أحدهما بالآخر

كاققلاب فتح وحذف وفي كفيه وفكيه كذلك لم يقع القلب في الحرف الاخبر وفي منمة ومنمة كذلك فان القلب لم يقع في الحرف الاول والاخير بل فيما بينهما لم يقع فيما بينهما على الترتيب كما يظهر بالتأمل ولك أن تقول ينبغي أن يسمى القسم الاول أيضا قلب بعض فان الحرف التوسط وهو التاء في حذف وفتح لم ينقلب كما لم ينقلب الاخير في عورة وروعة والافى الذى أوجب تسمية أحدهما قلب بعض والآخر بقلب كل انما يكون يجعل الاول في أحدهما ثانيا مثلا والثانى ثالثا والثالث أول ثم أشار المصنف الى فرع من ذلك وهو أنه (اذا وقع أحد المتجانسين جناس القلب في أول البيت) وينبغي أن يقول أو أول الفقرة ليعم النظم والنثر لأن مثلوه في الترسى أتى في رد المعجز على الصدر (والآخر في آخره سمي مقلوبا مجنحا) كقول الشاعر :

لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال

ولقائل أن يقول اذا سمي هذا مقلوبا مجنحا تسميته مقلوبا بالكونه جناس قلب وتسميته مجنحا لكونه كلبي الجناس فيه واقعتين في جناحي البيت فلا بدع أن يسمى الجناس التام وغيره من الاقسام السابقة تاما مجنحا وكذلك الجميع الآن يكونوا لاحتوا مناسبة بين الجناح والقلب لسرعة قلب الجناح ثم قال (واذا ولى أحد المتجانسين الآخر) أى سواء كانا من جناس القلب أم لا (سمى مزدوجا ومكررا ومرددا

المقلوب لكان المناسب الاتيان بالضمير (قوله سمي مزدوجا ومكررا ومرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكررا أحدهما بالآخر وتزداد بها



كقوله تعالى وجئتكم من سبأ بنبا يقين وما جاء في الخبر اللؤمئون هيئون لينون وقولهم من طلب وجد وجد وقولهم من قرع بابولج  
ولج وقولهم النبيذ بغير النغم وبغير الدسم سم وقوله :

يهدون من أيد عواص عواصم \* نضول بأسيا فواض قواضب

واعلم أنه يلحق بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق كقوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم وقوله تعالى فروح وربحان  
وقول النبي صلى الله عليه وسلم الظالم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضي الله عنه وقد سئل عن النبيذ أجمع أهل الحرمين على  
تخريجه وقول أبي تمام \* فيادمع أنجدني على سا كني نجد \* وقول البحرى :

يعشى عن الجهد النوى وإن ترى \* فى سودأربا لغير أريب

فسمت صرف الدهر بأساونا نالا \* فلماك متورر وسيفك واتر

(٤٣٠)

وقول محمد بن وهيب

نحو وجئتكم من سبأ بنبا يقين) هذا من التجنيس اللاحق وأمثله الأقسام الأخر ظاهرة مما سبق (و يلحق  
بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق) وهو توافق السكمتين في الحروف الاصول مع  
الاتفاق في أصل المعنى (نحو قوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم) فانها مشتقان من قام يقوم

وزداده به ولا يضر الفصل بينهما بحرف جر أو حرف عطف وما أشبهه (نحو) قوله تعالى فى حكاية  
كلام الهدى لسلمان (وجئتكم من سبأ) اسم رجل أو بلد (بنبا يقين) فسبأ ونبا متواليان وتجنيسهما  
لاحق وأمثله الأقسام الباقية ظاهرة مما مر فمثال التام أن يقال تقوم الساعة فى ساعه ومثال المحرف  
أن يقال هذه لك جبة وجنة من البرد للبرد ومثال الناقص قولهم جدى جهدى ومثال المقلوب  
أن يقال هذا السيف للأعداء والاولياء حتف وقع ثم أشار الى شيطان ليس من الجناس الحقيقي ولكنهما  
ملحقان به فى كونهما مما يحسن به الكلام كحسن الجناس فقال ( يلحق بالجناس شيطان أحدهما  
أن يجمع) بين (اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد والمراد بالاشتقاق  
هنا الاشتقاق الذى ينصرف اليه اللفظ عند الاطلاق وهو الأصغر الذى يفسر بتوافق السكمتين  
فى الحروف الاصول مع الترتيب والاتفاق فى أصل المعنى بخلاف الكبير كما سأتى وما أشبهه وذلك  
(نحو) قوله تعالى (فأقم وجهك للدين القيم) فان أقم مع القيم مأخوذان من القيام أو من قام  
يقوم فقيهما الاصول من الحروف مع الترتيب والاتفاق فى أصل المعنى وهذا النوع من الملحق بالجناس  
سهل التناول قريب الوجود كما لا يخفى فان كل أحد يتأتى له إنما أراد أن يقول مثلا قال قائل

(قوله من سبأ بنبا يقين)  
فسبأ ونبا متواليان  
وتجنيسهما لاحق وذلك  
لاختلافهما بحرفين  
متباعدين فى المخرج فالباء  
فى بنبا لادخل لها فى  
التجنيس (قوله ظاهرة مما  
سبق) فمثال التام أن يقال  
تقوم الساعة فى ساعة  
ومثال المحرف أن يقال هذه  
لك جبة وجنة من البرد  
للبرد ومثال الناقص أن  
يقال جدى جهدى ومثال  
للقلوب أن يقال هذا  
السيف للأعداء والاولياء  
حتف وقع (قوله ويلحق  
بالجناس) أى فى التجنيس  
شيطان هذا شروع فى  
شيطان ليس من الجناس  
الحقيقى ولكنهما ملحقان  
به فى كونهما مما يحسن به  
الكلام كحسن الجناس

كقوله تعالى وجئتكم من سبأ بنبا يقين) واعلم ان المصنف أهمل أن يقع الاختلاف فى أمرين  
من الامور السابقة قوله (ويلحق بالجناس) اشارة الى ما يلحق بالجناس وان لم يكن منه فى الحقيقة وهو  
شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق أى الصغبر بأن يتفق فى ترتيب الحروف والهياكل  
مثل فرح زيد من المرح فقد وقع الاختلاف بترتيب الحروف والهياكل معا كقوله تعالى فأقم وجهك  
لدين القيم وقوله تعالى فروح وربحان وقوله صلى الله عليه وسلم الظالم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي  
رضى الله عنه فى النبيذ أجمع أهل الحرمين على تخريجه وقول أبي تمام \* فيادمع أنجدني على سا كني نجد

(والثانى)

(قوله أن يجمع اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد (قوله وهو)

أى اجتماع اللفظين فى الاشتقاق بتوافق السكمتين الخ وأشار الشارح بهذا الى أن المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذى ينصرف  
اليه اللفظ عند الاطلاق وهو الاشتقاق الأصغر المفسر بتوافق السكمتين فى الحروف الاصول مع الترتيب والاتفاق فى أصل  
المعنى فقوله فى الحروف الاصول خرج به الاشتقاق الاكبر كالتلب والنم وقوله مع الترتيب خرج به الاشتقاق الكبير كالجذب  
والجذب والرقم وقوله والاتفاق فى أصل المعنى خرج به الجناس التام لان المعنى فيه مختلف ولذا لم يكن هذا جناسا بل ملحقا  
به لانه لا بد فى الجناس من اختلاف معنى اللفظين (قوله فانهما) أى أقم والقيم وقوله مشتقان من قام يقوم أى على المذهب الكوفى  
ومن مصدر قام يقوم وهو القيام بناء على التحقيق من أن الاشتقاق من المصادر كما هو مذهب البصريين وفى الاطول أقم مشتق من  
القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل الذى لا فرط فيه ولا قريط

والثاني أن يجمعهما المشابهة وهي ما يشبه الاشتقاق وليس به كقوله تعالى انا انقمتم الى الارض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة

(قوله المشابهة) لوقال أن يجمعهما شبه الاشتقاق لكان أحصر وأظهر والمراد بالمشابهة الاسم المشابه فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله وهي ما يشبه الاشتقاق أي وهي اتفاق يشبه الاشتقاق أو الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق وليس باشتقاق وقول الشارح أي اتفاق أي سواء كان اشتقاقا كبيرا أو غيره وقوله يشبه الاشتقاق أي الصغير وقوله وليس باشتقاق أي صغير وفيه انه لا فائدة لذلك لان مشابه الشيء لا يكون اياه وحاصله أن الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق الذي أطلق الصنف عليه المشابهة اتفاق اللفظين في جل الحروف أو كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق وليس في الحقيقة كذلك لأن أصلهما في نفس الأمر مختلف وذلك كما في الآية الآتية في التي فانه يتبادر من كون الأول وهو قال فعلا ومن كون الثاني وهو قالين وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الاول مشتق من القول والثاني من الفلى وهو البغض والترك فيبينهما اتفاق يشبه الاشتقاق فكان ما بينهما ملحقا بالجناس وخرج بقولنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد وعواصم والجوى والجوايح فان في كل جل ما في الآخر من الحروف وكذلك الحذف والفتحة فان في كل منهما مجموع ما في الآخر من الحروف وليس من الملحوق في شيء لعدم كون اللفظين يتبادر منهما أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق بل هما (٤٣١) من قبيل الجناس والحاصل أنه في شبه الاشتقاق يتوهم بالظن

لبادى الرأي أن اللفظين مشتقان من أصل واحد وان كان بعد التأويل يظهر خلاف ذلك وأما في الجناس فلا يظهر في بادىء الرأي ذلك فاللفظة مالخ قيل ان في هذا التفرع نظرا لان هذا المسد كور لا يتفرع على ما ذكره من التفسير بقوله أي اتفاق بل الذى يتفرع عليه كون ماموصوفة فقط الا أن يقال وجه التفرع عليه أنه لما علم أن ما معنى

(والثاني أن يجمعهما) أى اللفظين (المشابهة وهي ما يشبه) أى اتفاق يشبه (الاشتقاق) وليس باشتقاق فللفظة ماموصولة أو موصوفة وزعم بعضهم أنها مصدرية أى اشباه اللفظين الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى أما لفظا فلانه جعل الضمير المفرد في يشبه للفظين وهو لا يصح الا بتأويل بعيد فلا يصح عند الاستغناء عنه وأما معنى فلأن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل توافقهما قد يشبه الاشتقاق بأن يكون في كل منهما جميع ما يكون في الآخر من الحروف أو أكثرها لكن لا يرجعان الى أصل واحد كما في الاشتقاق

وقام قائم وقد قاعد ونحو ذلك (والتاني) من الأمرين المحققين بالتجنيس (أن يجمعهما) أى أن يجمع اللفظين (المشابهة) والمراد بالمشابهة الأمر المشابه فمصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله (وهي) أى المشابهة (ما) أى شيء أو الشيء الذى (يشبه الاشتقاق) فلفظ ما على هذا اماموصوفة أو موصولة على التفسيرين وذلك الذى يشبه الاشتقاق وعليه أطلقت المشابهة هو توافق اللفظين في جل الحروف أو فى كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان الى أصل واحد كما في وفي جعل بعض هذه الأمثلة من الاشتقاق الاصغر نظر (والثاني أن يجمعهما المشابهة) يشير الى ما إذا لم يكن بينهما اشتقاق أصغر بل كان بينهما ما يشبهه وهو اشتقاق أكبر أى اتفاق في الحروف

اتفاق صح كل من الموصولية والموصوفية لانهما يؤدىان ذلك المعنى اه سم (قوله) وزعم بعضهم أنها مصدرية (الحامل له على ذلك ابقاء المشابهة على حقيقتها فلما أبهاها على حقيقتها من المصدرية احتاج الى جعل ما التي فسرت بها المشابهة مصدرية (قوله أى اشباه اللفظين) مصدر مضاف لعاوله أى مشابهة للفظين الخ (قوله لفظا ومعنى) أى من جهة اللفظ والمعنى (قوله أما لفظا) أى أما بيان الغلط من جهة اللفظ (قوله فلانه جعل الضمير) أى المستتر وقوله للفظين أى لانه جعل فاعل يشبه اللفظين وهما شئ فقد رجع الضمير المفرد للثني (قوله الا بتأويل بعيد) أى وهو كون الضمير عائدا على اللفظين باعتبار تأويلهما بالمدكور أى اشباه ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وهذا تكلف لا يحتمل عليه اللفظ مع إمكان الحمل على غيره بدون تكلف (قوله بل توافقهما الخ) ان قلت ان هذا مراد هذا القائل فقد أراد باشباه اللفظين في الاشتقاق توافقهما فيه وحذف المضاف شائع قلت ان تقدير المضاف تكلف لاداعي اليه للاستغناء عنه بالوجه القريب ان قلت ان الوجه الذى قاله الشارح وهو جعل ماموصولة أو موصوفة موقوف على جعل المصدر وهو المشابهة بمعنى اسم الفاعل وهو تكلف قلت لان تكلف اذا طلاق المصدر بمعنى اسم الفاعل لقربة كثيرة القرينة هنا التفسير تأمل ذلك (قوله بأن يكون في كل الخ) أى كما في الآية المتقدمة (قوله أو أكثرها) أى كما في الارض وأرضيتم لان المهمزة في الاول أصلية وفي أرضيتم للاستفهام فليست أصلية (قوله لكن لا يرجعان الخ) أى وان كان يتوهم في بادىء الرأي رجوعهما لاصل واحد (قوله كما في الاشتقاق) راجع للثني

وقوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى العجنتين دان وقول البحرى

واذا ما رباح جودك هبت \* صار قول العذول فيها هباء

(قوله نحو قول انى لمعلمكم من القالين) أى قال لوط لقومه انى لمعلمكم من القالين أى الباغضين فان قال وقالين مما يتوهم فى بادية النظر وقبل التأمل انهما يرجمان (٤٣٣) لاصل واحد فى الاشقاق وهو القول مثل قال والقاتل لكن بعد

(نحو قال انى لمعلمكم من القالين) فالأول من القول والثانى من القلى وقد يتوهم أن المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير وهذا أيضا غلط لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول دون الترتيب مثل القمر والرقم والمرق وقد مثلوا فى هذا المقام بقوله تعالى اناقلتم الى الارض أرضيتم بالحياة الدنيا ولا يخفى أن الارض مع أرضيتم ليس كذلك

الاشتقاق وليساق الحقيقة كذلك لان أصلهما فى نفس الامر مختلف وذلك (نحو) قوله تعالى (قال انى لمعلمكم من القالين) فقال مع القالين فى أحدهما من الحروف جل ما فى الآخر ويتبادر لكون الاول فعلا مشتقا من المصدر والثانى وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الأول من القول والثانى من القلى وهو البغض والترك فيبينهما ما يشبه الاشتقاق على الوجه المذكور فكان ما بينهما ملحقا بالجناس واما قلنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجمان الى أصل واحد كما فى الاشتقاق لثلا يدخل فى هذا القسم نحو عواصم وعواصم والجوى والجوانح فان فى كل من لفظيهما جل ما فى الآخر من الحروف وكذلك نحو الحنف والفتح فان فى كل منهما مجموع ما فى الآخر وليس من الملحق فى شىء لعدم كون اللفظين فيما ذكر على الوجه المذكور وبعضهم أتى التشابه على ظاهرها وجعل ما الذى فسر بها التشابه فى قوله وهو ما يشبه مصدرية فصار التقدير وهو اشباه أى مشابهة اللفظين الاشتقاق ولا يخفى ما فيه لظنا ومعنى أما لفظا فمجعل الضمير فى يشبه على هذا التقدير وهو مفرد عائدا على السنية وهو اللفظان كما فسره بذلك ولا يصح الاثنا ويل بعيد وهو أن يقدر أن المعنى ما ذكر أى مشابهة ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وعندا مكان الحمل على الظاهر بالانكشاف لا يحمل على غيره وأما معنى فقد جعل اللفظين يشبهان الاشتقاق ومن للمعلوم أن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل كونهما متفقين فى ذلك ككونهما مشتقين من أصل واحد وتصحيحه أيضا بتقدير المضاف أى أن يشبه توافق اللفظين الاشتقاق تكافؤ لاجابة اليه والوجه الذى قرره ولولزم فيه اطلاق المصدر على معنى اسم الفاعل أقرب لان اطلاق المصدر على اسم الفاعل لقربة كثير والقربة هنا التفسير وبعضهم أيضا زعم أن المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير لانه يشبه الاشتقاق المعلوم فى وجود كل الحروف أو جملها

فقط من غير اشتراط الترتيب نحو قوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى العجنتين دان فان قال والقالين يشبهان المشتقين بالاشتقاق الاصغر وليس منه لان القالين من القلى وقال من القول ومعناها أيضا مختلف (تنبيه) ذكر غير الصنف أنواعا من التجنيس منها التجنيس المعتل وهو ما تقابل فى لفظيه حرفا مدولين متغيرا برأى أصليان أو زائدان مثل نارونوروشمال وشمول ومنها التجنيس المقصور نحو سنا وسناء ومثل جنا وجناح ومنها تجنيس التنوين امام مقصور نحو شجى وشجن أو منقوض نحو مطاعن ومطاع فى قافية نونية ذكر ذلك كله حازم ومنها تجنيس الاشارة وسماه حازم تجنيس الرسالة وهو أن يكتب عن احدى الكلمتين كقوله انى أحبك حبا لو تضمنه \* سلمى سميك زل الشاهق الرامى

النظر والتأمل يظهر أن قال من القول والقالين من القلى بفتح القاف وسكون اللام (٢) قال فى الخلاصة

فعل قياس مصدر المعدى من ذى ثلاثة كردداد وهو البغض (قوله هو الاشتقاق الكبير) أى فقط (قوله وهذا أيضا غلط) أى بل المراد باعتبار الاشتقاق ما يعم الاشتقاق الكبير وغيره وقوله أيضا مثل اللفظ فى المصدرية (قوله مثل القمر والرقم والمرق) أى فهذه الكلمات الثلاثة انفقت فى الحروف الثلاثة ولم يكن فيها ترتيب (قوله وقد مثلوا الخ) جملة حالية وهى محط الرد على ذلك المتوهم وقوله فى هذا المقام أى ما يشبه الاشتقاق (قوله

ليس كذلك) أى ليس بينهما اشتقاق كبير لان همزة أرضيتم ليست أصلية لانها للاستفهام بخلاف همزة أرضى فلم يحصل اتفاق فى الحروف الاصول والاشتقاق الكبير يعتبر

فيه ذلك على أن هاترتيبا والاشتقاق الكبير يشترط فيه عدم الترتيب والحاصل أن تمثيلهم لما يشبه الاشتقاق بهذه (ومنه) الآية التى لا يصح أن تكون من الاشتقاق الكبير دليل على بطلان قول من قال المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير فقط

(٢) قوله من القلى بفتح القاف وسكون اللام الخ هذا قياس غير مسموع فى مصدر قلى بمعنى أبغض بل مصدره القلى كالرضاء ومدى القلية

كما فى كتب اللغة اه مصححه

بومنه رد العجز على الصدر  
وهو في النثر أن يجعل  
أحد اللفظين المكررين أو  
المتجانسين أو اللحقين  
بهما في أول الفقرة

(قوله رد العجز) أي ارجاع  
العجز للصدر بأن ينطق به  
كما نطق بالصدر (قوله  
المتفقين في اللفظ والمعنى)  
أي ولا يستغنى بأحدهما  
عن الآخر (قوله في أول  
الفقرة) متعلق بجعل أي  
هو في النثر أن يجعل في  
الفقرة أحد المذكورين  
من تلك الأنواع الأربعة  
ويجعل اللفظ الآخر من  
ذلك النوع في آخر تلك  
الفقرة (قوله وقد عرفت  
معناها أي في بحث الارصاد  
فلماذا لم يتعرض لبيانها  
وحاصل ما مر أن الفقرة  
بفتح الماء وكسرها في  
الاصل اسم لعظم الظهر  
ثم استعيرت للحلى المصوغ  
على هيئة ثم أطلقت على  
كل قطعة من قطع الكلام  
الموقوفة على حرف واحد  
لحسنها ولطافتها والتحقيق  
أنه لا يشترط فيها أن تكون  
مصاحبة لآخرى فصح  
التمثيل بقوله وتخذى  
الناس الخ وبقوله سائل  
الأمم الخ لان كلا منهما  
ليس معه أخرى

(ومنه) أي ومن اللفظي (رد العجز على الصدر وهو في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين) أي  
المتفقين في اللفظ والمعنى (أو المتجانسين) أي المتشابهين في اللفظ دون المعنى (أو اللحقين بهما)  
أي بالمتجانسين يعني اللذين يجمعهما الاشتقاق أو شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) وقد عرفت معناها  
في كل من اللفظين وهو أيضا فاسد لانهم مثلوا لما يشبه الاشتقاق بما لا يصح أن يكون من الاشتقاق  
الكبير وهو قوله تعالى انا قلتم الى الارض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وانا قلنا ان ما شاؤوا به ليس  
من الاشتقاق الكبير لان الاشتقاق الكبير هو الانفاق في الحر وف الاصول دون الانفاق في الترتيب  
مثل القمر والرق والمرق فهذه الالفاظ الثلاثة بينها الاشتقاق الكبير لان اتحادها في الحروف الاصول  
دون الترتيب كما لا يخفى وما ملوا به وهو الارض وأرضيتم لم تنفق فيهما الاصول لان الهمزة في أرض  
أصلية وفي أرضيتم للاستفهام لأصلية مع وجود الترتيب في الحروف المشبهة فيهما وذلك ظاهر (ومنه)  
أي ومن أنواع البديع اللفظي (رد العجز على الصدر) أي النوع المسمى بذلك (وهو) أي رد العجز  
على الصدر يكون في النثر وفي النظم فهو (في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين) وهما  
المتفقان لفظا ومعنى (أو) أحد (المتجانسين) وهما المتشابهان في اللفظ دون المعنى (أو)  
أحد (اللحقين بهما) أي بالمتجانسين وقد تقدم أن اللحقين بالمتجانسين قسبان ما يجمعهما  
الاشتقاق وما يجمعهما شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) متعلق بأن يجعل أي هو في النثر أن يجعل في أول

أراد بسميها سمي أحد جبلي طي وجعل منه الزنجاني وعبد اللطيف البغدادي قوله

حلفت لحية موسى باسمه \* وبسرون اذا ما قلبنا

وكذلك قول الشاعر

وما أروى وان كرمت علينا \* بأدنى من موقفة حرون

يشير الى الاروى التي في الجبال قال حازم ومنها تجنيس الاضافة مثل بدر تمام وليل تمام وكقول  
البجرتي

أياقر التمام أعنت ظلمنا \* على نطاول الليل التمام

(تنبيه) قال في كثر البلاغة جناس التصحيف أن يتغير الشكل والنقط مثل يحسنون ويحسون ويحسون  
وجناس التحريف أن يتغير الشكل فقط مثل مسلم ومسلم والاهو والاهي وجناس التصريف أن تنفرد  
احدى الكلمتين عن الاخرى بحرف واحد مثل تفرحون وتمرحون وجناس الترجيع أن يرجع  
الكلمة بذاتها غير أنها تزيد حرفا واحدا أو حرفين مثل رهمهم (تنبيه) الصنف الواحد من  
التجنيس في الصفة الواحدة لا ينبغي أن يقع بين أكثر من لفظين وأن لا يزيدا بذات الاحيث يكون  
المعنى يقتضى اقتران اشياء يصدق عليها لفظ متفق باشتراك وتواطؤ فيكون في اقتران تلك الاشياء على  
وجوه من التناق تحسين للمعنى فيعبر عن تلك الاشياء على جهة تجنيس أو تصدير أو توريد ونحوه فأما ما  
فوق ذلك فمكروه عندهم نقله حازم قال وأما مقدار ما يستعمل في القصيدة من أصناف التجنيس فيجب  
أن لا يعنى بكثرة كل العناية فان ذلك شاغل عن النظر في المعاني قال وأحق التجنيس أن يحتمل تكراره  
المشتق والمحقق به وأحقها بالانقلاص المركب والمصحف وقال التنوخي كل ما يستحسن من البديع اذا  
كثر سمج كالتجنيس والمطابقة ص (ومنه رد العجز على الصدر الخ) ش أي من أنواع التحسين  
اللفظية لامن الجناس كما توهمه الخطيبي لصرح السكاكي وكل من تكلم في هذا العلم بعده بما قلناه رد  
العجز على الصدر ويسمى التصدير وهو تارة يكون في النظم وتارة يكون في النثر وهو عبارة عن جعلك  
أحد اللفظين المتكرر بن أو المتجانسين أو اللحقين بهما أي بالمتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها

والآخر في آخرها كقوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه وقولهم الحيلة ترك الحيلة وكقولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل وكقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكقوله تعالى قال اني لعملك من القالين

(قوله فتكون الأقسام الخ) (٤٣٤) أي أقسام رد العجز على الصدر في التثنية وأما في النظم فسيأتي أنها ستة عشر

(و) اللفظ (الآخر في آخرها) أي آخر الفقرة فتكون الأقسام أربعة (نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) في المكررين (ونحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل) في المتجانسين (ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) في الملحقين اشتقاقا (ونحو قال اني لعملك من القالين)

الفقرة أحد المذكورين من تلك الأنواع (و) يجعل اللفظ (الآخر) منهما (في آخرها) أي في آخر تلك الفقرة والفقرة في أصلها اسم لعظم الظهر استعيرت للحل المصنوع على هيئته ثم أطلقت على كل قطعة من قطع الكلام الموقوفة على حرف واحد لحسنها واطاقتها وقد تقدم بيان معناها في رد العجز على الصدر في التثنية أربعة أقسام لأن اللفظين للوجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها أما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق أو من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة أمثاتها على هذا الترتيب فقال القسم الأول وهو ما يوجد فيه أحد المكررين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) فقد وقع تخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر الآن الضمير المتصل كالجزم من الفعل (و) القسم الثاني وهو ما يوجد فيه أحد المتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قولهم (سائل اللئيم) أي طالب المعروف من الرجل الموصوف بالآذمة والردالة (يرجع ودمعه سائل) فسائل في أول الفقرة وسائل في آخرها متجانسان لأن الأول من السؤال والثاني من السيلان (و) القسم الثالث وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (استغفروا ربكم انه كان غفارا) فبين استغفروا وغفارا شبه التجانس باشتقاق لأن مادتهما الغفرة ولم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لأن استغفروا هو أول الفقرة في كلام نوح علي نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وهي المعتبرة أولا ولفظ فقلت لحكايتها (و) القسم الرابع وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة شبه الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (قال اني لعملك من القالين) فبين قال والقالين شبه اشتقاق وبه الحقا بالمتجانسين كما تقدم فهذه أربعة أقسام من رد العجز على الصدر الذي يوجد في التثنية ثم أشار إلى رد

نفرج العكس نحو عادات السادات سادات العادات فانه إنما وقع فيه أحد اللفظين في أول سجمة والآخر في آخر الأخرى نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فأحد اللفظين المكررين في أول الآية ولا يحدس في ذلك تقدم الواو لانه يصدق على الفعل بعدها أنه في أول الفقرة وان لم يكن أولها والآخر وهو تخشاه في آخرها وهذا مثال التكررين وبه يعلم أن من شرط التجانس اختلاف المعنى ومثال المتجانسين قولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل لأن الأول من السؤال والثاني من السيلان ومثال ما لحق بالمتجانسين من المشتقين اشتقاقا أصغر قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا فان غفارا واستغفروا يرجعان لمادة واحدة وأما جعل استغفروا أول الفقرة وان كان أولها فقلت لأن المراد بالفقرة في كلام نوح عليه السلام المحسكي لافي الحكاية ومثال المحق بالمتجانسين من الضرب الثاني الراجع إلى الاشتقاق الأكبر نحو قال اني لعملك من القالين وهذا على العكس بما

والثاني من السيلان (قوله) ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) لم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لأن استغفروا هو أول فقرة في كلام نوح عليه السلام وهي المعتبرة أولا ولفظ فقلت لحكايتها (قوله) في الملحقين اشتقاقا) أي في الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق لأن استغفروا وغفارا مشتقان من الغفرة ولذلك الاشتقاق الحقا بالمتجانسين

وفي الشعر أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر الثاني فالاول كقوله

(قوله في الملحقين يشبه الاشتقاق) أي في الملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق فصاة الملحقين محذوفة والباء في قوله يشبه لسببية ولأن اللاحق إنما هو بالمتجانسين لا يشبه الاشتقاق والحاصل أن بين قال والقائلين شبه اشتقاق وبه ألقا بالمتجانسين كما تقدم (قوله هو) أي رد العجز إلى الصدر (قوله أو الملحقين بهما) أي بالمتجانسين وقوله اشتقاقا أو شبه اشتقاق أي من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق (قوله في صدر المصراع الاول) أي من البيت نصفه الاول (قوله أو حشوه) أي أو يكون ذلك اللفظ الآخر في

المصراع الاول (قوله حشوه المصراع الاول) أي أو يكون ذلك اللفظ الآخر في آخر المصراع الاول (قوله

أو صدر المصراع الثاني) أي ويكون ذلك اللفظ الآخر في أول المصراع الثاني من البيت وهو نصفه الثاني وحاصل ما فهم من كلام المصنف أن أحد اللفظين ليس له الا محل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المحال أول المصراع الاول أو وسطه أو آخره وأول المصراع الثاني واعتبر السكاكي قسما آخر وهو أن يكون اللفظ الآخر في حشو المصراع الثاني نحو

في علمه وحامه وزهده  
ب وعده مشتهر مشتهر  
أي هو في علمه مشتهر وفي  
حلمه مشتهر وفي زهده  
مشتهر وفي فدى مشتهر  
والرواية بفتح الهاء مأخوذة  
من اشهره الناس فتدوم  
مشتهر في حشو المصراع

في الملحقين يشبه الاشتقاق (و) هو (في النظم أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو المتجانسين أو الملحقين بهما اشتقاقا أو شبه اشتقاق (في آخر البيت و) اللفظ (الآخر في صدر المصراع الاول أو حشوه أو صدر) المصراع (الثاني) فتصير الأقسام ستة عشر حاصله من ضرب أربعة في أربعة

العجز على الصدر الذي يوجد في النظم فقال (و) رد العجز على الصدر الذي يوجد (في النظم) هو (أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو أحد المتجانسين أو أحد الملحقين بالمتجانسين بطريق الاشتقاق أو أحد الملحقين بهما بطريق شبه الاشتقاق (في آخر البيت) أي أن يكون أحدهما ذكر في آخر البيت (و) يكون اللفظ (الآخر) المقابل لذلك الأحد (في صدر المصراع الاول) من البيت وهو نصفه الاول (أو) يكون ذلك الآخر (في حشوه) أي حشو المصراع الاول (أو) يكون ذلك الآخر (في آخره) أي آخر المصراع الاول (أو) يكون ذلك الآخر (الثاني) من البيت وهو نصفه الثاني وقد فهم من هذا الكلام أن أحد اللفظين بما ذكر ليس له الا محل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المحال أول المصراع الاول ووسطه وآخره وأول المصراع الثاني وبق من التقسيم العقلي وسط المصراع الثاني لم يعتبره المصنف في مسمى رد العجز إلى الصدر اذ لا معنى لسكونه صدر ارد عليه العجز واعتبره السكاكي فتكون المحال على اعتباره خمسة وعلى اعتبار المصنف تكون أربعة فتكون اقسام رد العجز على الصدر في النظم في اعتبار المصنف ستة عشر من ضرب أربعة اقسام المكررين والمتجانسين والملحقين اشتقاقا والملحقين بشبه الاشتقاق في أربعة اقسام محال اللفظ المقابل للذي في العجز وتلك المحال هي صدر المصراع الاول وحشوه وعجزه وصدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة اقسام المتقابلين في خمسة اقسام المحال لان المكررين يكون غير الواقع في العجز منهما اما في صدر أو في

قبله لانه اعتبر رد العجز على الصدر في الحكاية لانه وقع بين قال والقائلين وفي الذي قبله اعتبره في الحكاية هذا ما يتعلق برد العجز على الصدر في النثر وأما في النظم فهو أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الاول أي في أول البيت أو في حشوه أي حشو المصراع الاول أو آخره أو صدر المصراع الثاني فالاقسام حينئذ أربعة كلها أما أن يكون المكررين أو بالمتجانسين أو بالملحقين بالوجه الاول أو بالوجه الثاني فتكون الأقسام بالضرب ستة عشر ولم يبق الا أن يكون أحد الطرفين في حشو الثاني والآخر في آخره ولم يذكره المصنف وهو جدير بالطرح لانه ان عدم الفاصل بينهما في اطلاق الرد عليه بعد وان وجد فالسمافة بينهما حينئذ قصيرة وقد تعد ذلك كما في المنهوك أو المشطور أو المجزؤ ويوجد في بعض نسخ التلخيص أو حشو الثاني وهو بعيد لانه لو أراد ذلك لاستغنى عن التعداد وقال

الثاني ورد عليه مشتهر الثاني الذي في عجز البيت ورأى المصنف ترك هذا القسم أولى لانه لا معنى فيل رد العجز على الصدر إذ لا صدارة لحشو المصراع الثاني بالنسبة لعجزه لانه لو كان فيه صدارة بالنسبة لعجزه لكان لحشو المصراع الاول صدارة بالنسبة لعجزه مع أن هذا لم يجعل من هذا القبيل اتفاقا (قوله من ضرب أربعة) وهي كون اللفظين للتقابلين اما مكررين أو متجانسين أو ملحقين بهما من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق وقوله في أربعة اقسام كون اللفظ المقابل لما في عجز البيت واقعا في صدر المصراع الاول أو في حشوه أو في عجزه أو في صدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة اقسام المتقابلين في خمسة

سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
سكران سكر هوى وسكر مدامة \* أنى يفيق فتي به سكران  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار  
ولم يحفظ ضاع الجسد شيء \* من الأشياء كالمال المضاع

ونحوه قول الآخر  
والثاني كقول الحماسي  
ونحوه قول أبي تمام

أقسام المحال (قوله أورد ثلاثة عشر مثالا) فقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين بأربعة وللحقين بالتجانسين من جهة  
الاشتقاق بأربعة ولم يمثل للحقين بالتجانسين بشبه الاشتقاق إلا بمثل واحد (قوله وأهمل ثلاثة) أما لعدم ظفره بأمثلتها وأما اكتفاء  
بأمثلة للحقين من جهة الاشتقاق وسنذكر (٤٣٦) ان شاء الله تعالى أمثلتها عند مثال الملحقين بشبه الاشتقاق

والمصنف أورد ثلاثة عشر مثالا وأهمل ثلاثة (كقوله  
سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
فيما يكون المكرر الآخر في صدر المصراع الأول) (وقوله  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار  
حشوا وفي آخر المصراع الأول أو في أول الثاني أو في وسطه ومثلها في المتجانسين ومثلها في الملحقين  
اشتقاقا ومثلها في الملحقين بشبه الاشتقاق وذلك ظاهر ولما لم يعتبر المصنف إلا أربعة أقسام المحال  
سقطت أربعة فكان المجموع ستة عشر كما ذكرنا وقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين  
بأربعة وللحقين اشتقاقا بأربعة على هذا الترتيب ولم يمثل للحقين بشبه الاشتقاق إلا بمثل واحد  
ساقه في أثناء أمثلة الملحقين اشتقاقا فمجموع مساقه من الأمثلة ثلاثة عشر وأهمل ثلاثة وسنمثل نحن  
عند ذكر مثال الملحقين بشبه الاشتقاق بما بقوله تكميلا للأقسام والى أمثلتها على هذا الترتيب كما  
ذكرنا أشار فقال (كقوله) أي أول أمثلة المكررين وهي أربعة قوله  
سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
أي هذا المذموم بسريع الى الشر واللامعة في لطمه وجه ابن العم وليس بسريع الى ما يدعى  
اليه من الندى والسكرم (قوله فيما يكون المكرر الخ)  
حال من قوله أي حالة كون ذلك القول من أمثلة القسم  
الذي يكون المكرر الآخر  
في صدر المصراع الأول وكذا  
يقال فيما يأتي بعده ونظير  
هذا البيت قول ابن جابر  
غزال أنس بصيد أسدا  
فاعجب لما يصنع الغزال

دلالة دل كل شوق \* عليه اذ زانه الدلال  
قوله وقوله تمتع) أي وقول الشاعر وهو الصمة بن عبد الله القشيري والصمة بوزن همة في الأصل اسم للرجل الشجاع والذكر من الحياة وسمى  
بهذا الشاعر وقوله تمتع مقول القول في البيت قبله وهو

أقول لصاحبي والعبس تهوى \* بنسا بين النيقة فالضمار  
والمعس بكسر العين المهملة في الأصل الأبل التي يخالط بياضها شيء من الشقرة واحدها أعيس والأثني عيساء والمراد به هنا مطلق الأبل قوله  
تهوى أي تتحدر والنيقة والضمار موضعان والتجد ما ارتفع من بلاد العرب وما تخفض منها يسمى غورا وتهامة (قوله فما بعد العشية من  
عرار) من زائدة وما بعدها مبتدأ والظرف قبلها خبره وما مفعلة وأما قول الشاعر في الطول ان من عراري موضع رفع على أنه اسم ما  
ومن زائدة فقد اعترض عليه بأن شرط عمل ما للحجازية الترتيب وقد اتفقت هنا

والثالث كقوله أيضا  
والرابع كقول الحماسي  
ومن كان بالبييض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبييض القواضب مغرما  
وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلا

(قوله وهي) أي العرار بفتح العين المهملة (قوله وردة) أي تطلع وتفرش على وجه الارض لاساق لها (قوله نغدمه) من باب علم (قوله) ومناقبته) أي ومن مناقبته أي ومن اللواضب التي ينبت فيها ذلك العرار (قوله وقوله ومن كان الخ) أي وقول الشاعر وهو أبو تمام حبيب ابن أوس الطائي (قوله الكواعب) بدل من البييض، أو عطف بيان لأنه من اضافة الصفة للموصوف كما قيل قوله جمع كاعب في الأطول جمع كاعبة وكل صحيح لان فواعل يأتي جمعا لفاعل وفاعلة (قوله حين يبدو ونديها للهود) أي التي يظهر نديها لهود وارتفاعه وقوله فإزالت بالبييض جمع أبيض وهذا دليل لجواب الشرط المحذوف ومعنى البيت (٤٣٧) ان من كانت لذته في مخالطة الاناث الحسان فلا أنفت

فيما يكون السكرر الآخر في حشو المصراع الأول ومعنى البيت استمتع بشم عرار نجد وهي وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة فانا نغدمه اذا أمسينا لخروجنا من أرض نجد ومناقبته (وقوله ومن كان بالبييض الكواعب) جمع كاعب وهي الجارية حين يبدو ونديها للهود (مغرما \*) مولعا (فما زلت بالبييض القواضب) أي السيوف القواطع (مغرما) فيما يكون السكرر الآخر في آخر المصراع الأول (وقوله وان لم يكن الامعرج ساعة \*) هو خبر كان واسمه ضمير يعود الى الامام الدول عليه في البيت السابق وهو

ألمأ على الدار التي لو وجدت بها \* بها أهلها ما كان وحشام قبليها  
(قيل) صفة مؤكدة لفهم القلة من اضافة التعرّيج الى الساعة أوصفة مقيدة

فعرار الأول في حشو المصراع الأول وهو مكرر مع عرار المعجز ومعنى البيت أنه يأمر بالاستمتاع بشم عرار نجد وهي وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة لان الحال يضطرهم الى الخروج من نجد ومناقبته عند المساء بالسفر عنها (و) ثالثها وهو ما يكون للسكرر الآخر في آخر المصراع الأول (كقوله) ومن كان بالبييض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبييض القواضب مغرما)

فمغرما الأول في آخر الشرط الأول وهو مكرر مع مغرما في المعجز والمغرم بالشيء هو المولع به والكواعب جمع كاعب وهي الجارية حين يبدو أي يظهر نديها في النهود أي في الارتفاع والقواضب جمع قاضب وهو السيف القاطع وهذه القضية شرطية انفاقية لان المولع بالكواعب يتوهم عمومها للطبيعة الانسانية فيبين أنه انفق له خلاف ذلك وأن من كان مولعا بالكواعب فهو بخلافه وأنه مولع بالسيوف واستعمالها في محالها في الحروب (و) رابعها وهو ما يكون في السكرر الآخر منهم ما في صدر المصراع الثاني (كقوله)

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلا)

ومثال ما صدر منه في آخر المصراع الأول وهما متكرران قول أبي تمام.

ومن كان بالبييض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبييض القواضب مغرما

ومثال ما كان صدر منه في أول المصراع الثاني وهما متكرران قول الحماسي

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلا

من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام مطلق النزول وهو أعم عن التعرّيج الذي هو نزول مع استقرار (قوله ما كان وحشام قبليها) جواب لو أي ما كان موحشا محل القبولة منها وهي النوم في وقت القاتاة أعني نصف النهار يعني ما كان خاليا مقبليها وهذا كناية عن نعم أهلها وشرفهم لان أهل الثروة من العرب يستريحون بالقبولة بخلاف أهل المهنة فانهم في وقت القاتاة يشتغلون بالسعي في أمورهم (قوله لفهم القلة من اضافة التعرّيج الى الساعة) هذا بناء على أن الاضافة لامية أي الامعرجا لساعة أي الامعرجا منسوب الساعة فالساعة مفعول به للتعرّيج على التوسع لانها ظرف له وحيث جمعات الاضافة لامية استفيدت القلة من تلك الاضافة (قوله أوصفة مقيدة) أي وعلى هذا فالاصافة على معنى في والمعنى الاتعرج بما قليلا في ساعة فعلى الوجه الأول تكون الاضافة مقيدة استيعاب التعرّيج للساعة بخلافه على الثاني فهو صادق باستيعابها وعدمه قال الشيخ يس وكان الفرق بين الوجهين أي جعل الصفة مؤكدة أو مقيدة بالاعتبار



والخامس كقول القاضى الراجى: دعانى من ملامكها سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى  
وقول الآخر:  
وقول الآخر:  
ذوائب سود كالما قيدأرسلت \* فمن أجلها منها النفوس ذوائب  
سل سبيلا فيها الى راحة النف \* من برح كأنها سلسبيل

فيعتبر في الأول التقييد بالساعة قبل الوصف بقليل وفي الثانى يعتبر الوصف بالقالة قبل الوصف بالساعة قال فى الأطول ولا مجال لتقييد التعرّيج  
بالصفة قبل تقييده بالاضافة (٤٣٨) حتى يكون كل من الاضافة والوصف مقيداه (قوله أى الاتعريجا قايلا فى ساعة) فيه

إشارة الى أن معرج مصدر  
فينبئ فتح رائه على أنه  
اسم مفعول لانه هو الذى  
يكون بمعنى المصدر دون  
اسم الفاعل (قوله فاعل  
نافع) أى أو مبتدأ خبره نافع  
مقدم عليه وبالجملة فى محل  
رفع خبران (قوله والضمير  
للساعة) أى التى وقع فيها  
التعريج (قوله والمعنى  
قليل الخ) أى ومعنى  
البيت الأخير وأما معنى  
البيتين معا أطلب منك  
أيها الخليلان أن تسعدانى  
على الامام بالدار التى  
ارتحل أهلها فصارت  
القبيلة فيها موحشة  
والحال أنى لو وجدت أهلها  
فيها ما كان محل القبيلة  
فيها موحشا لكثرة أهلها  
وتنهمهم وان لم يكن ذلك  
النزول وذلك التعريج  
الاشيتا قليلا فانه نافع لى  
يذهب بتذكر الاحباب  
فيه بعض همى ويشفى غليل  
وجدى (قوله وهذا فيما  
يكون السرراخ) حاصله  
أن السرر فى هذا البيت  
لفظ قليلا فقد ذكر أولا فى

أى الاتعريجا قايلا فى ساعة (فانى نافع لى قليلا) مرفوع فاعل نافع والضمير للساعة والمعنى قليل من  
التعريج فى الساعة ينفعنى ويشفى غليل وجدى وهذا فيما يكون المسكر الآخر فى صدر المصراع الثانى  
(وقوله دعانى) أى أتركانى (من ملامكها سفاها) \* أى خفة وقلة عقل (فداعى الشوق قبل كما دعانى)  
من الدعاء وهذا فيما يكون المتجانس الآخر فى صدر المصراع الاول

فقليل الاول فى صدر المصراع الثانى وهو مكرر مع قليلها فى المعجز ولا تضر الهاء فى كونه فى المعجز لما تقدم  
أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به والمرج بفتح الراء اسم مصدر من عرج بشد الراء على الشىء  
إذا أقام عليه وهو خبر لاسم كان الذى هو ضمير يعود على الامام الذى هو النزول بالشىء المفهوم من البيت  
قبله وهو قوله

المأعلى الدار التى لو وجدت ما كان وحشا مقيلها  
أى وان لم يكن ذلك الامام وذلك النزول الامعرج أى إقامة ساعة فهو نافع لى والاحبار عن الامام  
بالتعريج صحيح من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام الذى هو مطلق النزول أعم من التعريج الذى  
هو نزول مع استقرار وقوله قليلا نعت مؤكدا معرج ساعة لانه يلزم من كونه تعريج ساعة قلته  
ويحتمل أن يكون وصفا مقيدا بناء على الانساع فى الساعة أى وان لم يكن التعريج الاتعريجا قايلا فى  
ساعة من الساعات النهارية والليلية فهو نافع وقوله قليلا يحتمل أن يكون مبتدأ وخبره نافع والجملة  
خبران ويحتمل أن يكون فاعلا بنافع وهو خبران والمعنى انى أطلب منك أيها الخليلان أن تسعدانى  
فى الامام بالدار التى ارتحل عنها أهلها فصارت القبيلة فيها موحشة وأنالو وجدت أهلها فيها  
ما كان مقيلها موحشا وان لم يكن ذلك النزول وذلك التعريج الاشيتا قليلا فهو نافع لى يذهب بتذكر  
الأحباب فيه بعض همى ويشفى غليل ويرفع حزنى ووجدى ثم شرع فى أمثلة المتجانسين وهى أربعة  
كما تقدم فقال (و) الأول من أمثلة المتجانسين وهو ما يكون فيه المتجانس الآخر منهما فى صدر  
المصراع الاول ك(قوله

دعانى من ملامكها سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى)

فدعانى الاول: معنى أتركانى وهو فى صدر المصراع الاول والثانى وهو فى المعجز بمعنى الدعوة والسفاها بفتح  
السين الحقة وقلة العقل وروى بكسر الشين المعجمة بمعنى الشافية والمواجهة بالكلام والمعنى أتركانى  
من لومك الواقع منك لاجل سفهمك وقلة عقلك كما أوالواقع منك كما مشافهة من غير استحياء فانى لا انتفت

ومثال الخامس وهو ما كان الردفيه بالجناس والصدر فى أول المصراع الاول قول الراجى

دعانى من ملامكها سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى

فان دعانى الاول من الودع بمعنى الترك ودعانى الثانى من الدعاء بمعنى الطلب ومثال السادس وهو

صدر المصراع الثانى وذكرنا نيا فى معجزه ولا يضر اتصال قليلها بالهاء فى كونه معجزا لما تقدم أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به (وقوله  
(قوله وقوله دعانى الخ) أى وقول الشاعر وهو القاضى الراجى وقبل البيت اذا لم تقدر أن تسعدانى \* على شجنى فسيرا وأتركانى  
دعانى الخ وبعده أميل عن السلا وفيه برئى \* وأعلق بالترام وقدرانى ألاتة ما صنعت بعقلى \* عقائل ذلك الحى الجنانى  
وهذا شروع فى أمثلة المتجانسين وهى أربعة كما مر (قوله أى أتركانى) أشار بذلك الى أن دعانى ثنية دع من ودع يدع لاثنية دعا  
يدعو بمعنى طلب (قوله أى خفة وقلة عقل) هذا على تقدير أن يكون سفاها بفتح السين المهملة فيكون نصباعلى التمييز أو على أنه مفعول

والسادس كقول الآخر : وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل  
والسابع كقول الحريري : فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني

لأجله وقد يروى بكسر الشين المعجمة بمعنى المشافهة والمواجهة بالكلام فيكون نصباعلى المصدرية أى ملامة مشافهة أو على الحال  
والمعنى اتركاني من لومكما الواقع منك لأجل سنفكما وقلة عقلكما أو الواقع منك مشافهة من غير استحياء فأنى لا ألتفت الى ذلك اللوم لان  
الداعى للشوق قد دعانى له ونادانى اليه فأجيبته فلا أجيبكما بعده وذلك الداعى الذى دعا للشوق هو جمال المحبوب المشتاق اليه والشاهد  
في دعانى الواقع فى صدر المصراع الاول ودعانى الواقع فى عجز البيت فانهما ليسا (ع ٣٩) مكرر بل متجانسين لان الاول بمعنى اتركاني

والثانى بمعنى نادانى لانه من  
الدعوة بمعنى الطلب  
والجناس الذى بينهما  
متماثل (قوله وقوله واذا  
البلابل) أى وقول الشاعر  
وهو العالبي (قوله جمع بلبل)  
أى يضم الباءين (قوله  
أفصحت بلغاتها) أى خصت

(وقوله واذا البلابل) جمع بلبل وهو طائر معروف (أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل) جمع بلبل  
وهو الحزن (باحتساء بلابل) جمع بلبل بالضم وهو ابريق فيه الخمر وهذا فيما يكون المتجانس الآخر  
أعنى البلابل الاول فى حشو المصراع الاول لاصدره لان صدره هو قوله واذا (وقوله فمشغوف بآيات  
المثاني \*) أى القرآن (ومفتون برنات المثاني) أى

الى ذلك اللوم لان الداعى للشوق الموجب لغلبته على قد دعانى لذلك الشوق ونادانى اليه فأجيبته فلا  
أجيبكما بعده وذلك الداعى للشوق هو جمال المشتاق اليه (و) الثانى منها وهو ما يكون فيه الجناس  
الآخر منها فى حشو المصراع الاول ك(قوله :

واذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل)

لغاتها من اللسنة يقال  
أفصح الاعجمى اذا نطق  
لسانه وخلصت لغته من  
اللسنة والمراد بلغاتها اللغات  
التي تصدر منها جعل كل  
نقمة لغة أى اذا حركت  
البلابل بنغماتها الحسان  
الخاصة من اللسنة أحزان  
الاشواق والهوى (قوله  
جمع بلبل) هو بالفتح  
والاحتساء الشرب أى

فالبلابل الاول فى حشو المصراع الاول ولم يجعل مما كان فى صدره لتقدم اذا عليه وهو جمع بلبل وهو  
طائر معروف حسن الصوت والبلابل الثانى فى العجز كما رأيت وهو جمع بلبل بالضم الباءين واللام وهى  
اناء من خمر واحتساء الخمر شربها والمعنى انه يأمر بشرب آنية الخمر لدفع الاحزان وهى المرادة بالبلابل  
التوسط وهى التي حركها افصاح الطائر بلغته أى اظهاره لالان الصوت الحسن مما يحرك الاشواق  
ويقوى الدواعى الى التلاق والمثال باعتبار لفظ البلابل الاول مع البلابل الآخر وأما التوسط فاما  
يكون من هذا الباب مع ما بعده على مذهب السكاكى الذى يعتبر فى رد العجز على الصدر حشو المصراع  
الثانى وعليه فيكون هذا مما يمثل به ان ذلك القسم (و) الثالث منها وهو ما يكون فيه الجناس الآخر منها  
فى آخر المصراع الاول ك(قوله :

(فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني)

ما كان المصدر فيه فى حشو المصراع الاول وهما متجانسان قول الشاعر :

واذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل

فانف الاحزان التي حركها  
صوت البلابل بالشرب من  
أباريق الخمر والحاصل أن  
مراد الشاعر نفي بلابل  
حدثت من افصاح البلابل  
لان الصوت اللطيف يحرك

واذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل  
فان البلابل فى المصراع الاول جمع بلبل وهو الطائر وفى آخر البيت جمع بلبل وهى ظرف الخمر والراد  
بها هنا الخمر مجازا كذا قاله بعض الشارحين ولا أدري من أين له ذلك ويمكن أن يقال انه جمع بلبل  
الابريق فسعى ابريق الخمر بلبل من اطلاق اسم الجزء على الكل ومثال السابع وهو ما كان المصدر  
منه فى آخر المصراع الاول وهما متجانسان قول الحريري :

فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني

أحزان الهوى كذا فى الاطول (قوله لان صدره هو قوله واذا) أى فاذا متقدمة على البلابل وحينئذ البلابل الاولى واقعة فى الحسول فى الصدر  
وعلم من كلام الشارح أن المقصود بالتمثيل لفظ بلابل الثالث مع الاول لانه الثانى لان الثانى ليس فى أول المصراع الثانى ولا الاول ولا فى  
حشو الاول ولا فى آخره بل فى حشو الثانى وهو غير معتبر عند المصنف كما مر بل عند السكاكى (قوله وقوله فمشغوف الخ) أى وقول الشاعر

وهو الحريري فى المقامة الحرامية وقبل البيت : بها ما شئت من دين ودينيا \* وجيران تنافوا فى المعاني

والضمير فى بها للبصرة (قوله أى القرآن) أى فمشغوف بآيات القرآن يهتدى بها ويذكر ما فيها من الاعتبارات  
واعلم أن المثاني تطلق على ما كان أقل من مائتى آية من القرآن وعلى فاتحة الكتاب لانها تنهى فى كل ركعة وعلى القرآن  
بتمامه لانه ينهى فيه القصص والوعيد والوعيه والمراد بالمثاني الاول فى البيت هذا المعنى كما قال الشارح (قوله ومفتون)

والثامن كقول القاضي الارجاني: **أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لى أن ليس فيهم فلاح**  
 والتاسع كقول البحتري: **ضرائب أبدعتها في السباح \* فلسنا نرى لك ضريبة**

من الفتن بمعنى الاحراق قال الله تعالى يومهم على النار يفتنون أو بمعنى الحنون والرنات جمع رنة وهى الاصوات والثاني جمع مثنى وهو ما كان من الاعواد له وتران فأكثر (ع ٤٠) والفاء فى قوله فمشغوف لتفصيل أهل البصرة أى فمنهم المصالحون المشغوفون بقراءة

بنغيات أوتار الزامير التى ضم طاق منها الى طاق وهذا فيما يكون للتجانس الآخرفى آخر المصراع  
 الاول (وقوله أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح) أى ظهر (لى أن ليس فيهم فلاح) أى فوز ونجاح وهذا فيما يكون  
 المتجانس الآخرفى صدر المصراع الثانى (وقوله ضرائب) جمع ضريبة وهى الطبيعة التى ضربت  
 للرجل وطبع عليها (أبدعتها فى السباح \* فلسنا نرى لك فيها ضريبة)

فالثانى الاول فى آخر المصراع الاول والثانى فى المعجز وهما متجانسان اذ المراد بالثانى الاول القرآن  
 لانه تثنى فيه النص والوعد والوعيد ويطابق لفظ الثانى على الفاتحة منه لانه تثنى فى كل ركعة  
 والمراد بالثانى الثانى أوتار الزامير لانها طاقات تثنى أى ضم بعضها الى بعض ورناتها انغماتها والبيت  
 فى نفسه يحتمل معنيين أحدهما أن يكون الموصوف واحدا أى هذا مشغوف بآيات القرآن  
 وتلاوتها وممتون مع ذلك لرقه قلبه بآيات الزامير وأن يكون اثنين أى فهناك مشغوف بالآيات  
 يهتدى بها ويتذكرها وآخر المقتون بنغيات الزامير غفلة منه عن الدار الآخرة ومقام انشاد البيت  
 قبله يعين أحدهما وقد يعين الثانى به لان البيتين للحريى ومقامهما يقتضى المعنى الثانى ولم يجعل  
 الثانى فى الموضعين من المصحف اشتقاقا مع اشتراكهما فى أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما  
 والله أعلم (و) للرائع منها وهو ما اشتقاقا مع اشتراكهما فى أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما  
 أى رجوتهم ثم تأملتهم) أى رجوتهم هل هم من رجى خيره أولا (فلاح لى) بعد التأمل  
 (أن) أى أنه أو أنهم (ليس فيهم فلاح) أى ليس فيهم بقاء على الخير وفوز بالرجاء وبلوغ الامل  
 فقوله فلاح فى صدر المصراع الثانى وفلاح الثانى فى المعجز وهما متجانسان فالاول فاء الترتيب مع لاح  
 بمعنى ظهر والثانى بمعنى الفوز والمقام على الخير وذلك ظاهر ثم شرع فى أمثلة الملحقين اشتقاقا وهى  
 أربعة كما تقدم فقال (و) أما أمثلة الملحقين اشتقاقا فالاول منها وهو ما يكون فيه الآخر منها فى صدر  
 المصراع الاول (قوله ضرائب) جمع ضريبة وهى الطبيعة يضرب الرجل عليها أى يطبع عليها  
 وان شئت قلت ضربت للرجل أى أوجدت فيه وطبع عليها (أبدعتها) أى أبدعت تلك الضرائب  
 وأنشأها فى العالم من غير أن يتقدم لك من الناس منشأها (فى السباح) أى فى الكرم والعطاء فان  
 قيل كونها طابع وكونه أبدعها متنافيان اذ لا معنى لاحداث الطابع وانما يتعاق الانشاء بالطبعيات  
 لا الطبيعيات قلنا المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الاذخيم والبذل  
 لسكل نفيس أعظم بدليل قوله فى السباح وتلك الضرائب اختصتها بها (فلسنا نرى لك فيها ضريبة)

الثانى الاول القرآن والاخر جمع مثنى وهو آله من آلات الهو ومثال الثامن وهو ما كان المصدر  
 منه فى أول المصراع الثانى قول الارجاني :

**أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لى أن ليس فيهم فلاح**

ومثال التاسع وهو ما اذا كانا ملحقين بالجناس بالاشتقاق الاصغر والسدر فى أول المصراع الاول  
 قوله أى البحتري: **ضرائب أبدعتها فى السباح \* فلسنا نرى لك فيها ضريبة**

القرآن ومنهم من هو مقتون  
 بآلات الهو والطرب ومنهم  
 دون ذلك والمقصود مدح  
 البصرة بأنها اصبر جامع  
 (قوله أى بنغمات) جمع  
 نغمة بمعنى صوت أى أصوات  
 وهذا تفسير لرنات وقوله  
 أوتار الزامير تفسير للثانى  
 (قوله التى ضم الخ) فيه  
 إشارة الى وجه تسميتهما ثنائى  
 أى لانهما تثنى أى يضم طاق  
 أى وتر منها الى طاق أى  
 وتر آخر حال الضرب عليها  
 (قوله وقوله أملتهم ثم تأملتهم) أى  
 أى وقول القاضي الارجاني  
 نسبة لارجان بلدة من بلاد  
 فارس والبيت من السريع  
 وعروضه مطوية مكسوفة  
 وضربه موقوف وقولهم  
 أملتهم أى رجوت منهم  
 المعروف والخير وقوله ثم  
 تأملتهم أى ثم تأملت فيهم  
 وتفكرت فى أحوالهم هل  
 هى أحوال من رجى خيره  
 أم لا وقوله فلاح لى أى  
 فظهر لى بعد التأمل فى  
 أحوالهم أنه ليس فيهم فلاح  
 أى فوز وبقاء على الخير وقد  
 أفادتهم أنه كان على الخطأ مدة  
 مديدة لعدم التأمل وباستعمال  
 الفاء أنه ظهر له عدم

فلاحهم بأدنى تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع فى صدر المصراع الثانى وفلاح الثانى الواقع فى عجز البيت  
 فانها متجانسان لان الاول بمعنى ظهر والثانى بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أى وقول الشاعر  
 وهو البحتري وهذا شروع فى أمثلة اللفظين الملحقين بالتجانس من جهة الاشتقاق وهى أربعة كما مر والبيت المذكور من بحر  
 المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التى ضربت للرجل) أى أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهى الطبيعة أى السجية (قوله أبدعتها)

أى أبدعت تلك الضرائب أى أنشأتها فى العالم من غير أن يتقدم لأحد من الناس عليك منشأ فيها وقوله فى السماح أى الكرم ان قلت كونها طبائع وكونه أبدعها وأحدثها متنافين إذ لا معنى لاحداث الطبائع قلت المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الأفضح والبذل لكل نفيس أعظم بدليل قوله فى السماح (قوله أى مثلاً) أى بل تلك الضرائب اختصت بها وعلم من كلامه أنه فرق بين الضريبة والضرب فالضريبة عبارة عن الطبيعة التى طبع الشخص عليها والضرب المثل (قوله وأصله) أى وأصل الضرب المثل فى ضرب القداح أى أنه فى الأصل مثل مقيد ثم أريد به مطلق مثل وقوله فى ضرب القداح فى معنى من وضرب بمعنى خلط والقداح السهام جمع قذح بكسر القاف وسكون الدال وهو سهم القمار وازداده ضرب من اضافة الصفة للصرف أى المثل من القداح المضروبة أى الخلوطة فشكل واحد منها يقال له ضرب لأنه يضرب به (٤٤١)

أى مثلاً وأصله المثل فى ضرب القداح وهذا فيما يكون المثلح الآخر بالتجانسين اشتقاقاً فى صدر  
المصرع الاول (وقوله)

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان

أى إذا لم يحفظ المرء لسانه على نفسه بما يعود ضرره اليه فلا يحفظه على غيره مما لا ضرر له فيه وهذا بما يكون  
المثلح الآخر اشتقاقاً فى حشو المصرع الاول

أى مثلاً فى ضرائب فى أول المصرع الاول مشتق مما اشتق منه لفظ ضرباً الذى فى العجز فيبينهما  
الالحاق اشتقاقاً ومعنى الضرب فى الأصل المثل من القداح أى كل واحد منها لانه يضرب به فى جملتها  
وهو مثلها فى عدم التمييز فى المضاربة لا يقال الضرائب والضرب من قبيل التجانسين لان معنى  
الضرائب الطبائع والضرب المثل وكما اختلف معنى اللفظين كانا من قبيل التجانسين لانا نقول  
الاختلاف فى المدوق لينا فى الاختلاف فى أصل الاشتقاق الذى يقتضى الاتحاد فى مفهوم المشتق  
منه الذى هو المعتبر فى المشتقات كما تقدم وجنس الضرب متحد فيهما ولو كان فى الضرائب  
بمعنى الازام بعد الاتحاد الذى قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفى الثانى بمعنى  
التحريك الذى هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب فافهم (و) ثانيهما وهو ما يكون  
فيه المشتق الآخر منهما فى حشو المصرع الاول (كقوله :

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان

فيخزن فى حشو المصرع الاول كما رأيت وهو مشتق مع خزان الذى فى العجز من الخزن والمعنى أن  
الانسان اذا لم يحفظ لسانه على نفسه فلا تثق به فى أمرك لانه لا يخزن لسانه أى لا يحفظه بالنسبة الى

فان الضرائب الاشكال والضرب الشكلى والشبيه ومثال العاشر وهو ما كان كذلك والصد فى حشو  
المصرع الاول قوله أى امرئ القيس

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان

(٥٦ - شروح التلخيص - رابع) يعقوب بأن اختلافهما فى المصدق لا ينافى انهما متحدان فى مفهوم المشتق منه الذى هو  
المعتبر فى المشتقات فجنس الضرب متحد فيهما وان كان فى الضرائب بمعنى الازام بعد الاتحاد الذى قد يحدث عادة عن الضرب كضرب  
الطابع على الدرهم وفى الثانى وهو الضرب بمعنى التحريك الذى هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب (قوله وقوله  
اذا المرء الخ) أى وقول الشاعر وهو امرؤ القيس وهذا البيت من قصيدته التى مطلعها :

فقا نيك من ذكرى حبيب وعرفان \* وربع عفت آياته منسد أزمان

وقوله لم يخزن بالحاء والزاء المعجبتين بضم الزاء وكسرها (٢) فهو من باب نصر وفتح (قوله فلا يحفظه على غيره) أى فلا يوثق به فى أموره  
لانه لا يحفظه بالنسبة الى غيره بالطريق الاولى (قوله مما لا ضرر له فيه) أى وإنما ضرره على غيره (قوله وهذا بما يكون المثلح  
الآخر اشتقاقاً) أى هذا المثل من أمثلة القسم الذى يكون فيه اللفظان المتقابلان ما حقيقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق

(٢) قوله وكسرها ليس فى خزن بمعنى حفظ الا انضم فهم من باب نصر فقط وأما خزن كفرح فبمعنى آخر كما فى كتب اللغة اه صححه

وأحدهما في المعجز والملاحق الآخر في حشوا المصراع الاول واما كانا ملحقين من جهة الاشتقاق لان يحزن وخزان يرجعان لاصل واحد وهو الحزن فهما مشتقان منه (٤٤٢) (قوله وقوله لو اختصرتم) أي قول الشاعر وهو أبو العلاء المعري

وقوله لو اختصرتم من الاحسان أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالفوا فيه بل أنتم بما يتعدل منه زرتكم لكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم لتلك الكثرة ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال لان الماء العذب يهجر للافراط في الصفة المستحسنة منه وهي الحصر أي برودته (قوله في الحصر) بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحين البرد أو ما يفتح الخاء وكسر الصاد فهو البارد (قوله يعني أن بمدى عنكم لكثرة انماكم على) فقد عجزت عن الشكر فأنا أستحي من الاينان اليكم من غير قيام بحق الشكر فهو مدح لهم ويحتمل أن المراد ذمهم أي انهم أكثروا في الاحسان حتى تحقق منهم جماعهم ذلك في غير محله سفها فهجروهم لأفعالهم السفية فهذا يشبه أن يكون من التوجيه وفي البيت حسن التعليل (قوله وفي هذا البيت ما

(وقوله لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعتب) من الماء (يهجر للافراط في الحصر) أي في البرودة يعني أن بمدى عنكم لكثرة انماكم على وقد توهم بعضهم أن هذا المثال مكرر حيث كان اللفظ الآخر في حشو المصراع الاول كما في البيت الذي قبله ولم يعرف أن اللفظين في البيت السابق مما يجمعهما الاشتقاق وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق والمصنف

غيره من باب أخرى بأن كان الضرر مما يتكامل بعائدا على ذلك الغير لانه لم يتحافظ فيما يضره بنفسه فكيف فيما لا يضره وانما يضر غيره ثم أشار المصنف الى مثال من أمثلة الملاحقين بشبه الاشتقاق قبل استكمال أربعة الملاحقين اشتقاقا ولم يأت للمحققين بشبه الاشتقاق الا بغيره في لنا أن نسوقه على نمط ما قرنا به الأمثلة السابقة لينتظم الكلام ونكمل أمثلة هذا القسم تكميلا للفائدة ثم نفسر كمال أمثلة الملاحقين اشتقاقا فنقول (و) أما أمثلة الملاحقين بشبه الاشتقاق فأحدها وهو ما كان فيه الملاحق الآخر منهما بشبه الاشتقاق في حشو المصراع الاول (قوله لو اختصرتم من الاحسان) أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالفوا فيه بل أنتم بما يتعدل منه (زرتكم) ولكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم لتلك الكثرة لخروجه عن حد الاعتدال (والعتب) أي ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال الذي لا يطاق لان الماء العذب الذي هو مطلوب في أصله قد (يهجر للافراط في الحصر) أي في تجاوز الحد في الصفة المستحسنة منه وهو خصره بفتح الخاء والصاد أي برودته فقوله اختصرتم مع الحصر بينهما شبه الاشتقاق لانه يتبادر كونهما من مادة واحدة وليس كذلك فان الاول وهو الواقع في الحشو لسبق لوعليه مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال لامادة للخصر لانه نفسا إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذا التبادر يكفي فيه التوهم وهذا بناء على أنه فعلان قلت فهل هذا البيت مدح أو ذم قلت يحتملها لانه ان أراد بكثرة الاحسان أنهم أكثروا حتى تحقق منهم جماعهم ذلك في غير المحل سفها فهجروهم لأفعالهم السفية كان ذما وهو الذي يدل عليه لفظ الهجران وان أراد أنهم أكثروا فعجز عن الشكر فاستحيا من الاينان اليهم بلا قيام بحق الشكر كان مدحا فيشبه أن يصكون من التوجيه تأمله فاذا ظهر أن هذا المثال من الملاحقين بشبه الاشتقاق لامن الاشتقاق كما ذكرنا أن المصنف لم يمثل لذلك النوع الا بهذا اليرد ما توهم من أنه تكرار لمثال الملاحقين اشتقاقا اذ هو كما قبله وهو قوله

إذا المرء لم يحزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه يحزان

ونظيره قوله أي قول المعري

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعتب يهجر للافراط في الحصر

ولعلها ما ذكرهنا المثال مع الاول وان كان الاول كافي لبيان ان لو وان كانت حرفا فتقدمها على اختصرتم في أن يكون اختصرتم واقفا في أول البيت بخلاف الواو فيما سبق فان الواو انما جيء بها

يجمعهما شبه الاشتقاق) أي لانه يتبادر في بادي الرأي أن اختصرتم والحصر من مادة واحدة وليس كذلك لان الاول مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال انه لامادة للخصر لانه نفسا إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ الخصر لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذا التبادر يكفي فيه التوهم فتأمل

(قوله لم يذكر من هذا القسم) أعنى كون اللفظين المتقابلين ملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق الا هذا المثال أى وكان الاول تأخره بعد استيفاء أمثلة ما يجمعهما الاشتقاق قال فى الاطول وهذا مثال لما وقع أحد الملحقين فى آخر البيت والآخر فى حشو المصراع الاول وإنما كان واقعا فى حشو المصراع لانه قد تقدم عليه لو وأنت خير بأن هذا غير جار على اصطلاح العروضيين فان البيت من البسيط ومستفعلن صدرولو اختصر متفعلن فاصطلاح علماء البديع مخالف لاصطلاح العروضيين فى الصدر والحشو والمعجز فاصطلاح العروضيين أن الصدر هو النغمية الأولى من المصراع والمعجز النغمية الاخيرة وما بينهما حشو ولو كانت تلك النغمية كلمة وبعض كلمة أو كلمتين وأما عند علماء البديع فالكامة الاولى من المصراع صدر والاخيرة معجز وما بينهما حشو فتأمل (قوله وقد أوردتها فى الشرح) فتأمل ما يقع أحد الملحقين اللذين جمعهما شبه الاشتقاق فى آخر البيت والملحق الآخر فى صدر المصراع الاول قول الحريرى ولاح بلحى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاه من لا تخ لاجى

لاح الاول فعل ماض بمعنى ظهر وفاعله ضمير (٤٤٣) يعود على الشيب فى البيت قبله وهو

نهانى الشيب عما فيه  
أفراحي

\* فكيف أجمع بين الراح  
والراح

وقوله بلحى أى يلام وقوله  
على جرى العنان أى جرى

ذى العنان وهو الفرس  
وقوله الى ملهى أى الى

مكان اللهو وقوله فسحقا  
له أى بعداله من لا تخ لاجى

أى من ظاهر لائم أى ظهر  
الشيب يلامنى على جرى

الحيل الى الاماكن التى  
فيها اللهو فبعداله من

ظاهر لائم قلاح الاول  
ماضى يبلوح مأخوذ من

البرحان وهو الظهور  
والثانى اسم فاعل من

لحاء اذا لاه ومثال ما وقع  
الملحق الآخر فى آخر المصراع الاول قول الحريرى أيضا

لم يذكر من هذا القسم الا هذا المثال وأهمل الثلاثة الباقية وقد أوردتها فى الشرح

فى أن الملحق الآخر فيهما فى حشو المصراع الاول وذلك لان هذا المثال من واد وذلك من واد آخر ولو اشتركا فى الالحاق والثانى الملحقين يشبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الاول كقوله:

ولاح بلحى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاه من لا تخ لاج

فلاح الاول فعل من اللوحان بمعنى الظهور ولاح فى المعجز اسم الفاعل من لحاه ما به وأبعده وثالث

الملحقين بشبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الثانى كقوله

لعمري لقد كان الثريا مكانه \* ثراه فأضحى الآن مشواه فى الثرى

لان الثراه الاول من الثروة وهى كثرة المال والثرى الآخر هو الارض ويضعف كون هذا المثال من

الملحق أن أحدهما وهو الآخر لم يشتق من شىء حتى يتوهم فيهما الاشتقاق فالأقرب فيهما التجانس وقد

يقال يكفى فى ذلك التبادر كون أحدهما مأخوذ من الشىء فيفسرى الوهم للآخر (٢) ثم رجع المصنف

الى تكميل أمثلة الملحقين اشتقاقا فقال (و) أما الثالث من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر

منها فى آخر المصراع الاول

للوصل وليست من حروف المعانى المستقلة غير أنه قد يمنع كون الحصر اسم اشتقاق من الاختصار لان

معناه فيه غير ملاحظ ولولأن المصنف أدخله فى أقسام الاشتقاق لكان يحسن التمثيل به للقسم

الثانى وهو الملحق بالجناس ليهام الاشتقاق لكن المصنف طرح أمثلة ذلك النوع كلها ومثال الحادى

عشر وهو ما كان كذلك والصدر فى آخر المصراع الاول قوله :

ومضطلع بتلخيص المعانى \* ومطلع الى تلخيص عانى

المضطلع بالشىء القوى فيه الناهض به وتلخيص المعانى اختصار الفاظها وتحسين عباراتها والمطلع الناظر وتلخيص المعانى فكأن

الاسير فالاول من عنى بعنى والثانى من عنا يعنو ومثال ما وقع الملحق الآخر فى صدر المصراع الثانى قول الآخر

لعمري لقد كان الثرى مكانه \* ثراه فأضحى الآن مشواه فى الثرى

ثراه نصب على التميز أى لقد كانت الثريا مكانه من جهة ثروته وغناه يقال لمن أصبح غنيا ذا ثروة أصبح فلان فى الثريا أو فى العيسوق

وقوله مشواه فى الثرى أى فى الارض والتراب والشاهد فى ثراه الاول والثرى الثانى فان الاول واوى من الثروة والثانى بانى قال العلامة

اليقوبى ويضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحد اللفظين وهو الثانى لم يشتق من شىء حتى يتوهم فيهما الاشتقاق من أصل واحد فالأقرب فيهما التجانس الأ أن يقال يكفى فى تبادر اشتقاقهما من أصل واحد كون أحدهما مأخوذ من شىء فيفسرى الوهم الى الآخر تأمل (٢) لم يمثّل اليقوبى لرابع الملحقين بشبه الاشتقاق ومثله الدسوقي بقول الحريرى ومضطلع الخاه مصححه

(قوله وقوله فدع الوعيد الخ)

(٤٤٤)

أى وقول الشاعر وهو ابن عيينة المهلبى والشاهد فى ضايرى

ويضير فانهما ما يجتمعهما  
الاشتقاق لانهما مشتقان  
من الضير بمعنى الضرر  
وقد وقع الاول فى آخر  
المصرع الاول والثانى  
فى عجز البيت ومعنى البيت  
دع وعيدك أى اخبارك  
بانك تنالني بمكروه فانه  
لا يجديك مني شيئا لانه  
بنزلة طنين أجنحة الذباب  
وذلك الطنين لا ينالني منه  
مكروه فكذا وعيدك  
( قوله وقوله وقد كانت  
الخ) أى وقول الشاعر  
وهو أبو تمام فى مرثية محمد  
ابن نهد حين استشهد  
وقبل البيت  
نوى فى الثرى من كان يحيا  
به الورى  
\* يضر صرف الدهر نائله  
العمر  
أى سكن فى التراب من  
كان يحياه الورى ومن كان  
عطاؤه كثيرا اكثرته يزيد  
على حوادث الدهر  
ويسترها فالعمر الاول  
بمعنى الستر والثانى بمعنى  
الكسبر والنائل العطاء  
(قوله وقد كانت البيض  
القواضب فى الوغى بواتر)

(قوله) فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطينين أجنحة الذباب يضير  
وهذا فيما يكون للمحق الآخر اشتقاقا وهو ضايرى فى آخر المصراع الاول (قوله وقد كانت البيض  
القواضب فى الوغى) \* أى السيوف القواضب فى الحرب (بواتر) أى قواطع لحسن استعماله اياها  
(فهى الآن من بعده بتر) جمع أبراذ لم يبق بعده من يستعملها استعماله وهذا فيما يكون للمحق الآخر  
اشتقاقا فى صدر المصراع الثانى

فك (قوله) فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطينين أجنحة الذباب يضير  
فبين ضاير و يضر اشتقاق ملحق والاول منهما فى آخر المصراع الأول والثانى فى المعجز والمعنى أن  
وعيدك أى اخبارك بانك تنالني بمكروه فانه لا يجديك مني شيئا لانه بنزلة طنين أجنحة الذباب  
وذلك الطنين لا يبالى به فكذا وعيدك (و) أما الرابع من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر من  
الملحقين فى صدر المصراع الثانى فك (قوله)

وقد كانت البيض القواضب فى الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر  
فالبواتر فى صدر المصراع الثانى والبتر فى العجز وهما مأخوذان من مادة البتر وهو القطع والمعنى أن  
السيوف البيض القواضب أى القواطع من ذاتها كانت فى الحروب قواطع لرقاب الاعداء من استعمال  
المدوح اياها لمعرفته لذلك وتدر به وشجاعته وهي الآن بعدموته بترأى مقطوعة الاستعمال اذ لم يبق  
بعده من يستعملها كاستعماله هذا تمام أمثلة رد المعجز على الصدر ثم أشار الى نوع آخر من الابدع اللفظى

فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطينين أجنحة الذباب يضير  
ومثال الثانى عشر وهو ما كان ملحقا بالجناس بحسب الاشتقاق الاضغر والصدر فى أول المصراع  
الثانى قول أبي تمام:

وقد كانت البيض القواضب فى الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر  
فانهما مشتقان من البتر وهو القطع وقد سكت المصنف عن مثل الاقسام الاربع للملحقة بالجناس  
بحسب الاشتقاق الاكبر لقلة استعمالها \* تنبيه \* زاد بعضهم من أنواع الجناس جناس الاضار  
وهو أن يضر رصنا الاسناد وبذكر ألفاظ مرادفة لأحدهما فيعدل المظهر على الضمر  
كقول الخلى :

وكل سيف آتى باسم ابن ذى زن \* فى فتحة بالمنى أو أبى هرم  
فان ابن ذى زن اسمه سيف واسم أبى هرم سنان وذكر الامام فخر الدين وغيره جناس الاشارة وهو  
أن يطوى أحد ركني الاسناد كقول (٢)  
\* تنبيه \* قسم صاحب بدیع القرآن رد المعجز على الصدر الى لفظى وهو ما سبق والى معنوى وهو  
مرا بطة معنوى كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا أهديتم فان  
معنى صدر الكلام مناقض مع عجزه والفرق بين هذا الضرب وبين التسميم أن تقاضى هذا معنوى

أى أن السيوف البيض القواضب فى ذاتها كانت فى الحروب قواطع لرقاب الاعداء لحسن استعمال المدوح اياها  
لمعرفته بكيفية الضرب بها وتدر به وشجاعته (قوله فهى الآن) أى بعدموته بترأى مقطوعة الفائدة اذ لم يبق بعده من يستعملها  
كاستعماله والشاهد فى قوله بواتر وبتر فان البواتر والبتر ما يجتمعهما الاشتقاق لانهما مأخوذان من البتر وهو القطع (قوله جمع أبر)   
أى مقطوع الفائدة (٢) كذا بياض بأصل العروس على انه ذكر جناس الاشارة ومثاله فيما تقدم قريبا اهـ مصححه

✳ ومنه السجع وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد وهذا معنى قول السكاكي الإسجاع في النثر كالتقوافي في الشعر

(قوله ومنه السجع) اعلم أن هنا ألفاظاً أربعة ينبغي استحضار معانيها لكثرة دوراتها على الألسن فيزول الالتباس السجع والفاصلة والقربنة والفقرة فالقربنة قطعة من الكلام جملة مزوجة لأخرى والفقرة مثلها ان شرط مزوجتها الأخرى والا كانت أعم سواء كانت مع تسجيع أولاً كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي السكامة الأخيرة من القربنة التي هي الفقرة وأما السجع فقد يطلق على نفس الفاصلة الموافقة لأخرى في الحرف الأخير منها و يطلق على توافق الفاصلتين في الحرف الأخير والى هذا أشار المصنف بقوله قيل وهو تواطؤ أي توافق الفاصلتين أي السكامتين اللتين هما آخر الفقرتين حالة كونهما من النثر وقوله على حرف واحد على معنى في متعلق بتوافق أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد كما ن في آخرهما (قوله من النثر) (٤٤٥) أي سواء كان قرآناً أو غيره

كذافي الاطول ومقابل قوله في النثر قوله الآتي وقيل السجع غير مخصص بالنثر (قوله كالتقافية في الشعر) أي من جهة وجوب التواطؤ

في كل على حرف في الآخر (قوله يعني الخ) إشارة لجواب بحث وورد على قول المصنف وهو أي هذا التفسير معنى قول السكاكي السجع في النثر كالتقافية في الشعر وحاصل البحث أن التقافية في الشعر لفظ ختم به البيت اما الكلمة نفسها أو الحرف الأخير منها أو غير ذلك كأن يكون من المحرك قبل الساكنين الى الانتهاء على اختلاف المذاهب فيها وعلى كل حال فليست التقافية عبارة من تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين وحينئذ فالناسب لتشبيه السكاكي السجع بها حيث قال السجع

(ومنه) أي ومن اللفظي (السجع قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) في الآخر (وهو معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتقافية في الشعر) يعني ان هذا مقصود كلام السكاكي ومحصوله والا فالسجع على التفسير المذكور بمعنى المصدر أعني توافق الفاصلتين في الحرف الأخير وعلى كلام السكاكي هو نفس اللفظ المتواطئ الآخر

فقال (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (السجع) أي النوع المسمى بالسجع (وهو) أي السجع (تواطؤ) أي توافق (الفاصلتين) وهما الكلمتان اللتان في آخر الفقرتين من النثر بمنزلة القافيتين في البيتين (على حرف واحد) أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد في آخر كل منهما وربما يفهم من إضافة التوافق اليه أن لها حالتين التوافق وعدمه وفي كلا الحالتين يسميان فاصلتين وهو الأقرب لكلامهم (وهو) أي وهذا التفسير (معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتقافية في الشعر) ومن المعلوم أن التقافية في الشعر هي لفظ ختمت به البيت اما الكلمة نفسها أو الحرف الآخر منها أو غير ذلك كان تكون من المحرك قبل الساكنين الى الانتهاء على ما تقرر من المذاهب فيها وعلى كل حال فليست التقافية عبارة عن تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين فالناسب في التشبيه بها أن يراد بالسجع في كلامه اللفظ لا توافقه الذي هو مصدر هو وصف لذلك اللفظ أعني موافقة ذلك اللفظ لمثله في الحرف الآخر فيدل على أن السكاكي أراد بالسجع اللفظ هذا التشبيه ويدل عليه أيضا تعبيره عنه بلفظ الجمع حيث قال انها أي الإسجاع كالتقوافي في الشعر إذ لو أراد المصدر لعب بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا أراده بالانواع واردة الانواع لا يتعلق بها الغرض هنا فتعينت ارادة اللفظ واذا تقرر هذا تبين أن يكون المراد بقول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ ان ما ذكرنا هو محمول

وتقاضى التسهم لفظي ص (ومنه السجع الخ) ش من البديع اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحام وهو تفرده وهو محمود وقال الرماني السجع عيب وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعاني ويسمى غير ذلك فواصل كما سياتي عن غيره قال الخفاجي السجع محمود انما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمده ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع بل فيه ذلك تارة وغيره أخرى (قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) يعني السكامتين اللتين هما آخر القربنتين (وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالتقافية في الشعر وهو) ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلفتا) أي

في النثر كالتقافية في الشعر ان يراد بالسجع اللفظ أعني الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى في الحرف الأخير منها لا موافقة الكلمتين الأخيرتين من الفقرتين وحينئذ فلا يصح قول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ وحاصل الجواب أن مراد المصنف بقوله وهذا التفسير أي تفسير السجع بالموافقة المذكورة معنى قول السكاكي السجع في النثر كالتقافية في الشعر ان هذا التفسير محمول كلام السكاكي وفائدته لانه عينه وذلك أن تسمية السكاكي الفاصلة سجعا انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فعاد الحاصل الى أن العلة التي أوجبت التسمية هي السمة بالسجع في الحقيقة وفي القصد (قوله يعني) أي المصنف وقوله ان هذا أي تفسير السجع بالتواطؤ المذكور وقوله مقصود كلام السكاكي أي المقصود منه لانه عينه (قوله والا فالسجع الخ) أي والانتقل أن هذا التفسير بالتواطؤ هو المقصود من كلام السكاكي بل قلنا انه عينه فلا يصح لان السجع الخ



وهو ثلاثة أضرب مطرف ومتواز وترصيع لان الفاصلتين ان اختلفتا في الوزن فهو السجع المطرف كقوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا

(قوله في أواخر الفقر) حال من اللفظ أي حالة كون اللفظ كائنا في أواخر الفقر (قوله ولذا) أي ولا أجل كون السجع عند السكا كي نفس اللفظ المتواطى؛ لا المعنى المصدرى (٤٤٦) وهو التواطؤ ذكره السكا كي بلفظ الجمع أي والسجع لا يجمع الا اذا كان بمعنى

اللفظ ولو أراد المصدر لعبر بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا أريد به الأنواع واردة الأنواع ليس في كلام السكا كي ما يدل عليها فتعينت ارادة اللفظ وهذا دليل أول على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ (قوله وقال انها) أي الاسجاع في المتر كالفقواني في الشعر ومن هذا يعلم أن قول المصنف هو في النثر الخ رواية لكلام السكا كي بالمعنى (قوله وذلك لان القافية الخ) أي وبيان ذلك أي وبيان كون السجع عنده نفس اللفظ المتواطى الخ أن القافية الخ وهذا دليل ثان على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ فلو قال ولأن القافية الخ كان أوضح (قوله على تفصيل) أي اختلاف (قوله وليست عبارة الخ) أي فلما شبه الاسجاع بالفقواني التي هي ألفاظ قطعا علم أن مراده بالاسجاع الالفاظ المتوافقة لا المعنى المصدرى (قوله ومرجع العنيين واحد) أي وهو التوافق المذكور فان المعنى الثاني نفس التوافق والأول الكلمة من حيث التوافق فهو المسمى في الحقيقة اه سم وقوله ومرجع العنيين واحد هو المراد بقوله السابق يعني ان هذا مقصود كلام السكا كي (قوله أي الفاصلتان) أي السكائتان الاخيرتان من الفقرتين (قوله في الوزن) ينبغي أن يكون للتعبر هنا الوزن الشعرى لا الوزن التصريبي وقوله ان اختلفتا في الوزن أي مع الاتفاق في التنقيفة أي الحرف الاخير بقرينة تعريف السجع حيث اعتبر فيه التوافق في الحرف الاخير

كلام السكا كي وفائدته بمعنى أن تسمية الفاصلة سجما انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فماد الحاصل الى أن العلة التي أوجبت التسمية هي المسماة في الحقيقة وفي القصد وفيه نظر لان الكلام في نحر الاصطلاح ولا يانم من كون الشيء علة في التسمية الاصطلاحية كون تلك العلة هي المسماة نعم ان تقرر للسكا كي كون التوافق هو المسمى جاز أن يقال وهذا مراده على معنى تقدير المضاف أي توافقي الفواصل في النثر كتوافق القوافي في الشعر وهو خلاف الظاهر نعم ان حمل التشبيه على الظاهر اقتضى جريان الخلاف في حد الفاصلة كما جرى في حد القافية ولكن هذا ليس بمعمود فلما افتتح باب التأويل في كلام السكا كي جاز حملها على ما ذكره والخطب سهل في مثل هذا فتحصل من ظاهر ما تقرر عند المصنف والسكا كي ان السجع قد يطلق على توافقي الفاصلتين وقد يطلق على نفس الكلمة الأخيرة من الفقرة لموافقها للكلمة الأخيرة من فقرة أخرى ومرجع العنيين واحد وقد عرفت ما فيه الآن يقال ان تسمية التوافق هو الاصطلاح وهو الأصل وتسمية الكلمة على وجه التجوز فتحقق كون المرجع واحدا لأن المقصود بالذات في التسمية هو التوافق وهما أربعة ألفاظ ينبغي احضار مسمياتها ليزول الانبساط في كثرة دورها على الالسن السجع والفاصلة والقرينة والعقرة فالقرينة قطعة من الكلام جعلت مزاجية لأخرى والعقرة مثلها ان شرط فيها مقارنتها لأخرى والا كانت أعظم سواء كانت مع تسجيع أو لا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي كما تقدم الكلمة الأخيرة من القرينة التي هي الفقرة وأما السجع فهو توافق الفاصلتين أو هو نفس الفاصلة الموافقة لأخرى كما هو ظاهر كلام السكا كي كما تقدم (وهو) أي السجع ثلاثة أضرب (مطرف) أي الأول منها يسمى المطرف وانما يسمى المطرف (ان اختلفتا) أي اختلفت الفاصلتان اللتان وقع فيهما السجع (في الوزن) لانه لا يلزم من الاتفاق في الحرف الاخير وهو المسمى بالتنقيفة هنا الاتفاق في الوزن وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) فالفاصلة من القرينة الأولى وقارا ومن الثانية أطوارا وهما مختلفان وزنا كما لا يخفى وانما سمى مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولاً ولأن ما وقع به الفاصلتان (في الوزن نحو قوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) قلت و ينبغي أن يكون للتعبر هو الوزن الشعرى لا التصريبي وحينئذ فوقارا وأطوارا يصلحان في بيتين من قصيدة

الثاني نفس التوافق والأول الكلمة من حيث التوافق فهو المسمى في الحقيقة اه سم وقوله ومرجع العنيين واحد هو المراد بقوله السابق يعني ان هذا مقصود كلام السكا كي (قوله أي الفاصلتان) أي السكائتان الاخيرتان من الفقرتين (قوله في الوزن) ينبغي أن يكون للتعبر هنا الوزن الشعرى لا الوزن التصريبي وقوله ان اختلفتا في الوزن أي مع الاتفاق في التنقيفة أي الحرف الاخير بقرينة تعريف السجع حيث اعتبر فيه التوافق في الحرف الاخير

والافان كان مافي احدى القريتين من الالفاظ أو أكثر مافيها مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو الترتيب كقول  
الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه و يقرع الاسماع بزواجر وعظه وكقول أبي الفضل الحمذاني: ان بعد السكر صفوا وبعد  
المطر صحوا وقول أبي الفتح البستي: ليسكن اقدامك توكلًا واحجامك تأملًا

(قوله فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا) أي أن الوقار فاصلة من الفقرة الاولى والاطوار فاصلة من الفقرة الثانية وقد اختلفا في الوزن  
فان ثاني وقارا محرك وثاني اطوار ساكن وانما سمي مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولاً  
ما وقع به التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون الوزن كما نقال اليه في قول المصام سمي مطرفا  
أخذ له من الطريف وهو الحديث من المال لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس هو الوزن الذي كان في الاولى (قوله أي  
وان لم يختلفا في الوزن) أي بل انما قافيه كما اتفقا في (٤٤٧)

الفقرتين سميت بذلك لانها  
تقارن الأخرى (قوله مثل  
ما يقابله من القرينة  
الاخرى) أي مثل ما يقابله  
من الالفاظ السكائسة في  
القرينة الاخرى يعني  
ماعدا الفاصلتين لان  
الموضوع حصول الموازنة  
في الفاصلتين فلا معنى  
لادراجه في هذا الاشتراط  
(قوله في الوزن) متعلق  
بمثل لانه في معنى مماثل  
(قوله فترصيع) أي فالسجع  
السكائن على هذه الصفة  
يسمى ترصيعا تشبيها له  
بجعل احدى التوازيين في  
المقد في مقابلة الاخرى  
المسمى لغة بالترصيع وكان  
الاولى للمصنف أن يقول  
فترصع على صيغة اسم  
المفعول ليناسب قوله

فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا (والا) أي وان لم يختلفا في الوزن (فان كان مافي احدى القريتين)  
من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدى القريتين (مثل ما يقابله من) القرينة (الاخرى  
في الوزن والتقفية) أي التوافق على الحرف الاخير (فترصيع نحو فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه  
ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) فجميع مافي القرينة الثانية موافق لما يقابله من القرينة الاولى وأما  
لفظ فهو فلا يقابله شيء من الثانية ولو قال بدل الاسماع الآذان

التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون ما يعم وهو الوزن (والا)  
تختلف الفاصلتان وزنا بل انما تتقافيه كما اتفقتا في التقفية (ف) حينئذ (ان كان مافي احدى القريتين)  
في الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدى القريتين من الالفاظ (مثل ما يقابله  
من) الالفاظ في القرينة (الاخرى) والمثلية (في الوزن والتقفية) وللراد بالتقفية هنا كما تقدم التوافق  
في الحرف الاخير (فترصيع) أي فالسجع السكائن في الفاصلتين على هذه السورة يسمى ترصيعا تشبيها له  
بجعل احدى التوازيين في المقابلة الاخرى مثلها فله تير في الترتيب مساواة القرينة للاخرى  
بمسد توافقي فاصلتيهما وزنا وتقفية ثم مثل لما فيه المساواة في الجميع بقوله (نحو) قوله (فهو  
يطبع الاسجاع بجواهر لفظه) شبه ترصيع السجع بصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلى مطبوعا  
بالجواهر فمير بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية (ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) شبه  
الاسماع بأبواب تفرع بالأصابع لتفتح فمير بما ذكر أيضا على طريق الاستعارة بالكناية فلا شك أن

واحدة من بحر واحد كالجزء والكامل (والا) أي وان لم تسكن الفاصلتان على وزن واحد (فان كان  
مافي احدى القريتين أو أكثره) أي مافي احدهما (مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو  
ترصيع) وينبغي أن يقول مرصع ليوافق قوله مطرف وقوله فتتواز (نحو) قول الحريري (فهو يطبع  
الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) وهذا يصاح أن يكون مثالا لما حصل الترتيب

أولاً مطرف وقوله بعد فتتواز (قوله نحو فهو يطبع الح) هذا مثال لما فيه المساواة في الجميع وقوله يطبع الاسجاع بجواهر لفظه  
أي يزين الاسجاع بالفاظه الشبيهة بالجواهر في يطبع استعارة تبعية أو أنه شبه ترصيع السجع بصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلى  
مطبوعا بالجواهر فمير بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه شبه الاسماع بأبواب تفرع  
بالاصابع لتفتح فمير بما ذكر على طريق السكينة أيضا كدنا في اليقوي وقال المصام يطبع أي يعمل يقال طبع السيف والدرهم عمله  
والاسجاع السكيمات القفيات والجواهر جمع جوهر الشيء النفيس واطفها اللفظ من اضافة المشبه له للمشبه وأفرد اللفظ في موضع  
ارادة التعدد لكونه في الاصل مصدرًا وقوله ويقرع أي يدق والمراد لازم الدق وهو التأثير أي يؤثر في الاسماع بزواجر وعظه وعلى هذا  
فلا استعارة في الكلام وعمل الشاهد أن وعظه فاصلة موازنة للفاصلة الاولى وهي لفظه فخرج الجمع حينئذ عن كونه مطرفا ثم ان  
كل كلمة من القرينة الاولى موافقة لما يقابلها من القرينة الثانية وزنا وتقفية وذلك لان يطبع موازن ليقرع والقافية فيهما العين  
والاسجاع موازن للاسماع والقافية فيهما العين أيضا وجواهر موازن لزواجر والقافية فيهما الراء (قوله فلا يقابله شيء من الثانية)  
هذا جواب أم أي لا يقابله شيء من الثانية أي حتى يقال انه مساو له أو غير مساو له والحاصل أن هذا المثال نسوت فيه جميع

والاقهو السجع التوازي كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة وفي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني أدركك في نحوهم وأعوذ بك من شرورهم وشرط حسن السجع اختلاف قرينته في المعنى كما مرلا كقول ابن عباد في مهزومين : طار واواقين بظهورهم صدورهم وأصلا بهم نحوهم

المتقابلات (قوله كان مثلا لما يكون الخ) أي لأن الاذان ليست موافقة للاسجاع في التقفية اذ آخر الاسجاع العين وآخر الأذان التون ولا في الوزن بحسب اللفظ الا ان وان كانت موافقة بحسب الاصل لان أصل أذان أذان بوزن أفعال ولا ينظر للاصل في مثل ذلك على أنه يجوز أن يتكفي في عدم التوافق بعدم الموافقة في التقفية وان كانت الموافقة في الوزن حاصلة بالنظر للاصل (قوله أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره (٤٤٨) مثل ما يقابله من الاخرى) أي بأن كان جميع مافي احدى القرينتين من

كان مثلا لما يكون أكثر مافي الثانية موافقا لما يقابله في الاولى (والا فتوازي) أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره مثل ما يقابله من الأخرى فهو والسجع التوازي (نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتقفية وقد يختلف الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا

قوله فهو لا مقابل له من القرينة الاخرى وباقي الالفاظ مساوية لما يقابلها بوزن والتقفية فيطيع مساو ليقرع والاسجاع مساو للاسباع والجواهر مساو لالزاجر والفاصلة مساوية للاخرى فهذا مثال لما تساوت فيه جميع المتقابلات ولو بدل الاسباع بالاذان كان مثلا لما تساوى فيه الجمل لان الاذان لا يساوي الاسجاع تقفية ولو ساءوا وزنا وهو ظاهر (والا) يكن جميع مافي القرينة من المتقابلات مساويا لما يقابلها ولأجل ما فيها مساويا وهو صادق بأن يقع الاختلاف في الجمل وأن يقع في الشكل وأن يقع في النصف وصادق بكون الاختلاف في الوزن والتقفية معا بكونه في أحد همدون الاخر وهذا كله مع فرض الاتفاق في نفس الفاصلتين لان الاختلاف هنا إنما يفرض في غيرهما (فتوازي) أي فهذا النوع من السجع يسمى متوازيا لتوازي الفاصلتين وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار اذ الغرض تمييز أجناس المقاصد بالتسمية ثم مثل لما وقع فيه الاختلاف في نصف القرينتين وهو جميع غير الفاصلتين مهملا لغيره لكفايته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فيها سرر مرفوعة) هذه قرينة (وأكواب موضوعة) هذه أخرى فلفظ فيها لا يقابله لفظ من الاخرى وسرر وهو نصف ما بقي لان الهبة هنا بالالفاظ دون نفس الحروف يقابله من الاخرى أكواب وهو نصف الاخرى وهما مختلفان وزنا وتقفية معا كما لا يخفى وقد يختلف النصف المقابل في الوزن فقط ويكون متوازيا كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا فالمرسلات مع العاصفات متفقان

فيه في جميع القرينتين ان قدرنا أولهما يطبع وان جعلنا أولهما فهو كان مثلا لما حصل في أكثرهما قوله (والا) أي وان لم يكن بين الالفاظ القرينتين تقابل وكانت الفاصلة موازية لأختها (فالسجع يسمى متوازيا كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) وشرط حسن السجع اختلاف قرينته

المتقابلات أو أكثر ما فيها أو نصفه مخالفا لما يقابله من القرينة الاخرى في الوزن والتقفية معا أو في أحدهما وهذا الاختلاف المذكور بالنظر لما عدا الفاصلة لان التوافق في الحرف الاخير منها معتبر في مطاق السجع (قوله للتوازي) أي للسمى بذلك لتوازي الفاصلتين أي توافقهما وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار (قوله لاختلاف الخ) أي وإنما كان السجع في هذه الآية متوازيا لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتقفية أي وأما الفاصلتان وهما مرفوعة وموضوعة فتوافقتان وزنا وتقفية ولفظ فيها لم يقابلها شيء من القرينة الاخرى (قوله وقد

يختلف الوزن فقط) هذان من جملة ما دخل تحت الالفه صادقة بثلاثة أمور لان عدم الاتفاق في الوزن والتقفية وقد صادق بالاختلاف فيهما أو في أحدهما أي وقد يختلف وزن مافي القرينتين من السجع المتوازي من غير اختلاف في التقفية أي مع توافق الفاصلتين كما هو الموضوع فعرفا وعصفا في الآية التي مثل بها متوازيان والقافية فيهما واحدة وأما المرسلات والعاصفات فغير متوازيين لان مرسلات على وزن مفعلات وعاصفات على وزن فاعلات ومتوافقان في التقفية وقد يقال ان المعتبر في السجع الوزن العروضي كما مر والوزن المذكور لا ينظر فيه الى اتحاد الحركة ولا سكون الحرف أصليا أو زائدا بل المنظر له فيه مقابلة متحرك بمتحرك وساكن بساكن فالخون السجع في الآية المذكورة مرصع لان مرسلات وعاصفات متحدان وزنا وقافية (قوله عرفا) قال ابن هشام ان كان المراد بالمرسلات الملائكة والمعروف عرفا اما مفعول لأجله أو نصب بنزع الخافض وهو البناء والتقدير أقسم بالملائكة المرسلات للمعروف أو بالمعروف وان كان المراد بالمرسلات الأرواح أو الملائكة وعرفا بمعنى متتابعة فاتصاف عرفا على الحال والتقدير أقسم بالأرواح والملائكة المرسلات متتابعة

قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائته كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم ما طالت قرينته الثانية كقوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو الثالثة كقوله تعالى خذوه فغلوه

(قوله وقد تختلف) أى فى التوازي التقفية فقط دون الوزن فيما يترفيه التقابل وهو غير الفاصلتين (قوله حصل الناطق والصامت وهلك الحاسد والشامت) أى نعم الله على خصل عندى وملكت الناطق وهو الرقيق (٤٤٩) والصامت كالخيل ونحوها والمقار خصل على وزن هلك وقافيتهما مختلفة

وقد تختلف التقفية فقط كقولنا حصل الناطق والصامت وهلك الحاسد والشامت (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائته نحو فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم) أى بعد أن لا تتساوى قرائته فالأحسن (ما طالت قرينه الثانية نحو والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو) قرينته (الثالثة نحو خذوه فغلوه

تقفية ولم يتفقا وزنا وكل منهما نصف القرينة كذا قيل وفيه نظر لان المتعبر من الوزن هنا الوزن الشعري كما قيل لا الوزن النحوي وعليه فهم ماتوا فغان إذ التتحرك في مقابلة التحرك والسكن في مقابلة الساكن وعدد الحروف المنطوق بها واحد فيهما وان كان وزن الرسائل في النحو المغلطات والمعاصفات الفاعلات وقد تختلف التقفية فقط فيما يترفيه التقابل دون الوزن ويكون متوازيا أيضا كقولنا حصل الناطق والصامت أى حصل عندنا اكتساب العبيد واكتساب غيرهم مما لا ينطق وهلك الحاسد والشامت وهو الذى يفرح بزول المصائب فيبين حصول وهلك تخالف فى التقفية دون الوزن وكذا بين الناطق والحاسد وأما الصامت والشامت فهما فاصلتان لا بد فيهما من التوافق هنا ثم أشار الى بيان أحسن السجع والى مراتبه فقال (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائته) فى اللفظات وأحسن هذا الأحسن أقصره قرينة لصعوبة ادراكه وعزلة اتفاقه ولقرب سجعه من السجع بخلاف التطويل وأحسنه ما كان من لفظين وينتهى الأقصر الى تسع كلمات وما زاد على ذلك تطويل وشرط الحسن أن لا تكون إحدى القرينتين تكرارا للأخرى والا كان تطويلا كقوله طاروا واقين بظهورهم صدورهم وبأصلاهم بخورهم فان الظهور بمعنى الأصلاب والصدور بمعنى النحور ثم مثل ما تساوت قرائته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فى سدر مخضود) هذه قرينة (وطلح منضود) هذه أخرى (وظل ممدود) هذه أخرى وقد تساوت فى كون كل مركبة من لفظين (ثم) بلى ما تساوت قرائته فى الحسن الكائن باعتبار التساوى (ما طالت قرينه الثانية نحو) قوله تعالى (والنجم اذا هوى) هذه قرينة (ماضل صاحبكم وما غوى) هذه الثانية وهى أكثر فى الكلمات مما قبلها فهى أطول (أو) طالت قرينته (الثالثة) فهو بلى للتساوى فى الحسن أيضا (نحو) قوله تعالى (خذوه) هذه قرينة (فغلوه) هذه فى المعنى قوله (قيل) أى قال جماعة من الأدباء (وأحسن السجع ما تساوت قرائته) ليكون شبيها بالشعر فان أبيانه متساوية (كقوله تعالى فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) وعاته أن السجع ألف الانتهاء الى غاية فى السجعة الأولى فاذا زيد عليها ثقل عليه لانه يكون عند وصولها الى مقدار الأولى كمن توقع الظفر بمقصوده من فهم المراد له ولم يجده أمامه كذا يظهر قوله (ثم) أى ثم ان كاتبا مختلفين فالأحسن من المختلفتين (ما طالت قرينته الثانية) ولا اختصاص للثانية بذلك بل يستحسن حيث لا تستوى القرائن أن تكون كل واحدة أطول مما قبلها (كقوله تعالى والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) قوله (أو الثالثة) أى أو طالت قرينته الثالثة على ما قبلها (نحو) قوله تعالى (خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه) وكلام المصنف يقتضى أن تطويل الثانية على الثالثة حيث

لأن قافية الكلمة الأولى اللام وقافية الثانية الكاف وكذا يقال فى ناطق وحاسد وأما صامت وشامت فلا بد فيهما من التوافق وزنا وقافية لانهما فاصلتان (قوله قيل الخ) ليس مراده التضييف بل حكايته عن غيره (قوله ما تساوت قرائته) أى فى عدد الكلمات وان كانت إحدى الكلمات أكثر حروفا من كلمة القرينة الأخرى فلا يشترط التساوى فى عدد الحروف (قوله فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) أى فهذه قران ثلاثة وهى متساوية فى كون كل مركبة من لفظين والصدور الذى قطع شوكه وطلح شجر الوز والنضود الذى نضد بالحمل من أسفله الى أعلاه (قوله ثم ما طالت قرينته الثانية) أى طولها غير متفاحش والا كان قبها والطول المتفاحش بازياة على الثلث ومحل القبح اذا وقعت الطويلة بعد فقرة واحدة

(٥٧ - شرح النليخيص رابع) أما لو كانت بعد فقرتين فأكثر لا يوجب لان الأوليين حينئذ بمثابة واحدة (قوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) أى فهانان قرينتان والثانية أكثر فى الكلمات من الأولى فهى أطول منها (قوله خذوه فغلوه) هما قرينتان متساويتان فى أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الفاء لما تبه للترتب فى كون الثانية من كلمتين وأما قوله ثم الجحيم صلوه فهو قرينة ثالثة وهى أطول من كل مما قبلها وقول المصنف أو قرينته الثالثة عطف بأشارة الى أنه فى مرتبة ما قبله

المصنف

ثم الجحيم صلوه وقول أفي النضل المسكيالي له الأبر المطاع والشرف الفياح والعرض الصون والمال المضع وقد اجتمع على قوله تعالى والعصر ان الانسان لني خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ولا يحسن أن تولى قرينة قرينة أقصر منها كثيرا لان السجع اذا استوفى أمده من الأولى لطولها ثم جاءت الثانية أقصر منها كثيرا يكون كالشيء المتور ويقي السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها والدهق يشهد بذلك ويقضى بصحته ثم السجع اما قصر كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعصاف عصفاً أو سويل كقوله تعالى إذيريكهم الله في مناءك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشتم ولتازعتم في الأمر ولكن الله سلم انه عليهم بذات الصدور واذيريكهم اذالقيم (٤٥٠) في أعينكم قليلا ويقال لكم في أعينهم ليقضى الله أمرها كان مفعولا والى الله ترجع الأمور أو متوسط كقوله تعالى اقربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ومن لطيف السجع قول البديع الهمداني من كتابه الى ابن فريقون كتابي والبحر وان لم أره فقد سمعت خبره والليث وان لم ألقه فقد تصورت خلقه والملك العادل وان لم أكن لقيته قد لقيت ضيته ومن رأى من السيف أثره فقد رأى أكثره واعلم أن فواصل الاسجاع موضوعة على أن تكون ساكنة الأعجاز موقوفة عليها لان الغرض أن يزاوج بينها ولا يتم ذلك في كل صورة

ثم الجحيم صلوه) من التصلية (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى يؤتى بعد قرينة بقرينة أخرى (أقصر منها) قصرا (كثيرا) لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاذا جاء الثاني أقصر منه كثيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها وانما قال كثيرا احترازا عن قوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل (والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز)

أخرى وهما متساويتان في أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الغاء المآتى به الترتيب في كونهما من كاهنتين (ثم الجحيم صلوه) هذه الثالثة وهي أطول من كل ما قبلها (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى لا يحسن أن يؤتى بقرينة بعد أخرى موالية لها (أقصر منها) أى من الأولى (كثيرا) وانما قال كثيرا احترازا لما اذا أتى بالقصرى بعد الطولى ولكن قصر الثانية قليل فانه لا يضر وقد ورد في التنزيل كقوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل فان الأولى من تسع كلمات بحرف الجر والاستفهام والثانية من ست ولم يضر فيؤخذ منه أن الزيادة بالثلث لا تضر بخلاف ما اذا قصرت الثانية كثيرا فانه يقبح لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاعتبر ذلك الأمد فصار هو أمده المطوب في الأخرى فاذا أتى بها قاصرة قصرا كثير اصر السجع كمن يريد الانتهاء الى غاية ثم يعتر دونها ففاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجوهر النفيس فاقتضيت به أحسن تنفيس والذوق السليم شاهد بقبح ذلك ثم أشار الى أمر يرتكب في اكتساب حسن السجع وبين أنه معتفر حتى صار أصلا فقال (والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز) أى الأصل الذى

لا بد من طول احدهما وعكسه سواء وفيه نظر لان ايقاع طويلة بعد قصيرتين متساويتين أولى من الفصل بين المتساويتين بطويلة ويدخل في قوله أو الثالثة استحسان طول الثالثة عن غيرها فيدخل في هذا الاطلاق ما ذكرناه من أن الثالثة يستحسن أن تكون أطول من الثانية وأن تكون الثانية أطول من الأولى وعلى هذا (ولا يحسن أن يولى قرينة) قرينة (أقصر منها كثيرا) أى لا يحسن أن تأتي قرينة قصيرة بعد قرينة طويلة لان السجع اذا استوفى أمده من السابقة طولها وكانت اللاحقة أقصر بكثير كان كالشيء المتور ويصير السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها هذا الذى ذكرناه هو المشهور وصرح الحفاجي بأنه لا يجوز أن تكون الثانية أقصر من الأولى لكن رأيت في مختصر الصناعتين للعسكري أن الأحسن أن تكون الثانية أقصر من الأولى فلا أدري أهو غلط من الناسخ أم لا قوله (والأسجاع) يشير الى أن الأسجاع (٢) ويبنى أن يقول القارئ المسجعات فان السجع هو التواطؤ كاسبق للتواطؤ (مبنية على سكون الأعجاز) أى أصلها أن تكون ساكنة الأعجاز أى الاخرى

بالنظر لأصل الكلام أو ثالثة أو رابعة وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجوهر النفيس فاقتضيت به أحسن تنفيس (قوله أمده) أى غايته (قوله فيعتردونها) أى فيقع قبل الوصول اليها لان السجع يطلب أمدا مثل الأولى أو قريبا منها فاذا سمع التصير كثيرا فاجأه بخلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح (قول احترازا الخ) أى فان زيادة الأولى على الثانية انما هو كاهن (١) الأولى تسع كلمات بهمزة الاستفهام وحرف الجر والثانية ست كلمات وهذا غير مضر اذا ضرا انما هو الزيادة بأكثر من الثلث وانما الزيادة بالثلث فلا تضر (قوله والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز) أى أن سكون الأعجاز أصل

(١) قول الهنئى بكاهن صوابه بثلاث كلمات اه مصححه



الابالوقف الا ترى أنك لو وصلت قلوبهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت لم يكن بدمن اجراء كل من الفاصلتين على ما يقتضيه حكم الاعراب فيقوت الغرض من السجع واذار أنهم يخرجون السكام عن أوضاعها للازدواج في قولهم اني لآتيه بالعدايا والعشاي ماى بالعدوات فما ظنك بهم في ذلك

ينبنى عليه تحصيل السجع وهو واجب عند اختلاف الحركات الاعرابية ومستحسن عند اتفاقها (قوله اذلايم الخ) هذا من تبط بمحذوف أى لان الغرض من التسجيع أن يزواج اى يوافق بين الفواصل (٤٥١) ولايم التوافق بينهما الا بالسكون

وذلك السكون أعم من أن يكون في الفاصلة من أصل وضعها كما في دعا امرأ للآتين ودعا فصيلا ما ضيا أو يحصل بالوقف ولذا قال المصنف مبنية على السكون ولم يقل مبنية على الوقف (قوله أى أواخر) الخ أشار بهذا الى أن كلامه على حذف مضاف والفواصل تفسير للاعجاز أى على سكون أواخر الاعجاز (قوله التواطؤ) أى التوافق وقوله والتزاوج مرادف لما قبله (قوله كقولهم ما أبعد ما فات) أى لان ما فات من الزمان ومن الحوادث فيه لا يعود أبدا (قوله وما أقرب ما هو آت) اى لانه لا بد من حصوله فصار كالقريب (قوله ممنون مكسور) اى وهذا التخالف غير جائز في العوائق ولا واف بالغرض من السجع أعنفه تزواج الفواصل (قوله ولا يقال في القرآن أسجاع) ليس

أى وأخر فواصل القرائن اذلايم التواطؤ والتزاوج في جميع الصور الابالوقف والسكون (كقولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت) اذ لو لم يعتبر السكون لفات السجع لان التاء من فات مفتوح ومن آت ممنون مكسور (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) رعاية للادب وتعظيها له اذ السجع في الاصل هدير الحام ونحوه وقيل لعدم الاذن الشرعى وفيه نظر اذ لم يقل أحد بتوقف أمثال هذا على اذن الشارع وإنما السلام في أسماء الله تعالى يرتكب ويفتقر لتحصيل الاسجاع ولتكثرها هو سكون الاعجاز بالوقف ولذلك كثيرا كتب احسن الاسجاع ولو اعتبر مع الاعراب قل كتبها بوقل اتفاقه فاذا كانوا يترخصون لحسن المزاج في الخروج عن موضوع اللفظ كقولهم العدايا والعشاي بدلا عن العداوات لمزاجية العدايا فلان يفترق والوقف والخروج عن الاعراب لسكونه صحيح الاعتبار لا كتب احسن ازواج السجع أولى وأحرى وينبى بالأعجاز وأخر فواصل القرائن فاذا اعتبرت ذلك كثرة وجود السجع وذلك (كما في قولهم ما بعد ما فات) لان ما فات من الزمان ومن الحادث فيه لا يعود أبدا (وما أقرب ما هو آت) لانه لا بد من بلوغه وحينئذ كان لم ينتظر فصار كالقريب وهذا من السجع عندهم مبنيا على سكون عجز الفاصلتين باعتبار جعل الوصل في حكم الفصل ولولا ذلك لم يكن من السجع لان تاء فات لولا الوقف كانت مفتوحة وتاء آت لو أعربت كانت مكسورة فأخذ ما ذكر أن الاستواء في هيئة حرف السجع لا بد منه اعرابا أو سكونا (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) بمعنى أنه ينهى عنه لعدم وجوده في نفس الامر بل رعاية الادب وتنظيم القرآن وتنزيهه عن التصريح بما أصله في الحام التي هي من الدواب العجم اذ السجع في أصله هو هدير الحام ثم نقل لهذا المعنى فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكره لسكونه من لغات الكهنة في كثرة أصل اطلاقه أيضا وقيل ان الالة في أنه لا يقال في القرآن أن الشرع لم يرد فيه الاذن باطلاقه وفيه نظر لان الذي ذكره أنه يتوقف على الاذن الشرعى هو تسميته تعالى باسم اتصف بعناه فهذا هو الذي قيل فيه بالتوقف على الاذن الشرعى فلا يسمى الا بما سمي به نفسه من أسمائه الحسنى وأما نحو هذه الالاقاب فلم يقل أحد بتوقف اطلاقها في القرآن على الاذن الشرعى مثل التجنيس والترصيع والقلب ونحو ذلك ورد بان القرآن كلام الله فلا يسمى كله ولا جزؤه الا بما لا يهام فيه ولا نقصان قياسا على تسمية الفات والسجع هدير الحام ولغات الكهنة ففيه من النقصان ما يمنع من اطلاقه الا باذن ويؤيد هذا ما ورد في الحديث موقوفا عليها لان الغرض المزاجية بين كل واحدة وأخرى وذلك لا يطرده الا بالوقف (كقولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت) لانك لو وصلته لاقتضى حكم الاعراب مخالفة حركة احداهما للأخرى فيقوت المقصود من السجع واذ كانوا يخرجون السكام عن أوضاعها للازدواج كالعدايا والعشاي فما ظنك بما نحن فيه قوله (قيل) هذا هو المشهور أنه (لا يقال في قرائن القرآن الكريم أسجاع المراد أنه لا يقال فيه ذلك لعدم وجوده في نفس الامر بل المراد أنه ينهى أن يقال ذلك لرعاية الادب وتنظيم القرآن وتنزيهه عن التصريح بما أصله أن يكون في الدواب العجم (قوله هدير الحام) اى تصويته وقوله ونحوه بالرفع عطفاء على المضاف اى ونحو الهدير كتنصوبت الناقة لاعلى المضاف اليه لان الهدير قاصر على الحام والحاصل ان كلام من هدير الحام وتصويته الناقة يقال له السجع في الاصل ثم نقل لفظ سجع من هذا المعنى للمعنى المذكور في هذا الفن وحينئذ فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكر (قوله وقيل لعدم الخ) اى وقيل النهي عن أن يقال ذلك لعدم الاذن الشرعى باطلاقه (قوله وإنما السلام) اى وإنما الخلاف في أسماء الله هل يحتاج في اطلاقها لاذن أولا

وقيل انه لا يقال في القرآن أسجاع وإنما يقال فواصل وقيل السجع غير مختص بالنثر ومثاله من الشعر قول أبي تمام  
تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به ثمدي وأورى به زندي

وقد يقال ان القرآن كلام الله فلا يسمى كاه ولا جزؤه الا بما لا يهام فيه ولا نقصان قياسا على تسمية الذات والسجع هدير الخمام ففيه  
من الهام النقص ما يمنع اطلاقه (قوله بل يقال للأسجاع في القرآن) أى باعتبار القرآن (به يدي \* ) (٤٥٣) الا باذن

(بل يقال) للأسجاع في القرآن أعنى الكلمة الاخيرة من الفقرة (فواصل وقيل السجع غير مختص  
بالنثر ومثاله من النظم قوله تجلى به رشدى وأثرت) أى صارت ذاترة (به يدي \* )

من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم أسجما كسجع الجاهلية فتأمله (بل يقال) للأسجاع في القرآن  
وأعنى بالأسجاع هنا السكام الاواخر من الفقرة بناء على مقال السكاكى من أن السجع يطلق على نفس  
الكلمة (فواصل) أى الذى يقال في الاسجاع باعتبار القرآن فواصل ولا تسمى باسم الاسجاع تأدبا  
كما تقدم ثم ان مقتضى ما تقدم اختصاص السجع بالنثر حيث قيل انه في النثر كالقافية في الشعر وحيث  
قيل توافق الفاصلتين اذا الفاصلتان مخصوصتان في أصلهما بالنثر وحيث أطلقتا على ما في الشعر فتوسع  
(و) لكن (قيل السجع غير مختص بالنثر) بل يكون فيه كما تقدم وفي النظم (ومثاله من النظم قوله  
تجلى به رشدى) أى ظهر بهذا المدوح رشدى أى بلوغى للقاصد ارشاده وهدفه قرينة ذات  
سجعة في النظم (وأثرت به يدي) أى صارت يدي بهذا المدوح ذات ثروة أى كثيرة مال لاكتسابها  
منه جاهها واعطاء وانما قلنا جاهها لان اكتساب المال بالجاه اعظم من اكتسابه بالاعطاء لان الجاه يفيض

(بل) انما (يقال فواصل) أما مناسبة فواصل فلعله تعالى كتاب فصلات آياته وأما اجتناب أسجاع فلان  
أصله من سجع الطير فيشرف القرآن الكريم عن أن يستعار لشيء فيه لفظ هو في أصل وضعه للطائر  
ولاجل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث في اسم السجع الذى يقع في كلام آحاد الناس  
ولان القرآن صفة الله تعالى ولم يجز وصفها بصفة لم يرد الاذن بها كالايجوز ذلك في حقه عز وجل وان  
صح المعنى على أن الحفاجى قال في سر الفصاحة انه لا مانع في الشرع أن يسمى ما في القرآن سجعا ونحن  
لا نوافق على ذلك وليس الحفاجى ممن يرجع اليه في الشرعيات قال الحفاجى أيضا السجع الذى يقصد  
في نفسه ثم يحمل المعنى عليه والفواصل هى التى تتبع المعانى غير مقصودة في نفسها قال ولهذا سميت  
رءوس الآيات فواصل ولم تسم أسجعا ونقل عن الرماني أن الفواصل بلاغة والاسجاع عيب قال وليس  
بصحيح ثم قال الفواصل ضربان ضرب يكون سجعا وهو ما تأملت حروفه في المقاطع مثل والطور  
وكتاب مسطور وضرب لا يكون سجعا وهو ما تقاربت حروفه في المقاطع ولم تتنازل وحكى القاضى  
أبو بكر في كتاب الانتصار خلافا في تسمية الفواصل سجعا ورجع أنها تسمى بذلك وقوله (وقيل السجع  
الخ) يريد أن ما سبق من تعريف السجع يقتضى أن السجع لا يكون الاثرا وقال بعضهم السجع قد  
يكون في النظم واليه الاشارة بقوله وقيل السجع غير مختص بالنثر وهى عبارة مقالوبة والصواب أن  
يقول النثر غير مختص بالسجع لان اختصاص السجع بالنثر ان لا يكون شئ من النثر الا مسجعا وهذا  
لا يقوله أحد واخصاص النثر بالسجع ان لا يكون السجع الاثرا وهو اللقود وقدمثل للسجع  
الواقع في النظم بقوله أى قول أبي تمام

تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به ثمدي وأورى به زندي

(قوله أعنى الكلمة  
الاخيرة من الفقرة) الاولى  
أعنى أى بالاسجاع هنا  
الكلم الاواخر من الفقرة  
وقول الصنف بل يقال  
فواصل مبنى على ما قاله  
السكاكى من أن السجع  
يطلق على الكلمة الاخيرة  
من الفقرة اذ هى التى يقال  
لها فاصلة لا على أن  
السجع موافقة للكلمات  
الاخيرة من الفقرة (قوله  
فواصل) أى لمناسبة ذلك  
لقوله تعالى فصلت آياته  
(قوله وقيل السجع غير  
مختص بالنثر) هذا عطف  
على محذوف والاصل  
والسجع مختص بالنثر  
أخذنا مما تقدم حيث قيل  
انه في النثر كالقافية في  
الشعر وحيث قيل انه  
توافق الفاصلتين اذ  
الفاصلتان مخصوصتان  
بالنثر واطلاقهما على ما في  
الشعر توسع وقيل غير  
مختص بالنثر بل يكون  
فيه كما تقدم وفي النظم  
بأن يحصل كل شطر من  
البيت فقرتين لكل فقرة  
سجعة فان اتفق فقرتا

الشطرين فهو غير شطير والافهون شطير أو بأن يجعل كل شطر فقرة فيكون البيت فقرتين وهذا كثير كألافية ابن مالك وفاض  
وجوهرة اللقاني (قوله قوله) أى قول أبي تمام وقوله تجلى أى ظهر بهذا المدوح وهو نصر المذكور في البيت السابق أعنى قوله  
سأحمد نصرا ما حيت واننى \* لأعلم أن قد جعل نصر عن الحد  
تجلى به رشدى أى ظهر به رشدى أى بلوغى للقاصد وهذه قرينة في النظم وقوله وأثرت به يدي أى صارت يدي بهذا المدوح ذات

وكذا قول الخنساء  
وكذا قول الآخر  
وهو ظاهر التكلف وهذا القائل لا يشترط التفتية في المروض والضرب كقوله  
وزند ندى فواضله وري \* وزند ربي فضائله نضير

ثروة أي كثرة مال لا كتبها منه جاها وعطاء قرينة أخرى في النظم ساجعت ما قبلها (قوله وفاض به) أي بالمدوح نمدى قرينة ساجعة لما قبلها (قوله والمراد به المال القليل) أي على طريق الاستعارة بجماع (٤٥٣) القلة أو النفع في كل وهذه

الفقرة باعتبار المراد منها كالتأكيدها لما قبلها (قوله وأورى) بفتح الهمزة والراء فعل ماض وزندى فاعله

وضمير به للمدوح أي أورى بالمدوح زندي (قوله

أي صار ذاورى) أي صار زندي ذا نار بعد أن

كان لانار له فالهمزة في أورى للصبرورة وصبرورة

زنده ذات نار كناية عن ظفره بالمطلوب لان الزند اذا لم

يكن ذا وري لم ينل منه المراد وان كان ذا وري

نيل منه المراد فأورى على هذا فعل ماض وفاعله

زندي فهو موافق لما قبله في كون الفاعل غير ضمير

المتكلم (قوله على أنه متكلم المضارع) الأولى

على أنه مضارع المتكلم (قوله من أوريت الزند

أخرجت ناره) أي فاعلي حيث ذاورى أنا بالمدوح

وفاض به نمدى) هو بالكسر الماء القليل والمراد هنا المال القليل (وأورى) أي صار ذاورى (به زندي) وأما أورى بضم الهمزة على أنه متكلم المضارع من أوريت الزند أخرجت ناره فتصحيف ومع ذلك يأباه الطبع

على صاحبه من كل جانب وهذه قرينة أخرى في النظم بسجعتها (وفاض به نمدى) أي وفاض بالمدوح نمدى أي مائي القليل إذ التمد في الأصل هو الماء القليل وهذا الكلام عبارة عن كثرة المال فهذه قرينة بسجعتها كالتأكيدها لما قبلها (وأورى به زندي) أي وصار زندي بهذا المدوح ذاورى وهذه أيضا سجعة في هذا البيت أربع سجعات موقوفة على الدال والورى خروج النار من الزند ويكنى به عن الظفر بالمفصولان الزند اذا لم يكن ذا وري لم ينل منه المراد واذا كان ذا وري نيل منه فأورى على هذا فعل ماض وفاعله زندي فهو موافق لما قبله في كون فاعله غير ضمير المتكلم وأما ضبطه بضم الهمزة على أنه مضارع وفاعله ضمير المتكلم فتصحيف ويأباه الطبع أيضا والدليل على أنه تصحيف أمران أحدهما عدم مطابقته لما قبله في الفاعل في كونه من طريق الغيبة بسبب كونه ظاهرا فلم يجر الكلام على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر والأخر أن العرف جري بأن يقال أورى أنا زندي على أن يكون المعنى أظفر بالمراد وأما آية الطبع آياه فان فيه الإيحاء الى ما ينافي للمقام لان فيه الإيحاء الى أن عنده أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لا وري له ثم صار بالمدوح ذاورى أنسب لمقام المدح من أنه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع مباشرته الورى بالتسبب فالعبارة الأولى وهي أورى بصيغة المضي تقتضي أنه صار زنده ذاورى بعد انعدامه والثانية تقتضي أن له أصل الورى والتسبب وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى على هذا أنسب على أنه يتجه أن يقال معنى أورى على حذف مضاف أصبر زندي ذاورى فيستوى الاعتباران في هذا المعنى ويحتمل أن يكون وجه التصحيف وآية الطبع الوجهان معا وهو أقرب من التشكك والتدقيق الذي لا يحتاج اليه والضمائر في تجلي به الخ عائدة على نصر في البيت قبله وهو قوله سأحمد نصرا ما حبيت وانتي \* لأعلم أن قد جل نصر عن الحمد

والذي يظهر أن المعنى بالسجع في النظم ما لم تكن كل قرينة منه بيتا كاملا فان القرينتين في البيت الواحد لا يصدق عليهما بمجرد النظم فانهما لو تجردا عن بقية البيت لم يكونا نظما فلا خلاف في المعنى

زندي أي أخرج بسببه نار زندي (قوله فتصحيف) أي تغيير لشكل الكلمة لانه بضم الهمزة وكسر الراء مع أنهم ما فتوحان والدليل على أنه تصحيف عدم مطابقته لما قبله في الفاعل من جهة كون فاعله ما قبله من طريق الغيبة بسبب كونه اسما ظاهرا فلم يجر الكلام على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر (قوله يأباه الطبع) أي لانه يرمي الى ما ينافي للمقام وذلك لان فيه إيحاء الى أن عند الشاعر أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لا وري له ثم صار بالمدوح ذاورى أنسب بمقام المدح من كونه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع وجود أصل النار فيه والحاصل أن العبارة الأولى وهي أورى بصيغة الماضي تقتضي أنه صار زنده ذاورى بعد انعدام وريه والثانية تقتضي أن له أصل الورى وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى بمقام المدح أنسب من الثانية



ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها كقول أبي تمام

( قوله ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير ) حاصله أنه إذا بنينا على القول بأن السجع مختص بالشر فأيوجد في النظم مما يشبه السجع يمد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على القول بأن السجع يوجد في الشعر أيضاً فنقول السجع الموجود فيه قسمان ما يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير ( قوله وهو جعل كل من شطري البيت الخ ) أي أن يجعل كل مصراع من البيت مشتملاً على فقرتين والفقرتين اللتين في المصراع الأول مخالفتين للتين في المصراع الثاني في التنقيح كما في البيت الآتي فان الشطر الأول فقرتان وقافيتهما الميم والشطر الثاني فقرتان أيضاً وقافيتهما الباء وسمى هذا النوع بالتشطير لجعل الشاعر سجعته الشطر الأول مخالفتين لآخرهما من الشطر الثاني وشمول أمر السجع السابق لهذا النوع المسمى بالتشطير باعتبار كل شطر فانه مشتمل على سجعتين مقفيتين الآخر وإن كان لا يشمله ( ٤٥٤ ) باعتبار مجموع الشطرين لعدم اتفاقهما في التنقيح ( قوله مخالفة لآخرها )

أي بأن لا يتوافقا في الحرف الأخير ( قوله فقول سجعاً الخ ) هذا شروع في جواب اعتراض وارد على كلام المصنف وحاصله أن ظاهر قوله وهو جعل كل من شطري البيت سجعاً أن كل شطر يجعل سجعاً وليس كذلك إذ السجعاً ما السكامة الأخيرة من الفقرة أو توافق الفقرتين في الحرف الأخير كما مر فكان الأولى للمصنف أن يقول وهو جعل كل شطر فقرتين مخالفتين لآخرهما وحاصل الجواب أن قوله سجعاً ليس مفعولاً ثانياً لجعل بل نصب على المصدرية والمفعول محذوف أي جعل كل من شطري

( ومن السجع على هذا القول ) أي القول بعدم اختصاصه بالشر ( ما يسمى التشطير وهو جعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها ) أي للسجعة التي في الشطر الآخر فقول سجعته في موضع المصدر أي مسجوعاً وسجعاً لأن الشطر نفسه ليس بسجعاً أو هو مجاز تسمية للسجل باسم جزئه ( كقوله

( ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير ) أي إذا بنينا على القول بأن السجع مخصوص بالشر فما يوجد في النظم مما يشبهه يمد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على هذا القول وهو القول بأنه يوجد في الشعر فهو قسمان ما يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير ( وهو ) أي السجع المسمى بالتشطير في الشعر هو ( جعل كل من شطري البيت سجعاً ) أي جعل كل شطر صاحب سجعاً ( مخالفاً لآخرها ) أي مخالفة للسجعة التي في الشطر الآخر ومن لازم ذلك أن يكون في كل شطر سجعتان متفتحتان ضرورة أن السجع موافقة فاصلة لاخرى في الحرف في حيث حكم بأن السجع في الشطر مخالفة لسجعة الشطر الآخر لزم برعاية شطر السجع أن في كل شطر سجعتين ليتحقق معنى السجع فيه حينئذ تكون سجعته مخالفتين لسجعتي الآخر فالمراد بالسجعة الجنس الشامل لاثنتين من الأفراد فأكثر وإنما قررناه على تقدير المضاف أي جعل كل من الشطرين صاحب سجعاً لما علم أن السجعة إما توافق فاصلتين أو نفس الفاصلة وبكل تقدير لا يكون الشطر نفس السجعة التي هو ظاهر العبارة بل هو ذو سجعاً وبمحتمل أن يكون لفظ سجعاً منصوباً على إسقاط المضاف بل بوصف محذوف أي جعل الشطر مسجوعاً وسجعاً ويحتمل أن يكون أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزاً من إطلاق الجزء على السجل فيصح الكلام بلا تقدير ( كقوله ) أي ومثال ما يسمى من السجع تشطير أقول أبي تمام مدح المعتصم حين فتح عمورية

قال ( ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها ) أي يجعل في كل من شطريه سجعاً على روي مخالف لروي سجعتي الشطر الآخر ( كقوله ) يعني أتمام

تقدير

البيت مسجوعاً وسجعاً أي مسجعاً وسجعاً وهذا صادق بكون الشطر فقرتين فعمل أن قوله

سجعاً مصدر مؤكد بمعنى سجعاً ومن المعلوم أنه يلزم من جعل كل شطر مسجعاً وسجعاً أن يكون كل شطر فيه فقرتان ليتحقق معنى السجع فيه ( قوله في موضع المصدر ) أي معنى المصدر ( قوله لان الشطر الخ ) علة محذوف أي وليس مفعولاً ثانياً لجعل لان الشطر الخ ( قوله أو هو مجاز الخ ) جواب بالتسليم وكأنه يقول سلمنا أن سجعاً مفعول ثان لجعل لكنه أطلق السجعاً على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزاً من إطلاق اسم الجزء على السجل وإطلاق اسم الجزء على السجل يرجع لتسمية السجل باسم الجزء الذي قاله الشارح ( قوله كقوله ) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بلدة باروم والبيت المذكور من قصيدة من البسيط مطلعها

السيف أصدق أنباء من الكتب \* في حدّه الحدبين الجدوالعبد

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مراتب في الله مرتقب

\* ومنه ما يسمى التصريح وهو جعل العروض مقفأة تقفية الضرب كقول أبي فراس :

بأطراف المتقفئة العوالى \* تفردنا بأوساط العالى

وهو ما استحسنت حتى ان أكثر الشعر صرع البيت الاول منه ولذلك متى خالفت العروض الضرب في الوزن جاز أن تجعل موازنة له اذا

كان البيت مصراعاً كقول امرئ القيس :

ألا أنعم صباحاً أيها الظلل البالي \* وهل يعمن من كان في المصراع الخالي

أبي بعروض الطويل مفاعلين وذلك لا يصح اذا لم يكن البيت مصراعاً ولهذا خطي أبو الطيب في قوله :

تفكره علم ومنطقه حكم \* وباطنه دين وظاهره ظرف ومنه الموازنة وهي أن (٤٥٥) تكون الفاصلتان متساويتين

(قوله تدبير معتصم بالله) هذا مبتدأ وخبره في البيت الثالث بعده وهو قوله

لم يرم قوما ولم ينهد الى بلد

الاتقدمه جيش من الرعب

أى لم يقصد تدبيره

قوما ولم يتوجه الى بلد

الاتقدمه الرعب وقوله

معتصم بالله هو المدوح

وقوله منتقم لله أى انه اذا

أراد أن ينتقم من أحد

فلا ينتقم منه الا لأجل

الله أى لأجل انتهاك

حرماته لالحظ نفسه وذلك

لعدائته وقوله مرتقب

في الله بالعين العجمة أى

راغب فيما يقربه من رضوان

الله وقوله مرتقب بالقاف

أى من الله أى منتظر

الثواب من الله وخائف

منه أزال العذاب عليه

فهو خائف راج كما هو

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مراتب في الله ( أى راغب فيما يقربه من رضوانه (مرتقب) أى منتظر ثوابه أو خائفه فالشطر الاول سبعة مبنيّة على اليم والثانية سبعة مبنيّة على الباء (ومنه) أى ومن اللفظي (الموازنة وهي تساوي الفاصلتين) أى السكمتين الأخيرتين من الفقرتين أو من المصراعين

(تدبير معتصم) هذه سبعة (بالله منتقم) هذه أختها (لله مرتقب) هذه سبعة الشطر الثاني (في الله مرتقب) هذه أخت التي قبلها ولا يخفى أن سبعة الشطر الاول اليم وسبعة الثاني الباء فهذا تشطير لانه جعل سبعة الشطر الاول مخالفتين لأختيهما من الشطر الثاني وقد وجد السجع في البيت بلا سكون وبه يعلم أن المدول الى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وقد وصف المدوح في البيت بأنه من يعتصم بالله أى يتحصن به تعالى ويتوكل عليه وينتقم من انتقم منه لله أى لأجل أخذ حق الله من ذلك المنتقم منه ويرغب فيما عند الله ويرتقب من الله تعالى ثوابه ووجود أن يرفع عنه عذابه فهو خائف راج كما هو صفة المؤمنين (ومنه) أى ومن البديع اللفظي (الموازنة) أى النوع المسمى بالموازنة (وهي) أى الموازنة (تساوي الفاصلتين) والمراد بالفاصلتين هنا ما يعم الفاصلتين في النثر فهما السكمتان الأخيرتان فيما يعتبر مزاجاً لهما فيشمل السكمتين الأخيرتين من الفقرتين والفقرتان من النثر جزماً وهما المرادتان بالفاصلتين فيما تقدم وقد سبق أن ذلك الاطلاق هو الاكثر والاصل ويشمل السكمتين الأخيرتين من المصراعين فعمل بهذا أن الموازنة تكون في النثر وفي النظم

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مراتب في الله مرتقب

قال في الايضاح ثم السجع ينقسم الى قصير وطويل ومتوسط ثم قال ومنه ما يسمى التصريح وهو جعل العروض مقفأة تقفية الضرب ومن أحسنه قول أبي فراس :

بأطراف المتقفئة العوالى \* تفردنا بأوساط العالى

ص (ومنه الموازنة الخ) من الموازنة منهم من عدها من ضروب السجع وجعله أربعة أضرب ومنهم من لم يعدها منه وهو الصحيح فقوله منه يريد من التحسين اللفظي (وهي تساوي الفاصلتين) لا يريد

صفة المؤمنين السكمتين (قوله فالشطر الاول سبعة) جعل الشطر سبعة بناء على ما مر له من التجوز والمراد أن الشطر الاول محتو على سبعتين مبنيّتين على اليم والثاني محتو على سبعتين مبنيّتين على الباء قال ابن يعقوب وقد وجد السجع في البيت بلا سكون

وبه يعلم أن المدول الى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وذلك عند اختلاف الحركات الاعرابية في أواخر الفواصل كما مر

(قوله أى السكمتين الأخيرتين الخ) أشار الشارح بهذا التفسير الى أن اطلاق المصنف الفاصلتين على ما ذكر من قبيل استعمال

السكمتين في حقيقةها ومجازها ودفع الشارح بهذا ما اعترض به بعضهم على المصنف من أن ظاهر قوله الفاصلتين أن الموازنة لا تكون

الا في النثر لان الفاصلة محتصة بالنثر مع أنها كما تكون في النثر كالأية التي مثل بها تكون أيضاً في الشعر كما مثلوا لذلك بقول الشاعر :

هو الشمس قدراو الملوك كواكب \* هو البحر جودا والسكرام جداول

فالسكواكب والجداول متفقتان في الوزن مختلفتان في التقفية والجداول جمع جدول وهو النهر الصغير فكان السكرام تستق منه

(قوله دون التقفية) هي اتفاق الزدوجين في الحرف الاخير (قوله ونمارق) جمع نمرقة بضم النون وقتحتها وهي الوسادة الصغيرة والزراني البسط الفاخرة جمع زربية وقوله مبثوثة أى مفروشة (قوله على ما بين في موضعه) أى وهو علم التوافق فانهم ذكروا هناك أن تاء التأنيث ليست من حروف القافية ان كانت تبدل هاء في الوقف والافتتاح كتاء بنت وأخت (قوله وظاهر قوله الخ) الحاصل أن قول المصنف دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره وأن المعنى أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية بخلاف السجع فانه يشترط فيه الاتفاق في التقفية فهما متباينان وعلى هذا فالوازنة لا تصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزومات قال في الطول ويحتمل أن يكون مراد المصنف دون التقفية فلا يشترط التوافق فيها واذالم يشترط في الموازنة التوافق في التقفية جاز (٤٥٦) أن تكهن مع التقفية ومع عدمها بشرط اتحاد الوزن

وعلى هذا فيكون بينها وبين السجع عموم وخصوص من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية ولم يشترط فيه اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من وجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجما دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد الموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة وسجما (قوله حتى لا يكون الخ) أى لانه وجد فيه التساوى

(في الوزن دون التقفية نحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة) فان مصفوفة ومبثوثة متساويان في الوزن لافي التقفية اذ الاولى على الفاء والثانية على التاء ولا عبرة بتاء التأنيث في القافية على ما بين في موضعه وظاهر قوله دون التقفية أنه يجب في الموازنة عدم التساوى في التقفية حتى لا يكون نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من الموازنة ويكون بين الموازنة والسجع ما بينه الأعلى رأى ابن الأثير فانه يشترط في السجع التساوى في الوزن والتقفية ويشترط في الموازنة التساوى في الوزن دون الحرف الاخير فنحو شديد وقريب ليس بسجع وهو أخص من الموازنة واذا تساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية

معا ويدل على ذلك الأمثلة الآتية (في الوزن دون التقفية) أى الموازنة هي أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في القافية وقد تقدم أن المراد بالتقفية هنا حينا أطلقت اتفاق مزدوجين في الحرف الاخير ولا يختص ذلك بالقافية الشعرية وذلك (نحو) قوله تعالى (ونمارق مصفوفة) هذه فقرة (وزراني مبثوثة) هذه أخرى فالفاصلة في الفقرة الاولى مصفوفة وفي الثانية مبثوثة وهما متفقتان في الوزن الشعرى دون التقفية ضرورة مخالفة الفاء في الاولى للتاء في الثانية ولا عبرة بتاء التأنيث في التقفية على ما قرر ذلك في علم الشعر والتقفية هنا بانه لذلك وقوله دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره كما قررناى يتفقان في الوزن ولا يتفقا في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية وعليه فالوازنة لا تصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط في الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزومات ويحتمل أن يكون الكلام على تقدير رأى يشترط في الموازنة التوافق في الوزن دون اشتراط التوافق في التقفية واذالم يشترط فيه التوافق في التقفية جاز أن تكون مع التقفية وعدمها بشرط اتحاد الوزن في القرآن فقط بل يريد القريبتين (في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزراني

(فان)

في التقفية وقوله ويكون عطف على النبي وهو لا يكون وقوله مباينة أى لانه شرط

في السجع التساوى في التقفية وفي الموازنة عدم التساوى فيها (قوله الأعلى رأى ابن الأثير) أى فلا يتباينان وحاصله أن ابن الأثير شرط في السجع التوافق في الوزن وفي التقفية أى الحرف الاخير وشرط في الموازنة التوافق في الوزن ولم يشترط فيها التوافق في الحرف الاخير وهو التوافق في التقفية فالوازنة عنده الكلام الذى يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان مع ذلك متفقا في التقفية أم لا فالسجع عنده أخص من الموازنة لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة فنحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قريبتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون من الموازنة لوجود الوزن واعترض عليه بأنه يلزم على كلامه أن نحو مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضا فيكون خارجا عن النوعين وهو فى غاية البعد (قوله دون الحرف الاخير) أى ولا يشترط في الموازنة تساويهما في الحرف الاخير الذى هو التقفية

فان كان ما في احدى القريتين من الالفاظ أواكثر ما فيها مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة كقوله تعالى وآتيناهما الكتاب المسنين وهديناها الصراط المستقيم وقول أبي تمام

(قوله أواكثره) أي أواكان أكثر ما في احدى القريتين من الالفاظ (٤٥٧) (قوله من القرينة الأخرى)

أي من الالفاظ التي في القرينة الأخرى (قوله سواء مائله الخ) هذا التعميم إنما هو فيها عدا الفاصلتين لان ما عداها هو المحدث عنه وأما الفاصلتان فيشترط فيهما عدم التقفية كما حل به الشارح أولا فالنعميم ظاهر على كلام المصنف (قوله خص هذا النوع) جواب ان والمراد بهذا النوع ما تساوت المتقابلات التي في قريتيه أو جلها وقوله باسم المائلة أي فيقال هذه الموازنة بمائلة الموازنة فهي بمنزلة التصريح من السجع (قوله وهي) أي الموازنة لا تختص الخ ويلزم من عدم اختصاص الموازنة بقبيل عدم اختصاص المائلة بقبيل لان المائلة نوع للموازنة وكل ما ثبت لجنس ثبت لنوعه (قوله على ما ذهب اليه البعض) أي نظرا الى أن الشعر لوزنه أنسب باسم الموازنة (قوله بل يجري) أي اسم المائلة وقوله في القبيلين أي الشعر والنظم (قوله وآتيناهما الكتاب المسنين) هذه قرينة وقواه وهديناها

(فان كان ما في احدى القريتين) من الالفاظ (أو أكثر مما يقابله من) القرينة (الأخرى في الوزن) سواء مائله في التقفية أو لا (خص) هذا النوع من الموازنة (باسم المائلة) وهي لا تختص بالشعر كما توهم البعض من ظاهر قولهم تساوى العاصلتين ولا يلاحظ على ما ذهب اليه البعض بل يجري في القبيلين فذلك وأورد مثالين (نحو) قوله تعالى (وآتيناهما الكتاب المسنين وهديناها الصراط المستقيم) وعليه فيسكون بينها وبين السجع العموم من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية بلا شرط اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرمر فروعة أو كواب موضوعة لوجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو ما لم يكن لآخر نحو لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجعاً دون الوزن فلا يكون موازنة وتفرد للموازنة بنحو وبارق مصفوفة وزرائي مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التقفية فلا يكون سجعاً وأما ابن الأثير فان صح ما نقل عنه كان السجع أخص مطلقاً من الموازنة لانه شرط في السجع التوافق في الوزن والتقفية وشرط في الموازنة التوافق في الوزن دون أن يشترط الحرف الأخير وهو التوافق في التقفية فالموازنة عنده هي ما يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان ذلك مع التقفية أو لا فنحو سرمر فروعة أو كواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقرين إذا ختم بهما قرينتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون موازنة لوجود الوزن فقد ظهر على هذا أن السجع أخص لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة سواء خص بالشعر أو لم يخصص على هذا يلزم أن نحو ما لم يكن لآخر نحو لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضاً فيخرج عن النوعين وهو غايبة في البعد فمثل النقل في نسخة الناقل لم يجر عن ابن الأثير فانظره والله أعلم ثم أشار الى تفصيل في الموازنة نحو الذي تقدم في السجع فقال (فان كان ما في احدى القريتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي ما في احدى القريتين من الالفاظ (مثل ما يقابله من) الالفاظ في القرينة (الأخرى) بمعنى أنا ان وجدنا جميع ما في القرينة مساوياً بالكل ما يقابله من الأخرى أولم نجد الجميع مساوياً بل وجدنا البعض وكان ذلك البعض أكثر مما يساويه (في الوزن) ولا يشترط وجود ذلك المساواة في التقفية بناء على أن الموازنة تصدق على ما في التقفية كما تصدق على غيره (خص) هذا النوع من الموازنة وهو ما تساوى المتقابلات في قريتيه أو جلها (باسم المائلة) فقوله خص جواب ان أي ان كان ما في احدى القريتين مثل جميع المقابل أو مثل جله خص ما كان فيه ذلك باسم المائلة فيقال هذه الموازنة بمائلة ثم الموازنة لا تختص بالشعر كما أشرنا اليه فيما تقدم بل تجرى في الشعر خلافاً لما توهمه بعضهم من اختصاصها بالشعر أحدنا بظاهر قولهم هي تساوى العاصلتين بناء على أن الفاصلتين يختصان بالشعر وقد تقدم أنهما قد يطلقان على ما في الشعر توسعاً وخلافاً لمن زعم اختصاصها بالشعر لانه أنسب بوزنها باسم الموازنة ولما كانت توجد في القبيلين أعني الشعر والشعر أورد المصنف لهذا النوع منها مثالين مثال من الشعر ومثال من الشعر فأشار الى مثال الشعر بقوله (نحو) آتيناهما الكتاب المسنين) هذه قرينة (وهديناها الصراط المستقيم) هذه مقابلتها فالكتاب من الأولى مبثوثة ثم ان كان ما في احدى القريتين أو أكثر مما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة نحو وآتيناهما الكتاب المسنين (وهديناها الصراط المستقيم) وفيه نظر لجواز أن يكون وهديناها

(٥٨ - شروح التلخيص - رابع) الصراط المستقيم قرينة ثانية مقابلة لما قبلها وفي كل من القريتين أربع كلمات غير العاصلة والتوافق بينهما في ثلاثة من الأربعة وهي الفعل وفاعله ومفعولاه ولا تخالف الالف الفعل فهذا مثال لما تساوى فيه الجلف في الوزن ولم يوجد هنا تساوى التقفية ومثال التساوى في الشكل في الشعر قوله تعالى وبارق مصفوفة وزرائي مبثوثة كما تقدم

مها الوحش الا أن هاتا أو انس \* قنا الخط الا أن تلك ذوابل  
فأحجم لما لم يجد فيك مطمعا \* وأقدم لما لم يجد عنك مهرا

وقول البحرى:

(قوله وقوله) أى قول الشاعر وهو أو تمام فى مدح نسوة (قوله مها الوحش) أى هن كَمَا الوحش فى سعة الأعين وسوادها  
وأهدابها والها بضم الميم كفى معاهد التنصيص وبتفتحها كفى سم (قوله الا أن هاتا) فيه أن هاتا للمفردة المؤنثة والنساء ليس مفردا  
وأجيب بأنه مفرد حكما (قوله أو انس) أى يأنس بهن الماشق بخلاف مها الوحش فانها بوافر (قوله قنا الخط) أى هن كقنا الخط  
فى طول القد واستقامته والقنا جمع قناة وهى الرمح والخط بفتح الحاء موضع باليامة تصنع فيه الراح وتنسب اليه الراح المستقيمة  
(قوله ذوابل) جمع ذابل من الذبول وهو ضد الدعومة والنضارة يقال قنا ذابل أى رقيق لاصق القشر (٤٥٨)

قاله فى الأطول (قوله)  
وهذه النساء نواضر) أى  
لاذبول فيها وحاصله أن  
الشاعر يقول ان هؤلاء  
النساء كَمَا الوحش وزدن  
بالأنس وكالقنا وزدن  
بالنضارة والنعومة (قوله  
لعدم تماثل آتيناها الخ)  
فيه مسامحة لان التخالف  
بين الفعلين فقط وأما  
الضميران فلا تخالف فيهما  
(قوله وكذا هاتا وتلك الخ)  
حاصلها ان مها من المصراع  
الاول موازن لقنا من  
المصراع الثانى وأوانس  
من الاول موازن لذوابل  
من الثانى والا أن فيهما  
متفق وأما هاتا فى الاول  
وتلك فى الثانى فهما غير  
متوازنين - وحينئذ فهذا  
البناء من الشعر لما تساوى  
فيه الجبل (قوله ومثال  
الجميع) أى ومثال  
ما تساوى فيه جميع ما فى

وقوله مها الوحش) جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الآن هاتا) أى هذه النساء (أوانس \* قنا  
الخط الا أن تلك) القنا (ذوابل) وهذه النساء نواضر والمثالان مما يكون أ أكثر ما فى احدى  
القرينتين مثل ما يقابله من الأخرى لمدم تماثل آتيناها وهديناها وزنا وكذا هاتا وتلك ومثال الجميع  
قول أبى تمام :

فأحجم لما لم يجد فيك مطمعا \* وأقدم لما لم يجد عنك مهرا

وقد كثر ذلك فى الشعر الفارسى وأكثرت مدائح أبى الفرج الرومى من شراء الهجيم على المائة وقد اقتفى  
الأنورى أثره فى ذلك

موازن للصراط من الثانية بخلاف آتيناها وهديناها فهذا مثال لما تساوى فيه الجبل فى الوزن ولم  
يوجد هنا التساوى فى التقفية ومثال التساوى فى الشكل من الشعر قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزرابى  
مبشورة ثم أشار الى مثاله من النظم فقال (وقوله مها الوحش) أى هى مها الوحش فى سعة الأعين  
وسوادها وأهدابها وفى جمال أعضائها فلما جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الآن هاتا) أى لىكن هؤلاء  
(أوانس) يأنس بهن العاشق دون الوحشيات فزدن فى الفضل بهذا المعنى وهن أيضا (قنا الخط) فى  
طول القد واستقامته والقنا جمع قناة وهى الرمح والخط موضع باليامة وهو خط هجر تنسب اليه الراح  
المستقيمة (الآن تلك) أى تلك الراح (ذوابل) جمع ذابل من الذبول ضد الدعومة ففضلن الراح  
بكونهن نواعم لا ذوابل فالنساء هؤلاء كَمَا الوحش وزدن بالأنس وكالقنا وزدن بالنضارة والنعومة  
فهما من المصراع الاول موازن للثانى وأوانس من الاول موازن لذوابل من الثانى والا أن فيهما  
متفق لىكن هاتا فى الاول وتلك فى الثانى غير متوازنين فهذا مثال من الشعر لما تساوى فيه الجبل ومثال  
ما تساوى فيه الشكل قول أبى تمام :

فأحجم لما لم يجد فيك مطمعا \* وأقدم لما لم يجد عنك مهرا

ولاشك أن كل لفظ من المصراع الاول موازن لما يقابله من المصراع الثانى والمعنى أن هذا الأسد

الصراط المستقيم جزء الفاصلة ويكون آخرها وتركنا عليهما فى الآخرين هذا هو الظاهر فلا تكون  
تلك فاصلة غير مقفأة نعم يصح التمثيل بالبيت المذكور وهو لأبى تمام :

مها الوحش الا أن هاتا أو انس \* قنا الخط الا أن تلك ذوابل

احدى القرينتين جميع ما فى الأخرى (قوله قول أبى تمام) أى فى مدح الفتح بن خافان ويد كرمبارزته لا أن سد فاضحير (ومنه)  
فى أحجم وأقدم للأسد والمعنى أن هذا الأسد لما لم يجد مطمعا فى تناوُل كفتوك عليه أحجم وتباعده عنك ولم اعرف أنه لا ينجو منك أقدم  
دهشا فإدما تسلم منه لنفسه لعلمه بعدم النجاة لا لا لشجاعة فأقدم فى المصراع الثانى موازن لاحجم فى المصراع الاول ولما لم يجد فى الثانى  
موازن لظهيرتها فى المصراع الاول وعنك موازن لقميك ومهرا موازن لمطمعا وليس فى البيت موافقة فى التقفية قال فى الأطول والتمثيل بهذا  
البيت للموافقة فى الجميع فيه نظر لان لما لم يجد المسكر فى البيت لا يقال فيه مماثل بل هو عينه وحينئذ فتكون المائة فى البيت باعتبار الاكثر  
هذا وما ذكره الشارح هنا من نسبة هذا البيت لأبى تمام هو الصواب خلافا لما فى الطول من نسبه للبحترى قاله شيخنا (قوله وقد كثر ذلك)  
أى تساوى جميع ما فى احدى القرينتين جميع ما فى الأخرى فى الوزن (قوله على المائة) أى مشتتة على المائة فى الجميع (قوله الأنورى)

\* ومنه القلب كقولك أرض خضراء بقول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل : سر فلا كباك الترس وجواب القاضي دام علاءالماد وقول القاضي الارحاني مودته تدوم لسلك هول \* وهل كل مودته تدوم (٤٥٩)

بفتح الهمزة وسكون  
التون من شراء الفرس  
(قوله بحيث لو عكسته)  
أى عكست قراءته الاولى  
بأن بدأت بحرفه الاخير  
ثم بما يليه ثم بما يلي  
ما يليه وهكذا الى أن  
وصلت الى الحرف الأول  
(قوله كان الحاصل بعينه  
هو هذا الكلام) أى كان  
الحاصل هو الكلام الأول  
بعينه ولا يضر فى القلب  
المذكور تبديل بعض  
الحركات والسكنات  
ولا تخفيف ، أشد أو لا  
ولا تشديد ماخفف أو لا  
ولا قصر ممدود ولا مد  
مقصور ولا نصير الالف  
همزة ولا الهمزة ألفا (قوله  
كقوله) أى الشاعر وهو  
القاضي الارحاني (قوله  
وهل كل الخ) استفهام  
انكارى بمعنى النسق  
والمقصود وصف خياله  
من بين الاخلاء بالوفاء  
(قوله فى مجموع البيت) أى  
حال كون القلب فى مجموع  
البيت لاقى المصراع منه  
وحاصله أن القلب الواقع  
فى النظم تارة يكون بحيث  
يكون كل من المصراعين  
قلبا لا آخر كافي

(ومنه) أى ومن اللفظى (القلب) وهو أن يكون للكلام بحيث لو عكسته وبدأت يحرفه الأخير الى  
الأول كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام ويجزى فى النثر والنظم (كقوله)  
مودته تدوم لسلك هول \* وهل كل مودته تدوم  
فى مجموع البيت وقد يكون ذلك فى المصراع كقوله \* أرانا الاله هلالا أنارا

لما لم يجددك ، لقوتك عليه طمعا فى تناوئك فأحجم ولما عرف أنه لا يجددك أقدم دهشا فأقدمه  
تسلم منه لنفسه لعله بدم النجاة لالشجاعة وهذا النوع وهو تساوى السلك هو الأحسن والأزعم  
فى أكثر مدعيه بعض الشعراء كآبى الفرج الرومى من شراء المعجم قبل مدعيه على المائة واقتنى أثره  
فى ذلك الأثرى قيل أن أكثر شعر الفرس على نمطه (ومنه) أى ومن البديع اللفظى (القلب) أى  
النوع السمى بالقلب وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكست قراءته الأولى بأن بدأت بحرفه الأخير  
ثم بما يليه ثم بما يلي ما يليه وهكذا الى الحرف الأول كان الحاصل من ذلك العكس هو هذا الكلام بعينه  
وهذا القلب يجزى فى النظم والنثر (كقوله) أى ومثاله فى النظم قوله :

( مودته تدوم لسلك هول \* وهل كل مودته تدوم )

ولاشك أنك لو بدأت باليم الأخيرة من البيت وقراءته منه البيت الى أوله لوجدت الحاصل هو الموجود  
أولا لكن مع تبديل بعض الحركات والسكنات وتخفيف ما شدد أو لا وتشديد ما خفف أو لا وكل ذلك  
لا يضر فى القلب فإن الضبط فيه لا عبرة بما كان منه أولا لان التغير فى القلب جائز حتى فى قصر الممدود  
ومد المقصور وحذف الالف وتصييره همزة وتصيير الهمزة ألفا فكل ذلك يصح مع القلب وهذا فى  
القلب الذى يكون فى مجموع البيت ويلزم من كونه يرجع بالقراءة من الأخير الى ما قرأ أولا كون مقابوب  
الشرط الثانى نفس قاب الاول ومقابوب الاول هو نفس قاب الثانى ليلزم عود البيت كما كان أولا وقد  
يكون القلب فى المصراع كقوله \* أرانا الاله هلالا أنارا \* فانك إن صيرت الالف الأخيرة الحاصلة  
من الوقف همزة وصيرت المقطوعة فى أنارا كالوصلية وصيرت الاولى كالوقفية وصيرت المقطوعة فى الاله  
ألفا الالف فى هلالا مقطوعة كالمهمزة لان ذلك جائز كما تقدم وبدأت بعض السكنات والحركات جاء

ص (ومنه القلب الخ) ش من وجوه التحسين القلب وهو أن يكون الكلام اذا قلبت حروفه لم  
تغير قراءته وهو غير القلب السابق فى التجنيس وغير القلب السابق فى علم العانى ومثاله المصنف  
بقوله أى الارحاني :

أحب المرء ظاهره جميل \* لصاحبه وباطنه سليم

مودته تدوم لسلك هول \* وهل كل مودته تدوم

فانه يمكن أن يقرأ من آخره لا أوله كما يقرأ من أوله لا آخره ويرد عليه أمور أحدها أن تشديد دال مودته  
وتخفيف دال تدوم بتعذر مهمما القلب لكنه ماش على اصطلاحهم من أن المشدد كالحفف وقد  
تقدم الاعتراض عليه الثانى أن أو الضمير فى مودته تمنع من القلب لانها تسكون عند القلب فاصلة بين  
التاء والهاء من مودته الثالث أن الحركات واختلافها يمنع القلب واقلاب الحرك سا كئنا وعكسه  
ومثاله المصنف بقوله تعالى كل فى فلك والتمثيل به سالم من السؤال الثانى دون الأول وقوله تعالى وربك

أرانا الاله هلالا أنارا \* فان هذابت من مشطور المتقارب واذا قلبت المصراع الأخير خرج المصراع الأول واذا قلبت المصراع  
الأول خرج المصراع الأخير وتارة لا يكون كذلك بل يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه وأما كل مصراع فلا يخرج من قاب الآخر  
كافى قوله مودته تدوم الخ

(قوله ور بك فكبير) أي بالفاء حرف العطف وهو الواو الخروجه عن ذلك ومن قبيل القلب الواقع في الآية قولهم قاع مركب ببيكر معلق (قوله والحرف المشدد في حكم الخفيف) أي لأن المنظور له في القلب الحرف المكتوب فلا يضر في القلب اختلاف لامي كل وفلك مثلا تشديدا وتخفيفا والحرف المقصور (٤٦٠) في حكم المدود ولذا تحقق القلب في أرض خضراء ولا اعتداد بالهمزة ولذا لم يضر ذلك

(وفي التنزيل كل فلك ور بك فكبير) والحرف المشدد في حكم الخفيف لأن المعتبر هو الحروف المكتوبة وقد يكون ذلك في المفرد نحو سلس وتغابير القلب بهذا المعنى لا يجنيس القلب ظاهر فإن المقلوب ههنا يجب أن يكون عين اللفظ الذي ذكر بخلافه ثم

القلب تاما (و) مثاله في التنزيل تعالى (في التنزيل كل في فلك) فإنا ان قرأته من الأخير وبدلت بعض الحركات وصيرت المشدد خفيفا والعكس لما تقدم أن المشدد في هذا الباب كالحفيف جاء القلب وكذلك قوله تعالى (ور بك فكبير) وهو ظاهر وقد يكون القلب في المفرد كأنه سلس وهو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف والفرق بين تجنيس القلب وبين القلب من وجهين أحدهما أن تجنيس القلب يجب أن يذكّر فيه اللفظ الذي هو المقلوب مع مقابله والآخر أن تجنيس القلب لا يجب أن يكون أحدا للتجانسين فيه نفس المقلوب الآخر إذا قرئ من آخره كالقمر والرقم فإن الجمع بينهما تجنيس القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر بخلاف القلب هنا فيذكر اللفظ المقلوب وحده وحيثما قرئ من آخره كان نفسه كسلس كما تقدم وهذا في المفرد وأما في المركب فتدبر كالمقالبان معا كما في \* أرانا الاله هلالا أمارا \* وقد تقدم في قوله \* مودته تدوم لكل هول \* لكن تجنيس القلب أكثره في المفرد مع وجوب ذكر جنانته بخلاف القلب وإذا جاز أن تجنيس القلب في المركب جاز أن يدعى تصادقهما في نحو \* أرانا الاله هلالا أمارا \* لوجود للتجانسين قلبا

فكبرأى من غير مراعاة الواو وهو أصح الأمثلة لا باعتبار عليه ومثله في الإيضاح بقول العماد الكاتب للقاضي الفاضل سرفلا كبا بك الفرس وحواب الفاضل له بقوله دام علا العباد فأما كلام العماد فلا يصح القلب فيه لأن ألف فلا تنسقط في القلب لا وصل وألف الفرس الساقطة لا وصل تعود في القلب فلا يند قلب بحاله أبدا وفيه تغيير الحركات كما سبق وأما جواب الفاضل فمعليه السؤال أيضا لأن ألف العماد في أحد التركيبين دون عكسه والحركات تتغير وأنشدوا أيضا

عج تم قربك دعد آمنة \* أناعدك كبرق منتجع

وهو فاسد فإن آمنة لا ينقلب إنما أبدا لما لا يخفى فإن آمنة ألف بعد الهمزة ونون واحدة وليس في آخرها ألف وليس كذلك إنما هذا الذي ذكره المصنف هو قلب الحروف ونبي عليه نوع آخر يقال له قلب السكيات كقول

عدلوا فما ظلمت لهم دول \* سعدوا فما زالت لهم نعم  
 بذلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زالت لهم قدم  
 فهو دعاء لهم فإذا انقلبت كلماته صار دعاء عليهم وهو  
 نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا  
 قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بذلوا

بذلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زالت لهم قدم

فهو دعاء لهم ولو عكس صار دعاء عليهم هكذا نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا

قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بذلوا

فليس الخارج بالقلب هنا الكلام الأول بعينه (قوله لتجنيس القلب) وهو أن يقدم في أحد اللفظين المتجانسين بعض الحروف ويؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر أي مثل اللهم استر عورانا وآمن روعاتنا وكما في رقم هذا الكتاب في القمر (قوله بخلافه) أي بخلاف

ولا يضر اختلاف الحركات ولا انقلاب الحركات ساكنة وعكسه ولهذا استشهدوا بقول العماد للفاضل سر فلا كبا بك الفرس وجواب الفاضل له دام علا العباد ولا يضر سقوط ألف علا في الوصل وعود ألف الفرس الساقطة في الوصل (قوله وقد يكون ذلك) أي القلب (قوله نحو سلس) هو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف ودخل بنحو كمشك وكلك وخوخ وباب وشاش وساس واعلم أن ما ذكره المصنف من القلب المراد به قلب الحروف ومن القلب نوع آخر يقال له قلب السكيات وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته بأن ابتدأت بالسكيات الأخيرة منه ثم بما يليها وهكذا إلى أن تصل إلى السكيات الأولى منه يحصل كلام مفيد مغاير للأول المقلوب كقوله عدلوا فما ظلمت لهم دول سعدوا فما زالت لهم نعم

\* ومنه التشرية وهو بناء البيت على قافيتين يصح للمعنى على الوقوف على كل واحدة منهما كقول الحريري

ياخطب الدنيا الدنياة انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

الايات

تجنيس القلب فانه لا يجب أن يكون أحد التجانس فيه نفس مقابله الآخر اذا قرئ من آخره الا ترى الى القمر والرقم فان الجمع بينهما تجنيس القلب ولوقري أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر (قوله ويجب (٤٦١) الخ) أي يجب في تجنيس القلب أن يذكر اللفظ الذي هو

ويجب تم ذكر اللفظين جميعا بخلافه هنا (ومنه) أي: من اللفظي (التشريع) ويسمى التوشيح وذا القافيتين (وهو بناء البيت على قافيتين يصح للمعنى عند الوقوف على كل منهما) أي من القافيتين فان قيل كان عليه أن يقول يصح الوزن والمعنى عند الوقوف على كل منهما لان التشريع هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة ذات قافيتين على بحر من بحر واحد فعلى أي القافيتين وقفت كان شعرا مستقما فلما القافية انما هي آخر البيت فلبناها على قافيتين لا يتصور الا اذا كان البيت بحيث يصح الوزن ويحصل الشعر عند الوقوف على كل منهما والام تسكن الاولى قافية (كقوله ياخطب الدنيا) من خطب المرأة (الذنية) أي الحسية (انها \* شرك الردي) أي حباله الهلاك (وقرارة الاكدار) أي مقر الكدورات فان وقفت على الردي فالبيت من الضرب الثامن من الكامل

وكاهري أحدهما من آخره صار نفس الآخرة تامله (ومنه) أي: ومن البدع اللفظي (التشريع) أي النوع المسمى بالتشريع قيل ان تسميته بهذا لا تخلوا من قلة أدب لان أصل التشريع تقرير أحكام الشرع وهو وصف الباري أصالة ووصف رسوله نيابة فالاولى على هذا أن يسمى ببعض ما سمي به من غير هذه التسمية فانه يسمى التوشيح وذا القافيتين والتسمية الاخيرة أصرح في معناه والتوشيح في الاصل التزيين باللائي ونحوها (وهو) أي التشريع الذي هو التوشيح وذا القافيتين (بناء البيت على قافيتين) أو أكثر بحيث (يصح للمعنى) والوزن (عند الوقوف) أي مع الوقوف (على كل منهما) أي كل من القافيتين اللتين بنى البيت عليهما أو بلغه ما يكون في جميع القصيدة وانما قلنا أو أكثر ليعلم أن البناء على أكثر يسمى التشريع أيضا وان كان يلزم من البناء على أكثر وجود البناء على قافيتين الا أنه حيث اقتصر على ذكر القافيتين ربما يتوهم اختصاص التشريع بهما وزدنا بعد قوله يصح للمعنى قولنا والوزن تصريحا بما يفهم من قوله على قافيتين اذ البناء على القافية يستلزم صحة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الا مع الوزن فعلى هذا لا يرد أنه بقي على المصنف ذكره لانه مفهوم من ذكر القافية وانما صرحنا نحن لزيادة الايضاح فالتشريع حينئذ هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة جميعها أو بعضها على قافيتين بحيث يصح المعنى والوزن عند الوقوف على كل منهما على أن يكون الوزن مع خصوص كل من القافيتين من بحر غير بحر الاخرى أو من ضرب غير ضرب الاخرى مع كونها من بحر واحد أو بنى الايات على قواف متعددة وانما لم يذكر المصنف ولم يمثله لانه يتكف قليل الوجود والموجود كثيرا وعلمه تبنى القصائد ما يكون من قافيتين (كقوله) أي ومثال ما يبنى على قافيتين قول الحريري: (ياخطب الدنيا الدنياة انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار)

قوله (ومنه التشرية) وهي عبارة لا يناسب ذكرها فان التشريع قد اشتهر استعماله فيما يتعلق بالشرع للطهر وكان الاتق اجتنابها وحاصله أن المراد بناء البيت على قافيتين يصح للمعنى على الوقوف عند كل منهما والمراد أن يكون على وزن يصح أن يكون كل منهما بناء مستقلا كقول الحريري ياخطب الدنيا الدنياة انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

المقلوب مع مقابله بخلاف القلب هنا فيذكر اللفظ المقلوب وحده (قوله التشرية) أي النوع المسمى بالتشريع قيل ان تسميته بهذا لا تخلوا عن قلة أدب لأن أصل التشريع تقرير أحكام الشرع وهو وصف الباري أصالة ووصف رسوله نيابة فالاولى أن يسمى ببعض ما سمي به من غير هذه التسمية فانه يسمى التوشيح وذا القافيتين والتسمية الاخيرة أصرح في معناه والتوشيح في الاصل التزيين باللائي ونحوها (قوله يصح للمعنى) المراد بصحة المعنى تمامه (قوله فان قيل الخ) اعتراض على المصنف حيث لم يشترط صحة الوزن مع اشتراط صحة المعنى مع أن الشعر لا يتحقق بدون صحة الوزن (قوله ذات قافيتين) صفة لقصيدة فلما لها للجنس أو حال منها (قوله قلنا الخ) حاصله أن لفظ القافية مشعر باشتراط الوزن لان

القافية لا تكون الا في البيت فيستلزم تحققها تحقق استقامة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية أي الشاعر وهو الحريري في مقاماته (قوله ياخطب الدنيا) أي ياطالها من خطب المرأة طلبها وبعدها بيت دارمي ما أضحكك في يومها \* أبكت غدا تبيا لها من دار

ياخطب الدنيا الدنياة انها \* لا يفندي بجلائل الاخطار

ياخطب الدنيا الدنياة انها \* لا يفندي بجلائل الاخطار





بومنه ولزم مالا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروى وما فى معناه من الفاصلة

المستتهر هو المولع الذى لا يبالي بما قيل فيه والصب العاشق والجوى هو الحروق بنار العشق أو الحزن فهذه الابيات مبنية على قواف متعددة الاولى رائية فى المستهر والتفكير فيقال من منهوك الرجز : جودى على المستهر \* ذا المبتلى المتفكر

والثانية بائية فى الصب والقلب فيقال من مشطور الرجز الاحد : جودى على المبتهر الصب \* ذا المبتلى المتفكر القلب  
والثالثة يائية فى الجوى والشجى فيقال من مشطور الرجز : جودى على المستهر الصب الجوى \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى  
والرابعة قافية فى تعطى وا كشفى فيقال من مجزو الرجز :

جودى على المستهر الصب الجوى وتعطى \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى ثم كشفى  
والخامسة هائية فى وصاله وحاله فيقال جودى على المستهر الصب (٤٦٣) الجوى \* وتعطى بوصاله \* ذا المبتلى

المتفكرى القلب الشجى \*  
ثم كشفى عن حاله  
والسادسة ميمية فى ترحى  
ولا تظلمى (قوله بحيث اذا  
جمعت الخ) أى بان يؤخذ ما  
بعد القافية الاولى من كل  
بيت ويجمع المأخوذ وينظم  
(قوله الازام) أى لان  
التكلم شاعرا كان  
أو نارا لزم نفسه أمرا  
لم يكن لازما له (قوله  
والتضمين الخ) أى لتضمينه  
قافية ما لا يلزمها (قوله  
والاعنات) أى الايقاع  
فيا فيه عن أى مشقة  
لان الزام ما لا يلزم فيه  
مشقة (قوله قبل حرف  
الروى) أى من القافية  
ويؤخذ من قول الشارح  
لانه يجمع بين الابيات أن  
الاضافة غير بيانية والمعنى  
قبل الحرف الذى يجمع بين  
الابيات ويحتمل أنها

بمىث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى (ومنه) أى ومن اللفظى (لزم مالا يلزم) ويقال له الازام  
والتضمين والتشديد والاعنات أيضا (وهو أن يجيء قبل حرف الروى) وهو الحرف الذى تبنى عليه  
القصيدة وتنسب اليه فيقال قصيدة لامية أو ميمية مثلا من رويت الحبل اذا فتلته لانه يجمع بين  
الابيات كما أن الغزل يجمع بين قوى الحبل أو من رويت على البهرا اذا شدت عليه الروا وهو الحبل  
الذى يجمع به الاحمال (أو ما فى معناه) أى قبل الحرف الذى هو فى معنى حرف الروى (من الفاصلة)  
يعنى الحرف الذى وقع فى فواصل الفقر موقع حرف الروى فى قوافى الابيات وفاعل يجىء هو قوله  
يليه مع الحرف الذى هو قبل الساكن الاول أو مع حركته فهو على الاعتبار الاول من السكافى  
شرك الردى أو من حركته فى البيت الاول الى الأخير ومن السكافى أو من حركته فى أبكت غدا فى الثانى  
ومن الياء أو من حركته فى يقتدى فى الثالث وعلى اعتبار حركة ما قبل الساكن فلا مدخل لحرفها  
فى القافية بخلاف اعتبار الحرف وعلى الاعتبار الثانى ظاهرة وبيان جميع ما قبل فيها وكذا بيان حقيقة  
الضر بين موكول لفن آخر والعادة أن ما يحكى فى فن من غيره بكل بيانه لمكانه حتى ان التعرض  
له فى المحكى فيه اذا لم تتوقف مسائل الفن على تصوير تفاصيله يمد من الفضول المنهى عنه وقد علم بما  
ذكر أن التشرىع يكون بالقافيتين أو أكثر وقد تقدم أنه لم يعتبر هذا الأكثر لقلته وتكلفه قيل ومن لطيف  
ذى القافيتين نوع يوجد كثيرا فى الشعر الفارسى وهو الذى تكون فيه الالفاظ الباقية بعد القوافى  
الاول بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى والوزن ولم يبين هل من شرطه أن يكون الباقى  
من مجموع ما عبرت فيه القافيتان شعرا جميعا حتى لا تفضل لفظة تكون حشا أو يكفى فى حسن ذلك  
وجود شعر من الباقى ولو يتناول بشرط فى المضموم كونه باحدى قافيتى الاول وهو ظاهر لجواز أن  
يكون بقافية أخرى (ومنه) أى ومن البديع اللفظى (لزم مالا يلزم) أى النوع المسمى يلزم  
مالا يلزم ويقال له الازام والتضمين لتضمينه قافية ما لا يلزمها والاعنات أى الايقاع فيا فيه عن  
بفتحتين أى مشقة وشدة (وهو) أى لزم مالا يلزم المسمى بما ذكر (أى يجىء قبل حرف الروى أو)  
يجىء قبل (ما فى معناه) أى قبل ما فى معنى الروى (من الفاصلة) بيان لما واطلق الفاصلة على  
(ومنه) أى من التحسين اللفظى (لزم مالا يلزم وهو أن يجىء قبل حرف الروى أو ما فى معناه من الفاصلة)

ببائية لانهم قد يعبرون بالروى بدون حرف مراد به الحرف المذكور (قوله وهو الحرف) أى الأخير من القافية (قوله فيقال قصيدة  
لامية) أى ان كان الحرف الأخير من قافيتها لا بما وهكذا (قوله من رويت الحبل) أى مأخوذ من قولك رويت الحبل (قوله اذا  
فتلته) أى ويلزمه الجمع (قوله لانه) أى الروى (قوله بين قوى الحبل) أى طاقاته (قوله الروا) بكسر الراء والمد (قوله وهو  
الحبل الذى يجمع به الاحمال) أى والحرف الأخير من القافية الذى تنسب اليه القصيدة يجمع بين الابيات (قوله أو ما فى معناه)  
عطف على حرف الروى أى أو يجىء قبل الحرف الذى فى معناه (قوله يعنى الخ) أشار الشارح الى أن قوله من الفاصلة بيان لما فى  
معناه وأنه أطلق الفاصلة على الحرف الذى يختم به الفاصلة فهو من تسمية الجزء باسم السكك والظاهر أن الفاصلة باقية على معناها الحقيقى  
وهو السكامة الأخيرة من الفقرة أى حال كونه كائنا من الفاصلة

ماليس بلازم في مذهب السجع كقوله تعالى فاذا هم مبصرون واخوانهم يعدونهم في النبي ثم لا يقصرون

(قوله مالميس بلازم في السجع) ما عباره عن شيء كما قال الشارح (قوله يعني أن يؤتى قبله) أي قبل ما ذكر من حرف الروي أو الحرف الذي في معناه وقوله بشيء الشيء أمور ثلاثة وحركة مما كافي الآية الآتية والايات المذكورة بعدها وحرف فقط كالقمر ومستمر في قوله تعالى افترت الساعة وانشق القمر وان روا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وحركة فقط كقول ابن الرومي :  
لما تؤذن الدنيا بمن صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يرلد  
والا فسا يبكيه منها وانها \* لأوسع مما كان فيه وأرغد  
حيث التزم فتح ما قبل الدال وقوله لما تؤذن (٤٦٤) من تقدم الملة على العلول (قوله لوجه القوافي أو الفواصل اسجاعا) أي

بأن حوت القوافي عن وزن الشعر وجعلت اسجاعا وكذلك الفواصل اذا غيرت عن حالها وجمعت اسجاعا آخر (قوله لم يلازم الايتان بذلك الشيء) أي في تلك الاسجاع المفروضة (قوله ويتم الخ) أي لكون السجع يتم بدونه فهو في قوة التميليل لما قبله (قوله لم يعرف معنى هذا الكلام) أي لم يعرف معناه المراد منه والحاصل أن هذا المعترض فهم أن مراد المصنف بالسجع الفواصل فاعترض عليه وقال كان الاولى له أن يزيد الغافية بأن يقول مالميس بلازم في السجع أي الذي يكون في الفواصل ولا في الغافية التي تكون في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فكأنه يقول الايتان بهذين بما لا يلازم قبله مالا انه ليس مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل التي هي أعم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم ما لا يلازم فيها ما هو محجىء بحرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلازم ذلك الحرف تلك القوافي ولاتلك الفواصل على تقدير جعلها اسجاعا وتحويلها الى خصوص السجع ومعنى تحويلها الى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع خصوصا بالسجعة وهذا ولو كان فيه بعض التكافؤ حتى مقبول كما سيظهر فمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وان كان ما يذكره هو المتبادر لان الفواصل والاسجاع من واحد فيبقى ذكر القوافي وبدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكره لكان المناسب أن يقول مالميس بلازم فيهما بالاضمار والروي في البيت هو الحرف الاخير من الغافية الذي ينسب اليه القصيدة فيقال هذه القصيدة رائية ان كان حرف فافيتها راء أولامية ان كان لا ما واولامية ان كان دالا وهكذا جميع الحروف وهو مأخوذ امان من رويت الحبل اذ افتلته لانه يجمع بين الايات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقانه وهي خيوطه المعدة لفتله والغالب أن يكون كل منها مجموعا من عدة خيوط واما ما أخذ من رويت البعير اذا شددت عليه الرءاء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع بين الأحمال لجمع الحرف بين الايات أو من رويت اذا شربت حتى أذهبت العطش لان الحرف اذا وجد في القصيدة على وجهه أغنى عن طلب غيره ولذلك كان الايتان بأخر قبله من أو السجعة (مالميس لازما في السجع) والاولى أن يقال في التقفية ليجم السجع والنظم كالمه

(مالميس بلازم في السجع) يعني أن يؤتى قبله بشيء لوجه القوافي أو الفواصل اسجاعا لم يحتاج الى الايتان بذلك الشيء ويتم السجع بذونه فمن زعم أنه كان ينبغي أن يقول مالميس بلازم في السجع أو الغافية ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه فهو لم يعرف معنى هذا الكلام ثم لا ينبغي أن المراد بقوله يجبيء قبل كذا مالميس بلازم في السجع أن يكون ذلك في بيتين أو أكثر أو فاصلتين أو أكثر

الحرف الذي هو في معنى الروي وهو الحرف الذي تختتم به فاصلة من الفواصل وقوله (مالميس بلازم في السجع) فاعل يجبيء يعني أن لزوم ما لا يلازم هو أن تأتي بحرف قبل الروي أو ما يجري مجرى الروي من حرف الفاصلة بحرف لا يلازم ذلك الحرف في السجع بمعنى أن القوافي أو الفواصل لو جمعت ذات اسجاع بأن حوت القوافي عن وزن الشعر وجعلت الفواصل مسجعة لا يلازم الايتان بهذا الحرف لأن في ذلك الروي في الغافية وقيل ما ختمت به الفاصلة في الشعر فعلى هذا لا يقال كان ينبغي أن يقول هو أن يؤتى بحرف لا يلازم في السجع الذي يكون في الفواصل ولا يلازم في القوافي التي في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فكأنه يقول الايتان بهذين بما لا يلازم قبله مالا انه ليس مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل التي هي أعم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم ما لا يلازم فيها ما هو محجىء بحرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلازم ذلك الحرف تلك القوافي ولاتلك الفواصل على تقدير جعلها اسجاعا وتحويلها الى خصوص السجع ومعنى تحويلها الى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع خصوصا بالسجعة وهذا ولو كان فيه بعض التكافؤ حتى مقبول كما سيظهر فمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وان كان ما يذكره هو المتبادر لان الفواصل والاسجاع من واحد فيبقى ذكر القوافي وبدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكره لكان المناسب أن يقول مالميس بلازم فيهما بالاضمار والروي في البيت هو الحرف الاخير من الغافية الذي ينسب اليه القصيدة فيقال هذه القصيدة رائية ان كان حرف فافيتها راء أولامية ان كان لا ما واولامية ان كان دالا وهكذا جميع الحروف وهو مأخوذ امان من رويت الحبل اذ افتلته لانه يجمع بين الايات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقانه وهي خيوطه المعدة لفتله والغالب أن يكون كل منها مجموعا من عدة خيوط واما ما أخذ من رويت البعير اذا شددت عليه الرءاء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع بين الأحمال لجمع الحرف بين الايات أو من رويت اذا شربت حتى أذهبت العطش لان الحرف اذا وجد في القصيدة على وجهه أغنى عن طلب غيره ولذلك كان الايتان بأخر قبله من أو السجعة (مالميس لازما في السجع) والاولى أن يقال في التقفية ليجم السجع والنظم كالمه

مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل والقوافي لزوم ما لا يلازم فيها هو أن يجبيء شيء قبل ما ختمت به لا يلازم ذلك الشيء تلك القوافي ولاتلك الفواصل على تقدير جعلها اسجاعا وتحويلها الى خصوص السجع وبدل على أن ما فهمه ذلك المعترض ليس مرادا للمصنف ايتانه بالسجع امها ظاهرا اذا الفواصل والاسجاع من واحد فلو أراد المصنف ما ذكره لكان المناسب أن يقول مالميس بلازم فيهما بالاضمار أي في الفاصلة والغافية تأمل (قوله ثم لا ينبغي أن المراد الخ) حاصله أن المراد بقوله المصنف أن يجبيء قبل حرف الروي أو قبل ما يجري مجراه مالميس بلازم في السجع أن يؤتى بما ذكر في بيتين أو في فاصلتين فأكثر كما سيأتي في التتميل فإنه لو لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يحل بيت ولا فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروي

وقوله فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر وقول الشاعر  
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي \* أباي لم تمنن وإن هي جلت

أوما جرى مجراه بحرف لا يلزم في السجع فقوله مثلا ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل  
قد جى قبل الروى الذى هو اللام يم وهى حرف لا يلزم في السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وإنما يكون الاينان  
الذكور من هذا النوع ان التزم في بيتين فأكثر أو فى فاصلتين فأكثر (٦٥) (قوله والا) أى والا يكن المراد أن يكون

ذلك فى بيتين الخ يكون  
التعريف غير مانع لشموله  
كل بيت على حدته مع أن  
البيت ليس من هذا النوع  
أى لزوم ما لا يلزم (قوله  
وهو ليس بالزوم فى السجع)  
أى لو حولناه وجعلناه سجعاً  
(قوله فالراء) أى فى تقهر  
وتنهر بمنزلة حرف الروى  
أى الذى فى القافية من  
جهة التواطؤ على الختم به  
(قوله وبجى الهاء قبل الخ)  
أى وكذا فتحة الهاء قبلها  
لزوم ما لا يلزم (قوله لصحة  
السجع بدونها) أى لو  
حولناه إلى سجع آخر نحو  
فلاتقهر ولا تبصر ولا تصفر  
كما ذكر فى قوله تعالى  
اقترت الساعة وانشق  
القمروان روا آية يعرضوا  
ويقولوا سحر مستمر (قوله  
وقوله) أى الشاعر وهو محمد  
ابن سعيد الكاتب (٢) فى  
مدح عمرو بن سعيد وسبب  
مدحه له بذلك أنه دخل  
عليه فرأى كهم مشقوا من  
تحتة فبعث اليه بعشرة  
آلاف درهم (قوله إن  
تراخت منيتي) أى إذا  
تأخرت مدتى وطال عمري  
شكرت عمرا أى أدبت

والا فى كل بيت أو فاصلة بجى قبل حرف الروى أو ما فى معناه ما ليس بالزوم فى السجع كقوله  
ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل  
قد جاء قبل اللام مهم مفتوحة وهو ليس بالزوم فى السجع وقوله قبل حرف الروى أو ما فى معناه إشارة  
الى أنه يجرى فى الشعر والنظم (نحو فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء بمنزلة حرف الروى  
وبجى الهاء قبلها فى الفاصلتين لزوم ما لا يلزم لصحة السجع بدونها نحو فلا تقهر ولا يسحر (وقوله  
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي \* أباي) بدل من عمرا (لم تمنن وإن هي جلت)

لزوم ما لا يلزم ثم المراد بالانين بحرف آخر قبل الروى أو قبل ما يجرى مجراه أن يؤتى به فى بيتين  
أولى فاصلتين فأكثر كما سيأتى فى التمثيل لانه لو لم يشترط وجوده فى أكثر من بيت أو فاصلة لم يخل بيت أو  
فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروى بحرف لا يلزم فى السجع فقوله مثلا

ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل  
قد جى قبل الروى باليم وهى حرف لا يلزم فى السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك  
وانما يكون الاينان المذكور من هذا النوع ان التزم فى بيتين فأكثر أو فى فاصلتين فأكثر والى لزوم فى  
السجع هو حرف واحد آخر تبنى عليه الفواصل ولا يشترط بناؤها على حرف آخر ياتزم فيها كما التزم  
هو فلزوم ما لا يلزم هو لزوم حرف آخر فى بيتين أو فاصلتين فأكثر قبل الاخير كما التزم ذلك الاخير وقد  
فهم من هذا أنه يجرى فى الشعر والنثر فهو فى النثر (نحو) قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما  
السائل فلا تنهر) فالراء فى تقهر وتنهر بمنزلة الروى من القافية فى التواطؤ على الختم به وهو كاف  
فى باب السجع فى الفواصل اذ لا يشترط فيه الا التواطؤ فى الحرف الواحد وقد جاء قبل تلك الراء  
فيهماه فكان التزام الهاء فى الفاصلتين من التزام ما لا يلزم فيهما لتحقق السجع بدون تلك الهاء كما  
لو ختمت فاصلتين بتقهر ويسخر فانه سجع ولو اختلف الحرف الذى قبل الاخر (و) أما التزام ما لا يلزم  
فى المظم فكذلك (قوله سأشكر عمرا) يقال شكرته أى شكرت نعمته ويقال شكرت له نعمة فهو يتعدى  
الى النعمة بنفسه والى صاحبها باللام وقد يتعدى الى صاحبها بتقديرها فكأنه هنا يقول سأشكر نعم عمرو  
(ان تراخت منيتي) أى إذا تأخرت مدتى وطال عمري شكرت عمرا أى أدبت حق شكر نعمه بالمبالغة  
فى اظهارها وفى الثناء عليه بها وخدمته عليها فالمراد بالشكر الموعود به أكله بالمبالغة والافقد شكرها  
بذكرها وحبها عليها وثائمه عليه بها (أباي) جمع أبايد والابيدى جمع يد وهى النعمة فهو جمع  
الجمع وهو بدل اشتمال من عمرو بتقدير الرباط أى سأشكر عمرا أشكر أباي له (لم تمنن) أى لا يمنن  
عمرو بتلك الابايدى ولا يذكرها بمناجها (وان هي جلت) أى وان عظمت ماعظمت ويحتصل  
فى قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) وقوله تعالى فاذا هم مبصرون ثم قوله تعالى  
ثم لا يقصرون وكقول الشاعر:

سأشكر عمرا إن تراخت منيتي \* أباي لم تمنن وإن هي جلت

(٥٩ - شروح التلخيص رابع) حق شكر نعمته بالمبالغة فى اظهارها والثناء عليه بها والمراد بالشكر الموعود به أكله بالمبالغة  
والافقد شكره بذكرها وثائمه عليه بها (قوله بدل من عمرا) أى بدل اشتمال من عمرا ويبنى أن يقدر الرباط أى أباي له لوجوبه  
فى بدلى البعض والأشتمال والابايدى جمع أبايد وهى النعم والابيدى جمع يد بمعنى النعمة فهو جمع الجمع (قوله وان هي جلت) ان وصليته

(٢) قوله وهو محمد بن سعيد الخ الذى فى العاهد أن الاينان من الطويل لعبد الله بن الزبير الاسدى فى عمرو بن عثمان بن عفان اه مصححه

أبنت محمد  
عبد الله بن الزبير

ففي غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت  
 رأى خلتى من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عينيه حتى تجلّت  
 يقولون في البستان لهين لذة \* وفي الحمر والماء الذي غير آسن

وقول آخر

والجلمة حالية أى وان كانت جليدة في نفس الامر فهو لا ينقطع ولا يمين بها (قوله أى لم تقطع) بل هي دائما مسترسلة فتنبأ مأخوذاً من المن وهو  
 القطع (قوله أولم تخط بئنة أى يذكرها (٤٦٦) له على وجه المنة (قوله ففى) أى هو ففى من صفة أنه لا يحجب الغنى عن كل

صديق له ولا يستقل به عن  
 الاصدقاء (قوله ولا مظهر  
 الشكوى) بالرفع عطف  
 على غير الواقع صفة للخبر  
 (قوله بكنية الخ) فالغنى  
 أن من صفة أنه لا يظهر  
 الشكوى اذا نزلت به الباربا  
 وابتلى بالشدّة بل يصبر  
 على ما يئوبه من حوادث  
 الزمان ولا يشكو ذلك الا لله  
 فقد وصف الشاعر ذلك  
 للمدوح بنهابة كمال المروءة  
 وحسن الطبع حيث ذكر  
 أن ذلك المدوح من صفة  
 أنه اذا كان فى غنى ويسر  
 لم يستأثر به بل يشارك فيه  
 أصحابه واذا كان فى عسر  
 وتضعضع لا يشكو من  
 ذلك الا لله ولا يظهر تلك  
 الحالة لأحد من أصحابه  
 فأصدقاؤه ينتفعون بمنافعه  
 ولا يتضررون بمضاره أصلاً  
 بل لا يحزنون به لانه يخفيها  
 ولا يظهرها لهم (قوله رأى  
 خلتى) أى أبصر أمانة  
 فقري وهى تقطع كم  
 الفميص (قوله أى فقري)  
 هذا تفسير مراد الافاخلة  
 بالفتح الحاجة بمعنى

أى لم تقطع أولم تخط بئنة وان عظمت وكثرت  
 (ففى غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت)  
 زلة القدم والنعل كناية عن نزول الشر والحنة (رأى خلتى) أى فقري (من حيث يخفى مكانها \*  
 أى لاني كنت أسترها عنه بالتجمل (فكانت) أى خلتى (قذى عينيه حتى تجلّت) أى انكشفت  
 وزلت باصلاحها ايها بأياديه يعنى  
 أن يريد لم تقطع بل تسترسل منه من اللان الذى هو القطع فالغنى أشكر أيادى عمر والتي لم تنبأ أى لم تقطع  
 أولم تخلف بمن أى يذكر لها على وجه المنة وان عظمت ماعظمت فانه لا يقطعها ولا يمين بها (ففى)  
 أى هو ففى من صفة انه (غير محجوب الغنى عن صديقه) أى يصل غناه كل صديق له ولا يستقل  
 به عن الاصدقاء (ولا مظهر الشكوى) أى وهو غير مظهر الشكوى (اذا النعل زلت) أى يتجمل  
 باصبر والنحل اذا وقعت شدة وأوزات محنة وشر يقال زلت النعل اذا نزلت صديقه فزال النعل كناية  
 عن الوقوع فى الشدة وصفه بنهابة كمال المروءة وحسن الطبع وأنه لا يتضعضع للشدائد ولا يشكوها  
 الا لله تعالى وينزه أخلاءه عن مشاركتة فى الشدة ويؤثرهم حيث ترك التشكى لهم يخلوهم عن  
 معاناة مضايقه وأنه اذا كان فى الغنى لم يستأثر به على الاحباء بل يعهمم به ويكرمهم بالتمتع فى لذائده  
 على طريقة قوله اذا افتقر الحر لم يفرقه وان أيسر الحر أيسر صاحبه (رأى خلتى) بفتح الحاء أى  
 فاتحى وحاجتى (من حيث يخفى مكانها) ورؤية الخلة رؤية آراها أو المراد العلم بها وكونه براها مع أن  
 صاحبها يخفى مكانها بالتجمل واظهار آثار الغنى يدل على شدة الاهتمام بأمر الاصحاب حتى يطالع على  
 أسرارهم فى ضررهم قصد الرفعتهم (فأما رأى خلتى) (كانت قذى عينيه) أى كالفذى فى عينيه وهو  
 العمود الواقع فى العين وهو أعظم ما يهتم بزالته لانه واقع فى أشرف الاعضاء (حتى تجلّت) أى لم تزل  
 الفأفة كالفذى لانه حتى أجلاها أى اذنبها فتجلّت أى ذهبت وقد وصفه بنهابة المروءة حتى ان فاقة  
 أصحابه لديه بمنزلة العمود الواقع فى أشرف أعضائه حتى يزيلها ويكشفها فكشفت باصلاحها بالأيادى  
 الثافية لها وفى هذا الكلام من القوة ما لا يخفى غرض الروى هو التناؤ وقد جى مقبله بلام مشددة مفتوحة  
 فى هذه الابيات والاتيان بها ليس بلانم فى السجع فكان من التزام المايانم فانك لو ختمت قرآن  
 فتجلّت ومدت وحقت وانثقت ونحوها كان توافق فواصلها فى التاء سجما وان اختلفت فيما قبلها  
 ومن أمثلة التزام المايانم فى الشعر قوله  
 يقولون فى البستان لهين راحة \* وفى الحمر والماء الذى غير آسن

ففى غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت  
 رأى خلتى من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عينيه حتى تجلّت

الاحتياج وهو أعم من الفقر وكونه براها مع كون صاحبها يخفيها لتجمل واظهار آثار الغنى يدل على اهتمامه بأمر  
 أصحابه حتى يطالع على أسرارهم قصد الرفعتهم (قوله من حيث يخفى مكانها) خفاء المكان مبالغة فى خفاء الشيء أو المراد مكانها وجودها يعنى  
 لكالم ترقبه لحالى رأى حاجتى فى موضع أخفيها فيه (قوله فكانت قذى عينيه) أى فأما رأى خلتى كانت كالفذى أى الغماص الذى  
 فى عيبه وهو أعظم ما يهتم بزالته لانه واقع فى أشرف الاعضاء فما زال بما لجها حتى تجلّت (قوله بأياديه) أى نعمه



اليه أنه إذا جمع عدة من أقسام البديع في بيت فلاضير أن يقع ما عناه في عمية وأن يوقع السامع طلبه في خبط عشواء هذا ما تيسر  
بإذن الله تعالى جمعه ونحضره من أصول الفن الثالث وبقية أشياء يذكرها فيه بعض الصنفين منها ما يتبعن اجماله لعدم دخوله في

(قوله أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ) تفسر لقوله دون العكس لاقوله العكس لفساد المعنى (قوله لأن تكون المعاني  
توابع للألفاظ) لانه لو كانت (٤٦٨) المعاني توابع للألفاظ لفات الحسن وانقلب إلى القبح لانه إذا اختلف وجب

أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ بأن يوثق بالألفاظ متكافة مصنوعة فيتعلم المعنى كيفما كانت  
كما فعله بعض التأخرين الذين لهم شغف بإيراد المحسنات اللفظية فيجعلون الكلام كأنه غير مسوق  
لإفادة المعنى ولا يبالون

اللفظي هو الأصل ويكون الحسن المعنوي تابعاً له لانه إذا اختلف موجب البلاغة بطل التحسين اللفظي  
فهذا الكلام تذكرة لما تقدم من أن وجوده البديع إنما تعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى  
وبالحسن الذاتي وعليه يقال ينبغي أن لا تنخص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوي إنما  
يعتبران وجد الحسن الذاتي المتعلق بالمعنى الأصلي ولكن لما كان الفاعل في التعلق بالمحسنات اللفظية  
أكثر نبيه عليه دون المعنوية هذا ان جعلنا الإشارة لأقرب مذكور وهو الحسن اللفظي ويحتمل أن  
تكون لمطلق البديع فلا يريد ما ذكر ويلزم من كون المقصود بالذات المعنى وقصد افادة ما يوافق الحال  
كون الألفاظ غير متكافة بل تأتي بها المعاني حيث تركت على سجيبتها التي تنبغي لها من الطابقة لان

كتابا في هذا العلم أو بعضه وعددها فأوصلها تسعين وادعى أنه استخرج هو ثلاثين سلمه منها عشرون  
وإقيها متداخل أو مسبوقة به وصنف ابن منقذ كتاب التفرع في البديع جمع فيه خمسة وتسعين  
نوعاً من السكاكي اقتصر على سبعة وعشرين ثم قال ولك أن تستخرج من هذا القبيل ما شئت  
وتلقب كلام من ذلك بما أحببت ثم ان صفى الدين بن سرايا الحلي عصر يناجم مائة وأربعين نوعاً  
في قصيدة نبوية في مدحه صلى الله عليه وسلم ثم ان المصنف ذكر من البديع المعنوي ثلاثين نوعاً ومن  
البديع اللفظي سبعة أنواع وذكر بينهما أموراً ملحقاً بها يصلح أن تعد أنواعاً أخرى أنا أذكر شيئاً  
مما ذكره الناس ليسكون مضافاً لما سبق فعلميك باعتبار ما هو داخل منها في كلام المصنف وما ليس بداخل  
وباعتبار ما ينهان التداخل وربما أنه في أناتها على شيء من ذلك \* الثامن والثلاثون التوقيف  
وهو إثبات التكامل معاني من اللوح والوصف والشبيه وغيرها من الفنون التي يفتتح بها الكلام في جملة  
منفصلة عن أختها بالسجع غالباً مع تساوي الجمال في الزينة أو بالجمال الطويلة كقوله تعالى الذي  
خلقني فهو يهدين الآيات ويولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل \* التاسع والثلاثون  
التسميط وهو تسجيع مقاطع الكلام من نثر أو نظم على روي مخالف روي ذلك البيت أو تلك السجدة  
كقول ابن أبي حفصة:

هم القوم ان قالوا أفادوا وان دعوا \* أجاوبوا وان أعطوا أطابوا وأجزلوا

ومثاله في النثر وركبك أعلم عن في السموات والارض ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود  
زبوراً وهذا القسم ذكر المصنف منه ما يتعلق بالنظم حتى تكامل على السجع هل يدخل في النظم أولاً  
\* الأربعون التمايز وهو مدح الشيء ثم ذمه أو ذمه ثم مدحه ونحو ذلك اما من كلام شخصين كقوله  
تعالى قالوا انا بما أرسلنا به مؤمنون قال الذين استكبروا انا بالذي آمنتم به كافرون واما أن يتفاخر كلام  
الشخص الواحد في وقتين كقوله قر يش عن القرآن الكريم ماسمعنا بهذا في آبائنا الأولين فإنه اعترف

البلاغة بطل التحسين اللفظي وهذا الكلام تذكرة لما تقدم من أن وجود البديع إنما يعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى والمعاني وعليه يقال ينبغي أن لا تنخص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوي إنما يعتبر إذا وجد الحسن الذاتي المتعلق بالمعنى الأصلي لكن لما كان الفاعل في التعلق بالمحسنات اللفظية أكثر نبيه عليه دون المعنوية هذا ان جعلنا الإشارة لأقرب مذكور وهو الحسن اللفظي ويحتمل أن تكون لمطلق البديع فلا يريد ما ذكر ويلزم من كون المقصود بالذات المعنى وقصد افادة ما يوافق الحال كون الألفاظ غير متكافة بل تأتي بها المعاني حيث تركت على سجيبتها التي تنبغي لها من الطابقة لان كتابا في هذا العلم أو بعضه وعددها فأوصلها تسعين وادعى أنه استخرج هو ثلاثين سلمه منها عشرون وإقيها متداخل أو مسبوقة به وصنف ابن منقذ كتاب التفرع في البديع جمع فيه خمسة وتسعين نوعاً من السكاكي اقتصر على سبعة وعشرين ثم قال ولك أن تستخرج من هذا القبيل ما شئت وتلقب كلام من ذلك بما أحببت ثم ان صفى الدين بن سرايا الحلي عصر يناجم مائة وأربعين نوعاً في قصيدة نبوية في مدحه صلى الله عليه وسلم ثم ان المصنف ذكر من البديع المعنوي ثلاثين نوعاً ومن البديع اللفظي سبعة أنواع وذكر بينهما أموراً ملحقاً بها يصلح أن تعد أنواعاً أخرى أنا أذكر شيئاً مما ذكره الناس ليسكون مضافاً لما سبق فعلميك باعتبار ما هو داخل منها في كلام المصنف وما ليس بداخل وباعتبار ما ينهان التداخل وربما أنه في أناتها على شيء من ذلك \* الثامن والثلاثون التوقيف وهو إثبات التكامل معاني من اللوح والوصف والشبيه وغيرها من الفنون التي يفتتح بها الكلام في جملة منفصلة عن أختها بالسجع غالباً مع تساوي الجمال في الزينة أو بالجمال الطويلة كقوله تعالى الذي خلقني فهو يهدين الآيات ويولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل \* التاسع والثلاثون التسميط وهو تسجيع مقاطع الكلام من نثر أو نظم على روي مخالف روي ذلك البيت أو تلك السجدة كقول ابن أبي حفصة:

هو المقصود بالذات كانت الألفاظ متكافة ومطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلال بما

يطلب للمعاني من الاعتبارات المناسبة لمقتضى الحال فتكون تلك المطالب غير مرعية في تلك المعاني إذ المقصود بالذات الألفاظ البديعية  
وإيجادها لا الحسن المعنوي وربما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجازاً ومن ركا كتحديث تكون حقيقة  
بأن لا يراعى فيها الاعتبار المناسب فتكون الألفاظ البديعية في تلك المعاني كغمم من ذهب ركب على سيف من خشب أو كشياب

فن البلاغة نحو ما يرجع في التحسين الى الخط دون اللفظ مع أنه لا يخلو من التكاف ككون الكلمتين هما التين في الخط وكون الحروف منقوطة أو غير منقوطة ونحو ما أثر له في التحسين كما يسمى التريديدا وأوله م (٤٦٩) جدواه نحو ما يوجد في كتب

فاخرة على ذات مشوهة  
وأما إذا كان المقصود بالذات  
إفادة المعنى كانت الألفاظ  
غير متكلفة بل تأتي بها  
المعنى حيث تركت على  
سجيتها التي تفيها لها من  
الطابقة لمقتضى الحال  
لان ما بالذات لا يتكافى فيه  
وإذالم يتكافى جاء الكلام  
باشتماله على ما يقتضيه  
الحال حسنا حسنا ذاتيا  
فإذا جاء حسن زائد على  
الذاتي وهو البديعي صار  
ذلك الحسني البديعي تابعا  
للذاتي فيزيد الحسن الذاتي  
بالحسن البديعي (قوله  
بخفاء الدلالات) أي إذا  
كانت الألفاظ مجازات  
أو كنايةات وقوله وركاكة  
المعنى أي إذا كانت الألفاظ  
حقائق (قوله فيصير) أي  
اللفظ وفي نسخة فتصير  
بالتاء الفوقية أي الألفاظ  
البديعية (قوله بل الوجه)  
أي الطريق وقوله أن تترك  
المعنى أي الواقعة  
والحاضرة عنده (قوله  
ألفاظا تليق بها) أي من  
حيث اشتغالها على مقتضى  
الحال (قوله وعند هذا)  
أي عند الاتيان بالألفاظ  
التي تليق بالمعنى (قوله  
والبراعة) مرادف لما  
قبله وقوله التامم أي في  
البلاغة وقوله من القاصر

بخفاء الدلالات وركاكة المعنى فيصير كغمد من ذهب على سيف من خشب بل الوجه أن تترك المعاني على سجيتها فتطلب لأنفسها ألفاظا تليق بها وعند هذا تظهر البلاغة والبراعة ويتميز التكامل من القاصر وحين ترتب الحرير مع كمال فضله في ديوان الانشاء

ملا يقصد بالذات لا يتكافى فيه وإذا لم يتكافى جاء الكلام حسنا وتبعنا لان مقتضى الحال طلب حسنا ذاتيا فاعتبر في اللفظ بالأهية فتكامل كما ينبغي فاداء حسن زائد على الذاتي وهو البديعي صار ذلك الحسن البديعي تابع للذاتي فبقي كل منهما على سجيته وأصله ولم يتحول الكلام بالنسبة لأحدهما بخس ويزم من جعل الحسن اللفظي أو البديعي مطلقا هو المقصود بالذات كون الألفاظ متكلفة مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلال بما يطلب المعاني فتكون تلك المطالب غير مرغوبة في تلك المعاني إذ المقصد بالذات تلك الألفاظ البديعية وإيجادها لا الحسن المعنوي فر بما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجاز أو من ركاكة حيث تكون حقيقة بالأيراعي فيها الاعتبار المناسب فتصير الألفاظ البديعية في تلك المعاني كغمد من ذهب ركب على سيف من خشب وقلائد الدر في أعناق

بالعجز ثم قالوا في وقت آخر لو نشاء لقلنا مثل هذا وكان الأصل أن لا يعد هنا حسنا بل عيبا لكنه لوقوعه في وقتين مختلفتين في غير هذا المثال عد من الحسن \* الحادى والار بعون القسم وهو الحلف على المراد بما يكون فيه تعظيم القسم أو غير ذلك بما يناسبه كقوله تعالى فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنتمك تنطقون أقسم الله تعالى بما يتضمن عظمته \* الثانى والار بعون السلب والايجاب وهو بناء الكلام على نفي الشيء من وجه وإثباته من وجه آخر كقوله تعالى فلانقل لها أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً وهو يرجع الى الطباقي \* الثالث والار بعون الاستدراك اما بعد تقدم تقرير كقوله تعالى اذ يريكهم الله في منامك قليلا ولوأراكم كثيرا لغشام ولتنازعتم في الأمر ولكن الله سلم أو بعد تقدم نفي كقوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم ومارميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا القسم يرجع الى الطباقي أو الى الرجوع وقد سبقا \* الرابع والار بعون التنافيق وهو اخراج الكلام مخرج التعليم وهو أن يقع السؤال عن نوع من الأنواع تدعو الحاجة لبيان جميعها فيجاب بجواب عام عن المسئول عنه وعن غيره لينبئ على عموم ما بعده من الصفات المقصودة كقوله تعالى ما كان محمد أباً أحد من رجالكم فانه وقع جوابا عن قولهم انه صلى الله عليه وسلم أبوزيد بن حارثة فلم ينص على زيد بل عمم لينبئ على خاتم النبيين لان كونه خاتم النبيين يناسب أنه ليس أبلاً أحد لانه لو كان له ولد بالغ لكان نبيا وقديقال ان هذا يرجع الى الاستطراد وقد سبق \* الخامس والار بعون جمع المختلفة والمؤتلفة وهو أن يجمع بين ممدوحين بعمان مؤتلفة في ممدوحها ثم يرتجيب أحدهما على الآخر فيأتي بعمان تخالف معاني النسوية بحيث لا ينص الممدوح الآخر كقوله تعالى وداود وسليمان الى آخر الآية الكريمة \* السادس والار بعون التوهم وهو أن يؤتى بكلمة يوم ما بعدها أن التكامل أراد تصحيفها أو يومه أن فيه لنا أو أنه قلب عن وجهه أو أن ظاهره فاسد المعنى أو أراذغير معناها ويكون الأمر بخلاف ذلك في الجميع ولهذا الاقسام أمثلة ذكرها صاحب بديع القرآن لم أر التلو بل بذكرها \* السابع والار بعون الاتساع وهو بكل كلام تنسع تأويلاته فتفاوت المعقول فيها الكثرة احتمالاته لنكتة ما كفوايح الدور \* الثامن والار بعون سلامة الاختراع من الابتداء وهو أن يخترع الاو لمعنى

أي فيها وذلك لان مقتضيات الأحوال التي يشتمل الكلام عليها لا تنضب لكثرتها وكما كثرت رعايتها ازاد الكلام بلاغة (قوله في ديوان الانشاء) أي حين ترتب كاتبنا عند الملك يكتب المراسلات للملوك والوزراء والمعلماء



(قوله بجزء) أي ذنه كاف  
 انشاء ألفاظ مطابقة لمعان  
 واقعية ومنضيات أحوال  
 خارجية وتكون تلك  
 الألفاظ مع ذلك مصاحبة  
 لبدييات والحال أنه انما  
 كانت له قوة على انشاء  
 ألفاظ لمعان مع بديياتها  
 تناسب أحوالا مقسدة  
 مختلفها كما أراد (قوله  
 فقال ابن الحشاش) أي في  
 سبب عجزه وكان معاصرا  
 له (قوله راجع لمقاماتي)  
 أي له قوة على انشاء الألفاظ  
 المستحسنة أطابقة للمعاني  
 التقديرية المتخيلة لاعلى  
 انشاء الألفاظ المستحسنة  
 المطابقة لاني الواقعية  
 لان المقامات حكايات  
 تقديرية (قوله وذلك)  
 أي ومعنى ذلك أي كونه  
 رجلا مقاماتيا (قوله  
 لان كتابه) أي كتاب  
 الحريري السمي بالمقامات  
 (قوله فأين هذا) أي  
 كتاب معانيه فرضية من  
 كتاب معانيه واقعية  
 وحاضرة (قوله أمره في  
 قضية) أي عينية فان  
 هذا لا يكتب ما أراده بل  
 ما أمره وهذا أخص بلم  
 من القدرة عليه القدرة  
 على الأول وهو الكتابة  
 لما أراده دون العكس لان  
 كتابة ما يريد الانسان  
 ويختره سهل التناول  
 بالتجربة وأما كتابة ما يؤمر به فهو صعب الاعلى الاقوياء

عجز فقال ابن الحشاش هو رجل مقاماتي وذلك لان كتابه حكاية تجرى على حسب ارادته ومعانيه  
 تتبع ما اختاره من الألفاظ المصنوعة فأين هذا من كتاب أمره في قضية وما أحسن ما قيل  
 الخنازير وإذا كان الواجب هو أن يكون المقصود بالذات الاتيان بالألفاظ تطابقا في دلالتها مقتضى الحال  
 وتفيد معنى يناسب الواقعة الفعلية الخارجية فلا شك أن الأحوال التي تساق لها المعاني لا تنضبط  
 لكثيرتها فبرعاية المعاني التي تناسب الوقائع على تفاصيلها فيه تظهر البلاغة والقوة والبراعة ويتبين  
 الكامل من القاصر ولهذا يكون الانسان له قدرة على ايجاد ألفاظ لمعان تحسن تلك الألفاظ في تلك  
 المعاني بمدى ايجادها فيها وفي أحوال تناسبها ولكن تلك الأحوال لم تقع بعد بل هي أمور فرضية  
 فتصير رعاية الحال تابعة للحسن اللفظي لان الحال المناسبة اجتلبت بعد الحسن اللفظي والواجب  
 كون الحسن اللفظي تابعا لرعاية الحال الواقعة ومع ذلك لا تكون له قوة على ايجاد ألفاظ لمعان تطابق  
 الحال الحاضرة والحالة الراهنة ولهذا لما رتب الحريري في ديوان الانشاء أي كاف انشاء معان بالألفاظ

لم يسبق اليه ولم يتبع عليه وأمثلته كثيرة \* التاسع والأربعون التوليد وهو أن المتكلم يدرج صريا  
 من البديع بنوع آخر في تولد منهما نوع ثالث ومثله بقوله تعالى قل رب احكم بالحق \* تمام  
 التحسين النوارى ويسمى الاغراب والطرفة وهو أن يذكر الشيء المشهور على وجه غريب بزيادة  
 أو تغيير يصيره غريبا وقد تقدم هذا في أنواع التشبيه وهو أن يكون وجه التشبيه مشهورا مبتدلا  
 ولكن بالحق به ما يصير غريبا خصوصا \* الحادى والخمسون الاجراء وهو ذكر اعتراض وجواب  
 ومثله بما لا طائل تحته \* الثانى والخمسون التخيير وهو اثبات البيت أو الفقرة على روى يصلح  
 لأشياء غيره فيتخير له كلمة كقوله

ان الغريب الطويل الذيل ممتن \* فكيف حال غريب ماله قوت

فانه يصلح موضع قوت مال كسب نسب كذا قيل وكثير من الناس ينشده ماله طول فحينئذ  
 يكون ترجيح طول رد العجز على الصدر \* الثالث والخمسون التنظير وهو النظر بين كلامين متفقين  
 فى المعنى أو مختلفين أيهما أفضل الرابع والخمسون الاستقصاء وهو ذكر جميع عوارض الشيء ولوازمه  
 وذاتيته وهو قريب من مراعاة النظر ومن استيفاء الاقسام السابقين الا أن هذا نوع برأسه \*  
 الخامس والخمسون التشكيك وهو أن يأتي بالكلام بكلمة يشك السامع هل هي أصلية أولا  
 كقوله تعالى اذا تدانتم بدين فان بدين يشك السامع هل هي أصلية أولا حتى يحقق النظر فيجدها  
 أصلية لان الدين له محامل منها الجزاء مثل كما تدان تدان \* السادس والخمسون البراءة ومحملها  
 الهجاء وهو كما قال أبو عمرو بن العلاء وقد سئل عن أحسن الهجاء فقال هو الذى اذا أنشدته العذراء  
 فى خدرها لا يشجع عليها \* السابع والخمسون التسليم وهو أن يفرض محالا اما منقيا أو مشروطا  
 بشرط محرف الامتناع ليكون ما ذكره ممنوع الوقوع لامتناع شرطه كقوله تعالى ما اتخذ الله من  
 ولد الآبىة وهذا يدخل فى المذهب الكلامى \* الثامن والخمسون الافتنان وهو أن يؤتى فى الكلام  
 الواحد بفتن متضادين أو مختلفتين كالجمع بين النزل والحاسة أو متفقين وهو كثير \* التاسع  
 والخمسون اثبات الشيء للشيء بنفيه عن غيره كقول الخنساء

وما بلغت كف امرئ متناولا \* من المجد الا والذى نلت أطول

\* الستون التردد وهو تعليق الكلمة الواحدة فى المصراع الواحد والفقرة الواحدة مرتين متعاقبة  
 بشئيين كقوله

هو يبنى وهو يت النساءيات الى \* أن شبت فانصرفت عنهن آمالى

في الترجيح بين صاحب والصابي ان صاحب كان يكتب كما يريد والصابي كان يكتب كما يؤمر  
وبين الخالين بن بعيد

أطبق بتلك المعاني المدلولة مقتضى الحال وتكون مع ذلك مع بدعياتها عاجز وقد كانت له قوة وكال في  
انشاء الفاظ لمعان مع بدعياتها تناسب أحوالاً مقدرة تجتلب كما أراد فقال فيه ابن الحشاش حينئذ  
الحر يرى رجل المقامات أي رجل له قدرة على المعاني المستحسنة المطابقة للتقدير لا المعاني المستحسنة  
للمطابقة للواقع لان المقامات حكايات تقديرية فاذا رام ايجاد البدعيات مع المناسبة البلاغية تأتت  
له بفرض المستحيلات وفرض الميقع وبين هذا وبين ما اذا أمر أن يكتب في قضية عينية واقعة  
ما يناسبها بن بعيد فان هذا أخص بآزم من القدرة عليه القدرة على الاول دون العكس لان الاول من  
كتابة ما يريد الانسان ويخترعه وهو سهل التناول بالتجربة والثاني من كتابة ما يؤمر به وهو صعب الاعلى

كما سماه حسن البيان ومنها  
ملا بأس بد كره لاشتماله  
على فائدة وهو شيطان  
أحدهما القول في السرقات

(قوله في الترجيح) أي  
التفضيل وقوله يكتب كما  
يريد أي كالحري وقوله  
يكتب كما يؤمر أي كبن  
الحشاش (قوله يكتب  
كما يريد) أي يكتب لما يريد  
من الالفاظ لانه لم يقصد  
إفادة معنى واقعي فالمعاني  
تابعة لما أراد من تلك  
الالفاظ المصنوعة (قوله  
كما يؤمر) أي فالفاظه التي  
يكتبها تابعة للمعاني التي  
أمر بها بمعنى أن تلك المعاني  
تطلب تلك الالفاظ (قوله  
بن بعيد) أي فرق بعيد  
وان الحالة الثانية أشرف  
من الاولى وقد علمت أنه  
يلزم من القدرة على الحالة  
الثانية القدرة على الحالة  
الاولى دون العكس

ومعنى هو بنى وهو يت بالغايات في مصراع واحد وقد يحصل التردد في كل من المصراعين كقوله  
يربك في الروع بدر الاح في غسق \* في لبت عريسة في صورة الرجل  
فردد في كل من المصراعين مرتين \* الحادى والستون التعطف وهو كالتريد الان الكلمة مذكورة  
في مصراعين وهو أهم من الزاوجة من وجه فان تلك يشترط فيها الشرط والجزاء ولا يشترط فيها  
التكرار في مصراعين أو فقرتين وهذا يشترط فيه التكرار في مصراعين ولا يشترط أن يكون في الكلام  
شرط وجزاء وينفصل هذا الذي قبله عن رد العجز على الصدر بأن ذلك يكون العجز فيه آخر الضرب  
أو آخر الفقرة وهذا ان يكون إعادة الكلمة فيهما فيما وراء القافية \* الثاني والستون التوسيع  
وقد فسره بأن يأتي في آخر الكلام بشئ مفسر بمعطوف ومعطوف عليه مثل قوله

إذا أوقاسم جادت لنا يده \* لم يحمدا لاجودان البحر والمطر

وهذا في الحقيقة أحد نوعي اللف والنشر \* الثالث والستون التطرير وهو اشتغال الصدر على تخبر  
عنه يتعلق به شيطان والعجز على خبر مقيد بمثله كقوله

كان الكأس في يدها وفيها \* عقيق في عقيق في عقيق

\* الرابع والستون المؤاظة وهو أخص من الاتسلاف وهو أن تكون معاني الالفاظ متناسبة  
كقول ذي الرمة

لمياء في شفتيها حوة لاس \* وفي الثنايا وفي أنيابها شنب

احترازا عن مثل قول الكميته

وقد رأينا بها خودا منعمة \* بيضا تكامل فيها الدل والشنب

فذكر الشنب مع الدل غير مناسب وهذا في الحقيقة نوع من اختلاف اللفظ والمعنى \* الخامس  
والستون الاستطراد وقد قدمناه عند ذكر الزاوجة أوفر بامانها \* السادس والستون الإشارة  
ذكرها قدامة وقال دلالة اللفظ التليل على المعنى الكثير فهو حينئذ من الإيجاز وقد سبق \*  
السابع والستون الإحجام وهو يعلم مما سبق \* الثامن والستون الانفصال وقد فسره بما هو في  
معنى الاحتراس المتقدم في الإيجاز والاطناب \* التاسع والستون البسط وفسره بما هو في معنى  
الاطناب وكذلك الاضاح \* السبعون التتميم وقد تقدم في الاطناب وكذلك التكميل والتندييل \*  
الحادى والسبعون التوشيح وهو أن يكون في صدر الكلام ما يدل على القافية كإسماء العسكري  
وهذا هو الارصاد الا أن فيه قيد الدلالة بصدر الكلام والارصاد أهم من ذلك \* الثاني والسبعون  
التكرار وقد تقدم في الاطناب \* الثالث والسبعون المراجعة وهي حكاية محاوره بين للتكلم

ولهذا قال قاضي قم حين كتب اليه صاحب أيها القاضي بقم قد عز لك فقم والله

الافوياء ولهذا استحسنا ما قيل في الترجيح بين صاحب والصافي ان صاحب يكتب كما يريد بتقديره والصافي يكتب كما أمر وقد عرفت أن بين الحالين بونا بعيدا لأثرى الى صاحب فإنه طلب أن يجانس بين تم الذي هو فعمل أمر وقم الذي هو اسم مدينة فاعلم بتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغا أنشأ المرل بلاسبب لقاضي تلك البلدة فسكتب اليه أيها القاضي بقم قد عرفت لك فقم ففطن القاضي بأنه لا غرض في المعنى وأنه لا يناسب حاله وحال الملك فصار الكلام فيه كالمرل فقال القاضي والله معازني الاهداء السجدة فان قلت عند تقدير الحال نظير الحاضرة فانشاء ما يطابقها كانشاء ما يطابق الحاضرة فلا فرق بين الحالين قلت هناك اعتبار ان أحدهما أن يفرض الحال أولا فكأنه يقول كيف تخاطب من وقع له كذا فلا شك أن من له قوة على الاحوال التقديرية

الشعرية وما يتصل بها  
والثاني القول في الابتداء  
والتنخيص والانتها ففقدنا  
فيهما فصلين ختمنا بهما  
الكتاب

وغيره وهو أعم من الاجاء السابق كقول واضح الين

قالت ألا لا تلجسن دارنا \* ان أبانا رجس غائر  
أما رأيت الباب من دوننا \* قلت فاني وائب ظافر  
قالت فاني الليث (١) عادية \* قلت وسيفي مرهف باتر  
قالت أليس البحر من دوننا \* قلت فاني ساجح ماهسر  
قالت أليس الله من فوقنا \* قلت بلي وهو لنا غافر  
قالت فاما كنت أعيتنا \* فأت اذا ماهجع السامر  
واسقط علينا كسقوط الندى \* ليملة لاناه ولا أمر

الرابع والسبعون التذييل وقد تقدم في الاطناب \* الخامس والسبعون الاعتراض وقد سبق في المعاني \* السادس والسبعون المتابعة وهي اثبات الاوصاف في اللفظ على ترتيب وقوعها كقوله نمالي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة وقول زهير

يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر \* ليوم الحساب أو بهجل فينقم

\* السابع والسبعون التعريض وهو الدلالة بالمفهوم بقصد التسكلم \* الثامن والسبعون التهكم وقد سبق في الاستعارة التهكمية \* التاسع والسبعون الائتلاف وهو أنواع منها الائتلاف اللفظ والمعنى وهو أن تكون الالفاظ تليق بمقصود الكلام فله معنى الرشيق اللفظ الرقيق والمعنى المفخم اللفظ الجزل ومنها ائتلاف اللفظ مع اللفظ وهو أن يختار من الالفاظ التي يعبر بها عن معنى ما يبينه وبين بعض الالفاظ المذكورة ائتلاف كقول البحترى \* كالقسي المطفات \* البيت السابق في مراعاة النظر ومنها ائتلاف المعنى بالمعنى وهو اشتغال الكلام على معنى مع أمر ملائم له وأمر مخالف فتقرب به بالملائم أو يكون الامران لائمين فيقرب به منهما ما هو أكثر ملائمة له كما في تشابه الاطراف ومنه قوله تعالى ان لك أن لاتجوع فيها ولا تعرى وأنت كلاتظما فيها ولا تضحي فإنه لم يراع مناسبة الري للشبع والاستظلال للبس في نوع النفعة بل روي مناسبة اللبس للشبع والاستظلال للري في كونهما تابعين للبس والشبع ومكاملين لمتانفهما اذ رعاية ذلك أدخل في حسن الوعد والامتنان بذكر أصول النعم ثم توابها ومنها ائتلاف اللفظ والمعنى مع الوزن وهو نوعان الاول أن يأتي باللفظ من غير حاجة الى تقديم وتأخير يمتنع مثل في الشعر ولا الى زيادة ونقصان والثاني أن يأتي بجمع الوزن من غير حاجة الى اخراج المعنى عن وجه الصحة ومنها ائتلاف القافية أو الفاصلة بسائر الآيات أو البيت كما في تشابه الارصاد وقد يقال ان هذا من الارصاد ومنها الائتلاف مع الاختلاف وهو

(قوله ولهذا) أي لاجل  
أن بين الحالين بونا بعيدا  
(قوله حين كتب اليه  
الصاحب) أي ابن عباد  
وزير الملك

(١) قوله قالت فاني الليث  
الخ كذا في الاصل ولا  
يخلو من تحريف أدى الى  
خلل المعنى واعمله فان  
الليث عادة كتبته مصححه

على هذا الوجه عموما تكون له في الوقائع الحاضرة غالبا والآخر ايجاد اللفظ ثم يفرض له ما يوافق ولو لم يقع وهذا هو الاسهل كما وقع للملك مع القاضي وبهذا يعلم أن الحريري لا ينبغي أن يقال ان عجزه لما ذكر بل الغالب أن ذلك الحياء عرض أو نحو ذلك والا فلا قرب أنه إنما كان يأتي بما يناسب بعد التقدير الذي هو بمنزلة الايتان للحالة الراهنة فافهم

ضر بان الاول أن تكون المؤلفمة بمنزل عن المختلقة كما في قول الشاعر :

أني القلب أن يأتي السدير وأهله \* وان قيل عيش بالسدير غزير  
به البق والحى وأسند تحفه \* وعمر وبن هند يعتدى ويجور  
والثاني ما كانا متداخلين كقوله :

وصالكم هجر وحبكم فلي \* وعطفكم صدوسا مكم حرب

\* الثامنون الخطاب العام وقد تقدم ذكره في علم المعاني والمقصود منه أن يخاطب به غير معين ايذانا بأن الأمر لمعظمته حقيق بأن لا يخاطب به أحد دون أحد كقوله تعالى ولو ترى اذ أقفوا على النار وقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم ورجعوا بما يحاطب واحد بالثنية كقوله :

\* خليلي مراني على أم جندب \* قال الطيبي والمراد به عموم استفراق الجنس في المفرد فهو كالألف واللام الداخلة على اسم الجنس قال وتسميته خطابا عاما مأخوذا من قول صاحب الكشف ما صابك يا انسان خطاب عام \* الحادي والثمانون التغليب ويسمى ترجيح أحدا للمؤمنين على الآخر وقد تقدم شيء من التغليب في المعاني وتقدم أن ابن الحاجب قال من شرطه تغليب الأذنى على الأعلى كالفقرين لأن الفقر أضعف نوران الشمس وجعل الشمس فرا لا بدع فيه بخلاف العكس وكذلك العمران لان جميع فضل عمر في أبي بكر وأبو بكر أفضل رضى الله عنهما وقد عكس الطيبي هذا فقال هو أن تضع أذنى الشينين موضع أعلاهما وما قاله ابن الحاجب أسد وأسلم وقد جعل من ترجيح أحدا للمؤمنين على الآخر بل أنهم قوم يجهلون تغليبهم للخطابين على الغائبين وقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وان كانا إنما يخرجان من الملح \* الثاني والثمانون اللغز ويسمى الاحجية والمعنى وهو قريب من التورية وأمثله لا تكاد تنحصر وفيه مصنفات للناس \* الثالث والثمانون الابداع وهو ما يتدع عند الحوادث المتجددة كالامثال التي تخترع وتضرب عند الوقائع \* الرابع والثمانون الكلام الجامع وهو أن يجيء التسكيم مثلا في كلامه بشيء من الحكمة والوعظة أو شكاية الزمان والأحوال وأمثله كثيرة \* الخامس والثمانون ارسال المثل وهو أن يورد التسكيم مثلا في كلامه وقد عرف ذلك في علم البيان في مجاز التمثيل \* السادس والثمانون الترقى وهو أن يذكر معنى ثم يردف بأبلغ منه كقولك عالم نحرير وشجاع باسل وهذا قد يدخل في بعض أقسام الاطناب \* السابع والثمانون الاقتباس وسأيت في كلام الصنف \* الثامن والثمانون المواربة بالراء المهملة من الارب وهو الحاجة والعقل وقيل من ورب العرق اذا فسد وهو أن يقول الانسان كلاما يتوجه عليه فيه المؤاخذة فاذا أنكر عليه شخص استحضر بعقله ما يتخلص به بتحريف كلمة أو تصحيفها أو زيادة أو نقص أو غير ذلك كقول أبي نواس في خالصة جارية الرشيد :

لقد ضاع شعري على بابكم \* كما ضاع عقد على خالصة

فما بلغ الرشيد وأنكر عليه قال إنما قلت ضاع فقال بعض الحاضرين هذا بيت ربيت عيناه فأبصر \* التاسع والثمانون الهجاء في معرض المدح وهو أن يهجه بالفاظ ظاهرها المدح وباطنها القدح

(قوله ما عزاني الاهد هذه السجعة) أي لانه لا غرض له في عزلي ولا حامل له عليه الا ذكر هذه السجعة فهي المقصودة دون المعنى فصار اللفظ متبوعا والمعنى تابعه اه سم وحاصله أن صاحب أراد أن يجانس بين قم الذي هو فعل أمر وبين قم الذي هو اسم مدينة فلهذا لم يتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغا أنشأ العزل لقاضي تلك البلدة فكتب اليه البيت المذكور فتأمل القاضى وقال انه لا غرض له في المعنى وهو العزل وانه لا يناسب حاله بلا سبب ولا حال الملك فصار الكلام كالهزل ثم تفضل وقال وانه ما عزاني الاهد السجعة

﴿ خاتمة في السرقات الشعرية ﴾

أى يبحث فيها عن كيفية السرقات الشعرية وعن المقبول منها وغير المقبول وهذا هو الراد فصار المبحوث عنه فيها يتوهم أنه ظرف لها قال في الاطول وخص السرقة الشعرية بالذكر لأن أكثر السرقة يكون فيه فلا ينافي أن السرقة تكون في غير الشعر أيضاً ولعله أدخل ذلك في قوله وما يتصل بها اه (٤٧٤) (قوله مثل الاقتباس الخ) وجه اتصال هذه الامور بالسرقات الشعرية

﴿ خاتمة ﴾

للفن الثالث (في السرقات الشعرية وما يتصل بها) مثل الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتاميم (وغير ذلك) مثل القول في الابتداء والتخلص والانهاء وانما قلنا ان الخاتمة من الفن الثالث دون أن نجعلها خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كما توهمه غيرنا لان المصنف قال في الايضاح في آخر بحث المحسنات اللفظية هذا ما تبسر لي باذن الله جمعه وتحريره من أصول الفن الثالث وبقية أشياء يذكرها في علم البديع بعض المصنفين وهو قسمان أحدهما ما يجب ترك التعرض له لعدم كونه راجعاً

﴿ خاتمة ﴾

أى هذه خاتمة للفن الثالث وليست خاتمة لما ذكر في الكتاب الشامل للفنون الثلاثة اذ لا يرجع معناها الى ما اشترك فيه الفنون الثلاثة أو ينفع فيها حتى تكون خاتمة لمجموع ما في الكتاب وسنقرر ذلك قريباً ثم بين موضوع هذه الخاتمة بذكر ما يبحث عنه فيها بقوله (في السرقات الشعرية) أى هذه الخاتمة يبحث فيها عن السرقات الشعرية ببيان كيفية ذلك وبيان القبول من ذلك وغيره فصار المبحوث عنه فيها متوهم الظرفية لها فهي في السرقات الشعرية (و) في (ما يتصل بها) أى بالسرقات الشعرية كالاقْتِباس والتضمين والعقد والحل والتاميم وستأتى معاني هذه الالفاظ ووجه اتصال هذه بالسرقات كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق (و) هي أيضاً (وغير ذلك) أى يذكر في الخاتمة ما ذكر من

وهذا يدخل في قسم التوجيه بقوله :

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل السوء احسانا

كأن ربك لم يخلق لحشيتيه \* سواهم من جميع الناس انسانا

به التسعون التخخير وهو البيت يأتي على قافية مع كونه يسوع أن يبقى تقواف كثيرة كقولك ديك الجن :

قولى لطيفك ينثنى \* عن مضجعي عند اللام

فعمى أنام فتنتظي \* نار تاجج في العظام

جسد تقلبسه الاكف على فراش من سقام

أما أنا فسكاه \* تفهل لوصولك من دوام

فانه يصلح مكان منام رقاده هجوع هجوع وسن وه كان عظام فؤاد ضلوع كبود بدن ومكان سقام قتاد دموع وقود حزن ومكان دوام معاد رجوع وجود فمن الخادى والتسعون حصر الجزئي في السكلى

ص (خاتمة في السرقات الشعرية الخ) ش

هذه الخاتمة الموعود بذكرها في أول الكتاب بعد فراغ المقدمة والفنون الثلاثة وهي في أنواع السرقات الشعرية وما يتصل بها وهو السلام على الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتاميم وقوله

كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق (قوله مثل القول في الابتداء والتخلص والانهاء) قال في الاطول جمعاً مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجماع أن كلاماً يجب فيه مزيد الاحتياط (قوله لأن المصنف قال في الايضاح) أى الذى هو كالشرح لهذا المتن (قوله من أصول) أى مسائل (قوله وبقية أشياء الخ) هذا ظاهر في كون تلك الأشياء من نفس الفن لا خارجة عنه والا فلا وجه للتعبير بالبقاء ولا بقوله في علم البديع الخ) وكذا قوله والثاني مالا بأس بذكره لاشتتاله الخ فان هذا ظاهر في تعلق الخاتمة بهذا الفن (قوله وهو) أى الباقى قدام (قوله ما يجب ترك التعرض له) أى ما يجب ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك عدمه من هذا الفن اما لكونه غير راجع لتحسين الكلام أصلاً

واما بعدمه من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حساً غير داني وهذا

قسمان الاول ما يرجع لتحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما في الجنان الخطي كما في يسقين ويشقين وكما في أبيات تصيداً أو رسالة حروفها كلها منقوطة أو غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدون أو كلمة بنقط كل حروفها والاخرى بدون نقط وانما لم يكن في هذا حسن لان هذا يرجع للشكل المرئي لا للمسموع والحسن المسموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به غرض البلغاء غالباً والثاني من

الى تحسين الكلام أو لعدم الفائدة في ذكره لكونه داخلًا فيما سبق من الأبواب والثاني ما لا بأس  
 بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها  
 السرقات وما يتصل بها ويذكر فيها غيرها مما فيه حسن غير ذاتي مثلها وذلك كالقول في الابتداء  
 والتخلص منه الى غرض آخر وكالقول في الانتهاء وذلك ببيان أن هذه المواطن ينبغي أن يعتنى بها  
 ويزداد الكلام بها حسنًا وأما جمع هذه الأشياء في الخاتمة ولم يجعلها بابًا من البديع أو يجعل كل واحد  
 منها بابًا على حدة لوجهين أحدهما أن كلامها ليس أمرًا يعم كل كلام ويغلب مكان جريانه في كل موطن  
 أما في السرقات فظاهر لخروج النثر وكذا فيما يتصل بها لاختصاصها بالأخذ عن الغير وأما في الابتداء  
 والانتهاء والتخلص فلخروج ما ليس في تلك الحال وهذا الوجه بينه يمكن أن يجعل هو السر في جمعها  
 لاشتمالها كفايه والوجه الثاني أن الحسن فيها دون الحسن في غيرها مع سهولة التناول فلم يجعل بابًا لقلة  
 الاهتمام بشأنها ويسرها باعتبار غيرها وان كان فيه تقييدًا وكذا فيما يتصل بها وأما في الابتداء  
 وما والا فمما علم من أن رعاية تمام الحسن في جميع أجزاء الكلام أعلى وأصعب ويمكن جعل هذا أيضًا  
 هو السر في جمعها وأما جعلت هذه الخاتمة المشتملة على ما ذكر من هذا الفن الأخير دون مجموع ما في  
 الكتاب كما جعلها بعضهم لوجهين أحدهما أن المصنف وهو من أرباب الفن وعين يقتدى به في مداركه  
 جعلها في الايضاح من هذا الفن حيث قال في آخر المحسنات اللفظية هذا ما تنسرى لى بأذن الله تعالى  
 جمعه وتحريره من أصول الفن يعني من مسائل هذا الفن الثالث وبقيت أشياء يعني مما تعد منه  
 يذكرها بعض المصنفين في علم البديع وهو أي ما يذكره بعض المصنفين قسما أحدهما ما يجب ترك  
 التعرض له أي ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك التعرض له أما  
 لكونه غير راجع الى تحسين الكلام أصلا وأما يعد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا  
 غير ذاتي وهذا قسما لانه اما راجع الى تحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما تقدم في جناس الخط  
 كما في ما بين يشفين ويسقين ويجرى مجرى هذا أن يؤتى بقصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة  
 أو كلها غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حروفها وأخرى بدون نقط وأما قلنا  
 كذلك لان هذا يرجع الى الشكل المرئي لا السموع والحسن المسموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به  
 غرض البلاغ غالبًا والثاني من قسمي هذا القسم ما لا يسلم كونه حسنا أصلا بل المعتبرون من الفصحاء  
 جازمون باخراجه عن معنى الحسن كقوله كذا لثلاثها على غرضين كأن تقول جاء في غلام زيد يدحقيق  
 بالاحسان وكذا موصوف ثم تذكر له أوصاف عديدة كأن يقال جاء في زيد تاجر عاقل كبير السن  
 عالما بالفقه فهذا ما يجوزم بأنه لا يعد من المحسنات وأما لكونه راجعا الى تحسين الكلام لكن ذكر فيها  
 تقدم من الاطناب والايجاز والمساواة فقد تقدم أن بعض تلك الأشياء قد يكون من المحسنات عند كونها  
 لم يعتبر فيها مطابقتها لمقتضى الحال فذكرها هنا خلو عن الفائدة لتقدم صورته هالك نعم لو ذكرت فيها  
 هذه النسكته وانها يصح أن تكون من البابين بالاعتبار بن حسن لكن لا يختص ذلك بها وأما ذكرها  
 على أنها من هذا الفن جز ما فهمه وخلو عن الفائدة والثاني ما يذكر في هذا الفن ما يتصل ما لا بأس بذكره  
 منه لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها هذا كلام  
 المصنف مع زيادات تتعلق بمعنى كلامه وهو يدل على أن هذه الأشياء من هذا الفن لقوله بقيت أشياء  
 منه ولا يضر ذلك بجمعه في بعضها واسقاطها منه لان كلامه يقتضى تسليمه كون هذه الأشياء المضمومة  
 وغير ذلك المراد منه ما يتعلق بكيفية الابتداء والتخلص والانتهاء مما يتعلق بالسرقات الشعرية

قسمي هذا القسم ما لا يسلم  
 كونه حسنا أصلا بل البلاغ  
 جازمون باخراجه عن  
 معنى الحسن وذلك كذكر  
 موصوف ثم يذكر له  
 أوصاف عديدة كأن يقال  
 جاء في زيد عاقل تاجر  
 كبير السن عالما بالفقه ونظيره  
 من القرآن هو الله الذي  
 لا إله الا هو الملك القدوس  
 السلام الخ فهذا مما يجوزم  
 بأنه لا يعد من المحسنات وأما  
 لكونه راجعا الى تحسين  
 الكلام لكن ذكر فيها  
 تقدم من الاطناب والايجاز  
 والمساواة كالتذييل  
 والتكميل والارصاد فقد  
 تقدم أن بعض هذه الأشياء  
 قد يكون من المحسنات  
 عند كونها لم يعتبر مطابقتها  
 لمقتضى الحال فذكرها  
 هنا خلو عن الفائدة لتقدم  
 صورتها هناك ( قوله  
 والثاني الخ ) هذا محل  
 الشاهد في نقل كلام  
 الايضاح ولا شك أن هذا  
 يدل على أن السرقات  
 الشعرية وما يتصل بهام  
 فن البديع وحينئذ  
 فالخاتمة المشتملة على البحث  
 عمدا ذكر خاتمة للفن الثالث  
 لاختتامه للكتاب خارجة  
 عن الفنون الثلاثة

الفصل الاول اعلم ان اتفاق القائلين ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فلا يعد سرقة ولا استعانة ولا نحوهما فان هذه أمور متقررة في النفوس متصورة للعقول يشترك فيها الفصيح والاعجم والشاعر والمفحم

(قوله اتفاق الخ) هذا توطئة والمقصود بالذات قوله فالأخذ والسرقة (قوله على لفظ التنئية) حال من القائلين أي حال كونه ملتبسا بلفظ التنئية لا يلفظ الجمع وليس صلة لاتفاق وللقائلين والمعنى اذا قال قائلان قولاً واتفقا في الغرض العام الذي يقصده كل أحد وإنما أعر به مثنى لان الاثنين أقل ما يتصور فيه الاتفاق والمراد بالقائلين قائل المأخوذ منه ولو كان القائل متعددا وقائل المأخوذ ولو متعددا أيضا وفي الاطول القائلين بالجمع والمراد مافوق الواحد أو أنه بالتنئية اقتصار على أقل من يقع منه الاتفاق (قوله في الغرض) متعلق باتفاق أي (٤٧٦) في المعنى المقصود وقوله على العموم أي حال كون ذلك الغرض

(اتفاق القائلين) على لفظ التنئية (ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء) وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك (فلا يعد) هذا الاتفاق (سرقة) ولا استعانة ولا أخذاً ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى (لتقرره) أي تقرر هذا الغرض العام (في العقول والاعادات)

للاخامة منه وهذا الوجه كاف أعني كون المصنف عداهم لأنه من أهل الفن المتقدم بهم في مداركه كما ذكرنا الوجه الثاني مما يدل على أنهم منه ما أشار اليه بقوله غير راجع الى تحسين الكلام وهو أن هذه الامور ترجع كما أشرنا اليه أو الى حسن غير ذاتي وكل ما فيه حسن غير ذاتي فهو داخل في حدها الفن الثالث ثم مهديان السرقات وما يقبل منها قوله (اتفاق القائلين) هو بصيغة التنئية لا بصيغة الجمع يعني أنه اذا قال قائلان قولاً وإنما أعر بشاه مثنى لان ذلك يعني ولا حاجة لزيادة قائل على اثنين في المراد لان الغرض هو النظر فيما بين كل اثنين باتفاقهما (ان كان في الغرض) السكائن (على) وجه (العموم) بأن يكون ذلك الغرض مما يتناول ويقصده كل أحد (كالوصف بالشجاعة) (و) (السخاء) (وحسن الوجه) وبهائه ونحو ذلك كاعتدال القامة وسعة العين (فلا يعد) الاتفاق على هذا الوجه (سرقة) اذا نظر فيه باعتبار شخصين تقدم أحدهما وآخر الآخر وكما لا يعد ذلك الاتفاق سرقة لا يعد استعانة بأن يتقدم الثاني منهما استعان بالاول في التوصل اليه ولا أخذاً بأن يدعي أن أحدهما أخذه من الآخر ولا نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى كالاتهاب والاغارة والعصب والمسخ وما أشبه ذلك مما يأتي من الألقاب وإنما قلنا ان هذه الألقاب تؤدي المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد الى الغير في التوصل وإنما اختلفت معانيها باعتبار العوارض على ماسيأتي ان شاء الله تعالى وإنما لم يعد الاتفاق في الغرض على العموم من السرقة وما يرجع اليها (ل) أجل (تقرره) أي تقرر ذلك الغرض العام (في العقول) جميعاً (و) في (الاعادات) جميعاً فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره أخذه منه ولا بعبادة

وأبواعاً فلا شك أن القائلين اذا اتفقا فلما أن يكون اتفاقهما فيما يشترك الناس فيه وهو المراد بقوله في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فذلك لا يسمى سرقة قوله (فلا يعد) فيه نظر لادخال الفاء على لا يعد سرقة وهو جواب شرط لا يدخل على مثله الفاء ثم يصير معناه اتفاق القائلين لا يعد سرقة وهو فاسد فان الاتفاق لا يمكن أن يكون سرقة بل السرقة أخذ أحدهما من الآخر (لتقرره) أي مثل ذلك (في العقول والاعادات) يشترك فيها الفصيح

كشاقة القدامى اعتدال القامة وسعة العين والذكاء والبلادة (قوله فلا يعد هذا الاتفاق سرقة) أي فيشترك اذا نظر فيه باعتبار شخصين أحدهما متقدم والآخر متأخر قال في الاطول وقوله فلا يعد سرقة هو بفتح الدال ويصح ضمها على أنه خبر بمعنى السهبي فهو مفيد وجوب عدم العدلان مطلقاً معلوم مصروفة الى الوجوب اه (قوله ولا استعانة) أي ولا يعد ذلك الاتفاق استعانة بأن يعتقد أن الثاني منهما اسعان بالاول في التوصل للغرض (قوله ولا أخذاً) أي بأن يدعي أن الثاني أخذه من الاول (قوله ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى) أي كالاتهاب والاغارة والعصب والمسخ وما أشبه ذلك من الألقاب الآتية وإنما كانت هذه الألقاب تؤدي هذا المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد الى الغير في التوصل وإنما اختلفت معانيها باعتبار العوارض (قوله لتقرره في العقول) أي جميعاً وفي الاعادات جميعاً فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره أخذه له منه ولا بعبادة

على العموم أي يقصده عامة الناس أي كل أحد منهم وقوله ان كان في الغرض على العموم يتضمن أمرين أحدهما كون الاتفاق في نفس الغرض لافي الدلالة عليه وثانيهما كون الغرض عاماً وقابل الاول بقوله وان كان في وجه الدلالة أي وان كان اتفاق القائلين في الدلالة على الغرض وترك مقابل الثاني وهو ما اذا كان اتفاق القائلين في الغرض الخاص وحكمه حكم ماسيأتي وهو أن تحكم فيه بالترفضيل لان المعنى الدقيق ما يتفاوت الناس في ادراكه فيمكن أن يدعي فيه السبق والتقدم والزيادة وعدم ذلك (قوله والبهاء) هو الحسن مطلقاً أي تعاقب بالوجه أو بغيره (قوله ونحو ذلك) أي

وان كان في وجه الدلالة على الغرض وينقسم الى اقسام كثيرة منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ كما سبق ومنها ذكره حيث تدل على الصفة لاختصاصها بمن له الصفة كوصف الرجل حال الحرب بالابتناسم وسكون الجوارح وقلة الفكر كقوله

حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات وبالعكس واما جمع بينهما كيداً (قوله فيشترك الخ) أي فبسبب استواء العقول فيه والعادات يشترك فيه الفصيحة والخ والمراد بالاعجم هنا ضد الفصيحة كأن المراد بالمفجم هنا بفتح الحاء ضد الشاعر أي من لا قدرة له على الشعر وإذا كان جميع العقلاء مشاركين في ذلك الغرض لتقرر في عقولهم فلا يكون أحدهما أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به (قوله وان كان اتفاق الفائلين في وجه الدلالة (٤١٧) أي طريق الدلالة على الغرض)

بأن ذكر أحدهما يستدل به على ثبوت الغرض من شجاعة أو سخاه أو جمال كان ذلك الدليل الذي استدلل به على ثبوت الغرض تشبيهاً أو حقيقة أو مجازاً أو كنايةً وذكر الآخر كذلك كالقول أحد الفائلين زيد كالبدري في الاضاعة أو كالاسدي في الشجاعة أو كالمحرفي الجود أو كغير الرماد أو قال رأيت أسداً في الحمام يعني زيدا وقال القائل الآخري عمر ومن ذلك (قوله طريق الدلالة الخ) المراد بطريق الدلالة اللفظ الدال على الوصف العام من حقيقة أو مجاز أو كناية أو تشبيه وقوله على الغرض أي العام متعلق بالدلالة (قوله كالتشبيه الخ) تمثيل للوجه والمراد به الكلام الدال على التشبيه ليكون لفظاً لان وجه الدلالة لفظ (قوله وكذا كرهيات) أي أوصاف والمراد الجنس

فيشترك فيه الفصيحة والاعجم والشاعر والمفجم (وان كان) اتفاق الفائلين (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على الغرض (كالتشبيه والمجاز والكناية) وكذا كرهيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي له) أي لاختصاص تلك الهيئات بمن ثبتت تلك الصفة له

وزمان حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات وبالعكس فالجمع بينهما كيداً كيدولما استوت في العقول والعادات اشترك فيه الفصيحة والاعجم وهو ضد الفصيحة هنا واستوى فيه الشاعر والمفجم بفتح الحاء وهو ضد الشاعر أي الذي لا قدرة له على الشعر فلا يكون فيه أحد العقلاء أغلب لتساويهم فيه ولا أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به دون من قبله وبعده ثم الاتفاق في نفس الغرض على العموم يتضمن شيئين أحدهما كون الاتفاق في الغرض لافي الدلالة عليه بل الدلالة عليه من الجهة المعهودة للاتحاد وهي الدلالة بالحقيقة وثانيهما كون الغرض عام الإدراك فيخرج به الغرض الخاص أي المعنى الدقيق الذي لا يستخرجه إلا الأذكياء وان كانت الدلالة عليه بالحقيقة لا بالمجاز كما في نحو حسن التعليل فان قوله ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف ماترجو الذئاب معنى لطيف مدلول عليه بالحقيقة ومن العلوم أن الاغراض أي المعاني الدقيقة ما تفاوت الناس في ادراكها فيمكن أن يدعى فيها السبق أي الغلبة أو التقدم والزيادة وعدم ذلك ولكن هذا المعنى لم يتعرض له المصنف هنا لأنه معلوم لتفصيل فيه واما تعرض لمفهوم الاتفاق في نفس الغرض وهو الاتفاق في الدلالة على الغرض لمفاهيم التفصيل واليه أشار بقوله (وان كان) أي اتفاق الفائلين لافي نفس الغرض بل (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على ذلك الغرض بأن يكون أحد الفائلين دل على الغرض بالحقيقة (كالتشبيه) بالنسبة لاثبات الغرض الذي هو ثبوت وجه الشبه أو فائدته والآخر كذلك أو دل عليه أحدهما بالتجوز أو الكناية والآخر كذلك ثم عطف على قوله كالتشبيه قوله (وكذا كرهيات) أي ذكر أوصاف (تدل على الصفة) التي هي الغرض (لأجل اختصاصها) أي اختصاص تلك الهيئات (بمن) أي بموصوف (هي) أي تلك الصفة التي هي الغرض (له) أي لذلك الموصوف فيلزم أن تكون تلك الهيئات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتقال من اللزوم الى اللازم كناية فعمل أن ذكر الهيئات داخل فيما يقابل الحقيقة المثل لها بالتشبيه وذلك المقابل هو مطلق التجوز الشامل للكناية ثم مثل لذكر الهيئات لينقل منها الى الغرض فقال

والاعجم (وان كان) أي الاتفاق (في وجه الدلالة) فذلك أقسام منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ على ما سبق في البيان ومنها ذكره حيث تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي وقوله تدل على الصفة أي التي هي الغرض كما إذا قيل زيد يتהל وجهه عند ورود العفاة عليه أو عمر ويبس وجهه عند ورود الغفاة عليه فان التهل لازم لذات الجواد فينتقل من الوصف بالتهل لذات الجواد وينقل منها لوصفه بالجود على جهة الكناية للاتقال من اللزوم للازم وكذا يقال في العروس وإذا علمت هذا لم أن قول المصنف وكذا كرهيات الخ عطفه على ما قبله من قبيل عطف الخاص على العام لان ذكر الهيئات من قبيل الكناية المذكورة فباقبال (قوله لاختصاصها الخ) علة لتدل أي لأجل اختصاصها بموصوف هي أي تلك الصفة التي هي الغرض له أي لذلك الموصوف فيلزم أن تكون الهيئات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتقال من اللزوم للازم كناية (قوله بمن ثبتت تلك الصفة) أي بموصوف ثبتت له تلك الصفة التي هي الغرض





ولا يصل اليه كل أحد فهذا الذي يجوز أن يدعى فيه الاختصاص والسبق وأن يقضى بين القائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أفضل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه وهو ضربان أحدهما ما كان في أصله خاصيا غريبا والثاني ما كان في أصله عاميا مبتدالا لكن تصرف فيه بما أخرجه من كونه ظاهرا ساذجا إلى خلاف ذلك وقد سبق ذكر أمثلتهما في التشبيه والاستعارة إذا عرفت هذا

(قوله أي وإن لم يشترك الناس في معرفته) أي معرفة طريق الدلالة على الغرض بأن كان لا يصل اليه كل أحد لسكونه مما لا ينال إلا بفكر بأن كان مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (قوله جاز) أي صح أن يدعى فيه الخ بخلاف ما تقدم فانه لا يصح أن يدعى فيه ذلك فهذه الحالة هي التي يمكن فيها تحقيق السرقة لكن لا يتعين فيها السرقة ولذا فصلها (٤٧٩) كما يأتي (قوله من وجه الدلالة)

أي الذي هو الاتفاق في وجه الدلالة على الغرض (قوله السبق والزيادة) يحتمل أن المراد بالسبق التقدم أي جاز أن يدعى أن أحدهما أقدم والاخر أخذه من

(والا) أي وإن لم يشترك الناس في معرفته (جاز أن يدعى فيه) أي في هذا النوع من وجه الدلالة (السبق والزيادة) بأن يحكم بين القائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أكمل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه (وهو) أي لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض (ضربان) أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا ينال إلا بفكر (و) الآخر (عامي) تصرف فيه بما أخرجه من الابتدال إلى الغرابة (كأمر) في باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما إلى الغريب الخاصي والابتدال العامي الباقي على ابتداله والتصرف فيه بما يخرج به إلى الغرابة

ذلك الأقدم وجاز أن يدعى زيادة أحدهما على الآخر فيه وأن أحدهما فيه أكمل من الآخر على هذا فالعطف مغاير ويحتمل أن المراد بالسبق الغلبة وعليه فعطف الزيادة على السبق عطف تفسير والمعنى جاز أن يدعى سبق أحد الاثنين به أي غلبته الآخر فيه وزيادته عليه فيه ونقص الآخر عنه وإلى الثاني يشير صنيع الشارح لان قوله بأن يحكم الخ يشير إلى أنه ليس المراد بالسبق مجرد التقدم في الزمن بل السبق لعلو المرتبة والكمال (قوله وأن أحدهما فيه أكمل الخ) تفسيره للتفاضل

التشابه كتشبيه الميت المصبوغ بالدم بالأبس ثم تشبيه السيف اليا بس عليه السم بالمعد فهذه يمكن فيها التفاوت وأما الاختلاف في الوجه والمعنى أو في المعنى فقط لا على وجه التشابه كتشبيه انسان بالرمح ثم تشبيه الآخر بالادرة فيه (٢) فلا يكون من هذا القبيل (والا) يشترك الناس في معرفة الوجه المعبر به عن المعنى (جاز أن يدعى في) أي أن يدعى في هذا الوجه من الدلالة بأن يكون مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (السبق) أي إذا كان غريبا أم يمكن ادعاء السبق أي غلبة أحد الآتين به الآخر بأن يكون أكمل منه وأفضل (والزيادة) أي وزيادة أحدهما على الآخر فيه بالعامة والآخر أنقص منه ويحتمل أن يراد بالسبق التقدم أي يجوز حينئذ أن يدعى أن أحدهما أقدم والاخر أخذه من ذلك الأقدم (وهو) أي لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض كالدلالة بالتشبيه والدلالة بالتجاوز الخاص (ضربان) أي نوعان أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا يدركه من ذاته إلا الأذكى كتشبيه الشمس بالمرأة في كفا الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقر بوسه كما تقدم فنحو ذلك غريب لا يدرك إلا بفكر (و) الآخر (عامي) يدركه كل أحد في أصله لكن (تصرف فيه) بما أخرجه من الابتدال إلى الغرابة (كأمر) في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا \* الأوجه ليس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف إلى ذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا الوجه فنخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم بسطه وكافي التجوز في اطلاق

كان مما لا ينال إلا بفكر ولا يصل اليه كل أحد فهذا هو الذي يجوز أن يدعى فيه سبق المتقدم للتأخر وزيادة التأخر على التقدم وهو ضربان أحدهما ما كان خاصيا غريبا في أصله والثاني عامي تصرف فيه بما أخرجه من الابتداء والظهور والسذاجة إلى خلاف ذلك من الغرابة كما مرت

(قوله خاصي) أي منسوب للخاصة أي هذا المفهوم لا يطلع عليه إلا الخاصة وهم البغاة (قوله غريب) تفسير لقوله خاصي لقوله في بحث الاستعارة أو خاصية وهي الغريبة لان من لوازم كونه غريبا أن يكون خاصيا لا يعرفه إلا الخاصة (قوله لا ينال إلا بفكر) تفسير لغريب أي لا يدركه إلا الأذكى كتشبيه الشمس بالمرأة في كفا الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقر بوسه (قوله والآخر عامي) أي يعرفه عامة الناس (قوله الباقي على ابتداله) هذا زائد على ما هنا (قوله والتصرف فيه بما يخرج الخ)

أي كما في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف لذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا

الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وكفى التجوز في اطلاق السيلان على سير الابل في قوله \* وسالت بأعناق المطى الأباطح \* فانه مبتدل ولكنه تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فيخرج بذلك عن الابتدال (قوله فلا أخذ والسرقة الخ) الفاء الفصححة أي واذا تقرر هذا فلا أخذ الخ (٤٨٠) وحاصله أنه لما ذكر أن القائلين اذا انفقا في وجه الدلالة على الغرض وكان ذلك

(فالأخذ والسرقة) أي ما يسمى بها بهذين الاسمين (نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر فهو أن يؤخذ للمعنى كاه اما ) حال كونه (مع اللفظ كله أو بعضه أو ) حال كونه (وحده) من غير أخذ شيء من اللفظ السيلان على سير الابل فانه مبتدل ولكن تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم أيضا بسطه ونحو هذا التقسيم سبق في التشبيه والاستعارة أن منهما الغريب الذي للخاصة والمبتدل العامي الباقي على ابتداله والتصرف فيه بما أخرجه عن الابتدال كالتالين فان قلت التناوب في الوجه ان كان غير حقيقة ظاهر وأما ان كان حقيقة وهو التشبيه فلا غرابة فيه الامن جهة المعنى فلا يدخل في الترابية من جهة وجه الدلالة لأن المعنى ان كان غريبا فذاك والا ما يمكن التشبيه من كل أحد بلا تكافؤ فلا تفاوت فكيف عد التشبيه من هذا القسم قلت يقع فيه التفاوت من جهة ادراك صلاحية المعنى له أولا وأيضا الدلالة على التشبيه قد تكون تصرف في الألفاظ وتعتبر الحالة المعهودة للتشبيه كما تقدم في قوله \* لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا الخ فيقع فيها التفاوت نعم حسن الدلالة لا ينفك عن غرابة المعنى لافي الحقيقة ولا في المجاز تأمل ذلك كاف في ادعاء سبق والزيادة \* ولما ذكر ما لا يعد من باب السرقة أشار الى تقسيم ما هو من بابها سواء كان منها لكونه دقيقا غير عام الادراك مع كون وجه الدلالة فيه متجدا بكونه حقيقة أو كان منها لكونه وجه الدلالة التي ليست بشائعة لامن جهة كونه معنى غريبا كما تقدم أن ما يعد من السرقة قسمان فقال واذا ميزت بين ما يكون من السرقة وما لا (فالأخذ والسرقة) أي الأخذ الذي هو السرقة في الجملة من أي قسم هو أعنى سواء كان من قسم وجه الدلالة أو من قسم دقة المعنى فقط (نوعان) أي ينقسم أولا الى نوعين (ظاهر) بأن يكون لوعرض الكلامان على أي عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه المعلوم (وغير ظاهر) بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج في كون أحدهما أصله الآخر الى تأمل (أما) الأخذ (الظاهر) من النوعين (فهو) (أن يؤخذ المعنى كله) مع ظهور أن أحدهما مع الآخر وإنما زدنا هذا القيد لان غير الظاهر فيه المعنى أيضا الا أنه مع خفاء والذوق السليم يميز ذلك في الأمثلة وهو حينئذ ثلاثة أقسام لان أخذ المعنى كله (أما) أن يكون (مع) أخذ (اللفظ كله أو) يكون مع (أخذ بعضه) أي أخذ بعض اللفظ وترك البعض (أو) يكون مع أخذ المعنى (وحده) بدون أخذ شيء من اللفظ أصلا بل يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لانه كما سيأتي في حكم أخذ اللفظ كله فالمراد بأخذ المعنى وحده تحويله الى صورة أخرى تركيبيا وافرادا كما سيأتي في الأمثلة ولا ضرر في العلية السكاينة في قولنا أخذ المعنى كله مع أخذه وحده لان الصحة بين المعنى كله ووحده لا بين المعنى كله وبين نفسه وهو ظاهر ثم أشار الى بيان قبيح هذا القسم أمثلة القسمين في التشبيه والاستعارة اذا عرف ذلك فلا أخذ والسرقة نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر

الوجه لا يعرفه كل الناس اما الترابية في ذاته أو بسبب التصرف فيه جاز أن يدعى أن أحدهما أخذ ذلك الوجه من الآخر وسرقه منه شرع في بيان أقسام الأخذ والسرقة بقوله فلا أخذ والسرقة الخ (قوله أي ما يسمى بهذين الاسمين) أشار بهذا الى أنهما اسمان مترادفان مدلولهما واحد لأنهما يتغايران (قوله ظاهر) أي بأن يكون لوعرض الكلامان على أي عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه المتقدم وهو كون وجه الدلالة لا يعرفه كل الناس قوله (وغير ظاهر) أي بأن يكون بين الكلامين تغيير يحجوج العقل في حكمه بأن أحدهما أصله الآخر الى تأمل (قوله أما الظاهر) أي أما الأخذ الظاهر (قوله فهو أن يؤخذ المعنى كله) أي مع ظهور أن أحدهما من الآخر وأما زدنا ذلك القيد لان غير

(فان

الظاهر منه أخذ المعنى أيضا لكن مع خفاء والذوق السليم يميز ذلك (قوله او حال كونه وحده)

أشار الشارح بتقدير ذلك الى أن قوله أو وحده عطف على قوله امام اللفظ أي يؤخذ المعنى وحده من غير أخذ اللفظ كله أو بعضه فلم حينئذ أن الأخذ الظاهر صر بان أحدهما أن يؤخذ المعنى مع اللفظ كله أو بعضه والثاني أن يؤخذ المعنى وحده وهذا الثاني يترجمه تغيير النظم بأن يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لان هذا في حكم أخذ اللفظ كله والضرب الاول قسمان لان المأخوذ مع المعنى اما كل اللفظ واما بعضه وفي كل منهما ما أن يحصل تغيير في النظم

فهو أن يؤخذ المعنى كما أماع اللفظ كما أوبعضه وأما وحده فإن كان المأخوذ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم مردود لانه سرقة محضة ويسمى  
نسخا وانتحالا كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأناشده: إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته بج على طرف المهجران ان كان يعقل

أولا يحصل تغييره فأقسام الأخذ الظاهر خمسة وقد ذكر المصنف هذه الأقسام الخمسة بقوله فان أخذنا الخ (قوله الواقع بين المفردات) أي  
مفردات اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه وذلك بأن يكون اللفظ المأخوذ والمأخوذ (٤٨١) منه متحدين تأليفا متعديين بشخصا

باعتبار اللفظين (قوله لانه سرقة محضة) أي غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق

منه ومعالم أن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال

المسروق منه (قوله ويسمى) أي هذا الأخذ المذموم نسخا أي لان القائل الثاني نسخ

كلام غيره أي نقله ونسبه لنفسه من قولهم نسخت الكتاب أي نقلت ما فيه إلى كتاب آخر (قوله وانتحالا)

الاتحالي في اللغة ادعاء شيء لنفسك أي أن تدعى أن ما غيرك لك يقال انتحل فلان شعر غيره اذا ادعاه

لنفسه (قوله كما حكى) أي كالأخذ الذي حكى (قوله عن عبد الله بن الزبير) بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة

شاعر مشهور وهو غير عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابي فانه بضم الزاي وفتح الباء والاول قدم على الثاني يستعطيها فلما حرمه

من العطاء قال لعن الله ناقة حملتني اليك فقال له الثاني ان وراكبها (قوله أنه فعل ذلك) أي النسخ

(فان أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أي لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين المفردات (فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا كما حكى عبد الله بن الزبير أنه فعل ذلك بقول معن ابن أوس اذا أنت لم تنصف أخاك) أي لم تعطه النصفة ولم توفه حقوقه (وجدته بج على طرف المهجران) أي هاجر لك مبتدلا بك وبأخوتك (ان كان يعقل

أعنى الظاهر وإلى بيان غير قبيحه فقال (فان أخذ) الأخذ للمعنى كله (اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أي لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين اللفظين أي بين اللفظ المأخوذ واللفظ المأخوذ منه وذلك بأن يكون كل من اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه متحدا نوعا وعدم تغييره هو اتحاده نوعا من كل وجه وإنما اختلف شخصه فان بينهما ترتيبا وتأليفا متعديا بشخصا باعتبار اللفظين وليس مرادنا باللفظين ما وقع فيه التركيب الاول لانه لا يتعين أن يكون لفظين ولا ثلاثة حتى يثنى أو يجمع (فهو مذموم) أي ان أخذ جميع اللفظ بلا تغيير فذلك الأخذ مذموم (لانه سرقة محضة) أي غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه فان السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (ويسمى) هذا الأخذ المذموم (نسخا) لانه نسخ كلام الغير ونسبه لنفسه وذلك (كما) أي كالأخذ الذي (حكى عن عبد الله بن الزبير) وهو الشاعر المعلوم وليس المراد به عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابي المعلوم وإنما المراد به شخص آخر كان قدم على عبد الله بن الزبير الصحابي المعروف فلما حرمه من العطاء قال ابن الزبير أعنى هذا المذكور هنا للسيد عبد الله بن الزبير لعن الله ناقة حملتني اليك فقال له السيد عبد الله بن الزبير الصحابي ان وراكبها (انه فعل ذلك) أي الأخذ الذي روى أن الانسان المذكور فعله أي أوقفه (يقول معن بن أوس) وهو قوله (اذا أنت لم تنصف أخاك) أي اذا لم تعطه النصفة بفتح النون والصاد وهي اسم مصدر للانصاف التي هو العدل وتوفية الحق ومعنى اعطاء النصفة أي العدل ايقاعه (وجدته) أي اذا لم تنصفه وجدته (على طرف المهجران) أي على الطرف الذي هو المهجران فالإضافة بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار أنه مكان خارج وطرف عن المكان الأوسط الذي هو المواصلة ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجران طرفان والمقام يقتضى أن الذي يكون عليه المظالم هو الأبعد والمخاطب في ذلك سهل وكثيرا ما تعرض لامثال هذه المباحث لان بعض النفوس يصعب عليها الوقوف على حقيقتها (ان كان يعقل) أي اذا لم تنصفه وجدته مهاجرا لك مبتدلا بك غيرك

فأن يؤخذ المعنى كما أماع اللفظ كله أوبعضه أو وحده (فان أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا) ومغالبه كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأناشده قول ابن أوس: اذا أنت لم تنصف أخاك وجدته بج على طرف المهجران ان كان يعقل

(٦١ - شروح التلخيص - رابع) والانتحال وهو نائب فاعل حكى أو أنه بدل اشتغال من عبد الله أي في فعل ذلك بقول معن تأمل (قوله معن) بضم الميم وفتح العين وهو غير معن بن زائدة فانه بفتح الميم وسكون السين (قوله أخاك) أي صاحبك (قوله أي لم تعطه النصفة) بفتح النون والصاد اسم مصدر بمعنى الانصاف الذي هو العدل وتوفية الحق فقولوه لم توفه حقوقه عطف تفسير على ما قبله ومعنى اعطاء النصفة أي العدل ايقاعه (قوله على طرف المهجران) أي على الطرف الذي هو المهجران بكسر الهاء فالإضافة فيه بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار توهم أن المواصلة مكان متوسط بين المتواصلين وأن المهجر طرف لذلك المكان خارج ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجر طرفان والذي عليه المظالم هو الأبعد منهما (قوله ان كان يعقل) أي وجدته مهاجرا

وركب حد السيف من أن تضيئه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأنشده كلفته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

لك ورايضاً صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخبر في محبة من لا يرى لك مازرى له فكيف بصحبة من يظلمك ولا ينصفك  
وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلا عن أعلاها فلا يقام له وزن في المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (قوله  
وركب) أى ذلك الأسخ الذى (٤٨٢) لم تنصفه (قوله حد السيف) أى طرفه القاطع (قوله أى

وركب حد السيف) أى يتحمل شدة تأثير السيف وتقطعه تقطيعاً (من أن تضيئه \* ) أى  
بدلاً من أن تظلمه (اذا لم يكن عن شفرة السيف) أى عن ركوب حد السيف وتحمل المشاق (مزحل)  
أى مبعده فقد حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأنشده هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت  
بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأنشده قصيدته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

رافضاً صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخبر في محبة من لا يرى لك مازرى له فكيف  
بمن يظلمك ولا ينصفك وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلاً من أعلاها فلا يقام له وزن في  
المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (وركب) ذلك الأسخ الذى لم تنصفه (حد السيف)  
أى طرفه القاطع وهو يحتمل أن يراد به الحقيقة على سبيل المبالغة أى يكون معك بحيث لو فرض  
أنه هاجرك لقيه حد السيف وركبه ركوباً يقطعه لفعل ذلك بدلاً (من أن تضيئه) أى أن تذله  
وتظلمه ويحتمل أن يكون كناية عن الشدة والمشقة أى يركب اذا لم تنصفه مشاق وتأثيرات  
واذابات لان ركوب حد السيف مازوم للاذابات والمشاق في الجملة (اذا لم يجد) أى يركب شفرة السيف  
ليتركك اذا لم يجد (عن شفرة السيف) أى عن حد السيف الحقيقي أو عن الشدائد اللازمة في  
الجملة حد السيف على الاحتمالين السابقين (مزحل) يحتمل أن يكون بالراء المهملة أى يركب ما ذكر  
اذا لم يجد عنه بعدا وارتحالا ويحتمل أن يكون بالزاي المعجمة أى بعدا وانفصالاً وزوالاً وفي القاموس  
زحل يعنى بالزاي المعجمة عن مقامه كمنع زال وأما قلنا ان ابن الزبير المذكور فعل ذلك بقول معن  
السابق لما حكى أن ابن الزبير المذكور دخل على معاوية رضى الله تعالى عنه فأنشده هذين البيتين  
فقال له معاوية لقد شعرت بضم العين أى صرت شاعراً بعدى أى بعد ملاقاتى الاولى يا أبا بكر ثم ان  
عبد الله بن الزبير المذكور لم يفارق المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني على معاوية فأنشده  
يديه قصيدته التي أولها \* لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول \*

يتحمل الخ) أشار بهذا  
الى أنه لم يرد بركوبه حد  
السيف المعنى الحقيقي  
بل المراد تحمل ما ذكر  
فكانه قال وركب ما هو  
بمنزلة القتل بالسيف (قوله  
من أن تضيئه) بفتح  
التاء والضم الظم والذل  
وأشار الشارح بقوله بدلا  
الى أن من لبذل ويصح  
جعلها للتليل أى من أجل  
ضيمك أى ظلمك وذلك له  
بعدم اصفاك (قوله عن  
شفرة السيف) فتح الشين  
المعجمة أى حده القاطع  
وفي الكلام حذف مضاف  
أى اذا لم يكن عن ركوب  
حد السيف وأراد بحد  
السيف هنا الأمور الشاقة  
التي هي بمنزلة القتل مثل  
ما مر وقوله مزحل بفتح  
الميم والحاء المهملة وبينهما  
زاي معجمة أى بعد  
وانفصال والمعنى وركب  
الأمور الشاقة التي تؤثر  
فيه تأثير السيف مخافة أن

وركب حد السيف من أن تضيئه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس فأنشده كامته  
التي أولها .

لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

يلحقه الضيم والعامر حتى لم يجد عن ركوبها بعدا (قوله فقد حكى الخ) الفاء للتعليل أى  
وأما قلنا ان ابن الزبير فعل ذلك بقول معن السابق لانه قد حكى الخ (قوله دخل على معاوية) أى وكان معاوية حاقدا عليه وعنده غيظ  
منه (قوله لقد شعرت بعدى) بضم العين أى لقد صرت شاعراً بعد علمي بأنك غير شاعر أو بعد مفارقتي إياك فأنت قبل أن أفارقك لم تقل  
شعراً وقد صرت بعد مفارقتي شاعراً (قوله يا أبا بكر) كناية لعبد الله بن الزبير (قوله فأنشده قصيدته) أنشد يتعدى لمفعولين يقال  
أنشدنى شعراً فمفعوله الاول هنا محذوف أى فأنشده قصيدته (قوله لا وجل) من الوجول وهو الخوف وموضع على أيننا نصب لانه مفعول أدري  
وقوله واني لأوجل اعتراض وتقدير بالغنى المعجمة بمعنى تصبح وذكر بعضهم انه بالعين المهملة من العدو والمنية الموت وأول مبنى  
على الفم لفظه عن الإضافة ونية معناها كما في قول بعد أى أول كل شيء وحاصل المعنى ما أدري من الذى تعدو عليه المنية منا قبل

حتى أتى عليها وفيها ما أنشده عبدالله قبل معاوية على عبدالله وقال له ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى لي واللفظ له و بعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقدروى لأوس ولزهرى فى قصيدتهما هذا البيت

إذا أنت لم تعرض عن الجهل والحنأ \* أصبت حلما أو أصابك جاهل  
فنى يشتري حسن التناء بماله \* إذ السنة الشبهاء أعوزها القطر  
فنى يشتري حسن التناء بماله \* ويعلم أن الدائرات تدور  
وقدروى لبعض المتقدمين يمدح معبدا أجاد طويس والسريجي بعده \* وما قصبات السبق إلا لمعد  
ولأبى نواس محاسن أصناف المنين حمة \* وما قصبات السبق إلا لمعد (٤٨٣) وحكى صاحب الأغانى فى

أصوات معبد  
لمنى على فنية ذل الزمان لهم  
\* فما يصيبهم إلا بما شاءوا  
وفى شعر أبى نواس  
دارت على فنية ذل الزمان لهم  
\* فما يصيبهم إلا بما شاءوا  
وفى هذا المعنى ما كان  
التغيير فيه بإبدال كلمة  
أوأكثر بما يراد فيها كقول  
امرئ القيس

الآخر وأنى لاخاف مايقع  
من ذلك (قوله حتى أتىها)  
أى واستمر على انشاد  
القصيدة حتى أتىها (قوله  
فأقبل معاوية الخ) أى  
التفت إليه لأنه معه فى  
الجلس (قوله أنهما) أى  
البيتين وقوله ألم تخبرني  
أنهما لك يقضى أن عبدالله  
ابن الزبير أخبر معاوية  
بذلك وهذا الاستفهام  
انكارى (قوله وبعدهو  
أخى الخ) هذا اعتذار من  
ابن الزبير فى سرقة

حتى أتىها وفيها هذا البيتان فأقبل معاوية على عبدالله بن الزبير وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال اللفظ له والمعنى لي و بعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه النظم (أن يبدل بالكلمات كلها أو بعضها ما يراد فيها) يعنى أنه أيضا مذموم وسرقة محضة كما يقال فى قول الحطيئة  
دع المكارم لا ترجل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

أى لا أدري الذى تمد عليه الذية مناقب الآخروانى لا تخاف مايقع من ذلك ثم استمر على انشاد القصيدة حتى انتهى وفيها هذا البيتان فأقبل معاوية على عبدالله بن الزبير وقال له ألم تخبرني أنهما أى البيتين لك فقال اللفظ له والمعنى لي و بعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقول معاوية ألم تخبرني يدل على أنه أخبره أو لأبأن البيتين له ويحتمل أن يكون نزل حاله فى اظهاره أنهما ولم ينسبهما لصاحبهما متمثلا منزلة الاخبار قيل ولعلم يقصد بنسبتهما لنفسه الكذب والاختيار بل لعله يريد أنهما لى ومناسبان لحالى فمتاهما ثابت لدى وعندى وهذا أيضا هو مراده بقوله المعنى لى أى أنا الموصوف بهنما وهو مبر بلفظهما عن المعنى الحاصل لى وقوله و بعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره اعتذار ملحق يستظهره أهل الجاس فلا شك أن ابن الزبير المذكور أتى بقول معنى كاهومين غير تبديل للفظ ولا تغيير للنظم فهو سرقة محضة (وفى معناه) أى وفى معنى ما لم يغير فيه اللفظ والنظم (أن يبدل) أى ولا يغير هيئة اللفظ التركيبية ولكن يبدل (بالكلمات) الافردية ( كلها أو بعضها ما يراد فيها) بأن أتى بدل كل كلمة بما يراد فيها أو يأتى مكان البعض دون البعض بما يراد فيه لان المرادف يتنزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر لسهولة ذلك التبديل فهو يمد أيضا مذموما وسرقة محضة ومثال تبديل جميع الالفاظ بالمرادف مع بقاء المعنى والنظم أن يقال فى قول الحطيئة  
دع المكارم لا ترحل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

حتى أنشده ما أنشده عبدالله فأقبل معاوية على عبدالله وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى لي واللفظ له و بعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره قلت والذى يتفق له ذلك ان ادعى أن هذا النظم له كان كاذبا وان لم يدع فهذا ليس بسرقة بالكافية (وفى معناه) أى معنى ما أخذ اللفظ كله مع المعنى وكان مذموما (أن يبدل بالكلمات أو بعضها ما يراد فيها) لان المترادفين كاللفظ الواحد كقول امرئ القيس  
البيتين ونسبتهما لنفسه يستظهره الحاضرون وقوله وأنا أحق بشعره أى لكما اتحاده به ولا يخفى برودة هذا الاعتذار خصوصا وهو غير أخ له من النسب (قوله وفى معناه) أى ومن قبيله فى سكونه مذموما وسرقة محضة أن يبدل الخ لان المرادف ينزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر قال فى الأطول وحمل ذمه اذا لم يفد التبديل للكلام حسن سجع أو موازنة أو زيادة فصاحة أو سلامة للشعر فان أفاد ذلك ترجح على الأصل وزاد عليه قبولا (قوله أن يبدل بالكلمات كلها) أى كفى بيت الحطيئة فانه بدأت كلماته كلها وقوله أو بعضها أى كفى بيت امرئ القيس فانه قد بدلت بعض كلماته (قوله دع المكارم) البيت مقول قول الحطيئة وقوله ذر الماتر الخ مقول ليقال وقوله دع المكارم أى دع طلبها والمكارم جمع مكرمه بمعنى الكرامة والبنية بكسر الباء وضما كما ذكره فى المختار بمعنى الحاجة والطلب وقوله الطاعم الكاسى أى الآكل الكسوف والمعنى لست أهلا للمكارم والمسالى فدعها لتغير

وقول طرفة

وكقول العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه

وقول الفرزدق

وكقول حاتم

وقول الاعور

وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسى وتجمل  
وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسى وتجمل  
وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم  
وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعرف  
ومن يتدع ما ليس من خيم نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها  
ومن يقترف خلقا سوى خلق نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها

(٤٨٤)

الاكل والستر باللباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب المعالي (قوله لمطلبها)

واقنع بالمشة وهي مطلق

أي لطلبها فقد بدل كل

لفظ من البيت الاول

بمرادفه فندر مرادف لدع

والماثر مرادف للكارم

ولا تذهب مرادف لقوله

لا ترحل وقوله لمطلبها

مرادف لبغيتها واجلس

مرادف لا تمس والاكل

مرادف للطاعم واللباس

مرادف للكاسي وأما قوله

فانك أنت فمذكور في

البيتين باللفظ وإنما كان

هذا من ابدال السكك لان

فانك من الامور العامة

فالمراد ما عداه (قوله

وقوفا) جمع واقف

كشاهد وشهود من

الوقف بمعنى الحبس لامن

الوقوف بمعنى اللبث

لانه لازم والذكور

ذر الماثر لا تذهب لمطلبها \* واجلس فانك أنت الآكل اللباس

وكما قال امرؤ القيس

وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسى وتجمل

فأورده طرفة في داليتها لأنه أقام تجمل مقام تجمل

ذر الكارم لا تذهب لمطلبها \* واقعد فانك أنت الآكل اللباس

فقد بدل كل لفظ من التركيب بمرادفه والمعنى لست أهلا للكارم والمعالي فدعها لتبرك واقنع بالمعيشة

وهو مطلق الأكل والستر باللباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب المعالي على أنها لو قيل هكذا لم يحل

اللباس مكان الكاسي من قبح الثقل الوزني ومثال تبديل البعض قول طرفة في قصيدته الدالية

وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسى وتجمل

فانه بيت امرئ القيس ولم يزد فيه على تبديل تجمل بتجمل ووقوفا من الوقف الذي هو الحبس بتدليل

تدنيه الى الملقى لامن الوقوف اللازم أي نبك حال كون أصحابي واقفين أي حاسبين مطيهم على

يقولون لانهلك بالحزن وتجمل أي ادفع ذلك الاسبى بالتجمل والصبور ويجرى مجرى تبديل البعض أو

السكك في القبح بالمرادف بتدليله بالضد لقرب تناوله كما لو قيل في قول السيد حسان

بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول

سود الوجوه لثيمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر

وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسى وتجمل

وقول طرفة وقوفا بها صحبي على مطيهم \* يقوون لانهلك أسى وتجمل

قلت وفي تسميته سرقة نظر فان الظاهر أن هذا من تطابق الخواطر والتوارد لأن ابن السكيت

في البيت متعمد مفعوله مطيهم وصحبي فاعله وانتصاه على الحال من

فاعل نبك وعلى بمعنى لاجل أي ففانك في حال وقوف أصحابي مراكمهم لاجل قائلين لانهلك أسى أي من فرط الحزن وشدة الجزع

وتجمل أي اصبر صبرا جميلا أي وادفع عنك الاسبى بالتجمل أي الصبر الجميل (قوله لانهلك) هو بكسر اللام وماضيه هلك بفتحها

قال تعالى ليهلك من هلك عن بينة (قوله فأورده طرفة) هو بفتح الطاء والراء المهملتين (قوله الا أنه أقام تجمل مقام تجمل) فقد

أبدل بعض الكلمات بمرادفه ونظير هذا قول العباس بن عبد المطلب

وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم

فقد أورده الفرزدق في شعره لأنه أبدل تعلم بتعرف (تنبيه) ويجرى مجرى تبديل السكك أو البعض المرادف في القبح بتدليل السكك أو

البعض بالضد مع رعاية الالطيم والترتيب وذلك لقرب تناوله الضد كما لو قيل في قول حسان بن ثابت رضى الله عنه في مدح آل البيت

بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول سود الوجوه لثيمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر

وشم بضم الشين جمع أشم من الشم وهو ارتفاع قصبة الانف مع استواء في أعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطرز العلم والمراد هنا

لجداى أهم من النمط الاول في الجرد والشرف

وان كان مع تغيير لنظمه أو كان المأخوذ بهض اللفظ سمي اغارة ومسخافان كان الثاني أبلغ من الاول لاختصاصه بفضيلة كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى فهو مدوح مقبول كقول بشار :

من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك اللهج

ف قوله أو أخذ بعض اللفظ

(٤٨٥)

قوله أي احتمل أنه مصدر وهو اسم كان ومع تغيير خبرها وعليه

عطف على كان ويحتمل أنه فعل وهو خبر كان واسمها ضمير الشأن (قوله مع تغيير لنظمه) محترز قوله السابق من غير تغيير

(وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي نظم اللفظ (أو أخذ بعض اللفظ) لاسيما (سمى) هذا الأخذ (اغارة ومسخا) ولا يخلو اما أن يكون الثاني أبلغ من الاول أو دونه أو مثله (فان كان الثاني أبلغ) من الاول (لاختصاصه بفضيلة) لا توجد في الاول كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى (فمدوح) أي فالثاني مقبول (كقول بشار من راقب الناس) أي حاذرهم

لنظمه وقوله أو أخذ بعض اللفظ محترز قوله كاه فهو على اللف والنشر المشوش (قوله أو أخذ بعض اللفظ) أي سواء كان فيه تغيير للنظم أولا (قوله اغارة) أي لانه أغار على ما هو لغيره عن وجهه والمراد بتغيير النظم تغيير التأليف والترتيب الواقع بين المفردات (قوله ومسخا) لانه بدل صورة ما لغير كونها أفصح والمسخ في الاصل

ثم أشار الى مفهوم قوله من غير تغيير لنظمه بقوله (وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي لنظم اللفظ والمراد بتغيير النظم هنا أن يدل على المعنى الاول أو على بعضه بوجه آخر بحيث يقال هذا تركيب آخر سواء كان بتبديل نوع التركيب كتبديل جملة شرطية مثلا بغيرها أو بدون ذلك اما مع اقادة المعنى مثلا بطريق الزوم ان أفيدأ ولا صراحة وهو الاكثر أو بدون ذلك ويدل على أن هذا هو المراد ما يأتي من الأمثلة ثم ما يكون بتغيير النظم اما أن يكون مع أخذ كل اللفظ (أو) مع (أخذ بعض) ذلك (اللفظ) لاسيما (سمى) أي ان كان الأخذ مع تغيير النظم سمي ذلك (اغارة) لانه أغار على ما هو لغيره عن وجهه (و) سمي أيضا (مسخا) لانه بدل صورة ما لغيره بصورة أخرى والغالب كونها أفصح والمسخ في الاصل تبديل صورة ما هو أقبح منها ثم الكلام الذي هو متعلق بهذا الأخذ المسمى بالاغارة ثلاثة أقسام لان ذلك الكلام اما أن يكون أبلغ من الاول فيكون مقبولا غير مذموم أو يكون أدنى فهو مذموم غير مقبول أو يكون مثل الاول فهو أبلغ من الازم وأقرب الى القبول فأشار الى هذه الاقسام على هذا الترتيب فقال (فان كان) الكلام (الثاني) أي الذي هو متعلق بالأخذ المذكور (أبلغ) من الكلام الاول المأخوذ منه (لاختصاصه) أي لاختصاص الثاني عن الاول (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقييدين اللفظي والمعنوي والاختصار حيث يناسب المقام وكالايضاح لمعنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالحلل في المازوم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الإختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب المقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه الفضائل فذلك الثاني مدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجه الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

عده في السرقات قوله (وان كان) أي ذلك الأخذ (مع تغيير لنظمه أو أخذ) المعنى مع (بعض اللفظ سمي) ذلك اللفظ (اغارة ومسخا) ومنهم من جعل المسخ اعارة الصورة الحسنة قبيحة والمشهور الاول واذا قلنا به (ف) ذلك قسمان (ان كان الثاني) أي كلام السارق (أبلغ) من الاول أي السروق منه (لاختصاصه) أي اختصاص الثاني (بفضيلة) كالايضاح أو الاختصار أو حسن السبك أو زيادة معنى (ه) هو (مدوح) أي مقبول (كقول بشار) أولا

عده في السرقات قوله (وان كان) أي ذلك الأخذ (مع تغيير لنظمه أو أخذ) المعنى مع (بعض اللفظ سمي) ذلك اللفظ (اغارة ومسخا) ومنهم من جعل المسخ اعارة الصورة الحسنة قبيحة والمشهور الاول واذا قلنا به (ف) ذلك قسمان (ان كان الثاني) أي كلام السارق (أبلغ) من الاول أي السروق منه (لاختصاصه) أي اختصاص الثاني (بفضيلة) كالايضاح أو الاختصار أو حسن السبك أو زيادة معنى (ه) هو (مدوح) أي مقبول (كقول بشار) أولا

من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك اللهج

(قوله كحسن السبك) المراد به الخلو عن التعقيد اللفظي والمعنوي (قوله أو الاختصار) أي حيث يناسب المقام (قوله مقبول)

أي فاغارة ومسخ مقبول لان تلك الزيادة أخرجه الى طرف من الابتداء (قوله كقول بشار) قبله :

قالوا حرام تلاقينا فقلت لهم \* ما في التلاقي ولا في غيره حرج

وبعد البيت وبعده : أشكوا الى الله هما لا يفارقني \* وشرعا في فؤادي الدهر تملج

(قوله من راقب الناس) أي من خاف منهم وترقب عقابهم كما قيل أو من راعاهم ومشى على مزاجهم فيما يكرهون فيتركه وفيما يبتغون



وقول سلم الحاسر :

فبيت سلم أجود سبكا وأخصر وكقول الآخر : خلقنا لهم في كل عين وحاجب \* يسمر القنا والبيض عينا وحاجبا  
خلقنا بأطراف القنا في ظهورهم \* عيوننا لها وقع السيوف حواجب  
فبيت ابن نباتة أبلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى انهم ومن الناس من جعلهم ممتساوين

فيقدم عليه (قوله لم يظفر بحاجته) لانه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفتوت مع شدة شوقه اليها (قوله وفاز بالطيبات)  
أى ومن لم يراقبهم ولم يبال بهم فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس بالاخذ بالنار مثلا وهذا  
الذى لا يراقب الناس هو الفاتك أى الشجاع الذى عنده الجراءة على الاقدام على الأمور قتلا أو غيره من غير مبالاة بأحد (قوله المهيج)  
أى اللمازم لطلوبه الحريص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره فقوله الشارح أى الشجاع تفسيره للفاتك وقوله الحريص على القتل  
أى له ولوع به تفسيره للمهيج (قوله وفاز بالطيبات الفاتك المهيج) أى الشجاع القتال الحريص على القتل (قوله وفاز بالذلة الجسور)  
(٤٨٦)

(لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك المهيج) أى الشجاع القتال الحريص على القتل (وقول سلم) بعده (من راقب الناس مات غما \* ) أى حزنا وهو مفعول له وأتميز (وفاز بالذلة الجسور) أى الشديد الجراءة فبيت سلم أجود سبكا وأخصر لفظا

راعاهم وحاذرهم فيما بكرهون فيتركه وفيما يبتغون فمقدم عليه (لم يظفر بحاجته) كلها لانه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفتوت مع شدة شوقه اليها (وفاز بالطيبات الفاتك المهيج) أى من لم يراقبهم ولم يبالهم بالذلة فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس بالاخذ بالنار وهذا الذى لا يراقب الناس هو الفاتك أى المقدم على القتل أو غيره من غير مبالاة بأحد المهيج أى اللمازم لطلوبه الحريص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره (وقول سلم) أى كقول بشار مع قول سلم الحاسر وسعى خاسرا لانه ورث مصحفان أئبه فباعه فاشترى به عودا يضرب به (من راقب الناس مات غما) أى لم يصل لمراده فيبقى مغموما من فوات المرادو يشتد عليه الغم كشدة الموت فقد دل على فوات الحاجة بموت الغم الذى هو أخص منه ولذلك قلنا ان تغيير النظم يكون بالدلالة على المعنى بغير وجهه الاول (فاز بالذلة الجسور) والجسور هو الشديد الجراءة فهو بمعنى الفاتك المهيج وهو أصرح فى المعنى وأخص فى البيتين واحدهما هو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب ومن راعاهم فاته المطلوب لكن بيت سلم أجود سبكا للدلالة على المعنى بلا حاجة لتأمل بما هو أخص وأفصح وأخصر لفظا كما لا يخفى وما بين هذين البيتين ظاهر كما ذكرنا وفى نفسى أن لفظ الفاتك المهيج أحسن من لفظ الجسور ولفظ الطيبات أحسن من لفظ الذلة والاختصار قديدى عدم مناسبتها لان الغرض

(وقول سلم) ثانيا  
من راقب الناس مات غما \* وفاز بالذلة الجسور

الاسناد للسبب قال فى الاطول ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة فى المفعول لا يصار الى الجواز الذى فى التمييز (قوله وفاز الخ) الشاهد فيه مع قوله من راقب الناس حيث أخذ بعض اللفظ من غير تغيير (قوله أى الشديد الجراءة) أى فهو بمعنى الفاتك المهيج وهو أصرح فى المعنى وأخصر (قوله فبيت سلم الخ) الحاصل أن المعنى فى البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب فيه ومن راقبهم فاته مطلوبه لكن بيت سلم أجود سبكا للدلالة على المعنى من غير تأمل لوضوحه وأخصر لفظا لان لفظ الجسور قائم مقام لفظى الفاتك المهيج كذا فى ابن يعقوب وقرر بعضهم أنه انما كان أجود سبكا لانه رتب فيه الموت على مراقبة الناس وأما بيت بشار فقد رتب فيه على مراقبة الناس عدم الظفر بالحاجة والاول أبلغ وفى الاطول وانما كان بيت سلم أجود سبكا لكونه فى غاية البعد عن موجبات التعميد من التقديم والتأخير ونحو ذلك اه قال فى الاطول يروى عن أبي معاذ رواه بشار أنه قال أشدت بشار أقول سلم فقال ذهب والله بيتى فهو أخف منه وأعذب والله لا أكت اليوم ولا شربت اه فلعل مراد الشارح بجودة سبكه خفة ألفاظه وعدو بها وتأمل ذلك

وان كان الثاني دون الأول في البلاغة فهو مذموم مردود كقول أبي تمام  
 هيهات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

(قوله وان كان الثاني) أي وان كان الكلام الثاني وهو لما خوذ دون الكلام الأول وهو لما أخذ منه وقوله في البلاغة أي في الحسن وليس  
 المراد بهما مطابقة الكلام الخ لوجودها في كل منهما (قوله مذموم) أي لانه لم يصحبه شيء يشبه أن يكون به مبتدع الحسن بل هو  
 نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن (قوله كقول أبي تمام) هو (٤٨٧) الأصل وهو من بحر الكامل

(قوله في مرثية محمد بن  
 حميد) بزنة رو يد أي حين  
 استشهد في بعض غزواته  
 والرثية بتخفيف الياء  
 وقد تشبذ كما قيل القصيدة  
 التي يذكر فيها الرثاء أي  
 محاسن الميت (قوله هيهات  
 لا يأتي الخ) هيهات اسم  
 فعل ماضٍ منهاء بعد و فاعله  
 محذوف تقديره بعد اتيان  
 الزمان بمثل ذلك الرثي  
 بدليل ما بعده وهو قوله  
 لا يأتي الزمان بمثله أو بعد  
 نسيان له بدليل ما قبله  
 وهو قوله

أنسى أبانصر نسيت اذا نهى  
 من حيث يتنصر الفتى وينيل  
 وقوله أنسى احسدي  
 الهمزتين فيه محذوفة على  
 نخط أفتري على الله كذبا  
 والاستفهام انكارى وينيل  
 من الانالة وهى الاعطاء  
 (قوله ان الزمان بمثله  
 لبخيل) أي ان الزمان  
 بخيل بايجاد مثله في  
 الماضى والمستقبل وهذه  
 الجملة مستأنفة جوابا  
 لسؤال مقدر كأنه قيل

(وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة لفوات فضيلة توجد في الأول (فهو) أي الثاني  
 (مذموم كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد  
 (هيهات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل)

التوصية بترك مراقبة الناس وذلك يناسبه البسط الدال على الاهتمام والتأكيد فانظره (وان كان)  
 الكلام الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة والمراد بالبلاغة هنا ما يحصل به الحسن مطلقا  
 لخصوص البلاغة العامة بدليل الامثلة وانما يكون دونه بفوات فضيلة وجدت في الأول (فهو)  
 أي في الكلام الثاني (مذموم) اذا لم يصحبه شيء يشبهه أن يكون مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع  
 رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن وذلك (كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد (هيهات)  
 أي بعد ما تبين من اتيان الزمان بمثل المدوح بدليل قوله (لا يأتي الزمان بمثله) أي بمثل هذا الرثي  
 المدوح (ان الزمان بمثله لبخيل) هو كجواب سؤال مقدر كأنه قيل لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه  
 بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهنا بان لان المقام مقام أن يتردد ويسأل  
 هل بمثل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحال ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان التمثل لكن منع  
 من وجوده بمثل الزمان ورد هنا أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد الامتناع لا بما يفيد الامكان  
 الا أنه منع من الوجود عارض وهو بمثل الزمان وأجيب بأن بمثل الزمان عبارة عن الامتناع أي نفي الاتيان  
 فهو كناية لان البخل بالشئ يستلزم انتفاء فعله ويؤيده قوله لا يأتي الزمان بمثله فكأنه قال ان الزمان  
 يستحيل في حقه الاتيان به وفيه تصف ونسبة التأثير الى الزمان من الواحد لا يضر لان المراد به تلبسه  
 بالفعل وذم الزمان بالفعل وأمدحه به لا يضر من الواحد أيضا لانه ينزل منزلة العاقل المكتسب وهو يدل  
 على اكتسابه شرعا وطبعيا فلذلك تجد أهل العلم لا ينكرون الانكار على الزمان ولو كان المراد أن الزمان  
 مؤثر حقيقة ثم يذم على تأثيره لكان كفرا وماورد يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار  
 يحتمل أن يراد به يسبون الزمان ويعتقدون أنه مؤثر وأنا لا مؤثر في الحقيقة فكأنهم سبوا المؤثر حين  
 سبوا الزمان من حيث انه مؤثر تسخطا للاقدار ويحتمل أن يراد بتسخطون الأقدار ويسبون بها  
 الزمان مع علمهم أن لا تأثير له ولا ينفهم في نفي الاسم بالتسخط نسبتهم الاقدار لانها لى وهم  
 يماسون وعلى كل حال فساب الدهر على أنه مؤثر مخطئ لانه ان عني أنه المؤثر دون الاله فظاهر وان عني  
 أنه منشارك فكذلك وان عني سب مطلق المؤثر فالعقر ظاهر ويحتمل أن يكون ماورد على معنى الانكار على

فان الثاني أجود سببا وأوجز (وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول (فهو مذموم) مردود  
 (كقول أبي تمام)  
 هيهات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهنا بان لكون المقام مقام أن يتردد  
 ويسأل هل بمثل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحال ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان التمثل لانه منع من وجوده بمثل الزمان  
 أو رد على أبي تمام أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد امتناع وجود التمثل لا بما يفيد امكانه الا أنه منع من الوجود عارض وهو بمثل  
 الزمان وأجيب بأن المراد ببخل الزمان بوجود مثله امتناع وجود مثله على سبيل الكناية لان البخل بالشئ يستلزم انتفاء فعله وجوده  
 واذا انتفتعلة وجوده بقي امتناعه فصار حاصل المعنى ان الزمان لا يأتي بمثله لامتناع وجود مثله في الماضى والمستقبل ونسبة التثنية

وقول أبي الطيب أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا  
فإن مصراع أبي تمام أحسن سبكا من مصراع أبي الطيب أراد أن يقول ولقد كان الزمان به بخيلا فعدل عن الماضي الى المضارع للوزن

الى الزمان من الموحدا لتصر لان المراد بها تلبسه بالفعل وذن الزمان بالبخل ومدحه بالكرم لا يضر من الموحدا أيضا لانه ينزل منزلة العاقل  
للكتب وهو يذم على اكتسابه شرعا وطبه واما منزل منزله كهو (قوله وقول أبي الطيب) هو المأخوذ (قوله أعدى الزمان سخاؤه)  
أى سرى سخاؤه الى الزمان والاعداء أن يتجاوز الشيء من صاحبه الى غيره (قوله فسخابه) أى فجاد الزمان بذلك الممدوح (قوله  
كذا ذكره ابن جنى) أى فى شرحه لديوان أبي الطيب وعلى ما ذكره من ككون المعنى أن الزمان طرأ عليه سخاء الممدوح قبل  
وجوده فسخابه على الدنيا يانزم عليه أن يكون سخاؤه الذى لم يوجد موصوفا بالعدوى وهذا غلو لما مر من أن المبالغة اذا كانت غير  
ممكنة عقلا وعادة كانت غلوا ممنوعا وهنا كذلك فهم ومثل قوله وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافتك النطف التي لم تخاق  
(وقوله وأخرجه من العدم الخ) (٤٨٨) تفسير لقوله فسخابه وقوله ولولا سخاؤه أى الزمان وقوله الذى استفادته

منه أى من الممدوح وقوله  
لبخل أى الزمان وقوله به  
أى بالممدوح (قوله وقال  
ابن فورجة) أى فى شرحه  
لديوان المذكور وفورجة  
بضم الفاء وفتحها وحاصل  
الخلافا بين الشيخين أن  
قوله فسخابه معناه على  
ما قال ابن جنى فجاد به على  
الدنيا بايجاده من العدم  
وعلى ما قال ابن فورجة  
فجاد به على وأظهره لى  
وجمعى عليه وكذا قوله  
ولقد يكون به الزمان بخيلا  
أى على ظاهره الى وجمعى  
عليه أو بخيلا على الدنيا  
بايجاده من العدم (قوله  
فاسد) الاولى غير مقبول  
لغلواذ ليس بفاسد الا أن  
يقال غير المقبول عند

وقول أبي الطيب (أعدى الزمان سخاؤه) يعنى تعلم الزمان منه السخاء وسرى سخاؤه الى الزمان  
(فسخابه) وأخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفادته منه لبخل به على الدنيا واستبقاه  
لنفسه كذا ذكره ابن جنى وقال ابن فورجة هذا تأويل فاسد لان سخاء غير موجود لا يوصف بالعدوى  
وإنما المراد سخابه على وكان بخيلا به على فلما أعداه سخاؤه أسعدنى بضمى اليه وهدايتي له لما أعدى  
سخاؤه (ولقد يكون به الزمان بخيلا) فالمصراع الثانى مأخوذ من المصراع الثانى لأبى تمام على كل من  
تفسيرى ابن جنى وابن فورجة اذ لا يشترط فى هذا النوع من الأخذ

الغا فى مطلقا وأنه لا ينبغى أن يسب على الفعل مطلقا لاني أنا الفاعل فى الحقيقة ولكن هذا يعارضه  
اذن الشعر فى سب المكاف لما ينزل منزله كهو تأمله (وقول أبي الطيب) أى كقول أبي تمام الذى هو  
الأصل مع قول أبي الطيب الذى هو المأخوذ

(أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا)

فقول أبي الطيب ولقد يكون به الزمان بخيلا مأخوذ من قول أبي تمام ان الزمان بمثله لبخيل وظاهر  
أن الأول أحسن من الثانى لان الثانى عبر بصيغة المضارعة والمناسبات صيغة الضمى كما دلت عليه الجملة  
الاسمية فى الأول لان أصلها الدلالة على الوقوع مع زيادة أفادتها الدوام والثبوت وأفادة الثانية التقليل  
بظاهر قدم المضارع وأيضا المراد أن الزمان كان بخيلا به حتى أعداه بسخائه فلا تناسب المضارعة  
اذلا معنى لكونه جاد به الزمان وهو يبخل به فى المستقبل لانه بعد الجوده خرج عن تصرفه وحمله  
على معنى ولقد يكون الزمان بخيلا فى المستقبل باهلا كما فى من نظام العالم تكلف لادليل عليه ومع

وقول أبي الطيب) بده

أعدى الزمان سخاءه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا

أى تعلم الزمان منه السخاء فجاد بأن أخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفادته منه لبخل

البلغاء فاسد عندهم (قوله لان سخاء غير موجود) بضافة سخاء

عدم

لما بعد أى لان سخاء شخص غير موجود فسخاء اسم ان وقوله لا يبرصف خبرها وقوله بالعدوى أى بالسريان للغير (قوله وإنما المراد  
الخ) أى وإنما المراد أن الممدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا بالممدوح على أى باظهاره لى وهدايتي له فلما أعدى سخاؤه  
الزمان سخا الزمان بذلك الممدوح على بضمى اليه وهدايتي له فالمدوح بالعدوى ليس سخاء شخص غير موجود بل سخاء شخص  
موجود (قوله فالمصراع الثانى) أى من بيت أبي الطيب (قوله على كل الخ) متعلق بمأخوذ أى سواء قلنا ان مصراع أبي الطيب ان الزمان  
بخيل بايجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله الى الشاعر (قوله اذ لا يشترط الخ) جواب عما يقال ان المصراعين بين معنيهما مغايرة وذلك لان معنى  
مصراع أبي تمام ان الزمان بخيل بوجود مثل الممدوح الرئى ومعنى مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بايجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله للشاعر  
فالبخل فى الأول متعلق بالمثل وفى الثانى متعلق بنفس الممدوح واذا كان المصراعان متغايرين فكيف يكون أحدهما مأخوذا من الآخر

فان قلت المعنى ان الزمان لا يسمح بهلا كه قلت السخاء بالشيء هو بذله لاغير فاذا كان الزمان قد سخاه فقد بذله فلم يبق في نصريفه حتى يسمح بهلا كه أو يبخل به

(قوله عدم تغاير المعنيين أصلا) أي بالكفاية وعدم تغايرهما بالكفاية هو اتحادهما فكأنه قال اذا اشتراط في هذا النوع من الأخذ الاتحاد من كل وجه بل يكفي الاتحاد من بعض الوجوه كما هنا لانهما مشتركان في أصل البخل وان اختلفا من جهة متعلقه (قوله والالم يكن مأخوذا منه) أي معان الصنف جعله مأخوذا منه (قوله أيضا) أي كما لا يكون مأخوذا منه على تأويل ابن فورجة (قوله لان أباتمام الخ) أي فهناك مغايرة بحسب الظاهر وان كان لا مغايرة بحسب المراد وذلك لان بخل الزمان بمثله في بيت أي تمام كناية عن بخله به كما تقدم كذا قرر شيخنا المدوي وهو تعليق لقوله اذا اشتراط الخ (قوله (٤٨٩) ولكن مصراع أبي تمام الخ) واستدارك على قوله

استدارك على قوله  
فالمصراع الثاني اي من  
بيت أبي الطيب مأخوذ  
من المصراع الثاني من  
بيت أبي تمام وحاصله أن  
قول أبي الطيب ولقد  
يكون به الزمان بخيلا  
مأخوذ من قول أبي تمام  
ان الزمان بمثله لبخيل  
وظاهر أن الأول أحسن  
من الثاني لان الثاني  
عبر بصيغة المضارع  
والمناسب صيغة الماضي  
بأن يقال ولقد كان به  
الزمان بخيلا كادلت عليه  
الجملة الاسمية من الأول  
لان أصلها الدلالة على  
الوقوع مع زيادة افادتها  
الدوام والنبوت الشامل  
للفي وأيضا المراد أن  
الزمان كان بخيلا به حتى  
أعداه بسخائه فلا تناسب  
المضارعة اذ لا معنى  
لكونه جاد به الزمان وهو

عدم تغاير المعنيين أصلا كما توهمه البعض والالم يكن مأخوذا منه على تأويل ابن جنى أيضا لان أباتمام علق البخل بمثل المرئي وأب الطيب بنفس المدوح وهذا ولكن مصراع أبي تمام أجد سبكا لان قول أبي الطيب ولقد يكون بلفظ المضارع لم يقع موقعه اذ المعنى على الضمى فان قيل المراد لقد يكون الزمان بخيلا بهلا كه أي لا يسمح بهلا كه قط لعلمه بأنه سبب لصلاح العالم والزمان وان سخا بوجوده وبذله لاغير لكن اعداه وانفاؤه

ذلك فصراع أبي تمام أحسن منه لاستغناؤه عن هذا التكلف فعلى تقدير التصحيح بما ذكر لا يخرج به عن المفوضية ولا يضر في كونه مأخوذا منه كون البخل في الأول متعلقا بالمثل وكونه في هذا متعلقا بنفس المدوح لان المصراعين اشتراكا في الحاصل ولو اختلف الاعتبار اذ الحاصل من الثاني أن وجود هذا المدوح من الزمان لا يكون الاعلى الانفراد لبخله به فلم يوجد منه الا بسبب خاص وقد اشترك المعنيين في انفراد وجود المدوح من الزمان وبخله بمثله وبه يعلم أنه لا يضر في الأخذ تغاير في المعنى والتعمير اذا وقع الاشتراك في الحاصل ولومع زيادة شيء اذ لو اشتراط الاتحاد في المعنى من كل وجه لم يكن المصراع الثاني مأخوذا من الأول على كل تقدير عما يفسر به هنا لانا ان فسرنا البيت الثاني بمعنى ان الزمان كان بخيلا به أولا ثم أعداه أي أعدى الزمان جود المدوح بأن تعلق به في عدم المدوح فصار الزمان سخاياه ولولا سخاؤه الذي أعدى الزمان لبخل بمثله على الدنيا ولا سبقاه لنفسه فهو يفيد أن الذي بخل به أولا هو نفسه وكلام أبي تمام يفيد أن الذي بخل به هو مثله فالعنيان مختلفان ولو اتحد المال والحاصل كما قررنا أن البخل به الا لسبب خاص يفيد البخل به لانتفاء ذلك السبب كما قررنا والبخل بمثله مع وجوده يفيد البخل به الا لسبب خاص وهذا تأويل ابن جنى ويلزم فيه أن قوله أعدى الزمان سخاؤه من باب العلو كما تقدم في قوله \* حتى انه لا يخافك النطف التي لم تخلق \* لان الجود لم يوجد قبل وجود المدوح حتى يعدى الزمان ولهذا عدل عنه ابن فورجة وان فسرناه بما قاله ابن فورجة فرار من هذا اللازم وهو أن المراد أن المدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا باظهاره لما

به الزمان على أهل الدنيا واستبقاه لنفسه فبيت أبي تمام أجد سبكا لان بيت أبي الطيب احتاج فيه الى أن وضع يكون موضع كان وأوجب بجواز أن ير يدان الزمان فديكون بخيلا به فلا يوافق على هلا كه ورد عليه بأن الزمان بعد ان سمح به لم يبق له فيه تصرف وفيه نظر لجوار أن يكون جاد برازه ولم يسمح

(٦٢) - شروخ التلخيص - رابع) بخل به في المستقبل لانه بعد الجود به خرج عن تصرفه فيه ان قلت للمعنى وان كان على المضي الا أنه عدل للمستقبل قصدا للاستمرار أو لحكاية الحال الماضية كما تفر في أمثاله قلت لم يحصل بخل الزمان بعد اعداء سخائه اياهم يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولو ا على حكاية الحال الماضية اه فترى (قوله فان قيل) أي في الجواب عن كون بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام وحاصله اننا لاسم أن بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام لان كلام أبي الطيب على حذف مضاف أي ولقد يكون بهلا كه الزمان بخيلا وهلا كه استقبالي وجيئذ فالتعبير بالمضارع واقع في موقعه (قوله والزمان وان سخا بوجوده الخ) جواب عما يقال ان السخاء بالشيء هو بذله لاغير والزمان اذا سخا به فقد بذله فلم يبق في تصرفه حتى يسمح بهلا كه أو يبخل وجاصل الجواب اننا لاسم أن يجاد به لم يبق في تصرفه بعد السخاء به لما فيه من تحصيل الحاصل وأما اقتناؤه فهو باقى بدنى تصرفه فله أن يسمح بهلا كه

وان كان مثله فالخطب فيه أعون وصاحب الثاني أبعدهن المذمة والفضل لصاحب الأول كقول بشار  
يا قوم أذني لبعض الحى عاشقة \* والأذن تشق قبل العين أحيانا  
واني امرؤ أحببتكم لمكارم \* سمعت بها والأذن كالعين تشق  
(٤٩٥) لم يبسكنى الا حديث فراقكم \* لما أسر به الى مودعي

وتول ابن الشحنة الوصل  
وكذا قول القاضي الارجاني  
هو ذلك الدر الذي أودعتم  
في مسمي أقيته من مدمعي  
وقول جارت الله  
وقائلة ما هذه الدرر التي  
تساقطها عينك سميطين  
سميطين

فقلت هي الدر التي قد حشها  
أبو مضر أذني تساقط من عيني  
وكقول أبي تمام  
لوحار مرناد المنية لم يجده  
الافراق على النفوس دليلا  
وقول أبي الطيب

وأن يبخل به فنفى الشاعر  
ذلك (قوله باق بعد) أي  
بعد وجوده في تصرفه أي  
فإنه أن يسمح بهلاكه وأن  
يبخل به فنفى الشاعر ذلك  
والحاصل أن إيجاده  
واغدامه كانا بيد الزمان  
فسخا بإيجاده ولم يسبخ  
باعدامه قط لكونه سببا  
لصلاح الدنيا (قوله قلنا  
هذا) أي تقدير المضاف  
المذكور (قوله لا قرينة  
غليه) أي فلا يصح وبعده  
صحته الخ (قوله لاستغنائها  
عن مثل هذا التكاف)   
فعل تقدير التصحيح بما  
ذكر لا يخرج به عن  
المفضولية (قوله وان كان

باق بعدني نصرته قلنا هذا تقدير لا قرينة عليه وبعده صحته فصراع أي تمام أوجد لاستغنائها عن مثل  
هذا التكاف (وان كان) الثاني (مثله) أي مثل الأول (فأبعد) أي فالثاني أبعده (من الذم والفضل للأول  
كقول أبي تمام لوحار) أي تحير في التوصل الى اهلاك النفوس (مرناد المنية) أي الطالب الذي هو  
النية على أنها إضافة بيان (لم يجده) الا الفراق على النفوس دليلا \* وقول أبي الطيب

وهديت له لعزاة أمور عند الزمان فلما أعدى الزمان سخاء ذلك الممدوح جاد على به أي بالاتصال به  
والوقوف عليه بعد سخائه عنى فالمعنى أن الزمان هداني اليه بعد البخل بالهداية فعرفته وأغنائني كأن  
المعنى ولقد كان الزمان بخيلا بظهوره وهو مخاف لا يدخل بالبخيل بل بما جاد به أيضا فعلى هذا التقدير أيضا لا يكون  
ما أخذ من الأول ولكونه أظهر في عدم الأخذ لم يتعرض له في الشرح ويرجع المعنى على هذا التقدير  
الى حاصل واحد أيضا لأنه اذا بخل بظهور وجوده لم يزلته فهو بخيل بفائدته اللازمة لوجوده الاسباب  
فيانم البخل بوجوده لان في اللازم يستلزم انتفاء الملزوم ففي فائدته كنفية باعتباره فيؤخذ منه أن  
من شأنه مع فائدته البخل به الاسباب خاص فيانم البخل بأمثاله لانتفاء السبب وأيضا يشتركان في  
البخل بالشيء لعزائته في الجملة وهو يكفي في الاتفاق وان فسرناه كما تقدم بأن الزمان جاد به وهو بخيل  
في المستقبل باهلا كما فهو أظهر في المخالفة لكن يرجع اليه على هذا التقدير أيضا لانهما قد اشتركا أيضا في  
عزاة شيء خاص عند الزمان بسبب خاص ولذلك انفردت بخل باهلا كما للحاجة اليه وحده وان شئت  
قلت لانه يانم من البخل باهلا كما دون غيره ان غيره لا يبخل باهلا كما لعدم وجود مثل أوصافه في ذلك الغير  
فيانم أن وجوده منفرد عن الغير فلا يوجد له مثل فيانم البخل بالمثل فقد تقرر بما ذكر وجه رجوع كل  
من الأوجه الثلاثة في حاصل المعنى شيء واحد فتحصل مما تقرر أن الاتفاق في حاصل المعنى يصحح هذا  
الاستخدام من توهم أن المخالفة في الجملة مانعة من الأخذ وإنما موجود في أحد هذه التقادير المحتملة دون  
غيره فقد غلط (وان كان) الكلام الثاني في الأخذ للمسمى بالاغارة (مثله) أي مثل الكلام الأول في البلاغة  
(وهذا الثاني) (أبعدهن الذم) أي هو حقيق بأن لا يذم بخلاف الكلام الثاني الذي هو أدنى كما تقدم  
وأما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضي أن ثم بعيدان الذم وهذا أبعدهن وليس كذلك أما الأول فهو  
أبعدهن هذين أن لا يذم وأما ما يليه فهو مذموم فلا يتصف بالبعدهن الذم (و) لكن مع كونه أبعدهن  
الذم (أما (الفضل) (الكلام الأول) لاله) كقول أبي تمام

لوحار مرناد المنية لم يجده \* الالفراق على النفوس دليلا  
هذا الكلام الأول (وقول أبي الطيب

بعد ذلك بهلاكه (وان كان مثله) أي ان كان الثاني مثل الأول في البلاغة والفضل (فأبعدهن الذم)  
مما قبله ولكن الفضل للسابق كقول أبي تمام  
لوحار مرناد المنية لم يجده \* الالفراق على النفوس دليلا  
فانه مثل قول أبي الطيب بعده

الثاني مثله) أي مثل الأول أي في البلاغة (قوله فالثاني أبعدهن الذم) أي حقيق بأنه لا يذم ففعل التفضيل ليس  
على ما هو وإنما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضي أن هناك بعيدان الذم وهذا أبعدهن وليس كذلك (قوله دليلا) مفعول يجده الأول  
بمفعوله الثاني محذوف أي لها وقوله الالفراق استثناء من قوله دليلا وقوله على النفوس متعلق بدليلا بمعنى طريقا وفي الكلام  
مذموف مضاف والمعنى لو تحيرت النية في وصولها لهلاك النفوس لم تجدها طريقا يوصلها لذلك الافراق الأعبة

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
واعلم أن من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والقافية أيضا كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلقت ركابي في البلاد  
ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحتى وزادى

(٤٩١)

وقول أبي الطيب

وأتى عنك بعد غد لغاد \*  
وقلبي عن فنائك غير غاد  
محبك حينما اتجهت ركابي \*  
وضيفك حيث كنت من  
البلاد

(قوله لولا بمفارقة الأحباب)

أى موجودة (قوله وهو  
حال من سبلا) لانه في  
الأصل صفة لها فلما قدم  
صار حالا كما أن قوله الى  
أرواحنا كذلك إذ المعنى  
سبلا مسلوكة الى أرواحنا  
وقيل انه جمع لها وهو  
فاعل وجدت أضيفت  
للعنايا والهاء للحممة المطبقة  
في أقصى سقف الحلق  
فكانه يقول لما وجد فم  
النيايا التي شأنها الاغتياي  
به الى أرواحنا سبلا  
فأطلق الهاء وأراد الفم  
لعلاقة المجاورة (قوله فقد  
أخذ المعنى كاه) أى فقد

أخذ أبو الطيب في بيته  
معنى بيت أبي تمام بتامه  
وذلك لان محصل معنى  
البيتين أنه لا دليل للمنية  
على النفوس الا الفراق اما  
الأول فواضح وأما الثاني  
فمن صريحه ان مفارقة  
الأحباب ولها ما اتصلت

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
الضمير في لها للمنية وهو حال من سبلا والنيايا فاعل وجدت وروى يد النيايا فقد أخذ المعنى كاه مع لفظه  
المنية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس الأرواح

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
هذا الثاني ومعنى البيت الأول أن مرئاة المنية أى المنية التي ترتاد أى تطاب النفوس كطلب  
الرائد للكلال فالإضافة بيانية إذ ليس للمنية مرئاة غيرها لو حار أى لو تحير ذلك المرئاة الذى هو المنية في  
طلب النفوس بسبب خفاء أما كنهها عليه لم يجد ذلك المرئاة دليلا يدل على النفوس المطلوبة به الا الفراق  
فجعل دليل المنية على النفوس محصورا في الفراق أى فراق الأوبة وقيد كونه دليلا بحال الحيرة في  
طلب النفوس ومعنى البيت الثاني أن مفارقة الأحباب هى الموصلة للمنية عند طلبها للأرواح فلولاها  
ما اتصلت المنية بالأرواح فيفهم أن الموصلة مانعة من الوصول الى الأرواح فالفراق اما أن يكون  
دليلا أو جزءا من الدليل ومن المعلوم أن المراد بالحيرة في البيت الأول رغبة المنية في النفوس وطلبها  
لها وقد علم أن التوصل مطلقا لا يكون الا بالطلب فالتقييد بالحيرة لا يحتاج اليه لوجهين أحدهما أن  
الطلب للشيء يتحير عند انتفاء الدليل فلا يحتاج لذكر التحير والآخر ما تقرر من كون المنية لا عدولها  
الى النفوس فهى أبدأ بالطلب لها متحيرة عند عدم الدليل وقد اجتمع البيتان على الحاصل وهو أنه لا دليل  
للمنية على النفوس الا الفراق أى الفراق فواضح وأما فى الثاني فان لولا تفيد أن نى الفراق بنى الموصي  
كما أشرنا اليه فلزم انحصار الموصي في الفراق على أنه دليل أو جزء الدليل فمعنى كل من البيتين يعود الى  
معنى الآخر فما يقال من أن فى الأول الحصر والتقييد بالحيرة فجاءه أن بلغ من الثاني لاعبرة به وقد ظهر أن  
أبا الطيب أخذ المعنى كاه مع لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل النفوس بالأرواح وهما متساويان  
في البلاغة فكان الثاني أبعد من الهم أشار الى مقابل قوله وان أخذ اللفظ كله أو بعضه مع تغيير  
لنظمه وهذا المقابل هو أن يأخذ المعنى وحده كاه مع تغيير النظم من غير أن يأخذ اللفظ بعضا أو كلا وقد  
تقدم أن تغيير النظم بوجود غير الدلالة الأولى بحيث يقال هذا كلام وتركيب آخر سواء كانت الجملتان

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
كذا قالوه الذى يظهر أن بيت أبي الطيب أحسن لانه أصرح في المراد قال فى الايضاح ومن هذا الضرب  
ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والقافية كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلقت ركابي في البلاد  
ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحتى وزادى

وقول أبي الطيب :

وأتى عنك بعد غد لغاد \*  
وقلبي عن فنائك غير غاد  
محبك حينما اتجهت ركابي \*  
وضيفك حيث كنت من البلاد

المنية بالأرواح فيفهم أن الموصلة مانعة من الوصول للأرواح وحينئذ فلا دليل ولا طريق توصل لاتصال المنية بالأرواح الا الفراق  
فما يقال ان فى بيت أبي تمام الحصر دون بيت أبي الطيب فيكون الأول أبغ من الثاني لاعبرة به وظهر ما قاله الشارح ان أبا الطيب  
أخذ المعنى كاه مع بعض اللفظ لانه أخذ لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل النفوس بالأرواح وان البيتين متساويان في البلاغة فلذا كان  
الثاني غير مذموم

وان كان المأخوذ المعنى وحده سمي الماموا وسلخا وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها كقول البحترى :  
 تصدحياء أن تراك بأوجه يتأني الذنب عاصيها فليم مطيعها  
 وقول أبي الطيب :  
 وجرم جره سفهاء قوم \* وحل بغير جارمه العذاب  
 فان بيت أبي الطيب أحسن سبكا وكأنة اقتبس من قوله أنهم لكانا بما فعل السفهاء منا وكقول الآخر :  
 واست بنظر الى جانب الفنى \* اذا كانت العلياء في جانب الفقر  
 وقول أبي تمام بعده :  
 يصد عن الدنيا اذا عن سودد \* ولو برزت في زى عذراء ناهد  
 فبيت أبي تمام أخصر وأبلغ لان قوله ولو برزت في زى عذراء ناهد زيادة حسنة وكقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فللريث في بعض المواضع أنفع

(قوله وان أخذ المعنى وحده) أي دون شيء (٤٩٢) من اللفظ وهذا عطف على قوله فان أخذ اللفظ فهو شروع في الضرب

(وان أخذ المعنى وحده سمي) هذا الأخذ (الماما) من ألم اذا قصد وأصله من ألم بالمنزل اذا نزل به (وسلخا) وهو كشط الجلد عن الشاة ونحوها فكأنه كشط عن المعنى جلدا وألبسه جلدا آخر فان اللفظ للمعنى بمنزلة اللباس (وهو ثلاثة أقسام كذلك) أي مثل ما يسمي اغارة ومسحخا لان الثاني اما أبلغ من الأول أو دونه أو مثله (أولها) أي أول الأقسام وهو أن يكون الثاني أبلغ من الأول (كقول أبي تمام هو) ضمير الشأن (الصنع) أي الاحسان والصنع مبتدأ أخبره الجملة الشرطية أي عنى قوله (ان يعجل فخبر وان يرث \* ) أي يبطؤ (فللريث في بعض المواضع أنفع) والاحسن أن يكون هو عاندا  
 من جنس الشرطية مثلا ألم لافقال (وان أخذ المعنى وحده) دون شيء من اللفظ (سعى) هذا الأخذ (للماما) وهو في الأصل مصدر ألم بالمنزل اذا نزل به ويعبر به عن القصد إلى الشيء وسمى به هنا الآخر لنزوله بالمعنى وقصده إياه والتسمية يكفي فيها أدنى ملاسة (و) سمي أيضا (سلخا) لانه سلخ المعنى عن اللفظ الأول كسلخ الشاة عن الجلد وكشطها عنه وذلك أن اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس المعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة فأخذ المعنى عنه ككشط الجلد عن صاحبه (وهو) أي والكلام الذي تعلق بهذا الأخذ بعنايه (ثلاثة أقسام كذلك) أي كالكلام الذي يسمي الأخذ فيه اغارة ومسحخا وأيضا ما أن يكون أبلغ من الأول المأخوذ منه أو يكون دونه في البلاغة أو يكون مثله فيها (أولها) أي أول الأقسام الثلاثة وهو الذي يكون أبلغ من الأول (كقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فللريث في بعض المواضع أنفع )  
 قوله (وان أخذ المعنى وحده) أي ولم يؤخذ شيء من اللفظ (سعى الماموا وسلخا) من اللام وهو اعتراف الصائغ أو مقاربة المعصية من غير وقوعها (وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها) أن يكون الثاني أبلغ بالفضل (كقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فللريث في بعض المواضع أنفع

الثاني من الظاهر من الأخذ والسرقة (قوله من ألم اذا قصد) أي لان الشاعر يقصد الى أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وأصله) أي وأصل الماموا مأخوذ من ألم بالمنزل اذا نزل به فالماما في أصل اللغة معناه النزول ثم أمر يدمنه سببه وهو القصد كما هنا لان الشاعر قد قصد أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وهو) أي السلخ في اللغة كشط الجلد الخ وقوله فكأنه مرتب على محذوف أي واللفظ للمعنى بمنزلة الجلد فكأن الشاعر الثاني الذي أخذ معنى شعر الأول كشط من ذلك المعنى جلدا وألبس ذلك المعنى جلدا آخر (قوله فان اللفظ الخ) أي وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة المتقدمة) قوله لان الثاني اما أبلغ من الأول أي فيكون ممدوحا وقوله أو دونه أي أو دون الأول في البلاغة فيكون ممدوحا عن الدم (قوله ضمير الشأن) أي مبتدأ أول والصنع بمعنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر للمبتدأ الثاني والمبتدأ الثاني وخبره خبر ضمير الشأن أي الشأن هو ان الاحسان ان يعجل غير وان يتأخر فقد يكون تأخيره أنفع (قوله وان يرث) من راث يرث أي يبطؤ وتأخر ومنه قولهم أمهلهت ريثا فعمل كذا أي ساعة فعله (قوله أي يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من بطؤ يبطؤ بطئا اذا تأخر (قوله والاحسن أن يكون هو عاندا الى حاضر) أي يفسره قوله الصنع الذي جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والتفصيل ومع كونه أفيد لتعدد الحكم فيه إذ فيه

وقول أبي الطيب : ومن الخير بطة سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم  
فبيت أبي الطيب أبلغ لاشتماله على زيادة بيان

الحكم بأن ذلك المتعقل هو الصنع والحكم بأن الصنع من صفة ما ذكره سم قال يس وقوله لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر رأى  
لانه مختلف للقياس من خمسة أوجه عوده على ما بعده لزوما وأن مفسره لا يكون الاجملة وأنه لا ينبع بتابع وأنه لا يعمل فيه الا ابتداء  
أو أحدا وسأخذه وأنه ملازم للأفراد (قوله الى حاضر في الدهن) وهو الموعود به (٤٩٣) (قوله وهذا كقول الخ) أى وهذا الاعراب

على الاحتمال الثاني

كالاعراب الكائن في قول

أبي العلاء فان الضمير فيه

عائد على متعقل في الدهن

يفسر ما بعده المخبر به عنه

ولا يصح أن يكون ذلك

الضمير ضمير الشأن لان الخبر

الواقع بعده مفرد وضمير

الشأن انما يخبر عنه بجملة

والحاصل أن الضمير في

بيت أبي تمام يحتمل أن

يكون ضمير الشأن ويحتمل

أن يكون عائدا على متعقل

في الدهن وأما بيت أبي

العلاء فيتمين ان يكون

عائدا على متعقل في الدهن

ولا يجوز أن يكون ضمير

الشأن لان ما بعده لا يصلح

للخبرية عنه فهو نظير

البيت الاول على الاحتمال

الثاني فيسه (قوله ما يل

خيال) مازائدة ويلم بفتح

أوله وضم ثانيه من لم يلم

كرد يرد بمعنى نزل وحصل

وضمير يلم للهجر أى حتى

إذا لم\* وحصل من هذا

الذي بهجرنا فهو خيال

لانه لعدم الاعتبار به بمنزلة

العدم الذي هو خيال

الى حاضر في الدهن وهو مبتدأ خبره الصنع والشرطية ابتداء كلام وهذا كقول أبي العلاء :

هو المهجر حتى ما يل خيال \* وبعده صود الزايرين وصال

وهذا نوع من الاعراب لطيف لا يكاد يتنبه له الا الاذهان الراتضة من أئمة الاعراب (وقول أبي

الطيب ومن الخير بطة سيبك) أى تأخر عطائك (عنى \* أسرع السحب في السير الجهم) أى

السحاب الذى لا ماء فيه وأما ما فيه ماء فيكون بطيئا ثقيل المشى فكذلك حال العطاء

هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب :

ومن الخير بطة سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم)

هذا الكلام الثاني فقد اشترك البيتان في أن تأخر العطاء يكون خيرا أو نفع ولا يكن بيت المتنبي فيه أجود

لانه زاده حسنا بضرب التثنية بالسحاب فكأنه دعوى بالدليل اذ كأنه يقول العطاء كالسحاب فبطء

السحاب في السير أكثر نفعا وسريعا وهو الجهم أى السريع سير أقلها نفعا كذلك العطاء بطيئه أكثر

نفعا فكان تأخر عطائك أفضل من سرعته ولا يخفى أن البطء في السحاب خلاف البطء في العطاء لانه في

السحاب في مسيره وفي العطاء في عدم ظهوره في زمان انتظاره مع أن الاول يفيد أن الريث أى البطء

أنفع في بعض المواضع دون بعض والثاني يفيد أنه من الممدوح لا يكون الا خيرا وهو أكدي للمدح وأما

الاول فيشعر بأنه قد يكون من الممدوح خيرا وقد لا خيث يستحى مثلا لتأخر العطاء حياء بوجبال زيادة

يكون خيرا وحيث لا يكون مثلا كذلك لا يكون أنفع بخلاف البيت الثاني وقوله هو الصنع الضمير

للسان أى الشأن هو هذا وهو قوله الصنع أى الاحسان أن يعجل فخير وان يرت أى يبطى فقد يكون

أنفع ويحتمل أن يكون عائدا على حاضر في الدهن يفسره الصنع والجملة بعده مستأنفة وعود الضمير على

ما في الدهن صحيح الا أنه تارة يتعين كافي قوله هو المهجر حتى ما يل أى ما ينزل خيال \* من هذا الذى

بهجرنا \* وبعض صود الزايرين وصال \* أى لم تنزل عن هجرنا حتى الصود لأننا لانلقاه لا يقظة

ولا مناما والصود قد يعد وصالا بالنسبة لمثل هذا المهجر وتارة لا يتعين كافي قوله هو الصنع ان يعجل

الخ وانما قلنا يتعين في قوله هو المهجر لأننا لو جعلناه للشأن احتاج الى جملة يخبر بها عنه ولا جملة كذلك

في قوله هو المهجر الخ ومثله ان هي الاحياتنا الدنيا أى ان الحياة الاحياتنا الدنيا ولا يصح ان يكون

الضمير للشأن هنا وهذا الاعراب أعنى جعل الضمير عائدا على حاضر في الدهن لطيف لا يكاد يتنبه

له الا الاذهان الراتضة أى المرتاضة بالاعراب من أئمة العربية لان النطق لحاضر ذهننا يلتم

الكلام فيه ويحسن بحيث يفيد الكلام معه فائدة البيان بعد الاجمال ويصح به المعنى مما يدق

خبر منه قول أبي الطيب :

ومن الخير بطة سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم)

(قوله وبعض صود الخ) أى انما لم تنزل من الذى بهجرنا حتى الصود لأننا لانلقاه لا يقظة ولا مناما والصود قد يعد وصالا بالنسبة لهذا  
المهجر (قوله الراتضة) أى المرتاضة والممارسة لصناعة الاعراب (قوله ومن الخير بطة سيبك عنى) أى لان بطأه وعدم سرعته  
يدل على كثرته كالسحاب فانه لا يسرع منها الا ما كان خاليا عن الماء وأما السحاب التى فيها ماء فانها بطيئة المشى (قوله الجهم)  
بفتح الجيم كافي الاطول



وثانيها كقول بعض الاعراب :  
وقول بشار :  
وقول أشجع :

وريحها أطيّب من طيبها \* والطيب فيه المسك والعنبر  
وإذا أدت منها بصلاً \* غلب المسك على ريح البصل  
وعلى عدوك يا ابن عم محمد \* رصدان ضوء الصبح والظلام  
فإذا تنبه رعته وإذا هدا \* سلت عليه سيوفك الاحلام  
تري في النوم رعبك في كلاه \* ويخشى أن يراه في السهاد

وقول أبي الطيب :

فقصر بذكر السهاد لانه أراد اليقظة ليطابق بها النوم فأخطأ اذ ليس كل يقظة سهادا وانما السهاد امتناع السكري في الليل وأما المستيقظ  
بالنهار فلا ينسى سهادا وكقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه

وقول أبي الطيب :

كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا

فان أبا الطيب فاته ما أفاده البحترى

بلفظي تألق والمصقول من الاستعارة التخيلية (٤٩٤)

(قوله في بيت أبي الطيب  
زيادة يسان) أي للعنى  
المقصود وهو ان تأخير  
العطاء يكون خيرا وأنفع  
والخلاص ان البيتين  
اشتركا في المعنى وهو ان  
تأخير العطاء يكون خيرا  
وأنفع لكن بيت أبي الطيب  
وهو المتأخر منهما أجود  
لانه زاد حسنا بضر المثل  
له بالسحاب فكأنه دعوى  
بالدليل اذ كأنه يقول  
العطاء كالسحاب فكأن  
بطيء السير من السحاب  
أكثر نفعاً من سريعها وهو  
الجها فكذا عطاؤك  
بطيئه أكثر نفعاً من  
سريعه فكان تأخير عطاؤك  
أفضل من سرعته وقد  
يقال ان البطء في السحاب

ففي بيت أبي الطيب زيادة بيان لاشتماله على ضرب المثل بالسحاب (وثانيها) أي ثانی الاقسام وهو أن  
يكون الثاني دون الاول ( كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي في المجلس ( كلامه  
المصقول (النطق) (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي سيفه القاطع (وقول أبي الطيب :  
كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا)

ولا ينبغي له كل أحد وهو حيث يتأق الاعراب بضمير الشأن أفضل من الاعراب بالاضار الشأنى  
وذلك لان ضمير الشأن خلاف الاصل لكونه ملازماً للافراد وملازماً للاخبار بالجملة وكونه لازماً  
للابتداء أو النسخ فلا يعمل فيه غيرهما وكونه لا يتبع وعوده على ما بعده وفائدته التي هي الاجمال ثم  
التفصيل موجودة في هذا الأخير مع زيادة افادة حكمين لان قوله هو الصنع ان يجعل فخير الخ يفيد  
اثبات الصنعة واثبات ذلك الصنع ان يجعل فكذا وان يرث فكذا بخلاف ما لجعل شأنيا وثانيها أي ثانی  
الأقسام الكائنة للكلام الذي فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون أدنى من الكلام الاول المأخوذ منه  
في البلاغة ( كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي مجلس الاجتماع للتحديث ( كلامه  
المصقول) أي النطق الصفي من كل ما يشينه (خات) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي من  
سيفه القاطع هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب كان أسنهم في النطق) أي عند النطق (قد  
جعلت \* على رماحهم في الطعن) أي عند الضرب بالقنا (خرصانا) مفعول ثان لجعلت وهو جمع

فانه اشتمل على زيادة التشبيه بالسحاب وان السحب أسرع اجها ملاما فيه (وثانيها) وهو ما كان الاول  
فيه أحسن ( كقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه  
فانه خير من قول أبي الطيب :

كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا

خلاف البطء في العطاء لان البطء في السحاب في سريره وفي العطاء في عدم ظهوره على أن

البيت الاول يفيد ان البطء أنفع في بعض المواضع دون بعض فيكون من المدوح تارة خيرا وتارة لا يكون والثاني يفيد أن  
البطء من المدوح لا يكون الاخيرا وهو أوكد في المدح وحينئذ فالبيتان متفاوتان في المعنى فلا يصح التمثيل بهما تأمل (قوله  
وهو أن يكون الثاني دون الاول) أي وهو أن يكون الكلام الثاني المأخوذ دون الكلام الاول المأخوذ منه في البلاغة والحسن  
(قوله كقول البحترى) هذا هو القول الاول (قوله أي المجلس) أي المتلى بأشراف الناس (قوله النطق) أي اللصفي من كل  
ما يشينه والمصقول في الاصل معناه الجلو فتفسير الشارح له بالنطق تفسير مراد (قوله أي حسبت لسانه من عضبه) أي ظننت أن  
لسانه ناشئ من سيفه القاطع وأن من زائدة أي ظننت أن لسانه سيفه القاطع فشبه لسانه بسيفه بجامع التأخير (قوله وقول أبي  
الطيب) هذا هو القول الثاني (قوله في النطق) أي في حالة النطق أو عند النطق ففي الكلام حذف مضاف وأن في بمعنى عند وكذا  
يقال في قوله في الطعن (قوله قد جعلت على رماحهم) أي قد جعلت خرصانا على رماحهم عند الطعن أي الضرب بالقنا

جمع

وكقول الخنساء :

وما بلغ الهدون للناس مدحة \* وإن أطنباوا الا وما فيك أفضل

وقول أشجع :

وما ترك الدماح فيك مقالة \* ولا قال الا دون ما فيك قائل

فإن بيت الخنساء أحسن من بيت أشجع لما في مصرعه الثاني من التصعيد إذ تقديره ولا قال قائل الا دون ما فيك وثالثها كقول الأعرابي :

ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

(قوله بالضم والكسر) أى فى الفرد وكذا فى الجمع (قوله وهو السنان) أى لان خرصان الرماح أستتمها كما أن خرصان الشجر أغصانها (قوله والنفاذ) عطف تفسير (قوله فيبت (٢٩٥) البحرى أبلغ) حاصله أن كلامه

البيتين تضمن تشبيه اللسان بألة الحرب فى النفاذ والمضاء وان كانت الآلة المعتبرة فى الإول السيف والآلة المعتبرة فى الثانى الرمح ولكن بيت البحرى أجود لانه نسب فيه التأتى والمقالة

جمع خرص بالضم والكسر وهو السنان يعنى أن السنهم عند النطق فى المضاء والنفاذ تشابه أستتمهم عند الطمن فكأن السنهم جعلت أسنة رماحهم فببت البحرى أبلغ لما فى لفظى تأتى والمصقول من الاستعارة التخيلية فإن التأتى والمقالة لكلام بمنزلة الأظفار للمنية ولزم من ذلك تشبيه كلامه بالسيف وهو استعارة بالكتابة (وثالثها) أى ثالث الأقسام وهو أن يكون الثانى مثل الاول (كقول الاعرابي) أبى زياد :

(ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا)

خرص بضم الخاء وكسر هاء وهو سنان الرمح هذا هو الكلام الثانى ولا شك أن كلامهما تضمن تشبيه اللسان بألة الحرب فى النفاذ والضمى وان كانت الآلة المعتبرة فى الاول السيف والآلة المعتبرة فى الثانى الرمح ولكن بيت البحرى أجود لانه نسب فيه التأتى والمقالة لكلام وهما من لوازم السيف على حد ذكر المنية والأظفار فكان فى كلامه استعارة بالكتابة فيما يتعلق بالمشبه فإزداد بهذا حسنا بخلاف كلام المتنبي مع أن فى بيت المتنبي قبجحان من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن السنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى وفى الاول أيضا الدلالة على التشبيه بفعل الظن وهو أقوى من الدلالة بكان فان قلت ليس فى كلام البحرى استعارة بالكتابة وإنما فيه ترشيع بالتشبيه لأن المشبه بالسيف فى الحقيقة هو الكلام لا اللسان لان الموصوف بوجه الشبه وهو النفوذ والتأثير فيما يتعلق به هو الكلام لا اللسان قلت على تقدير تسليمه يلزم أن يكون أجود من بيت المتنبي بترشيع التشبيه كما زعمت على أننا نلسم أن التشبيه ليس لسان بل هو باعتبار تلبسه بما يوجب التأثير والمضاء فى الأرواح كالسيف فى تلبسه بما يوجب التأثير من الجذ والقطع ولا ينافى ذلك اعتبار الاستعارة بالكتابة فيما تحقق به وجه الشبه وهو الكلام بنسبة لوازم السيف له (وثالثها) أى وثالث الأقسام التى هى للكلام الذى فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون مثل الاول المأخوذ منه فى البلاغة (كقول) زياد (الاعرابي ولم يك) أى الممدوح (أكثر الفتيان) أى الأقران (مالا) \* ولكن كان هذا الممدوح (أرحبهم) أى أوسعهم (ذراعا) أى أسخاهم يقال فلان رحب الراحة فان أبى الطيب فانه ما أفاده البحرى بقوله تأتى وقوله المصقول من الترشيح (وثالثها) وهو ما كان الثانى فيه مثل الاول (كقول الاعرابي :

ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

ترشيع لأن مجموعها تخييل كما هو ظاهر الشارح لان التخجيل لا يكون الا واحدا ويزيد بيت البحرى على بيت أبى الطيب أيضا بان فيه حسب التى للظن وهى أقوى فى الدلالة على التشبيه من كان على أن فى بيت أبى الطيب قبجحان من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن السنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى (قوله للكلام) أى اللذين أثبتهما للكلام (قوله بمنزلة الأظفار للمنية) أى بمنزلة الأظفار التى أثبتت للمنية (قوله ولزم من ذلك) أى من اثبات التأتى والمقالة لكلام لان التخيلية والمكنية متلازمان على ما سبق (قوله وهو استعارة بالكتابة) الضمير للتشبيه بناء على مذهب المصنف فى الاستعارة بالكتابة وللسيف بناء على مذهب القوم فيها (قوله مثل الاول) أى فى البلاغة (قوله كقول الاعرابي) هذا هو الكلام الاول والثانى قول أشجع الآتى (قوله ولم يك أ كثر الفتيان مالا) أى لم يكن الممدوح أكثر الأقران مالا

وقول أشجع : وليس بأوسعهم في الغنى \* وإمكن معروفه أوسع  
وكذا قول بكر بن الطناح : كأنك عند الكرفى حومة الوغى \* نفر من الصف الذى من ورائك  
وقول ابن السكيت : فسكأته والظمن من قدماه \* متخوف من خلفه أن يطعنا  
وكذا قول الأخرى ذكر ابنه مات : الصبر يحمد في المواطن كلها \* الا عليك فانه مسذوم  
وقول أبي تمام بعده : وقد كان يدعى لابس الصبر حازما \* فأصبح يدعى حازما حين يجزع \* وأما غير الظاهر

(قوله رجب الباع والذراع) الرجب (٤٩٦) الواسع والباع قد مر من اليد والذراع من طرف الرفق الى طرف الأصبع الوسطى (قوله

أى أسخاهم يقال فلان رجب الباع والذراع ورجبيهما أى سخى (وقول أشجع ولبس) أى  
المدوح يعنى جعفر بن يحيى (بأوسعهم) الضمير للملوك (في الغنى) \* ولكن معروفه) أى  
احسانه (أوسع) فالبيتان متماثلان وهذا ولكن لا يعجبني معروفه أوسع (وأما غير الظاهر

ورجب الباع ورجب الذراع يعنى أنه سخى وهو مجاز مرسل من اطلاق اسم اللباس وهو سعة الذراع  
أو الباع الذى هو مقدار اليد مع ما يتصلان به أو الراحة على كثرة المعطى لان الراحة والذراع والباع  
بها يحصل المعطى عند قصده فاذا اتسع كثيرا مجازا فلا بست السعة الكثيرة عند العطاء فأطلقت  
السعة على الكثيرة بتلك اللباستة مع القرينة وهذا هو الكلام الاول (وقول أشجع ولبس) أى  
المدوح الذى هو جعفر بن يحيى (بأوسعهم) أى بأوسع الملوك (في الغنى) أى فى المال (ولكن  
معروفه) أى احسانه (أوسع) من معروفهم وهذا هو الكلام الثانى فقد اتفق البيتان على أن  
المدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكن فاقهم فى الكرم وهما متماثلان اذ لم يختص أحدهما بفضيلة  
عن الأخرى فكان الثانى أبعد من الذم كما تقدم فى ثالث أقسام الاول ولكن لا يخفى أن الاول فاق الثانى  
فى التعبير عن الكرم بطريق التجوز ولهذا قيل ان معروفه لا يجب وقيل ان وجه كونه لا يجب أن  
المعروف قد يعبر به عن الدر فيقال معروفه أوسع أى الشئ المعروف منه كناية عن الدر بأوسع فاستهجن  
هذا التعبير لما عهد فيه من هذا المعنى ولا يخفى أن هذا التوجيه إنما يتجه ان صح الاخبار عن  
المعروف بقوله أوسع مراد به هذا المعنى على وجه الكثيرة والا فلا يخفى فساده لوجود المعروف فى  
الكلام البليغ ولا يترتب الاستهجان بوجه تأمله \* ولما فرغ من الأخذ بالظاهر وأقسامه شرع فى غير  
الظاهر فقال (وأما) الأخذ (غير الظاهر) أقسام ولم يعدها الى الأبلغ والأذى المذوم والمساوى  
الابعد عن الذم لان أقسام غير الظاهر كلها مقبولة من حيث ما أخذت منه لعدم ظهورها منه فان  
اعتراها ردف من جهة أخرى خارجة عن معنى الأخذ كما يفيد ذلك قوله فيما يأتى وأكثر هذه الأنواع يعنى كلها

فانه مثل (قول أشجع

وليس بأوسعهم فى الغنى \* ولكن معروفه أوسع)

كذا قال المصنف وقد يقال الاول أحسن لسلامته من حذف المفضل عليه والاستعارة للأرجح  
فيه هذه أنواع الأخذ بالظاهر ص (وأما غير الظاهر) ش الأخذ غير الظاهر أنواع

أى سخى) أى فهو مجاز  
مرسل من اطلاق اسم  
اللباس بكسر الباء وهوسعة  
الباع أو الذراع على اللباس  
بفتحها وهو كثرة المعطى  
لان الباع والذراع بهما  
يحصل المعطى عند قصد  
دفعه فاذا اتسع كثر ما ياتوه  
فلا بست السعة الكثيرة  
عند الاعطاء فأطلقت  
السعة على الكثيرة بتلك  
اللبايسة مع القرينة (قوله  
وقول أشجع) أى فى مدح  
جعفر بن يحيى البرمكى  
(قوله الضمير للملوك) أى

فى البيت السابق

يردم الملوك مدى جعفر  
\* ولا يصنعون كما يصنع  
أى يقصد الملوك غائبه  
التي يلفها فى الكرم والحال  
أنهم لا يصنعون من  
المعروف والاحسان كما يصنع  
(قوله فى الغنى) أى فى  
المال (قوله أوسع) أى

من معروفهم (قوله فالبيتان متماثلان) أى لا تتفاقم على افادة أن المدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكن  
فاقهم فى الكرم ولم يختص أحدهما بفضيلة عن الأخرى فلذا كان الثانى بعيدا عن الذم (قوله ولكن لا يعجبني معروفه أوسع) أى  
وحيث أن البيتان ليسا متماثلين بل الاول أبلغ فتمثل المصنف بهذين البيتين للقسم الثالث لا يتم ووجه عدم الاعجاب أن أرجحهم ذراعا  
يدل على كثرة الكرم بطريق المجاز بخلاف معروفه أوسع فانه يدل على ذلك بطريق الحقيقة فالبيت الاول قد ازداد بالمجاز حسنا وقيل  
وجه كونه لا يعجبني أن المعروف قد يعبر به عن الدر أى الشئ المعروف منه وهو الدر أوسع وفيه بعد لان الكلام البليغ لا يترتب  
الاستهجان (قوله وأما غير الظاهر) أى وأما الأخذ غير الظاهر وهو ما يحتاج لتأمل فى كون الثانى مأخوذا من الاول اذا علمت ضابطه  
تعلم أن المثال الاقنى فى التشابه ينبغى أن يجعل من الظاهر لان ادراك كون الثانى أصله الاول ظاهر لا يحتاج لتأمل ولم يقسم المصنف

فنه أن يشابه معنى الاول ومعنى الثاني كقول الطرمح بن حكيم الطائي :

لقد زادني حبا لنفسي أنتي \* بفيض الى كل امرئ غير طائل

وقول أبي الطيب : واذا أتتكم منمتي من ناقص \* فهي الشهادة لي بأني كامل

فان ذم الناقص أبا الطيب كقبض من هو غير طائل الطرمح وشهادة ذم الناقص أبا الطيب كزيادة حب الطرمح لنفسه وكذا قول أبي

العلاء المعري في مرثية : وما كافة البدر المذير قديمة \* ولكها في وجهه أثر اللطم

وقول التيسراني : واهوى الذي أهوى له البدر ساجدا \* ألت ترى في وجهه أثر الترب

وأوضح من ذلك قول جرير : فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبي الطيب : ومن في كفه منهم قناة \* كمن في كفه منهم خضاب

غير الظاهر الى الأبلغ والادنى للدموم والنسأوى في البلاغة

(٤٩٧)

البعيد عن الفم لان أقسام

غير الظاهر كلها مقبولة

من حيث الاخذ فان

اعتراها رد من جهة أخرى

خارجة عن معنى الاخذ

كانت غير مقبولة (قوله

فنه أن يشابه المعنيان)

أى فأقسامه كثيرة ذكر

المصنف منها خمسة كلها

مقبولة القسم الاول منها

أن يشابه المعنيان أى

معنى البيت الاول المأخوذ

منه ومعنى الثانى المأخوذ

أى من غير نقل للمعنى

لحل آخر فغابر ما بعد

(قوله أى حاجة) أى

تردها منهم (قوله لحاهم)

بضم اللام وكسرها فاعل

يمنع وقوله جمع لحية (١)

بفتح اللام وكسرها (قوله

سواء ذو العمامة الخ) أى

فنه أن يشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول ومعنى البيت الثانى (كقول جرير فلا يمنعك من أرب)

أى حاجة (لحاهم \* ) جمع لحية يعنى كونهم فى صورة الرجال (سواء ذو العمامة والحجار) يعنى أن

الرجال منهم والنساء سواء فى الضعف (وقول أبي الطيب :

ومن فى كفه منهم قناة \* كمن فى كفه منهم خضاب)

واعلم أنه يجوز فى تشابه المعنيين اختلاف البيتين .

ومقبولة (منه) قسم هو (أن يشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول المأخوذ منه ومعنى البيت الثانى

المأخوذ بلانقل (كقول جرير فلا يمنعك من أرب) أى من حاجة تردها عندهم (لحاهم) فاعل يمنع أى

يمنع أصحاب اللحية جمع لحية لانهم فى المعنى نساء وان كانوا فى الصورة رجالا فلا تمنعك صورتهم مع

انتفاء المعنى الذى تقع به النع ولذلك قال (سواء) منهم (ذو العمامة و) ذو (الحجار) يعنى أن رجالهم ونساءهم

متساوون فى الضعف فلامقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم هذا هو البيت الاول (وقول أبي

الطيب ومن فى كفه منهم قناة) أى رمح (كمن فى كفه منهم خضاب) أى صنع الحناء هذا هو البيت الثانى

وقد اشتبه البيتان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء

الآن الاول أفاد التساوى والثانى أى بآلة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال

(فنه أن يشابه المعنيان) أى المعنى الاول والمعنى الثانى (كقول جرير :

فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبي الطيب :

ومن فى كفه منهم قناة \* كمن فى كفه منهم خضاب)

فشكل من البيتين يدل على عدم البلاهة بالرجال الا أنهما مختلفان لان الاول دل على مساواة النساء للرجال

(٦٣ - شروح البلخيص - رابع) لان الرجال، منهم والنساء سواء فى الضعف فلا مقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم

فقوله سواء الخ جملة مستأنفة فى معنى العلة والعمامة بالسكسر تطلق على المغفر وعلى البيضة وعلى ما يلف على الرأس وحملها على الاولين

أبلغ وعلى الثالث أوفق بقوله والحجار (قوله وقول أبي الطيب) أى فى مدح سيف الدولة بن حمدان وخضوع بنى كلاب وقبائل العرب

له (قوله قناة) أى رمح وقوله خضاب أى صنع الحناء والبيت الاول أى بيت جرير هو المأخوذ منه بيت أبي الطيب هو الثانى المأخوذ

والبيتان متشابهان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء الآن الاول أفاد التساوى والثانى

أبى بأداة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال بذوى العمامة والثانى عبر عن النساء بذوات الخضاب وعن الرجال

بذوى القناتة فأ كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوى علة لعدم منهم تناول الحوائج منهم بخلاف الثانى (قوله واعلم الخ) هذا

دخول على كلام المصنف الآتى (قوله اختلاف البيتين الخ) فيجوز أن يكون أحد البيتين نغزلا والآخر مديحا أو هجاء أو إنعازا

(١) قوله بفتح اللام ليس فى اللحية الا السكسر كما فى كتب اللغة اه مصححه

تشبيهاً ومديحاً بهجاءً وافتخاراً ونحو ذلك فإن الشاعر الحاذق إذا قصد إلى المعنى المختلس لينظمه احتفالاً في إخفائه فغيره عن لفظه ونوعه ووزنه وقافيته وإلى هذا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر

الحاذق إذا عمد إلى المعنى المختلس لينظمه تخيل في إخفائه فغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته \* ومنه النقل وهو أن ينقل معنى الأول إلى غير محله

بذوى العمامة والثاني عبر عن النساء بذوات الحضاب وعن الرجال بذوى القناة في كنههم والأول أيضاً جعل ذلك التساوي عملة للامر بتناول الحوائج لديهم بخلاف الثاني فإن قلت قد تقدم في قسم الظاهر أنه لا يشترط فيه التساوي في المعنى من كل وجه ولا أن يوجد في المعنى السأخوذ لفظ المأخوذ منه وإنما يشترط الاتحاد في المعنى الحاصل في الجملة وإن كان بين القائلين اختلاف ما وهذا المثال لغیر الظاهر كذلك لا اشتراك البيتين كما بينت في الحاصل الذي هو كون الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء ولا يضر التعبير الخالف ولا مصاحبة شيء آخر كما في البيت الأول قلت الفرق بين الظاهر وغيره قد تقدم وهو أن غير الظاهر لا بد أن يكون بحيث لا يدرك كون الثاني من الأول إلا بتأمل كما يتضح في الأمثلة بعد والذوق السليم شاهد بذلك وأما هذا المثال فوجه الخفاء أن الأول سوى بين مفهوم ذى العمامة والحمار في مصدوقهما والثاني شبه مفهوم من في كفه خضاب عن في كفه قنطرة باعتبار مصدوقهما فينبادر قبل التأمل أن المعنيين لما اختلف المفهوم فيهما مختلفان بخلاف ما تقدم فالمعنى ظاهر الاتحاد هذا والحق أن هذا المثال قريب من الظاهر بل ينبغي أن يجعل منه والمثال الذي فيه التشابه بلا ظهور كقوله :

لقد زادني حبا لنفسي أنني \* بفيض إلى كل امرئ غير طائل

وقوله : وإذا أتتكم مذمتي من ناقص \* فهي الشهادة لي بأني كامل

فمعنى البيت الأول أن بعض ما ليس بطائل لي لا فائدة فيه يزيدني حبا في نفسي لاني أعلم بذلك أنه ما بفضي إلا لكونه لم يناسب ما فيه من المعاني والأخلاق مافي ومعنى الثاني أنه إذا ذممتي ناقص ذميت في نفسه كان ذمه شهادة بكما لي ومعلوم أن البغض يستلزم عادة ذم المبنوض وحب الانسان نفسه يستلزم ادراك كمالها فالمعنيين مشتبهان في أمر يعمهما وان اختلف مفهومهما وذلك الذي يعمهما هو أن مباعدة الأزدال وإذا ذمتمهم للانسان تفيد رفعة لكن الخفاء أخذ أحدهما من الآخر لان التماثل إنما هو باعتبار هذا الامر العام الذي يعيد استعمار الاخص منه فزلا فيه بمنزلة الاخصين باعتبار الجنس الاعلى جعل الثاني أي أخذه من خلاف الظاهر والذوق السليم شاهد بذلك فتأمل ولما كان غير الظاهر مشعرا بالحاجة إلى التأمل صح فيه نقل المعنى من مكان إلى آخر إذ غاية ما فيه زيادة الخفاء ولا ينافيه فيصح أن ينقل المعنى من نسيب أي وصف بالجمال يقال نسب بكسر سين المضارع إذا شبب بامرأة أي ذكر منها ما يلائم الشبيبة والفتوة إلى مديح وبالعكس وإلى هجاء وافتخار ونحو ذلك وبالعكس ونقل المعنى من بعض الثلاثة الأخيرة إلى آخر وبالعكس وذلك يمكن من الشاعر الحاذق عند قصد اختلاس المعنى وإخفائه فيحتمل فيه حتى ينظمه على غير نوعه الأول وعلى غير وزنه وقافيته فيدخل في غير الظاهر على هذا ما نقل من نوع إلى غيره سواء كان المنقول عنه وإليه ما ذكر أو من غير ذلك وإلى هذا القسم وهو المنقول من محل إلى آخر مطلقا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفًا والمنقول إليه موصوف وقد كان في

أو رؤاه (قوله تشبيها) التشبيب ذكر أوصاف المرأة بالجمال وفي بعض النسخ نسبيًا يقال نسب ينسب بكسر سين المضارع إذا تشبب بامرأة أي تغزل بها ووضعها بالجمال والمراد هنا من الأمرين ذكر أوصاف المحبوب مطلقا ذكرًا أو أنثى (قوله ونحو ذلك) أي ويجوز اختلافهما بنحو ذلك كالإختلاف في الوزن أو القافية (قوله المختلس) أي الذي اختلسه وأخذه من كلام غيره (قوله فغيره عن لفظه ونوعه) أي فغير لفظه وصرفه عن نوعه كالمدح أو الذم أو الافتخار أو الرناء أو الغزل (قوله وإلى هذا أشار بقوله) أي وإلى هذا القسم وهو نقل المعنى من نوع من هذه الأنواع لنوع آخر أشار الخ ووجه الإشارة أنه ذكر أنه ينقل المعنى إلى محل آخر وهذا صادق بأن ينقله من التشبيب إلى أحد المذكورات (قوله أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفًا

والثاني دل على تشبيه الرجال بالنساء فهو معنى غير الأول والأول أبلغ منه لما تقدم من أن التشابه وهو التساوي أبلغ من التشبيه الذي هو الحاق الناقص بالزائد (ومنه أن ينقل المعنى إلى محل آخر)

وينقل من موصوف لموصوف آخر كنهله ستر الدم من القتلى إلى السيف في المثال الذي ذكره المصنف أو يكون المعنى مدحا فينقل للهجاء أو الرثاء أو العكس

كقول

كقول البحرى سلبوا وأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا  
 ويس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمدة (٤٩٩)

نقله أبو الطيب الى السيف فقال :  
 ومنه أن يكون معنى  
 الثانى أشمل من معنى  
 الاول كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \*  
 وجدت الناس كلهم غضابا

( قوله فأشرفت الدماء  
 عليهم ) أى فظهرت الدماء  
 عليهم ملابسة لاشراق

شعاع الشمس وأتى بقوله  
 محمرة لنفى مايتوهم من  
 غلبة الاشراق عليها حتى

صارت بلون البياض  
 ( قوله فكأنهم لم يسلبوا )  
 أى فلما ستروا الدماء بعد

سلبهم صاروا كأنهم لم  
 يسلبوا لان الدماء المشرفة  
 عليهم سارت ساترة لهم

كاللباس المعلوم وهذا  
 البيت هو المنقول عنه  
 المعنى وبيت أبي الطيب

الآتى هو المنقول فيه  
 المعنى ( قوله النجيع ) هو  
 الدم المائل الى سواد

( قوله وهو مجرد الخ ) أى  
 والحال أن السيف خارج  
 من غمده ( قوله فكأنما

هو مغمدة ) أى فصار  
 السيف لما ستره النجيع  
 الذى له شبه بلون الغمد

كأنه مغمدة أى محمول في  
 الغمد ( قوله فقل  
 المعنى ) أى وهو ستر الدم

كاللباس من القتلى الى  
 السيف أى لانه فى البيت  
 ( قوله

الاول وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا  
 ليعنى لموصوف آخر وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد ( قوله

أشمل ) أى أجمع

كقول البحرى سلبوا) أى ثيابهم ( فأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا) أى لان  
 الدماء المشرفة كانت بمنزلة ثياب لهم ( وقول أبي الطيب يس النجيع عليه ) أى على السيف ( وهو  
 مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمدة ) لان الدم اليابس بمنزلة غمده فنقل المعنى من القتلى والجرى  
 الى السيف ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثانى أشمل ) من معنى الاول  
 ( كقول جرير :  
 اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

المنقول وصفا على جهة أخرى ( كقول البحرى سلبوا) ثيابهم ( وأشرفت الدماء) أى ظهرت  
 الدماء ( عليهم ) ملابسة لاشراق شعاع الشمس ( محمرة ) وزاد محمرة لنفى مايتوهم من غلبة الاشراق  
 عليها حتى تصير بلون الاشراق البياض ( ف) الماستر وبالدماء بعد سلبهم صاروا ( كأنهم لم يسلبوا ) لان

الدماء المشرفة عليهم صارت ساترة لهم كاللباس المعلوم هذا هو المنقول عنه المعنى ( وقول أبي الطيب  
 يس النجيع ) أى الدم المائل الى السواد ( عليه ) أى على السيف ( وهو ) أى السيف ( مجرد  
 عن غمده ) أى والحال أن السيف خارج عن الغمد ( ف) صار السيف لما ستره بالنجيع الذى له شبه بلون

الغمد ( كأنما هو مغمدة ) أى محمول في غمده لستره بالنجيع كما يستره الغمد هذا هو المنقول فيه  
 المعنى فالكلام الاول فى القتلى وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى الى موصوف آخر

وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد فان قات النقل فيه تشابه للمعنيين أيضا ضرورة  
 أن فى كل من البيتين الدلالة على ستر الشيء بعد تجرده فلم جعل هذا القسم من غير الظاهر مطلقا ولم  
 يجعل من قسمه الذى هو تشابه للمعنيين قلت فرق بين التشابه بلانقل كما فى قوله \* سواء ذوالعمامة والخنجر \*

مع قوله :  
 ومن فى كفه منهم قناة \* كمن فى كفه منهم خضاب  
 ولذلك قيدناه فيما تقدم وبين التشابه مع النقل فان هذا أدق وأخفى فمن جملة من التشابه ثم جعله من غير  
 الظاهر أراد التشابه الكائن مع النقل تأمله ( ومنه ) أى ومن غير الظاهر ( أن يكون معنى ) البيت ( الثانى

أشمل ) وأجمع من معنى البيت الاول ( كقول جرير :  
 اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

هذا هو المشمول الاول فقد أفاد بهذا الكلام أن بنى تميم ينزلون منزلة الناس جميعا فى الغضب فغضبهم  
 غضب جميع الناس ويازم أن رضاهم هو رضا جميع الناس لان المتابعة فى الغضب تقضى المتابعة  
 فى الرضا لاقتضائه الرضا المفيدة لذلك فتحصل منه أنه أقام بنى تميم مقام الناس جميعا فى أعلى ما يابلط

كقول البحرى :  
 سلبوا وأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا

وقول أبي الطيب :  
 يس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمدة

فانه أخذ معنى بيت البحرى ونقله الى السيف ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثانى أشمل )  
 من الاول ( كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

وقول أبي نواس : ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد (ومنه القلب) وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول سمي بذلك لقلب المعنى الى نقيضه كقول أبي الشيبان :

(قوله لانهم) أي بني تميم وقوله يقومون مقام كلهم أي مقام كل الناس وقد أفاض جرير بهذا الكلام أن بني تميم نزلون منزلة الناس جميعا في الغضب (قوله وقول أبي نواس) (٥٠٠) بضم النون والهمزة (١) أي قوله لهارون الرشيد لما سجن العضل

البرمكي وزيره غير أنه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيرا الى أن في العضل شيئا ما في هرون وأن في هرون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحصول مبالغته وقيل البيت قول لهارون إمام الهدى عند احتفال المجلس الحاشد أنت على ما فيك من قدرة فاست مثل الفضل بالواجد ليس على الله بمستنكر \* الخ روى أن هرون لما سمع الأبيات أطلق النضل من السجن والاحتفال الاجتماع والحاشد بالشين المعجمة الجامع وقوله مثل الفضل مفعول الواجد أي لا تجرد مثل العضل في خدمتك وطاعتك (قوله أن يجمع

لانهم يقومون مقام كلهم (وقول أبي نواس . ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد) فإنه يشمل الناس وغيرهم فهو أشمل من معنى بيت جرير (ومنه) أي من غير الظاهر (القلب وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول كقول أبي الشيبان :

وأعلى ما يطلب هو رضا الناس جميعا (وقول أبي نواس) لهارون الرشيد لما سجن الفضل البرمكي عيرة منه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيرا الى أن في الفضل شيئا ما في هارون وأن في هارون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحصول مبالغة

قولا لهارون امام المهدي \* عند احتفال المجلس الحاشد أنت على ما فيك من قدرة \* فاست مثل الفضل بالواجد ( ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد )

وروى أنه أطلقه من السجن لما سمع الأبيات وهذا البيت هو الأشمل الثاني وهو يفيد أنه أقام المدوح مقام جميع العالم لجمه جميع أوصافه فهو أشمل بما في بيت البحتري لاختصاصه بأقامة المدوحين مقام الناس في الرضا والغضب وهو أفاد أقامة واحد مقام جميع الناس في كل شيء ولا يخفى خفاء الأخذ بينهما فإنه لولا اعتبار الوازم الخفية ما فهم انشاء الأول من الثاني كما قررنا ولم يتعرض للمعكس وهو أن يكون الأول أشمل مع امكانه وكأنه لعدم وجدان ماله (ومنه) أي ومن غير الظاهر (القلب وهو) أي القلب ( أن يكون معنى) البيت ( الثاني نقيض معنى ) البيت ( الاول ) كأن يقرر البيت الأول حب اللوم في المحبوب لعله ويقرر الثاني أنه مذموم لعله أخرى فيكون التناقض والتنافي بين البيتين بحسب الظاهر وان كانت العلة تنفي التناقض لانها مسماة من الشخصين فيكون الكلامان غير كذب معا معلوم أن من كانت عنده العلة الأولى صح الأول باعتبارها ومن كانت عنده الثانية صح

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد

فالثاني أشمل لان الأول دل على الاختصاص بحالة الغضب كدقائق وفيه نظر لانهم اذا كانوا جميع الناس في حال الغضب كانوا جميع الناس في كل حال وقيل لان الأول خاص ببني تميم والثاني شامل لهم وغيرهم وهو فاسد لان المراد بالواحد في الثاني واحد معين خاص والأحسن أن يقال الثاني شامل لان العالم أشمل من الناس لانه كل موجود حادث والذي يظهر أن يقال الثاني أبلغ باعتبار أنه صريح في أن الناس كلهم ذلك الواحد بخلاف الأول فإنه لا يلزم من غضب الناس كلهم لغضب بني تميم أن يكونوا هم جميع الناس لجواز أن يريد أن الناس تعلمهم يفضيهم لغضبهم لكن التعبير عن هذا بأنه أشمل فيه تسف \* ومنه أيضا القلب وهو أن يكون المعنى الثاني نقيض المعنى الأول لقلب المعنى الى نقيضه فهو مأخوذ من نقيضه كقول أبي الشيبان :

العالم) أي صفات العالم الكفاية وهذا البيت أشمل من الأول لان الأول جعل بني تميم بمنزلة كل الناس الذين هم بعض العالم والبيت الثاني جعل المدوح بمنزلة كل العالم الذي هو أشمل من الناس لان الناس بعض العالم (قوله وغيرهم) أي من

الملائكة والجن واعلم أن الرواية الصحيحة ليس على الله بدون واو قبل ليس وهو من بحر السربيع مستعملن مستعملين فأعلتن فدخله حذف السبب فاعلن وفي بعض النسخ وليس بالواو قبل ليس ففيه من العيوب الخرم وهو يزيد مادون خمسة أحرف في صدر الشطر (قوله أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول) وذلك كأن يقرر البيت الأول حب اللوم

(١) قوله بضم النون والهمزة وهو غير مهموز كما في كتب اللغة اه مصححه

أجد



وقول أبي الطيب  
وكذا قول أبي الطيب أيضا  
فانه ناقض به قول أبي تمام  
وقد تبعه البيهقي فقال  
أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم  
أحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيهم من أعدائه  
والجراحات عنده نغيات \* سبقت قبل سببه بسؤال  
ولغمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نعم السماع  
نشوان يطرب للسؤال كأنما \* غناه مالك طيء أو معبد

في المحبوب العلة وبقدر الثاني بغض اللوم في المحبوب لعله أخرى فيكون (٥٠٦) التناقض والتنافي بين اليمينتين

بحسب الظاهر وان كانت  
العلة تنفي التناقض لانها  
مسلمة من الشخصين فيكون  
الكلامان معا غير كذب  
ومعلوم أن من كانت  
عنده العلة الأولى صح  
الكلام باعتبارها ومن كانت  
عنده الثانية صح الكلام  
باعتبارها فالتناقض في  
ظاهر اللفظين والالتزام  
باعتبار العلة (قوله أجد  
الملامة) أي أجد اللوم  
والانكار على (قوله في  
هواك) يكسر الكاف  
خطاب مؤتة أي في شأنه  
أو بسببه (قوله حبا لذكرك)  
أي وأنا وجدت اللوم فيك  
لذيدا لأجل حبي لذكرك  
واللوم مشتمل على ذكرك  
(قوله والانكار باعتبار  
القيد) أي راجع للقيد  
فالمسكرفي الحقيقة هو  
مصاحبة تلك الحال فالعنى  
كيف أحبه مع حبي فيه  
ملامة بل أحبه فقط (قوله  
كما يقال أنصلى وأنت محدث)  
أي فالمتكبره ووقع الصلاة

أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم  
وقول أبي الطيب أحبه (الاستفهام للانكار والانكار باعتبار القيد الذي هو الحال أعنى قوله  
(وأحب فيه ملامة) \* كما يقال أنصلى وأنت محدث على تجوز واول الحال في المضارع الثبت كما هو  
رأى البعض أو على حذف البتدا أي وأنا أحب ويجوز أن تكون الواو اللفظ والانكار راجع الى الجمع  
بين أمرين أعنى محبته ومحبة الملامة فيه (ان الملامة فيه من أعدائه) وما يصدر من عدو المحبوب  
يكون مفضوا وهذا نقض معنى بيت أبي الشيبان لكن كل منهما باعتبار الآخر

الكلام باعتبارها فالتناقض في ظاهر اللفظين والالتزام باعتبار العلة والحال وذلك (كقوله أجد  
الملامة) أي اللوم والانكار على (في هواك لذيدة) أي أجد ذلك اللوم فيك لذة لتناهي حبي فيك حتى  
صرت أنا إذ بطلق ذكرك على أي وجه كان وإلى هذا أشار بقوله (حبا) أي وأنا وجدت لذة لذيدة لأجل  
حبي (لذكرك) على أي وجه كان (فليعلمني اللوم) جمع لأنم وهذا هو الأول المتقوض (وقول  
أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيه من أعدائه)  
وهذا هو الثاني السابق للأول وإنما كان اللوم فيه من العدو لان الحب يتضمن كمال المحبوب ورفعته  
واللوم على أمر فيه تعظيم لاحد وكما لا يكون الامن عدوه المنغض له وان كان يمكن أن يكون اللوم  
رفقا بالموم وانقاء عليه لكنه خلاف الأصل بل لا يسمى في الحقيقة لوما بل عزاء وحسلا على التصبر  
بالتصبر والواو في وأحب فيه ملامة يحتمل أن تكون واو الحال من غير تقدير البتدا على مذهب من  
يجوز موالاة المضارع الثبت واو الحال أو بتقدير البتدا على مذهب من لا يجوز أي كيف أحبه مع حبي  
فيه الملامة فالمسكرفي الحقيقة هو مصاحبة تلك الحال لا كونه يحبه مع مفارقة حبه لمضمون هذه الحال  
كما يقال أنصلى وأنت محدث فالمتكبره ووقع الصلاة مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول

أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم

وقول أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيه من أعدائه  
فبيت التنسي وأبي الشيبان متناقضان لان أبي الشيبان صرح بحب الملامة والتنسي في حبا بهمزة الانكار  
بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقيد بالمتكبر بهمزة الانكار ما وليها والذي وليها حبه وهو غير  
متكبر وجوابه أن العنى أجمع بين الأمرين مثل أنا صرون الناس بالبر ونفسون أنفسكم أو يقال

مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول أنصلى وأنت محدث فبيت التنسي وأبي الشيبان متناقضان لان أبي الشيبان صرح بحب الملامة والتنسي في حبا بهمزة الانكار  
بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقيد بالمتكبر بهمزة الانكار ما وليها والذي وليها حبه وهو غير  
متكبر وجوابه أن العنى أجمع بين الأمرين مثل أنا صرون الناس بالبر ونفسون أنفسكم أو يقال  
مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول أنصلى وأنت محدث فبيت التنسي وأبي الشيبان متناقضان لان أبي الشيبان صرح بحب الملامة والتنسي في حبا بهمزة الانكار  
بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقيد بالمتكبر بهمزة الانكار ما وليها والذي وليها حبه وهو غير  
متكبر وجوابه أن العنى أجمع بين الأمرين مثل أنا صرون الناس بالبر ونفسون أنفسكم أو يقال



ومنه أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه زيادة تحسنه

لاتناقض بينهما أصلا لاختلاف السبب في كل (قوله ولهذا) أي لأجل أن كلاما من المعنيين باعتبار (قوله في هذا النوع) أي نوع القلب وقوله أن يبين أي الشاعر السبب (٥٠٢) كما في البيتين المذكورين فإن الأول علة حلالمة بحبه لذكره والثاني علة كراهيته

ولهذا قالوا الأحسن في هذا النوع أن يبين السبب (ومنه) أي من غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه

أنتسكلم وأنت بين يدي الأمير فالنكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير ويحتمل أن تكون تلك الواو للعطف والعطف بالواو وإن كان لا يقتضى العمية لكن يقتضى الاجتماع في الحكم بحبه وحبه اليوم فيه يقتضى عطف أحدهما على الآخر اجتماعهما في الوقوع من شخص واحد وهو الحكم وهذا الاجتماع هو محط الانكار أي كيف يجتمع حبه وحبه اللوم في الوقوع منى وهذا النوع الأحسن فيه بيان العلة بل لا بد فيه من بيانها لأنه إن لم يبينها فهو دعوى للنقض بلاينة وهو غير مسوع فلو قال هنا أحبها وأحب في ملامة كان دعوى لعدم الصحة بلا دليل ولا يفيد بل الكلام للنقض ينبغي فيه بيان العلة أيضا لأن هذا المنزع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفتر لدليل التصحيح والابطال فناسب الاتيان بالعلة من الطرفين فلا بد منها إلا أن تكون ظاهرة كقول أبي تمام

ونعمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نغم السماع

والمعنى الطالب والجدوى النفع والسماع أريد به ما يحسن سماعه كالعود ومعنى البيت أن هذا الممدوح لفرط محبته للكرم والاعطاء تصير عنده نعمة السائل لحب سؤاله لاعطائه أحلى من نغمة العود ونحوه وهذا الحكم علقته ظاهرة وهي حب الاعطاء والكرم فانه هو السبب في كون نعمة السائل كنغمة العود وقد ناقضه المتنبي بقوله

والجراحات عنده نغمة \* سبقت قبل سببه بسؤال

السبب هو الهواة فقد جعل المتنبي نغمة السؤال عند الممدوح تؤثر فيه وتؤذيه كالجرح وهو نقيض لاستحسانها وذلك حيث تسبق تلك النغمة سببه أي عطائه والعلة أيضا ظاهرة وهي حبه الاعطاء بلا سؤال فلو سبقت نغمة السؤال اعطاء أثرت فيه تأثير الجرح فكانه يقول إذا كانت نغمة السؤال كالعود عند ذلك الممدوح فهنا ممدوح النغمة عنده كالجرح لأنه يحب الاعطاء بلا سؤال فقد تناقض الكلامان وإن اختلفا علة ومحل لوجه الكلام الذي هو نقيض للأول مأخوذ من ذلك الأول فإن المتبادر أن نقيض الشيء ينافيه لأنه منه ولا هو هو وبينه ولم يزد إلا السلب في الإثبات والعكس وزيد بالسلب والإثبات هنا الاتيان بالمنافي في الجملة وأيضا نقض الشيء فرع الشعور به فذلك الشيء هو الحامل على طلب النقيض فقد انشأ النقيض عن الأول فافهم وانظر أي المعنيين أبلغ التلذذ بلومه في المحبوب أو بغض اللوم في المحبوب والأظهر التلذذ باللوم لاقتضائه عدم الشغل عن حبه لعاراض من العوارض ولو كان منافيا بخلاف بغض اللوم عند سماعه فانه يقتضى شغل القلب ببغض اللوم والفناء في الحبيب مطلقا بحيث لا يحس إلا بحبه أعظم من العداوة بسببه (ومنه) أي ومن غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى) من الكلام الأول ويترك البعض ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على ذلك (و) لكن (يضاف) إلى ذلك البعض المأخوذ (ما يحسنه) من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه إن لم يضاف إليه شيء أصلا

التقدير وأنا أحب و يكون جملة حالية وإنما فسرنا أما لأن المضارع الثابت لا يقع حالا بالواو \* (ومنه أن يؤخذ بعض المعنى السابق ويضاف إليه ما يحسنه

لما يكونها تصدر من الأعداء وإنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب لأجل أن يعلم أن التناقض ليس بحسب الحقيقة بل بحسب العورة كذا قال يس وقال العلامة اليعقوبي إنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب بل لا بد فيه من بيانه لأنه إذا لم يبينه كان مدعيا للنقض من غير بيانه وهو غير مسوع فلو قال هنا أحبها وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم المحبة بلا دليل وذلك لا يفيد بهذا النوع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفتر لدليل التصحيح فلا بد منه في الطرفين بقوله أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه أي أن يؤخذ بعض المعنى من الكلام الأول ويترك البعض الآخر ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على بعض المعنى المأخوذ من الأول بل يضاف لذلك البعض المأخوذ ما يحسنه من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه إذا لم يضاف إليه شيء أصلا كان من الظاهر لأن

مجرد أخذ المعنى من الأول كلا كان أو بعضا لليس فيه فيعد من الظاهر وكذا إذا أضيف إليه ما لا يحسنه من الزيادة فانه يكون من الظاهر لأن المأخوذ حينئذ ولو قل لا لیس فيه بخلاف أخذ البعض مع تزيينه بما أضيف إليه فان ذلك يخرج عنه من الاتباع إلى الابتداع فكأنه مستأنف فيخفى

كقول الأفوه الاودي : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن ستار  
وقول أبي تمام وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في السماء نواهل

(قوله وترى الطير على آثارنا رأى عين) أى وتبصر الطير وراه ناتبة لنا معاينة كذا قال يعقوبى قالى الاطول الا تار جمع أثر بمعنى العلم أى مستتلية على أعلامنا متوقفة فوقها فتكون الاعلام مظلمة بها (٥٠٣) وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين

لثلا يتوهم أنها بحيث ترى لمن أمن النظر بتسكاف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعتنا كأنها ريت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله وهو بحيث يرى فى فعله لولا المساع (قوله حال) أى من الطير بناء على أن المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله مما يتضمنه) أى من العامل الذى يتضمنه المجرور الذى هو قوله على آثارنا وعلى هذا الاحتمال فقوله ثقة أن ستار جواب لسؤال مقدر اذ كأنه قيل لمساذا كانت الطيور على آثارنا تابعة لتأقيل كانت على آثارنا وتبعتنا لوثوقها بانها ستار أى استطعم الميرة أى الطعام أى لحوم من نقتلهم (قوله ظلت) هو بالبناء للمعول وعقبان أعلامه نائب الفاعل والعقبان بكسر ثوله جمع عقاب وضافته للاعلام من اضافة المشبه به للشبه أى ظلت أعلامه الشبيهة بالعقبان فى تلونها وفخامتها لان الاعلام بمعنى الرابات

كقول الافوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين) يعنى عيانا (ثقة) حال أى واثقة أو مفعول له بما يتضمنه قوله على آثارنا أى كائنة على آثارنا لوثوقها (أن ستار) أى استطعم من لحوم من نقتلهم (وقول أبي تمام وقد ظلت) أى ألقى عليها الظل وصارت ذوات ظل (عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير فى السماء نواهل) من نهل اذا روى تقيض عطش

فظاهر لان أخذ المعنى من الاول لا لبس فيه كلا كان أو بضافه من الظاهر وأما اذا أضيف اليه مالا يحسنه فالزيادة كالعدم فيكون المأخوذ ولو قل لا لبس فيه أيضا فيصير من الظاهر بخلاف البعض مع تزيينه بما أضيف اليه فان ذلك يخرج عن سنن الاتباع الى الابتداع فكأنه مستأنف فيخفى ثم مثل لما ذكر وهو أن يؤخذ البعض مع اضافة ما يحسن به اليه فقال (كقول الافوه وترى الطير على آثارنا) أى تبصر الطير وراهنا تابعة لنا (رأى عين) أى معاينة وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين لثلا يتوهم أنها بحيث ترى بالنسبة لمن أمن النظر بتسكاف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعتنا كأنها ريت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى فى فعله لولا المانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أى تراها حال كونها واثقة ويحتمل أن يكون مفعولاً من أجله من العامل المتضمن للجبرور الذى هو على آثارنا أى ترى الطير كائنة على آثارنا لأجل وثوقها (أن ستار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر اذ كأنه قيل لما اذا كانت الطيور على آثاركم فقال كانت على آثارنا وتبعتنا لثقتها بأن ستار أى بأنها استطعم من لحوم القتلى يقال ماره أناه بالميرة أى الطعام وأطعمه اياه هذا هو المأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للجبهول (عقبان) نائب فاعل ظلت أى ألقى الظل على عقبان (أعلامه ضحى) واطافة عقبان الى الاعلام من اضافة المشبه به الى المشبه أى الاعلام التى هى كالعقبان فى تلونها وفخامتها المراد بالعقبان الاعلام نفسها وقيل الاضافة على أصلها من مباينة الاول للثانى والمراد بعقبان الاسلام الصور التى على حد الاعلام من ذهب أوفضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أى ظلت عقبان الاعلام بعقبان (طير) لانها لزمت فوق الاعلام فألفت ظلها على الاعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (فى السماء نواهل) أى نواهل فى السماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل اذاروى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على طريق التقدير أى يؤول أمرها حال تظليلها الاعلام الى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها أو بعد وقوع القتلى أولها نواهل فى السماء فكأنه يقول ظللنا لرجائها النهل فى السماء ويحتمل أن تكون حقيقة وأنها تلزم الاعلام حال كونها قد نهلت فى السماء وتلزم أنها شبت من اللحوم وانما

كقول الافوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن ستار  
وقول أبي تمام : وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير فى السماء نواهل

فيها ألوان مختلفة كالعقبان وقال الخنخالى الاضافة حقيقة على معنى الام والى ايد بعقبان الاعلام الصور المعمولة من ذهب أو غيره على هيئة عقبان الطير الموضوع على رأس العلم بمعنى الرابة وهذا يتوقف على أن تلك الصور التى وضعت على رأس الاعلام صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (قوله بعقبان طير) متعلق بظلت أى ظلت عقبان الاعلام بعقبان طير لانها لزمت فوق الاعلام ألفت ظلها عليها (قوله فى السماء) أى من السماء فى معنى من متعاقبة بنواهل الذى هو صفة لعقبان طير أى ظلت عقبان الاعلام

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش إلا أنها لم تقابل

فإن الأفوه أفاذ بقوله رأى عين قربها لأنها اذا بدت تخيلت ولم تر وأما يكون قربها نوعا للفرسة وهذا يؤكد المعنى المقفود ثم قال ثقة أن ستار فحطوا وثقة بالميرة وأما أبو تمام فلم يشئ من ذلك

بعقبان طير من صفتها اذا وضعت الحرب أو زارها النهل أي الرى من دماء القتلى فتظليل العقبان للاعلام لرجمتها النهل من اللعاب ووثوقها بأنها استطعم من لحوم القتلى (ع ٥٠) (قوله لو وثوقها بأنها استطعم لحوم القتلى) أي ولرجمتها الرى من دماؤها (قوله حتى كأنها من

الجيش) أي حتى صارت من شدة اختلاطها برؤس الرماح والاعلام من أفراد الجيش إلا أنها لم تقابل أي لم تباشر القتال وهذا استمر اك على ما توهم من الكلام السابق من أنها حيث صارت من الجيش قانلت معه (قوله فان ابا تمام الخ) أي وأما كان كلام ابي تمام بالنسبة لكلام الأفوه السابق مما ذكرناه وهو أخذ بعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه لان ابا تمام الخ (قوله لم يلم) من ألم الرماح وما تقدم في قوله حتى ما يلم خيال من لم التلاني والاول بمعنى أخذ والثاني بمعنى وقع وحصل (قوله لا تخيلا) أي لأنها ترى على سبيل التخيل بأن يكون هناك من البعد ما يوجب الشك في المرئي (قوله وهذا) أي كون الطير قربا من الجيش بحيث يرى ما يبسة مما يؤكد المعنى المقصود للشاعر وهو وصفهم بالشجاعة والافتقار على قتل الاعادي

أقامت) أي عقبان الطير (مع الرايات) أي الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى (حتى كأنها \* من الجيش إلا أنها لم تقابل) فإن أبا تمام لم يشئ من معنى قول الأفوه (رأى عين) الدال على قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا تخيلا وهذا مما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادي (ولا) بشئ (من معنى قوله ثقة ان ستار) الدال على وثوق الطير بالميرة لاعتيادها بذلك وهذا أيضا مما يؤكد المقصود قيل ان قول أبي تمام ظلت اللام بمعنى قوله رأى عين لان وقوع الظل على الرايات مشعر بقربها من الجيش وفيه نظر اذ قد يقع ظل الطير على الراية وهو في جو السماء بحيث لا يرى أصلا نعم لو قيل ان قوله حتى كأنها من الجيش اللام بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش

لزمتم حينئذ لتتوقى لحوم القتلى المتأخرة بعد شبعها من الاوائل والاول انسب بحال الطير (أقامت) تلك العقبان (مع الرايات) أي الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى ثانيا أو ابتداء على التقديرين (حتى كأنها \* من الجيش) أي لزمتم الرايات حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش ومن أجزائه فلها صارت كأنها من أفراد الجيش حسن أن يقدر أنها أعانت الجيش وقانلت معه فلذلك استدرك فقال (الأنها لم تقابل) أي لكنهن لم تباشر القتال ثم بين ما أسقطه أبو تمام من المعنى السكائن في البيت المأخوذ منه وما زاد منفسن به ما أتى به من ذلك المعنى (قوله فان أبا تمام) أي أما كان كلام ابي تمام بالنسبة لكلام غيره السابق فلهذا علم (لم يلم) أي لم ينزل ولم يأت (بشئ) من معنى قول الأفوه (رأى عين) الدال على كمال قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا أنها ترى على سبيل التخيل. بأن يكون ثم من البعد ما يوجب الشك في المرئي هل يرى أم لا أو يوجب عدم الاضار فيعود معنى الرؤية الى ظن الوجود أو تيقنه وكون الطير وقريبة بحيث ترى معاينة يدل على أن كمال شجاعتهم وقتلهم للاعدى عادة مستمرة حتى صارت الطيور عند التوجه تيقن ذلك وتموى الى قرب النزول لان ما سيحصل عندها لاعتياده كالحاصل ولا ألم بشئ من معنى قوله ثقة ان ستار الدال على مثل ما دل عليه رأى عين بل هذا أصرح في الدلالة لان قربها بحيث ترى أنها لو وثقة بالميرة والثقة لاعتياد ذلك وكونه معتادا يدل على كمال الشجاعة والجرأة على القتل فكلا المعنيين يؤكد المقصود الذي هو الوصف بالشجاعة وفيه اعتراض قول المصنف ان أبا تمام لم يعلم بمعنى رأى عين بأن قوله ظلت بعقبان طير يقيد قرب الطير من الاعلام ولذلك وقع ظلمها عليها اذ لو بدت عن الجيش ما وقع ظلمها على الرايات ورد بأن وقوع الظل لا يستلزم القرب بدليل أن الظل للطير يمر بالأرض أو غيرها ويحس وان كان الطير في الجو بحيث لا يرى والحي أن وقوع الظل لا يستلزم القرب

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش إلا أنها لم تقابل  
فان أبا تمام) أسقط بعض معنى بيت الأفوه (لم يلم بشئ) من معنى قوله رأى عين) الدال على قربها (ولا بين)

وذلك لان قربها انما يكون لأجل توقع الفرسة (قوله لاعتيادها) أي والثقة منها بالميرة لاعتيادها ذلك وكون ذلك معتادا يدل على كمال الشجاعة والجرأة على القتل فكلا المعنيين أي معنى رأى عين ومعنى ثقة أن ستار مؤكدا للمقصود الذي هو الوصف بالشجاعة وسفيله (قوله لإمام) أي انبان بمعنى قوله رأى عين أي وحينئذ فلا يتم قول المصنف ان أبا تمام لم يعلم معنى قول الأفوه رأى عين (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن وقوع ظل الطير على الرايات لا يستلزم قربه منها بدليل ان ظل الطير يمر بالأرض أو غيرها والحال ان الطير في الجو بحيث لا يرى (قوله نعم الخ) هذا اعتراض ثلث على قول المصنف ان أبا تمام لم يعلم معنى قول الأفوه

لكن زاد على الافوه بقوله الا انها لم تقاقل ثم بقوله في الدماء نواهل ثم باقامتها مع الرايات كأنها من الجيش وبذلك يتم حسن قوله الا انها لم تقاقل وهذه الزيادات حسنت قوله وان كان قد ترك بعض ما أتى به الافوه

بمعنى قوله رأى عين وحينئذ

(٥٠٥)

رأى عين الخ وحاصله أن قوله حتى كأنها من الجيش فيه الملام

فلا يتم ما قاله المصنف الا أن يقال ان قول المصنف فان أبا تمام لم يلم بشيء الخ أى فى البيت الاول فتأمل (قوله اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم) أى لان المنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراده وقوله قريبا خبر كان ولم يؤتته لانه يستوى فيه المذكور والمؤنث ولا يرد مختلطا لانه تابع (قوله لم يعد عن الصواب) ويزيد هذا تأكيدا قوله أقامت مع الرايات لان محبة الرايات تستلزم القرب (قوله زيادات) أى ثلاثة (قوله أعنى) أى بالمعنى المأخوذ من الافوه نساير الخ وهذا المعنى بعض معنى بيته (قوله يعنى قوله الخ) أشار بذلك الى أن مراد المصنف بالاول الاول من تلك الزيادات لا الاول فى كلام الشاعر لانه آخر فيه (قوله هذا هو المفهوم الخ) أى أن المفهوم من الايضاح أن ضمير قوله وبها راجع لاقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش والمراد بالاول الاول من الزيادات

اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم لم يعد عن الصواب (لكن زاد) أبو تمام (عليه) أى على الافوه زيادات محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه أعنى نساير الطير على آثارهم (بقوله الا انها لم تقاقل وبقوله فى الدماء نواهل وباقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش) (يتم حسن الاول) يعنى قوله الا انها لم تقاقل لانه لا يحسن الاستدراك الذى هو قوله الا انها لم تقاقل ذلك الحسن الابدان تجعل الطير مقبلة مع الرايات معدودة فى عداد الجيش حتى يتوهم أنها أيضا من القاتلة هذا هو المفهوم من الايضاح وقيل معنى قوله وبها أى بهذه الزيادات الثلاث يتم حسن معنى البيت الاول

كما قيل لصحة أن يعد الطير فى الجو ويظهر ظلها وأما عدم استلزامه للرؤية فمحل نظر لان الظل يضمحل بالبعد الكبير الذى يوجب عدم الرؤية ولذلك لم تحفظ رؤية الظل من غير رؤية صاحبه وعلى هذا اذا كانت رؤية العين لا تستلزم القرب المفرط استوى للعينان واعترض أيضا بأن قوله حتى كأنها من الجيش قد يقال ان فيه الملام بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش اذا كانت قريبة منهم مختلطة معهم والا فالمنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراده ويزيد هذا تأكيدا قوله أقامت مع الرايات لان محبة الرايات فى المسكانية تستلزم القرب فلوجبزم بأنه الملام بمعنى رأى العين كان صوابا (ولكن) أى ان أبا تمام لم يلم بشيء مما ذكر ولكنه (زاد عليه) أى على الافوه زيادة محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه وهو نساير الطير على آثارهم ووجودها معهم عند الزحف وفى وقته (بقوله) أى زاد عليه بأمر ثلاثة أحدها قوله (الا انها لم تقاقل وبقوله) أى وثانيها قوله (فى الدماء نواهل وباقامتها) أى وثالثها قوله أقامت (مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أى وبهذه الزيادة الأخيرة من كلام المصنف وهى اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (يتم حسن) القول (الاول) فى كلام المصنف أيضا وهو قوله الا انها لم تقاقل لانه لو لم يقل أقامت مع الرايات حتى كأنها من الجيش بل قال لقد ظلت عقبان اعلامه ضحى \* بعقبان طير فى الدماء نواهل

ثم قال الا انها لم تقاقل ام يحسن وكذا لو قال أقامت مع الرايات الا انها لم تقاقل لم يحسن لان الاستدراك انما يحسن فيما من شأنه أن يتوهم فيه خلاف الاستدراك الذى يتوهم معه خلاف المستدرك مما ذكر هنا هو أنها أقامت مع الرايات حتى صارت معدودة من الجيش مظنونة منه بناء على أن كأن فى قوله كأنها من الجيش لظن الوقوع ويكون ادعائها هنا وأنها شبيهة بأفراد الجيش بناء على أن كأن للتشبيه أى كأنها فرد من أفراد الجيش فيحسن توهم كونها تقاقل حيث ظنت من الجيش أوحيت شبهت بفرد من أفرادها إذ من جملة ما يحتمل من أوجه الشبه كونها مقاتلة وقد تقدمت الإشارة لهذا فاذا حسن معنى (قوله ثمة ان ستار) الدال على التأكيد (لكن زاد عليه بقوله الا انها لم تقاقل) الدال على أن لها قدرة على القتال (وبقوله فى الدماء نواهل وباقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أى بهذه الزيادات (يتم حسن) المعنى (الاول) المأخوذ أو بهايتم حسن قوله الا انها لم تقاقل ثم قال المصنف

(٦٤ - شروح التلخيص - رابع) وهو قوله الا انها لم تقاقل لا الاول فى كلام أبى تمام لانه آخر فيه وبيان ذلك أنه لو قيل ظلت عقبان الرايات بعقبان الطير الا انها لم تقاقل لم يحسن هذا الاستدراك لان مجرد وقوع ظلالها على الرايات لا يوجب فى الوهم أنها تقاقل مثل الجيش حتى يستدرك عليه بالنفى بخلاف اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش فانه مظنة أنها أيضا تقاقل مثل الجيش فيحسن الاستدراك الذى هو رفع التوهم الناشئ من الكلام السابق (قوله يتم حسن معنى البيت الاول) أى المعنى الذى

(وأكثر هذه الأنواع) للذكورة لغير الظاهر (ونحوها مقبولة) لما فيها من نوع تصرف

وهذه الأنواع ونحوها  
أكثرها مقبولة

أخذه أبو تمام من بيت  
الافوه الاول وهو تسائر  
الطير على آثارهم واتباعها  
لهم في الزحف (قوله) وأكثر  
هذه الأنواع الخ) أى  
الأنواع التى ذكرها المصنف  
لغير الظاهر وهى خمسة  
كما مر وقوله ونحوها أى  
ونحو هذه الأنواع وهذا  
اشارة الى أنواع اخر لغير  
الظاهر لم يذكرها المصنف  
والظاهر أن نحوها عطف  
على هذه أى وأكثر هذه  
الأنواع وأكثر نحو هذه  
الأنواع مقبول وهذا الكلام  
يقضى أن من هذه الأنواع  
ومن نحوها ما ليس بمقبول  
وتعليه القبول بوجود  
نوع من التصرف يقتضى  
قبول جميع أنواع غير  
الظاهر ما ذكر منها وما هو  
نحو ما ذكر منها يؤيد ذلك  
أن الأخذ بالظاهر يقبل  
مع التصرف فكيف غير  
الظاهر الذى لا يملك عن  
التصرف فكان الأولى  
للمصنف أن يقول وهذه  
الأنواع ونحوها مقبولة  
ويحذف لفظة أكثر تأمل

تخيل قتالها حسن استدراك أنها لم تقابل وأما كونها مع الزيات نواهل فى دماء القتلى وتظليلها  
الأعلام فلا يحسن معه تخيل قتالها كالجيش اذا نظر الى ما ذكر من حيث هو وان روعى أن كونها مع  
الزيات نواهل فى الدماء وتظليلها لما يوجب اختلاطها مع الجيش ويشعر بها وذلك يقتضى عداها منه  
وتخيل قتالها أمكن الاستدراك باعتبار هذا اللزوم ولكن لا يحسن الاستدراك كحسنه فى التصريح  
بكونها من الجيش لحفاء هذا اللزوم ولان الاستدراك لا يتكفل فيه غالبا على اللزوم والذوق السليم شاهد  
صدق على عدم حسنه كحسنه مع ذكر كونها من الجيش وقيل ان الضمير فى قوله بها عائد الى الأمور  
الثلاثة التى ذكرها المصنف وهى التى زادها أبو تمام وان المراد أن تلك الأمور حسن معنى البيت الاول  
أى المعنى الذى أخذه أبو تمام من بيت الافوه الاول وهو تسائر الطيور على آثارهم واتباعها إياهم فى  
الزحف وفيه تكاف لاحتياجه الى التقدير وإيهامه أن حسن معنى البيت الاول متوقف من حيث  
هو على هذه الزيادات وفيه مخالفة لما فى الايضاح أيضا فان قلت ما وجه تحسين هذه الأمور  
لأخوذ من الافوه قلت اقامتها مع الزيات وكونها مختلطة بالجيش يفيد المقصود من كمال شجاعتهم  
وأن الطيور دائماً تنقبض فى القتلى وتشبع من قتلاهم والاستثناء يزيد حسنا لمناسبته ولكن هذا  
يفيد الامام معنى رأى العين والوثوق بالميرة كما تقدم ولا يناسب كلام المصنف الا أن يقال معنى قوله لم يلم  
أنه لم يأت بذلك على وجه بين بل يحتاج الى تأويل وفيه ضعف والأحسن بناء على كلام المصنف أن  
يقال فى الجواب ان ذكر كونها نواهل فى الدماء يفيد أنها لا تتكافأ كل اللحم لكثرة القتلى بل تتكافى  
باحتماء الدماء وما فى معناها مما يسهل كالسكيد والطحال وفى ذكر كونها مقبولة مع الزيات حتى كأنها  
من الجيش كناية لحال عجيبة من الطيور مع الجيش فى تظليلها للجيش حتى كأنها مسخرة لهم كما سخرت  
لسليمان على نينبا وعليه أفضل الصلاة والسلام مع زيادة أن ذلك ضحى والمعهود أن الطير تقيل  
ضحى فقد اتضح وجه كون تلك الزيادة مفيدة لحسن المأخوذ فان قلت أى فائدة لزيادة قولك اثر  
ما تقدم من الأبيات هذا هو الاول المأخوذ منه وهذا هو الثانى المأخوذ ونحو هذا مما تقدم فانه  
معلوم أن الاول أول والثانى ثان قلت المراد: بيان أنه الاول فى نفس الأمر والثانى فى نفس الأمر ولا  
يلزم من كونه أول فى الكلام أو ثانيا كونه كذلك فى نفس الأمر وان كان ذلك يؤخذ بطريق  
النسبة والخطب سهل لان هذا الكتاب مبنى على قصد كمال البيان والله الموفق به وكرمه  
(وأكثر هذه الأنواع) للذكورة لغير الظاهر (ونحوها) أى ونحو هذه الأنواع (مقبولة) لما فيها من  
نوع تصرف والظاهر أن نحوها معطوف على هذه أى وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام  
يقضى أن من هذه الأنواع ما هو غير مقبول وان من نحو هذه الأنواع ما هو غير مقبول أيضا وتعليه  
المقبول بوجود نوع تصرف فيه يقتضى قبول جميع أنواع غير الظاهر أى ملذكر منها وما هو نحو  
ما ذكر ويؤيد ذلك أن الظاهر يقبل بالتصرف فكيف غير الظاهر ولا يقال لا يلزم من خفاء الأخذ  
حسن الكلام لصحة قبحه من عدم استكمال شروط البلاغة أو الحسن لاننا نقول كلامنا فيما يوجب  
القبول باعتبار المأخوذ منه احترازاً عما ظهر أنه مسرقة وأقسام غير الظاهر كلها كذلك وعروض عدم  
القبول من جهة أخرى لا يبحث لنا عنه الآن وبهذا يعلم أن الأولى أن يقال ان هذه الأنواع ونحوها  
مقبولة وكين التعبير بالكثرة لا اعتبار ما يعرض من الرد العارض فيه ضعف لما ذكرنا أنه لا يبحث لنا

(وأكثر هذه الأنواع) وهى خمسة (ونحوها) مما فيه نكتة غير ما ذكره (مقبولة) أشه باعتبار المعنى أو  
بإضافة الأكثر لجمع ومن نحوها الاحتذاء وهو أن يتدىء التكلم أسوا فإي عمده غير ذلك الاسلوب

\* ومنها ما أخرجه حسن التصرف من قبيل الاخذ والاتباع الى حيز الاختراع والابتداع وكل ما كان أشد خفاء كان أقرب الى القبول هذا كله اذا علم أن الثاني أخد من الاول وهذا لا يعلم الا بأن يعلم انه كان يحفظ (٥٠٧) قول الاول حين نظم قوله أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذه منه

(بل منها) أى من هذه الأنواع (ما يخرج به حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان أشد خفاء) بحيث لا يعرف كونه مأخوذاً من الاول الا بعد مزيد تأمل (كان أقرب الى القبول) لسكونه أبعد عن الاتباع وأدخل في الابتداع (هذا) أى الذى ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما وأخذ الثاني منه وكونه مقبولاً أو مردوداً وتسمية كل بالاسم الذى كونه (كلمة) إنما يكون (اذا علم أن الثاني أخد من الاول) بأن يعلم أنه كان يحفظ قول الاول حين نظم أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذه منه والا فلا يحكم بشئ من ذلك

عن ذلك الآن (ومنها) أى ومن هذه الأنواع التى تنسب لغير الظاهر مطلقاً بقيد كونها مذكورة (ما أخرجه حسن التصرف) الواقع من حذف الآخر ومعرفة كيفية التعيين (من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع) فان حسن الصنعة يصير المصنوع غير أصله حتى فى المحسوسات فان الشئ كلما ازدادت فيه لطائف وأوصاف كان أقرب الى الخروج عن الاصل والجنس الايرى الى الجوهر مع الحجر والمسك مع الدم (وكل ما كان) الكلام المأخوذ من غيره (أشد خفاء) من مأخوذ آخر وذلك بأن يكسى من التصرف وادخال اللطائف ما لا يفهم انه مأخوذ منه وان أصله ذلك المأخوذ منه الا بعد مزيد التأمل وامعان النظر (كان أقرب الى القبول) مما ليس كذلك وذلك انه يصير بتلك الخصوصيات الزيادة أبعد من الاتباع وأدخل فى الابتداع لما ذكرنا وتقرر أن زيادة اللطائف تخرج عن الجنس الا ترى الى قول أبى نواس

ليس على الله بمسئوك \* أن يجمع العالمى واحد

مع أصله فيما تقدم وهو قوله

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

فانه لا يفهم أن الاول من الثاني الا بامعان النظر واعتبار اللوازم كما تقدم وذلك انه أخذ مجرد اقامة الشئ مقام الكثير فكساه بكسوة أرفع من الاولى وجعل ذلك منسوباً لقدرة القاهر الحكيم وانه لا يستنكر منه جعل ذلك فى فرد واحد من جميع العالم فكان أبعد من اقامة بنو تميم مقام الناس فى الغضب والرضا (هذا) الذى ذكر فى الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما للآخر وادعاء أخذ الثاني من الاول وحينئذ يتفرع على ذلك كون الثاني مقبولاً أو مردوداً ويتفرع على ذلك أيضاً تسمية كل من الاقسام السابقة بالاسم الذى كونه (كلمة) أى كل ذلك انما هو (اذا علم أن الثاني أخد من الاول) يعنى أن جعل الكلام الثانى سرقة ومأخوذاً من الاول انما يترتب ويحكم به فيتفرع عليه كونه مقبولاً أولاً وتسميته بما تقدم ان علم أن الثاني أخد من الاول اما بخباره عن نفسه انه أخد أو يعلم أنه كان حافظاً للكلام الاول قبل أن يقول هذا القول الثانى واستمر حفظه الى وقت نظمه هذا الثانى كان يشهد شاهد انه أنشده الكلام الاول قبل قوله اشاد ايظن به حفظه واستمراره الى وقت النظم وانما اشترط استمرار العلم الى وقت القول لانه ان ذهب عن الحافظة جملة فينبغى أن يعد

من غير أن يأخذ لفظاً ولا معنى كمن يقطع من الاديم لعل على قياس لعل صاحبه (بل منها ما يخرج به حسن التصرف من قبيل الاتباع) أى الاخذ (الى حيز الابتداع) أى الاختراع (وكل ما كان أشد خفاء) من واحد من هذه الأنواع ونحوها (كان أقرب الى القبول هذا كله) من أقسام الاخذ والسرقة بجميع أنواعها انما هو (اذا علم أن الثاني أخد من الاول) لا يعلم ذلك الا بقرائه وقوله (الجواز) يتعلق بمحذوف

(قوله أى من هذه الأنواع)

أى التى تنسب لغير الظاهر مطلقاً بقيد كونها مذكورة

(قوله من قبيل الاتباع)

أى كونه تابعاً لغيره وقوله

الى حيز الابتداع أى

الاحداث والابتكار فكانه

غير مأخوذ (قوله وكل

ما كان أشد) أى وكل ما كان

الكلام المأخوذ من غيره

أشد خفاء من مأخوذ آخر

(قوله بحيث لا يعرف الخ)

أى وذلك بان يكسب من

التصنيف وادخال اللطائف

ما لا يجب كونه لا يعرف

بما أخذه وان أصله ذلك

المأخوذ منه الا بعد مزيد

تأمل وامعان نظر (قوله

مزيد تأمل) أى وأما أصل

التأمل فلا بد منه فى غير

الظاهر (قوله كان أقرب

الى القبول) أى مما ليس

كذلك (قوله لسكونه أبعد)

أى لسكونه صار بتلك

الخصوصيات واللطائف

الزائدة فيه أبعد (قوله أى

الذى ذكر) أى فافراد

هذا بتأويل الشارح بما

ذكر فلا منافاة بينه وبين

التأكيد بقوله كلمة (قوله

من ادعاء سبق أحدهما)

أى للآخر وقوله واخذ

أى وادعاء أخذ الثاني من

الاول (قوله بان يعلم) بيان لسبب علم ان الثاني أخد من الاول (قوله والا فلا يحكم) أى وان لم يعلم اخذ الثاني من الاول بان علم العدم أو جهل الحال بشئ من ذلك أى من سبق أحدهما واتباع الآخر ولا بما يترتب على ذلك من القبول أو الرد وأشار الشارح بقوله

لجواز أن يكون الاتفاق من قبيل تواردا الحواطر أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ والسرفه كما يحكى عن ابن ميادة أنه  
 أشد لنفسه : مفيد ومتلاف اذا ما أنتبه \* تهلل واهتز اهتزاز المهند  
 فقيل له أين يذهب بك هذا للحطبة فقال الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه ولهذا لا يدنى لأحدث الحكم على شاعر  
 والافترج يحكم بشئ الى أن قول (٥٠٨) المصنف لجواز الخ على الحذوف (قوله لجواز أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائل الاول  
 والقائل الثانى (قوله أو فى

(لجواز أن يكون الاتفاق) فى اللفظ والمعنى جميعاً وفى المعنى وحده (من نوارد الحواطر أى مجيئه  
 على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ) كما يحكى عن ابن ميادة أنه أشد لنفسه :  
 مفيد ومتلاف اذا ما أنتبه \* تهلل واهتز اهتزاز المهند  
 فقيل له أين يذهب بك هذا للحطبة فقال الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه

من توارد الحواطر وان كان أقرب الى الاخذ من محض التوارد وأمان لم يعلم أخذه من الاول  
 ولا ظن ظناً قريباً من العلم فلا يحكم على الثانى بأنه سرقة ولا أخذ لا بالقبول ولا بعدمه وذلك  
 (لجواز أن يكون الاتفاق) بين القائل الاول والثانى فى اللفظ والمعنى أوفى للمعنى وحده كلاً أو  
 بعضاً (من توارد الحواطر أى مجيئه) أى خاطر (على سبيل الاتفاق من غير قصد) أى بلا قصد  
 من الثانى (الى الاخذ) من الاول بمعنى أنه يجوز أن يكون اتفاقهما بسبب ورود خاطر هو ذلك  
 اللفظ وذلك للمعنى على قاب الثانى ولسانه كما ورد على الاول من غير سبق الشعور بالاول حتى  
 يقصد الاخذ منه ويحتمل أن يراد بالخاطر العقول فيكون المعنى أنه يجوز أن يكون الاتفاق  
 من توارد عقليين على أمر واحد أو وردهما عليه وتلقيهما اياه من مدد التوفيق من غير أن يستعين  
 الثانى بالاول لعدم شعوره بقوله حتى يقصد الاخذ عنه كما يحكى عن ابن ميادة وهو اسم امرأة انه  
 أشد لنفسه

مفيد ومتلاف اذا ما أنتبه \* تهلل واهتز اهتزاز المهند

أى يفيد هذا الممدوح أموالاً للناس ويتلفها على نفسه اذا ما أنتبه أى اذا أنت هذا الممدوح تهلل  
 أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه لما جبل عليه من الكرم واهتز بأرحية ارادة العطاء اهتزاز السيف  
 المهندى البريق والاشراق فلما أشد هذا البيت قيل له أين يذهب بك هذا للحطبة أى قد ضللت فى  
 ادعائك لنفسك ما هو لغيرك كيف تذهب وكيف عذرت تفصل به أى لا عذر لك فى هذا الضلال يقال  
 للضلال الذى لا منفذ له الى الانفصال عن الورطة أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى  
 الخروج مادمت على ما أنت عليه فقال ابن ميادة الآن علمت أنى شاعر أى حين وافقت من سلم له الشعر  
 فى اللفظ والمعنى مع انى لم أسمعه ولم أقله عن صاحبه ومثل هذا ما روى أن الفرزدق لما ضرب الاسير  
 بأمر سليمان بن عبد الملك فنباعنه السيف ثم قال كأنى بجرير يهجونى اذا سمع بهذا ويقول :  
 بسيف أبى رغوان سيف مجاشع \* ضربت ولم تضرب بسيف ابن ظالم  
 فلما حضر جرير أخبر الخبر فأشده البيت ثم قال كأنى بالفرزدق قد أجابنى فقال :

ولا تقتل الاسرى ولكن نفسك \* اذا أقتل الاعناق حمل المغارم

فلما حضر الفرزدق أخبر بالهجو فقط فأشده البيت المذكور بعينه مع غيره فتمتع بالحضور مما  
 أى ولا يجوز الحكم بذلك ابتداء لجواز (أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائلين فى اللفظ أوفى للمعنى  
 (من قبيل (تواردا الحواطر) أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فاذا لم يعلم الاخذ قيل

والقائل الثانى (قوله أو فى  
 المعنى وحده) أى كلاً  
 أو بعضاً (قوله أى مجيئه)  
 الضمير للخاطر المفهوم  
 من الحواطر أى مجيئه  
 الخاطر على سبيل الاتفاق  
 وقوله من غير قصد الى الاخذ  
 تفسير لما قبله والمراد من  
 غير قصد من القائل الثانى  
 للاخذ من القائل الاول  
 يعنى أنه يجوز أن يكون  
 اتفاق القائلين بسبب ورود  
 خاطر هو ذلك اللفظ وذلك  
 المعنى على قاب الثانى  
 ولسانه كما ورد على الاول من  
 غير سبق الشعور بالاول  
 حتى يقصد الاخذ منه  
 (قوله ميادة) بفتح الميم  
 وتشديد الياء اسم امرأة أمة  
 سودا وهى أم الشاعر فهو  
 ممنوع من الصرف للعامة  
 والثانيث (قوله أنه أشد  
 لنفسه) أى أنه أشد بيتاً  
 ونسبه لنفسه (قوله مفيد  
 ومتلاف) أى هذا الممدوح  
 يفيد الاموال للناس أى  
 يعطيها لهم ويتلفها على  
 نفسه (قوله اذا ما أنتبه  
 تهلل الخ) التهلل طلاقة  
 الوجه والاهتزاز التحرك  
 والمهند السيف الممنوع

(هاذا)

من حديد الهند أى اذا أنت هذا الممدوح تهلل أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه لما جبل  
 عليه من الكرم واهتز بارادة العطاء اهتزاز السيف المهندى البريق والاشراق (قوله أين يذهب بك) كلام يقال للمخطئ  
 الضال تنبيهاً له على الصواب أى أنك قد ضللت فى ادعائك لنفسك ما هو لغيرك أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج  
 مادمت على ما أنت عليه (قوله هذه للحطبة) الحطبة اسم لشاعر معلوم سمي بذلك تقصيره وقيل لدمامته (قوله اذا وافقته على قوله)

بالسرقة ما لم يعلم الحال والافالذي ينبغي أن يقال قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا: فيغتم به فضيلة الصدوق و يسلم من دعوى العلم بالغيب ونسبة النقص الى الغير \* وما يتصل بهذا الفن القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتاميع أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث

أى والحال أنه سلم له أنه شاعر (قوله قيل) أى فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قوله قال فلان كذا) أى من بيت أو قصيدة (قوله وقد سبقه إليه) أى الى ذلك القول فلان فقال كذا أى سواء كان مخالفاً للثاني باعتبار ما (٥٠٩) أولاً وأما قلنا أو قصيدة لجواز توارد

الخواطر فى معنى القصيدة مثلاً بل وفى لفظها لان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني (قوله ليغتم الخ) علة لخذوف أى فإذا لم يعلم أن الثاني أخذ من الأول قيل قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا ولا يقال ان الثاني أخذه من الأول ليغتم الخ لانه لو ادعى سرقة مثلاً وعدمها لم يأمن أن يخالف الواقع وقوله من دعوى الخ أى لو عين نوعاً كالسرقة أو عدمها اه سم (قوله ونسبة النقص الى الغير) أى الشاعر الثاني لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو عن انتقاص الثاني باعتبار أن الأول هو المثنى له (قوله) ومعاً يتصل الخ) خبر مقدم والقول مبتدأ مؤخر ومن تبعيضه ففيه إشارة الى أن المتصل لا ينحصر فيما ذكر وفى بعض النسخ ويتصل بالقول فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول

(هذا لم يعلم) أن الثاني أخذ من الأول (قيل قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا) ليغتم بذلك فضيلة الصدوق و يسلم من دعوى علم الغيب ونسبة النقص الى الغير (وما يتصل بهذا) أى بالقول فى السرقات (القول فى الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتاميع) بتقديم اللام على الميم من لجه اذا أبصره وذلك لان فى كل منها أخذ شئ من الآخر (أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام) نظماً كان أو نثراً (شيئاً من القرآن أو الحديث

انفق السلك منهما مع صاحبه واذا تحقق أن شرط دعوى كون الثاني سرقة باعتبار الأول أو أخذنا أن يعلم أن الثاني أخذ عن الأول وجب ترك نسبة الثاني الى السرقة (فاذا لم يعلم) أن الثاني أخذ عن الأول (قيل) فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قال فلان كذا) وكذا من بيت أو قصيدة (وقد سبقه إليه) أى الى ذلك القول (فلان فقال كذا) سواء كان مخالفاً للثاني فى اعتبار ما أولاً وأما قلنا أو قصيدة لجواز توارد الخواطر فى معنى القصيدة أيضاً بل وفى لفظها فان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني ولا يقال اذا لم يعلم الأخذانه أخذته من الأول اعتناءً بفضيلة الصدوق وفراراً من دعوى علم الغيب وفراراً من نسبة النقص للغير لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو من مطاق الانتقاص فى الثاني باعتبار الأول للمثنى له بل بتقديم استعانة شاعر آخر وهما انتهى ما أورده مما يتعلق بالسرقات الشعرية ثم شرع فيما يتصل بها فقال (ويتصل بهذا) أى بما تقدم وهو القول فى السرقات الشعرية (القول) فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول أى الكلام (فى الاقتباس و) الكلامى (التضمين و) الكلامى (العقد و) الكلامى (الحل و) الكلامى (التاميع) وهو مأخوذ من ملح اذا أبصر فاللام فيه مقدمة على الميم وليس من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم الميم كما قد يتوهم وسيأتى تفسير هذه الألقاب قريباً ويلزم من كون القول يتصل بالقول كونها فى نفسها اتصالاً بالسرقات ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بما تعلق المناسبة فيمناسب أن يوصل الكلام عليها بالكلام على السرقات ووجه المناسبة أن فى كل من معنى هذه الألقاب أخذ شئ من شئ سابق مثل ما فى السرقات كما تقدم ثم شرع فى بيان هذه الألقاب على ترتيبها فقال (أما الاقتباس) منها (فهو أن يضمن الكلام) سواء كان ذلك الكلام نظماً أو نثراً (شيئاً) مفعول ثانٍ ليضمن والأول وهو الكلام مرفوع على أنه نائب (من القرآن) أى أن يؤتى بشئ من لفظ القرآن فى ضمن الكلام (أو) يؤتى بشئ من لفظ (الحديث)

قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا ص (وما يتصل بهذا الخ) ش أى مما يتصل بالكلام فى السرقات بمناسبة له (الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتاميع أما الاقتباس فهو) مأخوذ من اقتباس الضوء وهو (أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) النبوى على قوله أفضل الصلاة والسلام والمراد بتضمينه أن يذكر كلاماً وجد تنظيمه فى القرآن أو السنة مراداً به غير القرآن فلو أخذ

أى الكلام فى الاقتباس (قوله من لجه اذا أبصره) أى وليس مأخوذاً من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم الميم (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى وبيان اتصال القول فيها بالقول فى السرقات الشعرية القلتضى كونها فى نفسها اتصالاً بالسرقات أن فى كل الخ ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بما تعلق المناسبة من جهة أن فى كل من هذه الألقاب أخذ شئ من شئ سابق مثل ما فى السرقات (قوله أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) أى أن يؤتى بشئ من لفظ القرآن أو من لفظ الحديث فى ضمن الكلام قال العصام وما ينبغي أن يلحق بالاقتباس أن يضمن الكلام شيئاً من كلام الذين يتبرك بهم وبكلامهم خصوصاً الصحابة والتابعين



لاعلى أنه منه كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وقوله أنا أنبئكم بتأويله وأميز صحيح القول من عليه . وقول ابن نباتة الخطيب في أيها العفة للطرقون أمانتم بهذا الحديث مصدقون ما لكم لا تشفقون فورب السماء والأرض انه لحن مثل ما أنتم تنطقون وقوله أيضا من خطبة أخرى ذكر فيها القيامه هناك رفع الحجاب ويوضع الكتاب وجمع من وجبه الثواب وحق عليه العقاب فيضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله المذاب وقول القاضي الفاضل وقد ذكر الافرنج وعضوا زادهم الله غضبا وأوقدوا نارا للحرب جعلهم الله حطبا وكقول الخنسي

أذارت عنها سسولة قال شانغ \* من الحب ميعاد السلا المقابر

ستبقى لها في مضمرة القلب والحشا \* سريرة وذي يوم تبلى السرائر

وقول أبي الفضل بديع الزمان الهمداني

لآل فريعون في المسكرات \* يدأولا واعتذار أخيرا (٥١٠) إذا ما حالت بغناهم \* رأيت نعيما وملكا كبيرا

لاعلى أنه منه) أي لاعلى طريقة أن ذلك الشيء من القرآن أو الحديث يعني على وجه لا يكون فيه اشعار بأنه منه كما يقال في أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا ونحو ذلك فانه لا يكون اقتباسا ومثلا للاقتباس بأربعة أمثلة لانه امان من القرآن أو الحديث وكل منهما اما في الثر أو في النظم فالأول ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب

في ضمن الكلام بشرط أن يكون المأني به على أنه من كلام المضمّن بكسر الميم (لاعلى أنه منه) أي المأني به من القرآن أو الحديث ومعنى الاثيان بشيء من القرآن على أنه منه أن يؤتى به على طريق الحكاية كأن يقال أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وكذا فهذا خارج عن التضمين وكذا معنى الاثيان باللفظ على أنه من الحديث أن يقال مثلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فمثل ذلك ليس من التضمين لانه سهل التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعدم مما يستحسن فيلحق بالبديع ومن هذا ألفت معاني هذه الالفاظ بالبديع كما في السرقات المسبوحة نسجا مستحسنا وسمى الاثيان بالقرآن أو الحديث على الوجه المذكور اقتباسا أخذنا من اقتباس نور المصباح من نور القبس وهو الشهاب لان القرآن والحديث أصل الانوار المعلمية ثم ان الاقتباس لما عرفه بأن يدخل في الكلام شيئا من القرآن أو الحديث لاعلى أنه منه ودخل في الكلام النظم والنثر اشتمل على أربعة أقسام اثيان بقرآن في ثراثيان به في نظم اثيان بحديث في ثر اثيان به في نظم فأني المصنف بأربعة أمثلة على هذا الترتيب وأشار الى الأول منها وهو اقتباس القرآن في ثر بقوله ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب) أي لم يكن من الزم الا كأمح بالبصر أي لم يوجد من الزمان الا مثل

مراد به القرآن لكان ذلك من أوسع القبيح ومن عظام المعاصي نعوذ بالله منه وهذا هو معنى قول المصنف (لاعلى أنه منه) أي من القرآن أو الحديث وقد مثله المصنف بقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وكقوله أيضا أنا أنبئكم بتأويله وأبين صحيح القول من

وقول الأبيوردى وقصائد مثل الرياض أضعها في باخل ضاعت به الاحساب فاذا انشدها الرواة أو ابصر والحمدوح قالوا ساحر كذاب وقول الآخر لانعاشهم مشراضوا الهدى \* فسواء أقبوا أو أدروا بدت البغضاء من أفواههم \* والذي يخفون منها أكبر وقوله

خلة الغائبات خلة سوء \* فأنهوا الله يا أولى الأبواب واذا ما أسألهمون شيئا \* فاستلوهن من وراء حجاب

(قوله لاعلى أنه منه) أي بشرط أن يكون المأني به على أنه من كلام المضمّن بكسر الميم لاعلى أنه من القرآن أو الحديث فقوله شيئا من

القرآن الخ أي كلاما يشبه القرآن أو الحديث وليس المضمّن نفس القرآن أو الحديث لما سيأتي (و) الثاني أنه يجوز في اللفظ المنتسب تغيير بعضه ويجوز نقله عن معناه الوارد فيه فلو كان المضمّن هو القرآن حقيقة كان نقله عن معناه كفرا وكذلك تغييره اه سيراخي (قوله يعني الخ) أي بالعناية اشارة الى أن النقي ليس منصبا على التقيد وهو الوجه والطريقة بل على التقيد وهو كونه من القرآن أو الحديث فمفسر الشارح الثن أولا على ظاهره ثم أشار لبيان المراد منه (قوله كما يقال الخ) مثال للنقي أي الاثيان بشيء من القرآن أو الحديث على وجه فيه اشعار بأنه منه (قوله ونحو ذلك) مثل وفي الحديث أو وفي التنزيل كذا (قوله فانه لا يكون اقتباسا) أي لان هذا ليس من التضمين في شيء لسهولة التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعدم مما يستحسن فيلحق بالبديع (قوله فالأول) أي وهو الاقتباس من القرآن في الثر (قوله فلم يكن الا كأمح البصر الخ) أي لم يكن من الزمان الا كأمح البصر أي لم يكن من الزمان الا مثل ما ذكر في الفظة والبسارة فأنشد فيه أبوزيد السروجي وأغرب أي بشيء غريب بديع وهذا كناية عن سرعة الاشارة الغريب وحتى في قوله حتى أنشد بمعنى الفاء فقد اقتبس الحريري هذا من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كأمح البصر

وقول الآخر ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل  
 وكقول الحريري وكتبان المقرز هادة وانتظار الفرج بالصبر عبادة فان قوله انتظار الفرج بالصبر عبادة لفظ الحديث وقوله قلنا شاهدت  
 الوجوه وقبح اللسكع ومن يرجوه فان قوله شاهدت الوجوه لفظ الحديث فانه روى لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي صلى الله عليه وسلم  
 كفا من الحصباء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (٥١١) أي قبحت واللسكع قيل هو اللثيم

وقال أبو عبيد هو المبد  
 وكقول عباد  
 قال لي ان رقيبى  
 \* سىء الخلق فداره

أوهو أقرب وظاهر أنه أتى  
 به لاعلى أنه من القرآن  
 (قوله والثاني) أي وهو  
 الاقتباس من القرآن في  
 الذم (قوله ان كنت  
 أزمعت) بكسر التاء خطابا  
 مؤثنا كما هو الرواية (قوله  
 أي عزمت) أشار الى أن  
 الازماع هو العزم يقال  
 أزمع على الشيء عزم عليه  
 (قوله من غير ماجرم) ما زائدة

أي من غير جرم أي من غير  
 ذنب صدرنا (قوله فصبر  
 جميل) أي فأمرنا معك  
 صبر جميل اقتبس هذا من  
 قوله تعالى حكاية عن  
 يعقوب بل سوت لكم  
 أنفسكم أمرا فصبر جميل  
 وهو الذي لا شكوى فيه

(قوله وان تبدلت بنا غيرنا)  
 أي وان اتخذت غيرنا  
 بدلا منا في الصحة (قوله  
 بحسبنا الله) أي فيمكننا الله  
 في الاعانة على هذه الشدة  
 التي هي قطعك حبل وصلنا  
 (قوله ونعم الوكيل) أي

(و الثاني مثل (قول الآخر ان كنت أزمعت) أي عزمت (على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر  
 جميل وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل) الثالث مثل (قول الحريري قلنا شاهدت  
 الوجوه) أي قبحت وهو لفظ الحديث على ما روى أنه لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي  
 صلى الله عليه وسلم كفا من الحصباء فرمى به وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (قبح) على النبي  
 لافعل أي لمن من قبحه الله بالفتح أي أبعدته عن الخير (اللسكع) أي اللثيم (ومن يرجوه) الرابع مثل  
 (قول ابن عباد قال) أي الحبيب (لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) من المداواة وهي اللطامة

ما ذكر فأشدي فيه وأغرب أي أتى بشئ غريب اقتبس من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كلح البصر أرو  
 أقرب وظاهر أنه أتى به لاعلى أنه من القرآن (و الى الثاني منها هو اقتباس قرآن في نظم بقوله كقول  
 الآخر ان كنت أزمعت) يقال أزمع على الشيء اذا عزم عليه أي ان كنت عزمت (على هجرنا \* من  
 غير ماجرم) أي من غير ذنب صدرنا اليك (فصبر جميل) أي فأمرنا معك صبر جميل اقتبس من قوله  
 تعالى حكاية عن يعقوب على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بل سوت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل  
 (وان تبدلت بنا غيرنا) أي اتخذت غيرنا بدلا منا في الصحة والمحبة (بحسبنا الله) في الاعانة والكفاية  
 في هذه الشدة التي هي قطعك حبل وصلنا (ونعم الوكيل) المفوض اليه في الشدائد اقتبس من قوله  
 تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (و الى الثالث منها وهو اقتباس حديث  
 في نثر بقوله كقول الحريري قلنا شاهدت الوجوه وقبح اللسكع ومن يرجوه) اقتبس شاهدت الوجوه من  
 قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين شاهدت الوجوه وذلك أنه روى أنه صلى الله عليه وسلم لما اشتدت الحرب  
 يوم حنين أخذ كفا من حصي فرمى بها وجوه المشركين فقال شاهدت الوجوه أي قبحت وتغيرت  
 بانكسارها وانهمزها وعودها بالحية فامر يد فامر فعل ذلك انهزم المشركون واللسكع اللثيم وقبح بضم  
 القاف وكسر الباء مبنى للجهول من قبحه بفتح القاف والباء وقبحه بفتحها بضم القاف وتخفيفها في الكل بمعنى  
 لعنه الله تعالى وأبعده قال تعالى ويوم القيامة هم من الملقوحين (و الى الرابع منها هو اقتباس حديث في  
 نظم بقوله كقول ابن عباد قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) أي فدار الرقيب وهو فعل أمر من

عليه وقول الآخر :

ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل

وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل

فان آخر البيتين مقتبس وكقول الحريري قلنا شاهدت الوجوه وقبح اللسكع أي الماسك أو اللثيم أو البعد  
 ومن يرجوه فشاهدت الوجوه مقتبس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى يوم حنين كفا من  
 الحصباء وقال ذلك ومنه أيضا قول ابن عباد :

قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره

المفوض اليه في الشدائد اقتبس هذا من قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (قوله والثالث) أي وهو الاقتباس  
 من الحديث في النثر (قوله وهو) أي شاهدت الوجوه لفظ الحديث (قوله وقال شاهدت الوجوه) أي قبحت وتغيرت بانكسارها  
 وانهمزها وعودها بالحية فامر فعل ذلك انهزم المشركون (قوله وقبح) بضم القاف وكسر الباء مخففة على وزن ضرب (قوله أي لمن) بختم  
 أبعد عن الخير (قوله من قبحه الله بالفتح) أي بفتح القاف والباء مع تخفيفها وبابه تنفع ينفع (قوله والرابع) أي وهو اقتباس الحديث  
 في النظم (قوله ان رقيبى) الرقيب الحافظ والحارس (قوله فداره) أي لثلا يمتنى عنك وقوله سىء الخلق أي قبيح الطبع غليظه

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره اقتبس من لفظ الحديث حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات والاقْتِباسُ منه ما لا ينقل فيه اللفظ المقتبس عن معناه الأصلي الى معنى آخر كما تقدم ومنه ما هو بخلاف ذلك

(والمخاتلة) بالخاء المعجمة والتاء المثناة فوق أى المخادعة وفي بعض النسخ والمخايبة بالخاء المهملة والياء التحتية وهي المخادعة أيضا والتخجيل ( قوله وضمير ( ٥١٢ ) المفعول ) أى وهو الهاء في داره ( قوله دعني ) أى انركنى من

الأمر بمدارة الرقيب وملاطفته ( قوله وجهك ) مبتدأ خبره الجنة وما بعدها حال منها باصارع وقد والمعنى على التشبيه ( قوله أى أحيطت ) أى كل منهما بما ذكر فلا يتوصل لكل منهما الا بارتكاب ذلك بمعنى أنه لا يتوصل للجنة حتى يرتكب مشاقق المجاهدة والتكليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت كالمحيط بغيره فلا يتوصل اليه الا منه ( قوله لطلب الجنة الآخرة يتحمل مشاقق المجاهدة للقيام بالتكليف ( وهو ) أى الاقتباس من حيث هو ( ضربان ) أى نوعان أحد الضربين ( ما ) أى الاقتباس الذي لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي ) بل أریده به فى كلام المقتبس بكسر الباء ذلك المعنى الأصلي بعينه ( كما تقدم ) فى الأمثلة فان قوله كالجحيم البصر أو هو أقرب أریده به ذلك المقدر من الزمان كما أریده فى الأصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهدت الوجود أریده به قبيح الوجود وتغيرها كما أریده فى الأصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الأصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الأصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به والا كان غالب الالفاظ مختلفا ( و ) الضرب الثانى ( خلافة ) أى خلاف ما ينقل ( قوله وهو ضربان ) أى الاقتباس من حيث هو ضربان ( قوله ما ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي ) أى بل أریده به فى كلام المقتبس بكسر الباء معناه الأصلي المفهوم منه بعينه ( قوله عن معناه الأصلي ) المراد به

والمخاتلة وضمير المفعول للرقيب ( قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره ) اقتباسا من قوله عليه السلام حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت يعنى لا بد لطلب الجنة وجهك من تحمل مكاره الرقيب كما أنه لا بد لطلب الجنة من مشاقق التكليف ( وهو ) أى الاقتباس ( ضربان ) أحدهما ( ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي كما تقدم ) من الأمثلة ( و ) الثانى ( خلافة ) أى ما نقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي

المدارة وهى الملاطفة أى رقيبى قبيح الطبع غليظه فلاطفه لتشال معه المطلوب ( قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره )

اقتبس هذا من قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت كل منهما بما ذكر بمعنى أنه لا يتوصل الى الجنة حتى ترتكب دونها مشاقق المجاهدة والتكليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت كالمحيط بغيره فلا يتوصل اليه الا منه ومراده أن من طلب الجنة الآخرة يتحمل مشاقق المجاهدة للقيام بالتكليف ( وهو ) أى الاقتباس من حيث هو ( ضربان ) أى نوعان أحد الضربين ( ما ) أى الاقتباس الذى لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي ) بل أریده به فى كلام المقتبس بكسر الباء ذلك المعنى الأصلي بعينه ( كما تقدم ) فى الأمثلة فان قوله كالجحيم البصر أو هو أقرب أریده به ذلك المقدر من الزمان كما أریده فى الأصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهدت الوجود أریده به قبيح الوجود وتغيرها كما أریده فى الأصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الأصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الأصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به والا كان غالب الالفاظ مختلفا ( و ) الضرب الثانى ( خلافة ) أى خلاف ما ينقل

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره

فانه مقتبس من قول النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وقيل وقد يكون الاقتباس بتضمين شئ من الفقه أو الأثر أو الحكمة فالفقه كما روى عن الشافعى ولم يصح عنه حذوا بدمى هذا الغزال فانه \* رماني بسهمى مقلتيه على عمد ولا تقتلوه انى أنا عبده \* ولم أر حرا قط يقتل بالعبد وفيه نظر لان هنا أولى بأن يعد من التامعج وأما أخذ الأثر فهو من القدوسياً فى وقد يقال القسم الذى قبله أيضاً من المقدم ( ثم الاقتباس نوعان ) أحدهما ( ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي ) قبل الاقتباس الى معنى غيره كالأمثلة السابقة ( و ) الثانى ( خلافة ) وهو ما نقل عن معناه قبل الاقتباس

المفهوم منه وان كان المصدق مختلفا ماددعنى فى القرآن والحديث عبرة فى هذا الكلام الواقع من هذا الشاعر مثلا والمفهوم واحد حتى لا يكون الاستعمال حقيقة لانه مستعمل فى مفهومه وان اختلف المصدق بخلاف ما اذا نقل فانه يكون مجازا ( قوله كما تقدم من الأمثلة ) أى فان قوله كالجحيم البصر أو هو أقرب أریده به ذلك المقدر من الزمان كما أریده فى الأصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهدت الوجود أریده به قبيح الوجود وتغيرها كما أریده فى الأصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الأصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الأصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به

كقول ابن الرومي      لئن أخطأت في مدحيه \* ك ما أخطأت في منعي  
ولأنس بتغيير يسير لأجل الوزن أو غيره كقول بعض المغاربة عند وفاة بعض أصحابه

(قوله كقول ابن الرومي) أي من بحر المزج وهو مفاعيلن مفاعيلن أربع مررات (قوله لئن أخطأت الخ) أي والله إن كنت أخطأت في مدحك لكونك لا تستحق المدح ما أخطأت في منعي لكوني أستحق الذم لأنني مدحت من لا يستحق المدح وقيل البيتين إلا قل للذي لم يه \* مد الله إلى نفع لسانك فيك محتاج به إلى التخليع والقطع (٥١٣) وأنيابي وأضراسي به إلى التفسير والقطع

(قوله واد لأماء فيه ولا نبات) أي وهو أرض مكة المشرفة (قوله وقد نقله ابن الرومي) أي على وجه المجاز المرسل أو الاستعارة قال اليعقوبي لا يقال وجهك الجنة حفت بالمكاره نقل إلى جنة هي الوجه وإلى حفوف بالمكاره التي هي مشاق الرقيب والاصل الجنة الحقيقية والمكاره التي هي التكاليف فكيف يعد مالم ينقل لأننا نقول لا تجوز هنا لأن الوجه شبه بالجنة والمكاره أريد بها مصدوقها لأنه أريد بها مشاق الرقيب وهو أحد مصادقها وقد تقدم أن الاتحاد في المفهوم يكنى ولا عبرة باختلاف المصدق به الاتحاد المفهوم فلا تجوز اه ومن لطيف هذا الضرب الذي نقل فيه المقترن عن معناه قول بعضهم في جميل دخل الحام خلق رأسه تجرد للحمام عن قشر لؤاؤ وألبس من ثوب الملاحه ملبوسا

(كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحيه \* ك ما أخطأت في منعي لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع)

هذا مقتبس من قوله تعالى ربنا أنى أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم لكن معناه في القرآن واد لأماء فيه ولا نبات وقد نقله ابن الرومي إلى جنب لاخير فيه ولا نفع (ولأنس بتغيير يسير) في اللفظ المقترن (للا وزن أو غيره كقوله) أي كقول بعض المغاربة

عن الاصل فالخلاف ما نقل فيه المقترن عن معناه الاصل (كقوله : لئن أخطأت في مدحيه \* ك ما أخطأت في منعي لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع)

قوله بواد غير ذي زرع مقتبس من قوله تعالى ربنا أنى أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع ومعناه في القرآن على ظاهره وهو واد لأماء فيه ولا نبات وهو شبه مكة المشرفة وقد نقله الشاعر وهو ابن الرومي إلى جنب لاخير فيه ولا نفع على وجه التجوز ومعنى البيتين أني ان غلطت في مدحك بأن مدحتك مع أنك لست أهلا فقد اتفق مع غلطى أنك ما غلطت في منعي مما طلبت منك لأن المنع واليدخل وصفك وما جاء من الفعل على وفق وصف صاحبه لا يعد صاحب ذلك الفعل غاطا فيه أنك بمنزلة واد لا زرع فيه فأنت جنب لاخير فيه فالمنع منك ليس ببدع ولا خطأ وإنما الخطأ من الطالب في مثلك وفي هذا السلام من الذم بعد المدح مالا يخفى ولا يقال وكذا قوله وجهك الجنة حفت بالمكاره لأنه نقل إلى جنة هي الوجه وإلى حفوف بالمكاره التي هي مشاق الرقيب والاصل الجنة الحقيقية والمكاره التي هي التكاليف فكيف يعد مالم ينقل لأننا نقول لا تجوز هنا فان الوجه شبه بالجنة والمكاره أريد بها مصدوقها لأنه أريد بها مشاق الرقيب وهو أحد مصادقها وقد تقدم أن الاتحاد في المفهوم يكنى ولا عبرة باختلاف المصدق به اتحاد المفهوم فلا تجوز ولما كان ظاهر العبارة أن الاقتباس هو الايان بنفس لفظ القرآن أو الحديث بلا تغيير نبه على أنه يسمى الاقتباس وان وقع فيه تغيير إذا كان يسيرا فقال (ولأنس بتغيير يسير) في اللفظ المقترن ويسمى اللفظ معه مقتبسا أو ما إذا غير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما قيل في شأته الوجود فبجحت الوجود أو تغيرت الوجود ونحو ذلك والتغيير المقترن عند يسارته يكون إذا قصد به الاستقامة (للا وزن أو) الاستقامة (غيره) أي لغير الوزن كاستواء القرائن في النثر ثم مثل للتغيير اليسير لأجل الوزن فقال (كقوله) أي كقول بعض المغاربة حين مات

كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحيه \* ك ما أخطأت في منعي لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع

فان بواد غير ذي زرع مقتبس من القرآن الكريم ونقل عن معناه وهو حقيقة الوادي إلى معنى مجازي (ولأنس) في الاقتباس بتغيير يسير للا وزن أو غيره كقوله) أي بعض المغاربة عند موت بعض أصحابه

(٦٥ - شروح السالخين - رابع) وقد سرد الموسيقى لتزيين رأسه \* فقلت لقد أنبت سؤلك يا موسى فقوله لقد أنبت سؤلك يا موسى اقتباس من الآية قوله لکن للنادى هنا الجديدة المعلومة بخلاف النادى في الآية فان المراد به الرسول المعلوم صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه وأراد الشاعر بقشر اللؤاؤ ثوبه وباللؤاؤ بدنه (قوله ولا بأنس بتغيير يسير الخ) أي ويسمى اللفظ معه مقتبسا وأما إذا غير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما قيل في شأته الوجود فبجحت الوجود أو تغيرت الوجود ونحو ذلك (قوله أو غيره) أي غير الوزن كاستقامة القسراتن في النثر (قوله أي كقول بعض المغاربة) أي حين مات صاحب له

وقول عمر الخيام :

قد كان ما خفت أن يكونا \* انا الى الله راجعونا

سبقت العالمين الى العالى \* بصائب فكرة وعلاومه

ولاح بحمكتي نور الهدى في \* ليال الضلالة مدلهمة

يريد الجاهلون ليطفئوه \* ويأبى الله الا أن يتمه

وكقول الفاضل منصور الهروى الازدى :

لأصبح كل الناس قد ضمهم هوى \* كما أن كل الناس قد ضمهم أب

اقتبس من لفظ الحديث، اعملوا (٥١٤) كل ميسر لما خاق له (وأما التضمين) فهو أن يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير مع التنبيه

عليه ان لم يكن مشهورا عند البلغاء كقول بعض المتأخرين قيل وهو ابن التلميذ الطيب النصراني كانت بلهنية الشيبية سكرة فصحوت واستبدلت سيرة جمل وقدمت أنظر الفناء كراكب عرف المحل فبات دون المنزل البيت الثانى لمسلم بن الوليد الاضارى وقول عبيد القاهر بن طاهر التميمى اذا ذاق صدرى وخفت العدى تثلت بيتا بحالى يليق فبالله أبلغ ما أرتجى وبالله أرفع ما لأطبق

(فد كان) أى وقع (ما خفت أن يكونا) \* انا الى الله راجعونا) وفي القرآن انا لله وانا اليه راجعون (وأما التضمين فهو أن يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير) بيتا كان أو مافوقه أو مصراعاً أو مادونه (مع التنبيه عليه) أى على أنه من شعر الغير (ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء)

له صاحب (فد كان) أى قد وقع (ما خفت أن يكونا) أى أن يقع (انا الى الله راجعونا) اقتبسه من قوله تعالى وبشر الصابرين الذين أصابهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون فقد نقص مما أخذ من الآية اللام من لله وانا والضمير من انا اليه تصدا لاستقامة الوزن (وأما التضمين) من الالفاظ السابقة (هو) أى فعنه (أن يضمن الشعر) خرج البئر فلا يجرى فيه التضمين ولا خصاصه بالشعر لم يشترط فيه أن ينبه على أن الكلام لغير المضمن بل يجوز فيه التنبيه وعدمه عند الشهرة كإسائى وذلك لان ضم كلام الغير فى الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبدع اذ ليس سهل التناول ولذلك عد فى الحسنات (شيئاً) أى هو أن يدخل فى الشعر شيئاً (من شعر الغير) خرج به ما اذا ضمن شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً بل عقداً كإسائى وأطلق فى الشيء المضمن ليشمل تضمين بيت أو مفرع أو مادونه فان كل ذلك يسمى تضميناً والأحسن أن يقول بدل قوله من شعر الغير من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن شيئاً من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لقلة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره (مع التنبيه عليه) أى مع التنبيه على أنه من شعر الغير (ان لم يكن) ذلك الشعر المضمن (مشهوراً) اصحابه (عند البلغاء) لكن كثرت وشيوع

فد كان ما خفت أن يكونا \* انا الى الله راجعونا

وفى تسمية هذا اقتباساً نظراً لان هذا اللفظ ليس فى الاصل من القرآن والورع اجتناب ذلك كله وأن يترد عن مثله كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما اذا أخذ شئ من القرآن الكريم وجعل بيتاً ومصرعاً فان فى ذلك من الاساءة ما لا يناسب المتقين كقوله :

كتب المحبوب سطرا \* فى كتاب الله موزون

لن تنالوا البر حتى \* تنفقوا مما تحبون

قراءة لعاصم \* لغيرها موافقه

ان نغف عن طائفة \* منكم نغذب طائفة

ص (وأما التضمين الخ) ش أى التضمين أن تجعل فى ضمن الشعر شيئاً من شعر غيرك ولو بعض مصراع فان كان مشهوراً فشهرة تغنى عن التنبيه عليه وان لم يكن مشهوراً فلينبه عليه خوفاً أن يظن به السرقة

وبهنا

الغير) أى أن يدخل فى الشعر شيئاً من شعر الغير وخرج البئر بهوله أن يضمن الشعر فلا يجرى فيه التضمين

وأما اختص التضمين بالشعر لان ضم كلام الغير فى الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبدع اذ ليس سهل التناول ولذا عد فى الحسنات بخلاف ضم كلام الغير فى البئر فانه لا يستبدع فيه وخرج بقوله شيئاً من شعر الغير ما اذا ضمن الشعر شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً بل عقداً كما بأتى وكان الاولى ابدال قوله من شعر الغير بقوله من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن الشاعر شعره شيئاً من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لقلة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره المصنف (قوله بيتا كان الخ) وهذه الاربعة تمام مع التنبيه أو عدمه ان كان مشهوراً فالقسام ثمانية مثل المصنف لقسم منها وهو تضمين المصراع مع التنبيه بقوله سأ نشد الخ ومثل الشارح لقسم ثان منها وهو تضمين المصراع بدون تنبيه وترك أمثلة الباقى (قوله ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء) أى ان لم يكن ذلك الشعر المضمن مشهوراً

وقول ابن العميد  
 هبت له ريح اقبال فطار بها \* نحو السورور والجانى الى الحزن  
 \* دهر فنادرنى فردا بلا سكن  
 \* انه كان مطويا على اجن \* ولم يكن فى ضروب الشعر أنشدنى  
 ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان بالهفم فى المنزل الحشن  
 البيت لاني تمام وكقول الحريرى  
 على انى سأشند عند بيعى \* أضعونى وأى فى أضعوا  
 المضراع الاخر قيل هولاء العرجى وقيل لأمية بن أبى الصلت وتام البيت  
 \* ليوم كريمة وسداد نعر \* (515)

عند البلغاء نسبتة لصاحبه  
 والا فلا يحتاج للتنبيه عليه  
 (قوله وبهذا يتميز) أى  
 بهذا القيد اعنى اشتراط  
 التنبيه عليه اذا كان غير  
 مشهور يتميز التضمين عن  
 الاخذ والسرقه وذلك لان  
 السرقه وان كان فيها تضمين  
 شعر أيضا الا أن السارق  
 يبذل الجهد فى اظهار كونه  
 له والمضمين بأقرب منه سوجا  
 مع شعره مظهر أنه لغيره  
 وانما ضممه اليه ليظهر  
 الحذق وكيفية الادخال  
 للأسنة (قوله كقول الخ)  
 هذا مثال لتضمين المضراع  
 مع التنبيه على انه لغيره  
 فان قوله سأشند نيه به  
 على أن المضراع الثانى لغيره  
 وهو قوله أضعونى الخ  
 (قوله الذى عرضه) فى  
 المختار عرض الجارية للبيع  
 بابه ضرب (قوله عند  
 بيعى) فى بعض النسخ يوم  
 بيعى (قوله أضعونى الخ)  
 مفعول أنشد (قوله للعرجى)  
 بسكون الراء وهو عبدالله

وبهذا يتميز عن الاخذ والسرقه (كقوله) أى كقول الحريرى يحكى ما قاله الغلام الذى عرضه  
 أبو زيد للبيع

على انى سأشند عند بيعى \* أضعونى وأى فى أضعوا  
 المضراع الثانى للعرجى وتامه \* ليوم كريمة وسداد نعر \* اللام فى ليوم لام التوقيت والكريمة  
 من أسماء الحرب وسداد النعر

انشاده وبهذا القيد اعنى اشتراط التنبيه عليه الا أن يكون مشهورا فتعنى شهرته عن التنبيه نخرج  
 السرقه والاخذ لان فيها تضمين شعر أيضا وانما افترقا فى أن السارق يبذل الجهد فى اظهار كونه له  
 والمضمين يأتي به منسوجا مع شعره مظهر أنه لغيره وانما ضممه اليه ليظهر الحذق واظهار كيفية الادخال  
 للناسبة ولما شغل الكلام تضمين بيت أو أكثر ومضراع أو أقل كانت هنا ثمانية أقسام تضمين بيت مع  
 التنبيه على أنه لغيره أو بدون التنبيه شهرة هذان قسمان وتضمين أكثر مع تنبيه أو بدون هذان  
 قسمان أيضا وتضمين المضراع بتنبيه أو بدون هذان قسمان أيضا وتضمين دون المضراع بتنبيه  
 أو بدون هذان قسمان أيضا مجموع ذلك ثمانية أربعة فى تضمين البيت والا أكثر وأربعة فى تضمين المضراع  
 والاقول والامثلة المطابقة لها ثمانية ولكن ينبغى الاستغناء بمثالى البيت عن مثالى الاكثر اطول  
 الاكثر مع قلته وجوده وسكون طريق التنبيه فيهما واحدا لانفصاله فيهما عن المضمين كما ينبغى الاستغناء  
 بمثالى المضراع عن مثالى الاقل لان طريق التنبيه فيهما متصل مع المضمين فى بيت واحد غالبا مع قلته  
 وجوده أيضا فالحتاج اليه على هذا مثالان لتضمين البيت ومثالان للمضراع فاما مثال تضمين المضراع  
 مع التنبيه فأشار اليه فقال (كقوله) أى الحريرى حاكيا ما قاله الغلام الذى عرضه أبو زيد للبيع  
 (على انى سأشند عند بيعى \* أضعونى وأى فى أضعوا)

فقوله سأشند به على أن المضراع الثانى لغيره وهو قوله \* أضعونى وأى فى أضعوا وبه وتامه  
 \* ليوم كريمة وسداد نعر \* والكريمة لفظ يعبر به عن الحرب لانها مكروهة عند اشتدادها كما قال  
 الحرب أول ما تكون فية \* تسعى بزيتها لكل جهول  
 حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها \* ولت عجزوزا غير ذات حليل  
 شمطاء تنكبر لونها وتغربت \* مكروهة للشم والتقبيل

بذكر ما يدل على نسبتة لقائله كقوله أى الحريرى  
 على انى سأشند عند بيعى \* أضعونى وأى فى أضعوا  
 فان النصف الثانى قيل للعرجى وقيل لأمية بن أبى الصلت وتامه \* ليوم كريمة وسداد نعر \*

ابن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله عنه نسبة العرج موضع بطريق مكة (قوله وتامه) أى تمام المضراع الثانى فالاصل هكذا  
 وأبعده  
 كآ فى لم أكن فيهم وسيطا \* ولم تك نسبتى فى آل عمرو  
 وهذه الايات من قصيدة قالها العرجى حين حبس فى شأن قتيل قتلته ثم ان الغلام الذى عرضه أبو زيد بالسروجى للبيع وهو ولد  
 أخبر عند عرضه للبيع بأنه يوم البيع ينشد ما ذكره من شعره الذى أنشده عند بيعه المضراع الاول من البيت الاول من كلا  
 العرجى ونبه بقوله سأشند على أن المضراع الثانى لغيره والحريرى حكى ما قاله ذلك الغلام (قوله والكريمة من أسماء الحرب

ولاحاجة الى تقديره لتعام المعنى بدونه ومثله قول الآخر  
 قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس  
 أعداره السارى المعجول ترفقن \* مافى وقوفك ساعة من باس  
 للمصرع الاخير لاني تمام وكقول الآخر  
 كنا معا أمس في بؤس نسكابده \* والعين والقلب منافي قذى وأذى  
 والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلا تنسني ان الكرام اذا

أى لانهما تستكره عند اشتدادها (قوله بكسر السين) (٥١٦) أى واما بفتحها فهو والخلص من الدين بفتح الدال (قوله أى أضعونى فى

بكسر السين سده بالحيل والرجال والتغر موضع الخافة من فروج البلدان أى أضعونى فى وقت الحرب  
 وزمان سدا للثغر ولم يراعوا حتى أحوج ما كانوا الى وأى فتى أى كاملا من الفتیان أضعوا وفيه تنديم  
 وتخطئة لهم وتضمين للمصرع بدون التنبيه لشهرته كقول الشاعر:  
 قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

وسداد الثغر هو بكسر السين بمعنى سده والثغر هو الموضع الذى يخشى منه العدو من فروج البلدان  
 واللام فى ليوم كريمة توفيقية وأى استفهام أريد به التعظيم كما تقول عندى غلام وأى غلام أى هو  
 أكمل الغلمان واللام يحتمل أن تتعلق بأضعونى فيكون المعنى أنهم أضعونى وقت الكريمة وقت  
 حاجتهم لسداد الثغر فقد أضعونى أحوج ما كانوا الى مع أنى أكمل المحتاج اليهم ويحتمل أن يتعلق بما  
 يفيد أى من الكمال أى أضعونى وأنا أكمل الفتيان فى وقت الكريمة وفى وقت الحاجة لسد  
 الثغراذ لا يوجد من الفتيان من هو مثلى فى تلك الشدائد وعلى هذا يكون زمان الاضاعة غير زمان  
 الكريمة وسداد الثغر وعلى كل حال فى الكلام تنديم الضيعين وتخطئتهم على اضاعة مثل هذا القائل  
 وهذا البيت قيل انه للعرجى وهو عبدالله بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه  
 وسمى العرجى نسبة للعرج بسكون الراء موضع بطريق مكة وقيل لامية بن أبى الصلت. وأما مثال  
 تضمين المصرع بدون التنبيه لاشتهاره فكقوله :

قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

أعداره السارى المعجول ترفقن \* مافى وقوفك ساعة من باس

فقوله مافى وقوفك ساعة من باس مصرع معلوم لاني تمام والوجنات جمع وجنة وهى ما ارتفع من  
 الحدين والشقيق ورد أحمر والغض هو الطرى اللين والروضة بقعة هى منبت الأشجار الخارية  
 والآس هو الریحان ويقال له روض أخضر والهمزة فى أعداره للنداء والنداء هو ما يلقى من الشعر  
 على الحدما يليه من الرأس والسارى فى الأصل المائى بالليل والمعجول وصف له والمعنى انى أقول  
 له حين رأته وقد أطلعت وجناته حول حمرتها التى هى كالورد شعر من جهة خده كأنه فى النابون والطيب  
 شجر الآس فى روضته يا عذاره السارى المعجول وإنما نادى عذاره لأنه المشغوف به وكثيرا ما يشب  
 به فاستغنى بندائه عن نداء صاحبه لأنه هو الآخذ بزمام قلب اللنادى ووصفه بأنه السارى لانه مشتمل  
 على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل وبالمعجول لان فيه تظهر عجلة السرع وقوله ترفقن هو فعل  
 أمر بنون توكيد خفيف من الترفق وهو الاستمسالك بالرفق واما مثال تضمين البيت مع التنبيه  
 على أنه تغير للضمين فكقوله :

فقد نبه على تضمينه بقوله انشد فان الانشادا بما يكون لشئ قد سبق نظمه وقوله تضمين شئ من شعر

وقت الحرب الخ ( الشارح الى أن اللام فى قوله ليوم كريمة بمعنى فى وأنها متعلقة بأضعونى (قوله ولم يراعوا حتى أحوج ما كانوا الى) أى ولم يراعوا حتى حال كونهم أشد احتياجا الى مدة كونهم اى وجودهم وأحوج حال من الواو فى يراعوا واما مصدرية ظرفية وكان تامة والى متعلق بأحوج (قوله وأى فتى) (مفعول لأضعوا مقدم عليه وأشار الشارح بقوله اى كاملا الى أن أى فى البيت استفهامية اريد به التعظيم والكمال كما تقول عندى غلام و اى غلام أى هو أكمل الغلمان وان المراد بأى فتى نفسه لاعلى التعظيم هذا ويصح تعلق قوله ليوم كريمة بما يفيد اى من الكمال أى أضعونى وأنا أكمل الفتيان فى وقت الكريمة وفى وقت الحاجة لسداد الثغراذ لا يوجد من الفتيان من هو مثلى فى تلك الشدائد وعلى هذا

يكون زمان الاضاعة غير زمان الكريمة وسداد الثغر بخلافه على الاحتمال الاول ( قوله وفيه تنديم وتخطئة ) أعداره  
 أى وفى الكلام تنديم للضيعين وتخطئة لهم من حيث انهم أضعوا وباعوا من لاغنى عنه لكونه كاملا فى الفتوة (قوله وتضمين الخ)  
 هذا استئناف كلام وهو مبتدأ وقوله كقول الشاعر خبر ( قوله لما أطلعت) أى أبدت وأظهرت وقوله وجناته فاعل أطلعت والوجنات  
 جمع وجنة وهى ما ارتفع من الحدين (قوله حول الشقيق) أى حول الحد المشبه للشقيق وهو فى الاصل ورد أحمر استعاره الشاعر  
 للحد الأحمر (قوله الغض) أى الطرى اللين (قوله روضة آس) مفعول أطلعت والروضة منبت الاشجار والآس الریحان أى لما أظهرت

أشار الى بيت أبي تمام ولا بد من تقدير الباقي منه لان المعنى لا يتم بدونهم وقد علم بهذا أن تضمين مادون البيت ضربان وأحسن وجوه التضمين أن يزيد المضمن في الفرع عليه في الاصل بسكنة

وجنانه شيئاً أخضر كالأس والمراد به شعر العذار لان الشعر في حال نباته يعيد للخضرة (قوله أعذاره) الهزمة للساء والعذار هو ما يوجد من الشعر على الحد والسارى في الاصل الماشى بالليل وهو بالنصب صفة اعذار الا أنه سكنه للضرورة وانما ادى عذار لانه هو المشغوف به فاستغنى ببدائه عن نداء صاحبه لانه هو الآخذ بزمام قلب المنادى ووصفه بأنه السارى لانه مشتمل على سواد كسواد الليل فسكاته سار بالليل والمجول لان فيه تظهر عجلة المسرع (قوله ترفقا) (٥١٧) أمر من ترفق وأصله ترفقن مؤكداً بالنون الخفيفة قلبت ألفا

لوقوعها في الوقف بعد فتح فهو حينئذ بفتح العاء وبالالف بعد الفاف وذ كر

بعضهم أن ترفقا مصدر منصوب بفعل مقدر أى ترفق بمعنى ارفق فعلى هذا

يقرأ بضم الفاء منوناً (قوله المنصرح الاخير لأبى تمام)

أى وهو صدر بيت له وتام ذلك البيت بتعنى حقوق

الاربع الادراس بتعنيه

سكت المصنف والشارح عن مثال تضمين البيت

مع التنبيه على أنه من شعر الغرور مع عدم التنبيه

انكالا على الشهرة ومثال الاول قول بعضهم

إذا ضاق صدرى وخفت العدا

\* تمثلت بيتا بحالى يليق

\* فبالله أدفع ما لا أطيق

فقوله تمثلت الخ إشارة الى أن البيت الآتى من شعر غيره ومثال الثاني قول بعضهم

أعذاره السارى المجول ترفقا \* مالى وقوفك ساعة من باس  
المصرع الاخير لأبى تمام (وأحسنه) أى أحسن التضمين (ماراد على الاصل) أى شعر الشاعر  
الارل (بسكنة) لا توجد فيه

إذا ضاق صدرى وخفت العدا \* تمثلت بيتا بحالى يليق.  
فبالله أدفع ما أرغبى \* والله أدفع ما لا أطيق  
وأما مثاله بدون التنبيه لأجل وجود الشهرة فسك قوله :

كانت بلهنية الشبيبة سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

فان البيت الثانى مشهور لمسلم بن الوليد الانصارى والبلهنية بضم الباء سعة العيش ورخاء الحال  
وربما اجتمع الامر ان التنبيه والشهرة فيكون التنبيه كالتأكيده وذلك كقوله :

كأنه كان مطويا على إحن \* ولم يكن فى قديم الدهر أنشدنى  
ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان يالفهم فى المنزل الحشن

والاحن الضفائن والشحناء ثم تضمين أقل من البيت قد يكون مع تمام المعنى بلا تقدير كأن تقدم فى  
\* أضعونى وأى فتى أضعوا \* وقد يكون بتقدير ويسمى تضمينا أيضا كقوله :

كنا معا أمس فى بؤس نكابه \* والعين والقلب منانى قدى وأذى  
والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

يعنى اذا ما أسهلوا ذكروا الى آخر بيت أبى تمام السابق ولا بد من تقديره ليعلم المعنى ولكن لا يعدون  
هذا من تضمين البيت ولو توقف المعنى على تمامه نظرا الى أن الوجود بعضه (وأحسنه) أى

وأحسن التضمين (ما زاد على الاصل) أى على شعر الشاعر الاول (بسكنة) لم توجد فى ذلك حيث  
ضمن شطرا مثلا لا يفيد نسكته فى الكلام الاول زائدة على ما كان فهو أدنى من هذا ويهلم أن منشأ

الحسن هو كون الزيد لسكنته والا فالزيادة على المضمن لا بد منها فلم يحترز بمطلق الزيادة عن شىء وانما  
الغريبه نظر فانه ربما ضمنه الانسان شعره شيئاً نظمه من شعر سابق ولا يشترط فى التضمين أن يكون

بعض بيت فر بما ضمنه القصيدة البيت أو البيتين من شعر الغير (وأحسنه) أى التضمين (ما زاد)  
ويبقى أن يقول ما زاد فيه المضمن (على الاصل نسكته كالتورية والتشبيه فى قوله) أى صاحب

كانت بلهنية الشبيبة سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

البيت الثانى لمسلم بن الوليد الانصارى (قوله ما زاد على الاصل بسكنة) أى بأن يشتمل البيت أو المصراع للتضمن فى شعر الشاعر الثانى على لطيفة لم توجد فى شعر الشاعر الاول (قوله بسكنة لا توجد فيه) بهذا يعلم أن منشأ الحسن كون الزيد لسكنته والا فالزيادة على المضمن لا بد منها فلم يحترز بمطلق الزيادة عن شىء وانما احتراز بلونها لسكنته زائدة عما اذا كانت الزيادة لغير ذلك اه يعقوبى



كالتورية والتشبيه في قول صاحب التحبير : اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق  
ويذكرني من قدها ومدامعي \* مجر عوالينا ومجرى السواقي

ذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد العبد لقرينة

(٥١٨)

(قوله كالتورية) قد تقدم انها

(كالتورية) أي الابهام (والتشبيه في قوله اذا الوهم أبدى) أي أظهر (لي لماها) أي سمرة شفيتها  
(وثرها) \* تذكرت ما بين العذيب وبارق (ويذكرني) من الذاكار (من قدها ومدامعي  
\* مجر عوالينا ومجرى السواقي) انتصب مجر على أنه مفعول ثان ليذكرني وفاعله ضمير يعود  
الى الوهم وقوله  
تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السواقي

احترز بكونه النسكته زائداً على ما كان فالحترز عنه هو الزيادة لغير ذلك وتلك النسكته (كالتورية)  
وقد تقدم انها مرادفة للايهام وأن معناها أن يكون للكلام معنى بعيد وقريب ويراد البعيد  
لقرينة وقد تقدم الفرق بينهما وبين الحجاز في مادة يكون فيه اللفظ مجازاً (و) كـ (التشبيه) للوجودين (في)  
قوله اذا الوهم أبدى لي) أي أظهر لي (لماها) أي حمرة شفيتها (وثرها) أي فاهها وهو من عطف  
الكل على وصف الجزء (تذكرت) جواب اذا (ما بين) مفعول تذكرت (العذيب وبارق) وأراد بالعذيب  
الذي هو تميز العذب شفة المشوقة وبالبارق فاهها وثرها التشبيه بالبرق في لمان أسنانه والذي بينهما  
هو ما يص من ريقها وهذا الشطر أعنى قوله تذكرت الخ شطر بيت لأبي الطيب المتنبي وسيأتي في  
البيت الثاني شطره الآخر والبيت قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السواقي

فالعذيب وبارق قصد بهما المتنبي موضعين معلومين وذلك هو معناهما القريب المشهور وقد تقدم  
ما أراد المضمن من معناهما البعيد لانه أدنى في الشهرة من مراد المتنبي فكان في كلام المضمن تورية  
وابهام حيث أطلق اللفظين وأراد بهما معناهما البعيد فهذا البيت تضمن التورية ثم أشار الى  
ما يتضمن نسكته التشبيه بقوله (ويذكرني) من الذاكار بقطع الهمزة وفاعله ضمير يعود على الوهم  
أي ويذكرني الوهم (من قدها ومدامعي) مجرور ومعطوف عليه ومن فيها الابتداء يعني أن منشأ  
اذكار الوهم إياي هو احضار قدها واحضار مدامعي أو حضورهما (مجر) مفعول ثان ليذكرني  
(عوالينا) أي رؤس رماحنا (ومجرى السواقي) معطوف على مجر يعني أنه اذا حضر قدها وحضر  
تتابع مدامعي اذكرني الوهم بذلك الموضع الذي تجر فيه العوالي وأجرى العوالي والموضع الذي تجرى  
فيه سواقي الخيل وأجرى الخيل لان قدها يشبه العوالي والرماح في التمايل والطول فتذكر به ودموعي  
تشبه في متابعتها وسرعتها سبق الخيل فيذكر بها فقد تضمن هذا البيت بماز يدعى المضمن وهو شطر  
بيت المتنبي الذي هو مطلع قصيدته أعنى قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السواقي

التشبيه ولا يخفى أن الشطر الاول لما كانت نسكته التورية فقد نقل عن معناه الأصلي نظير ما تقدم في  
الاقناس وانه قد ينقل لغير معناه كما في قوله :

التحبير اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق

ويذكرني من قدها ومدامعي \* مجر عوالينا ومجرى السواقي

فان للصرعين الثانيين لأن الطيب وقد زاد عليهما التضمن الاول التورية والتشبيه كذا قالوا وفيه

(قوله في قوله) أي  
الوجودين في قوله اذا  
الوهم الخ فان البيت الاول  
فيه تضمين مشتمل على  
التورية والثاني فيه  
تضمين مشتمل على التشبيه

(قوله اذا الوهم الخ)  
المراد اذا تخيلت لماها  
وثرها (قوله وثرها)  
أراد به أسنانه وقوله  
تذكرت جواب اذا وقوله  
ما بين العذيب وبارق لف  
وتشر مرتب اذ مراده  
بالعذيب شفيتها وبالبارق  
أسنانهما وبما بينهما  
ما يضيء من ريقها (قوله  
من الذاكار) بقطع الهمزة  
وسكون النال للعجمة  
الذي فعله رباعى وهو  
أذكر لا ثلاثى وهو ذكر  
وقوله من الذاكار أي  
لامن الذاكار الذي هو  
الاعاظ (قوله من قدها)  
متملق بيذكرني ومن  
للابتداء أي من تبختر  
قدها وتمايله وقوله ومدامعي

أي ومن جريان مدامعي  
بدليل ما يأتي في الشرح  
وقوله مجر عوالينا أي  
جر رماحنا العالية راجع  
لتبختر قدها أي تمايله  
وقوله ومجرى السواقي

أي وجرى الخيل السواقي راجع لجران مدامعه والمعنى أن الوهم يذكره من تبختر قدها جر الرماح وتمايلها  
لشابهة بينهما ويذكره من جريان مدامعه جريان الخيل السواقي للشابهة بينهما (قوله على أنه مفعول ثان ليذكرني) أي  
ومفعوله الاول ياء المتكلم

مطلع

أي وجرى الخيل السواقي راجع لجران مدامعه والمعنى أن الوهم يذكره من تبختر قدها جر الرماح وتمايلها

لشابهة بينهما ويذكره من جريان مدامعه جريان الخيل السواقي للشابهة بينهما (قوله على أنه مفعول ثان ليذكرني) أي  
ومفعوله الاول ياء المتكلم

المصرعان الأخيران لأبي الطيب ولا يضر التفسير ليسير ليدخل في معنى الكلام لفظول بعض المتأخرين في يهودى به داء السبب  
أقول لعشر غلطوا وعضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكروه هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه  
البيت لسحيم بن وثيل وأصله أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفوني

(قوله مطلع قصيدة) أى أولها فالشاعر الثانى أخذ الشطر الأول وجعله شطرا ثانيا وأخذ الشطر الثانى وجعله شطرا ثانيا (قوله  
والعذيب وبارق موضعان) هذا شروع في بيان مراد أبي الطيب ثم بين مراد المضمين بذلك وقوله موضعان هذا معناهما القريب  
المشهور وسيأتى معناهما البعيد (قوله ظرف للتذكر) أى وعلى هذا لما زائدة ومجروما عطف عليه مفعول التذكر وقوله أو للجر أى  
والجر وماعطف عليه مفعول للتذكر ومازائدة وقوله أو ما بين مفعول أى على أن ما موصولة وبين صلتهما والحاصل أن ما في قوله ما بين العذيب  
يصح أن تكون موصولة مفعولا لتذكرت وصلتهما الظرف بمدها أى تذكرت الذى استقر بين العذيب وبارق وعلى هذا  
فجر ومجرى بدلان من ما الواقعة مفعولا وحينئذ يكون (٥١٩) اراد بالجر والمجرى للسكان أو

المصدر الذى هو جر الرماح  
واجراء الخيل ويصح أن  
يكون مفعول تذكرت  
مجر ومجرى وبين ظرف  
لتذكرت أو لجر ومجرى  
قدم عليهما لكونه ظرفا  
ومازائدة على الوجهين  
(قوله على عامه المصدر) أى  
لان مجر معناه الجر ومجرى  
معناه الاجراء (قوله والماضى)  
أن معنى البيت الاصلى  
الذى هو بيت أبي الطيب  
وقوله أنهم أى القائل وقومه  
(قوله بين هذين الموضعين)  
أى العذيب وبارق (قوله  
وكانوا يجرون الرماح  
ويسابقون على الخيل)  
الاول اشارة لمعنى قوله مجر  
عوالينا لان العوالى  
الرماح والثانى اشارة لمعنى

مطلع قصيدة لأبي الطيب والعذيب وبارق موضعان وما بين ظرف للتذكر أو للجر والمجرى اتساعا في  
تقديم الظرف على عامه المصدر أو ما بين مفعول تذكرت ومجر بدل منه والمعنى أنهم كانوا زولا ولا بين هذين  
الموضعين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويسابقون على الخيل فالشاعر الثانى أراد  
بالعذيب تصغير العذيب يعنى شفة الحبيبة وبارق نقرها الشبيه بالبرق وما بينهما ريقها وهذا تورية  
وشبه تبختر قدها بتأليل الرمح وتتابع دموعه بجرى الخيل السوابق (ولا يضر) في التضمنين  
(التغيير اليسير) لما قصد تضمينه ليدخل في معنى الكلام كقول الشاعر في يهودى به داء الثعلب

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع

بخلاف الشطر الثانى ومعنى بيت المتنبي أنه تذكر ما بين للموضعين أعنى العذيب وبارق وهو أنهم كانوا  
زولا هنالك ويجرون الخيل السوابق في ذلك للسكان ويجرون العوالى على الارض عند مطاردة  
الفرسان ومقابلة الأقران فنقله الشاعر مفرقا كما رأيت لسكنة فجاء أحسن من غيره وقد تقدم  
اعراب ما يحتاج اليه من بيتي المضمن وأما اعراب بيت المتنبي ففيه وجهان أحدهما أن يكون قوله  
ما بين مفعول تذكرت على أن ما موصولة أى تذكرت الذى بين العذيب وبارق وأبدل منه مجر عوالينا  
على أنه اسم مكان أو مصدر والآخر أن يكون قوله مجر عوالينا مفعول تذكرت وما بين ظرف بناء  
على أن ما زائدة اما لتذكرت ويكون التقدير تذكرت مجر العوالى وذلك التذكر وقع بين العذيب  
وبارق واما للجر على أنه مصدر وقدم عليه مفعوله الذى هو الظرف لانه يتوسع في تقديم الظرف على  
عامه وان كان مصدرا فيكون التقدير تذكرت جر العوالى واجراء السوابق حين وقع ذلك الجر  
والاجراء بين العذيب وبارق (ولا يضر) في التضمنين (التغيير اليسير) بل يسمى ادخال ما هو من  
شعر الغير في شعر الانسان على الوجه المذكور تضمينا ولو وقع فيه تغيير يسير لقصد انتظامه ودخوله  
نظرا لأن المصرع استعاره لانه يشبهه الا أن ير يد التشبيه المعنوى (ولا يضر) في التضمنين (التغيير اليسير)

قوله ومجرى السوابق وقوله عند مطاردة الفرسان أى طرد بعضهم بعضا (قوله فالشاعر الثانى أراد الخ) أى وقد زاد على أبي الطيب بهذه  
التورية والتشبيه (قوله نقرها) أى أسناتها وقوله التشبيه بالبرق أى في لمعانه وليس القصد التشبيه بل التورية فقط (قوله وهذا  
تورية) أى لان المعنى القريب للعذيب وبارق للموضوعان وكذلك المعنى القريب لما بينهما وهو جر الرماح والتسابق على الخيل  
بين هذين الموضعين فذكر هذه الأماط الثلاثة وأراد من كل منها المعنى البعيد هو ما ذكره الشارح بقوله يعنى شفة الحبيبة  
(قوله وشبه تبختر الخ) أى تشبيها ضمينا لا صرفيا والحاصل أن الشاعر الثانى زاد على أبي الطيب بالتورية في ثلاثة مواضع وبالتشبيه  
الضمنى (قوله ولا يضر في التضمنين التغيير اليسير) وأما التغيير الكثير فانه يخرج به المضمن عن التضمنين ويدخل في حصد السرقة ان عرف  
أه للغير والفرق بين القليل والكثير موكول الى عرف البلغاء (قوله لما قصد تضمينه) متعلق بالتغيير أى لا يضر التغيير في الكلام  
الذى قصد الشاعر تضمينه وادخله في كلامه (قوله ليدخل الخ) أى لأجل أن ينضم لمعنى الكلام ويناسبه وهذا دعاء للتغيير (قوله في يهودى  
أى ذماله بكونه أقرع (قوله به داء الثعلب) هو مرض يسقط الشعر من الرأس وهو ليسمى بالفراع

(قوله اقول لمعشر) أى جماعة من اليهود غلطوا فى حق ذلك اليهودى حيث ذكره على وجه التلميح بما يناسب ما كان يفتخر به عليهم والا فهم لم يغلطوا فى تبعيده واحتقاره (قوله وغضوا) أى أبصارهم عند رؤيته احتقارا به وقوله عن الشيخ يعنى ذلك اليهودى ومراده بالرشيده العزى الضال (٥٣٠) على وجه التهكم (قوله هو ابن جلا) هذا مقول القول أى هو ابن

شعر جلا الرأس منه وانكشف والمراد بكونه ابنا لذلك الشعر أنه ملازم له (قوله وطلاع الثنايا) بالرفع عطفا على ابن أى وهو وطلاع الثنايا أى ركاب لصعاب الأمور وهى مشاق داء الثعلب ومشاق الذل والهوان وقوله متى يضع العمامة أى من على رأسه تعرفوه أى تعرفوا داه وعييه ولا يفر كم افتخاره (قوله البيت) أى الثانى وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفونى لسحيم ومراده الافتخار وانه ابن رجل جلا أمره واتضح وانه متى يضع العمامة للحرب وتوجه له يعرف قدره فى الحرب ونكايته بناء على أن المراد بالعمامة ملبوس الحرب أو أنه متى يضع لثامه بالعمامة يعرفه لشهرته بخلاف الاول فان مراده التهكم بالمحدث عنه (قوله فغيره) أى الشاعر الاول الى طريقة الغيبة (قوله ليدخل فى المقصود)

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره

هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه

البيت لسحيم بن وثيل وهو أنا ابن جلا على طريقة التكلم فغيره الى طريقة الغيبة ليدخل فى المقصود (ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) على البيت (استعانة وتضمن المصراع فما دونه ايداعا) كأنه أودع شعره شيئا قليلا من شعر الغير (ور رفوا) كأنه رفا خرق شعره بشىء من شعر الغير

بالمناسبة فى معنى الكلام بذلك التغيير اليسير لتوقف تضمينه على وجه المناسبة للراد على ذلك التغيير واحترز بذلك من التغيير السكندر فانه يخرج به الضمن عن التضمن ويدخل فى حد السرفق ان عرف أنه للغير والفرق بين اليسير والسكندر موكول الى عرف البلغاء لما يقال فيه هو ذاك بعينه ولا فرق بينهما الا هذا الأمر الخفيف الظاهر فيسير وما يقال فيه ليس هو لمخالفته إياه فى أمور تبعده فكثير فالتغيير اليسير الذى لا يخرج به الشىء عن التضمن كما فى قول الشاعر فى يهودى أصابه داء الثعلب وهو داء يتناثر منه الشعر

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره

هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه

فأبيت الثانى لسحيم بن وثيل بنفسه وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفونى

ولم يغير فيه الا التكلم بالغبية كما رأيت ومراد الشاعر الاول الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانفجع وأنه متى يضع العمامة للحرب وتوجه له يعرف قدره فى الحرب ونكايته بناء على أن المراد بالعمامة ملبوس الحرب أو متى يضع لثامه يعرف شهرته ومراد الثانى التهكم باليهودى وأنه ابن شمرأى صاحب شعر جلا الرأس منه انكشف عن الرأس وأنه طلاع الثنايا أى ركاب صعاب الأمور وهى مشاق داء الثعلب ومشاق الذل والهوان ومراده بالرشيده العزى على وجه التهكم وبكونه متى يضع العمامة يعرف أنه متى وضع عن رأسه العمامة يعرف داه وعييه وأراد بالمعشر اليهود وغلطهم ذكره على وجه التلميح لمناجسته لظاهر ما يفتخر به والافلم يغلطوا فى تبعيده وانكاره وانما غيره الى الغيبة ليدخل أى ينظم بالمقصود ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكر على وجه التهكم متحدث عنه لامتحديث عن نفسه كما فى الأصل (ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) أى فأكثر من البيت كتضمن بيتين أو ثلاثة (استعانة) لظهور التقوى بالبيت على تمام المراد بخلاف ما هو دون ذلك ورب على أصلها من القلة أخذنا بالظاهر (و) ر بماسمى أيضا (تضمن المصراع فما دونه) كمنصفه (ايداعا) لانه لقلته كأنه أمانة أودعت عند من له سعة يودع لأجلها ما أتى به من المصراع أو دونه لكونه شبيها قليلا كأنه أودع سعة شعره (ور رفوا)

ور بماسمى تضمين البيت فما زاد استعانة و (يسمى) تضمين المصراع فما دونه ايداعا ورفوا ولا يحق

أى لم ينظم بمقصوده ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكر على وجه التهكم متحدثنا عنه لامتحديث عن نفسه كما فى الأصل (قوله فما زاد على البيت) أى كتضمن بيتين أو ثلاثة (قوله استعانة) أى لانه لكثرته كأن الشاعر استعان به وتقوى على تمام المراد بخلاف ما هو دون البيت ورب فى كلام المصنف على أصلها وهو التقليل (قوله فما دونه) أى كمنصفه (قوله كأنه) أى لانه أى الشاعر (قوله ورفوا) أى اصلاحا لان رفوا الثوب اصلاح خرقه فكان الشاعر لقلته المصراع وما دونه أصلح به خرق شعره أى خلاله كما رفا الثوب بالحيط الذى هو من جنسه

(وأما العقد) فهو أن ينظم ثرلا على طريق الاقتباس أماعقد القرآن فمكقول الشاعر

أنتى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلق البرايا \* عنت لجلال هيته الوجوه يقول اذا نادى بتم بدين \* الى أجل مسعى فاكتبوه

وأماعقد الحديث فكما روى الشافعى رضى الله عنه عمدة الخير عندنا كالت \* أربع فاطن خير البرية

انق المشبهات وازهدودع ما \* ليس يعينك واعلمن بنيه

عقد قوله عليه السلام اللال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات وقوله عليه السلام ازهد فى الدين ايجبك الله وقوله عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله عليه السلام (٥٢١) انما الاعمال بالنيات وأماعقد غيرهما

كروأما المقد فهو أن ينظم نثر ( قرآنا كان أو حديثا أو مثلا أو غير ذلك ( لاعلى طريق الاقتباس )  
يعنى ان كان النثر قرآنا أو حديثا فنظمه انما يكون عقدا اذا غير تغييرا كثيرا أو أشير الى أنه  
من القرآن أو الحديث وان كان غير القرآن والحديث فنظمه عقد كيفما كان اذ لا دخل فيه  
للاقتباس

عطفنا على قوله ايداعا أى يسمى تضمين المصراع لمادونه رفوا أيضا ورفوا النوب اصلاح خرقة فكانه  
لقلته أصلح به خرقة شره كما يرفأ النوب بالخط الذى هو من جنسه ( وأما العقد ) من الالاقاب  
السابقة ( فهو ) أى لعمته ( أن ينظم نثر ) سواء كان ذلك النثر المنظوم فى أصله قرآنا أو كان حديثا  
أو مثلا أو غير ذلك ككلام حكمة مشهور عن صاحبه الا أن النثر المنظوم ان كان غير قرآن وحديث  
فنظمه عقد فلاحاجة للتقييد بشئ آخر وان كان قرآنا أو حديثا فيقيد بأن يكون النظم ( لاعلى  
طريق الاقتباس ) وقد تقدم أن النظم الذى يكون فى القرآن والحديث على طريق الاقتباس هو أن  
ينظم أحدهما لاعلى أنه من القرآن أو الحديث بلا تغيير كثير فاذا نظم أحدهما مع التغيير الكثير خرج  
عن الاقتباس فيدخل فى العقد وكذا اذا نظم مع التنبيه على أنه من القرآن أو من الحديث وذلك كما  
تقدم يحصل بأن يذكر النظم على الحكاية كأن يقال قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه  
وسلم كذا فانه يخرج بذلك عن الاقتباس أيضا ويدخل فى العقد فتحصل من هذا أن نظم غير القرآن  
والحديث عقد بلا قيد ونظم القرآن أو الحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو  
الحديث أو غير كثيرا والاقنظمهما اقتباس خارج عن المقد وقد تقدم فمثال المقد فى القرآن لكونه  
نبه على أنه منه قول بعضهم

أنتى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلق البرايا \* عنت لجلال هيته الوجوه

يقول اذا نادى بتم بدين \* الى أجل مسعى فاكتبوه

مناسبة هاتين التسميتين ص (وأما العقد الخ) ش المقدان يؤخذ الكلام النثر فينظم لاعلى  
طريق الاقتباس أى لا كما يفعل فى الاقتباس سعى عقدا لانه كان نثرا عرلولا فصار نظما معقودا

(٦٦ - شروح النواحيص - رابع)

فيه للاقتباس لانه انما يكون فى القرآن والحديث ونظم  
القرآن والحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو الحديث أو غير تغييرا كثيرا والا كان نظمهما اقتباسا والى ذلك  
كله أشار الشارح بقوله يعنى ان كان النثر أى الذى يراد نظمه قرآنا أو حديثا الخ فالنثر فى قول المصنف أن ينظم نثرا شامل للقرآن  
والحديث وغيرهما وقوله لاعلى طريق الاقتباس فيقيد فى القرآن والحديث فقط لان الاقتباس لا يكون الا فيهما (قوله اذا غير تغييرا  
كثيرا) لانه لا يتغير فى الاقتباس من التغيير الا اليسير كما مر فهذا القيد يفهم من قوله لاعلى طريق الاقتباس (قوله أو أشير)  
أى سواء كان غير تغييرا يسيرا أو لم يغير أصلا (قوله كيفما) كان أى سواء غير تغييرا يسيرا أو كثيرا أو لم يغير قال فلان كذا أولا

**فكقول أبي العتاهية**

مابال من أوله نطفة \* وحيفة آخره يفخر

عقد قول على رضى الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة وقوله أيضا

كفى حزنا بدفنتك ثم انى \* نفضت تراب قبرك عن يديا وكانت في حياتك لى عظام \* وأنت اليوم أوعظ منك حيا

قيل عقد قول بعض الحكماء فى الاسكندر لمات كان الملك أمس أنطق منه اليوم وهو اليوم أوعظ منه أمس وقيل هو قول المؤيد بن داود

يا صاحب البغى ان البغى مصرعة \* فاربع فخير فمال المرء أعدله

فلو بنى جبل يوما على جبل \* لاندك منه أعاليه وأسفله

عقد قول ابن عباس رضى الله عنهم مالو بنى جبل على جبل لندك الباغى وقول الآخر

البس جديديك انى لابس خلقى \* ولا جسد يدلمن لا يلبس الخلقا

(قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو العتاهية (٥٢٢) من قصيدة من السريخ (قوله يفخر) بفتح الحاء لانه من باب نفع ووبل البيت

<p>(كقوله) مابال من أوله نطفة * وحيفة آخره يفخر الجملة حال أى ماباله مفتخرا (عقد قول على رضى الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة وقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثاله فى الحديث للتبني مع التغيير الكثير لانه لا منافاة بينهما فصح أن يجمعهما مثال واحد قول الشافعى رضى الله تعالى عنه عمدة الخير عندنا كلمات * أربع قالهن خير البريه اتق المشبهات وازهد ودع ما * ليس يعينك واعلمن بنيه فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات من تركها سلم ومن أخذها كان كالأرئع حول الحمى يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما فى المقدم من التنوير الكثير وأما عقد غير القرآن والحديث (كقوله مابال من أوله نطفة * وحيفة آخره يفخر) وجملة يفخر فى محل نصب على الحال أى ماباله مفتخرا وضح مجي' الحال عن الضف اليه لان المضاف لصد السقوط والعامل ما تضمنته ما والتقدير أسأل عن حاله مفتخرا واول قيل حينئذ أسأل عنه مفتخرا فى هذه الحال صح وهذا البيت (عقد) فيه (قول) مولانا (على رضى الله) تعالى (عنه مالابن آدم والفخر) أى أى شىء ثبت لابن آدم فيثبت له الفخر أى أى جامع بينهما (وأما أوله) أى أصله (نطفة وآخره جيفة)</p>	<p>عجبت للانسان فى فخره وهو غدا فى قبره يقبر وبعد البيت أصبح لا يملك تقديمها يرجو ولانأخبر ما يحذر وأصبح الامراى سيرة فى كل ما يقضى وما يقدر (قوله الجملة حال) أى جملة يفخر حال من من وصح مجي' الحال من المضاف اليه لصلاحية المضاف للسقوط والعامل ما تضمنه ما والتقدير أسأل عن أوله نطفة فى حال كونه مفتخرا (قوله عقد قول على الخ) أى فهو عقد لما ليس بقرآن ولا حديث بل عقد لكلمة ومثال عقد القرآن قول بعضهم</p>
<p>بالوزن كقوله يعنى أبا العتاهية مابال من أوله نطفة * وحيفة آخره يفخر فانه أخذ من قول على رضى الله عنه مالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة قال الصنف وقد</p>	

وأما

يقول اذا تدايتهم يدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

فقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثال عقد الحديث مع التغيير الكثير والتبنيه اذ لا منافاة بينهما فصح جمعهما فى مثال واحد

قول الامام الشافعى رضى الله عنه عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البريه

اتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعلمن بنيه

فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات فمن تركها سلم ومن أخذها كان كالأرئع حول الحمى

يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم

من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث

من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما فى المقدم المذكور من التنوير الكثير (قوله والفخر) مفعول معه أى أى شىء ثبت

عقد المثل لاجديد لمن لاختاق له قاتله عائشة رضي الله عنها وقد وهبت مالا كثيرا ثم أمرت بثوب لها أن يرفع يضرب في الحث على استصلاح الملال (وأما الحل) فهو أن ينثر نظم وشرط كونه مقبولا شيئا أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير فاق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فملاته وحفظت نخلاته

لابن آدم مع الفخر وقوله أولى أصله وقوله وآخره جيفة أي حاله الأخيرة (٥٢٣) حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار

(قوله فهو أن ينثر نظم) أي أن يجعل النظم نثرا (قوله وإنما يكون مقبولا الخ) أشار الشارح إلى أن شرط كون الحل مقبولا أمران أحدهما راجع للفظ والآخر للمعنى الأول أن يكون سبكه ذلك النثر مختارا أي أن يكون تركيبه حسنا بحيث لا يقصر في الحسن عن سبكه النظم وذلك بأن يشتمل على ما ينبغي مراعاته في النثر بأن يكون كهيئة النظم لكونه مسجعا ذا قرآن مستحسنا فالوالم يكن النثر كذلك لم يقبل كالوقيل في حل البيت الآتي ان

وأما الحل فهو أن ينثر نظم) وإنما يكون مقبولا إذا كان سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه النظم وأن يكون حسن الموقع غير فاق (كقول بعض المغاربة \* فإنه لما قبحت فملاته وحفظت نخلاته) أي صارت ثمار نخلاته كالخفظ في المرارة

أي وحاله الاخرة حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار وقد زاد بعضهم في معنى هذا الكلام فقال ملكا وللخمر أولك نطفة مذرة ووسطك جسم حامل للمذرة وأحرك جيفة فذرة فملك وللخمر (وأما الحل) وهو مقابل للعقد من الالفاظ السابقة (فهو) أي فعناه (أن ينثر نظم) أي أن يجعل النظم نثرا وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه حال نثره أي تركيبه وجمعه مختارا حسنا لا يتقاصر عن النظم في حسنه وذلك بأن يشتمل على ما ينبغي أن يراعى من بديع النثر الذي به يكون كهيئة النظم ككونه مسجعا ذا قرآن مستحسنا فالوالم يكن كذلك لم يقبل والآخر أن يكون مطابقا لما يجب مراعاته من البلاغة مستقرا في مكانه الذي يجب أن يستعمل فيه فلو كان قلنا لعدم طباقه مضطربا لعدم موافقته محله لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمله في نفس معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلام كونه مطابقا قبل فالمستكمل للشرطين (كقول بعض المغاربة) في وصف شخص بأنه سبي الظن لقياسه على نفسه غيره (فإنه لما قبحت فملاته) أي أفعالها (وحفظت نخلاته) أي صارت ثمار نخلاته كالخفظ وهذه الجملة تمثيلية فإنه شبه حال من تبدلت أوصافه الحسنة بغاية ما يستقبح من الاوصاف بحال من له نخلات تثمر الحلو ثم انقلبت تثمر مرافي كون كل منهما له تبدل مما يستعملح إلى

يعقد القرآن كقول الشاعر:

أنلني بالذي استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلص البرايا \* عنت لجلال هيبتة الوجوه

يقول اذا تدايتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

يشير بقوله تعالى اذا تدايتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وقد يعقد الحديث كباري عن الشافعي

رضي الله عنه أنه قال: عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البرية

اتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعملن بذي

فإنه أشار لقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه الصلاة والسلام ازهد في الدنيا يحبك لله وقوله عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعينه وقوله عليه الصلاة والسلام إنما الاعمال بالنيات وقد يقال ان هذا الباب كله من التلميح كما ستراه ص (وأما الحل الخ) ش الحل عكس العقد وهو أن يجعل النظم نثرا قال المصنف وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير فاق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فملاته وحفظت نخلاته

معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلام كونه مطابقا قبل (قوله بعض المغاربة) جمع مفردي فالنساء في الجمع عوض عن ياء النسبة التي في المفرد وقوله كقول بعض المغاربة أي في وصف شخص بسبي الظن بالناس لقياسه غيره على نفسه (قوله فملاته) أي أفعالها (قوله وحفظت نخلاته) أي ثمار نخلاته في هجو على حذف مضاف والمراد بثمار نخلاته نتائج أفكاره كما أن المراد بالنخلات الأفكار والمراد بمخاطبة النتائج في هجو أو هذه الجملة أعني قوله وحفظت نخلاته تمثيلية فقد شبه حال من تبدلت أوصافه الحسنة بغاية ما يستقبح من الاوصاف بحال من له نخلات تثمر الحلو ثم انقلبت تثمر مرافي كون كل منهما فيه تبدل مما يستعملح بما يستقبح واستعمل الكلام الدال على الحالة

لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذي يعتاده حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونهم \* وصدق ما يعتاده من توهم

وكتقول صاحب الوشى المرفوم في حل المنظوم يصف قلم كاتب فلاتحظى به دولة الافخرت على الدول وغنيت به عن الخيل والحول  
وقالت أعلى المالك ما يبني على الاقلام لاعلى الاسل حل قول أبي الطيب أيضا \* أعلى المالك ما يبني على الأسل \*  
وكتقول بعض كتاب المصرفى وصف السيف أورثه عشق الرقاب نحو لا فبكي والدمع مطر تزيد به الحدود محولا حل قول  
أبي الطيب أيضا (٥٣٤) في الحدان عزم الخليط رحيلًا \* مطر تزيد به الحدود محولا وأما التاميهج

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى يقوده الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة (ويصدق) هو (توهمه  
الذى يعتاده) من الاعتياد (حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونهم \* وصدق ما يعتاده من توهم)

يشكوسيف الدولة واستاعه لقول أعدائه (وأما التاميهج) صح بتقديم اللام على الميم من لهه إذا بصره  
ونظر اليه وكثيرا ما سمعهم يقولون لمع فلان هذا البيت فقال كذا وفى هذا البيت تاميهج الى قول  
فلان وأما التاميهج بتقديم الميم بمعنى الاتيان بالشئ المليح كما فى التشبيسه والاستعارة فهو  
ههنا غلط محض

الاتصاف بما يستقيم فاستعمل الكلام الذى يدل على الحالة الثانية فى الحالة الاولى على وجه التخييل  
(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى لما كان قبيحا فى نفسه قاس الناس عليه فساء ظنابهم فى كل شئ فصار  
سوء الظن يقوده الى مالا حاصل له فى الخارج من التخيلات الفاسدة والتوهمات الباطلة (و) لم  
يزل (يصدق توهمه الذى يعتاده) يعنى أنه لما كان يعتاد العمل القبيح من نفسه توهم أن الناس  
كذلك فصار يصدق ذلك التوهم الذى أصله ما اعتاد فلم يحصل بسبب ذلك الاعياد والعداوة لان أكثر  
الظن اثم ومعاملة الناس باعتقاده السوء عداوة وقد (حل) فى هذا الكلام المسجع على ضرب من التعجوز  
خسن سبكه بذلك وطابقى فى افادة المراد (قول أبي الطيب) المتنبى يشكوسيف الدولة وأنه استمع  
قول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله واصراره على السوء للناس فظن أن الناس كذلك (إذا  
ساء فعل المرء ساءت ظنونهم \* وصدق) أى فى الناس (ما يعتاده من توهم) أى من أمر يتوهمه فى  
الناس لاعتياد مثله فى نفسه فان من الكلام المشهور أن الانسان لا يظن فى الناس أن يفعلوا معه الا  
ما يعتاد أن يفعل معهم ومن كلام العامة انما يظن للذنب ما يفعل فلو لم يحسن السبك كما لو قيل  
كما اشتهر على الألسن أن الانسان لا يظن الا مثل فعله ومثل ذلك لم يقبل ولو لم يقع موقعه كما لو مدح به  
على الاطلاق وقيل لا ينبغي للانسان أن يظن بالناس الا ما يقتضيه فعله واعتقاده بالقياس لم يقبل لانه  
لم يطابق المعنى السلم وأما المدح وسوء الظن فى مواضع الحذر لا بالقياس مطلقا (وأما التاميهج) من

لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذى يعتاده فانه حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونهم \* وصدق ما يعتاده من توهم

ص (وأما التاميهج الخ) ش التاميهج وقد يسمى التاميهج وهو أن يشتر المتكلم فى كلامه الى قصة أو مثل

الثانية فى الحالة الاولى  
على طريق الاستعارة  
التخييلية (قوله لم يزل سوء  
الظن يقتاده) أى أنه لما  
كان قبيحا فى نفسه وقاس  
الناس عليه ظانابهم كل  
قبيح صار سوء الظن يقوده  
الى مالا حاصل له فى الخارج  
من التخيلات الفاسدة  
والتوهمات الباطلة (قوله  
ويصدق توهمه) حال من  
مفعول يقتاده أى لم يزل  
سوء الظن يقوده فى حال  
كونه مصدقا لتوهمه الذى  
يعتاده أى يعاوده ويراجعه  
فيعمل على مقتضى توهمه  
فلم يحصل بسبب ذلك الاعياد  
الاثم والعداوة لان الظن  
السيء بالناس اثم ومعاملة  
الناس باعتقاد السوء عداوة  
(قوله حل) أى فى هذا  
السجع قول أبي الطيب أى  
وزاد عليه قوله وحفظت  
نخلاته (قوله قول أبي  
الطيب) أى شكايه من

سيف الدولة حيث استمع لقول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله وظن أن الناس كذلك  
(قوله إذا ساء فعل المرء الخ) أى اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونهم فيسى \* ظنه بالناس ويصدق فى أوليائه وأتباعه ما يخطر بباله من الامور  
التي توهمها منهم لاعتياد مثله من نفسه وبمدا البيت المذكور : وعادى محببته لقول عدائه \* وأصبح لي ليل من الشك مظلم  
(قوله صح بتقديم اللام) أى الذى صح وتحرر عند المحققين أنه هنا بتقديم اللام وأما قوله بعضهم أنه يجوز تقديم الميم وأنه لا فرق بين  
التاميهج والتاميهج فليس بشئ (قوله من له) أى بتشديد الميم (قوله ونظر اليه) أى نظر مراعاة أى راعاه ولا حظه (قوله وكثيرا الخ)  
هذا تأييد لسكونه بتقديم اللام (قوله لمع فلان هذا البيت) أى نظرا اليه وراعاه بمعنى لاحظه (قوله وفى هذا البيت تاميهج الى قول فلان)  
أى نظر ومراعاة (قوله فهو هنا غلط محض) أى نشأ من توهم اتحاد الاعم بالأخص لان الاتيان بالشئ المليح أعم من التاميهج الذى

فهو ان يشار الى قصة أوشعر من غير ذكره فالاول كقول ابن المعتز

أترى الجيرة الذين تداعوا \* عند سير الحبيب وقت الزوال  
علموا أنني مقيم وقلبي \* راحل فيهم أمام الجلال

مثل صاع العزير في أرحل القو \* م ولا يلمسون ما في الرحال

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع

نضاضوها صغ الدجنة وانطوى \* ليهجتها نوب السماء المجرع

وقول أبي تمام

هو النظر الى شعر أوقصة أو مثل (قوله وان أخذ مذهبا) أي

(٥٢٥)

وان جعل ذلك مذهبا للشارح

العلامة حيث سوى بين التاميح والتاميح وفسرها بما قاله المصنف (قوله ان يشار في غوى الكلام) أي في أثنائه كذا قرر

بعض الاشياخ وقرر بعضهم أن في بمعنى الباء أي أن يشار بفحوى الكلام أي بقوته وقرائنه المشتمل عليها (قوله أو مثل سائر)

أي شائع بين الناس و زاد الشارح المثل على اللتان إشارة الى أن فيه قصورا وأنه لا مفهوم للقصة والشعر بل في الأطول

أن من التاميح الإشارة الى حديث أو آية كما يقال في وصف الاصحاب رضى الله عنهم والصلاة على الاصحاب الذين هم نجوم الاقتداء والاهتداء فان فيه تلميحاً لقوله صلى

الله عليه وسلم أصحابي

وان أخذ مذهبا (فهو أن يشار) في غوى الكلام (الى قصة أوشعر) أو مثل سائر (من غير ذكره) أي ذكر واحد من القصة والشعر وكذا المثل فالتاميح اما في النظم أو في النثر والشارح اليه في كل منهما اما أن يكون قصة أوشعرا أو مثلا نصير ستة أقسام والمذكور في الكتاب مثال التاميح في النظم الى القصة والشعر (كقوله

الاناب السابقة (فهو) أي فعناه (أن يشار الى قصة أوشعر) أو مثل سائر في الناس (من غير ذكره) أي من غير أن يذكر المشار اليه بنفسه ومن غير استقصائه ولكن يشار اليه إشارة يفهم بها من قوة الكلام ومن القرائن المشتمل عليها الكلام وفهم الشيء من قوة الكلام وقرائنه والفهم بفحوى الكلام فالإشارة الى ما ذكره بالتصريح بل بالفحوى مع ذكر شيء منه أو كله يتضح ذلك بالأمثلة وهذا أعنى التاميح مأخوذ من ملح بتقديم اللام اذا نظر وكان الشاعر أو الكاتب نظرا الى المشار اليه وراعاه ولذلك تسميهم يقولون ملح فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت التاميح الى قول فلان بتقديم اللام ولما كان التاميح بتقديم اللام في هذا المعنى بما يستعمله ويستحسن فهو من الاتيان بشيء مملح توهم بعضهم أنه بتقديم الهم وأنه من ملح الشاير بنسبة اللام اذا أتى بشيء مملح وهو سهو ونشأ من توهم اتحاد الاعم بالخاص لان الاتيان بالشيء المملح أعمن التاميح الذي هو النظر الى شعر أو قصة أو مثل فيشار اليه بفحوى الكلام فمن جزم بأنه بتقديم الهم وتمذهب بذلك تبع العنبرة فهو غلط والسبب ما ذكره واذا علم أن للمشار اليه في التاميح ثلاثة أشياء القصة والشعر والمثل والمشار من جهة اما نظم أو نثر صارت أقسامه ستة من ضرب اثنين في ثلاثة والمذكور في الكتاب مثالان مثال التاميح في النظم الى القصة ومثاله في النظم الى الشعر وسنمثل بباقي الأمثلة فأشار الى مثاله في النظم الى القصة فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع  
فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع  
نضاضوها صغ الدجنة وانطوى \* ليهجتها نوب السماء المجرع

أو شعر من غير ذكره فالاول كقول أبي تمام

كان نجوم بأهم افنديم اهتديتم وكقول الشاعر نحنن بما عندنا وأنت بما \* عندك راض والرأي مختلف  
فان فيه تلميحاً لقوله تعالى لكم دينكم ولي دين (قوله أي ذكر واحد) أشار الشارح الى أن الضمير لواحد لان العطف بأو حينئذ فلا يعترض على المصنف بعدم مطابقة الضمير لمرجه (قوله فالتاميح اما في النظم أو النثر) أي لان الكلام المشار في خواه للقصة أو الشعر اما نثر أو نظم (قوله والمذكور في الكتاب) أي في اللتان مثال التاميح الخ أي وترك أمثلة التاميح في النثر بأقسامه الثلاثة وكذا ترك مثال التاميح في النظم للمثل (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام وقبل البيت المذكور  
لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع  
فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع



فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناؤم كان في الركب يوشع \* أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما السلام واستيقافه الشمس فانه روى أنه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحمل قتلهم فدعا الله فرد له الشمس حتى فرغ من قتلهم والثاني كقول الحريري واني والله لما تلقيت الشتاء بكافاته وأعددت له الاهد قبل موافاته أشار الى قول ابن سكرة جاء الشتاء وعندي من حوائج \* سبع اذا القطر عن حاجتنا حبسا \* كن وكيس وكانون وكاس طلا \* بعد الكباب وكس ناعم وكسا وقوله أيضا المية نابية أو مابه الى قول النابغة

فبت كافي ساورتني ضئيلة \* من الرقش في أنيابها السم نافع

نضاضوه واصبح الدجنة وانطوى \* ليهجتها ثوب السماء المجرع  
والضمير في آخرهم ولهم للاعبة المرتحلين وان لم يجر لهم ذكر في اللفظ وحوم الهوى فلو بأى جملة ما أثره حول الحبيبة يقال حام الطائر على الماء دار حوله وحومه جهله (٥٣٦) يحوم وطير القلوب ما يخلج فيها من الخواطر ووقع جمع واقع أى والحال

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناؤم كان في الركب يوشع  
وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في ظلمة الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحير او تدها وقل أم هذا حلم أراه في النوم أم كان في الركب يوشع النبي عليه السلام فرد الشمس (إشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس) على ماروى من أنه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم

( فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناؤم كان في الركب يوشع )  
الضمير في آخرهم ولهم للمرتحلين بالمحبوب وحام الطير على الماء دار عليه وحومه جهله يحوم ونضاضه معنى ذهب به وأزاله والوقع جمع واقع أى محبوس والضمير في ضوءها وبهجتها للشمس الطالعة من الخدر والدجنة الظلمة وانطوى انضم وزال والثوب المجرع هو ذو لونين وأشار به الى ظلمة الليل الخاطئة ببياض الدجوم وكان أنه أخذ من المجرع لان فيه لونين وقوله أحلام نائم استعظام لواقع وتجاهل لظهار التحير والتوله حتى لا يدري الواقع فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدركه أنا نائم ومارأته حلم أم شمس الخدر أمت بناؤم نزلت بالركب فعاد لي لهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس (أشار ) ذلك الى قصة يوشع) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (و) الى (استيقافه الشمس) أى طلبه من

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناؤم كان في الركب يوشع  
فانه أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما الصلاة والسلام واستيقافه الشمس فانه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب ويدخل السبت فلا يحمل قتلهم فدعا الله تعالى فرد له

أى وخفيت النجوم التي هي ثوب السماء المجرع ليهجتها والضمير في ضوءها وبهجتها للشمس الطالعة من الخدر المجرع ذو اللونين لان لون السماء غير لون الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم ما يراه النائم في النوم (قوله وصف) أى ذكر وقوله وطلوع شمس الخ أى وجه الحبيب الشبيه بالشمس (قوله ثم استعظم ذلك) أى طلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في الليل حتى كأنه لا يمكن عادة ذكر الشمس (قوله وتجاهل الخ) أى فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدركه أنا نائم ومارأته حلم أم شمس الخدر أى وجه الحبيب أمت بناؤم نزلت بالركب فعاد لي لهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس وعلم من هذا أن في البيت مقدمة محذوفة وهى أم شمس الخدر (قوله وتدها) مرادف لما قبله (قوله فرد الشمس) أى ردها عن الغروب وأمسكها وليس المراد أنها غابت بالتمهل ثم ردها كذا قيل (قوله يوشع) هو ابن نون فتى موسى أى صاحبه (قوله واستيقافه الشمس) أى طلبه من الله تعالى وقوفها (قوله أدبرت) أى كادت أن تغرب (قوله خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم) أى من قتلهم فبهى لم تغرب بالفعل لكنها غابت الغروب فلما دعا الله حبست له حتى فرغ من قتلهم فقد حصل نوع من الظلام وظهرت الشمس في الظلام مثل ظهور الشمس في الليل المظلم هذا محصل كلام الشارح وفي بعض العبارات ما يفيد أن الشمس غربت بالفعل وردت له بعد غروبها وبدل لذلك قول ابن السبكي في ثابته وردت اليك الشمس بعد مغيبها \* كما أنها قد مالىوشع ردت

أن تلك الطيور ساكنة غير متحركة والمراد بالشمس الاول الحقيقي ادعاء أى المحبوبة المدعى أنها شمس حقيقة والراغم الذليل وذلة الليل يعجى الشمس أى طلعت علينا شمس الحبيب قهرا عن ليل المجرع والباء في قوله بشمس للتعجب يدفجر من الشمس شمسا أخرى ظهرت لهم من جانب الخدر أى الهودج ونضاضه معنى أذهب والصبغ اللون والدجنة الظلمة أى أزال ضوءها لون الظلمة والمراد بتسوب السماء المجرع النجوم وانطواؤها خفاؤها بالضوء

وقول غيره

لعمر ومع الرضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر وعند كربته \* كالمستجير من الرضاء بالنار

ومن التاميح ضرب يشبه الغز كجاري أن تيمم بالشرى (٥٢٧) ما في الجوارح أحب إلى من البازي

فقدل إذا كان يصيد القطا  
أشار النميمي إلى قول جرير  
أنا البازي المطل على غير  
\* أبيض من السماء لها انصبابا

(قوله فيدخل السبت)  
أي فدخل ليلته (قوله  
فلا يدخله قتالهم) لأنه كان  
متعبدا بشريعة موسى

ومن شريعته حرمة العمل  
في يوم السبت وليتسه  
(قوله فردله الشمس) أي  
أمسكها عن الغروب (قوله

التي ترمض) يقال رمض  
يرمض كذهب يذهب وفي  
الختار أنه من باب طرب

(قوله حال من الضمير في  
أرق) أي الواقع خبرا عن  
عمر وفي هذا الأعراب

نظر إذ تقديم معمول اسم  
التفضيل عليه لا يجوز  
في المشهور إلا في مثل هذا

بسر أطيبت منه رطباوز يد  
مفرد أنفع منه ما ناوليس  
هذا الموضع منه فالأوجه

أن يجعل قوله مع الرضاء  
صفة لعمر والنار بالجر  
نطف على الرضاء أي لعمر

المصاحب للرضاء والنار  
في الذكر أي لعمر الذي  
ذكر معه الرضاء والنار

في البيت الآخر وعمر  
الذي ذكر معه الرضاء

فيدخل السبت فلا يدخله قتالهم فيه فدعا الله فردله الشمس حتى فرغ من قتالهم (وكقوله لعمر)  
اللام للإبتداء وهو مبتدأ (مع الرضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق حال من  
الضمير في أرق (والنار) مرفوع معطوف على عمرو أو مجرور معطوف على الرضاء (تلتظي) \*  
حال منها وما قيل أنها صلة على حذف الموصول أي النار التي تلتظي تسف لاحتاجة إليه (أرق)  
خبر المبتدأ من رقبه إذا رحه (وأحفي) من حفي عليه تطف وتشفق (منك في ساعة الكرب) أشار إلى  
البيت المشهور (وهو قوله (المستجير) أي المستغيث (بعمر وعند كربته) \* الضمير للموصول أي  
الذي يستغيث عند كربته بعمر (كالمستجير من الرضاء بالنار

الله تعالى وقوف الشمس لما عزمت على الغروب وذلك أنه روي أن قتاله للجبار بن الزين أمره الله تعالى  
بقتالهم كان يوم الجمعة وأدبرت الشمس وكادت أن تغرب فخاف أن تغرب فيدخل السبت فلا يدخل له  
قتالهم فيفوت كمال قتالهم وغلظتهم حينئذ فسأل الله تعالى فردله الشمس عن الغروب حتى فرغ من  
قتالهم ثم أشار إلى مثال التاميح في النظم إلى الشعر فقال (كقوله لعمر) اللام في اللام الإبتداء  
(مع الرضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق والأظرف حال من الضمير في أرق أي  
لعمر وأرق حال كونه مع الرضاء وفي هذا الأعراب تقديم الحال على العامل الذي هو اسم تفضيل ولا يجوز  
في المشهور إلا نحو زيد مفردا أنفع من عمرو وما ناوليس هذا الموضع منه وقوله (والنار) يحتمل أن  
يكون مجرورا عطفا على الرضاء فيكون في حيز الحالية وقوله (تلتظي) حال منه أي مع النار حال كونها  
تلتظي أي تنوقد وأما جعل تلتظي صلة الموصول المحذوف ففيه حذف الموصول وبقاء صلتها ولا يرتكب  
الإفصولة فلا حاجة إليه مع إمكان ما هو أقرب ويحتمل أن يكون مرفوعا على أنه معطوف على  
البتداء الذي هو عمرو والخبر عنهما ما قوله (أرق) وصح الأخبار باسم التفضيل عن اثنين لأفراده  
منسكرا وهو مأخوذ من الرقة التي هي الرحمة ويحتمل أن تكون النار مرفوعة على الإبتداء  
وتلتظي خبره وإنما صححت هذه الأوجه لأنه ليس المراد أحد هذه المعاني على الخصوص وإنما أراد  
الإشارة إلى بيت صحب فيه عمرو وذكر النار وذكر الرضاء فصح مع ذلك كل أعراب إذ لم يعين  
المعنى (وأحفي) من حفي عليه تطف وتشفق عليه يعني أن عمر الكائن مع ذكر الرضاء والنار  
أرق وأحفي (منك في ساعة الكرب) وقد (أشار) بذلك (إلى البيت المشهور) وهو قوله (المستجير  
بعمر وعند كربته) أي الذي يستغيث بعمر وفي وقت ككربته فالضمير يعود على الموصول  
(كالمستجير من الرضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرضاء إلى النار ولهذا البيت قصة وهي أن امرأة

الشمس حتى فرغ من قتالهم وحكاية المصنف لهذه القصة ولها يقتضى أن الشمس لم تكن غربت  
وأن المعجزة في استيقافها وآخرها يدل على أنها غربت ثم طلعت وكل من النوعين قد اتفق أنبينا صلى الله  
عليه وسلم على ما ورد في بعض الأحاديث وأما الإشارة إلى شعره المصنف بقوله :

لعمر ومع الرضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر وعند كربته \* كالمستجير من الرضاء بالنار

والنار في البيت الآخر هو عمرو وقاتل كليب فكأنه قيل لقاتل كليب أرق منك يا أيها المخاطب (قوله معطوف على عمرو) أي فيكون مبتدأ  
ثانيا وأرق خبرا عنهما (قوله تلتظي) أي تنوقد (قوله لاحتاجة إليه) أي لا مكان ارتكاب ما هو أقرب منه (قوله الكرب) بوزن الضرب  
وهو الغم الذي يأخذ النفس (قوله كالمستجير من الرضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرضاء إلى النار

(قوله وعمرو وهو جساس بن مرة) هذا سهو من الشارح لان عمرا هو عمرو بن الحرث وجساس هو جساس بن مرة فليس أحدهما الآخر ويتضح ذلك بذكر القصة التي ذكر في شأنها البيت المذكور وحاصلها أن امرأة تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها الهبلية وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارها (٥٢٨) وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر بن وائل وحمل كليب

وعمر وهو جساس بن مرة وذلك لانه لما رمى كليباً ووقف فوق رأسه قال له كليب يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقيل للمستجير بعمر والبيت

تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارهم وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر وحمل كليباً ووقف فوق رأسه قال له كليب يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقيل للمستجير بعمر والبيت

المستجير بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرمضاء بالنار

واليه يشير بقوله لعمر ومع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها تغلب على بكر ولذلك قيل في المثل أشأم من البسوس وبما ذكرناه يعلم أنه ليس المراد بعمر جساس كما قيل بل المراد به عمرو بن الحرث فهذان مثالان للتاميح في النظم إلى الشعر أو القصة وأما مثاله في النظم إلى المثل فكقوله \* ومن دون ذلك خرط القتاد \* أشار به إلى المثل السائر وأصله لكليب وذلك أنه لما سمع قول جساس لأعقرن فخلاها وأعز على أهلها منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحى فركب جساس فرسه حتى فرسه حتى لحقه فرمى ظهره فسقط فقال يا جساس أغثنى بشربة ماء فقال جساس ترك الماء وراءك فولى عنه وأتبعه عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال له يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقيل :

وأما الإشارة إلى مثل فكقوله :

من غاب عنكم نسيتموه \* وقلبه عندكم رهينه

أظنكم في الوفاء بمن \* صحبته صحبة السفينه

فال في الإيضاح ومن التاميح ما يشبه الأعرابي كجاري أن تميمياً قال لشريك النخعي ما في الجوارح أحب إلى من البازي فقال إذا كان يصيد القطا أشار النخعي إلى قول جرير :

أنا البازي اللط على نيمر \* أتبع من السماء لها انصبا

وأشار شريك بقول الطرماح

تيم بطرق اللؤم أهدى من القطا \* ولو سلك طرق المكارم ضلت

\* وصل

فرسه وأجهز عليه أي قتله فقيل للمستجير بعمر والبيت واليه يشير قول الشاعر لعمر ومع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها تغلب على بكر وتغلب لها الغلبة على قبيلة جساس التي هي بكر في تلك المدة ولذا قيل في المثل أشأم من البسوس وأصل المثل المشهور وهو سد كليب في الناقة هذه القصة ومن هذا يعلم أن عمرا غير جساس وكليب اسم شخص وهو ابن ربيعة وأخو الزبير المهمل الطاهر وخال امرئ القيس وكان كليب أعز الناس

أرضاً من العالية وهي أرض الحجاز لا يرعى فيها غير إبله إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خالته في إبل جساس فأصرها كليب وعرف أنها ليست من إبل جساس من فرماها بسهم فأطل ضرعها فرجعت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبنان فصاحت البسوس واذلاه واغربناه فقال جساس اسكني يا حرة والله لأعقرن فخلاها وأعز على أهلها منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحى فركب جساس فرسه وأخذ رحمة ولحفة فرماها في ظهره فسقط كليب فوق جساس عنده فقال له كليب يا جساس أغثنى بشربة ماء فقال له جساس تركت الماء وراءك ثم ولى عنه فأتاه بعده عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فزل عمرو إليه من على

﴿الفصل الثاني﴾ ينبغى للتكلم أن يتأنيق في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً

في العرب بلغ من عزمانه لا يبحر تغلبي ولا يكرم وجلا ولا يجمي حمي الا باذنه واذا جلس لا يمر أحد بين يديه اجلالاه (قوله من الخاتمة) انما كان ذلك الفصل من الخاتمة من جهة أن كلا اشتمل على محسن غير ذاتي (قوله او كاتباً) المراد به الناثر لانه المقابل للشاعر (قوله أي تتبع الآتي) بكسر (ا) النون والمد كما ذكره بعضهم وفتح النون والقصر كما صرح به بعضهم (قوله الأحسن) تفسير لما قبله فهو على حذف أي التفسيرية والمراد الاحسن من الكلام والمراد بتبعه لأحسن الكلام في هذه المواضع الثلاثة اجتهاده في طلب أحسن الكلام ليأتي به فيها (قوله في الروضة) هي البستان (٥٢٩) (قوله اذا وقع فيها) أي اذا كان حالاً

فيها متبهما أي طالباً وانظرا في ابوتها (قوله حتى تكون) أي لأجل أن تكون خفي تليبية (قوله أعذب لفظاً) أي من غيرها وهذا متعلق بالفرقات كما يدل عليه قوله بأن تكون الخ وقوله وأحسن سبكاً متعلق بالركبات لان التعميد لا يكون الا فيها (قوله بأن تكون في غاية البعد) هذا تفسير مراد وكذا ما بعده والاعذوبة اللفظ تتناول حسن السبك وصحة المعنى وحسن السبك يتناول عذوبة اللفظ وصحة المعنى وكذا صحة المعنى تتناول عذوبة اللفظ وحسن السبك فر بما يترامى التكرار في كلام المصنف فمسل الشارح كلاماً من الثلاثة على محمل وانما خص أعذوبة اللفظ بالسكون في غاية البعد عن

﴿فصل﴾ من الخاتمة في حسن الابتداء والنخلص والانهاء (ينبغي للتكلم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأنيق) أي يتبع الآتي الاحسن يقال تأنيق في الروضة اذا وقع فيها متبهما لما يوقعه أي يعجبه (في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة (أعذب لفظاً) بأن تكون في غاية البعد عن التنافر والثقل (وأحسن سبكاً) بأن تكون في غاية البعد عن التعميد

وللساورة المقاتلة والاصابة والضليعة بالضاد المعجمة الحية الدقيقة والرمش الحيات الدهق والناقع الشديد وأشار بقوله وأحزان يعقوبية الى قصة يعقوب عليه السلام في فقدان يوسف على نينيا وعليه أفضل الصلاة والسلام ومثال الاشارة الى المثل من البئر قوله فيالهام من هرة تقي اولادها أشار به الى لشل العالوم وهو قولهم أعنى من الهرة تأكل اولادها وبتمت الامثلة الستة والله الموفق بمنه وكرمه ﴿ثم شرع في فصل من الخاتمة به ختمها وختم الكتاب فقال

﴿فصل﴾ من الخاتمة في حسن الابتداء والانهاء والنخلص وانما جعلناه من الخاتمة لانه انما اشتمل على ما هو من الحسن غير الذاتي كما في الخاتمة (ينبغي للتكلم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأنيق) أي أن يتبع الآتي وهو الأحسن من الكلام بأن يطلبه حتى يأتي به يقال تأنيق في الروضة اذا وقع فيها متبهما أي كان فيها حال كونه يتم أي يطلب وينظر ما يوقعه أي يعجبه يقال آتته كذا أعجبه لالتأنيق هو تطلب الأحسن والنظر في الشيء ليرى ما يوقعه أي يعجبه منه (في ثلاثة مواضع) أي ينبغي للتكلم أن يجتهد في طلب أحسن الكلام ليأتي به في ثلاثة مواضع من كلامه (حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة من كلامه (أعذب لفظاً) من غيرها وعذوبة اللفظ حسنة وهو يشمل ما يكمل به حسنة وحلاوته من كل وجه ولكن خص تفسير أعذوبته هنا بكونه غاية في البعد عن التنافر واستئصال الطبع لان العذب الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع ويثقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى لما ذكره من مافي ذلك من الخروج عن التكرار بما بعده (و) حتى تكون المواضع الثلاثة أيضاً (أحسن سبكاً) من غيرها وحسن سبك اللفظ أيضاً حسن صياغته أي ايجاد تركيبه وايجاد ذاته فهو أيضاً بهذا الاعتبار يشمل أوجه حسنة من قبل نفسه ومعناه ولكن خصت أحسنية سبكه هنا بكونه غاية في البعد عن التعميد اللفظي وعن التقديم والتأخير الملبس وتكون الألفاظ متقاربة في الحزاة وهي ضد الركافة

ص (فصل \* ينبغى للتكلم الخ) من لاشك أن هذه المواضع الثلاثة هي محط شوق النفوس فينبغى التأنيق فيها وهو طلب النيقه وهو حسن التدبر حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى

(٦٧ - شروح التلخيص - رابع) التنافر واستئصال الطبع لان العذب الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع ويثقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى (قوله والثقل) عطف تفسير أو عطف سبب على مسبب وأورد على الشارح أن الاحتراز عن التنافر والثقل من الحسن الذاتي الحاصل بلم المعاني وحينئذ فتكون رعاية الحسن في هذه المواضع الثلاثة من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاتمة التي هي من البديع وأجيب بأن البعد عن التنافر والثقل يبحث عنه في علم المعاني وغاية البعد عن ذلك يبحث عنه في علم البديع والشارح قال بأن تكون في غاية البعد الخ والغاية أمر زائد محسن وأورد عليه أنه كان عليه أن يزيد الغاية في البعد عن مخالفة القياس في كلامه قصور وأجيب بأن الباء بمعنى السكاف كما وقع ذلك في كلام كثير من الأفاضل كالنووي (قوله بأن تكون في غاية البعد عن التعميد) أي اللفظي

(١) قوله بكسر النون الخ كلا الضبطين خطأ بل هو بفتح النون والمد أفعل تهضيل وانظر كتب اللغة اه مصححه

(قوله والتقديم والتأخير للبلس) هذا كناية عن ضعف التاليف وعطفه على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان ضعف التأليف سبب في التعميد اللفظي وقوله للبلس صفة للتقديم والتأخير لانهما شيء واحد (قوله وأن تكون الالفاظ الخ) انما ظهر في محل الاضمار وعبر بالالفاظ دون المواضع لانه لو اضرر لعاد الضمير على المواضع الثلاثة فيفيد الكلام اشتراط تقار بها بعضها من بعض وليس مرادا بل المراد تقارب الالفاظ كل منها تأمل (قوله متقاربة) أى متشابهة (قوله في الجزالة) هى ضد الركاة (قوله والمائة) أى القوة وهونفسير (٥٣٠)

وهو تفسير أيضا لما قبله (قوله من غير أن يكتسى الخ) تفسير لما قبله ولو قال بأن لا يكتسى الخ لكان أوضح (قوله الالفاظ الشريف) أى لاشباهه على الحسنات البديمية (قوله المعنى السخيف) أى الذى لا فائدة فيه للسامع لعدم مطابقته للحال (قوله أو على العكس) الأولى حذف على أى يكتسى الالفاظ السخيف المعنى الشريف (قوله بل يصاغ صياغة تناسب وتلاؤم) بأن يكون كل من الالفاظ والمعنى شريفا وشرف الالفاظ بشماله على المحسنات وشرف المعنى بمطابقته للحال وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون الالفاظ لا شيء فيه يخل بالفصاحة ولا ابتذال فيه مطابقا لما يقتضيه الحال خاليا معناه عن التعميد وذلك لان جزالة الالفاظ ورقته

والتقديم والتأخير للبلس وأن تكون الالفاظ متقاربة في الجزالة والمائة والرفقة والسلاسة وتكون المعاني مناسبة لألهاظها من غير أن يكتسى الالفاظ الشريف المعنى السخيف أو على العكس بل يصاغ صياغة تناسب وتلاؤم (وأصح معنى) بأن يسلم من التناقض والامتناع والابتذال ومخالفة العرف والمائة وهى بمعنى الجزالة والرفقة والسلاسة وهما معنى لطف الالفاظ وناسبه صد الالفاظ المستقبح والتقطع للسكركه ويكون المعاني مناسبة لألفاظها وذلك بأن لا يكتسى الالفاظ الشريف المعنى الخسيس كأن يكون بالفاظ مجنسة لمعان ترمى بالعراء لعدم مطابقتها للراد أو العكس كعنى شريف عليه لفظ سخيف كالألفاظ غريبة متنافرة الحر وفلفنى مطابق وانما يدعى أن يصاغ الالفاظ والمعنى بالناسب والتلاؤم فيكون الالفاظ شريفا والمعنى كذلك وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون الالفاظ فصيحاً لا تمقيد فيه ولا شيء يخل بالفصاحة ولا ابتذال فيه مع معنى مرعى فيه ما ينبغي لمطابقته مقتضى الحال لان جزالة الالفاظ ورقته وسلاسته ترجع الى نفي الابتذال والتنافر وكون المعنى شريفا والالفاظ شريفا يرجع الى المطابقة مع السلامة بما يخل بالفصاحة وانما يخص حسن السبك نفي ما يخل بالفصاحة مع معنى مطابق لان حسن سبك الخلى مثلا الذى هو المحسوس انما يقاله عدم الالتئام أو الالتئام على وجه مستكروه ولا يخفك أن حسن السبك على هذا أحص من عدوثة الالفاظ فان قلت فحسن السبك على هذا لأخصية في تفسيره لشموله جميع أنواع الحسن فلت بل في أنواع البديعيات وهى مما يحسن السبك فان قلت فعلى هذا تكون رعاية الحسن في هذه المواضع من رعاية الحسن الثانى فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاتمة التى هى من البديع (قلت) اذا كان المعنى أنه ينبغي أن تراعى الزيادة فى الحسن سواء كان ذلك الحسن ذاتياً أم لا كان المنبئ عليه فى هذا الفصل هو القدر الرائد على أصل الواجب والزائد ليس بأمر لازم فهو من البديع فافهم (و) حتى تكون تلك المواضع الثلاثة (أصح معنى) أى أزيد من صحة المعنى وبرعاية الزيادة كان من هذا الباب والافصح المعنى لا بد منها فى كل شيء وصحة المعنى تحصل بالسلامة من التناقض والسلامة من الامتناع والبطلان والسلامة من الابتذال الذى هو فى معنى الفساد حيث لا يطابق والسلامة من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغى كالتغريب الخلة بالفصاحة أو هى نفسها ونحو ذلك كالسلامة من عدم المطابقة لمقتضى حال المخاطب وقد عرفت أن صحة المعنى بهذا الاعتبار داخل فيما قبله وبه علم أن هذه الاوصاف أعنى عدوثة الالفاظ وحسن السبك رعاية مقتضى الفصاحة وقوله (حتى تكون الخ) ينبغي أن يكون غاية لتاملا فان حسن المطالع مثلا ليس علة لدوة

وسلاسته ترجع لنفي ابتذاله وتنافره وكون المعنى شريفا والالفاظ شريفا رجعا لطابقته مع السلامة مما يخل بالفصاحة (قوله وأصح معنى) أى أزيد من صحة المعنى وبرعاية الزيادة المذكورة كان من هذا الباب والافصح المعنى لا بد منها فى كل شيء (قوله بأن يسلم) أى المعنى من التناقض وزيادة صحة المعنى تحصل بسلامة المعنى من التناقض أى من ايهام التناقض والافصح لسلامة من التناقض واجب لاستحسن وكذا يقال فيما بعد (قوله والامتناع) أى والسلامة من الامتناع أى البطلان بأن يكون المعنى باطلا وهذا لازم لما قبله (قوله والابتذال) أى وسلامة المعنى من الابتذال أى الظهور بأن يكون ذلك المعنى له غاية الظهور يعرفه كل أحد (قوله ومخالفة العرف) أى وسلامة المعنى من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغى كالتغريب الخلة بالفصاحة أو هى

\* الاول الابتداء لانه أول ما يقرع السمع فان كان كما ذكرنا أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه وان كان بخلاف ذلك أعرض عنه  
 ورفضه وان كان في غاية الحسن فمن الابتداء اختارته قول امرئ القيس \* ففنا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* وقول السابعة  
 الحمدي  
 كاني لهم يا أميمة ناصب \* وليل أفاسيه بطي الكواكب  
 وقول أبي الطيب  
 أنظنني من زلة أعتب \* قلبي أرق عليك مما تحسب  
 وأرىك أمام الهامة أم خمر \* بفي برود وهو في كبدى جمر (٥٣١) وقوله

ونحو ذلك (أحدها الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى  
 أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه والأعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن فلا ابتداء الحسن  
 في تذكار الاحبة والمنازل (كقوله  
 ففنا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل)  
 السقط منقطع الرمل حيث يبدق واللوى رمل موهج ملتو والدخول وحومل موضعان  
 وصحة المعنى رعاية مقضى البلاغة ولا يخفى أوجه مناسبتها فكان لكل وصف معنى يخالف للآخر  
 والخطب في ذلك سهل ثم بين المواضع الثلاثة التي ينبغي أن يعتنى بها فيما ذكرنا كقوله (أحدها)  
 أى أحد تلك المواضع (الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى أقبل  
 السامع على الكلام فوعى جميعه لانسياق النفس اليه ورغبتها فيه من حسنة الاول واستصحابه لذة  
 اللذات السابق والا يكن الابتداء حسن السبك عذبا صحيح المعنى نافر السمع بالمقابلة الاولى فيعرض  
 عنه جملة وان كان الباقي من الكلام حسنا لان السمع قاطعه الابتداء القبيح وهذا أمر تجرئى  
 والابتداء الحسن في تذكار المنازل والاحبة (كحافى) (قوله) أى امرئ القيس  
 (ففنا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل)  
 السقط هو الموضوع الذي يتقطع فيه الرمل أو الرمل المنقطع بنفسه واللوى هو الرمل الموهج ولا شك  
 أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه والدخول وحومل موضعان والراد  
 بين أما كن الدخول وأما كن حومل وبذلك صحت البيئية فيه التي لا تكون الا في متعدد وضح بذلك  
 عطف حومل بالفاء عليه ليفيد أن له بيئية أيضا وأما لو كانت البيئية معتبرة بين الدخول وحومل لم  
 يصح العطف بالفاء لوجوه بالواو اذهى التي تعطف ما لا يستغنى عنه أما حسن الشطر من هذا البيت  
 فسلم لانه أهدأ به أنه وقف واستوقف وبكى واستسكى وذكر الحبيب والنزل في شطر واحد بلفظ مسبوك  
 لا تعقيد فيه ولان نافر ولا ركعة وأما الشطر الثاني فلم يتفق له فيه ما تنفق في الاول لان العنازة لم تخل  
 من كثرة مع قلة المعنى ومن تمحل التقدير للصحة وغرابة بعض الالفاظ وأحسن منه قول السابعة في  
 ذكر الهم في الابتداء  
 كاني لهم يا أميمة ناصب \* وليل أفاسيه بطي الكواكب

ونحو ذلك (أحدها الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى  
 أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه والأعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن فلا ابتداء الحسن  
 في تذكار الاحبة والمنازل (كقوله  
 ففنا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل)  
 السقط منقطع الرمل حيث يبدق واللوى رمل موهج ملتو والدخول وحومل موضعان  
 وصحة المعنى رعاية مقضى البلاغة ولا يخفى أوجه مناسبتها فكان لكل وصف معنى يخالف للآخر  
 والخطب في ذلك سهل ثم بين المواضع الثلاثة التي ينبغي أن يعتنى بها فيما ذكرنا كقوله (أحدها)  
 أى أحد تلك المواضع (الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى أقبل  
 السامع على الكلام فوعى جميعه لانسياق النفس اليه ورغبتها فيه من حسنة الاول واستصحابه لذة  
 اللذات السابق والا يكن الابتداء حسن السبك عذبا صحيح المعنى نافر السمع بالمقابلة الاولى فيعرض  
 عنه جملة وان كان الباقي من الكلام حسنا لان السمع قاطعه الابتداء القبيح وهذا أمر تجرئى  
 والابتداء الحسن في تذكار المنازل والاحبة (كحافى) (قوله) أى امرئ القيس  
 (ففنا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل)  
 السقط هو الموضوع الذي يتقطع فيه الرمل أو الرمل المنقطع بنفسه واللوى هو الرمل الموهج ولا شك  
 أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه والدخول وحومل موضعان والراد  
 بين أما كن الدخول وأما كن حومل وبذلك صحت البيئية فيه التي لا تكون الا في متعدد وضح بذلك  
 عطف حومل بالفاء عليه ليفيد أن له بيئية أيضا وأما لو كانت البيئية معتبرة بين الدخول وحومل لم  
 يصح العطف بالفاء لوجوه بالواو اذهى التي تعطف ما لا يستغنى عنه أما حسن الشطر من هذا البيت  
 فسلم لانه أهدأ به أنه وقف واستوقف وبكى واستسكى وذكر الحبيب والنزل في شطر واحد بلفظ مسبوك  
 لا تعقيد فيه ولان نافر ولا ركعة وأما الشطر الثاني فلم يتفق له فيه ما تنفق في الاول لان العنازة لم تخل  
 من كثرة مع قلة المعنى ومن تمحل التقدير للصحة وغرابة بعض الالفاظ وأحسن منه قول السابعة في  
 ذكر الهم في الابتداء  
 كاني لهم يا أميمة ناصب \* وليل أفاسيه بطي الكواكب

استجلاب المودعوى التورك على الدهر وعلى النفس وفي المدح وغير ذلك (قوله ففنا نك الخ) خطاب لواحد كما جرت به عادة العرب من  
 خطاب الواحد بخطاب الاثنين وأن الفعل مؤكبد بالخسفة قلبت النون ألما اجراء للوصل مجرى الوقف وقوله من ذكرى حبيب أى  
 من أجل نك حبيب فاسم المصدر بمعنى المصدر وقوله بسقط اللوى مثالث السين والباء بمعنى عند السقط كما قال الشارح منقطع الرمل  
 حيث يبدق أى طرفه الدقيق واللوى هو كما قال الشارح رمل موهج ملتو أى منعطف بعضه على بعض هذا هو المراد والمعنى ففنا نك  
 عند طرف الرمل الموهج أى اللوى الكائن بين الدخول فومل ولا شك أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه

وقوله

وقوله

وقول الآخر

فراق ومن فارقت غير مذموم \* وأم ومن يممت خير ميمم  
 أترأها الكثرة العشاق \* تحسب الدمع خلقه في الساق  
 زموا الجمال فقل للماذل الجاني \* لا عاصم اليوم من مدرار أجماني  
 وينبغي أن يحتسب في المديح ما يتطهر به فإنه قد يتناول به الممدوح أو بعض الحاضرين كما روى أن ذا الرمة أنشد هشام بن عبد الملك قصيدته  
 البائية \* ما بال عينيك من الماء ينكسب \* قال هشام بل عينك ويقال إن ابن مقاتل الضرير أنشد الداعي العلوى قصيدته التي أولها  
 \* موعداً حبايبك بالفرقة غد \* فقال له الداعي موعداً حبايبك ولك المثل السوء وروى أيضاً أنه دخل عليه في يوم مهرجان وأنشد

(قوله والمعنى الخ) أي ليصح العطف

(٥٣٢)

بالعاء وهذا جواب عما يقال إن بين لا تضاف إلا لمعد كما قال دخلت

<p>والعنى بين أجزاء الدخول (و) في وصف البار (كقوله        قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام)        خلع عليه أي نزع ثوبه وطرحه عليه (و) ينبغي (أن يتجنب في المديح ما يتطير به) أي ينشأه به        (كقوله موعداً حبايبك بالفرقة غد) مطاع قصيدة لابن مقاتل الضرير</p>	<p>بين القوم ودار زيد بين دار        عمرو دار بكر وبين هنانا        أضيقت لواحد وحينئذ        فلا يحسن العطف بالفاء        قالواجب العطف بالواو لانها        هي التي تعطف ما لا يستغنى        عنه والحاصل أن بين        لا تضاف الا لتعدد والا فلا        تحسن الفاء وانما تحسن        الواو وحاصل الجواب أن        في الكلام حذف مضاف        أي بين أجزاء الدخول        والجزاء متعددة فيصير        الدخول مثل اسم الجمع        كالنوم فصيح التعبير بين        والفاء والشاهد في الشطر        الأول من البيت فان صاحبه        وهو امرؤ القيس قد        أحسن فيه لانه أفاده أنه        وقف واستوقف وبكى        واستبسكى وذكر الحبيب        والمنزل بلفظ مسبوك        لانعقيد فيه ولا تنافر        ولا ركافة واما الشطر        الثاني فلم يتفق له فيه</p>
<p>يقال نصبه لهم ادا أتعبه (و) الابتداء الحسن أيضا في وصف البار (ك) ما في (قوله        قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام)        يقال خلع عليه أي نزع ثوبه عليه بمعنى أنه نزع وطرحه عليه ولتضمن خلع طرح عدى يعلى وفي نسبة        الخلع الى جمال الايام دلالة على تشبيه الايام برجل له لباس جميل نزع على غيره فجمال الايام لباس        ألبسه ذلك القصر وكذا قوله</p>	
<p>فراق ومن فارقت غير مذموم * وأم ومن يممت غير ميمم (٢)        أي لا ينبغي أن يفارق الذي فارقت غير مذموم ولأن تؤم أي تقصد غيره والذي قصدت ليس أهلا لان        يقصدوكذا قوله في الغزل أرى بك أم ماء الغمامة أم خمر * بني برود وهو في كبدى جمر        تدله في ريق المحبوت فتجاهل فكانه التيس عليه هل هو ريق أم ما زال أم خمر وأخبر بأنه في ريقه غاية        العذوبة والبرودة وفي قلبه جمر لانه يزيد القلب ولو عاوجا يحترق به كالجمر وكذا قوله في الرفق والرحمة        أنظننى من زلة أتعب * فلي عليك أرق مما تحسب        أي لأعاتبك على زلة ولا تظن ذلك يصدر منى فان قلبى عليك شديد الشفقة فهو أكثر مما تحسب في الرفق        والرحمة (وينبغي أن يتجنب في المديح) أو الغزل عند خطاب من يتوقع منه التطير وهو غير مراد        (ما يتطير) أي الكلام الذى ينشأه (به) وهو نائب فاعل يتجنب (كقوله موعداً حبايبك بالفرقة غد)</p>	
<p>وذ كرا الحبيب ومنزله في مصراع واحد وقوله أي قول الاشجع في تهنته البناء        قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام        (و) يجب في علم البديع على المتكلم (أن يتجنب في المديح ما قد يتطير به كقوله) أي قول ابن مقاتل        الضرير ينشد الداعي العلوى * موعداً حبايبك بالفرقة غد * فقال له الداعي موعداً حبايبك يا ضرير ولك</p>	

مانفق في الاول لان ألفاظه لم تخل من كثرة مع فإله المعنى ومن تمحل التقدير للصحة وغرابة بعض  
 الالفاظ وقد نبه المصنف بآراءه شطر البيت على أنه يكفي في حسن الابتداء حسن المصراع (قوله وفي وصف البار) أي وحسن  
 الابتداء في وصف البار وأراد بها مطلق المنزل الصادق بالقصر وغيره بدليل المثال (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أشجع السلمي  
 (قوله خلعت عليه جمالها الايام) ضمن خلع معنى طرح فعدها للفعل الثاني يعلى والمعنى ان الايام نزعَتْ جمالها وطرحته على ذلك  
 القصر ونظير البيت المذكور في حسن الابتداء في وصف الديار قوله \* انما يحويك فاسلم أيها الطلل \* (قوله وطرحه عليه) إشارة لما ذكرناه  
 من التضمنين (قوله في المديح) أي في ابتدائه (قوله بالفرقة) ضم الفاء وسكون الراء اسم موضع لأنه توهم معنى آخر فبسببه كان يتطير منه  
 (١) قوله غير ميمم هذا من كلام النبي واندى شرح عليه العكبرى خير ميمم بالخاء لا بالعين وضبطها رقب ويمت بضم التاء وراجمه كتبه مصححه

لا نقل بشري ولكن بشرى بان \* غرة الداعي ويوم المهرجان فتطير به وقال أعمى يتدى بهذا يوم المهرجان وقيل بطعنه وضره به خمسين عصا وقال اصلاح أدبه أبلغ في ثوابه وقيل لما نبى المعتصم بالله قصره بالميدان وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي :  
 يادار غيرك البلى ومحاك \* بليت شعري ما الذى أبلاك فتطير المعتصم بهذا الابتداء وأمر بهدم القصر ومن أراد ذكر الديار والأطلال  
 في مدح فليقل مثل قول القطامي \* انما يحميك فاسلم أيها الطلل \* أو مثل قول أشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جاهها الأيام  
 وأحسن الابتداء ما تناسب المقصود ويسمى براءة الاستهلاك كقول أبي تمام بنى المعتصم بالله بفتح عمورية وكان أهل التنجيم زعموا  
 أنها لا تفتح في ذلك الوقت السيف أصدق بناء من الكتف \* في حده الحد بين الجد والعب  
 ييض الصفائح لاسود الصحائف \* متونهن جلاء الشك والريب وقول أبي محمد الحازن بنى ابن عباد مولود لبنته

(قوله أنشدها الداعي العلوي) نسبه لى لأنه من ذر بته روى أن ابن مقاتل الضرر (٥٢٣) المذكور دخل على الداعي العلوي يوم

المهرجان فأشده  
 لا نقل بشري ولكن بشرى بان  
 غرة الداعي ويوم المهرجان  
 فتطير به الداعي وقال له  
 يا أعمى يتدى بهذا يوم  
 المهرجان يوم الفرح والسرور  
 وألقاه على وجهه وضره  
 خمسين عصا وقال اصلاح  
 أدبه أبلغ من ثوابه أى  
 أحسن من الاعطاء له ويوم  
 المهرجان أول يوم من فصل  
 الحريف وهو يوم فرح  
 وسرور ولعب وروى أنه  
 لما نبى المعتصم بالله قصره  
 بميدان بغداد وجلس فيه  
 أنشده اسحق الموصلي  
 يادار غيرك البلى ومحاك  
 بليت شعري ما الذى أبلاك  
 فتطير المعتصم وأمر بهدمه  
 (قوله فقال له الخ) أى

أنشدها للداعي العلوي فقال له الداعي موعدا حيا بك يا عمى ولك المثل السوء (وأحسنه) أى أحسن  
 الابتداء (ماناسب المقصود) بأن يشتمل على إشارة ماسيق الكلام لأجله (ويسمى) كون الابتداء  
 مناسباً للمقصود (براعة الاستهلاك) من راع الرجل إذا فاق أصحابه في العلم أو غيره (كقوله في التهنية  
 وهو مطلع قصيدة لابن مقاتل الضرر أنشده للداعي العلوي فقال له الداعي حين تشام بمدكر موعدا  
 أحيا بك أنت يا عمى ولك المثل السوء أى الحال القبيح وكقول ذى الرمة بين يدي هشام بن عبد الملك  
 ما بال عينك منها الدمع ينسكب \* فقال له هشام بل عينك أنت ولما نبى المعتصم بالله قصره  
 وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي \* يادار غيرك البلى ومحاك \* فتطير المعتصم بهذا الابتداء  
 وأمر بهدم القصر وإنما حسن الابتداء الذى لا تطير به في ذكر الديار مثلاً مثل ما تقدم قصر عليه  
 تحية إلى آخره وقوله \* انما يحميك فاسلم أيها الطلل \* (وأحسنه) أى أحسن الابتداء (ماناسب  
 المقصود) أى والمناسبة تحصل باشتال الابتداء على ما يشعر في الجملة بما سبق الكلام من أجله فإذا  
 سبق مثلاً لبيان علم من العلوم كالفقه فاشتال ابتداءه على ما يشعر بأفعال المسكفين وأحكامها هو من  
 أحسن الابتداء (ويسمى) كون الكلام مناسباً للمقصود أو الكلام بنفسه المناسب للمقصود  
 (براعة الاستهلاك) والاستهلاك فى الأصل أول ظهور الهلال ثم استعمل فى مطلق افتتاح الشئ والبراعة  
 مصدر برع الرجل بضم الراء وفتحها إذا فاق أقرانه فى العلم أو غيره فأضافة البراعة إلى الاستهلاك على  
 معنى الملاسة أى البراعة الحاصلة من الشاعر أو الكاتب الملاسة للاستهلاك أى لا ابتداء الكلام  
 وتلك البراعة التى هى مناسبة الكلام هى (ك) دافى (قوله فى التهنية) التى هى إيجاد كلام يزيد

المثل السوء (وأحسن الابتداء ماناسب المقصود) بتضمينه شيئاً معنى ماسيق الكلام لأجله ليكون  
 دالاً عليه (ويسمى) ذلك (براعة الاستهلاك) أى فضيلته (كقوله) أى أى محمد الحازن بنى ابن عباد

رداً عليه وهو موعدا حيا بك يا عمى أى لا موعدا حيا بى (قوله ولك المثل السوء) أى الحال القبيح (قوله بأن يشتمل الخ) أى ومناسبتة  
 للمقصود تحصل باشتاله على إشارة أى على ذى إشارة أى تحصل باشتاله على ما يشعر بالمقصود الذى سبق الكلام لأجله لأجل  
 أن يكون المبدأ مشعراً بالمقصود والانتها الذى هو المقصود موافقاً لما أشهره فى الابتداء ولا يشترط وضوح الإشارة بل ولو كانت  
 خفية فذا سبق الكلام مثلاً لبيان علم من العلوم كالفقه فاشتمل ابتداءه على ما يشعر به مثل أفعال المسكفين وأحكامها وذا سبق  
 الكلام لمدح النبي صلى الله عليه وسلم لشمته لابتداءه على ذى سلم وكأظمة ونحو ذلك من علانته وأراضى بده (قوله) ويسمى كون  
 الابتداء أى كون الكلام للابتداء ماناسباً للمقصود براءة الاستهلاك وظاهره أن براءة الاستهلاك اسم للسكون المذكور والأولى أن  
 يقول ويسمى الابتداء للناسب للمقصود براءة الاستهلاك كما فى الأطول وقرر شيخنا العدوى أن براءة الاستهلاك تطلق على كل من  
 الأمرين (قوله من برع الرجل) بضم الراء وفتحها فهو من باب ظرف وخضع (قوله إذا فاق أصحابه) أى فالبراعة معناها الفوقان  
 والاستهلاك فى الأصل عبارة عن أول ظهور الهلال ثم نقل لأول كل شئ وفى الأطول الاستهلاك هو أول صوت العصى حين  
 لولادته وأول للطر ثم استعمل لأول كل شئ، وحيث أنه معنى قولهم لا ابتداء للناسب للمقصود براءة الاستهلاك براءة أى أول وابتداء  
 فائق لغيره من الابتداء أى التى ليست مشعرة بالمقصود (قوله فى التهنية) بالممزوهى إيجاد كلام يزيد سرور أبى ومفروح به



بشرى فقد أنجز الاقبال ماوعدا \* وكوكب المجد في أفق الملاصدا

وقول الآخر:

أبشر فقد جاء ماتريد \* أباد أعداءك البيد

وكقول أبي الفرج الساوي برئى بعض اللوك من آل بو به أطنه فخر الدولة

هى الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتكى

وكذا قول أبي الطيب برئى أم سيف الدولة: نعد الشرفية والعوالى \* وتقتلنا النون بلافتلال

وترتط السواقى معقرات \* وما ينحن من خمب اللبالي

(قوله يهينىء الصاحب) أى ابن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله بشرى فقد أنجز الاقبال الخ) إنما كان هذا من البراعة لانه يشعر بأن ثم أمر مسرورابه وأنه أمر حدث وهو رفيع فى نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففقه ايماء الى التهنئة والبشرى التى هى المقصود من القصيدة (قوله وكوكب المجد الخ) (٥٣٤) يمتثل أن المراد بالسكواك اللولود فانه كوكب سماه المجد جعل المجد كاسماء فأثبت له كوكبا هو اللولود ويحتمل أنه أراد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد أى أن هذا اللولود ظهر به وعلم به طالع المجد وكون كوكبه فى غاية الصعود (قوله صعدا) بكسر العين كما فى المختار (قوله وقوله فى المرثية) أى قول الشاعر وهو أبو الفرج الساوى نسبة لساوة مدينة بين الرى ومهدان فى مرثية فخر الدولة ملك من ملوك العرب والمرثية بتخفيف الياء القصيدة التى يذكر فيها محاسن الميت وبعد البيت المذكور

كاسماء فأثبت له كوكبا هو اللولود ويحتمل أنه أراد

بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد أى أن هذا

اللولود ظهر به وعلم به طالع المجد وكون كوكبه فى

غاية الصعود (قوله صعدا)

بكسر العين كما فى المختار (قوله وقوله فى المرثية)

أى قول الشاعر وهو أبو الفرج الساوى نسبة

لساوة مدينة بين الرى ومهدان فى مرثية فخر

الدولة ملك من ملوك العرب والمرثية بتخفيف

الياء القصيدة التى يذكر فيها محاسن الميت وبعد

البيت المذكور

فلا يفرركم منى ايتسام فقولى مضحك والقمل مبيكى

بشرى فقد أنجز الاقبال ماوعدا) \* وكوكب المجد فى أفق الملاصدا

مطلع قصيدة لأبى محمد الحازن يهينىء الصاحب بولد لابنته (وقوله فى المرثية هى الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار) أى احذر (من بطشى) أى أخذنى الشديد (وفتكى) أى قتلى فجأة مطلع قصيدة

لأبى الفرج الساوى برئى فخر الدولة

سرور بعمرح به

(بشرى فقد أنجز الاقبال ماوعدا \* وكوكب المجد فى أفق الملاصدا)

وهو مطلع قصيدة لأبى محمد الحازن يهينىء الصاحب بولد لابنته وإنما كان عن البراعة لانه يشعر بأن ثم أمر مسرورابه وأنه أمر حدث وهو رفيع فى نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففقه الايماء الى التهنئة

والبشرى التى هى المقصود من القصيدة وكذا قول أبى الطيب فى التهنئة بزوال المرض المجد عوفى إذ عوفيت والسكرم \* وزال عنك الى أعدائك السقم

(و) كما فى (قوله فى المرثية) أى القصة التى تتلى هى هذه وهى قوله (الدنيا تقول بملء فيها) والملاء بكسر الميم مايعلاء الشىء والمعنى أنها تقول ذلك جهرة بلاخفاء لان ملء الكلام الفم يشعر

بظهوره والجهر به بخلاف الخفى فى طرف من الفم (حذار حذار) أى احذر احذر (من بطشى) أى أخذنى الشديد بالقوة (وفتكى) أى قتلى لك فجأة أى لاتفعلوا عن اهلاكى لكم بل اجعلوه نصب

أعينكم واستعدوا له بالقوى والصبر وهذا مطلع قصيدة لأبى الفرج الساوى برئى فخر الدولة ملك من ملوك آل بو به وكذا قول أبى الطيب برئى سيف الدولة:

نعد الشرفية والعوالى \* وتقتلنا النون بلاقتال

بولود لبنته \* بشرى فقد أنجز الاقبال ماوعدا \* وكقول أبى الفرج الساوى فى المرثية:

هى الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتكى

بفخر الدولة اعتبروا فانى \* أخذت الملك منه بسيف هلك

وقد كان استطال على البرايا \* ونظم جمعهم فى سلك ملك

فلوشمس الضحى جاءته يوما \* لقال لها عتوا أف منك

ولو زهر النجوم أنت رضاه \* تأبى أن يقول رضيت عنك

فأمسى بعد ما فرغ البرايا \* أسير القبر فى ضيق وضك

يقدر أنه لو عاد يوما \* الى الدنيا تسربل ثوب نسك

اه

يقال فرعت قومي علوتهم بالشرف أو الجمال والضنك الضيق (قوله هى الدنيا الخ) الضمير للقصة والجملة الواقعة بعد الضمير تفسير له والملاء بكسر الميم مايعلاء الشىء وبفتحتها المصدر والمراد هنا الاول والمراد أنها تقول ذلك جهرة بلاخفاء لان ملء الكلام الفم يشعر بظهوره والجهر به بخلاف الكلام الخفى فانه يكون بطرف الفم ثم ان الدنيا لا تقول لها فلما تبادلت الأبدان وتقلب الأحوال وقوله حذار

الثاني التخلص ونبنى به الانتقال ماشبب الكلام به من تشبب أو غيره الى المقصود مع رعاية الملامة بينهما لان السامع يكون متقربا للانتقال من التشبب الى المقصود كيف يكون فاذا كان حسنا متلائم الطرفين حرك من نشاط السامع وأعان على اصفاء ما عنده

الى آخر المصراع في محل نصب مفعول تقول (قوله أي الخروج) أي وليس المراد به المعنى الاصطلاحى لاسيما في كلام الشارح (قوله قال الامام الواحدى الخ) هذا استدلال على دعوى محدوفة تقديرها وأصل التشبب ذكر أمور الشباب من أيامه واللهو والغزل (قوله واللهو والغزل) أي وذكر اللهو وذكر الغزل أي النساء وأوصافهن (قوله وذلك يكون الخ) أي ذكر أيام الشباب الخ يكون في ابتداء فصائد الشعر وقوله فسمى ابتداء كل أمر تشببا أي على جهة المجاز (٥٣٥) المرسل والحاصل أن التشبب في الاصل

ابتداء القصيدة بذكر أمور الشباب ثم نقل لابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللهو والغزل وأيام الشباب أم لا فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد لانه

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للتكامل أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ماشبب الكلام به) أي ابتدئ وأفصح قال الامام الواحدى معنى التشبب ذكر أيام الشباب واللهو والغزل وذلك يكون في ابتداء فصائد الشعر فسمى ابتداء كل أمر تشببا وان لم يكن في ذكر الشباب (من تشبب) أي وصف للجمال (أو غيره) كالادب والافتخار والشكابة وغير ذلك (الى المقصود مع رعاية الملامة بينهما) أي بين ماشبب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا عن الاقتضاب واراد بقوله التخلص معناه اللغوى والاقتضاب في العرف هو الانتقال مما افتتح به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة

استعمل اسم التقييد في المطلق ولهذا النقل عمن المصنف فيما شبب الكلام به حيث قال سواء (٦) كان ماشبب به الكلام تشببا أي ذكر الجمال أو كان غيره (قوله وان لم يكن في ذكر الشباب) أي ولا اللهو ولا الغزل (قوله من تشبب) بيان لما وقوله كالكلام أي الاوصاف الادبية وقوله الى المقصود متعلق بالتخلص وقوله مع رعاية الملامة بينهما هو محط العاطفة (قوله وغير ذلك) أي كالمدح والمجور والتوسل (قوله أي بين ماشبب به الكلام) أي ابتدئ به (قوله واحترز بهذا) أي

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للتكامل أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ماشبب الكلام به) أي ابتدئ وأفصح قال الامام الواحدى معنى التشبب ذكر أيام الشباب واللهو والغزل ولما كثيرا يقع في أوائل القصائد نقل عرفا الى ابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللهو والغزل وأيام الشباب أم لا فتبين أن المراد بالتشبيب كما قلنا افتتاح الكلام وابتداءه سواء كان ما ابتدئ به (من تشبب) وهو ذكر الجمال ووصفه (أو) كان من (غيره) أي من غير التشبب كالادب أي الاوصاف الادبية والافتخار وهو معروف والشكابة وغير ذلك كالمجور والمدح والتوسل (الى المقصود) متعلق بالتخلص أي الثاني هو التخلص الى المقصود مما بدئ به الكلام (مع رعاية الملامة) أي المناسبة (بينهما) أي بين ماشبب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا أعنى كون ماشبب به الكلام بينه وبين المقصود ملامة عن الاقتضاب وظاهر العبارة أن التخلص الكائن مع المناسبة ينبغي أن يتأق فيه بشيء آخر زائد عليه وللقدر أن التخلص في الجملة أعنى التخلص اللغوى وهو الخروج من أول الكلام لغيره في الجملة ينبغي أن يتأق فيه برعاية المناسبة بينه وبين المتخلص اليه فاذا روعيت فيه حصل التأق وحصل التخلص الاصطلاحى وهو الخروج ماشبب به الكلام الى المقصود مع وجود المناسبة بينهما ويمكن تصحيح الكلام بأن يراد بالتخلص المذكور اللغوى ثم بقدر ضمير يعود عليه على طريق الاستخدام خبره التخلص بتعلق بقوله مما شبب الخ فيكون تقدير الكلام من المواضع التي ينبغي التأق فيها التخلص والتخلص الذي حصل فيه ذلك التأق هو التخلص ماشبب به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة الخ وهذا يعلم أن الكلام

(. ثانيا) التخلص ماشبب به (قوله عن الاقتضاب) أي وهو الخروج والاتصال من شيء الى شيء آخر من غير مراعاة ملامة بينهما في البديع أن يمد قبل الشروع في المقصود ما يمهده من التغزل قبل المدح أو التثنية على الخطاب المائل تلطفا أو التذنية على السماع للخطاب العظيم وغير ذلك (مع رعاية الملامة بينهما) أي بين ماشبب

بقوله مع رعاية الملامة بينهما (قوله عن الاقتضاب) أي وهو الخروج والاتصال من شيء الى شيء آخر من غير مراعاة ملامة بينهما فهو أرجح المطلوب من غير توطئة اليه من التكامل وتوقع من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الاقتران واقتضاب الكلام أرجح (قوله معناه اللغوى) وهو مطلق الخروج والاتصال أي وليس المراد به معناه العرفى لان التخلص في العرف هو الانتقال الخ فلو كان مراد المصنف بالتخلص التخلص الاصطلاحى لزم التسك. ار في كلامه لان قوله ماشبب الكلام به الى المقصود مع رعاية الملامة من جملة متعلوه

(١) قوله حيث قال سواء الخ هذا ليس انظ المصنف وان كان بمعناه اه مصححه

وأن كان بخلاف ذلك كان الامر بالعكس فن التخلصات المختارة قول أي تمام  
يقول في قه مس قومي، وقد أخذت × منا السري وخطا المهرية القود

(قوله وإنما ينبغي أن يتأنيق في الخالص) أي في اذ التماثل المقصود (فوه لان السامع يكون مترقبا الخ) أي أن السامع اذا كان أهلا للاستماع  
لكونه من العارفين بمحاسن الكلام يكون مترقبا الخ (قوله كيف يكون) أي على أي حالة يكون ذلك الانتقال (قوله فان كان حسنا)  
أي فان كان ذلك الانتقال حسنا وقوله متلائم الطرفين أي متناسب الطرفين أعني المنتقل منه وهو ما افتتح به الكلام والمنتقل اليه  
وهو المقصود وهذا بيان لكونه حسنا وقوله حرك ذلك أي الانتقال وقوله من نشاطه من زائدة (قوله وأعان على اصغاء ما بعده) أي  
وأعانه ذلك الحسن على اصغائه واستماعه ما بعده وهنا بيان لتحريك نشاطه (قوله والاقبالعكس) أي وإن لا يكن الافتتاح حسنا لعدم  
وجود المناسبة عدوهم السامع الشاعر انديس أهلا لان يسمع فلا يصغي اليه ولو أتى بما هو حسن بعده واعلم أن التخلص قليل في كلام  
التقدمين وأكثر انقلاصهم من قبيل (٥٣٦) الاقتضاب وأما اللآخرون فقد مله جوا به ما فيه من الحسن والدلالة على براعة المتكلم

وإنما ينبغي أن يتأنيق في الخالص لان السامع يكون مترقبا للانتقال من الافتتاح الى المقصود وكيف  
يكون فان كان حسنا متلائم الطرفين حرك من نشاطه وأعان على اصغاء ما بعده والاقبالعكس  
فالتخلص الحسن (كقوله يقول في قومس) اسم موضع (قومي) وقد أخذت × منا السري  
أي اثر في السبر بالليل ونقص من قوانا (وخطا المهرية) عطف على السري لاعلى المجرور في منا  
كاسق الى بعض الاوهام وهي

لا يصح بمجرد جعل التخليص يراد به معناه اللغوي مع تعلق ما بعده وذلك ظاهر ووجه كون ذلك  
المناسبة من التأنيق الذي ينبغي أن يراعى في التخلص أن السامع اذا كان أهلا للاستماع لكونه من  
العارفين بمحاسن الكلام يترقب الانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف يكون لان من المعلوم أن من  
قصد شيئا وابتدأ بغيره فقد جعل ذلك العبر كالموسيقى الى المقصود فلا بد أن تكون بينهما مناسبة ومواصلة  
والاتصال إنما يظهر عند انتهاء الوسيلة واردة الانتقال فاذا جاء حسنا للملازمة بين طرف المفتتح به وطرف  
المقصود حرك من نشاط السامع لوجود تلك الملازمة المطلوبة واعانه ذلك الحسن على الاصغاء لما بعده  
لاعتقاد كون صاحبه برع وصار أهلا لايجاد الحسن والآن توجد تلك المناسبة فات الحسن المنتظر  
فيعدوهم السامع الشاعر ليس أهلا لأن يستمع فلا يصغي اليه ولو أتى بما هو حسن بعده فالتخلص الحسن  
لوجود الارتباط والمناسبة (كقوله يقول في قومس) وهو اسم موضع (قومي) وقد أخذت × منا  
السري) أي والحال أن السري قد أخذت منا أي اثر في منا ونقصت من قوانا والسري هو المشي ليلا  
فهو مصدر يؤثبه بعض العرب بتوهم أنه جمع اذ هو على وزن من أوزان الجوع (وخطا المهرية) عطف

الكلام به وبين المقصود (كقوله) أي قول أي تمام  
يقول في قومس قومي، وقد أخذت × منا السري وخطا المهرية القود

والمراد بالمتقدمين شعراء  
الجاهلية والحاضرين  
والمراد بالتأخرين الشعراء  
الاسلاميون الذين لم يدركوا  
الجاهلية قال في الاطول  
ثم ان التأنيق في التخلص  
ليس مبني على عدم صحة  
الاقتضاب وليس دائر على  
مذهب المتأخرين كما يكاد  
بتقرر في الوهم القاصر بل  
مع حسن الاقتضاب اذا عدل  
عنه الى التخلص ينبغي أن  
يتأنيق فيه (قوله كقوله)  
أي الشاعر وهو أبو تمام في  
مدح عبد الله بن طاهر  
(قوله في قومس) بضم  
القاف وفتح الميم وهو متعاق  
بيقول (قوله اسم موضع)  
أي متسع بين خراسان  
وبلاد الجبل واقليم

بالاندلس أيضا كذا في الاطول وفي لاساب قومس محل بين بسطام الى سمنان (قوله قومي) فعل يقول  
وقوله وقد أخذت الخ جملة حالية من الفاعل وقوله منا أي من هذا الشخص وقومها أي نقص منا القوي واثر فينا السري وحركات  
الابل وأنت العمل وهو أخذت مع أن الفاعل وهو السري مذكر على لغة بني أسد فانهم يؤشون السري والهدى توهماته جمع سرية  
وهدية وإنما توهموا ذلك لان هذا الوزن من ابنية الجمع بكثرة ويقل في ابنية المصادر ونظرا للمضاف المحذوف أي مزاولة السري (قوله  
أي اثر فينا السير الخ) أشار بذلك الى أن أخذ بمعنى اثر ومن بمعنى في والسري بمعنى السير ليلوا وأن المراد بتأثير السير ليلاهم نقص قوتهم  
(قوله عطف على السري) أي فالمعنى وقد اثرت فينا السري ونقصت من قوانا وأخذت منا أيضا خطا المهرية أي مشيها وتحريكها اياها  
ففاعل التأثير فيهم والنقص في قواهم شيان السري وخطا المهرية (قوله لاعلى المجرور في منا) أي لان فيه مانعا من جهة اللفظ  
وهو العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ومن جهة المعنى أي لان التقدير حينئذ وقد نقصت منا السري ونقصت السري  
أيضا من خطا المهرية ولا معنى لنقص السري من خطا المهرية من حيث انها خطأ وحمله على ان السري طال فتقص قوي المهرية  
كما نقص قوانا وكفى عن ضعفها ونقص قوتها بنقص خطاها تكلف لاحاجة اليه على أن هذا لا يناسب قوله أمطلع الشمس الخ لانه

أطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود وقول مسلم بن الوليد أجدك ماتدري أن رب لية \* كأن دجها من قرونك ينسر

يفيد أهاقوية لاضيفة فتأمل (قوله جمع خطوة) أي بالضم وهو اسم (٥٣٧) لما بين القدمين وأما الخطوة بالفتح

فاسم لقل القدم وتجمع على خطاء كركوة وركاء (قوله إلى مهرة بن حيدان) مهرة بفتح الميم وسكون الهاء وحيدان بفتح الحاء المهذبة وسكون الياء الشناة (قوله أي قبيلة) أي من اليمن ابلهم أنجب الابل وهو راجع لمهرة قال في الانساب مهرة قبيلة من قضاة سميت باسم أبيها مهرة بن حيدان (قوله أطلع الشمس الخ) يصح نصبه على أنه مفعول لتؤم أي أتبغى وأطلب ان تؤم أي تقصد بنا مطلع الشمس ويصح رفعه على أنه مبتدأ خبره تبغى أي تطلب أن تؤمه وتقصد بنا أي معنا وعلى كل حال فالجملته في محل نصب مفعول القول ومطلع الشمس أي محل طلوعها أما السهاء الرابعة والأهل المشار له بقوله تعالى حتى اذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع وهذا هو المراد فان قلت ما معنى طلبه قصد مطلع الشمس مع أنه إنما يطاب مطلع الشمس بعينه لا قصده قلت المراد بقصد مطلع الشمس التوجه والذهاب اليه وكثيرا ما يطلق على التوجه والذهاب قصدا

جمع خطوة وأراد بالمهريّة الابل النسوبة الى مهرة بن حيدان أي قبيلة (القول) أي الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود أي أثرت فينا مزاولة السرى ومسيرة المطايا بالخطا ومفعول يقول هو قوله (أطلع الشمس تبغى) أي تطلب (أن تؤم) أي تقصد (بنا \* فقلت كلا) ردع للقوم وتنبيه (ولكن مطلع الجود

على السرى أي أخذت منا السرى وأخذت منا خطا المهريّة أي نقصت منا المهريّة بخطاها ومشبها وتحريكها ايانا وتكاف مسائر تنامعها لان ذلك مما يتعب وينقص من قوتنا فهو كطف أخص على أعم وليس معطوفا على الجرور في قوله مثلا لانه يكون التقدير نقصت منا السرى ونقصت السرى أيضا من خطا المهريّة ولا معنى لنقص السرى من خطا المهريّة من حيث انها خطا وحمله على أن السرى طال فنقص قوى المهريّة كما نقص قوتنا وكفى عن ذلك بنقص خطاها تكلف لاجابه اليه لوجود غيره فان قلت فيه المبالغة في نقص قواهم حيث أفضى بطوله الى نقص قوى ما هو أقوى منهم وهو المهريّة قلت لا يتعاق غرض بهذه المبالغة في المقام لان القصد الاخبار بتشكيهم بطول السير ليخرج منه الى المقصود والمعنى الاول كاف فيه وعلى تقدير تسليمه فالعطف بدون اعادة الجرور لا يرتكب مع امكان غيره وقد أمكن هنا والخطا جمع خطوة وهو ما بين القدمين في السير والمهريّة الابل للنسوبة الى مهرة ابن حيدان أي قبيلة تنسب اليهم ابلهم لخصوص جودتها ثم صار لقبها على الابل الجياد مطلقا (القول) وصف المهريّة وهي الابل الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود وقد علم مما قررنا أن المعنى أنهم قالوا ما يذكر بعد والحال أن مزاولة السرى أثر فيهم ومعاناة مسيرة المطايا بالخطا أو سيرها بهم نقص منهم ومقولهم هو قوله (أطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا) أي لما طال السير قالوا أتبغى أي أطلب ان تقصد بنا مطلع الشمس أي موضع طلوعها فان قلت ما معنى طلبه قصد مطلع الشمس وهو ان طلب انما يطاب مطلع الشمس بعينه فالتوجه بالمراد بالقصد التوجه والذهاب الى جهة مطلع الشمس وكثيرا ما يطلق عليه لتمامه به فكأنهم قالوا أطلب بهذا المشى أن تتوجه الى جهة مطلع الشمس ثم المراد بالجهة نهايتها فافهم (فقلت لهم) (كلا) أي ارتدعوا عما تقولون وانزجروا فاني لا أطلب بكم مطلع الشمس (ولكن) أطلب بكم (مطلع الجود) فقد خرج بالمناسبة الجوابية الى المدح الذي سباه مطلع الجود فكان فيه حسن التخلّص ومن حسن التخلّص ما وقع في بيت واحد كقول أبي الطيب

نودعهم والبين فينا كأنه \* قنا ابن أبي الهيثم جاء في قلب فيلق

الفيلق الجيش ومن حسن التخلّص قول أبي الطيب يمدح الغيث المعجلى

مرت بنا بين تريبها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا

فاستضحكت ثم قالت كالمغيث يرى \* ليث الشرى وهو من عجل اذا نسبنا

أي قالت أنا بالنسبة الى قومي في كوني وحشية الصورة والعينين انسية النسب كالمغيث ليث المعنى

أطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود

(تنبيه) التخلّص باب اعتنى به المتأخرون دون المتقدمين وقال بعض الناس لم يأت في القرآن الكريم تخلّص ونقله ابن الاثير في الجامع عن الفانمي وحمله على ذلك أنه وجده يقع متكاملا في الغالب والقرآن

(٦٨ - شروح التلخيص - رابع) لتمامه به فكأنهم قالوا أطلب بهذا المشى أن تتوجه بنا مطلع الشمس (قوله ردع للقوم) أي ارتدعوا وانزجروا عما تقولون من طلب التوجه بكم لمطلع الشمس وتنبهوا على أنه لا وجه لقصد (قوله ولكن مطلع الجود) أي ولكن أطلب التوجه بكم لمطلع الجود وهو عبدالله بن طاهر الجواد السكريم فقد انتقل من مطلع الشمس الى المدح الذي سباه مطلع الجود

وقول أبي الطيب يمدح المغيث العجلي

وقوله أيضا

سهرت بها حتى نجت بفسرة \* كغرة يحيى حين يذكر جعفر  
مرت بنا بين تربيها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا  
فاستضحكت ثم قالت كالمغيث يرى \* بليت الشرى وهو من عجل اذا نسبنا  
خليل مالى لا أرى غير شاعر \* فكلم منهم الدعوى ومنى القوائد  
فلا تعجبا ان السيوف كثيرة \* ولسكن سيف الدولة اليوم واحد

وقدينتن من انفن الذي شب (٥٣٨) الكلام به الى المالايلامه ويسمى ذلك الاقتضاب وهو مذهب العرب الاولى ومن يليهم من

الخضرمين كقول أبي تمام  
لورأى الله أن في الشيب خيرا  
\* جاورته الابرار في الخلد شيئا

مع رعاية المناسبة بينهما من  
جهة أن كلام محل اطلاق أمر  
محمود به النعم فكان فيه  
حسن التخاص (قوله أى

بما شب به الكلام) أى  
ابتدىء به (قوله الى  
مالايلامه) أى الى مقصود

لايلامه بحيث يستأنف  
الحديث المتعلق بالمقصود  
من غير ارتباط له واتصال

بما تقدمه (قوله ويسمى  
الاقتضاب) والحسنى أنه  
واقف في القرآن كما في قوله

تعالى حافظوا على الصلوات  
والصلاة الوسطى فإنه قد  
انتقل من الكلام على

التففة والمتعة الامر  
بالحفاظة على الصلاة  
ولاملامة بينهما وكما في  
قوله تعالى لا تحرك به  
لسانك لتعجل به ادلا مناسبة

بينه وبين قوله قبل يحسب  
الانسان أن لن نجتمع عظامه الى آخر الآيات (قوله لا تقطع) أى لان في هذا قاطعا من المناسبة (قوله الارتجال) بالجمع

الانتقال من غير تهوؤ (قوله وهو مذهب العرب الجاهلية) أى كامرئ القيس وزهير بن أبى سلمى وطرفة بن العبد وغيره (قوله ومن  
يليه من الخضرمين) أى مثل ليبيد وحسان بن ثابت وكعب بن زهير (قوله أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام) أى الذين مضى بعض  
عمرهم في الجاهلية وبعضهم مضى في الاسلام (قوله جدد) بالبدال المهملة أى قطع نصف أذنهما (قوله كأنما قطع نصفه) أى سمى  
بذلك لانه لما فات جزء من عمره في الجاهلية صار كأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان مصادف به الجاهلية وكان حاصله  
منه فيها ملغى لاعتباره به كالمقطوع (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام وهو من الشعراء الاسلامية كان موجودا في زمن  
الدولة العباسية وذمه للشيب جريا على عادة العرب فلا ينافى ماورد من الاحاديث بمدحه (قوله لورأى الله) أى لو علم الله أن في الشيب

وقد يذقل منه) أى مما شب به الكلام (الى المالايلامه ويسمى) ذلك الانتقال (الاقتضاب)  
هو في اللغة الاقتطاع والارتجال (وهو) أى الاقتضاب (مذهب العرب الجاهلية ومن يليهم من  
الخضرمين) بالخاء والصاد المعجمتين أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام مثل ليبيد قال في الاساس  
ناقة مخضرمة أى جدد نصف أذنهما ومنه الخضرم الذى أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه  
حيث كان في الجاهلية (كقوله  
لورأى الله أن في الشيب خيرا \* جاورته الابرار في الخلد شيئا)

والصورة عجلي النسب وهذا التخصص نهاية الحسن (وقدينتنل منه) أى مما شب به الكلام (الى مالا  
يلامه) فيستأنف حديث المقصود من غير ربط واتصال (ويسمى) ذلك الانتقال الكائن بربط  
ومناسبة (الاقتضاب) وهو في اللغة الاقتطاع والارتجال أى الاتيان بالشىء استنشاقا بغتة اطلاق على  
الاتيان بالكلام بعد آخر بلا ربط ومناسبة لا تقطع الاول عن الثانى (وهو) أى الاقتضاب (مذهب  
العرب الاولى) أعنى الجاهلية (و) مذهب (من يليهم من الخضرمين) والخضرم بالصاد والخاء المعجمتين  
وفتح الزاء هو الذى أدرك الجاهلية والاسلام معا مثل ليبيد وقال في الاساس ومثله فى القاموس بقال ناقة  
مخضرمة بفتح الزاء اذا جدد أى قطع نصف أذنهما ومنه الخضرم وهو الذى أدرك الجاهلية والاسلام  
وسمى بذلك لانه لما فات جزء من عمره في الجاهلية فكأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان  
مصادف به الجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعتباره به كالمقطوع ثم مثل للاقتضاب فقال (كقوله)  
أى كقول أبي تمام

(لورأى الله أن في الشيب خيرا \* جاورته الابرار في الخلد شيئا)

لا كلمة فيه قال التنوخى ليس كما قال في القرآن الكريم التخصص قال تعالى ليس له دافع من الله ذى  
العارج فتحصل من ذكر المذاب الى صفاته عز وجل (وقدينتنل منه) أى مما شب به الكلام (الى ما)  
أى معنى (لايلامه) ويسمى الاقتضاب وهو مذهب العرب الجاهلية أى الجهالين فان من شأنهم  
الانتقال من غير مناسبة (ومن يليهم الخضرمين) من قولهم ناقة مخضرمة أى جدد نصف  
أذنهما والخضرم من أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية قال المصنف  
(كقول أبي تمام

لورأى الله أن في الشيب خيرا \* جاورته الابرار في الخلد شيئا

الانسان أن لن نجتمع عظامه الى آخر الآيات (قوله لا تقطع) أى لان في هذا قاطعا من المناسبة (قوله الارتجال) بالجمع  
الانتقال من غير تهوؤ (قوله وهو مذهب العرب الجاهلية) أى كامرئ القيس وزهير بن أبى سلمى وطرفة بن العبد وغيره (قوله ومن  
يليه من الخضرمين) أى مثل ليبيد وحسان بن ثابت وكعب بن زهير (قوله أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام) أى الذين مضى بعض  
عمرهم في الجاهلية وبعضهم مضى في الاسلام (قوله جدد) بالبدال المهملة أى قطع نصف أذنهما (قوله كأنما قطع نصفه) أى سمى  
بذلك لانه لما فات جزء من عمره في الجاهلية صار كأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان مصادف به الجاهلية وكان حاصله  
منه فيها ملغى لاعتباره به كالمقطوع (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام وهو من الشعراء الاسلامية كان موجودا في زمن  
الدولة العباسية وذمه للشيب جريا على عادة العرب فلا ينافى ماورد من الاحاديث بمدحه (قوله لورأى الله) أى لو علم الله أن في الشيب

كل يوم تسمى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا ومن الاقتضاب ما يقرب من التخصيص كقول الفائل بعد حمد الله أما بعد

خير وأقوله جاورته الضمير لله تعالى والمراد بالخلد الجنة والمراد بالابرار خيار الناس أي لأزل الله الأبرار في المنزل الذي خصهم به من الجنة في حال كونهم شيئا لان الألبق أن الأبرار يجاورونه على أحسن حال ولان الجنة دار الخير والكرامة (قوله جمع أشيب) أي بمعنى شائب (قوله ثم انتقل من هذا الكلام) أي المقدم لثم الشب (قوله إلى ما لا يلتمه) أي إلى المقصود (٥٣٩) لا يلتمه وهو مدح أبي سعيد بأنه تسمى

أي تظهر الليالي منه خلقا وطباع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله ومعلوم أنه لا مناسبة بين ذم الشيب ومدح أبي سعيد وقد يقال لا يتعين كون هذا من الاقتضاب لان أول كلامه

جمع أشيب وهو حال من الأبرار ثم انتقل من هذا الكلام إلى ما لا يلتمه فقال (كل يوم تسمى) أي تظهر (صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) ثم كون الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين أي دأبهم وطريقتهم لا ينافي أن يسلكه المسلمون ويتبعوه في ذلك لان البيتين المذكورين لأبي تمام وهو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية وهذا المعنى مع وضوحه قد خفي على بعضهم حتى اعترض على المصنف بأن أبا تمام يدرك الجاهلية فكيف يكون من المخضرمين (ومنه) أي من الاقتضاب (ما يقرب من التخصيص) في أنه يشوبه شيء من المناسبة (كقولك بعد حمد الله أما بعد)

الشب بكسر الشين جمع أشيب وهو حال من الأبرار ( كل يوم تسمى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) فقد انتقل من ذم الشيب في البيت الأول إلى مدح أبي سعيد بأنه تسمى أي تظهر منه الليالي خلقا أي طبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله فيها ولا ريب بينهما ولا مناسبة فهذا الانتقال من الاقتضاب وأما ما يقال من أنه لا يتعين أن يكون اقتضابا لاحتمال أن يكون أبو سعيد أشيب فيكون ذكره مناسبا لثم الشيب قبله فلا وجه لان للتبادر مدح أبي سعيد ولان اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو قال مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خير وأخوه هذا ممكن مادعى على ما فيه من البرودة فافهم وقلنا ان الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين لا يقتضى أن غيرهم لا يرتكبه تبعالم بل يجوز أن يستعمله غيرهم تبعالم كما وقع لأبي تمام في المثال وليس منهم اذ هو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية فالمثال لا يجب أن يكون من العرب أو المخضرمين لصحة عدم الاختصاص بهم فلا يعترض بأن أبا تمام ليس منهم اذ لم يدرك الجاهلية فلا يكون من المخضرمين لان الاعتراض لا يراد الا لو قال المصنف الاقتضاب هو ما صدر من العرب والمخضرمين فيفهم أن ما صدر من غيرهم ليس من الاقتضاب ولم يقل المصنف ذلك وأما قال هو مذهب العرب والمخضرمين ولا يلزم من كونه مذهبهم أن لا يصدر من غيرهم فلا تختص التسمية بما صدر من ذكر وقد خفي الفرق بين كونه مذهبها وكونه لا يصدر الا منهم فيلزم أن لا يسمى الا ان صدر منهم على بعضهم ففعل الاول نفس الثاني واعتراض بما ذكر وهو سهو (ومنه) أي ومن الاقتضاب الذي هو ابتداء المقصود بلاربط وملاءمة بينه وبين طرف ما شيب به الكلام (ما) أي انتقال (يقرب) أي يشبه (من التخصيص) الاصطلاحى وهو الانتقال على وجه المناسبة والربط العنوي كما تقدم وذلك (كقولك بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله تعالى وصدقت على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلا (أما بعد) كذا وكذا واقع فان فيه شائبة

الشب بكسر الشين جمع أشيب وهو حال من الأبرار ( كل يوم تسمى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) فقد انتقل من ذم الشيب في البيت الأول إلى مدح أبي سعيد بأنه تسمى أي تظهر منه الليالي خلقا أي طبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله فيها ولا ريب بينهما ولا مناسبة فهذا الانتقال من الاقتضاب وأما ما يقال من أنه لا يتعين أن يكون اقتضابا لاحتمال أن يكون أبو سعيد أشيب فيكون ذكره مناسبا لثم الشيب قبله فلا وجه لان للتبادر مدح أبي سعيد ولان اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو قال مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خير وأخوه هذا ممكن مادعى على ما فيه من البرودة فافهم وقلنا ان الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين لا يقتضى أن غيرهم لا يرتكبه تبعالم بل يجوز أن يستعمله غيرهم تبعالم كما وقع لأبي تمام في المثال وليس منهم اذ هو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية فالمثال لا يجب أن يكون من العرب أو المخضرمين لصحة عدم الاختصاص بهم فلا يعترض بأن أبا تمام ليس منهم اذ لم يدرك الجاهلية فلا يكون من المخضرمين لان الاعتراض لا يراد الا لو قال المصنف الاقتضاب هو ما صدر من العرب والمخضرمين فيفهم أن ما صدر من غيرهم ليس من الاقتضاب ولم يقل المصنف ذلك وأما قال هو مذهب العرب والمخضرمين ولا يلزم من كونه مذهبهم أن لا يصدر من غيرهم فلا تختص التسمية بما صدر من ذكر وقد خفي الفرق بين كونه مذهبها وكونه لا يصدر الا منهم فيلزم أن لا يسمى الا ان صدر منهم على بعضهم ففعل الاول نفس الثاني واعتراض بما ذكر وهو سهو (ومنه) أي ومن الاقتضاب الذي هو ابتداء المقصود بلاربط وملاءمة بينه وبين طرف ما شيب به الكلام (ما) أي انتقال (يقرب) أي يشبه (من التخصيص) الاصطلاحى وهو الانتقال على وجه المناسبة والربط العنوي كما تقدم وذلك (كقولك بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله تعالى وصدقت على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلا (أما بعد) كذا وكذا واقع فان فيه شائبة

كل يوم تسمى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا

فانه تخلص من غير مناسبة وقد أورد عليه أن أبا تمام ليس من المخضرمين بل كان في زمن المعتصم من الدولة العباسية ولعل المصنف لم يرد أنه مخضرم بل قصد تمثيل التخصيص بالمناسبة (ومن الاقتضاب ما يقرب من التخصيص) بأن يكون فيه مناسبة غير تامة (كقولك بعد حمد الله أما بعد) فان فيه مناسبة ما

وهذا المعنى) أي قوله ثم كون الاقتضاب الخ (قوله فكيف يكون من المخضرمين) فلا يصح أن يكون من المخضرمين وظاهر كلام المصنف أنه منهم (قوله أي من الاقتضاب) أي الذي هو الاتيان بالمقصود بلاربط ومناسبة بينه وبين ما شيب به الكلام وقوله ما يقرب من التخصيص أي اقتضاب أو انتقال يشبه التخصيص الاصطلاحى في كونه يخاطب شيء من المناسبة ولم يجعل هذا المقدم تخلصا غريبا من الاقتضاب لعدم المناسبة الذاتية فيه بين الابتداء والمقصود والاختصاص مبناه على ذلك (قوله بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله وصدقت على رسوله (قوله أما بعد) هذا مقول القول وقوله بعد حمد الله حال مقيدة أي كقولك أما بعد حالة كونها واقعة بعد أن حمدت الله

(قوله فانه كان كذا وكذا) أشار بذلك الى أن المراد أما بعد مع جملة التي هي فيها وبه يندفع ما يقال ان السياق في أقسام الكلام التي ينبغي للتسليم أن يتأق فيها وأما بعد ليست كلاما (قوله فهو اقتضاب) أي فلا انتقال المحتوي على أما بعد اقتضاب (قوله من جهة الانتقال من الحمد والثناء) أي على الله ورسوله وقوله الى كلام آخر أي كالسبب الحامل على تأليف الكتاب مثلا (قوله فجأة) أي بقتة وقوله من غير قصد الخ بيان للفجأة وقوله وتعليق تفسير لما قبله (قوله من غير قصد الخ) تفسير لقوله فجأة (قوله بل قصد نوع من الر بط) أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الر بط المناسبة (٥٤٠) على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين

فانه كان كذا وكذا فهو اقتضاب من جهة الانتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر من غير ملازمة لكنه يشبه التخلص حيث لم يؤت بالكلام الآخر فجأة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله بل قصد نوع من الر بط على معنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فانه كان كذا وكذا (قيل وهو) أي قولهم بعد حمد الله أما بعد هو (فصل الخطاب) قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان التسليم يفتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده فاذا أراد أن يخرج منه الى الغرض السوق له وصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد وقيل فصل الخطاب معناه

من المناسبة وهو اقتضاب من جهة أنه انتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر بالر بط معنوي ولا ملازمة بين الطرفين ووجه وجود شيء من شائبة المناسبة فيه أنه لم يؤت معه بالكلام الثاني فجأة كائنه من غير قصد الى ارتباط وتعليق بين الطرفين أي طرف الاتداء الكائن لما بعده وطرف الانتهاء الكائن لما قبله بل قصد نوع من الر بط على معنى مهما يكن من شيء بعد حمد الله والثناء فانه كان كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الر بط المناسبة على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين أي بأحدهما وهو الثاني بقتة واقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد الآخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولار بط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا أفاد أن كون الامر كذا مربوط بوجود شيء بعد الحمد والثناء على وجه اللزوم ولما أفادت ما ذكر ارتباط ما بعدها بما قبلها لأفادتها الوقوع بعده ولا بد فم يؤت بما بعدها على وجه يقال فيه انه لم يرتبط بما قبله بل هو مرتبط به من حيث التعلق فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعده شيء آخر لار بط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا وبه يعلم أن جعل وجه الشابهة أنه لم يؤت بما بعده فجأة وحده لا يكفي لان حسن التخلص فيه الاتيان بشيء آخر فجأة ولكن بضرب من المناسبة فافهم (قيل وهو) أي قولهم بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله أما بعد (فصل الخطاب) أي هو المسمى بهذا اللقب الذي هو لفظ المدوح اتفاقا لانه فصل بين الخطاب الاول والثاني على وجه لا تنافر فيه ولا سماجة بل وجه وقيل هو فصل الخطاب وقد سبق الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وما يقر من

أني بأحدهما وهو الثاني بقتة واقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد آخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولار بط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا أفاد أن كون الامر كذا مربوط بوجود شيء بعد الحمد والثناء على وجه اللزوم ولما أفادت ما ذكر ارتباط ما بعدها بما قبلها لأفادتها الوقوع بعده ولا بد فم يؤت بما بعدها على وجه يقال فيه انه لم يرتبط بما قبله بل هو مرتبط به من حيث التعلق فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعده شيء آخر لار بط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا (قوله بل قصد نوع من الر بط)

الفاصل

أي الر بط يقتضى المناسبة بين للعق والمعاق عليه فالمتعاق يتضمن نوع مناسبة

(قوله على معنى مهما الخ) مرتبط بمحذوف أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن الخ (قوله هو فصل الخطاب) أي هو المسمى بهذا اللفظ والمراد بالخطاب الكلام المخاطب به وكذا يقال فيما يأتي (قوله قال ابن الاثير الخ) القصد من نيل كلامه تأييد ذلك القيل والتورك على الصنف حيث حكاه بقيل مع أن المحققين أجمعوا عليه (قوله الى الغرض المسوق له) أي الذي سبق الذكر والتحميد لأجله (قوله فصل بينه) أي بين ذلك الغرض وبين ذكر الله بقوله أما بعد أي فإلفظ أما بعد حينئذ فاصل في ذلك الخطاب أي الكلام المخاطب به وهو المشتمل على الثناء وعلى الغرض المقصود على وجه لا تنافر فيه ولا سماجة بل على وجه مقبول كما وعلم من هذا أن فصل في قولهم فصل الخطاب مصدر بمعنى فاصل وأن الخطاب بمعنى الكلام المخاطب به وأن الاضافة على معنى في

وكقوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما ب أي الامر هذا أو هذا كما ذكر وقوله تعالى هذا ذكر وان للذين آمنوا حسن ما ب

(قوله الفاصل من الخطاب) أي من الكلام وقوله أي الذي يفصل أي يميز بين الحق والباطل فكل كلام يميز بين الحق والباطل يقال له فصل الخطاب على هذا القول (قوله على أن المصدر بمعنى الفاعل) أي والاضافة على معنى من (قوله وقيل المفعول) أي المبين المعلوم من الخطاب أي من الكلام فكل كلام بعينه الخطاب به (٥٤٩) علمانيا يقال فيه فصل الخطاب على

هذا القول (قوله فهو بمعنى المفعول) أي والاضافة على معنى من أيضا (قوله هذا وان للطاغين) أي هذا المذكور للمؤمنين والحال أن للطاغين الخ (قوله فهو اقتضاب) أي لان ما بعد

هذا لم يربط بما قبلها بالمناسبة ولكن فيه نوع ارتباط ووجه الربط هنا أن الواو في قوله وان للطاغين واو الحال واو الحال تقتضى مصاحبة ما بعدها لما قبلها برعاية اسم الاشارة المتضمن لمعنى عامل الحال وهو أشير فالخصل للربط واو الحال مع لفظ هذا (قوله أي الأمر هذا) أي الامر الذي يتلى عليكم هو هذا والحال أن كذا وكذا واقع (قوله أو مبتدأ محذوف الخبر) أي أو مفعول فعل محذوف أي اعلم هذا أفاعل فعل محذوف أي مضى هذا والحال أن كذا وكذا (قوله بعد أن ذكر جمعا من الأنبياء) أي وهم أبوب في قوله تعالى

الفاصل من الخطاب أي الذي يفصل بين الحق والباطل على أن المصدر بمعنى الفاعل وقيل المفعول من الخطاب وهو الذي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه فهو بمعنى المفعول (وكقوله) تعالى عطف على قوله كقوله بعد حمد الله يعني من الاقتضاب القريب من التخصيص ما يكون بلفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشر ما ب) فهو اقتضاب فيه نوع مناسبة وارتباط لان الواو للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدأ محذوف (أي الامر هذا) والحال كذا (أو) مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تعالى) بعد ما ذكر جمعا من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للذين آمنوا حسن ما ب) ثابت الخبر أعني قوله ذكر

مقبول كما أنشأنا اليه قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان التسمك يفتح في كل أمر ذي شأن بذكر الله تعالى وتحميده يعني الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا أراد الخروج منه الى الغرض المسوق له الكلام فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد فسمي فصل الخطاب واشتهر بذلك مع قبوله لحسن الفصل به وقيل معنى فصل الخطاب الكلام الفاصل من الخطاب بين الحق والباطل وعلى هذا فالصواب أن لفظ الفصل بمعنى اسم الفاعل وقيل معناه الكلام المفصول من الخطاب أي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه وعلى هذا فالصواب وهو لفظ المصطلح بمعنى اسم المفعول (وكقوله تعالى) هو عطف على قوله كقوله بعد حمد الله تعالى يعني أن من جملة الاقتضاب القريب من التخصيص الاصطلاحى وهو ما يكون بالمناسبة الربطية ما يكون بلفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشر ما ب) فالارتباط مع اقتضاب لان ما بعده لم يربط بالمناسبة بينه وبين ما قبله ولكن فيه نوع ارتباط وقد تقدم أن مجرد الربط هو وجه الشابهة في أما بعد وكذلك هنا ووجه الارتباط أن الواو للحال في قوله وان للطاغين فقد أضاف الكلام بمعونة اسم الاشارة المصحح للحالية لان فيه راحة الفعل أن ما بعده واقع في صحة ما قبله فكان فيه ارتباط أشبه التخصيص ولفظ هذا اما أنه خبر مبتدأ محذوف (أي الامر) الذي يتلى عليكم هو (هذا) والحال أن كذا وكذا واقع وصاحب الحال هو المشار اليه وهو معنى الخبر أو المبتدأ لانه مشار اليه في المعنى (أو) هو مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر) والحال كذا وكذا وصاحب الحال هو المشار اليه وهو مصدوق للمبتدأ (و) قد يكون الخبر مثل هذا التركيب مذكورا مثل (قوله تعالى) بعد ذكره جمعا من الانبياء على نبيينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للذين آمنوا حسن ما ب) فثبت الخبر بعد لفظ هذا الذي يساق للارتباط وصاحب

التخلص نحو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما ب أي الأمر هذا أو هذا كما ذكر فان قوله وان للطاغين الآية بيان لحال المعصاة الذي قبله وهو قوله تعالى قاصرات الطرف أتراب هذا ما ترون عدون ليوم الحساب تبين لحال التقيين فتوسط هذا بينه وبين ما بعده ومثاله أيضا قوله تعالى هذا ذكر وان للذين آمنوا حسن ما ب

واذ ذكر عبدنا أبوب و ابراهيم واسحق ويعقوب في قوله واذ كعبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدي أي أصحاب القوى في العبادات والبصائر أي البصائر في الدين واسماعيل واليسع وذو الكفل في قوله واذ كعبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب وذو الكفل وقد اختلف في نبوته قيل كفل مائة نبي فروا اليه من القتل وقوله هذا ذكر أي لهم بالثناء الجليل وقوله وان للذين آمنوا حسن ما ب أي مرجع في الآخرة وقوله جنات عدن بدل من حسن ما ب (قوله الجنة) هي قوله لحسن ما ب وقوله أهلها هو قوله للذين آمنوا



(قوله وهنا مشعر الخ) أى أن ذكر الخبر في هذا التركيب مشعر بأنه المحذوف في نظيره كقوله تعالى هذا وان للطاغين لشراً ما بلان الذكر يفسر الحذف في الظنير فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر والحاصل أن التصريح بالخبر في بعض المواضع نحو هذا ذكر يرجح احتمال كونه (٥٤٢) مبتدأ محذوف الخبر على بقية الاحتمالات (قوله في هذا المقام) أى مقام

الاتقال من غرض الى غرض آخر (قوله من الفصل الذى هو أحسن من الوصل) أى بما يفصل بين كلامين فصلاً أحسن عند البلغاء من التخلص الذى هو الوصل بالمناسبة وذلك لان لفظ هذا ينبيه السامع على أن ما سياتى عليه بعدها كلام آخر غير الاول ولم يؤت بالكلام الثانى فجأة حتى يشوش على السامع سمعه لعدم المناسبة وأما التخلص المحض فليس فيه تنبيه السامع على أن ما ياتى هل هو كلام آخر أو لا (قوله وهو علاقة الخ) أى ولفظ هذا علاقة وكيدة أى وصلة بين المتقدم والتأخر وقوله وكيدة أى قوية شديدة أى يتأكد الاثبات بها بين الخروج من كلام والدخول فى كلام آخر وقوله وهو علاقة وكيدة كالعلة لما قبله وهو أحسنية هذا فى مقام الانتقال من الوصل بالمناسبة (قوله هو مقابل الشاعر) أى فالمراد الناثر (قوله هذا باب) أى وكذا

وهذا مشعر بأنه فى مثل قوله تعالى هذا وان للطاغين مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا فى هذا المقام أى من الاقتضاب القريب من التخلص (قول الكاتب) هو مقابل الشاعر عند الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) فان فيه نوع ارتباط حيث لم يتبدى الحديث الآخر بفتة

الحال هو المشار اليه الذى هو معنى المبتدأ لوجود الاشارة التى فيها رائحة الفلذ وذكر الخبر فى هذا التركيب يشعر بأنه هو المحذوف فى نظيره وهو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشراً ما بلان الذكر يفسر الحذف فى الظنير فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا فى هذا المقام أى فى مقام الانتقال من غرض الى آخر هو من الفصل الذى هو أحسن من الوصل يعنى هو مما يفصل به بين كلامين فصلاً هو أحسن عند البلغاء من حسن التخلص الذى هو الوصل بالمناسبة قال وهى أى لفظة هذا علاقة كيدة أى وصلة بين المتقدم والتأخر يتأكد الاثبات بها بين الخروج من كلام الى كلام آخر وما يدل على أنها أحسن من التخلص وقوع الانتقال بها كثيرا الى الكلام للجزء وأيضاً الربط بها انما هو على وجه الحالية الحقيقية وهى مطردة بخلاف الربط بالمناسبة كالجوابية فى قوله \* فقلت كلاً ولكن مطلع الجود \* وكالتشبيه فى قوله

وبدا الصباح كأن غرته \* وجه الحقيقة حين يتمدح

فقد لا يتخلو من تحمل وعدم مطابقة ما فى نفس الامر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التخلص (قول الكاتب) أى الناثر اذ الكاتب هو مقابل الشاعر عند ارادته الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) فى كذا لانه ترجمة على ما بعده ويقيد أنه انتقل من غرض الى آخر واللام محتجج لا يتوب فلما كان فيه التنبيه على أنه أراد الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان فيه ارتباط وقد تقدم أن الربط بالمناسبة وجدت فيه البتة أيضاً للتأخر به بفت ما هو فيه لكن بمناسبة فعلية قال نفي البتة لا يكتفى فى الربط بل التنبيه على أنه أراد الانتقال من شىء الى غيره يتضمن الجمع بين الشئين فى ذكرهما فهو نوع من مطلق الارتباط وقد يحجب بأن الكلام الذى فيه الربط بالمناسبة لا بفتة فيه أصلاً لان البتة هى محجىء ما لا يرتقب ولا يناسب وانما زدنا فى تقييد البتة ما لا يناسب لان المناسبة تقتضى أن الثانى من طريق الاول ومن غمطه فلم يفجأ النفس ما هو بعيد عن غمط الارتباط تأمله فان فيه دقة ومن هذا التمييز لفظه أيضاً عند الفراغ من غرض وأريد الاثبات بغرض آخر لانه يشعر بأن الثانى يرجع به على المتقدم وهذا المعنى فى ربط فى الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثانى فجأة

فانه انتقل من ذكر الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم الى بيان ما أعد لهم من النعيم بتوسط هذا ذكر وناسب ما قبله لما بعده وما يقرب من التخلص أيضاً قول الكاتب اذا فرغ من باب وأراد الشروع

قوله بعد تمام كلام والشروع فى كلام آخر وأيضاً كذا وكذا (قوله فان فيه نوع ارتباط) أى لانه ترجمة على (وثانها) ما بعده ويقيد أنها انتقل من غرض لآخر واللام محتجج للتبويب فلما كان فيه تنبيه على ارادة الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان فيه ارتباط ما لفظ أيضاً فى كلام المتأخرين من الكتاب يشعر بأن الثانى يرجع به على المتقدم وهذا المعنى فى ربط فى الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثانى فجأة

الثالث الانتهاء لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في النفس فان كان مختاراً كما وصفنا جبر معساء وقع فيما قبله من التقصير وان كان غير مختار كان بخلاف ذلك ووربما أنسى محاسن ما قبله فمن الانتهاء المرضية قول أبي نواس

فبقيت للعلم الذي تهدي له \* وتعاست عن يومك الايام  
واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وأنت بما أملت منك جدير  
وقوله  
والا فاني عاذر وشكور

(قوله الانتهاء) أي الكلام الذي انتهت به وختمت به القصيدة أو الخطبة أو الرسالة وختم المصنف كتابه بالكلام على حسن الانتهاء لاجل أن يكون فيه حسن انتهاء حيث أعلم فمراغ كلامه وانتهائه ففيه

(وثالثها) أي ثالث المواضع التي ينبغي للتسكام أن يتأنيق فيها (الانتهاء) لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في النفس فان كان حسنًا مختاراً تلقاه السمع واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبقه من التقصير والا كان على العكس حتى ربما أنساه المحاسن للوردة فيما سبق فلا انتهاء الحسن (كقوله واني جدير) أي خاليق (اذ بلغتك بالمني) أي جدير بالفوز بالاماني (وأنت بما أملت منك جدير فان تولني) أي تعطيني (منك الجليل فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل (والافاني عاذر) ايك (وشكور)

(وثالثها) أي ثالث المواضع التي ينبغي للتسكام أن يتأنيق فيها (الانتهاء) أي انتهاء القصيدة أو الرسالة أو الخطبة لان الانتهاء آخر ما يفهمه السمع ويحفظه من القصيدة أو الخطبة أو الرسالة ويرتسم في نفسه فان كان ذلك الانتهاء مختاراً حسناً تلقاه بغاية القبول واستلذه استلذاً لا يجبره به ما وقع فيما سبقه من التقصير وجبر الواقع من التقصير يعود الى مجموع الكلام بالقبول والمدح أي وان لم يكن الانتهاء حسنًا سمح السمع وأعرض عنه وذمه وذلك مما قد يعود على مجموع الكلام بالذم لانه ربما أنسى محاسنه السابقة قبل الانتهاء فيعنه الذم ويرمي الى الوراها ويكون عند السمع مما ينبذ بالمرء ومن المعلوم في الذوقات أن آخر الطعام ان كان لذيقاً أنسى مرارته الاولى وان كان مرا أنسى حلاوته الاولى فلا انتهاء الحسن (كقوله) أي كقول أبي نواس (واني جدير) أي حقيق (اذ بلغتك) أي وصلت اليك بمدح (بالمني) أي بما أنى وهو متعلق بجدير أي انى جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (وأنت بما أملت) أي رجوت (منك جدير) لكرمك (فان تولني) أي تعطيني (منك الجليل) أي الاحسان والافضال (فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل وذلك الاحسان (والا) أي وان لم تولني الجليل (فاني) لأجد في نفسي عليك ولكني (عاذر) لك بمملك على أن ذلك لعذر كعدم تيسر المعطي في الوقت أول تقديم من لا يعذر بالعطاء (و) أي (شكور) لك ماضر منك من غير الاعطاء

في آخر هذا باب أي هذا الذي مضى باب فتوسطه فيه مناسبة ما (وثالثها الانتهاء) أي للقطع ويطلب تحسينه لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في الذهن قال فاذا كان مختاراً جبر معساء وقع قبله من تقصير وان كان غير مختار فبالعكس ووربما أنسى حسن ما قبله ومثال قوله  
واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وأنت بما أملت منك جدير  
فان تولني منك الجليل فأهله \* والا فاني عاذر وشكور

فالاتهاء الحسن) أي فما وقع به الانتهاء الحسن (قوله كقوله) أي كقول الشاعر وهو أبو نواس في مدح الحبيب بن عبد الحميد والحبيب بوزن الحبيب كما في الاطول (قوله واني جدير) أي حقيق لكوني شاعر مشهورا عند الناس بمعرفة الشعر والادب وقوله اذ بلغتك أي وصلت اليك بمدح وقوله بالمني أي بما أنى وهو متعلق بجدير وفي الكلام حذف مضاف أي انى جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (قوله) وأنت بما أملت منك جدير) أي وأنت جدير وحقيق بما أملت ورجوته منك وهو الظفر بالمني لانك من الكرم (قوله فان تولني منك الجليل) أي الاحسان والافضال (قوله والا فاني عاذر) أي وان لم تولني الجليل فاني لأجد عليك في نفسي ولكني عاذر لك في منعك لعدم تيسر المعطي في الوقت لان كرمك أذاك الى خلو يدك أول تقديم من لا يعذر بالعطاء (قوله وشكور) أي واني شكور لك على ماضر منك من غير الاعطاء وهو اصفاؤك بمدح فان ذلك من المنة على ويحتمل أن المراد وشكور لك على ماضر منك من الاعطاء سابقا

وفول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية  
 ان كان بين صرف الدهر من رحم \* موصولة أو ذمام غير مقتضب  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 أبت نبي الاصفى للمراض كاسمهم \* صفرا لوجوه وجلت أوجه العرب  
 وأحسن الانتهاء ما آذن بانتهاء الكلام كقول الآخر  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل  
 فلاحطت لك الهيجاء سرجا \* ولا ذاقت لك الدنيا فراغا  
 وقوله

ولا ينعني من شكر السابق عدم تبسر اللاحق قال بعضهم والذي حصل به الانتهاء في مثال جميع البيتين وقرر شيخنا العدوي أن محل  
 الشاهد قوله فاني عاذر وشكور لانه يقتضى أنه قبل العذر واذا قبله فقد انقطع الكلام فقبول العذر يقتضى انقطاع الكلام فهو من قبيل  
 الانتهاء الذي آذن بانتهاء الكلام وقرر أيضا ان في اتيان المصنف بهذين البيتين تورية لان معناهما القريب ما قصد الشاعر والجميد  
 ما قصد المصنف وهو أن كتابه (٥٤٤) قد ختمه وبلغ مناه فيه وبعد ذلك يطلب من مولاه أن يقبله منه ويشبهه عليه

لمصادر عنك من الاصغاء الى اللدخ أو من العطايا السالفة (وأحسنه) أى أحسن الانتهاء (ما آذن  
 بانتهاء الكلام) حتى لا يبقى للنفس تشوف الى ما وراءه (كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل)  
 لان بقاءك سبب لنظام أمرهم وصلاح حالهم  
 وهو اصغاؤك لمضى فان ذلك من المنة على أو شكورك الاعطاء السابق ولا ينعني من شكر  
 السابق عدم تبسر اللاحق ومن أحسنه قوله أيضا للأمون  
 فبقيت للعلم الذي تهدي له \* وتقاست عن يومك الايام  
 وكذا قول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية  
 ان كان بين صرف الدهر من رحم \* موصولة أو ذمام غير مقتضب  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 أبت نبي الاصفى للمراض كاسمهم \* صفرا لوجوه وجلت أوجه العرب  
 (وأحسنه) أى وأحسن الانتهاء (ما آذن بانتهاء الكلام) أى ما أعلم بأن الكلام الذي جعل ذلك  
 آخره قد انتهى والاشارة الى الانتهاء اما بأن يشتمل ما جعل آخره على ما يدل على الختم كلفظ الختم ولفظ  
 الانتهاء ولفظ السكال وشبه ذلك واما بأن يكون مدلوله مفيد اعرفا أنه لا يؤتى بشيء بعده فلا يبقى للنفس  
 تشوف لغيره وراء ذلك (كقوله) أى كقول المعري (بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله) أى يا كهف  
 ياوى الى عزه أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده (وهذا دعاء للبرية شامل) يعنى لما كان بقاءك  
 سببا لنظام البرية وحسن حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم بعضا وتمكن كل واحد ببلوغ  
 وأحسن الانتهاء ما كان مؤذنا بانتهاء الكلام كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل

(قوله ما آذن بانتهاء الكلام)  
 أى ما أعلم بأن الكلام قد  
 انتهى والذي يعلم بالانتهاء  
 اما لفظ يدل بالوضع على  
 الختم كلفظ انتهى أو تم  
 أو كمل ومثل ونسأله حسن  
 الختم وما أشبه ذلك  
 أو بالعادة كأن يكون  
 مدلوله مفيد عرفا أنه لا يؤتى  
 بشيء بعده ولا يبقى للنفس  
 تشوف لغيره بعد ذلك  
 مثل قولهم في آخر الرسائل  
 وللكتابات والسلام  
 ومثل الدعاء فان العادة  
 جارية بالختم به كافي البيت  
 الآتى به واعلم أن الانتهاء  
 المؤذن بانتهاء الكلام يسمى  
 براعة طم (قوله تشوف)  
 أى انتظار (قوله تشوف)  
 أى الشاعر وهو أبو العلاء

المعري كنداني المطول ونسب ابن فضل الله الى الطيب المتنبى قار في ماهد النصيص ولم أر هذا البيت في ديوان واحد منهما وهذه  
 (قوله يا كهف أهله) أى يا كهف ياوى اليه غيره من أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده والكهف في الاصل النار في الجبل يؤوى  
 اليه ويلجأ اليه استعبرهنا للجبأ (قوله وهذا دعاء للبرية شامل) الاشارة لقوله بقيت الخ وقد وجه الشارح الشمول بقوله لان بقاءك  
 سببا لـ وحاصله أنه لما كان بقاءه سببا لنظام البرية أى كونهم في نعمة وسببا لصلاح حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم عن  
 بعض وتمكن كل واحد من بلوغ مصالحه كان الدعاء ببقائه دعاء بتفخ العالم ومراده بالبرية الناس وما يتعلق بهم واما آذن هذا الدعاء  
 بانتهاء الكلام لانه قد تعرف الاتيان بالدعاء في الآخر فاذا سمع السامع ذلك لم يتشوف لشيء وراءه ومثل ذلك قول المتنبى  
 فدشرف الله أرضا أنت ساكنها \* وشرف الناس اذ سواك انسانا  
 فان هذا يقتضى تقرير كل ما مدح ومدوحه فعلم أنه قد انتهى كلامه ولم يبق للنفس تشوف لشيء وراءه وكذا قوله  
 فلاحطت لك الهيجاء سرجا \* ولا ذاقت لك الدنيا فراغا

وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن وجوه البلاغة وأكملها

وفي ختم الكتاب بهذا البيت اشارة الى أن هذا الكتاب قد ختم وكان مؤلفه يدعوا له بأنه يبقى بين أهل العلم بقاء الدهر لان بقاءه نفع  
 صرف لجميع البرايا وأنه متضمن لزيد جميع ما صنّف في هذا الفن (قوله وهذه المواضع الثلاثة) يعني الابتداء والتخلص والانتها  
 (قوله فقد قلت عنايتهم بذلك) أى للسهولة وعدم التكاف لاقصورهم وعدم معرفتهم بذلك (قوله وجميع فواتح السور) أى القرآنية  
 وخواتمها والفواتح والخواتم جمع فاتحة وخاتمة أى ما به افتتاحها وما به اختتامها من جمل ومفردات والسور جمع سورة وهى جملة من  
 القرآن مشتتة على فاتحة وخاتمة وأى أفعالها ثلاث ويقال فيها سورة بالهمز وتركة فبالهمز مأخوذة من أسأرا إذا أفضل بقية من السور أى  
 من الشروب وأما سميت بذلك لانها فضلة وبقيّة من القرآن وأما بلاهمز فأصلها من الهموز لسنها سهلت فهى مأخوذة مما علمت على  
 كل حال وقيل انها على الثانى مأخوذة من السور وهو البناء المحيط بالبلد سميت بذلك لاحاطتها بآياتها كاحاطة البناء بالبلد ومنه  
 السور لاحاطته بالسور وذكر بعضهم أن السورة تطلق على

(٥٤٥)

النزلة المرتفعة سميت الجملة من  
 القرآن بذلك لارتفاع  
 شأنها من أجل أنها كلام  
 الله (قوله واردة على أحسن  
 الوجوه) أى آتية ومشتتة  
 على أحسن الوجوه أى  
 الشروب والأنواع التى  
 هى من ضميمات الاحوال  
 فقول الشارح من البلاغة  
 حال من الوجوه أى حالة  
 كون تلك الوجوه متعلق  
 البلاغة (قوله وأكملها)  
 عطف مرادف وأتى به  
 المصنف اشارة الى أن  
 كتابه قد كمل فهو براعة  
 مقطع (قوله لما فيها من  
 التفنن) أى ارتكاب  
 الفنون أبى العبارات  
 الخلفة وهذا علة لقوله  
 واردة الخ (قوله وأنواع  
 الاشارة) أى اللطائف

وهذه المواضع الثلاثة مما يبلغ المتأخرون فى التأنيق فيها وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك  
 (وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) من البلاغة لمفاهيم التفتن  
 وأنواع الاشارة وكونها بين أدعية ووصايا ومواعظ وتحميدات وغير ذلك مما وقع موقعه

مصالحه كان الدعاء ببقائكم دعاء بنفع العالم ونفعي بالعالم الناس وما يتعلق بهم وإنما آذن هذا الدعاء  
 بانتهاء الكلام لانه لا يبقى عند النفس ما يخاطب بهذا الخطاب بعدها لان العادة جرت بالخطم  
 بالدعاء ومثل ذلك قوله :

فلا حظت لك الهيجاء سرجا \* ولا ذاقك الدنيا فراقا

وهذه المواضع الثلاثة يعنى الابتداء والتخلص والاختتام مما يبلغ المتأخرون فى التأنيق فيها لاسيما  
 التخلص لدلالته على براعة الشاعر والكاتب وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك كما شهدت بذلك  
 فصائد كل فريق (وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) يعنى أن فواتح السور  
 القرآنية وخواتمها واردة على أكر ما ينبغى من البلاغة وأعلى ما يراعى من البراعة فتجد فيها من الفنون  
 أى المعاني المختلفة المطابق كل منها لما نزل له المفيد لأكمل ما ينبغى فيه ما لا ينحصر وتجد فيها من  
 أنواع الاشارة أى اللطائف المشار إليها مما يناسب كل منها ما نزل لأجله ومن خوطب به ما لا يقدره  
 فتجد فى الفواتح تحميدات ونزهات لعلام الغيوب تعجز جميع العقول عن استقصاء مذاق حسنها  
 وإيجازها وطباقها كافي قوله تعالى الحمد لله الذى خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم  
 الذين كفروا برههم يعدلون هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون  
 وهو الذى خلق السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون وكفى قوله تعالى سبح لله ما فى  
 السموات والارض وهو العزيز الحكيم له ملك السموات والارض يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير هو

وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها جملة وتفصيلا من الفصاحة والبلاغة

(٦٩ - شروح السليخ - رابع)

المناسب كل منها لما نزل لأجله ومن خوطب به وهذا أى قوله لما فيها من التفنن وأنواع  
 الاشارة راجع لفواتح السور وذلك كالتحميدات المفتوح بها أوائل بعض السور كسورة الانعام والكهف وفاطر وسبا وكالابتداء  
 بالنداء فى مثل يأها الناس يأها الذين آمنوا فان هذا الابتداء يوقظ السامع وينبهه للاصغاء لما يلقى اليه وكالابتداء بحرف التهجى  
 كالموجم فان الابتداء بما يحرض السامع ويبعثه على الاستماع الى الملقى اليه لانه يفرغ السمع عن قريب وكالابتداء بالمثل الاسمية  
 والفعلية لسكات يقتضيا اللام تعلم ما تقدم (قوله وكونها بين أدعية) أى دائرة بين أدعية وهذا راجع لقوله وخواتمها فالكلام  
 محمول على التوزيع فوافق كلامه هنا ما فى المطول من أن خواتم السور اما أن تكون أدعية كآخر البقرة أو وصايا كآخر آل عمران  
 يأها الذين آمنوا اصبروا وصابروا الخ أو مواعظ كآخر اذا نزلت أو تحميدات كآخر الزخرف وآخر الصافات وقوله وغير ذلك أى  
 بأن تكون فرائض كآخر النساء أو تبيجلا وتعلما كآخر المائدة وهو هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم الخ أو وعدا ووعدا كآخر  
 الانعام ورفنا بصهم فوق بعض الخ وغير ذلك من الخواتم التى لا يبقى للنفوس بعدها ناطع ولا تشوف لشيء آخر

يظهر ذلك بالتأمل فيها مع التدبر لما تقدم من الاصول والله الوفي للخيرات  
تم والحمد لله وحده وصلّى الله على محمد وآله ومحبه وسلم تسليماً كثيراً

(قوله وأصاب محزه) بالخاء المهملة والزاى المعجمة أى موضعه الذى يليق به والحزفى الاصل موضع القطع أر يدهب هنا موضع اللفظ  
من العبارة على طريق المجاز للرسول (٥٤٦) والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله وكيف لا الخ) يصح رجوعه لكلام

المتن أى وكيف لا تكون  
فوائح السور وخواتمها  
واردة على أحسن الوجوه  
والحال أن كلام الله الخ  
ويصح رجوعه لكلام  
الشارح قبله (قوله ولما  
كان هـ سنا المعنى) أى  
ورود فوائح السور وخواتمها  
على أحسن الوجوه أو كلها  
(قوله من ذكر الاهوال  
والافزاع) أى التى قد  
يتوهم عدم مناسبتها  
للابتداء والختم (قوله  
وأحوال الكفار) أى كما  
فى أول براءة (قوله وأمثال  
ذلك) أى مثل ذكر الغضب  
والذم وذكر الاهوال  
وما مثلها فى الابتداء  
كقوله تعالى يا أيها الناس  
اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة  
شئ عظيم وكما فى أول  
القارعة وقوله تعالى تبت  
بدا أبى لهب وتب وقوله  
سأل سائل بعذاب واقع  
للكافرين وذكرها فى  
الخواتم كقوله تعالى غير  
المنضوب عليهم ولا الضالين  
وان شانتك هو الا بتر (قوله  
يظهر ذلك) أى كون  
الفوائح والخواتم واردة  
على أحسن الوجوه

وأصاب محزه بحيث تقصر عن كنهه وصفه العبارة وكيف لا وكلام الله سبحانه وتعالى فى الرتبة  
العليان البلاغة والغاية القصوى من الفصاحة ولما كان هذا المعنى مما قد يخفى على بعض الاذهان  
لمافى بعض الفوائح والخواتم من ذكر الاهوال والافزاع وأحوال الكفار وأمثال ذلك أشار الى ازالة  
هذا الخفاء بقوله (يظهر ذلك بالتأمل مع التذكر لما تقدم) من الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون  
الثلاثة التى لا يمكن الاطلاع على تفاصيلها وتفاريعها الا بالاملام الغيوب

الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم ولما سمع بعض الصحابة قول مسيلمة الكذاب  
يا ضفدعة بنت ضفدعين أعلاك فى الماء وأسفالك فى الطين لا الماء تكدرين ولا البحر تغيرين وقوله  
الفيل ما الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل وخرطوم طويل تعجب من غرابة من اغتر بقوله فقال  
وأين هذا من قوله تعالى سبح لله الى آخر الآية وكذا قوله فى الخاتمة سبحان ربك رب العزة عما يصفون  
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم  
يكن له ولى من الذل وكبره تكبيراً وتجدى الفوائح والخواتم أو التوسط أدعية كفى الفاتحة وآخر  
البقرة وتجدى وصايا كفى خاتمة آل عمران والفرائض كفى خاتمة النساء والتبجيل والتعظيم كفى خاتمة  
للأئمة والوعد والوعيد كفى خاتمة الانعام وغير ذلك كالتنبيه للايقاظ بالنساء كفى يا أيها الناس  
وكافتتاح السور بالحرى التى لم تفهم ليتحبر العقل فينشوف والاوامر والنواهي المناسبة وغير ذلك  
نما وقع موقعه وأصاب محزه أى مفصله بحيث لم يجد مما يناسبه بوجهه وكل ذلك فى النهاية بحيث تقصر  
عن كنهه وصفه العبارة وبحيث يجزم بأنه لا يبقى للنفوس بعد سماع خواتمها تشوف للموارد ذلك ولا بعد  
سماع فوائحها عدول لغير ما هنالك وكيف لا يكون الامر أعظم من ذلك وكلام الله تعالى فى الرتبة  
العليان من البلاغة والغاية القصوى من الفصاحة وقد أخرج البلاء وأعجز الكمل من الفصحاء  
ولما كان هذا أعنى كون فوائح السور وخواتمها على أكل الوجوه مما قد يخفى على بعض الاذهان لما  
نى بعض الفوائح والخواتم من ذكر الاهوال والافزاع وأحوال الكفار وأمثال ذلك كذكر الغضب  
والذم كفى قوله تعالى فى الفاتحة يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم وقوله تعالى  
سأل سائل بعذاب واقع للكافرين وقوله تعالى فى الخاتمة ان شانتك هو الا بتر وقوله تعالى غير  
المنضوب عليهم ولا الضالين أشار الى ما يوزل به هذا الخفاء فقال (يظهر ذلك بالتأمل) فى معانى  
الفوائح والخواتم (مع التذكر لما تقدم) من القواعد والاصول المذكورة فى الفنون الثلاثة الدالة  
على وجه الحسن وأن لكل مقام خطاباً يناسبه مثلاً فاتحة سورة براءة لما نزلت للنابذة الى الكفار

وجميع الانواع تقصر عنه العبارات كالتحميدات المفتوح بها أوائل السور والابتداء بالنداء نحو  
يا أيها الناس والابتداء بالبسملة التى هى مفتاح كل خير والابتداء بالحرى ونحو ألم وكذلك الخواتم  
من الادعية والوصايا والفرائض والمواظو الوعد والوعيد والتحميد الى غير ذلك مما يظهر كثير منه  
بالديهة وكثير بالتأمل كالدعاء آخر البقرة والوصايا فى نهاية آل عمران والفرائض فى خاتمة النساء

وأكلها وقوله بالتأمل أى فى معانى الفوائح والخواتم (قوله مع التذكر لما تقدم من  
الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون الثلاثة) أى الدالة على وجه الحسن وأن لكل مقام خطاباً يناسبه وأن هذا المقام يناسبه  
من الخطاب كذا وهذا هو المراد بتفاريحها وتفصيلها فالمراد بتفاريحها وتفصيلها كذا يناسبه من الخطاب  
كذا (قوله والقواعد) عطف تفسير وقوله التى لا يمكن الخ نعت للاصول والقواعد المذكورة كإظهار

(قوله فانه يظهر بتذكرها) أى بتذكر مامر من الاصول والقواعد وقوله أن كلا من ذلك أى ما ذكر من الاحوال والافراز واحوال الكفار وأمثال ذلك (قوله مشتملة) راعى المعنى فأنت وقوله على لطف الفاتحة أى على لطف ما افتتحت به وقوله وحسن الخاتمة أى ما اختتمت به والوقوف على ذلك لمن نور الله بصيرته مثلا سورة براءة لما نزلت بمنازلة الكفار ومقاطعهم بدئت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والتبذير اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى (٥٤٧) ما يناسب التحريض على اتباع الرسل

قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك أتباعه ثم أمره بالاكْتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا عنه والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ من النهاية في الحسن لانها غاية في المطابقة لمقتضى الحال وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدئت بمحمد السئول ووصفه بالصفات العظام لان ذلك أدعى للقبول ثم قيد المشئول بأنه هو الذى لا يكون للفضوب عليهم ولا الضالين انهم لا ينالون ما كان للداعين (قوله بالحسنى) أى بالحالة الحسنى وهو الموت على الايمان لانه يترتب عليها كل أمر حسن (قوله بالذخر الاسئى) هو بالذال المعجمة وهو ما يكون فى الآخرة بخلاف ما يكون فى الدنيا فانه بالذال المهملة \* وقد انتهى ما أردت جمعه ولله

فانه يظهر بتذكرها أن كلا من ذلك وقع مرقمه بالنظر الى مقتضيات الاحوال وأن كلا من السور بالنسبة الى المعنى الذى يتضمنه مشتملة على لطف الفاتحة ومنطوية على حسن الخاتمة . ختم الله تعالى لنا بالحسنى ويسر لنا الفوز بالذخر الاسئى بحق النبى وآله الاكرميين والحمد لله رب العالمين

ومقاطعهم بدئت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والتبذير اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى ما يناسب التحريض على اتباع الرسل قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك أتباعه ثم أمره بالاكْتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ هى النهاية فى الحسن ومعناها فى النصوى فى المطابقة وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدئت بمحمد السئول ووصفه بالاصاف العظام لان ذلك أدعى للقبول ولتتجمع النفس عليه فى السئول ثم قيد المشئول بأنه هو الذى لا يكون للفضوب عليهم ولا الضالين اظهارا للاختصاص وتعميرضا بغير المؤمنين أنهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الاللام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكره يظهر

ما ذكره فى الفواتح والخواص على أحسن الوجوه وأكملها \* وقد انتهى المراد من

هذا الشرح المبارك ختم الله لنا وبقائه بالحسنى وآخردعوانا ان

الحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبیین وامام

الرسولين وعلى آله وصحبه وسلم (وجدنى بعض النسخ مناصه)

وكان الفراغ من تأليفه بمكناسة الحر وستة يوم الجمعة

فى منتصف النهار فى الرابع والعشرين

من المحرم عام ثمانية بعد

المائة والالف

والتبجيل والتعظيم فى خانة المائدة والوعد والوعيد فى آخر الانعام فسبحان

العزيز الحكيم ( فى نسخة الاصل مناصه) قال المؤلف رحمه الله

فرغت منه بين المغرب والعشاء من ليلة الاثنين عاشر جمادى

الاولى سنة ثمان وخمسين وسبع مائة والحمد لله كما يجب بنا

ويرضى وصلى الله على نبيه المصطفى وعلى آله

وصحبه وسلم تسليما كثيرا

الحمد والمسة وسال مولانا الكريم الوهاب أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به كما نفع بأصوله وأن يتختم بالصالحات أعمالنا وبلغنا فى الدارين آمنا . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم \* قال جامعه الفقير محمد الدسوقى فرغ جمعه ثمانية وعشرين من شهر شوال سنة ألف ومائتين وعشر من الهجرة النبوية

## \* فهرست الجزء الرابع \*

صفحة	صفحة
٣٤٨ ومنه التجريد	٢ الحقيقة والمجاز
٣٥٧ ومنه المبالغة المقبولة	٢٠ المجاز مفرد ومركب
٣٦٨ ومنه المذهب الكلامي	٢٩ علاقات المجاز المرسل
٣٧٣ ومنه حسن التعليل	٤٥ تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وغيرها
٣٨٣ ومنه التفریع	١٥٠ فصل في بيان الاستعارة بالكناية
٣٨٦ ومنه تأكيد المدح بما يشبه الذم	والاستعارة التخيلية
٣٩٥ ومنه تأكيد الذم بما يشبه المدح	١٦٦ فصل عرف السكاكي الخ
٣٩٦ ومنه الاستتباع	٢٢١ فصل في شرائط حسن الاستعارة
٣٩٨ ومنه الادماج	٢٣١ فصل وقد يطلق المجاز الخ
٤٠٠ ومنه التوجيه	٢٣٧ الكناية .
٤٠٦ ومنه القول بالموجب	٢٧٤ فصل تكام فيه على أفضلية المجاز
٤١٠ ومنه الاطراد	والكناية على الحقيقة والتصريح
٤١٢ وأما اللفظي فمنه الجنس الخ	في الجملة
٤٣٣ ومنه رد المعجز على المصدر	٢٨٢ الفن الثالث علم البديع
٤٤٥ ومنه السجع	٢٨٦ أما المعنوي فمنه المطابقة الخ
٤٥٩ ومنه القلب	٣٠٩ ومنه الشاكلة
٤٦١ ومنه التشريع	٣١٦ ومنه الزاوجة
٤٦٣ ومنه لزوم ما لا يلزم	٣١٨ ومنه العكس
٤٧٤ سقاعة في السرقات الشعرية وما	٣٢١ ومنه الرجوع
يتصل بها	٣٢٢ ومنه التورية
٥٢٩ فصل من السقاعة في حسن الابتداء	٣٢٦ ومنه الاستخدام
والانتهاء والتخلص	٣٢٩ ومنه الف والشر

\* تم \*

( تنبيه )

ليعلم أن كل من تعدى على طبع هذه المجموعة بهذا الترتيب يحاكم قانونا ويلزم بالتعويض